

الأقصاب

في غريب الموطأ وإعرابه على الأبواب

تأليف

الشيخ الفقيه العالم أبي عبد الله محمد بن عبد الحق

ابن سليمان اليفرني التميمي

(٥٣٦ - ٦٢٥ م)

الجزء الثاني

حققه وقدم له وعلوه عليه

الدكتور عبد الرحمن بن سليمان العثيمين

مكة المكرمة - جامعة أم القرى

ح مكتبة العبيكان، ١٤٢١هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
التلمساني، محمد بن عبدالحق بن سليمان
الافتضاب في غريب الموطأ وإعرابه على الأبواب
تحقيق عبدالرحمن سليمان العثيمين - الرياض.

٧٢٤ص، ٢٤٨١٧سم

ردمك: ٧-٨٣٩-٢٠-٩٩٦٠ (مجموعة)

٩-٨٤١-٢٠-٩٩٦٠ (ج ٢)

١- الحديث، مسانيد ٢- الحديث، أحكام ٣- الفقه المالكي

أ- العثيمين، عبدالرحمن سليمان (محقق) ب- العنوان

٢١/٤٥٧٣

ديوي ٢٣٦٤

ردمك: ٧-٨٣٩-٢٠-٩٩٦٠ (مجموعة) رقم الإيداع: ٢١/٤٥٧٣

٩-٨٤١-٢٠-٩٩٦٠ (ج ٢)

الطبعة الأولى

١٤٢١هـ / ٢٠٠١م

الناشر

مكتبة العبيكان

الرياض - العليا - تقاطع طريق الملك فهد مع العروبة

ص. ب: ٦٢٨٠٧ الرياض ١١٥٩٥

هاتف: ٤٦٥٤٤٢٤، فاكس: ٤٦٥٠١٢٩

[بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ]

[صلى الله على محمد]

كِتَابُ الْجِهَادِ^(١)

(التَّرْغِيبُ فِي الْجِهَادِ)

- [قَوْلُهُ]: «تَكْفَلَ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ» [٢]. أَيْ: تَضَمَّنَ، يُقَالُ: فُلَانٌ كَفَيْلٌ بِكَذَا، وَكَافِلٌ وَضَمِينٌ وَضَامِنٌ وَجَمِيلٌ وَجَامِلٌ^(٢). وَ«السَّبِيلُ»: الطَّرِيقُ، وَأَضَافَ السَّبِيلَ إِلَى اللَّهِ - وَإِنْ كَانَ كُلُّ شَيْءٍ لَهُ - عَلَى مَعْنَى التَّشْرِيفِ لَهُ، وَالتَّرْغِيبِ فِيهِ. وَمَعْنَى: «تَصَدِّيقُ كَلِمَاتِهِ»: تَصَدِيقُهُ بِوَعْدِ اللَّهِ، وَإِعَادِهِ، رَغْبَةً فِي نَيْلِ الآخِرَةِ، وَالقُرْبَةِ، لِئَلَّا يَكُونَ جِهَادُهُ ابْتِغَاءً لَغَنِيمَةٍ يَنَالُهَا، وَمَحَبَّةً فِي دَرَجَةٍ مِنَ الدُّنْيَا يَسْعَى لَهَا، وَأَنَّ ذَلِكَ يُحْبَطُ أَجْرُهُ.

- وَقَوْلُهُ: «مِنْ أَجْرِ أَوْ غَنِيمَةٍ». «أَوْ» بِمَعْنَى الواوِ^(٣). يُرِيدُ مَعَ الَّذِي يَسْأَلُ مِنْهُمَا، فَإِنْ أَصَابَ غَنِيمَةً فَلَهُ أَجْرٌ وَغَنِيمَةٌ، وَإِنْ لَمْ يُصِبْ الغَنِيمَةَ فَلَهُ الأَجْرُ عَلَى

-
- (١) «المُخْتَارُ...» للمؤلف، ونسخته في هذا الكتاب جَيِّدَةٌ مَحْفُوظَةٌ فِي مَكْتَبَةِ جَامِعِ القُرُوبِينَ بِفَاسَ، لَا تَحْمِلُ رَقْمًا، وَلَا تَرْفَعُ فِي صَفَحَاتِهَا. وَالمُوطَأُ رِوَايَةٌ يَحْتَمِلُ (٤٤٣/٢)، وَرِوَايَةٌ أَبِي مُصْعَبٍ (٣٧٧/١)، وَرِوَايَةٌ مُحَمَّدَ بنِ الحَسَنِ (١٠٧)، وَرِوَايَةٌ سُؤَيْدٍ (٣٤٥)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ المُوطَأِ لابنِ حَبِيبٍ (٣٤٥/١)، وَالتَّمْهِيدُ (٧/١٠)، وَالاسْتِذْكَارُ (٧/١٤)، وَالمُنْتَقَى لِأَبِي الوَلِيدِ البَاجِي (١٥٩/٣)، وَالتَّعْلِيقُ عَلَى المُوطَأِ لِأَبِي الوَلِيدِ الوَثَّابِيِّ (٣٣٣/١)، وَالقَبَسُ لابنِ العَرَبِيِّ (٥٧٩)، وَتَنْوِيرُ الحَوَالِكِ (٢/٢)، وَشَرْحُ الرُّزْقَانِي (٢/٢) أَيْضًا، وَكَشَفُ المُنْعَطِيِّ (٢١٦).
- (٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى المُوطَأِ لِأَبِي الوَلِيدِ الوَثَّابِيِّ (٣٣٤/١).
- (٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى المُوطَأِ لِأَبِي الوَلِيدِ الوَثَّابِيِّ (٣٣٣/١). وَلَمْ يُشَدَّ البَيْتَ.

كُلِّ حَالٍ، كَقَوْلِ جَرِيرٍ^(١):

نَالَ الْخِلَافَةَ أَوْ كَانَتْ [لَهُ] قَدْرٌ كَمَا أَتَى رَبَّهُ مُوسَى عَلَى قَدْرِ

وَيُقَالُ: مَسَكِنٌ وَمَسْكَنٌ - بِكَسْرِ الْكَافِ وَفَتْحِهَا^(٢).

- و«الطَّيْلُ» و«الطُّوْلُ» [٣]: الْحَبْلُ الَّذِي تَطْوُلُ بِهِ الدَّابَّةُ^(٣)، مَكْسُورٌ
الْأَوَّلِ، وَقَلَّ مَا يَأْتِي فِي الْأَفْعَالِ، وَأَمَّا فِي الْأَسْمَاءِ فَكَثِيرٌ، كَالشُّسْعِ وَالضُّلْعِ
وَالنُّطْعِ، وَسِرَرُ الصَّبِيِّ، وَالْعَامَّةُ تَقُولُ: طَوَالٌ بِالْأَلِفِ، وَهُوَ خَطٌّ، قَالَ طَرَفَةُ^(٤):

لَعَمْرُكَ إِنَّ الْمَوْتَ مَا أَخْطَأَ الْفَتَى لَكَالطُّوْلِ الْمُرْخَى وَثِيَابُهُ فِي الْبَيْدِ

- وَيُرْوَى: «كَانَ لَهُ حَسَنَاتٌ» و«كَانَتْ»^(٥) وَهِيَ رِوَايَةٌ يَحْيَى، فَمَنْ قَالَ: «كَانَ»
ذَكَرَ الضَّمِيرَ حَمَلًا عَلَى لَفْظِ «مَا» فِي قَوْلِهِ: «فَمَا أَصَابَ»، وَمَنْ قَالَ: «كَانَتْ»
أَنَّ الضَّمِيرَ حَمَلًا عَلَى مَعْنَى «مَا» دُونَ لَفْظِهَا، وَعَلَى هَذَا قَرَأَ^(٦) الْقُرَاءُ [قَوْلَهُ

(١) دِيوَانُهُ (٤١٦)، وَفِيهِ: «إِذْ كَانَتْ..» وَلَا شَاهِدَ فِيهِ عَلَى تِلْكَ الرِّوَايَةِ. وَكَرَوَايَةُ الْمُؤَلِّفِ
أَنْشَدَهُ التَّحَوُّيُونَ مِنْهُمْ الْهَرَوِيُّ فِي الْأَزْهَمِيَّةِ (١٢٠)، وَابْنُ الشَّجَرِيِّ فِي أَمَالِيهِ (٧٤/٣)، وَابْنُ
هَشَامٍ فِي الْمُغْنِيِّ (٦٢)، وَيُرَاجَعُ: شَرْحُ أَبِياتِهِ لِلْبَغْدَادِيِّ (٢٦/٢)، وَجَاءَ فِي الْأَصْلِ، وَفِي
«الْمُخْتَارِ..» لِلْمُؤَلِّفِ: «عَلَى قَدْرِ» وَاقْتَصَرَ فِي «الْمُخْتَارِ» عَلَى ذِكْرِ الصَّدْرِ فَقَطْ.

(٢) النَّصُّ فِي التَّغْلِيظِ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٣٤/١).

(٣) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ، وَيُرَاجَعُ تَنْقِيحُ اللِّسَانِ لِابْنِ مَكِّي (١٠٧) وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ، وَأَنْشَدَ الْمُؤَلِّفُ
نَفْسَهُ فِي «الْمُخْتَارِ..» صَدْرَ بَيْتِ الْفُطَامِيِّ [دِيوَانُهُ: ٢٣]:

* وَإِنْ بَلَيْتَ وَإِنْ طَالَتْ بِكَ الطَّيْلُ *

(٤) دِيوَانُهُ (٥٨)، وَهُوَ مِنْ مَعْلَقَتِهِ، وَيُرَاجَعُ: لِحْنُ الْعَامَّةِ لِلزُّبَيْدِيِّ (٢٨٢).

(٥) النَّصُّ فِي التَّغْلِيظِ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٣٤/١).

(٦) فِي «الْمُخْتَارِ..» لِلْمُؤَلِّفِ: «قَرَأَتْ» أُنْتُ عَلَى مَعْنَى الْجَمَاعَةِ.

تَعَالَى] (١): ﴿ وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُنَّ ﴾، ﴿ وَمَنْ يَقْنُتْ ﴾.

– وَقَوْلُهُ: «فَاسْتَنْتَ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ». الاستِئْتَانُ: المَرَحُ وَالنَّشَاطُ وَاللَّعِبُ (٢).
وَالِاسْتِئْتَانُ/ – أَيْضًا: – الإِسْرَاعُ. وَمِنْ أَمْثَالِ الْعَرَبِ (٣): «اسْتَنْتَ الْفِصَالُ حَتَّى
الْقَرَعَى» يُضْرَبُ مِثْلًا لِلضَّعِيفِ يُدْخِلُ نَفْسَهُ بَيْنَ الْأَشْيَاءِ. وَالْقَرَعَى مِنَ الْفِصَالِ:
الَّتِي أَصَابَهَا الْقَرَعُ، وَهُوَ جَرَبٌ يُصِيبُهَا، فَتَسْقُطُ أَوْ بَارُهَا، قَالَ أَعَشَى هَمْدَانَ: (٤)

(١) سُورَةُ الْأَحْزَابِ، آيَةُ: ٣١، وَتُرَاجِعِ الْقِرَاءَةَ فِي السَّبْعَةِ لَابِنِ مُجَاهِدٍ (٥٢١)، قَالَ: «وَلَمْ
تُخْتَلَفِ النَّاسُ فِي ﴿ يَقْنُتْ ﴾ أَنَّهَا بِالْيَاءِ» وَقَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ فِي إِعْرَابِ الْقِرَاءَاتِ (١٩٨/٢):
«اتَّفَقَ الْقُرَّاءُ عَلَى الْيَاءِ [يَعْنِي السَّبْعَةَ] قَالَ ابْنُ مُجَاهِدٍ: وَهِيَ قِرَاءَةُ النَّاسِ كُلِّهِمْ؛ لِأَنَّ «مَنْ»
وَإِنْ كَانَ كِنَايَةً عَنْ مُؤَنَّثٍ هَلْهَذَا فَإِنَّ لَفْظَهَا لَفْظٌ وَاحِدٌ مُذَكَّرٌ قَلِيلٌ: ﴿ وَمَنْ يَقْنُتْ ﴾ عَلَى اللَّفْظِ،
وَلَوْ رَدَّ عَلَى الْمَعْنَى لَقِيلَ: ﴿ وَمَنْ يَقْنُتْ ﴾ بِالْيَاءِ، وَإِنَّمَا ذَكَرْتُ هَذَا الْحَرْفَ؛ لِأَنَّ أَبَاحَاتِمَ
السَّجِسْتَانِيَّ رَوَى فِي الشُّذُوزِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، وَسَيِّبَةَ، وَنَافِعِ بِالْيَاءِ ﴿ وَمَنْ يَقْنُتْ ﴾ وَهُوَ صَوَابٌ فِي
الْعَرَبِيَّةِ، خَطَأً فِي الرَّوَايَةِ...». وَيُرَاجَعُ: الْحِجَّةُ لِأَبِي عَلِيٍّ الْفَارِسِيِّ (٤٧٤/٥)، وَالْمُحَرَّرُ الْوَجِيزُ
(٥٣/١٢)، وَالْكَشَّافُ (٢٥٩/٣)، وَتَفْسِيرُ الْفَرَطِيِّ (١٧٦/١٤)، وَالْبَحْرُ الْمَعْبُوطُ (٢٢٨/٧).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٣٥/١).

(٣) أَمْثَالُ أَبِي عُبَيْدٍ (٢٧٦)، وَشَرْحُهُ «فَصَلِ الْمَقَالُ» (٤٠٢)، وَجُمْهُرَةُ الْأَمْثَالِ (١٠٨/١)، وَمَجْمَعُ
الْأَمْثَالِ (٣٣٣/١)، وَالْمُسْتَقْصَى (١٥٨/١)، وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي اللِّسَانِ، وَالتَّاجِ: (قِرَعٌ) وَ(سَنَنٌ).

(٤) لَمْ يَرِدْ فِي شِعْرِهِ فِي «الصُّبْحِ الْمُنِيرِ» وَفِيهِ مَقْطُوعَةٌ عَلَى وَزْنِهِ وَقَافِيَتِهِ، فَلَعَلَّهَا مِنْ شِوَارِدِهَا،
أَوْ لَهَا هُنَاكَ:

جَرَتْ بِهِ ذَيْلَهَا غَرَاءُ سَاحِيَّةٌ فِي يَوْمِ نَحْسٍ مِنَ الْجَوَازِءِ مُنْخَرِقِ

وَالشَّاهِدُ فِي الْاسْتِذْكَارِ (١٧/١٤)، وَفِيهِ: «يَسْتَنْتُ فِي عُنْفٍ». وَهُوَ تَعْرِيفٌ ظَاهِرٌ. وَ«الْعَنْقُ»
ضَرْبٌ مِنَ السَّيْرِ، وَفِي الْحَدِيثِ: «إِنَّهُ كَانَ يَسِيرُ الْعَنْقُ، فَإِذَا وَجَدَ فَجْوةً نَصَّ» وَفِي الشُّعْرِ قَالَ
أَبُو النَّجْمِ الْعِجْلِيُّ الرَّاجِزُ [دِيوانه: ٨٢]:

لَا تَيَأْسَنَّ عَلَى شَيْءٍ فَكُلُّ فَنَى إِلَى مَيْتَتِهِ يَسْتَرْ فِي عَنَقِ

- و«الشَّرْفُ»: المَوْضِعُ المُرْتَفِعُ مِنَ الأَرْضِ^(١)، وَهُوَ مَوْضُوعٌ هَلْهُنَا مَوْضِعَ الطَّلَقِ، وَلِذَلِكَ تَنَاهُ، كَمَا يُقَالُ: جَرَى الفَرَسُ طَلْقًا أَوْ طَلَقَيْنِ، وَكَيْسَ المُرَادُ أَنَّهَا صَعَدَتْ مَكَانَيْنِ مُشْرِفَيْنِ. وَيُقَالُ: نَهَزَ وَنَهَرَ. وَقَوْلُهُ: «تَغْنِيًا» أَي: اسْتِغْنَاءً^(٢). يُقَالُ: غَنِيَ الرَّجُلُ غِنَى، وَتَغْنَى تَغْنِيًا، وَاسْتِغْنَى اسْتِغْنَاءً، وَتَغَانَى تَغَانِيًا، قَالَ الأَعَشَى^(٣):

* عَفِيفُ المُبَاحِ طَوِيلُ التَّغْنِ *

وَقَالَ آخَرُ^(٤):

* وَنَحْنُ إِذَا مِتْنَا أَشَدُّ تَغَانِيًا *

يَا نَاقَ سِيرِي عَنَقًا فَسِيحَا
إِلَى سُلَيْمَانَ فَسُتْرِيحَا

(١) النَّصُّ فِي التَّغْلِيظِ عَلَى المَوْطَأِ لِأَبِي الوَلِيدِ الوَقْشِيِّ (١/٣٣٥).

(٢) عَنِ المَصْدَرِ السَّابِقِ، وَلَمْ يُنْشَدِ البَيْتَيْنِ، وَأُنْشِدُهُمَا الحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (١٠/١٦).

(٣) دِيوانُهُ: «الصُّبْحُ المُنِيرُ» وَصَدْرُهُ هُنَاكَ:

* وَكُنْتُ امْرَأً زَمَنًا بِالعِرَاقِ *

(٤) يُنْسَبُ إِلَى عَبْدِ اللهِ بنِ مَعَاوِيَةَ فِي شِعْرِهِ (٨٩)، كَمَا يُنْسَبُ إِلَى المُعْبِرَةِ بنِ جَبْنَاءِ التَّمِيمِيِّ،

يُرَاجِعُ شِعْرَهُ فِي: «شُعْرَاءُ أَمْوِيُونَ» (٣/١٠٨)، وَإِلَى الأَبِيرِدِ الرِّيَاحِيِّ التَّمِيمِيِّ فِي الأَغَانِي

(١٢٨/١٣) (دَارُ الكُتُبِ) وَإِلَى سَيَّارِ بنِ هُبَيْرَةَ، أَحَدِ بنِي رَبِيعَةَ الجُوعِ بنِ مَالِكِ بنِ زَيْدِ مَنَاءِ

ابْنِ تَمِيمٍ كَمَا فِي ذَيْلِ الأَمْثَالِي (٧٤)، وَإِلَى حَارِثَةَ بنِ بَدْرِ كَمَا فِي شَرْحِ أَيْبَاتِ المَغْنِيِّ

(٤/٢٦٧)، وَالشَّاهِدُ فِي مَحَاضِرَاتِ الأَدْبَاءِ (٢/١١)، وَشَرْحِ الأَسْمُونِيِّ (٢/٢٦٠)،

وَشَرْحِ النَّصْرِيحِ (٢/٤٣)، وَصَدْرُهُ:

* كِلَانَا غِنِيٌّ عَنِ أَخِيهِ حَيَاتُهُ *

- وَقَوْلُهُ: «وَلَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ [فِي رِقَابِهَا]»^(١) [أَي: ظُهورها، وَإِنَّمَا أَرَادَ: وَلَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِيهَا]^(٢) فَذَكَرَ الرَّقَابَ، وَهُوَ يُرِيدُ: ذَوَاتِهَا، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٣): ﴿فَكُ رِقَبَةٍ﴾^(٤)، [وَقَالَ تَعَالَى]^(٤): ﴿وَتَحْرِيرُ رِقَبَةٍ﴾. وَقَدْ يَجْعَلُونَ الْعُنُقَ فِي مِثْلِ هَذَا كَالرَّقَبَةِ، كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ [مِنْ]»^(٥) عُنُقِهِ. وَالْعَرَبُ تَسْتَعْمِلُ ذِكْرَ الرَّقَبَةِ فِي مَوْضِعِ الْمَلِكِ لِلشَّيْءِ، وَالتَّكْفُلِ بِهِ؛ لِأَنَّ مِنْ شَأْنِ الْأَسِيرِ أَنْ يُغَلَّ فِي رِقَبَتِهِ، فَيَمْلِكُ، وَلَا يَهْمُ^(٦) يُشَبِّهُونَ مَا التَّرَمَّهُ الْإِنْسَانُ بِمَا يُغَلِّدُهُ فِي عُنُقِهِ، فَيَقُولُونَ: هَذَا أَمْرٌ مُقَيَّدٌ وَمَطْوُوقٌ بِعُنُقِكَ، وَمَعْصُوبٌ بِرَأْسِكَ، قَالَ الشَّاعِرُ:

فَاذْهَبْ بِهَا فَاذْهَبْ بِهَا طُوقَتْهَا طَوَّقَ الْحَمَامَةَ
وَهَذَا الْمَعْنَى أَرَادَ الْآخِرُ بِقَوْلِهِ^(٧):
إِنَّ لِي حَاجَةَ إِلَيْكَ فَقَالَتْ
بَيْنَ أُذُنِي وَعَاتِقِي مَا تُرِيدُ

- (١) فِي الْأَصْلِ: «فِيهَا».
(٢) عَنِ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.
(٣) سُورَةُ الْبَلَدِ.
(٤) سُورَةُ النِّسَاءِ، الْآيَةُ: ٩٢.
(٥) عَنِ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.
(٦) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَيَّ الْمَوْطَأَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٣٦). وَفِيهِ: «لِأَنَّ الْعَرَبَ تُشَبِّهُ الْحَقَّ الْمُلْتَزِمَ...» وَلَمْ يُشَدِّ الْبَيْتَ، وَلَمْ أَفْقَ عَلَيْهِ بَعْدُ.
(٧) لَمْ أَفْقَ عَلَيْهِ الْآنَ، وَرَبَّمَا كَانَ مِنْ شَعْرِ عَمْرِ بْنِ أَبِي رَيْعَةَ؟!

وَقَالَ كَثِيرٌ^(١) :

غَمْرُ الرَّدَاءِ إِذَا تَبَسَّمَ ضَاحِكًا عَتَمَتْ بِضَحَكَتِهِ رِقَابُ الْمَالِ
فَإِنْ قِيلَ : ذَكَرَ رِقَابَهَا وَهُوَ يُرِيدُ ذَوَاتَهَا كُلَّهَا ، فَقَدْ دَخَلَتْ ظُهُورُهَا فِي ذَلِكَ ، فَمَا
الْوَجْهُ فِي ذِكْرِ الظَّهِرِ؟ قِيلَ : يُحْتَمَلُ مَعْنَيْنِ :
أَحَدُهُمَا : أَنْ يَكُونَ ذَكَرَ الظُّهُورَ تَتِمِيمًا لِلْمَعْنَى ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ تُشَبِّهُ الْحَقَّ
الْمُنْتَزِمَ بِمَا يُتَقَلَّدُ فِي الْعُنُقِ ، وَبِمَا يُعْصَبُ بِهِ الرَّأْسُ ، وَبِمَا يُحْمَلُ عَلَى الظَّهِرِ ،
فَيَقُولُونَ : أَنْقَلْتَ ظَهْرِي بِبِرِّكَ ، أَيْ : حَمَلْتَنِي بَرًّا أَعْجَزُ عَنِ الشُّهُوضِ بِهِ .
وَالْوَجْهُ الثَّانِي : أَنَّهُ أَفْرَدَ ظُهُورَهَا بِالذِّكْرِ تَنْوِينًا وَتَشْرِيْفًا لَهَا ؛ لِأَنَّ الْحَيْلَ ،
وَإِنْ كَانَ لَهَا حُقُوقٌ ، فَاجْلُهَا : رُكُوبُ ظُهُورِهَا ، وَالغَزْوُ عَلَيْهَا ، وَتَقَدَّمَ مَرَارًا أَنَّ
الْعَرَبَ إِذَا أَرَادَتْ تَشْرِيْفَ شَيْءٍ جَعَلَتْ لَهُ ذِكْرًا تَخْصُهُ بِهِ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى^(٢) :

﴿ فِيهَا فَكَيْهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ ﴾^(٣) .

- وَقَوْلُهُ : « وَنِوَاءٌ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ » يُقَالُ^(٤) : نَاوَأْتُ الرَّجُلَ مَنَاوَأَةً وَنِوَاءً ؛
إِذَا عَادَيْتُهُ وَغَالَبْتُهُ . وَسُمِّيَ مَنَاوَأَةً وَنِوَاءً ؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُتَعَادِيَيْنِ يَنْوَأُ إِلَى
صَاحِبِهِ ، أَيْ : يَنْهَضُ إِلَى حَرْبِهِ فِي بَطْءٍ وَتَثَاقُلٍ ، قَالَ بَشْرُ بْنُ أَبِي خَازِمٍ^(٤) :

بَلَّتْ فُتَيْبَةُ فِي النَّوَاءِ بِفَارِسٍ لَا طَائِشَ رَعِيشٍ وَلَا وَقَافٍ

(١) ديوانه (٨٨) ، وروايته « غلقت » من غلق الرهن ، وهو عدم القدرة على فكه .

(٢) سورة الرُّحْمَنِ .

(٣) النَّصُّ كُلُّهُ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (١/٣٣٦) . مَا عَدَا الْأَبْيَاتَ فَإِنَّهَا مِنْ

الاستذكار (١٤/٢٥-٢٢) ، وَالتَّمْهِيدُ (١٠/٢١ ، ٢٢) .

(٤) ديوانه (١٦٠) ، بَلَّتْ بِفَارِسٍ : بُلِيَّتْ بِهِ ، وَالنَّوَاءُ : اسْمٌ مَوْضِعٍ ، رَعِيشٌ : جَبَانٌ .

وَقَالَ أَعَشَىٰ بِأَهْلَةٍ: (١)

إِمَّا يُصِيبَكَ عَدُوٌّ فِي مُنَاوَأَةٍ فَاصْبِرْ فَقَدْ كُنْتَ تَسْتَعْلِي وَتَنْتَصِرُ

وَقَالَ أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ: (٢):

إِذَا أَنْتَ نَاوَأْتَ الرَّجَالَ وَلَمْ تَنْوُ بِقَرْنَيْنِ غَرَّتَكَ الْقُرُونُ الْأَوَائِلُ

- وَ«الْفَادَةُ» وَ«الْفِدَّةُ» سَوَاءٌ؛ وَهِيَ الْمُنفَرِدَةُ، وَكَذَلِكَ الْفَادُ وَالْفَدُّ: الشَّادُّ الْمُنفَرِدُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: (٣): «صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةِ الْفَدِّ» فَأَرَادَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ (٤) جَمَعَتْ جُمْلَةَ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ مُنفَرِدَةً فِي عُمومِهَا، لَا آيَةَ أَعَمَّ مِنْهَا،

(١) شعره «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (٢٦٧)، واسمه عامر بن الحارث . والبيت من قصيدته المشهورة التي يرثي بها أخاه لأُمِّه المنتشر بن وهب الباهلي أُولَها:

هَاجَ الْفُؤَادُ عَلَيَّ عِرْفَانِهِ الذُّكْرُ وَرَوْرُ مَيْتٍ عَلَيَّ الْأَيَّامِ يُهْتَصِرُ

وَرَوَايَةُ الْبَيْتِ فِي شعره وفي «الاستذكار» و«التمهيد»: «يَوْمًا فَقَدْ كُنْتُ . . .» .

(٢) وَرَدَّ فِي التَّمْهِيدِ (٢١ / ١٠) قَالَ أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ:

إِذَا أَنْتَ نَاوَأْتَ الرَّجَالَ وَلَمْ تَنْوُ بِقَرْنَيْنِ غَرَّتَكَ الْقُرُونُ الْكَوَامِلُ

إِذَا مَا اسْتَوَىٰ قَرْنَاكَ لَمْ يَهْتَضِمْهُمَا عَزِيْزٌ وَلَمْ يَأْكُلْ صَفِيْفُكَ أَكَلُ

وَلَا يَسْتَوِي قَرْنُ النَّكَاحِ الَّذِي بِهِ تَنْوُ وَقَرْنٌ كُلَّمَا قُمْتَ مَائِلُ

وَأُنشِدَ الْأَوَّلَ وَالثَّالِثَ فِي «الاستذكار» ونسبها الحافظ ابن عبد البر إلى أَوْسِ بْنِ حَجْرٍ كما ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ، وَلَمْ تَرِدْ فِي ديوانه الَّذِي جَمَعَهُ الذُّكُورُ مُحَمَّدُ يَوْسُفُ نَجْمٍ، وطبع في دار صادر ببيروت، الطبعة الثانية، سنة (١٣٩٩ هـ). ويظهر لي أَنَّهَا مِنَ الْمَقْطُوعَةِ الَّتِي فِي الدِّيَّوَانِ (٩٩) أُولَها:

[أَيَا رَاكِبًا إِمَّا عَرَضْتَ فَبَلَّغْنِي بِرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مَا أَنَا قَائِلُ

(٣) الْحَدِيثُ فِي الْاِسْتِذْكَارِ (٢٥ / ١٤)، وَالتَّمْهِيدِ (٢٢ / ١٠).

(٤) الْمَقْصُودُ بِهَا مَا جَاءَ فِي الْمُوطَأِ: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ (٧) وَمَنْ يَعْمَلْ

مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴿﴾ [سُورَةُ الزُّلْفَةِ].

عَلَىٰ اخْتِصَارِهَا، اجْتَمَعَ فِيهَا مَا هُوَ مُفَرَّقٌ فِي غَيْرِهَا مِنَ الْآيَاتِ؛ وَلِذَلِكَ سَمَّاهَا: جَمَاعَةً.

- «الْمَنْشُطُ» [٥]: النَّشَاطُ، و«الْمَكْرَهُ» : الْكَرَاهِيَةُ . وَيُقَالُ: أَمْرٌ مُكْرَهُ؛

أَي: مُكْرُوهٌ، وَصِفَ بِالْمَصْدَرِ لِلْمُبَالَغَةِ، قَالَ الرَّاجِزُ^(١):

* أَوْغَلْتَهَا وَمُكْرَهُ إِيغَالَهَا *

- وَقَوْلُهُ: «وَأَنَّ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ». الْمُنَازَعَةُ: الْمُغَالَبَةُ^(٢) وَالْمُجَادَبَةُ؛

وَسُمِّيَتْ مُنَازَعَةً؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُتَنَازِعِينَ يَرُومُ انْتِزَاعَ مَا فِي يَدِ صَاحِبِهِ،
وَلِأَنَّ نَفْسَهُ تُنَازِعُهُ إِلَيْهِ.

- وَقَوْلُهُ: «لَنْ يَغْلِبَ عُسْرُ يُسْرَيْنِ» [٦] / أَرَادَ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى^(٣): ﴿فَإِنَّ

مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ﴿٥﴾ إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ﴿٦﴾﴾ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ وَغَيْرُهُ: إِنَّ النَّكْرَةَ إِذَا تُنْبِتَتْ
كَانَتْ اثْنَيْنِ، فَالْأَوَّلُ غَيْرُ الثَّانِي، فَقَوْلُهُ: ﴿يُسْرًا﴾ وَ﴿يُسْرًا﴾: يُسْرَانِ، وَالْعُسْرُ
وَالْعُسْرُ وَاحِدٌ كَأَنَّهُ جَاءَ لِلتَّأَكُّيدِ، فَافْتَضَى اسْتِعْرَاقَ الْجِنْسِ الْأَلْفِ وَاللَّامِ؛ لِأَنَّهُ مَعْرِفَةٌ.

(النَّهْيُ عَنِ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالْوَالِدَانِ فِي الْغَزْوِ)

- قَوْلُهُ: «بَرَحَتْ بِنَا امْرَأَةٌ ابْنِ أَبِي الْحَقِيقِ» [٨]. أَي: كَشَفَتْ أَمْرَنَا

وَأَظْهَرَتْهُ، حَتَّى شَقَّ عَلَيْنَا ذَلِكَ، يُقَالُ: بَرَحَ بِهِ الْأَمْرُ تَبْرِيحًا: إِذَا شَقَّ عَلَيْهِ،
وَأَجْهَدَهُ، وَلَقِيَتْ مِنْهُ الْبُرْحَ وَالْبُرْحَاءَ وَالتَّبْرِيحَ، وَالْبُرْحَيْنِ وَالْبُرْحَيْنَ.

(١) لم أقف عليه بعد؟!

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٣٦).

(٣) سورة الانشراح.

- وَقَوْلُهُ: «فَأَرْفَعُ»^(١) السَّيْفَ عَلَيْهَا، ثُمَّ أَدْكُرُ [نَهَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ]^(٢) فَأَكْفُتُ». كَانَ الْقِيَّاسُ أَنْ يَقُولَ: فَرَفَعْتُ، ثُمَّ ذَكَرْتُ، فَكَفَفْتُ، فَيَأْتِي بِالْمَاضِي، لِأَنَّهُ عَطْفٌ عَلَى مَاضٍ، وَلِكِنَّهُ أَرَادَ أَنْ يُخْبِرَ بِالْحَالِ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا مَعَهَا، فَلِذَلِكَ أَتَى بِالْمُضَارِعِ، وَنَحْوَهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصَدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾. وَيَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ بِقَوْلِهِ: «فَأَرْفَعُ عَلَيْهَا»: فَكُنْتُ أَرْفَعُ، وَكُنْتُ أَدْكُرُ، وَكُنْتُ أَكْفُتُ، فَيَحْمِلُهُ عَلَى إِضْمَارِ «كَانَ». وَهَذَا رَأْيُ الْكِسَائِيِّ^(٤)، وَعَلَيْهِ كَانَ يَتَأَوَّلُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٥): ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَنَلُوا الشَّيْطَانِ﴾ أَي: مَا كَانَتْ تَنَلُوهُ، وَسَيَبُوهُ وَأَصْحَابُهُ لَا يَرَوْنَ هَذَا، وَتَقَدَّمَ ذِكْرُهُ، وَرَبِّمَا وَضَعَتِ الْعَرَبُ الْمَاضِي مَوْضِعَ الْمُسْتَقْبَلِ، وَالْمُسْتَقْبَلِ مَوْضِعَ الْمَاضِي، وَعَطَفَتْ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ.

- وَقَوْلُهُ: «فَحَصُّوا عَن أَوْسَاطِ رُؤُوسِهِمْ» [١١] يُرِيدُ: حَلَقُوا الشَّعْرَ عَنْهَا، حَتَّى بَدَأَ بَيَاضُ جُلُودِهَا. وَالْعَرَبُ تُشَبِّهُ رَأْسَ الْأُضْلَعِ الَّذِي أَفْرَطَ صَلَعُهُ بِأَفْحُوصِ الْقَطَاةِ؛ وَذَلِكَ^(٦) أَنَّ الْقَطَاةَ تَفْحَصُ فِي الْأَرْضِ فَتَبْيِضُ عَلَى غَيْرِ عُسٍّ. وَيَجُوزُ: «وَلَا تُحْرَبَنَّ» وَ«لَا تُحْرَبَنَّ» [١٠] بِالتَّشْدِيدِ وَالتَّخْفِيفِ، وَكَذَلِكَ: «وَلَا تُحْرَقَنَّ»

(١) فِي الْأَصْلِ، وَ«الْمُخْتَارُ...» لِلْمُؤَلِّفِ: «فَأَرْفَعُ عَلَيْهَا السَّيْفَ».

(٢) عَنِ الْمُوطَّأِ.

(٣) سُورَةُ الْحَجِّ، آيَةُ: ٢٥.

(٤) رَأْيُهُ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (١/٣٣٧).

(٥) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةُ: ١٠٢.

(٦) فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (١/٣٣٧): «قَالَ الطُّوسِيُّ: يُقَالُ: إِنَّ الْقَطَاةَ تَحْجِيءُ إِلَى مَوْضِعٍ مِنَ الْأَرْضِ لَيِّنٍ فَتَمْلَسُهُ ثُمَّ تُدِيرُ حَوْلَهُ تَرَابًا فَتَبْيِضُ فِيهِ».

و«لَا تَحْرِقَنَّ». وَيُقَالُ: «مَأْكَلَةٌ وَمَأْكَلَةٌ» - بفتح الكافِ وَضَمَّهَا -، وَجَمَعُهَا: مَأْكَلٌ، وَبَفَتْحِ الكافِ رِوَايَتِي؛ وَكَذَلِكَ ذَكَرَ عِيَاضٌ^(١) أَنَّهُ قَيَّدَهُ فِي «المَوْطَأ»؛ أَي: لِتَأْكُلُوهُ، قَالَ: وَيَجُوزُ بِالضَّمِّ. وَيُقَالُ: «وَلَا تَغْلُلْ» بِإِظْهَارِ التَّضْعِيفِ، وَلَوْ أَدْعَمَ لَكَانَ جَائِزًا؛ وَهِيَ الْخِيَانَةُ، وَكُلُّ خِيَانَةٍ غُلُوفٌ، لَكِنَّهُ صَارَ فِي عُرْفِ الشَّرْعِ لِخِيَانَةِ الْمَغَانِمِ خَاصَّةً. وَيُقَالُ: عَلَّ وَأَعْلَلَ [وَيَأْتِي فِي فَصْلِ [المعنى] الفرقُ بَيْنَ السَّرِيَّةِ وَالْجَيْشِ أَنَّ السَّرِيَّةَ مَنْ يَدْخُلُ دَارَ الْحَرْبِ مُسْتَخْفِيًا، وَالْجَيْشُ: مَنْ يَدْخُلُهَا مُعْلِنًا]^(٢) وَيُقَالُ: مَثَلْتُ بِهِ أَمْثَلُ مَثَلًا، عَلَى مِثَالِ: قَتَلْتُ أَقْتُلُ قَتْلًا، وَمَثَلْتُ أَمْثَلُ تَمْثِيلًا - بِالتَّشْدِيدِ -؛ إِذَا أَرَدْتَ تَكْثِيرَ الْفِعْلِ وَالتَّشْدِيدَ أَشْهَرُ.

(مَا جَاءَ فِي الْوَفَاءِ بِالْأَمَانِ)

- «مَطْرَسٌ» [١٢]: لَفْظَةٌ فَارِسِيَّةٌ. تَقُولُ الْفُرْسُ: مَطْرَسٌ: أَي لَا تَحْخَفُ^(٣)
- وَقَوْلُهُ؛ «مَا خَتَرَ قَوْمٌ بِالْعَهْدِ»: أَي غَدَرُوا وَنَقَضُوا. وَ«الْخَتَرُ»: أَسْوَأُ الْغَدْرِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٤): ﴿كُلُّ خَتَارٍ كَفُورٍ﴾^(٥). وَقَالَ ابْنُ عَرَفَةَ^(٥):
الْخَتَرُ: الْفَسَادُ، يَكُونُ ذَلِكَ فِي الْغَدْرِ وَغَيْرِهِ. يُقَالُ: خَتَرَهُ^(٦) الشَّرَابُ؛ إِذَا أَفْسَدَ نَفْسَهُ.

(١) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٣٠ / ١).

(٢) عَنِ «المُخْتَارِ». لِلْمُؤَلِّفِ.

(٣) التَّعْلِيْقُ عَلَى الْمَوْطَأِ (٣٣٨ / ١) وَفِيهِ: «وَذَكَرَ ابْنُ وَضَّاحٍ أَنَّ رِوَايَةَ عُبَيْدِ اللَّهِ: مُطْرَسٌ».

(٤) سُورَةُ لُقْمَانَ.

(٥) هُوَ نَفْطُوِيَه، وَالثَّقَلُ عَنْهُ فِي الْغَرِيبَيْنِ لِلْمَهْرَوِيِّ (٥٣٢ / ٢).

(٦) اللِّسَانُ: (ختر) وَفِيهِ الثَّقَلُ عَنِ ابْنِ عَرَفَةَ.

(الْعَمَلُ فِيمَنْ أُعْطِيَ شَيْئًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ)

الْجَهَازُ - بِفَتْحِ الْجِيمِ - (١) : هُوَ اسْمٌ لِلشَّيْءِ الْمُعَدِّ لِمَا يَصْلُحُ فِي السَّفَرِ لِلْغَزْوِ أَوْ الْحَجِّ أَوْ التِّجَارَةِ أَوْ غَيْرِهِ . وَمِنْهُمْ مَنْ أَجَازَ كَسَرَ الْجِيمِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ مَنَعَهُ ، وَفِي الْحَدِيثِ : « فَأَمَرَ بِجَهَازِهِ فَأُخْرِجَ » . يَعْنِي رَحْلَهُ وَمَتَاعَ سَفَرِهِ ، مِنْ فَرَاشٍ وَغَيْرِهِ .

- وَ«وَادِي الْقُرَى» [١٣] : مِنْ عَمَلِ الْمَدِينَةِ (٢) ، وَلَا أُدْرِي أَهْوَا الَّذِي أَرَادَ الشَّاعِرُ بِقَوْلِهِ :

تَحَمَّلَنْ مِنْ وَادِي الْقُرَى لِنَيْتِهِ (٣) شُطُونَ التَّوَى تَزْدَادُ نَابًا وَتَتَرَحُّ

(جَامِعُ النَّفْلِ فِي الْغَزْوِ)

النَّفْلُ يُسْتَعْمَلُ عَلَى وَجْهَيْنِ ؛ أَحَدُهُمَا : مَالُ الْغَنِيمَةِ ، وَهُوَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ [تَعَالَى] (٤) : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ ﴾ ، وَهُوَ الْمُرَادُ بِقَوْلِ لَبِيدٍ (٥) :

* إِنَّ تَقْوَى رَبَّنَا خَيْرٌ نَفْلٌ *

(١) وفي القرآن قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا جَهَّزَهُم بِجَهَازِهِمْ ﴾ [سورة يوسف ، الآية : ٧٠] .

(٢) مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٤/٣٨٤ ، ٥/٣٩٧) ، وَالْمَغَانِمُ الْمُطَابِقَةُ (٤٢٣) ، وَوَفَاءُ الْوَفَاءِ (٤/١٣٢٨) .
وتقدم في الجزء الأول (٣٧٦) .

(٣) كتبت عليها التاسخ (كذا) لأنه لم يبين معناها ، وَعَلَى هَذَا الرَّسْمِ لَا يَسْتَقِيمُ وَزْنُ الْبَيْتِ ؟
ولم أقف عليه في مصدر آخر ، لذا لم أقدر على تصحيحه .

(٤) سورة الأنفال ، الآية : ١ .

(٥) ديوانه (١٧٤) ، وعجزه :

* وَيَأْذِنُ اللَّهُ رَبِّي وَعَجَلٌ *

والثاني: ما يُعْطِيهِ الإِمَامُ مَنْ يَشَاءُ مِنَ الخُمْسِ، يُقَالُ: نَقَلَ الإِمَامُ فُلَانًا تَنْفِيلًا، وَالاسْمُ التَّنْفِيلُ، وَاشْتِقَاقُهُمَا مَعًا مِنَ النَّافِلَةِ؛ وَهِيَ كُلُّ عَطِيَّةٍ لَا تَلْزَمُ، فَسُمِّيَ مَا يُعْطِيهِ الإِمَامُ نَفْلًا؛ لِأَنَّهُ فَضْلٌ يَتَفَضَّلُ بِهِ عَلَيَّ مَنْ أَرَادَ مِنْ عَسْكَرِهِ، وَسُمِّيَتِ الْغَنِيمَةُ نَفْلًا؛ لِأَنَّهَا لَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلَ هَذِهِ الأُمَّةِ / فَهِيَ مِمَّا (١) تَفَضَّلَ اللهُ بِهِ عَلَيْهَا، وَوَاحِدُ أَنْفَالِ الْغَنَائِمِ وَالْعَطَايَا: نَفْلٌ - بِالْفَتْحِ - وَنَافِلَةُ الصَّلَاةِ: وَاحِدَتُهَا نَفْلٌ بِالِاسْتِثْنَاءِ.

- وَ«سُهْمَانُ» [١٥]. جَمْعُ: سَهْمٌ (٢)؛ وَهُوَ التَّنْصِيبُ وَالْحِطُّ. وَيُجْمَعُ أَيْضًا - عَلَيَّ أَسْهُمٍ وَسِهَامٍ، وَإِنَّمَا يُسَمَّى التَّنْصِيبُ سَهْمًا؛ لِأَنَّهُمْ يَتَقَارَعُونَ عَلَيَّ الشَّيْءَ بِالسَّهَامِ، فَسُمِّيَتِ الْأَنْصِبَاءُ بِأَسْمَائِهَا عَلَيَّ مَذْهَبِهِمْ فِي تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ الشَّيْءِ إِذَا كَانَ مِنْهُ بِسَبَبٍ.

- وَ«الْبَعِيرُ»: اسْمٌ يَقَعُ عَلَيَّ الذَّكْرِ وَالْأُنْثَى مِنَ الإِبِلِ (٣). وَجَمْعُهُ: بُعْرٌ وَأَبْعَرَةٌ وَبُعْرَانٌ، وَأَكْثَرُ مَا يَكُونُ لِلذَّكْرِ. وَحَكَى أَبُو حَاتِمٍ: أَنَّ بَعْضَ الْعَرَبِ قَالَ: صَرَخْتَنِي بَعِيرِي (٤)، وَأَنْشَدَ: (٥)

لَا تَشْرَبَنَّ لَبَنَ الْبَعِيرِ وَعِنْدَنَا
عَرَقُ الرُّجَاجَةِ وَاكِفُ الْمِعْصَارِ

(١) فِي الأَصْلِ: «مَا» وَالتَّنْصِيحُ مِنَ «المُخْتَارِ...» لِلْمَوْءَلَفِ.

(٢) فِي التَّعْلِيقِ عَلَيَّ المَوْطَأَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاشِيِّ (٣٣٩/١).

(٣) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ.

(٤) المَذْكَرُ وَالْمَوْءَلَفُ لِأَبِي حَاتِمٍ (١٠٤) وَفِيهِ: «حَدَّثَنِي الأَصْمَعِيُّ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَالَ: ...»، وَفِي

الصَّحَاحِ: (بَعْرٌ) وَالتَّعْلِيقُ عَلَيَّ المَوْطَأَ (٣٣٩/١): «حَكَى عَنِ بَعْضِ الْعَرَبِ...».

(٥) لَمْ أَجِدْهُ فِي مَصَادِرِي.

(مَا لَا يَجُوزُ^(١) فِيهِ الْخُمْسُ)

- «لَفَظُهُمُ الْبَحْرُ» أَي: رَمَى بِهِمْ. لَفَظْتُ الشَّيْءَ الْفُظَّةُ: رَمَيْتُ بِهِ، وَاللَّفْظُ: الْكَلَامُ يُلْفَظُ بِهِ، وَلَفَظَ: مَاتَ. وَيُرْوَى: «أَوْ عَطَبُوا أَوْ عَطِشُوا»^(٢) أَوْلَى؛ لِيَخْتَلِفَ مَعْنَى اللَّفْظَتَيْنِ بِدُخُولِ «أَوْ» بَيْنَهُمَا.

(مَا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِينَ أَكْلُهُ قَبْلَ الْخُمْسِ)

- «الْمَقَاسِمُ» جَمْعُ مَقْسَمٍ، وَهُوَ الْمَصْدَرُ بِمَعْنَى الْقَسْمِ، كَمَا يُقَالُ: مَضْرَبٌ بِمَعْنَى الضَّرْبِ، وَجُمِعَ لِاخْتِلَافِ أَحْوَالِ الْقَسْمِ، كَمَا قَالُوا: التَّجَارِبُ وَالْمَنَاجِحُ. - وَ«التَّافِهَةُ» الْحَقِيرَةُ الَّتِي لَا خَطَرَ لَهَا.

(مَا يَرُدُّ قَبْلَ أَنْ يَقَعَ الْقَسْمُ مِمَّا أَصَابَ الْعَدُوَّ)

- يُقَالُ: «أَبَقَ الْعَبْدُ» [١٧]. وَيَأْبُقُ - بِكَسْرِ الْبَاءِ مِنَ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ، وَضَمِّهَا -^(٣). - وَيُقَالُ: عَارَ الْفَرَسُ يَعِيرُ عِيَارًا، فَهُوَ عَائِرٌ؛ إِذَا أَفْلَتَ فَذَهَبَ عَلَيَّ وَجْهَهُ، قَالَ الشَّاعِرُ^(٤):

- (١) فِي «الْمَوْطَأِ»: «مَا لَا يَجِبُ فِيهِ الْخُمْسُ».
- (٢) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلُفِ: «أَوْ عَطَشُوا» وَ«أَوْ عَطَبُوا».
- (٣) جَاءَ فِي الْقَامُوسِ (أَبَقَ): «أَبَقَ الْعَبْدُ كَسَمِعَ، وَضْرَبَ، وَمَنَعَ، أَبَقًا وَيُحْرَكُ، وَإِبَاقًا كَكِتَابٍ: ذَهَبَ بِلا خَوْفٍ، وَلَا كَدَّ عَمَلٍ، أَوْ اسْتَخْفَى ثُمَّ ذَهَبَ».
- (٤) الْبَيْتُ لِلأَعْوَرِ النَّبْهَانِيِّ حُرَيْثِ بْنِ عَنَابِ النَّبْهَانِيِّ الطَّائِيِّ، وَقِيلَ فِي اسْمِهِ غَيْرَ ذَلِكَ، وَهُوَ الَّذِي هَجَا جَرِيْرًا، لَهُ أَخْبَارٌ وَأَشْعَارٌ فِي «الأَغَانِي» وَغَيْرِهِ، يُرَاجَعُ: الْمُؤْتَلَفُ وَالْمُخْتَلَفُ (٣٩)، وَمَعْجَمُ الشُّعْرَاءِ (٢٥٣)، وَشِعْرُ طَبِيٍّ وَأَخْبَارُهَا (٥٧٤/٢)، وَقَبِيلَةُ طَبِيٍّ (٢١٠)، =

تَرَى الْجَوْنَ ذَا الشُّمْرَاحِ وَالْوَرْدَ يَبْتَغِي لِيَالِي عَشْرًا وَسَطْنَا وَهُوَ عَائِرٌ
 وَقَصِيدَةٌ عَائِرَةٌ: سَائِرَةٌ. وَقَالَ الْبُخَارِيُّ^(١): عَارَ الْفَرَسُ مُشْتَقٌّ مِنَ الْعَيْرِ؛ وَهُوَ
 حِمَارُ الْوَحْشِ، يُرِيدُ أَنَّهُ فَعَلَ مِثْلَ فَعَلِهِ فِي النَّقَارِ وَالْفِرَارِ. وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ فِي
 «جَمَهْرَتِهِ»^(٢): عَارَ الْفَرَسُ يَعِيرُ عَيْرًا؛ إِذَا انْطَلَقَ مِنْ مَرْبَطِهِ فَذَهَبَ عَلَى وَجْهِهِ،
 وَكَذَلِكَ الْبَعِيرُ.

وَقَالَ الْحَرْبِيُّ^(٣): هُوَ مِنْ عَارَ يَعِيرُ؛ إِذَا تَحَيَّرَ وَالْفَرَسُ^(٤) إِذَا أَفَلَّتْ ذَهَبَ
 مُتَحَيِّرًا يَمِينًا وَشِمَالًا ذَاهِبًا وَرَاجِعًا، وَتَقَدَّمَ «الْمَقَاسِمُ».

و«فَدَيْتُ» الرَّجُلَ أَفْدِيهِ فِدَاءً، وَيُقَالُ: أَفْدَى وَفَدَى وَفَادَى، فَأَمَّا فَادَى:
 فَأَعْطَى رَجُلًا، وَأَخَذَ رَجُلًا، وَأَمَّا فَدَى: فَأَعْطَى مَالًا وَأَخَذَ رَجُلًا، وَأَمَّا أَفْدَى
 فَأَخَذَ مَالًا وَأَعْطَى رَجُلًا.

و«الْمُكَافَأَةُ» الْمُسَاوَاةُ، يُقَالُ: تَكَافَأَ الْقَوْمُ؛ إِذَا تَسَاوَوْا وَالزُّوجُ كُفَاءُ
 الْمَرْأَةِ، أَيِ: ^(٥) مِثْلُهَا، وَهُوَ كُفُوكَ وَكِفُوكَ وَكُفَاؤُكَ، أَيِ: مُسَاوِينِكَ، وَفِي
 صِفَتِهِ ﷺ: «كَانَ لَا يَقْبَلُ الثَّنَاءَ إِلَّا مِنْ مُكَافِيءٍ». قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ^(٦)، أَيِ: إِذَا أَنْعَمَ

= ولم يرد البيت في شعره فيهما، وورد منسوبًا إليه في اللسان (شمخ).

(١) الثقل عن البخاري في مشارق الأنوار (١٠٦/٢) وفيه: «فسره البخاري في رواية أبي ذر...».

(٢) جمهرة اللغة (٧٧٧).

(٣) في المشارق (١٠٦/٢) عن الحرابي: «هو إذا ذهب فجعل يتردد».

(٤) في «المختار...» للمؤلف: «فالفرس».

(٥) ساقط من «المختار...» للمؤلف.

(٦) قول ابن قتيبة، ورد ابن الأثير عليه في الغريبين للهروي (١٦٣٧/٥)، وعنه في النهاية

لابن الأثير (٤/١٨٠، ١٨١) وعنه في اللسان والتاج: (كفا).

عَلَى رَجُلٍ نِعْمَةٌ فَكَافَاهُ بِالشَّيْءِ عَلَيْهِ قَبْلَ ثَنَاءِهِ، وَإِذَا أَثْنَى عَلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يُنْعِمَ عَلَيْهِ لَمْ يَقْبَلْهُ. وَغَلَطَهُ فِيهِ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ، قَالَ: لِأَنَّهُ لَا يَنْفَكُ أَحَدٌ مِنْ إِنْعَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ كَانَ بُعِثَ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ، قَالَ: وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ: أَنَّهُ لَا يَقْبَلُ الشَّيْءَ عَلَيْهِ إِلَّا مِنْ رَجُلٍ يَعْرِفُ حَقِيقَةَ إِسْلَامِهِ، لَا مِنَ الْمُتَنَافِقِينَ الَّذِينَ يَقُولُونَ بِالْإِسْتِثْنَاءِ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ. وَفِيهِ قَوْلٌ ثَالِثٌ^(١): «إِلَّا مِنْ مُكَافِيءٍ» أَي: مُقَارِبٍ فِي مَدْحِهِ غَيْرِ مُجَاوِزٍ بِهِ حَدَّهُ، وَلَا مُقْصِرٍ بِهِ عَمَّا رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ.

(مَا جَاءَ فِي السَّلْبِ فِي النَّفْلِ)

- قَوْلُهُ: «مَا جَاءَ فِي السَّلْبِ فِي النَّفْلِ». كَلَامٌ فِيهِ اخْتِصَارٌ، وَالْوَجْهُ إِلَيْهِ: أَنَّ يَكُونُ أَرَادَ: مَا جَاءَ فِي كَوْنِ السَّلْبِ فِي النَّفْلِ، فَحَذَفَ الْمُضَافَ، وَأَقَامَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مَقَامَهُ.

- وَ«سَلَبُ [ذَلِكَ]»^(٢) الْقِتِيلُ [١٨]. مَا أَخَذَ عَنْهُ مِنْ لِبَاسٍ، وَآلَةُ حَرْبٍ وَسَلَبُ الشَّاةِ: جِلْدُهَا إِذَا انْسَلَخَ، كُؤُهُ - بَفَتْحِ اللَّامِ، وَالْمُرَادُ بِالنَّفْلِ - هُنَا - مَا يُنْفِلُهُ الْإِمَامُ الْمُقَاتِلَ.

- وَ«الْجَوْلَةُ»: الْأَضْطِرَابُ وَالرَّوْعَانُ وَالْفِرَارُ. وَهُوَ - هُنَا -: التُّفُورُ وَالْإِنْكَشَافُ وَالزَّوَالُ عَنْ مَوَاقِفِهِمْ؛ وَمِنْهُ: «فَاجْتَالَتْهُمْ مِنْ دِينِهِمْ» أَي: اسْتَحَفَّتْهُمْ / فَذَهَبَتْ بِهِمْ وَسَاقَتْهُمْ إِلَى مَا يُرِيدُونَ مِنْهُمْ.

- وَقَوْلُهُ: «وَجَدْتُ مِنْهَا رِيحَ الْمَوْتِ». وَالْمَوْتُ لَيْسَ لَهُ رِيحٌ فِي الْحَقِيقَةِ،

(١) فِي الْغَرَبِيِّينَ لِلْهَرَوِيِّ (٥/١٦٣٧): «قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَفِيهِ قَوْلٌ ثَالِثٌ» وَذَكَرَهُ، نَجِدُهُ هُنَاكَ.

(٢) سَقَطَ مِنَ الْأَصْلِ، وَالْمَثْبُوتُ عَنْ «الْمَوْطَأِ».

وَلَكِنَّهُ مِثْلٌ^(١) لِمَا يَحْسُ مِنْهُ وَيُسْتَشْعَرُ، كَمَا يُقَالُ: ذَاقَ الْمَوْتَ، وَإِنَّمَا الذَّوْقُ لِمَا يَكُونُ لَهُ طَعْمٌ، قَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾، وَقَالَ الرَّاجِزُ^(٣):

* لَقَدْ وَجَدْتُ الْمَوْتَ قَبْلَ ذَوْقِهِ *

وَقَالَ غَيْرُهُ^(٤):

وَسِمْتُ رِيحَ الْمَوْتِ مِنْ تِلْقَائِهِمْ فِي مَازِقِ وَالْحَيْلِ لَمْ تَبَدِّدِ
- وَقَوْلُهُ: «مَا بَالُ النَّاسِ؟ فَقَالَ: أَمْرُ اللَّهِ». كَلَامٌ مُخْتَصَرٌ، تَقْدِيرُهُ^(٥): مَا بَالُ
النَّاسِ مُنْهَزِمِينَ؟ وَجَوَابُ عُمَرَ مُخْتَصَرٌ أَيْضًا، تَقْدِيرُهُ: ذَلِكَ أَمْرُ اللَّهِ.
- وَقَوْلُهُ: «لَا هَا لِلَّهِ إِذَا» كَذَا رَوَيْنَاهُ بِقَصْرِهَا^(٦)، وَ«إِذَا» قَالَ إِسْمَاعِيلُ
الْقَاضِي^(٧)، عَنِ الْمَازِنِيِّ^(٨): إِنَّ الرُّوَايَةَ خَطَأً، وَهُوَ كَذَلِكَ؛ إِذْ لَا وَجْهَ لِ«إِذَا» فِي

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٤٠).

(٢) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ، آيَةُ: ١٨٥.

(٣) قَائِلُهُ عُمَرُ بْنُ أَمَامَةَ أَخُو عَمْرُو بْنِ هُنْدٍ لِأُمَّهُ، سَيَأْتِي الْبَيْتُ فِي كِتَابِ «الْجَامِعِ».

(٤) فِي «الْمُخْتَارِ..» لِلْمَوْلُفِ: «الْحَارِثُ بْنُ عِبْطَاءٍ»؟.

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٤١).

(٦) فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٤١): «كَذَا الرُّوَايَةُ، وَهُوَ خَطَأٌ...».

(٧) إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي الْبَغْدَادِيُّ (ت: ٢٨٢هـ) قَاضِي بَغْدَادٍ، وَشَيْخُ مَالِكِيَّةِ الْعِرَاقِ وَعَالِمُهُمْ، كَمَا يَقُولُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ، قَالَ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ: «كَانَ عَالِمًا، مُتَّقِنًا، فَقِيهًا عَلَى مَذْهَبِ مَالِكٍ، وَشَرَحَ الْمَذْهَبَ وَاحْتَجَّ لَهُ». أَنْخَبَارُهُ فِي: تَارِيخِ بَغْدَادٍ (٦/٢٤٨)، وَمَعْجَمِ الْأَدْبَاءِ (٦/١٢٩)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (١٣/٣٣٩)، وَالذِّيْبِاجِ الْمَذْهَبِ (١/٢٨٢).

(٨) بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنِ بَقِيَّةَ بْنِ عُمَانَ (ت: ٢٤٧هـ) نَحْوِيُّ بَصْرِيٍّ، رَوَى عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ وَالْأَصْمَعِيِّ وَأَبِي زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، لَهُ أَنْخَبَارٌ فِي: تَارِيخِ بَغْدَادٍ (٧/٩٣)، وَإِنْبَاءِ الرُّوَاةِ (١/٢٤٦)، وَبَغِيَّةِ الرَّعَاةِ (١/٤٦٣).

هَذَا الْمَوْضِعِ ، قَالَ : وَصَوَابُهُ : «لَا هَا لِلَّهِ ذَا» ، وَ«لَا هَاءَ اللَّهُ ذَا» ، وَ«ذَا» صِلَةٌ فِي الْكَلَامِ ، وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ . وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : يُقَالُ فِي الْقَسَمِ : لَا هَا لِلَّهِ ذَا . وَالْعَرَبُ تَقُولُ : لَا هَاءَ اللَّهُ ذَا بِالْهَمْزِ ، وَالْقِيَاسُ : تَرُكُ الْهَمْزَةِ . وَالْمَعْنَى : لَا هَا^(١) اللَّهُ ذَا مَا أَقْسِمَ بِهِ ، فَأَدْخَلَ اسْمُ اللَّهِ بَيْنَ «هَا» وَ«ذَا» . وَقَالَ الْحَلِيلُ : «هَا»^(٢) بَتَفْخِيمِ الْأَلْفِ تَبْيِيهِ^(٣) ، وَالْأَلْفُ حَرْفٌ هِجَاءٍ ، وَمِنَ النَّحْوِيِّينَ مَنْ يَقْدِرُ الْأَمْرُ ذَا ، فَهُوَ عَلَى الْقَوْلِ الْأَوَّلِ مُبْتَدَأٌ مَحْدُوفٌ الْحَبْرِ ، وَعَلَى الْقَوْلِ الثَّانِي خَبْرٌ مُبْتَدَأٌ مُضْمَرٌ ، قَالَ زُهَيْرٌ^(٤) :

* تَعَلَّمَن [هَا] لَعَمْرُ اللَّهِ ذَا فَسَمَا * الْبَيْتِ

- وَقَوْلُهُ : «فَاسْتَرَيْتُ [بِهِ]^(٥) مَحْرَفًا» . الْمَحْرَفُ : النَّحْلُ ، وَقَالَ ابْنُ بَكَيْرٍ^(٦) : الْمَحْرَفُ : الْأَرْضُ يَزْدَرِعُهَا ، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ^(٧) : الْمَحَارِفُ وَاحِدُهَا :

(١) فِي «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلَّفِ : «لَا هَا وَاللَّهِ ذَا . . .» .

(٢) عَنِ «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلَّفِ .

(٣) فِي «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلَّفِ : «وَبِالْإِمَالَةِ» .

(٤) شَرْحُ دِيوَانِهِ (١٨٢) وَعَجْزُهُ :

* فَاقْصِدْ بَرَزِعَكَ وَاَنْظُرْ أَيْنَ تَسْلِكُ *

(٥) عَنِ الْمُوْطَأِ .

(٦) قَوْلُهُ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوْطَأِ (١/٣٤١) .

(٧) قَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ وَمَا بَعْدَهُ فِي «مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ» لِلْقَاضِي عِيَاضِ (١/٢٣٣) ، وَفِيهِ : «وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ : الْمَحْرَفُ : الْفَاكِهَةُ نَفْسُهَا ، وَالْمَحْرَفُ : وَعَاءٌ يُجْمَعُ فِيهِ . وَأَنْكَرَ ابْنُ قُتَيْبَةَ عَلَى أَبِي عُبَيْدٍ أَنْ يَكُونَ الْمَحْرَفُ الثَّمَرُ ، قَالَ : وَإِنَّمَا هِيَ النَّحْلُ ، وَالثَّمَرُ مَحْرُوفٌ» وَقَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (١/٢١٣) ، وَرَدَّ ابْنُ قُتَيْبَةَ عَلَى أَبِي عُبَيْدٍ فِي كِتَابِهِ «إِصْلَاحُ الْغَلَطِ» (١٠١) ، وَقَتْلُ الْحَافِظِ الْخَطَّابِيِّ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لَهُ (١/٤٨٢ ، ٤٨٣) ، كَلَامَ أَبِي عُبَيْدٍ ، وَرَدَّ ابْنُ قُتَيْبَةَ عَلَيْهِ وَدَافَعَ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ فَقَالَ : «قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ : قَوْلُ أَبِي عُبَيْدٍ صَحِيحٌ ، =

مَحْرَفٌ، وَهُوَ جُنَى النَّحْلِ؛ لِأَنَّهُ يُحْتَرَفُ، أَي: يُجْنَى. وَمِنْهُ قَوْلُ عَائِدِ الْمَرِيضِ:
 «فِي مَحْرَفَةِ الْجَنَّةِ» - بَفَتْحِ الْمِيمِ وَالرَّاءِ - وَفِي رِوَايَةٍ: «فِي حُرْفَةِ الْجَنَّةِ»، وَفَسَّرَهُ
 النَّبِيُّ ﷺ بِأَنَّهُ جَنَاهَا. وَقِيلَ: الْمَحْرَفَةُ: سِكَّةٌ بَيْنَ صَفَّيْنِ مِنْ نَحْلِ يَحْتَرَفُ مِنْ
 أَيِّهَا شَاءَ، أَي: يَجْنِي. وَقِيلَ: الْمَحْرَفَةُ: الطَّرِيقُ؛ أَي: عَلَى طَرِيقِ تَوَدُّدِهِ إِلَى
 الْجَنَّةِ، وَكُلُّهُ رَاجِعٌ إِلَى قَوْلِهِ ﷺ جَنَاهَا، وَهُوَ أَصَحُّ وَأَثْبَتٌ.

- وَقَوْلُهُ: «تَأْتَلْتُهُ فِي الْإِسْلَامِ» أَي: اتَّخَذْتُهُ أَصْلَ مَالٍ^(١)، وَالْأَثْلَةُ،
 وَالْأَثْلَةُ - بِسُكُونِ الثَّاءِ وَفَتْحِهَا -: أَصْلُ كُلِّ شَيْءٍ، قَالَ الْأَعْمَشِيُّ^(٢):

* أَلَسْتُ مُنْتَهِيًا عَنْ نَحْتِ أَثْلَتِنَا *

وَقَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ^(٣):

* وَلَكِنَّمَا أَسْعَى لِمَجْدِ مُؤْتَلٍ *

- وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى: «حَتَّى كَادَ أَنْ يُخْرِجَهُ» [١٩]. وَالصَّوَابُ^(٤):

= وَوَجْهُهُ بَيِّنٌ وَاضِحٌ فِي مَذْهَبِ اللَّغَةِ، وَالْمَحْرَفُ: حُرْفَةُ النَّمْرِ، وَهُوَ مَا يُحْتَرَفُ مِنْهُ كَالْمَحْرَمِ
 فِي الْحُرْمَةِ، يُقَالُ: هَتَكَ فُلَانٌ مَحْرَمًا، أَي: حُرْمَةً، قَالَ حُمَيْدُ بْنُ تَوْرٍ.

فَارْدَتْ أَنْ أَعْشَى إِلَيْهَا مَحْرَمًا وَلِمِثْلِهَا يُغْشَى إِلَيْهَا الْمَحْرَمُ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (١/٣٤٢)، وَلَمْ يَنْشُدِ الْبَيْهَقِيُّ.

(٢) دِيوَانُهُ «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (٤٦) وَعَجَزَهُ:

* وَلَسْتُ ضَائِرَهَا مَا أَطَبَّ الْإِبِلُ *

(٣) دِيوَانُهُ (٣٩)، وَعَجَزَهُ:

* وَقَدْ يَذْرِكُ الْمَجْدَ الْمُؤْتَلَّ أُمَّتَالِي *

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (١/٣٤٢).

كَادَ يُخْرِجُهُ؛ لِأَنَّ «كَادَ» لَا تَدْخُلُ «أَنَّ» فِي خَبَرِهَا إِلَّا فِي ضَرُورَةِ الشُّعْرِ .
 - وَقَوْلُهُ: «أَتَدْرُونَ مَا مِثْلُ هَذَا؟ مِثْلُ صَبِينٍ». كَلَامٌ فِيهِ اخْتِصَارٌ^(١)،
 وَالتَّفْدِيرُ: مِثْلُهُ مِثْلُ صَبِينٍ^(٢)، فَحَذَفَ الْمُبْتَدَأَ لِمَا فِي الكَلَامِ مِنَ الدَّلِيلِ عَلَيْهِ،
 وَيُقَالُ: مِثْلٌ وَمِثْلٌ.

(مَا جَاءَ فِي إِعْطَاءِ النَّقْلِ [مِنْ] الْحُمُسِ)

- قَوْلُهُ: «مَوْقُوتٌ» [٢٠]. أَي: مُقَدَّرٌ مَحْدُودٌ. وَالْمَوَاقِفُ كُلُّهَا حُدُودٌ
 لِلْعِبَادَاتِ؛ وَيَكُونُ وَقْتٌ بِمَعْنَى: أَوْجَبَ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٤): ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ
 كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾.

- وَقَوْلُهُ: «وَذَلِكَ أَحْسَنُ مَا سَمِعْتُ». وَهَذَا الْقَوْلُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الْآخِرِ،
 لَيْسَ مَعْنَاهُ: أَنَّ هَذَا أَوْلَى أَنْ يُؤْخَذَ بِهِ، كَمَا يُقَالُ: إِقَامَةُ الْحُقُوقِ أَوْلَى مِنْ تَضْيِيعِهَا.

(الْقَسْمُ لِلْخَيْلِ فِي الْغَزْوِ)

تَقَدَّمَ أَنَّ «الْبَرَادِينَ»: خَيْلٌ غَيْرُ عَرَابٍ، وَلَا عِتَاقٍ^(٥). سُمِّيَتْ بِذَلِكَ مِنَ الْبَرْدِ ذَنَةً؛

(١) المصدر نفسه .

(٢) هو صَبِينُ بْنُ عَسَلِ الحَنْظَلِيُّ التَّمِيمِيُّ . قَالَ الحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الإِصَابَةِ (٤٥٨/٣): «صَبِينٌ - بوزن عَظِيمٍ - بَنُ عَسَلٍ بِمُهْمَلَتَيْنِ الأُولَى مَكْسُورَةٌ وَالثَّانِيَةُ سَاكِنَةٌ، وَيُقَالُ: بِالتَّصْغِيرِ، وَيُقَالُ: ابْنُ سَهْلٍ الحَنْظَلِيُّ، لَهُ إِدْرَاكٌ، وَقِصَّتُهُ مَعَ عَمْرِ مَشْهُورَةٌ» يُرَاجِعُ بَقِيَّةَ التَّعْلِيلِ فِي هَامِشِ «التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ» .

(٣) عن «الموطأ» .

(٤) سورة النساء .

(٥) التَّصْنُفُ فِي مَشَارِقِ الأَنْوَارِ (٨٣/١) . تقدم (٣٠٨/١) .

وَهِيَ الثَّقَالَةُ، يُقَالُ: بَرَذَنَ الرَّجُلُ؛ إِذَا ثَقُلَ. وَقَالَ ابْنُ حَبِيبٍ^(١): الْبَرَازِيُّنُ: هِيَ الْعِظَامُ، يُرِيدُ: الْجَافِيَةَ الْخَلْقَةَ الْغَلِيظَةَ الْأَعْضَاءِ؛ لِأَنَّ الْعِرَابَ أَضْمَرُوا أَرْقُ أَعْضَاءً.
- وَالْهَجِينُ مِنَ الْخَيْلِ: هُوَ الَّذِي أَبُوهُ عَرَبِيٌّ وَأُمُّهُ غَيْرُ عَرَبِيَّةٍ، وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ ذَلِكَ فِي غَيْرِ الْخَيْلِ، وَالْمُقْرَفُ بِعَكْسِهِ، وَمِنْهُ قَوْلُ هِنْدٍ^(٢):

* وَإِنْ يَكُ إِقْرَافٌ فَمِنْ جِهَةِ الْفَخْلِ *

و﴿رَبَّاطِ الْخَيْلِ﴾^(٣) / [الوَاحِدِ]^(٤) رَبِيطٌ، وَرَبِطُهَا: حَبَسُهَا وَإِعْدَادُهَا لِمَا يُرَادُ لَهُ مِنْ جِهَادٍ. وَفِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ^(٥): ﴿وَمِنْ رَبِطِ الْخَيْلِ﴾. يُقَالُ: رَبِطٌ، وَأَرْبِطَةٌ، ثُمَّ رَبِطٌ.

ب/٥٢

و«الْقُوَّةُ» - هُنَا -: السَّلَاحُ وَالْخَيْلُ وَالْعُدَّةُ. وَرُوِيَ مَرْفُوعًا: «أَنَّهُ الرَّمِيُّ». وَمَعْنَى: «تُرْهَبُونَ»: تُخِيفُونَ. الرَّهْبُ وَالرُّهْبُ، [الْحَوْفُ يُقَالُ: أَرَهَبْتُهُ وَأَسْتَرَهَبْتُهُ بِمَعْنَى، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: (٦) ﴿وَأَسْتَرَهَبُوهُمْ﴾ أَي: أَخَافُوهُمْ]^(٧) وَأَسْتَدْعَوُا رَهَبَتَهُمْ.

(١) قول ابن حبيب.

(٢) هي هند بنت الثُّعْمَانِ بنِ بَشِيرِ الْأَنْصَارِيِّ. تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ فِي الْجِزَاءِ الْأَوَّلِ ص (٤٢٤).

(٣) سورة الأنفال، الآية: ٦٠.

(٤) عن «المُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٥) وهي قراءة الْحَسَنِ، وَأَبُو حَيَوَةَ، وَمَالِكُ بْنُ دِينَارٍ. يُرَاجَعُ: الْمَحْرَرُ الْوَجِيزُ (٦/٣٥٩)،

وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ (٨/٣٦)، وَالْبَحْرُ الْمَحِيطُ (٤/٥١٢)، وَالذَّرُّ الْمَصُونُ (٥/٦٢٩).

(٦) سورة الأعراف، الآية: ١١٦.

(٧) عن «المُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

(مَا جَاءَ فِي الْعُلُولِ)

-- «الْعُلُولُ» [٢٢] الخِيَانَةُ فِي الْغَنِيمَةِ^(١)، وَالْفِعْلُ مِنْهُ: غَلَّ يَغْلُ، مِثْلُ رَدَّ يَرُدُّ، فَإِذَا أَرَدْتَ الْإِنْطَوَاءَ عَلَى الْعِدَاوَةِ قُلْتَ: غَلَّ يَغْلُ - بِكَسْرِ الْعَيْنِ -. قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ^(٢): سُمِّيَ غُلُولًا؛ لِأَنَّ مَنْ أَخَذَهُ كَأَنَّهُ يَغْلُهُ فِي مَتَاعِهِ، أَيْ: يُدْخِلُهُ فِي أَضْعَافِهِ. وَمِنْهُ سُمِّيَ الْمَاءُ الْجَارِي بَيْنَ الشَّجَرِ: غَلَلًا. وَقَرَأَتِ الْقُرَاءُ^(٣): ﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ ﴾ - بِفَتْحِ الْيَاءِ وَضَمِّ الْعَيْنِ -؛ يَخُونُ أَصْحَابَهُ، وَيَسْتَأْثِرُ عَلَيْهِمْ، وَقَرَأَتْ - أَيْضًا -^(٤): ﴿ يَغْلُ ﴾ - بِضَمِّ الْيَاءِ وَفَتْحِ الْعَيْنِ -. وَفِيهِ ثَلَاثَةُ أَوْجُهٍ: ؛ أَحَدُهَا: أَنْ يُحَانَ، وَالثَّانِي: أَنْ يُوجَدَ غَالًا، مِنْ قَوْلِهِمْ: أَغْلَلْتُ الرَّجُلَ^(٥)؛ إِذَا وَجَدْتَهُ يَغْلُ، كَمَا يُقَالُ: أَدَمَمْتُهُ وَأَحَمَدْتُهُ؛ إِذَا وَجَدْتَهُ مَذْمُومًا وَمَحْمُودًا.

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٤٢).

(٢) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِابْنِ قُتَيْبَةَ (١/٢٢٦).

(٣) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ، الْآيَةُ: ١٦١.

(٤) هِيَ قِرَاءَةٌ نَافِعٌ، وَابْنُ عَامِرٍ، وَحَمْرَةَ وَالْكِسَائِيُّ، وَابْنُ مَسْعُودٍ، وَالْحَسَنُ وَغَيْرُهُمْ. يُرَاجَعُ:

السَّبْعَةُ لِابْنِ مُجَاهِدٍ (٢١٨)، وَمَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْقُرَاءِ (١/٢٤٦)، وَمَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِعْرَابُهُ

لِلزَّجَّاجِ (١/٤٨٤)، وَإِعْرَابُ الْقُرْآنِ لِابْنِ خَالَوَيْهِ (١/١٢٢)، وَالْحِجَّةُ لِأَبِي عَلِيٍّ

الْفَارِسِيِّ (٣/٩٤، ٩٥)، وَإِعْرَابُ الْقُرْآنِ لِأَبِي جَعْفَرِ النَّخَّاسِ (١/٣٧٥)، وَالْمَوْضِعُ فِي

وَجْهِهِ الْقُرْآنِ (١/٢٨٩، ٢٩٠)، وَتَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ (٧/٣٥٠، ٣٥٣)، وَالْكَشْفُ لِمَكِّي

(١/٣٦٣)، وَالْمُحَرَّرُ الْوَجِيزُ (٣/٢٠٤)، وَزَادَ الْمَسِيرُ (١/٤٩١) وَتَفْسِيرُ الْفَرَطِيِّ

(٤/٢٥٥)، وَالْبَحْرُ الْمَحِيطُ (٣/١٠١)، وَالذَّرُّ الْمَصُونُ (٣/٤٦٥)، وَالتَّشْرُحُ (٢/٢٤٣).

(٥) فِي «زَادَ الْمَسِيرُ»: «قَالَ الْحَسَنُ وَابْنُ قُتَيْبَةَ».

وَالثَّالِثُ^(١): أَنْ يُنْسَبَ إِلَى الْغُلُولِ؛ وَهَذَا الْوَجْهُ أَنْكَرُهُ أَكْثَرُ أَهْلِ اللَّعَةِ، وَفِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّ بَابَ النَّسَبِ إِنَّمَا يَكُونُ بِفَعَلٍ، كَقَوْلِهِمْ^(٢): فَسَقْتُهُ، وَفَجَّرْتُهُ: إِذَا نَسَبْتُهُ إِلَى ذَلِكَ، فَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يُقَالَ: يُغْلَلُ، وَلَكِنَّ الْعَرَبَ اسْتَعْمَلَتْ أَفْعَلَ بِمَعْنَى النَّسَبِ، وَإِنْ كَانَ قَلِيلاً، قَالُوا: أَكْذَبْتُ الرَّجُلَ؛ إِذَا نَسَبْتُهُ إِلَى الْكَذِبِ.

- وَيُقَالُ: «الْجِعْرَانَةُ» وَ«الْجِعْرَانَةُ» [٢٢] - بِالتَّشْدِيدِ وَالتَّخْفِيفِ، كَذَا يَزِيدُهُ الْمُحَدِّثُونَ، وَأَنْكَرَ الْأَصْمَعِيُّ التَّشْدِيدَ، وَكَذَلِكَ حَكَى الْقَالِي فِي «الْبَارِعِ»^(٣).

- وَ«السَّمُرُ»: شَجَرٌ طَوِيلٌ لَهُ شَوْكٌ^(٤)، وَهُوَ مِنْ أَنْوَاعِ الْعِضَاءِ، وَهُوَ كَثِيرٌ بِتِهَامَةٍ، وَلِذَلِكَ شَبَّهَ بِهِ الْإِبِلَ لِكَثْرَتِهِ وَطَوِيلِهِ، وَشَبَّهَتْ الْعَرَبُ الْإِبِلَ بِهَا، وَبِالنَّخِيلِ وَالْأَثَلِ، وَكَذَلِكَ يُشَبَّهُونَ بِهَا الْجِيُوشَ، وَسَائِرَ أَنْوَاعِ الشَّجَرِ؛ لِالْتِفَافِهَا وَكَثْرَةِ عَدِيدِهَا.

- وَقَوْلُهُ: «ثُمَّ لَا تَجِدُونِي بِخَيْلًا» يُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ «ثُمَّ» - هُنَا - بِمَعْنَى الْوَاوِ، وَهُوَ الْأَظْهَرُ. وَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ عَلَى بَابِهَا فِي التَّرْتِيبِ وَالْمُهْلَةِ. وَمَعْنَاهُ^(٥): إِنِّي أَقْسِمُ عَلَيْكُمْ جَمِيعَهُ ثُمَّ لَا تَجِدُونِي بَعْدَ هَذَا بِخَيْلًا بِمَا يَكُونُ

(١) تفسير غريب القرآن لابن قتيبة (١١٥).

(٢) في «المختار» . . . للمؤلف: «كقولك».

(٣) تقدّم ذكره في الجزء الأول ص (٣٦٨، ٣٦٩)، وذكره ثانية ص (٣٨٦)، ونقل هناك عن

الأصمعيّ والخطّابيّ، وأبي عبيد البكريّ، وعليّ بن المديّنيّ، ولم يخك عن «البارع» إلاّ هنا، ونصّه لهذا كله لأبي الوليد الوقيسيّ في التعلّيق على الموطأ (١/٣٤٣)، وتخرّجه هناك.

(٤) النصّ في التعلّيق على الموطأ لأبي الوليد الوقيسيّ (١/٣٤٣).

(٥) - (٥) ساقط من «المختار» . . . للمؤلف.

لِي مَنَعُهُ وَصَرَفَهُ إِلَى سِوَاكُمْ^(٥). وَمَنْ رَوَى: «ثُمَّ لَا تَجِدُونَنِي بِخَيْلًا» بُنُونَيْنِ، فَهُوَ الْقِيَاسُ؛ لِأَنَّهُ مَوْضِعُ رَفْعٍ، وَالتُّونُ فِي الْأَفْعَالِ الْمُضَارِعَةِ لَا تَسْقُطُ إِلَّا لِنَصْبٍ أَوْ جَزْمٍ. وَمَنْ رَوَى ذَلِكَ^(١) بُنُونٍ وَاحِدَةٍ، فَحَذَفَ تَخْفِينًا؛ لِاجْتِمَاعِ التُّونَيْنِ عَلَى قِرَاءَةٍ مِّنْ قَرَأَ^(٢): ﴿أَتَحْتَجُّونِي فِي اللَّهِ﴾، وَاخْتَلَفَ النَّحَاةُ فِي التُّونِ الْمَحذُوفَةِ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَرَاهَا الْأُولَى، وَمِنْهُمْ مَنْ يَرَاهَا الثَّانِيَةَ، وَهُوَ الْوَجْهُ وَالصَّوَابُ، وَعَلَى هَذَا جَاءَ قَوْلُ عَمْرِو بْنِ مَعْدِي كَرِبٍ^(٣):

* يَسُوءُ الْفَالِيَاتِ إِذَا فَلَّيْنِي *

- وَقَوْلُهُ: «أَدُّوا الْحَايِطَ^(٤) وَالْمَخِيْطَ». وَيُرْوَى: «الْحَايِطُ وَالْخِيَاطُ»، وَذَكَرَ أَبُو زَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ^(٥) أَنَّ الْخِيَاطَ: الْمَخِيْطَ الَّذِي يُحَاطُ بِهِ، قَالَ: وَجَمَعَهُ: خِيْطُ

(١) ساقط من «المختار». للمؤلف أيضا.

(٢) سورة الأنعام، الآية: ٨٠.

(٣) ديوانه (١٦٩)، وصدرة:

* تَرَاهُ كَالنَّعَامِ يُعَلُّ مِسْكَ *

وَفِي «الصَّحَاحِ» لِلجَوْهَرِيِّ «فلا»، قَالَ الْأَخْفَشُ: «يُرِيدُ: فَلَيْتَنِي فَحَذَفَ التُّونَ الْأَخْبِرَةَ؛ لِأَنَّ هَذِهِ التُّونَ وَقَايَةُ لِلْفِعْلِ، وَلَيْسَتْ بِاسْمٍ، فَأَمَّا التُّونُ الْأُولَى فَلَا يَجُوزُ طَرْحُهَا؛ لِأَنَّهَا الْاسْمُ الْمُضْمَرُّ. وَفَلَيْتُ الشُّعْرَى: إِذَا تَدَبَّرْتَهُ وَاسْتَخْرَجْتَ مَعَانِيَهُ وَغَرِيْبَهُ» وَقَالَ مَكِّيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فِي مَشْكَلِ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ (١/ ٢٧٤): «الْحَذْفُ بَعِيدٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ، فَبِيْعٌ، مَكْرُوهٌ، وَإِنَّمَا يَجُوزُ فِي الشُّعْرِ لِلْوَزْنِ، وَالْقُرْآنَ لَا يُحْتَمَلُ ذَلِكَ فِيهِ؛ إِذْ لَا ضَرُورَةَ تَدْعُو إِلَيْهِ» كَذَا نَقَلَ عَنْهُ أَيْضًا السَّمِينُ الْحَلَبِيُّ فِي «الدَّرِّ الْمَصُونِ»، وَعَابَ عَلَيْهِ ذَلِكَ.

(٤) هَكَذَا فِي الْأَصْلِ، وَفِي «المَوْطَأَ»؛ «الْخِيَاطُ».

(٥) قول أبي زيدٍ فِي «التَّعْلِيْقِ عَلَى المَوْطَأِ» لِأبي الْوَلَيْدِ الْوَهْشِيِّ (١/ ٣٤٤).

- بِضَمِّ الخَاءِ وَالْيَاءِ .- قَالَ الهَرَوِيُّ^(١): هُوَ هُنَا: الخَيْطُ؛ لِذِكْرِهِ مَعَ [الإِبْرَةِ، وَالْمِخِيطِ الإِبْرَةِ، وَيُقَالُ لِلإِبْرَةِ أَيْضًا]^(٢) المِخِيطُ - بِكَسْرِ المِيمِ - وَقَالَ الفَرَّاءُ^(٣): يُقَالُ: حَيَّاطٌ وَمِخِيطٌ، كَمَا يُقَالُ: لِحَافٌ وَمِلْحَفٌ، وَقِنَاعٌ وَمَمْنَعٌ، وَإِزَارٌ وَمِئْزَرٌ [وَقِرَامٌ]^(٤) وَمَقْرَمٌ. وَقَوْلُهُ هَذَا خَرَجَ عَلَى التَّقْلِيلِ؛ لِيَكُونَ مَا فَوْقَهُ أَحْرَى بِالذُّخُولِ فِي مَعْنَاهُ، كَمَا قَالَ^(٥): ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾^(٦) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾^(٧).

- وَقَوْلُهُ: «[فَإِنَّ الغُلُولَ]^(٦) عَارٌ وَنَارٌ وَسَنَارٌ». فَالسَّنَارُ: مَا يَشِينُ الإِنْسَانَ، وَهُوَ نَحْوُ العَارِ. قَالَ القُطَامِيُّ^(٧):

وَنَحْنُ رَعِيَّةٌ وَهُمْ رِعَاةٌ وَلَوْلَا رَعِيَّتُهُمْ شَنَّعَ السَّنَارُ

المَعْيَبُ^(٨) الَّذِي فِيهِ نَارٌ. وَقَوْلُهُ: «نَارٌ» يُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ النَّارَ بَعَيْنَهَا لِمَا أَذَى إِلَى النَّارِ، وَكَانَ سَبَبًا لَهَا، سَمَّاهُ بِاسْمِهَا عَلَى مَذْهَبِ العَرَبِ فِي تَسْمِيَّتِهِمُ الشَّيْءَ

(١) قَوْلُ الهَرَوِيِّ هَذَا نَقَلَهُ القَاضِي عِيَّاضٌ فِي المَشَارِقِ (١/٢٤٩)، وَيُرَاجَعُ كِتَابُهُ «الغَرِيبِينَ» (٦١٠/٢).

(٢) عَنِ المُمْتَحِنِ . . . لِلْمُؤَلِّفِ.

(٣) عَنِ الاسْتِذْكَارِ (١٤/١٨٤)، وَيُرَاجَعُ: مَعَانِي القُرْآنِ لِلْفَرَّاءِ (١/٣٧٩).

(٤) سَاقَطَ مِنَ الأَصْلِ، وَالتَّصْحِيحُ مِنْ مِصْدَرِيهِ. وَ«القِرَامُ» نُوبٌ مِنْ صُوفٍ مُلَوَّنٍ . . . كَمَا جَاءَ فِي لِسَانِ العَرَبِ (قِرْم).

(٥) سُورَةُ الرُّزُلَةِ.

(٦) فِي الأَصْلِ: «فَإِنَّهُ».

(٧) دِيَوَانُهُ (١٤٢).

(٨) فِي «المُمْتَحِنِ . . . لِلْمُؤَلِّفِ»: «وَقِيلَ: النَّارُ الَّذِي . . .».

بِاسْمِ الشَّيْءِ إِذَا كَانَ سَبَبًا لَهُ، أَوْ مُسَبَّبًا عَنْهُ، وَتَقَدَّمَ مَرَارًا مِثْلُهُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى (١):
﴿ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ ﴾ وَلَمْ يَأْكُلُوا النَّارَ بَعْنِهَا، وَإِنَّمَا أَكَلُوا مَا يُؤَدِّي إِلَيْهَا.

وَيَحْتَمِلُ (٢) أَنْ يُرِيدَ بِالنَّارِ فِي الْحَدِيثِ: السَّمَّةُ الَّتِي يُوسَمُ بِهَا الْبَعِيرُ إِذَا كَوِيَ، وَسُمِّيَتْ السَّمَّةُ نَارًا؛ لِأَنَّهَا أَثْرُهَا/ عِنْدَ الْكَيِّ. وَالْعَرَبُ تُشَبِّهُ الْعَارَ ١/٥٣ بِالْوَسْمِ وَالْكَيِّ، وَلِذَلِكَ قَالَ تَعَالَى (٣): ﴿ سَنَسْمُهُ عَلَى الْخُرْطُومِ (١٦) ﴾: أَيُّ: سَنَسْمُهُ بِعَارٍ لَا يُمَكِّنُهُ إِخْفَاؤُهُ، كَمَا لَا يَخْفَى الْكَيُّ عَلَى الْخُرْطُومِ، وَمِنْهُ قَوْلُ جَرِيرٍ (٤):

أَعْيَاشَ قَدْ ذَاقَ الْقَيْوْنَ مَوَاسِمِي وَأَوْقَدْتُ نَارِي فَادُنُّ دُونَكَ فَاصْطَلِي

وَقَالَ الرَّاجِزُ فِي السَّمَةِ: (٥)

(١) سورة البقرة، الآية: ١٧٤.

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٤٥)، وَلَمْ يُشَدِّ بَيْتَ جَرِيرٍ.

(٣) سورة القلم.

(٤) ديوانه (٩٤٥)، وفيه: «ذَاقَ الْقَيْوْنَ مَرَارِي».

(٥) أُنشِدَهُمَا فِي اللِّسَانِ: (نجر) و(نور) وَلَمْ يُنْسِبْهُمَا، وَقَوْلُهُ: «كُلُّ نَجَارٍ إِبِلٍ نِجَارُهَا» أَصْبَحَ

مَثَلًا، ذَكَرَهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي كِتَابِ الْأَمْثَالِ (١٢٨)، وَشَرَحَهُ فَصْلُ الْمَقَالِ (١٩٠)، وَالْعَسْكَرِيُّ

فِي جَمَهْرَةِ الْأَمْثَالِ (١٣٩/٢)، وَهُوَ فِي الْمُسْتَقْصَى (٢/٢٢٩)، وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ

(٢/١٤٥) . . . وَغَيْرِهَا، وَقَاتِلَهُمَا لِصِّ كَأَنَّ يَغْيِرُ عَلَى النَّاسِ فَيَطْرُدُ إِلَيْهِمْ، ثُمَّ يَأْتِي بِهَا

السُّوقَ فَيَعْرِضُهَا عَلَى الْبَيْعِ، فَيَقُولُ الْمُشْتَرِي: مِنْ أَيِّ إِبِلٍ هَلِدِهِ؟ فَيَجِيبُ:

تَسْأَلِنِي الْبَاعَةَ أَيْنَ دَارُهَا

لَا تَسْأَلُونِي وَأَسْأَلُوا مَا نَارُهَا

كُلُّ نِجَارٍ إِبِلٍ

وَفِي الْمَصَادِرِ: «وَنَارُ إِبِلٍ الْعَالَمِينَ . . .».

نِجَارٌ كُلُّ إِبِلٍ نِجَارُهَا
وَنَارُ إِبِلِ الْمُسْلِمِينَ نَارُهَا

وَقَالَ الرَّاجِزُ^(١):

قَدْ سَقَيْتُ آبَاءَهُمْ بِالنَّارِ
وَالنَّارُ قَدْ تَشْفِي مِنَ الْأَوَارِ

أَيُّ: عُرِفَ وَسَمَهُمْ، فَلَمْ يُمْنَعُوا سَقْيَ إِبِلِهِمْ.

- وَقَوْلُهُ: «وَبِرَّةٍ مِنْ بَعِيرٍ» وَبِرَّةٌ - بِتَحْرِيكِ الْبَاءِ، وَمَنْ سَكَّنَهَا أَخْطَأَ - .

وَقَوْلُهُ: «أَوْ شَيْئًا» عَطْفٌ عَلَى «وَبِرَّةٍ»^(٢). أَيُّ: تَنَاوَلَ وَبِرَّةً، أَوْ شَيْئًا يُشْبِهُهُ

الْوَبْرَةَ، هَكَذَا رَوَيْنَاهُ، وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسخِ: «أَوْ شَاءٍ» يُرِيدُ: جَمَعَ شَاءَةً
بِالْحَفْضِ عَطْفًا عَلَى بَعِيرٍ، وَهُوَ تَصْحِيفٌ؛ إِذْ لَا وَجْهَ لِذِكْرِ الشَّاءِ هُنَا؛ لِأَنَّ الْوَبْرَةَ
لَا تُوصَفُ بِهِ الشَّاءُ، وَإِنَّمَا تُوصَفُ بِهِ الْإِبِلُ.

- وَ«الْحَرَزُ» [٣٢]: حِجَارَةٌ مُجَرَّعَةٌ^(٣) بِسَوَادٍ وَيَبَاضٍ تُنْظَمُ نَظْمَ الْعُقُودِ

وَيُقَالُ لَهَا: الْجَزْعُ - بِنَتْحِ الْجِيمِ وَسُكُونِ الزَّايِ - .

- وَقَوْلُهُ: «فِي بَرْدَعَةٍ رَجُلٍ» [٢٤] أَيُّ: فِرَاشِهِ الْمُبْطَنِ . وَأَوْلَعَ قَوْمٌ مِنْ

الْمُبْرَسَمِينَ^(٤): بِكَسْرِ الْبَاءِ، وَرَبِّمَا احْتَجَّ بَعْضُهُمْ بِأَنَّهَا آلَةٌ، وَالآلَةُ مَكْسُورَةٌ

(١) فِي اللِّسَانِ: (نور) وروايته:

* حَتَّى سَقَوْا *

(٢) النَّصُّ عَنِ التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٤٥).

(٣) عَنِ الْمَصْدَرِ نَفْسَهُ .

(٤) الْبِرْسَامُ: عِلَّةٌ يُهْدَى فِيهَا، بُرْسِمٌ بِالضَّمِّ فَهُوَ مُبْرَسَمٌ. كَذَا جَاءَ فِي الْقَامُوسِ (برسم).

الأوّل. وَإِنَّمَا قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: الآلَةُ مَكْسُورَةٌ الأوّل، إِذَا كَانَ أَوَّلُهَا مِيمًا نَحْوَ: مِرْوَحَةٍ، وَمِفْدَحَةٍ، وَمِكْنَسِيَّةٍ، إِلَّا أَشْيَاءَ شَدَّتْ كَمَغْزَلٍ، وَمُدْهَنٍ، وَمُسْعَطٍ، مِمَّا لَمْ يَكُنْ أَوَّلُهُ مِيمًا فَخَارَجُ عَنْ هَذَا الْبَابِ، وَإِلَّا فَيَلْزَمُ أَنْ يُكْسَرَ أَوَّلُ آلَةٍ وَأَدَاةٍ، نَحْوَ الدَّوَاءِ، وَالْجَلَمِ، وَالْحَلْقَةِ، وَالْقَلَمِ، وَالْفَأْسِ، وَالْقُدُومِ، وَالْقَدَحِ، وَالْقَلَّةِ، وَالْكَأْسِ، فَلَيْسَ يَجُوزُ كَسْرُ الْبَرْدَعَةِ إِلَّا إِنْ كَانَ اللُّغَوِيُّونَ حَاكِمًا، وَأَمَّا بِهَذَا الْقِيَاسِ فَلَا.

- وَقَوْلُهُ: «إِلَّا الْأَمْوَالُ؛ الثِّيَابُ وَالْمَتَاعُ» [٢٥]. فِيهِ أَنَّ بَعْضَ الْعَرَبِ، وَهُمْ^(١) دَوْسٌ^(٢) قَبِيلُ أَبِي هُرَيْرَةَ: لَا تَسْمَى الْعَيْنَ مَالًا، وَإِنَّمَا الْأَمْوَالُ عِنْدَهُمْ الثِّيَابُ وَالْمَتَاعُ، وَالْعُرُوضُ، وَعِنْدَ غَيْرِهِمْ: الْمَالُ الصَّامِتُ مِنَ الذَّهَبِ وَالْوَرِقِ، وَالْمَعْرُوفُ مِنَ كَلَامِ الْعَرَبِ: أَنَّ كُلَّ مَا تُمُولُ وَتُمَلِّكَ فَهُوَ مَالٌ، وَهَذَا الْاِسْتِثْنَاءُ لَيْسَ هُوَ مِنَ الْجِنْسِ عَلَى لُغَةِ دَوْسٍ؛ لِأَنَّهُ اسْتَشْنَى الْأَمْوَالَ الَّتِي هِيَ الْمَتَاعُ وَالثِّيَابُ مِمَّا لَيْسَ بِمَالٍ؛ وَهِيَ الذَّهَبُ وَالْوَرِقُ. وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ اسْمُ الْمَالِ وَقَعًا عَلَى الْكُلِّ فَيَكُونُ قَوْلُهُ: «فَلَمْ نَعْنَمْ ذَهَبًا وَلَا وَرَقًا» بِمَعْنَى أَنَّهُ لَمْ يَعْنَمْ مِنَ الْمَالِ مَا هَلْذِهِ صِفَتُهُ، ثُمَّ اسْتَشْنَى مِنْ ذَلِكَ فَقَالَ: إِلَّا الْأَمْوَالَ الَّتِي هِيَ الثِّيَابُ وَالْمَتَاعُ، فَيَكُونُ اسْتِثْنَاءً مِنَ الْجِنْسِ.

- وَالسَّهْمُ الْعَائِرُ: الَّذِي لَا يُدْرَى مَنْ رَمَاهُ، مِنْ قَوْلِهِمْ: عَارَ الْفَرَسُ: أَفْلَتَ.

(١) فِي «المُخْتَارِ». «لِلْمُؤَلِّفِ: «وَهِيَ» وَالتَّائِيثُ وَالتَّنْذِيرُ جَانِز.

(٢) جَمْهَرَةٌ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (٢٤٣).

- وَقَوْلُهُ: «كَلًّا»: [كَلًّا] ^(١) كَلِمَةٌ مَعْنَاهَا: الرَّذْعُ وَالرَّجْرُ.
 - و«الشَّمْلَةُ»: كِسَاءٌ يُشْتَمَلُ بِهِ. وَقِيلَ: إِنَّمَا هُوَ شَمْلَةٌ إِذَا كَانَ لَهُ هُدْبٌ.
 وَقَالَ ابْنُ دَرَيْدٍ ^(٢): هُوَ كِسَاءٌ يُؤْتَرُّ بِهِ. و«الشَّرَاكُ»: مَا تُشَدُّ بِهِ النَّعْلُ. و«الْحَخْرُ»
 و«الْحَخْرُ»: الْغَدْرُ.

(الشُّهْدَاءُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)

- قَوْلُ أَبِي هُرَيْرَةَ: «ثَلَاثًا: أَشْهَدُ بِاللَّهِ» ^(٣) [٢٧]. أَيْ: لَقَدْ قَالَهَا رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ مَرَارًا ثَلَاثًا، أَيْ: كَرَّرَ ذِكْرَ تَمَنِّي الْقَتْلَ وَالْإِحْيَاءَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؛ فَيَكُونُ
 الْعَامِلُ فِي ثَلَاثٍ فِعْلًا مَحْدُوفًا ^(٤)، وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ: الْمُحَدَّثَ أَنَّ
 أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَقُولُ: أَشْهَدُ اللَّهَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَيَكُونُ الْعَامِلُ فِي «ثَلَاثٍ» عَلَى
 هَذَا الْقَوْلِ الظَّاهِرِ فِي الْحَدِيثِ الْمُنْسُوبِ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ.
 وَلَفْظُ: «الضُّحِكُ» [٢٨] - هُنَا - مَجَازٌ ^(٥)، أَعْنِي فِي قَوْلِهِ: «يَضْحَكُ اللَّهُ

(١) عن «المختار...» للمؤلف.

(٢) جمهرة اللُّغة (٨٧٩)، وأُنشِدَ قَوْلَ الرَّاجِزِ:

كَالْحَبِيبِيِّ النَّفَّ أَوْ نَسَبًا

فِي شَمْلَةٍ أَوْ ذَاتِ زِفِّ عَوْهَجًا

ذَاتُ زِفِّ: نَعَامَةٌ، وَالْعَوْهَجُ: الطَّوِيلَةُ.

(٣) فِي الْأَصْلِ: «ثَلَاثَةٌ أَشْهَدُ اللَّهَ» وَالتَّضْحِيحُ مِنْ «الْمُوطَأِ».

(٤) النَّصُّ كُلُّهُ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (١/٣٤٦).

(٥) الضُّحِكُ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى يَتَّصِفُ بِهَا عَلَى وَجْهِ يَلْبِغُ بِجَلَالِهِ وَعَظَمَتِهِ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ (١١).

إِلَى رَجُلَيْنِ : يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ» .

- وَقَوْلُهُ : «لَا يُكَلِّمُ أَحَدًا» [٢٩] . «الْكَلْمُ» : الْجَرْحُ صَغِيرًا كَانَ أَوْ كَبِيرًا ،
وَجَمْعُهُ : كِلَامٌ وَكُلُومٌ ، قَالَ جَرِيرٌ^(١) :

تَوَاصَتْ مِنْ تَكَرُّمِهَافَرِيشُ بَرْدُ الْحَيْلِ دَامِيَةَ الْكُلُومِ

- وَقَوْلُهُ : «يَتَعَبُ دَمًا» . أَي : يَتَفَجَّرُ^(٢) وَيَنْدَفِعُ يُقَالُ : تَعَبْتُ الْمَاءَ أَنْعَبُهُ ، وَمَاءٌ
تَعَبٌ وَتَعَبٌ - بَفَتْحِ الْعَيْنِ وَسُكُونِهَا - ، وَقَدْ أَنْعَبَ^(٣) .

- وَقَوْلُهُ : «أَيُكْفِّرُ اللَّهُ عَنِّي خَطَايَايَ؟» [٣١] . الْيَأُ مَفْتُوحَةٌ ، كَقَوْلِهِ
[تَعَالَى]^(٤) : ﴿وَمَحْيَايَ﴾ ، وَ﴿عَصَايَ﴾ ، وَكَذَلِكَ يَأُ الْمُتَكَلِّمُ إِذَا وَقَعَتْ بَعْدَ
أَلْفٍ فِيهَا مَفْتُوحَةٌ أَبَدًا .

- وَقَوْلُهُ : «أَنَا شَهِيدٌ عَلَيْهِمْ»^(٥) [٣٢] . أَي : لَهُمْ ، وَقَدْ يَكُونُ «عَلَيْهِمْ»
بِمَعْنَى «لَهُمْ» فِي اللَّسَانِ الْعَرَبِيِّ ، وَيَكُونُ «لَهُمْ» بِمَعْنَى «عَلَيْهِمْ» ، أَي : أَنَا شَهِيدٌ
لَهُمْ بِأَنَّهُمْ ﴿صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾^(٦) مِنَ الْإِيمَانِ بِهِ ، وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِهِ
وَطَاعَتِهِ ، / وَطَاعَةَ رَسُولِهِ . وَمَعْنَى «شَهِيدٌ» فِي حَدِيثِ : «يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجُرْحُهُ
يَتَعَبُ دَمًا» : فَعِيلٌ بِمَعْنَى فَاعِلٍ ؛ لِأَنَّهُ يَأْتِي شَاهِدُهُ مَعَهُ ، عَلَى هَذَا أَدْخَلَهُ مَالِكٌ ،

(١) دِيوَانُهُ (٢١٩) مِنْ قَصِيدَةٍ يَمْدَحُ بِهَا هِشَامَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ .

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ (١/٣٤٦) .

(٣) فِي «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمَوْلَفِ : «انْتَعَبَ» .

(٤) سُورَةُ الْأَنْعَامِ ، آيَةُ : ١٦٢ ، وَسُورَةُ طه ، آيَةُ : ١٨ .

(٥) فِي «الْمَوْطَأِ» : «قَالَ لِشَهَادَةِ أَحَدٍ : هَلْ لَوْلَاءَ أَشْهَدُ عَلَيْهِمْ» .

(٦) سُورَةُ الْأَحْزَابِ ، آيَةُ : ٢٣ .

وَأَدْخَلَ أَيْضًا فِي شُهَدَاءِ أَحَدٍ: «هَؤُلَاءِ أَشْهَدُ عَلَيْهِمْ» فَيَكُونُ شَهِيدٌ فِيهِمْ فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ.

- و«الْمَضْجَعُ» [٣٣]: الْمَرْقَدُ، الْمَشْهُورُ فِيهِ فَتَحُ الْجِيمُ. وَقَدْ حُكِيَ فِيهِ الْكَسْرُ، وَهُوَ شَادٌ. وَيُقَالُ: بُقِعَ مِنَ الْأَرْضِ، وَبُقِعَتْ - بِضَمِّ الْبَاءِ وَفَتْحِهَا -.

(مَا تَكُونُ فِيهِ) ^(١) الشَّهَادَةُ

- «الْجُبِينُ» [٣٥]: ضِدُّ الْجُرْأَةِ؛ وَهِيَ الْجَسَارَةُ، الْوَاحِدُ: جُرِيٌّ، وَالْجَمْعُ جُرَاءٌ، عَلَى وَزْنِ عُلَمَاءَ. وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: «وَقَوْمُهُ جُرَاءٌ عَلَيْهِ». أَيْ: جُسْرَاءٌ ^(٢) مُتَسَلِّطُونَ غَيْرُ هَائِيَيْنَ لَهُ، وَمِثْلُهُ: «إِنَّكَ عَلَيْهِ لَجْرِيٌّ»، وَ«عَجِبْتُ مِنْ جُرَاتِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» وَ«مَا الَّذِي جَرَأَ أَصْحَابَكَ»؛ يَعْنِي عَلِيًّا، كُلُّهُ مَهْمُوزٌ. وَ«الْجُرْأَةُ»: الشَّجَاعَةُ، حَدَّثَهَا: ثُبُوتُ الْقَلْبِ عِنْدَ حُلُولِ الْمَصَائِبِ.

(١) فِي الْأَصْلِ: «مَا يَكُونُ مِنَ الشَّهَادَةِ» وَالْمُثَبِتُ مِنَ «الْمُوطَأِ».

(٢) التَّنْصُ كُلُّهُ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١/١٤٤)، وَجَاءَ فِي النَّهْيَةِ (١/٢٥٣): «بِوزْنِ عُلَمَاءَ، جَمْعُ جْرِيٍّ، أَيْ: مُتَسَلِّطِينَ عَلَيْهِ غَيْرِ هَائِيَيْنَ لَهُ، هَكَذَا رَوَاهُ وَشَرَحَهُ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ، وَالْمَعْرُوفُ: جِرَاءٌ بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَسَيَجِيءُ». وَذَكَرَ فِي حَرْفِ الْحَاءِ (١/٣٧٥)، وَقَالَ: «أَيْ: غِيْظًا، ذَوُو غَمٍّ وَهُمْ، قَدْ انْتَقَصَهُمْ أَمْرُهُ، وَعَيْلَ صَبْرُهُمْ بِهِ حَتَّى أَلْفَرَفِي أَجْسَامِهِمْ وَانْتَقَصَهُمْ» وَفِي اللِّسَانِ (حَرَى) عَنِ اللَّيْثِ: «الْحَرْيُّ التُّقْصَانُ بَعْدَ الرِّيَادَةِ، يُقَالُ: إِنَّهُ يَحْرِي كَمَا يَحْرِي الْقَمَرُ حَرْيًّا: يُنْقِصُ الْأَوَّلُ مِنْهُ فَالْأَوَّلُ، وَأَنْشَدَ شِمْرٌ:

مَا زَالَ مَحْنُونًا عَلَى اسْتِ الدَّهْرِ

فِي بَدَنِ يَنْبِي وَعَقْلِي يَحْرِي

وَكَلامِ اللَّيْثِ فِي الْعَيْنِ (٣/٢٨٦)، وَكلامِ شِمْرِ فِي تَهْذِيبِ اللُّغَةِ (١٥/٢١٢)، وَأَنْشَدَ الشَّاهِدَ الْمَذْكُورَ.

وَ«الْغَرِيْزَةُ»: الْجِبِلَّةُ وَالطَّبِيْعَةُ الَّتِي يَخْلُقُ اللهُ عَلَيْهَا الْعَبْدَ مِنْ غَيْرِ اِكْتِسَابٍ،
وَ«الْحَتْفُ»: الْمَوْتُ، وَمَاتَ حَتْفَ أَنْفِهِ، أَي: عَلَى فِرَاشِهِ. كَأَنَّ أَنْفَهُ أَمَاتَهُ
بِانْقِطَاعِ النَّفْسِ عَنْهُ.

* إِنَّ الْجَبَانَ حَتْفُهُ مِنْ فَوْقِهِ * (١)

أَي مِنْ السَّمَاءِ مَكْتُوبٌ فِي اللَّوْحِ. وَقِيلَ: إِنَّهُ شَدِيدُ الْفَرَعِ يَحْشَى الْحَتْفَ
يَقَعُ عَلَيْهِ مِنْ فَوْقِهِ، كَقَوْلِهِ [تَعَالَى] (٢): ﴿يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَادُونَ
فَأَحْذَرْتَهُمْ فَاتْلَهُمْ﴾ (٣).

(الْعَمَلُ فِي غُسْلِ الشَّهَدَاءِ)

- قَوْلُهُ: «فِي الْمُعْتَرِكِ» [٣٧] كَذَا لِلْكَافَةِ (٤)، وَعِنْدَ الْمُهَلَّبِ (٥): «فِي
الْمَعْرِكِ» وَمَعَارِكِ الْحَرْبِ: مَوَاضِعُ الْقِتَالِ؛ لِتَعَارِكِ الْأَقْرَانِ هُنَاكَ (٦)،

(١) البيتُ لِعَمْرٍو بْنِ أَمَامَةَ، أَخُو عَمْرٍو بْنِ هِنْدٍ وَسَيَاتِي مَعَ آيَاتٍ لَهُ ص (٤٢٠).

(٢) سورة المَنَافِقُونَ، آيَةُ: ٤.

(٣) - (٣) سَاقَطٌ مِنَ الْمُخْتَارِ.. لِلْمُؤَلَّفِ.

(٤) لَفْظَةُ «كَافَةٌ» لَا يَصِحُّ أَنْ تَدْخُلَ عَلَيْهَا الْأَلْفُ وَاللَّامُ، وَلَا تُضَافُ، بَلْ تَكُونُ مَنْصُوبَةً عَلَى الْحَالِ.

(٥) هُوَ الْمُهَلَّبُ بْنُ أَبِي صُفْرَةَ مُحَمَّدِ بْنِ أُسَيْدِ التَّمِيمِيِّ الْأُسَيْدِيِّ (ت: ٤٣٥هـ) الْأَنْدَلُسِيُّ، شَارِحُ

الْبُخَارِيِّ، وَشَارِحُ مُلَخَّصِ الْقَابِسِيِّ لِرِوَايَةِ ابْنِ الْقَاسِمِ لِلْمَوْطَأِ، كَانَ مِنْ أَهْلِ الذِّكَاةِ الْمُفْرَطِ

وَالِاعْتِنَاءِ النَّامِ بِالْعُلُومِ، لَهُ أَحْبَابٌ فِي جَذْوَةِ الْمُقْتَتَبِ (٣٣٠)، وَبَغِيَةِ الْمُتَمَسِّ (٤٥٧)،

وَالصَّلَةِ (٥٩٢/٢)، وَالوَافِي بِالْوَفِيَّاتِ (١١٧/٢٦) (مَخْطُوطٌ)، وَالذِّيْبَاجِ الْمَذْهَبِ

(٢/٣٤٦). وَفِي بَعْضِ الْمَصَادِرِ: «الْأُسَيْدِيُّ» وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ «الْأُسَيْدِيُّ» نَسَبَةٌ إِلَى بَنِي أُسَيْدِ

ابْنِ عَمْرٍو بْنِ تَمِيمٍ. وَالثَّقَلُ عَنِ الْمُهَلَّبِ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ (٧٢/٢).

(٦) فِي «الْمُخْتَارِ..» لِلْمُؤَلَّفِ: «هُنَا».

وَتَصَارِعُهُمْ . وَ«السُّوقُ مَعْرَكَةُ الشَّيْطَانِ»؛ ^(١) لِأَنَّ الشَّيْطَانَ يَصْرَعُ النَّاسَ فِيهَا ، وَيُشْغِلُهُمْ بِهَا عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ . وَمِنْهُ : «مُعْتَرِكُ الْمَنَائِمَا بَيْنَ السُّتَيْنِ إِلَى السَّبْعِينَ» ^(٢) .

(مَا يُكْرَهُ مِنَ الرَّجْعَةِ فِي الشَّيْءِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) ^(٣)

- قَوْلُهُ : «نَشَدْتُكَ اللَّهُ» [٣٨] ، وَنَاشَدْتُكَ ، وَأُنْشِدُكَ ^(٤) . مَعْنَاهُ كُلُّهُ : سَأَلْتُكَ اللَّهُ وَبِاللَّهِ . وَقِيلَ : ذَكَرْتُكَ بِاللَّهِ . وَقِيلَ : مَعْنَاهُ : سَأَلْتُكَ اللَّهُ بِرَفْعِ صَوْتِي وَإِنْشَادِي ^(٥) لَكَ بِذَلِكَ ، النَّشِيدُ : الصَّوْتُ ، وَإِنْشَادُ الضَّالَّةِ : تَعْرِيفُهَا ، وَنَشَدْتُهَا : طَلَبْتُهَا ، وَأَصْلُهُ رَفْعُ الصَّوْتِ ، وَإِنْشَادُ الشَّعْرِ مِنْهُ ، وَحَكَى الْحَرَبِيُّ ^(٦) بَيْنَ أَهْلِ اللُّغَةِ اخْتِلَافًا فِي النَّاشِدِ وَالْمُنْشِدِ ؛ مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ كَمَا تَقَدَّمَ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْكِسُهُ ، وَلِكُلِّ حُجَّةٍ مِنَ الْحَدِيثِ وَالشَّعْرِ .

- وَقَوْلُهُ : «أَحْمِلْنِي وَسُحَيْمًا» . عَرَضَ بِأَنَّهُ اسْمُ رَجُلٍ ، وَكَذَلِكَ هُوَ . وَأَرَادَ : «الزُّقُّ» : السُّحْمَةُ السَّوَادُ ، وَالسُّحَامُ : السَّوَادُ ، وَابْنُ السَّحْمَاءِ صِفَةٌ أُمُّهُ ؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ سَوْدَاءَ ^(٧) ، وَالْأَسْحَمُ : الْأَسْوَدُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، وَسُحَيْمٌ - أَيْضًا - :

- (١) النَّهْيَةُ (٣/٢٢٢) .
- (٢) النَّصُّ كُلُّهُ - كَمَا أَسْلَفْنَا - لِلْقَاضِي عِيَاضِ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٧٢/٢) مِنْ غَيْرِ تَرْتِيبٍ .
- (٣) فِي «الْمَوْطَأِ» : «مَا يَكْرَهُ مِنَ الشَّيْءِ يَجْعَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» .
- (٤) النَّصُّ لِلْقَاضِي عِيَاضِ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٢٨/٢) .
- (٥) فِي «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمَوْلَفِ : «وَإِشَارَتِي» ، وَفِي الْغَرِيبِينَ (٥/١٨٣٧) : «نَشِيدِي» .
- (٦) فِي «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمَوْلَفِ : «أَعْرَابِي» ، وَالتَّنْقُلُ عَنِ الْحَرَبِيِّ فِي «الْمَشَارِقِ» وَكَلَامِ الْحَرَبِيِّ مَفْصَلًا بِأَفْوَالِهِ وَشَوَاهِدِهِ فِي كِتَابِهِ غَرِيبِ الْحَدِيثِ (٢/٥٠٩-٥١١) ، وَفِيهِ فَوَائِدُ لَطِيفَةٌ تَجِدُهَا هُنَاكَ .
- (٧) هُوَ شَرِيكُ بَنِ سَحْمَاءَ ، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ : «بِفَتْحِ السُّنِّ وَسُكُونِ الْحَاءِ الْمَهْمَلَتَيْنِ ، =

مِنْ أَسْمَاءِ الْكِلَابِ. (١)

(التَّرْغِيبُ فِي الْجِهَادِ)

- قَوْلُهُ: «وَكَانَتْ أُمُّ حَرَامٍ تَحْتَ عُبَادَةَ» [٣٩]. هَذِهِ كَلِمَةٌ مِنَ الْمَجَازِ تَسْتَعْمَلُهَا الْعَرَبُ فِي كُلِّ مَا سُفِّلَ عَنْ غَيْرِهِ، وَانْحَطَّ عَنْ مَرْتَبَتِهِ، بِمَكَانٍ كَانَ ذَلِكَ، أَوْ بِغَيْرِ مَكَانٍ. وَقِيلَ ذَلِكَ لِلْمَرْأَةِ؛ لِأَنَّ الرَّجُلَ يَعْלוها، وَتُسَمَّى مَرْكَبًا لَهُ، وَفِرَاشًا، وَمَطِيَّةً، وَذَلِكَ كَثِيرٌ فِي أَشْعَارِهِمْ.

وَتَبَّحُ كُلُّ شَيْءٍ: ظَهْرُهُ، وَقِيلَ: وَسَطُهُ^(٢). وَالشَّبَّحُ: مَا بَيْنَ الْكَتِفَيْنِ. وَسُمِّيَتْ السَّرِيَّةُ [٤٠] سَرِيَّةً؛ لِأَنَّهَا تَسْرِي بِاللَّيْلِ؛ وَهِيَ فَعِيلَةٌ بِمَعْنَى فَاعِلَةٌ^(٣).

- وَقَوْلُهُ: «فَأَقْرَهُ مِنِّي السَّلَامَ» [٤١] كَذَلِكَ الرَّوَايَةُ، وَالْوَجْهُ: «فَأَقْرَهُ» بِالْهَمْزِ. قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: اقْرَأْ عَلَيْهِ السَّلَامَ، وَأَقْرَهُهُ الْكِتَابَ، وَلَا يُقَالُ: أَقْرَهُهُ السَّلَامَ، إِلَّا فِي لُغَةِ سَوْدٍ^(٤)؛ إِلَّا إِذَا كَانَ مَكْتُوبًا فَيُقَالُ ذَلِكَ، أَيْ: اجْعَلْهُ يُقْرَأُ، كَمَا يُقَالُ: أَقْرَهُ الْكِتَابَ.

= وهي أُمَّهُ، واسم أبيه عبدة بن مُغيث بن الجَدِّ بن العجلان البَلَوِيُّ، حليفُ الأنصارِ «الإصابة» (٣/٣٤٤).

(١) جاء في اللسان (سَحَمَ): «وَسُحِيمٌ وَسُحَامٌ: مِنْ أَسْمَاءِ الْكِلَابِ، قَالَ لَيْبَدٌ [شرح ديوانه: ٣١٢]:

فَتَقَصَّدَتْ مِنْهَا كَسَابٍ فَضُرِّجَتْ بِدَمٍ وَعُودَرَتْ فِي الْمَكْرِّ سَحَامُهَا

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَيَّ الْمُوطَّأَ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَشِيِّ (١/٣٤٨).

(٣) عن المصنوع نفسه.

(٤) فِي الصَّحَاحِ (قَرَأَ): «فَلَانَ قَرَأَ عَلَيْكَ السَّلَامَ، وَأَقْرَأَكَ السَّلَامَ بِمَعْنَى.

- وَقَوْلُهُ: «تُنْفَقُ فِيهِ الْكَرِيمَةُ» [٤٣]. الْكَرِيمَةُ^(١) - هُنَا - : كُلُّ مَا يَكْرُمُ عَلَى الْإِنْسَانِ مِنْ مَالِهِ، وَيُحْتَمَلُ الْكَثِيرُ مِنْهُ، أَوْ الْحَلَالُ [مِنْهُ]^(٢) وَالْأَوَّلُ أَظْهَرُ، وَلَقَدْ [أَحْسَنَ] الْقَائِلُ^(٣):

وَقَدْ تُخْرَجُ الْحَاجَاتُ يَا أُمَّ مَالِكِ كَرَائِمٍ مِنْ رَبِّ بِهِنَّ ضَيِّنُ
وَكَذَلِكَ يُقَالُ: فَلَانُ كَرِيمٌ قَوْمِهِ؛ إِذَا كَانَ أَشْرَفَهُمْ، وَمِنْهُ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ:
«إِذَا آتَاكُمْ كَرِيمٌ قَوْمٌ فَأَكْرِمُوهُ» وَقَالَ زُهَيْرٌ^(٥):

وَمَا إِنْ أَرَى نَفْسِي تَقِيهَا كَرِيمَتِي / وَمَا إِنْ تَقِي نَفْسِي كَرَائِمَ مَالِيَا
يَقُولُ: إِنْ بَدَلْتُ مَا أَضِنُّ بِهِ مِنْ مَالِي لَمْ يَقِ نَفْسٍ مِنَ الْمَوْتِ، وَكَذَلِكَ نَفْسِي لَا
تَقْدِرُ أَنْ تَقِي مَا يَكْرُمُ عَلَيْهَا مِنْ مَالِهَا، فَنَفْسِي وَمَالِي كِلَاهُمَا مُعَرَّضٌ لِلْهَلَاكِ.
- وَ«مِيَّاسَرُهُ الشَّرِيكُ»: مُوَافَقَتُهُ وَمُسَاهَلَتُهُ، وَتَرَكَ مُشَاحِثِهِ، يُقَالُ:
يَاسَرْتُ الرَّجُلَ مِيَّاسَرَةً وَيَسَارًا - بِكَسْرِ الْيَاءِ -؛ لِأَنَّهُ مُصَدَّرٌ بِمَعْنَى الْمِيَّاسِرِ، وَمَنْ
فَتَحَهَا أَخْطَأَ.

١/٥٤

(١) قَالَ أَبُو الْوَلَيْدِ الْبَاهِجِي: «الْكَرِيمَةُ، أَيُّ: كَرَائِمِ الْأَمْوَالِ وَخِيَارِهِ، وَقَالَ غَيْرُهُ: أَيُّ: النَّاقَةُ الْعَزِيزَةُ عَلَيْهِ، الْمُخْتَارَةُ عِنْدَهُ. وَقَالَ الْبُونِي: أَيُّ: الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ، سُمِّيَتْ كَرِيمَةً؛ لِأَنَّهَا كَرَمٌ عَنِ السُّؤَالِ وَغَيْرِهِ. وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: أَيُّ: مَا يَكْرُمُ عَلَيْكَ مِنَ الْمَالِ مِمَّا يَقِينُكَ بِهِ اللَّهُ شُحَّ نَفْسِكَ.

(٢) عَنِ الْمُخْتَارِ . . . لِلْمُؤَلَّفِ .

(٣) فِي الْأَصْلِ: «قَالَ» وَالتَّصْحِيحُ مِنْ «الْمُخْتَارِ . . . لِلْمُؤَلَّفِ .

(٤) الْبَيْتُ فِي مَجَالِسِ تَعَلُّبِ (١/١٨)، وَذِيلِ الْأَمَالِيِّ لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي (١٩١)، وَعُيُونُ الْأَخْبَارِ (٣٣٧/١) . . . وَغَيْرِهَا.

(٥) شَرْحُ دِيْوَانِهِ (٢٨٧) وَفِيهِ: «كَرِيمَةٌ» وَ«كَرَائِمٌ» هِيَ رَوَايَةُ الْأَعْلَمِ، يُرَاجَعُ شَرْحُ أَشْعَارِ السَّنَةِ الْجَاهِلِيَّةِ لَهُ (٣٤٣).

(مَا جَاءَ فِي الْخَيْلِ وَالْمُسَابَقَةِ بَيْنَهُمَا)

- وَقَعَ فِي بَعْضِ النَّسَخِ: «مِنَ الْحَفِيَّا»^(١) [٤٥] بِالْقَصْرِ. وَضَبَطَهُ الْبَكْرِيُّ^(٢)، فَقَالَ: بَفَتْحِ أَوَّلِهِ وَبِالْيَاءِ أُخْتِ الْوَائِ مَمْدُودٌ عَلَى مِثَالِ: عَلِيَاءِ^(٣). وَقَالَ ابْنُ السَّيِّدِ^(٤): وَلَمْ أَرَفِهِ ضَبْطًا لِأَحَدٍ مِمَّنْ تَكَلَّمَ فِي الْمَقْصُورِ وَالْمَمْدُودِ. وَقَالَ غَيْرُهُ: «الْحَفِيَّا»^(٥): تُمَدُّ وَتُقْصَرُ^(٥). قَالَ: وَضَبَطَهُ بَعْضُهُمْ: بِضَمِّ الْحَاءِ وَالْقَصْرِ، وَهُوَ خَطَأٌ.

- وَيُقَالُ: ضَمَرْتُ الْفَرَسَ، وَأَضَمَرْتُهُ؛ وَهُوَ الَّذِي يُسَمَّنُ أَوَّلًا، ثُمَّ يُقْصَرُ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى قُوَّتِهِ، وَيُحْبَسُ فِي بَيْتٍ، وَيَعْرِقُ لِيَصْلُبَ لِحْمُهُ، وَيَذْهَبَ رَهْلُهُ وَرَخَاوَتُهُ. وَالْأَمْدُ وَالْمَدَى: الْغَايَةُ. وَ«ثَنِيَّةُ الْوَدَاعِ»: ثَنِيَّةٌ بِمَكَّةَ^(٦) دَخَلَ مِنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ، وَإِمَاءُ مَكَّةَ يُصَفَّقْنَ وَيُغْنَيْنَ:

(١) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ: «الْحَفِيَّا» بِدُونِ «مِنَ».

(٢) مَعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمَ (٤٥٨)، وَيُرَاجَعُ: مَعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٢٧٦/٢)، وَالْمَعَانِمُ الْمُطَابِقَةُ (١١٧)، وَوَفَاءُ الْوَفَاءِ (٤/١١٩٢).

(٣) جَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: «وَفِي «الْمَقْصُورِ وَالْمَمْدُودِ» يَذْكُرُ ابْنُ الْقُوطَيْبَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَعَلَاءَ فِي الْأَسْمَاءِ، وَأَمَّا الصِّفَاتُ بِهَا فَيَكْتَرُ مِنْ أَنْ يُحَاطَ بِهَا. وَالْحَفِيَّا: مَوْضِعٌ قَرِبَ مَدِينَةِ النَّبِيِّ ﷺ».

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاشِيِّ (١/٣٥٠).

(٥) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١/٢٢٠).

(٦) قَالَ ذَلِكَ الْوَقَّاشِيُّ فِي «التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ» وَرَدَّدَتْ عَلَى ذَلِكَ فِي هَامِشِهِ؛ لِأَنَّ مِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ ثَنِيَّةَ الْوَدَاعِ بِالْمَدِينَةِ، دَخَلَ مِنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْهَجْرَةِ، فَلْيُرَاجَعُ مِنْ شَاءَ ذَلِكَ هُنَاكَ.

طَلَعَ الْبَدْرُ عَلَيْنَا مِنْ ثِيَابِ الْوَدَاعِ
وَجَبَّ الشُّكْرُ عَلَيْنَا مَا دَعَا لَكَ دَاعٍ

- وَ«الشَّيْئَةُ»: الطَّرِيقُ فِي الْجَبَلِ .

- وَ«الرَّهَانُ» وَ«المُرَاهَنَةُ» [٤٦]: المُسَابَقَةُ^(١)؛ وَسُمِّيَ رِهَانًا، لِمَا يُوضَعُ فِيهَا مِنَ الرَّهَانِ، يُقَالُ: أَرَهَنْتُ فِي المَخَاطَرَةِ^(٢) - بِالْألفِ -، فَإِذَا أَرَدْتَ غَيْرَ المَخَاطَرَةِ قُلْتَ: رَهَنْتُ الرَّهْنَ، وَأَرَهَنْتُ، وَكَانَ الْأصْمَعِيُّ يُنَكِّرُ أَرَهَنْتُ، فَاحْتَجَّ عَلَيْهِ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ^(٣):

فَلَمَّا خَشِيتُ أَظَافِيرَهُمْ نَجَوْتُ وَأَرَهَنْتُهُمْ مَالِكًا

فَقَالَ الْأصْمَعِيُّ: لَيْسَتْ الرِّوَايَةُ هَكَذَا؛ وَإِنَّمَا الرِّوَايَةُ: «وَأَرَهَنْتُهُمْ مَالِكًا». يُرِيدُ أَنَّهُ فِعْلٌ مُسْتَقْبَلٌ فِي مَوْضِعِ الحَالِ؛ أَي: نَجَوْتُ وَهَذِهِ حَالِي، كَمَا تَقُولُ: قَمْتُ

(١) جَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: «فِي أُسَاسِ البَلَاغَةِ» لِلزَّمخَشَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: سَابَقْتُهُ فَسَبَقْتُهُ، وَتَسَابَقْنَا وَاسْتَبَقْنَا. يُقَالُ: مَنْ رَزَقَ السَّبَقَةَ أَحْرَزَ السَّبَقَةَ، وَهِيَ مَا يُتْرَاهُنُ عَلَيْهِ، يُقَالُ: أَحْرَزْتُ السَّبَقَةَ وَالسَّبَقَ، وَأَحْرَزْنَا السَّبَقَ وَالِإِسْبَاقَ، وَكَانَ السَّبَقُ مِائَةً مِنَ الإِبِلِ» وَفِي «الجَمَهْرَةِ» لابن دُرَيْدٍ: سَبَقَ يَسْبِقُ سَبَقًا، وَالسَّبَقُ الرَّهْنُ بَيْنَ المُتَسَابِقِينَ، وَفَازَ فُلَانٌ بِسَبَقِهِ وَسَبَقَتِهِ» نَمَتَ مِنَ الْأَصْلِ. يُرَاجَعُ: أُسَاسُ البَلَاغَةِ (٢٠١) وَجَمَهْرَةُ اللُّغَةِ (٣٣٨/١)، وَفِيهِ: التَّنْقِيلُ عَنِ الْأصْمَعِيِّ.

(٢) النَّصُّ فِي التَّلْعِيقِ عَلَى المَوْطَأِ لِأبي الوَلِيدِ الوَقَّاشِيِّ (٣٥١/١)، وَفِيهِ التَّنْقِيلُ عَنِ الْأصْمَعِيِّ.

(٣) هُوَ عبدُاللهِ بنُ هَمَّامِ السَّلُولِيِّ، وَالبَيْتُ فِي «مَا تَبَقَّى مِنْ شِعْرِهِ» الَّذِي نَشَرَهُ الدَّكْتُورُ حَاتِمُ صَالِحِ الضَّامِنِ (٢٦) وَشِعْرُهُ الَّذِي جَمَعَهُ وَحَقَّقَهُ وَوَلِدُ مُحَمَّدِ السَّرَاقِبِيِّ (٨٥)، وَفِي الْأَصْلِ: «فَجَزَتْ» بِدَلِّ «نَجَوْتُ».

إِلَيْهِ وَأَصْلُ عَيْنَيْهِ، وَالرَّاهِنُ: دَافِعُ الرَّهْنِ، وَالْمُرْتَهِنُ: آخِذُهُ.
 - وَيُقَالُ: سَبَقَ يَسْبِقُ سَبْقًا. - بِسُكُونِ الْبَاءِ مِنَ الْمَصْدَرِ -، فَإِذَا أَرَدْتَ
 الْحَطَرَ قُلْتَ: سَبَقْتُ^(١)، فَفَتَحْتَ الْبَاءَ، قَالَ رُوَيْبَةُ: (٢)
 * تَضْمِيرُكَ السَّابِقَ يُطَوِّى لِلْسَّبِيحِ *

وَأَمَّا السَّبَّاقُ - بِكَسْرِ السِّينِ -، وَالْمُسَابَقَةُ: فَعِلُّ الْمُسَابِقِينَ.
 - وَالْمَكَاتِلُ [٤٨]. جَمْعُ: مِكَتَلٍ، وَهُوَ الْقُمَّةُ الْكَبِيرَةُ^(٣). وَقَالَ صَاحِبُ
 «الْعَيْنِ»^(٤): الْمِكَتَلُ: الرَّنْبِيلُ.

- وَ«الْحَمِيسُ»: الْجَيْشُ، سُمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ مَقْسُومٌ خَمْسَةَ أَقْسَامٍ^(٥)،
 مُقَدَّمَةٌ، وَسَاقَةٌ، وَمَيْمَنَةٌ، وَمَيْسَرَةٌ، وَقَلْبٌ، هَذَا قَوْلُ الْأَزْهَرِيِّ. وَقِيلَ: سُمِّيَ
 حَمِيسًا؛ لِأَنَّهُ يُخَمْسُ الْغَنَائِمَ، وَالْأَوَّلُ أَظْهَرُ؛ لِأَنَّ الْحُمْسَ لَمْ يَكُنْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ.
 - وَسَاحَةُ الْقَوْمِ، وَبَاحَتُهُمْ: فِنَاؤُهُمْ، وَجَمْعُهُ: سَاحٌ، وَبَاحٌ، وَسَاحَاتٌ
 وَبَاحَاتٌ.

- وَ«بَابُ الرِّيَّانِ» [٤٩]: مِنَ الرِّيِّ؛ وَهُوَ اسْتِيفَاءُ الشَّرْبِ، حَتَّى يَمْتَلِيءَ

-
- (١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (١/٣٥١)، وَلَمْ يَنْشُدْ بَيْتَ رُوَيْبَةَ.
 (٢) دِيوَانَهُ (١٠٤)، وَفِيهِ: «تَلْوِيْحُكَ . . .»
 (٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٥١) وَبِهِ: «الْقُمَّةُ الْعَظِيمَةُ» وَهُوَ
 النَّاقِلُ عَنِ «الْعَيْنِ».
 (٤) الْعَيْنُ (٥/٣٣٨)، وَمَخْتَصَرُهُ (٢/٢٤).
 (٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (١/٣٥١)، وَهُوَ النَّاقِلُ عَنِ الْأَزْهَرِيِّ.

مَحَلُّهُ مِنَ الْجِسْمِ امْتِلَاءً لَا يَحْتَمِلُ زِيَادَةً، حُصَّ بِهِ الصَّائِمُونَ لِعَطَشِهِمْ فِي
الدُّنْيَا، وَمِنْهُ: (١)

يَبْلُغُ مِنِّي الرَّيُّ حَتَّىٰ إِنِّي أَرَىٰ الرَّيَّ

(إِحْرَازٌ مِّنْ أَسْلَمٍ مِّنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ أَرْضُهُ)

- «الْحِرْزِيَّةُ»: خَرَّاجُ الْأَرْضِ، وَالْجَمْعُ: جِرْزَى، وَهِيَ بِمَعْنَى النَّبَاةِ وَالْقَضَاءِ،
وَمِنْهُ: (٢) «لَنْ تُجْزِيَ عَن أَحَدٍ بَعْدَكَ» أَي: لَنْ تُنُوبَ، وَلَا يَقْضِي مَا يَجِبُ عَلَيْهِ
مِنَ الضُّحِيَّةِ - غَيْرُ مَهْمُوزٍ - . قَالَ الْهَرَوِيُّ (٣): فَإِنْ أَرَدْتَ مَعْنَى الْكِفَايَةِ قُلْتَ:
[جَزَأًا] (٤) اللَّهُ عَنِّي [مَهْمُوزًا] (٥) وَأَجْزَأًا، وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ بَعْضُهُمْ؛ وَأَنَّ جِرْزَى
وَأَجْزَى بِمَعْنَى قَضَى. وَقَالَ آخَرُونَ: أَجْزَيْتُ عَنْكَ: قَضَيْتُ، وَأَجْزَيْتُ:
كَفَيْتُ. وَأَخَذَ الْبِلَادَ عُنُوءًا، أَي: غَلَبَةً وَقَهْرًا وَذِلَّةً. وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٦):
﴿ وَعَنْتِ الْوُجُوهَ لِلْحَيِّ الْقِيُومِ ﴾ وَيُقَالُ (٧): عَنَا يَعْنُو، وَعَنِي يَعْنِي .

(١) لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ بَعْدُ، وَوَزَنُهُ مُضْطَرَبٌ.

(٢) تَقَدَّمَ فِي (كِتَابِ الْأَصْحَابِ).

(٣) الْغَرِيبِينَ (١/٣٤٠)، وَالتَّاقِلَ عَنْهُ إِتْمَا هُوَ الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١/١٤٧).

(٤) عَنِ «الْمُحْتَارِ . . . لِلْمُؤَلَّفِ»، وَ«الْغَرِيبِينَ».

(٥) عَنِ «الْغَرِيبِينَ» وَهِيَ سَاقِطَةٌ مِنْ «الْمَشَارِقِ» أَيْضًا.

(٦) سُورَةُ طه، آيَةُ: ١١١.

(٧) فِي «الْمُحْتَارِ . . . لِلْمُؤَلَّفِ بَدُونَ وَاوٍ».

(الدَّفْنُ فِي قَبْرِ وَاحِدٍ مِنْ ضَرُورَةٍ)

- قَوْلُهُ: «مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَيٌّ، أُنِيَ: عِدَّةٌ» [٥٠].
«الْوَأْيُ»: التَّعْرِيفُ بِالْعِدَّةِ مِنْ غَيْرِ تَصْرِيحٍ بِالْوَعْدِ. وَقِيلَ: الْوَأْيُ: هِيَ الْعِدَّةُ الْمَضْمُونَةُ.

- وَ«الْحَفْنَةُ»: أَخَذُ مِلءِ الْيَدَيْنِ مِنَ الْمَحْفُونِ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ (١): / ٥٤/ب
«إِنَّمَا نَحْنُ حَفْنَةٌ مِنْ حَفَنَاتِ اللَّهِ» قَالَ الْقُتَيْبِيُّ (٢): الْحَفْنَةُ وَالْحَثِيَّةُ شَيْءٌ وَاحِدٌ. يُقَالُ: حَفَنَ لِلْقَوْمِ الْمَالَ وَحَثَا لَهُمْ: إِذَا أُعْطِيَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ حَفْنَةً أَوْ حَثْوَةً. وَأَرَادَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّا عَلَى كَثْرَتِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَلِيلٌ عِنْدَ اللَّهِ كَالْحَفْنَةِ.

- وَقَوْلُهُ: «فَأَمِيطُ يَدَاهُ» [٤٩]. أَي: نُحَيْتُ. وَفِي الْحَدِيثِ: «أَمِطْ عَنَّا يَدَكَ»، وَفِيهِ: «أَذْنَاهَا إِمَاطَةٌ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ» أَي: تَنْحِيتهُ. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ

-
- (١) حديث أبي بكرٍ في غريب الحديث لابن قتيبة (١/٥٧٠)، والنهاية (١/٤٠٩).
(٢) غريب الحديث له (١/٥٧٠)، وفيه: «والحَثْوَةُ». وفي شرح الرُّزْقَانِيِّ (٣/٥٤): «الْمُرَادُ بِالْحَثِيَّةِ: الْحَفْنَةُ عَلَى مَا قَالَه الْهَرَوِيُّ أَنَّهُمَا بِمَعْنَى، وَإِنْ كَانَ الْمَعْرُوفُ لُغَةً أَنَّ الْحَثِيَّةَ مَلَأُ الْكَفِّ». وَيُرَاجَع: الْغَرِيبِينَ (٢/٤٦٧)، وَالْفَائِقَ (١/٢٩٧)، وَصَاحِبُ الْغَرِيبِينَ إِتْمَا نَقَلَ كَلَامَ ابْنِ قُتَيْبَةَ قَالَ: «قَالَ الْقُتَيْبِيُّ: الْحَفْنَةُ وَالْحَثِيَّةُ شَيْءٌ وَاحِدٌ» وَيُلَاحَظُ تَعْبِيرُهُ بِالْحَثِيَّةِ لَا بِالْحَثْوَةِ كَمَا جَاءَ فِي كِتَابِنَا خِلَافَ مَا جَاءَ فِي كِتَابِ ابْنِ قُتَيْبَةَ ١٩. وَإِنْ كَانَا مَعًا صَوَابٌ، قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي الْمَسَارِقِ (١/١٨٠): «يُقَالُ: حَثَا يَحْثُو حَثْوًا مِثْلَ غَزَا يَغْزُو غَزْوًا، وَحَثَى يَحْثِي [حَثِيًا] مِثْلَ رَمَى يَرْمِي رَمِيًا، قَالَ ابْنُ الْأَثَرِيِّ: وَهَذِهِ أَعْلَى اللَّغَتَيْنِ، وَكَذَلِكَ حَثَنَ بِالثُونِ، وَحَفَنَ، وَحَفْنَةً، وَحَثِيَّةٌ بِالْفَاءِ وَالثُّونُ مِثْلُ حَثِيَّةٍ بِالْيَاءِ...».

عَنِ الْكِسَائِيِّ^(١): مِطْتُ عَنْهُ، وَأَمَطْتُ: نَحَيْتُ^(٢)، وَكَذَلِكَ مِطْتُ أَنَا وَأَمَطْتُ
غَيْرِي، [وَأَنْكَرَ الْأَضْمَعِيُّ ذَلِكَ، وَقَالَ: مِطْتُ عَنْهُ وَأَمَطْتُ نَحَيْتُ، وَكَذَلِكَ
مِطْتُ وَأَمَطْتُ غَيْرِي]^(٣).

(١) النَّصُّ مِنَ الْغَرِيبِينَ لِلْهَرَوِيِّ (١٧٩١/٦)، وَهُوَ النَّاقِلُ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ عَنِ الْكِسَائِيِّ .

(٢) فِي «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمَوْلَفِ: «وَأَمَتُّ عَنْهُ، وَأَمَطْتُ: نَحَيْتُ» .

(٣) عَنِ «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمَوْلَفِ، وَفِي «الْغَرِيبِينَ»: «وَأَنْكَرَ الْأَضْمَعِيُّ ذَلِكَ، وَقَالَ: مِطْتُ أَنَا
وَأَمَطْتُ غَيْرِي» .

كِتَابُ الضَّحَايَا (١)

(مَا يُنْهَى عَنْهُ مِنَ الضَّحَايَا)

- قَوْلُهُ: «الْبَيْنُ ظَلْعُهَا» [١] الرُّوَايَةُ بِفَتْحِ اللَّامِ . وَقَالَ ابْنُ السَّيِّدِ: «الظَّلْعُ» بِالظَّاءِ سَاكِنُ اللَّامِ، لَا يَجُوزُ غَيْرُهُ . وَإِنَّمَا قَالَهُ؛ لِأَنَّ الظَّلْعَ (٢) [- بِالْفَتْحِ -]: دَاءٌ فِي قَوَائِمِ الدَّابَّةِ تَعْمِرُ مِنْهُ، وَالظَّلْعُ - بِالِاسْكَانِ -: العَرَجُ . وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ (٣): «ارْبِعْ عَلَيَّ ظَلْعِكَ» قَالَ كَثِيرٌ (٤):

وَكُنْتُ كَذَاتِ الظَّلْعِ لَمَّا تَحَامَلْتُ عَلَيَّ ظَلْعَهَا بَعْدَ العِثَارِ اسْتَقَلَّتِ

- وَيُقَالُ: ظَلَعُ - بِالْكَسْرِ -؛ إِذَا كَانَ غَيْرَ خِلْقَةٍ، فَإِنْ كَانَ خِلْقَةً قِيلَ: ظَلَعُ

- (١) لَمْ يَرِدْ فِي نُسَخَتِنَا مِنْ تَعْلِيْقِ أَبِي الوَلَيْدِ الوَقَّاسِيِّ عَلَيَّ المُوَطَّأِ، وَهُوَ فِي المُوَطَّأِ رَوَايَةٌ يَخِيئُ (٢/٤٨٢)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُضْعَبٍ (٢/١٨٥)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ الحَسَنِ (٢١٤)، وَرَوَايَةُ القَعْنَبِيِّ (٦٨٤)، وَالاسْتِذْكَارِ (١١٧/١٥)، وَالتَّمْهِيدِ (٢٦١/١٠)، وَالمُنْتَقَى (٨٣/٣)، وَالقَبَسِ لابْنِ العَرَبِيِّ (٢/٦٣٨)، وَتَنْوِيرِ الحَوَالِكِ (٢/٣٤)، وَشَرْحِ الزُّرْقَانِيِّ (٣/٧٠).
- (٢) جَاءَ فِي حَاشِيَةِ الأَصْلِ: «فِي المُنْحَكِمِ» العَيْنُ وَالمُضَادُّ وَالمُؤَنَّثُ ظَلَعُ الرَّجُلِ ظَلْعًا، وَالدَّابَّةُ تَظْلَعُ ظَلْعًا: عَرَجٌ، وَدَابَّةٌ [ظَالِعٌ] إِنْ كَانَ مُدَكَّرًا فَعَلَى الفِعْلِ، وَإِنْ كَانَ مُؤَنَّثًا فَعَلَى النَّسَبِ، وَفِي مَثَلٍ «ارْتَقَ عَلَيَّ ظَلْعِكَ أَنْ يُهَاضَ» وَالمُضَادُّ: دَاءٌ يَأْخُذُ قَوَائِمَ [الدَّوَابِّ] وَالإِبِلِ فِي الأَوَّلِ مِنْ غَيْرِ سَبْرِ وَلَا تَعَبٍ فَتَظْلَعُ مِنْهُ». يُرَاجَعُ: المُنْحَكِمِ (٢/٤٨)، وَالمُضَادُّ، وَالتَّاجِ (ظَلْع).
- (٣) المَثَلُ فِي: المَسْتَقْصَى (١/١٤٢)، وَزَهْرِ الأَكْمِ (٣/٥٩)، وَبُزُورِيِّ: «ارْتَقَ عَلَيَّ ظَلْعِكَ» وَ«ارْتَقَ عَلَيَّ ظَلْعِكَ أَنْ يُهَاضَ» أَوْ «أَنْ يُهَاضَا» وَهَلْذِهِ رُبَّمَا كَانَتْ فِي شَطْرِ بَيْتٍ، وَتَقَدَّمَ فِي نَصِّ «المُنْحَكِمِ» السَّابِقِ، وَعَنْهُ فِي اللِّسَانِ (ظَلْع).
- (٤) دِيوَانُهُ (٩٩).

بِالْفَتْحِ، عَلَى مِثَالِ عَرَجٍ وَعَرَجَ فِي الْحَالَيْنِ^(١). وَيُقَالُ: رَجُلٌ ظَالِعٌ، أَيْ: مَائِلٌ مُذْنِبٌ؛^(٢) وَهُوَ مَاخُوذٌ مِنْ ظَلَعَ الدَّابَّةُ. وَحَكَى ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ^(٣): ضَالِعٌ - بِضَادٍ -، أَيْ: مَائِلٌ مُذْنِبٌ^(٢)، وَذَكَرَ اخْتِلَافَ أَهْلِ اللُّغَةِ فِي الظَّلْعِ الَّذِي هُوَ العَرَجُ: هَلْ هُوَ بِضَاءٌ أَوْ بِضَادٍ، وَيُقَالُ مِنْ ذَلِكَ لِلذَّكْرِ وَالْأُنْثَى ظَالِعٌ بغيرِ هَاءٍ.

- وَقَوْلُهُ: «الْبَيْنُ عَوْرُهَا». يُرِيدُ الَّذِي ذَهَبَ بَصَرُهُ إِحْدَى عَيْنَيْهَا. يُقَالُ: عَارَتِ العَيْنُ تَعَارًا، وَعَوْرَتِ: إِذَا ذَهَبَ بَصَرُهَا. وَعَيْنُ عَوْرَاءٍ، وَلَا يُقَالُ: عَمِيَاءُ.

- وَقَوْلُهُ: «لَا تُنْقِي» يُرِيدُ: أَنَّهَا عَدِيمَةُ النَّفْيِ، وَهُوَ الْمُخُّ، وَإِنَّمَا يُعْدَمُ الْمُخُّ عِنْدَ إِفْرَاطِ الهُزَالِ، فَيَصِيرُ الْمُخُّ ذَائِبًا كَأَنَّهُ مَاءٌ. يُقَالُ: عِنْدَ إِفْرَاطِ الهُزَالِ: مُخٌّ رَارٌ وَرَيْرٌ، بِكسْرِ الرَّاءِ، وَرَيْرٌ يَفْتَحُهُمَا، وَمِنْ لُغَةٍ أَحَادِيثِ الصَّحَابَةِ مِمَّا لَيْسَ فِي البَابِ لِمَالِكٍ وَيَأْتِي.

قَوْلُهُ: «أَنْ تَشْرَفَ العَيْنُ وَالْأُذُنُ» فَيَحْتَمِلُ تَأْوِيلَيْنِ؛ أَحَدُهُمَا: النَّظَرُ إِلَيْهِمَا مِنْ قَوْلِهِمْ: اسْتَشْرَفْتُ الشَّيْءَ؛ إِذَا نَظَرْتَ إِلَيْهِ مُتَشَبِّهًا مُتَعَرِّفًا، كَمَا قَالَ^(٤):

فَيَا عَجَبًا لِلنَّاسِ يَسْتَشْرِفُونِي كَأَن لَمْ يَرَوْا بَعْدِي مُحِبًّا وَلَا قَبِيلِي

وَالْآخَرُ: أَنْ يَكُونَ مِنْ قَوْلِهِمْ: اسْتَشْرَفْتُ الشَّيْءَ؛ إِذَا اتَّخَذَتْهُ شَرِيفًا، كَمَا

(١) جَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: «يُنْبَغِي عَلَى قَوْلِهِ أَنْ يَكُونَ ضِدَّ عَرَجٍ وَعَرَجَ؛ فَإِنَّ عَرَجَ - بِالْكَسْرِ -

لَمَنْ كَانَ عَرَجُهُ خِلْفَةً، وَعَرَجَ بِالْفَتْحِ لَمَنْ طَرَأَ عَلَيْهِ العَرَجُ لِعَارِضٍ».

(٢) - (٢) سَاقَطَ مِنْ «المُخْتَارِ...» لِلْمَوْئَلَفِ.

(٣) الثَّقَلُ عَنْ ابْنِ الْأَنْبَارِيِّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١/٣٢٩).

(٤) البَيْتُ لِلْحُسَيْنِ بْنِ مَطِيرِ الْأَسَدِيِّ فِي شِعْرِهِ الَّذِي جَمَعَهُ الدُّكْتُورُ مُحْسِنُ غِيَاضٍ وَنَشَرَهُ سَنَةَ

(١٣٩١هـ) ص (٦٧).

يُقَالُ: اسْتَكْرَمْتُهُ وَاسْتَصَفَيْتُهُ: إِذَا اتَّخَذْتَهُ كَرِيْمًا وَصَفِيًّا.

و«المُقَابَلَةُ»: الَّتِي تُشَقُّ أُذُنُهَا، ثُمَّ يُقْبَلُ ذَلِكَ الْمَشْقُوقُ حَتَّى يَسْتَرْخِي، وَيَتْرَكَ مُعَلَّقًا قُدَّامَ الْأُذُنِ، فَإِنْ عُلِقَ خَلْفَ الْأُذُنِ فَهِيَ «الْمُدَابِرَةُ»، وَيُقَالُ لِنِتْلِكَ الْجِلْدَةِ الْمُعَلَّقَةِ: الإِقْبَالَةُ وَالِإِدْبَارَةُ، وَهُوَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِمْ فِي الْمَثَلِ^(١): «مَا يَعْرِفُ قَبِيْلًا مِنْ دَبِيْرٍ» فِي بَعْضِ الْأَقْوَالِ. وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو^(٢): الْمُقَابَلَةُ عِنْدَ أَهْلِ الْفِقْهِ وَعِنْدَ أَهْلِ اللَّغَةِ: مَا قُطِعَ طَرَفُ أُذُنِهَا؛ وَالْمُدَابِرَةُ: مَا قُطِعَ مِنْ جَانِبِي الْأُذُنِ. وَقَالَ أَبُو الْوَلَيْدِ فِي الْمُقَابَلَةِ^(٣): الَّتِي يُقْطَعُ طَرَفُ أُذُنِهَا. وَ«الْمُدَابِرَةُ»: الَّتِي يُقْطَعُ مُؤَخَّرُ أُذُنِهَا. وَ«الشَّرْقَاءُ»: الْمَشْقُوقَةُ الْأُذُنِ طَوْلًا. وَ«الْجَدْمَاءُ»: الْمَشْقُوقَةُ الْأُذُنِ عَرْضًا. وَ«الْحَرْقَاءُ»: الَّتِي فِي أُذُنِهَا حَرْقٌ، أَي: نُقْبٌ. وَ«الْجَدْعَاءُ» وَالْجَدَعُ^(٤): يُسْتَعْمَلُ فِي الْأُذُنِ، وَيُسْتَعْمَلُ فِي الْأَنْفِ.

وَقَوْلُهُ: «الَّتِي لَمْ تُسَنَّ» [٢] هَكَذَا رَوَيْنَاهُ^(٥)، وَرَوَاهُ أَبُو عَمْرٍو: «الَّتِي لَمْ تُسَنَّ» بِفَتْحِ التَّوْنِ تَبَعًا لِابْنِ قُتَيْبَةَ^(٦)، وَفَسَّرَهُ فَقَالَ: قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: هِيَ الَّتِي لَمْ

(١) هَذَا مِثْلُ مَشْهُورٍ، يُرَاجَعُ أَمْثَالُ أَبِي عَكْرَمَةَ (٤٠)، وَالْفَاخِرُ (١٩)، وَجَمْهَرَةُ الْأَمْثَالِ (٢٨٦/٢)، وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (٢٦٩/٢)، وَالْمُسْتَقْصَى (٣٣٧/٢)، وَهُوَ مَوْجُودٌ فِي إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ (٣١٧)، وَأَدَبِ الْكَاتِبِ (١٩)، وَشَرْحِ الْقِصَائِدِ الطَّوَالِ (٦٣، ١٦٧)، وَجَمْهَرَةُ اللَّغَةِ (٢٩٦)، وَالْمُزْهَرُ (١٢٠/١)، وَاللِّسَانُ وَالتَّاجُ (دبر).

(٢) الاسْتِذْكَارُ (١٢٧/١٥).

(٣) الْمَنْتَقَى (٨٤/٣).

(٤) سَاقَطٌ مِنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٥) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ: «رَوَيْتَنَا».

(٦) الاسْتِذْكَارُ (١٣١/١٥)، وَيُرَاجَعُ: غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِابْنِ قُتَيْبَةَ (٣٠٥، ٣٠٦).

تُبَيَّتْ أَسْنَانُهَا، كَأَنَّهَا لَمْ تُعْطَ أَسْنَانًا، كَمَا تَقُولُ: لَمْ تُلَبِّنْ؛ أَي لَمْ تُعْطَ لَبْنًا، وَلَمْ تُسَمِّنْ، وَلَمْ تُعْسِلْ، كَذَلِكَ قَالَ. وَيُقَالُ: سَنَّتِ الْبَدَنَةُ؛ أَي: نَبَتَتْ أَسْنَانُهَا، وَسَنَّهَا اللَّهُ. وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ^(١): وَهَمَّ ابْنُ قُتَيْبَةَ فِي الرَّوَايَةِ؛ وَإِنَّمَا الْمَحْفُوظُ عَنْ أَهْلِ الثَّبَتِ وَالضَّبْطِ: لَمْ تُسَنَّ - بِكَسْرِ التَّوْنِ - . وَالصَّوَابُ مِنَ الْعَرَبِيَّةِ: لَمْ تُسَنَّ وَلَمْ تُسَنَّ، وَأَرَادَ أَبُو عَمَرَ^(٢) أَنَّهُ لَا يُضْحَى بِأُضْحِيَّةٍ إِذَا لَمْ تُثَنَّ، فَإِذَا أَثْنَتْ/ فَقَدْ أَسَنَّتْ، وَأَدْنَى الْإِسْنَانِ الْإِثْنَاءُ. وَقَوْلُ الْقُتَيْبِيِّ: سَنَّتِ النَّاقَةُ، وَسَنَّهَا اللَّهُ، غَيْرُ صَحِيحٍ، لَا يَقُولُهُ ذُوو الْمَعْرِفَةِ بِكَلَامِ الْعَرَبِ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: لَمْ تُلَبِّنْ، وَلَمْ تُسَمِّنْ، وَمَعْنَاهُمَا: لَمْ تُطْعَمَ سَمْنًا، وَلَمْ تُسَقَّ لَبْنًا. أَبُو عَمَرَ: وَقَالَ غَيْرُ ابْنِ قُتَيْبَةَ: الَّتِي لَمْ تُسَنَّ: الَّتِي لَمْ تُبَدَّلْ أَسْنَانُهَا، وَهَذَا يُشْبِهُ مَذْهَبَ ابْنِ عُمَرَ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي الضَّحَايَا: وَالْبُدُنُ: الثَّنِي فَمَا فَوْقَهَا، وَلَمْ يُجَوِّزْ غَيْرُهُ الْجَدْعَ مِنَ الضَّأْنِ وَغَيْرِهِ، قَالَ: وَهَذَا خِلَافُ الْآثَارِ الْمَرْفُوعَةِ، وَخِلَافُ الْجُمْهُورِ الَّذِينَ هُمْ حُجَّةٌ عَلَيَّ مَنْ شَدَّ عَنْهُمْ.

1/٥٥

(١) رَدُّ الْأَزْهَرِيِّ عَلَى ابْنِ قُتَيْبَةَ فِي تَهْدِيدِ اللَّغَةِ (٢٩٩/١٢). وَفِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي سُلَيْمَانَ الْحَطَّابِيِّ (٤١٦/٢) بَعْدَ أَنْ أُوْرِدَ كَلَامَ ابْنِ قُتَيْبَةَ قَالَ: «الْحَطْبُ فِي هَذَا أَيْسَرُ مِنْ ذَلِكَ، وَوَجْهُ الْكَلَامِ بَيِّنٌ، وَمَعْنَاهُ وَاضِحٌ إِذَا اتَّبَعَ صَوَابُهُ، وَلَمْ يُعَيِّرْ إِعْرَابُهُ، إِنَّمَا هُوَ: لَمْ تُسَنَّ، أَي: لَمْ تُسَنَّ، رَدَّهُ عَلَى الْأَصْلِ فَأَظْهَرَ التَّوْنِينَ يُرِيدُ بِذَلِكَ سِنَّ الْإِثْنَاءِ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ لَنَا الْأَثْبَاتُ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ الْقَعْنَبِيِّ، عَنِ مَالِكٍ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، لَمْ أَرِ مِنْهُمْ فِي ذَلِكَ اخْتِلَافًا».

(٢) الاستدكار (١٣١/١٥).

(مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الضَّحَايَا)

في «الأضحية» أربع لغات: أضحية - بضم الهمزة - وإضحية - بكسرهما -،
 وضحية، وجمعها: ضحايا، كما تقول: هديته وهدايا، وأضحاة [وأضحى] (١)،
 كما تقول: أرطاة وأرطى، وبها سمي يوم الأضحى وجاء في بعض
 الحديث (٢): «على كل مسلم في كل عام أضحاه وعتيرته» [العتيرة] (٢) ذبح كان
 يُذبح في رجب، وكانوا يسمونها في الجاهلية: الرجبية (٣)، و«الفحيل»:
 الفحل الذكر من الغنم والإبل، قال الراعي - يصف إبلاً - (٤):

كَانَتْ نَجَائِبٌ مُنْدِرٍ وَمُحَرِّقٍ أُمَاتِهِنَّ وَطَرْفُهُنَّ فَحِيلًا

وكلُّ ذَكَرٍ فَحْلٌ حَتَّى مِنَ النَّخْلِ، إِلَّا أَنَّ الْأَشْهَرَ فِيهَا: فَحَالٌ، وَكَبْشٌ فَحِيلٌ:
 عَظِيمُ الْخَلْقِ؛ وَهُوَ الْمُرَادُ فِي حَدِيثِ الضَّحِيَّةِ، وَأَمَّا فِي غَيْرِهِ فَالْمُنْجَبُ فِي
 ضِرَابِهِ، وَبِهِ سُمِّيَ الْأَوَّلُ؛ لِشَبْهِهِ بِهِ فِي عَظْمِهِ. قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ (٥): فَحْلٌ فَحِيلٌ:
 إِذَا كَانَ نَجِيبًا كَرِيمًا. و«الأقرن»: الذي له قرُون، وَضِدُّهُ الْأَجْمُ.

(ادِّخَارُ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ)

في حديث عبد الله بن واقد: «بعد ثلاث» [٦، ٧]، وكذلك في حديث

(١) عن «المختار...» للمؤلف.

(٢) النهاية (٣/١٧٨).

(٣) يُراجع: فصُّ الحواتم فيما قيل في الولايم (٩٢).

(٤) ديوانه (٢١٧).

(٥) جمهرة اللغة (٥٥٥)، وأنشد بيت الراعي السالف الذكر.

جَابِرٍ، وَفِي بَعْضِهَا: «ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ». فَإِذَا ذَكَرْتَ الْأَيَّامَ، فَالْوَاجِبُ إِثْبَاتُ الْهَاءِ فِي ثَلَاثَةٍ؛ وَإِذَا لَمْ تُذَكِّرْهَا فَالْوَاجِبُ إِسْقَاطُهَا؛ لِأَنَّهُمْ يُغْلِبُونَ اللَّيْلَةَ عَلَى الْيَوْمِ فِي التَّارِيخِ، وَنَحْوَهُ إِذَا جَمَعُوا بَيْنَهُمَا.

- وَقَوْلُ عَائِشَةَ: «دَفَّ نَاسٌ»، وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّمَا نَهَيْتُكُمْ مِنْ أَجْلِ الدَّافَةِ» فَالْدَّفِينُ: مَشْيٌ ضَعِيفٌ [فِي جَمَاعَةٍ] ^(١) مِنْ ثِقَلٍ لَا يَسْتَطِيعُ [عَلَى] ^(١) التُّهُؤُصَ، أَوْ مِنْ مَرَضٍ، أَوْ عَارِضٍ. يُقَالُ: دَفَّ يَدْفُ دَفِينًا، وَهُوَ بِالذَّالِ غَيْرِ مُعْجَمَةٍ، وَدَفَّ الطَّائِرُ إِذَا صَارَ مَعَ الْأَرْضِ؛ قَالَ الشَّاعِرُ ^(٢):

وَلَكِنَّ الْجَنَاحَ إِذَا أُصِيبَتْ فَوَادِمُهَا تَدْفُ عَلَى الْإِكَامِ

- وَقَوْلُهُ: «حَضْرَةَ الْأَضْحَى» [٧]. أَي: وَفَتْ حُضُورِهِ، ثُمَّ حَذَفَ الظَّرْفَ، وَأَقَامَ الْحَضْرَةَ مَقَامَهُ، وَهَكَذَا ^(٣) قَوْلُهُمْ: جِئْتُهُ غُرُوبَ الشَّمْسِ؛ أَي: وَفَتْ غُرُوبَهَا. «وَيُجْمَلُونَ مِنْهَا الْوَدَكُ» أَي: يُذَيَّبُونَ ^(٤)، يُقَالُ: جَمَلْتُ الشَّحْمَ وَأَجْمَلْتُهُ، وَيُقَالُ لِلْوَدَكِ: جَمِيلٌ، وَمِنْهُ قِيلَ: رَجُلٌ جَمِيلُ الْوَجْهِ؛ يُرِيدُونَ أَنَّ مَاءَ السَّمَنِ تَجْرِي فِي وَجْهِهِ.

- وَ«الْأَسْقِيَةُ»: الزَّقَاقُ، وَاحِدُهَا: سِقَاءٌ.

- وَ«الْهَجْرُ» [٨] بِضَمِّ الْهَاءِ: الْكَلَامُ الْقَبِيحُ. يُقَالُ مِنْهُ: أَهَجَرَ الرَّجُلُ إِهْجَارًا؛ إِذَا قَالَ الْفُحْشَ. وَالْهَجْرُ - بِالْفَتْحِ - الْهَدْيَانُ؛ مِنْهُ: هَجَرَ الرَّجُلُ

(١) عن «المختار...» للمؤلف.

(٢) لم أف على بعد.

(٣) في «المختار...» للمؤلف: «وهذا».

(٤) في مشارق الأنوار (١/١٥٢): «بضم الياء وفتحها».

يَهْجُرُ هَجْرًا؛ إِذَا هَدَى، وَكَلِمَةُ هَاجِرَةٌ، أَي: فَاسِدَةٌ.

(الشَّرَكَةُ فِي الضَّحَايَا، وَعَنْ كَمٍ^(١) تُذْبِحُ الْبَقْرَةَ وَالْبَدَنَةَ)

- قَوْلُهُ فِي الْبَابِ: «وَعَنْ كَمٍ تُذْبِحُ الْبَقْرَةَ وَالْبَدَنَةَ؟» يُرِيدُ: وَتُنَحِرُ الْبَدَنَةَ، فَعَطَفَ تَذْكِيَةَ الْبُدْنِ عَلَى تَذْكِيَةِ الْبَقْرِ بِلَفْظِ الذَّبْحِ، لَمَّا كَانَ الْمَعْنَى وَاحِدًا فِي التَّذْكِيَةِ، كَقَوْلِهِ^(٢):

يَا لَيْتَ زَوْجِكَ قَدْ غَدَا مُنْقَلَدًا سَيْفًا وَرُمَحًا

وَتَقَدَّمَ.

(الضَّحِيَّةُ عَمَّا فِي بَطْنِ الْمَرْأَةِ)

- «الْأُضْحَى يَوْمَانِ» [١٢]. أَي: أَيَّامُ الْأُضْحَى، فَحَذَفَ الْمُضَافَ، وَأَقَامَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مُقَامَهُ، وَلِلذَلِكَ قَالَ: «بَعْدَ يَوْمِ الْأُضْحَى». وَالْأُضْحَى: جَمْعُ أُضْحَاةٍ، كَأَرْطَاةٍ وَأَرْطَى. وَالضَّحِيَّةُ: وَاحِدَةُ الضَّحَايَا، كَهَدِيَّةٍ وَهَدَايَا، وَتَقَدَّمَ أَنَّ فِيهِ/الرَّبْعَ لُغَاتٍ^(٣).

ب/٥٥

(١) فِي الْأَصْلِ: «وَعَنْ حُكَمٍ».

(٢) تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ ص (١٦٩).

(٣) ص (٤٧) مِنْ هَذَا الْجُزْءِ.

كِتَابُ الذَّبَائِحِ (١)

(مَا يَجُوزُ مِنَ الذَّكَاةِ فِي (٢) حَالِ الضَّرْوَرَةِ)

- «اللَّفْحَةُ» [٣] - بِكَسْرِ اللَّامِ -، وَقَدْ يُقَالُ: بِفَتْحِهَا، وَجَمْعُهَا: لِقَاحٌ، بِالكَسْرِ لَا غَيْرُ؛ وَهِيَ ذَوَاتُ الدَّرِّ مِنَ الْإِبِلِ، يُقَالُ لَهَا ذَلِكَ بَعْدَ الْوِلَادَةِ بِشَهْرٍ وَشَهْرَيْنِ وَثَلَاثَةِ (٣). ثُمَّ [هِيَ] (٤) لَبُونٌ. وَاللَّفْحَةُ: اسْمٌ [لَهَا] (٥) فِي تِلْكَ الْحَالِ، لَا صِفَةً، فَلَا يُقَالُ: نَاقَةٌ لِفْحَةٌ، وَلَكِنْ يُقَالُ: هَذِهِ لِفْحَةٌ، فَإِنْ أَرَادُوا الْوَصْفَ قَالُوا: نَاقَةٌ لِقَوْحٌ، وَلَا قِحٌ؛ وَقَدْ يُقَالُ لَهُنَّ ذَلِكَ وَهُنَّ حَوَامِلٌ لَمْ يَضَعْنَ بَعْدُ. وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: اللَّفْحَةُ فِي الْغَنَمِ وَالْبَقَرِ (٦)، كَمَا جَاءَتْ فِي الْإِبِلِ.

(١) الْمُخْتَارُ . . . لِلْمُؤَلَّفِ (لَمْ يُرَقَمِ)، وَالْمَوْطَأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٢/٤٨٨)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُضْعَبٍ الرَّهْرِيِّ (٢/١٩٢)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٢١٧)، وَرَوَايَةٌ سُؤَيْدِ (٣٢٨)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمَوْطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٢/٧٥)، وَالْإِسْتِذْكَارُ (١٥/٢٠٩)، وَالتَّمْهِيدُ (١٠/٣١٩)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (٣/١٠٤)، وَالْقَبَسُ (٢/٦١٣)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٢/٣٨)، وَشَرْحُ الرَّزْقَانِيِّ (٣/٨٠)، وَهَذَا الْكِتَابُ كَسَابِقِهِ لَمْ يَرِدْ فِي «التَّلْغِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ» لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَكَّاشِيِّ.

(٢) فِي الْأَصْلِ، وَشَرَحَ الرَّزْقَانِيُّ: «عَلَى حَالٍ» وَالْمُثَبَّتُ مِنَ «الْمَوْطَأِ».

(٣) فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١/٣٦٢) عَنْ ثَعْلَبٍ: «هِيَ كَذَلِكَ بَعْدَ شَهْرَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةِ بَقَرٍ وَوِلَادَتِهَا».

(٤) عَنْ «الْمُخْتَارِ . . . لِلْمُؤَلَّفِ».

(٥) عَنْ «الْمُخْتَارِ . . . لِلْمُؤَلَّفِ أَيْضًا، وَهُوَ كَذَلِكَ فِي «مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ».

(٦) فِي «الْمُخْتَارِ . . . لِلْمُؤَلَّفِ: «الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ».

- وَقَوْلُهُ: «فَدَكَّاهَا بِشِطَاظٍ». وَفِي غَيْرِهِ: «فَنَحَرَهَا بِشِطَاظٍ»، وَفِي غَيْرِهِ عَلَى مَا يَأْتِي: «فَأَخَذَ وَتَدَا فَوْجًا بِهِ فِي لَبِّيْهَا». قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ^(١): هُوَ عُوْدٌ يُجْعَلُ فِي عُرْوَةِ الْجُوَالِقِ، وَكَذَلِكَ قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ^(٢): هُوَ الْعُوْدُ الَّذِي يُجْمَعُ بِهِ بَيْنَ عُرْوَتَيْ الْغَرَارَتَيْنِ عَلَى ظَهْرِ الدَّابَّةِ، وَاسْتَشْهَدَ بِقَوْلِ أُمِّيَّةٍ^(٣):

* مَجَالُ الْعُرْوَتَيْنِ مِنَ الشُّطَاظِ *

وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو^(٤): قَالَ أَهْلُ اللَّغَةِ: هُوَ الْعُوْدُ الْحَدِيدُ الطَّرْفِ. وَقَالَ غَيْرُهُمْ: الشُّطَاظُ: فِلْقَةُ الْعُوْدِ.

قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَّهُهُ اللهُ -^(٥): وَهَذَا كُلُّهُ صَحِيحٌ؛ فَفِي النَّحْرِ يَنْهَيَّا بِعُوْدِ الْجُوَالِقِ إِذَا كَانَ مَحْدُوْدَ الطَّرْفِ؛ وَفِي الشَّاةِ لَا يَنْهَيَّا إِلَّا بِفِلْقَةِ عُوْدٍ مَحْدُوْدِ الْجِهَاتِ، يَتِمَكَّنُ الذَّنْبُحُ بِهِ.

- وَ«سَلْعٌ» [٤] - بِسُكُونِ اللَّامِ -: جُبَيْلٌ بِسُوْقِ الْمَدِيْنَةِ^(٦)، وَوَقَعَ عِنْدَ

(١) قَوْلُ ابْنِ قُتَيْبَةَ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٢/٢٥١).

(٢) قَوْلُ ابْنِ حَبِيبٍ فِي تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوطَأِ لَهُ (٢/٧٦).

(٣) قُلْنَا فِي هَامِشِ تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوطَأِ (٢/٧٦، ٧٧) إِنَّهُ لَا يَوْجَدُ فِي دِيْوَانِي أُمِّيَّةٍ؟ وَإِنَّ الْحَافِظَ ابْنَ

عَبْدِالْبَرِّ نَقَلَ عَنْ ابْنِ حَبِيبٍ فِي التَّمْهِيدِ (١٠/٣٢٥) وَأَنْشَدَ ابْنَ عَبْدِالْبَرِّ أَيْضًا لِعَنْتَرَةَ:

إِذَا ضَرَبْتُهَا سَاعَةً بِدِمَائِهَا وَحَلَّ عَنْ الْكَوْمَاءِ عَقْدُ شِطَاظِهَا

وَهَذَا الْبَيْتُ أَيْضًا لَا يَوْجَدُ فِي دِيْوَانِ عَنْتَرَةَ؟

(٤) الْاسْتِذْكَارُ (١٥/٢٢٥).

(٥) فِي «الْمُحْتَارِ». لِلْمَوْلَفِ: «أَقُولُ».

(٦) فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٢/٢٣٣) عَنْ الْبُخَارِيِّ: «الْجُبَيْلُ الَّذِي بِالسُّوْقِ» وَيُرَاجَعُ: مَعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمَ (٣/٧٤٧)، وَمَعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٣/٢٦٧)، وَالرَّوْضُ الْمَعْطَارُ (٣١٨)، وَالْمَغَانِمُ =

بَعْضِهِمْ^(١) - بَفْتَحِ اللَّامِ وَسُكُونِهَا - ، وَذَكَرَ أَنَّهُ رَوَاهُ بَعْضُهُمْ بِغَيْنٍ مُعْجَمَةٍ ،
 وَهَذَا كُلُّهُ خَطَأً ؛ وَإِنَّمَا قَيَّدَهُ الْبَكْرِيُّ بِفَتْحِ السَّيْنِ ، وَإِسْكَانِ^(٢) اللَّامِ ، وَالْعَيْنِ
 الْمُهِمَلَةِ ، عَلَى أَنَّ أَبَا عَمَرَ قَالَ :^(٣) يُرْوَى بِتَسْكِينِ اللَّامِ وَتَحْرِيكِهَا ، وَأَكْثَرُ الرُّوَاةِ
 يُحَرِّكُونَهَا بِالْفَتْحِ ، قَالَ : وَأَظُنُّ الشَّاعِرَ فِي قَوْلِهِ^(٤) :

إِنَّ بِالشُّعْبِ الَّذِي دُونَ^(٥) سَلْعٍ لَقَيْتُ لَأ دَمُهُ مَا يُطَلُّ

خَفَّفَ الْحَرَكَةَ وَهُوَ جَائِزٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ ، وَالْأَصَحُّ مَا تَقَدَّمَ .

وَقَوْلُهُ : « مَا فَرَى الْأَوْدَاجَ » [٦] أَي : قَطَعَهَا وَشَقَّهَا^(٦) ، كَذَا رَوَيْتُنَا فِيهِ .
 وَقِيلَ : بَلْ هُوَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ : أَفْرَى ؛ إِذَا شَقَّهَا ، وَأَخْرَجَ مَا فِيهَا ، وَقَتَلَ
 صَاحِبَهَا ، فَكَأَنَّهُ مِنَ الْإِفْسَادِ ، وَالرُّوَايَةُ صَحِيحَةٌ^(٧) ؛ لِأَنَّ الدُّكَاةَ إِصْلَاحٌ

المطابقة (١٨٣) ، وفيه : « جَبِيلٌ بسوق المدينة » ووفاء الوفاء (١٢٣٥) .

(١) مشارق الأنوار للقاضي عياض (٢٣٣/٢) ووقع عند القاضي ابن سهل في «الموطأ» :

«سَلْعٌ» بفتح اللام وسكونها معاً ، وذكر أنه رواه بعضهم بالعين المعجمة ، وكله خطأ .

(٢) في «المختار» . . . للمؤلف : «وسكون» ولفظ الأصل هو لفظ البكري في معجم ما استعجم وهما سواء .

(٣) الاستذكار (٢٣٣/١٥) .

(٤) هو تأبط شراً ، ديوانه (٢٤٧) ، وفي اللسان (سَلْعٌ) عن ابن بري أنه للشنفرى ابن أخت تأبط شراً يزئيه ، وتبعاً لِنِسْبَةِ الْبَيْتِ تُنْسَبُ الْقَصِيْدَةُ الَّتِي مِنْهَا الْبَيْتُ ، عَلَى أَنَّ الْمُبْرَدَ يُسَبِّحُهَا إِلَى خَلْفِ الْأَحْمَرِ ، وَلَيْسَ هَذَا مَجَالُ الْحَدِيثِ لِتُصَحِّحَ ذَلِكَ .

(٥) في «المختار» . . . للمؤلف : «جنب» .

(٦) هي عبارة القاضي عياض في مشارق الأنوار (١٥٥/٢) والنص كله له .

(٧) في المشاركة : «قال القاضي رحمه الله والرّواية صحيحة . . .» .

لَا إِفْسَادًا. وَقِيلَ: فَرَى الْمَرَادَةَ: خَرَزَهَا، كَأَنَّهُ يُرِيدُ قَطْعَهَا لِلْخُرْزِ. وَأَفْرَى
الْجُرْحَ: إِذَا بَطَّه^(١).

- وَقَوْلُهُ: «إِذَا بَضَعَ»: أَي: قَطَعَ، وَمِنْهُ «الْبَاضِعَةُ»^(٢) مِنَ الشَّجَاحِ؛ وَهِيَ
الَّتِي خَرَقَتْ فِي اللَّحْمِ، أَي: قَطَعَتْهُ. وَالْبِضَاعَةُ: قِطْعَةٌ مِنَ الْمَالِ تُبْضَعُ لِلشَّجَارِ؛
أَي: تُقَطَّعُ مِنْ جُمْلَتِهِ.

(مَا يُكْرَهُ مِنَ الذَّبِيحَةِ فِي الذَّكَاةِ)

- قَوْلُهُ: «تَرَدَّتْ» [٧] أَي: سَقَطَتْ؛ وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنْ قَوْلِهِمْ: رَدَيْتُهُ
بِالْحَجَرِ: إِذَا رَمَيْتُهُ، وَمِنْهُ قَوْلُ سَلَمَةَ^(٣): «فَمَارِلْتُ أَرْدِيهِمْ». أَي: أَرَمِيهِمْ
بِالْحِجَارَةِ، وَالْمِرْدَاةُ - بِكَسْرِ الْمِيمِ - : الْحِجَارَةُ تَرَادَمَتْ بِنَفْسِهَا؛ وَيَجُوزُ أَنْ
يَكُونَ مِنَ الرَّدَى؛ وَهُوَ الْهَلَاكُ، وَمِنْهُ: «تَرَدَّى مِنْ حَالِقٍ» أَي: أُلْقِيَ بِنَفْسِهِ^(٤).
وَفِي الْحَدِيثِ^(٥): «تَرَدَّى عَلَيْهَا» أَي: تَدَلَّى.

- وَقَوْلُهُ: «وَنَفْسَهَا يَجْرِي»: يُرْوَى بِفَتْحِ الْفَاءِ وَتَسْكِينِهَا، وَقَالَ
عِيَّاضُ^(٦): بِفَتْحِ الْفَاءِ مِنْ غَيْرِ خِلَافٍ؛ فَمَنْ فَتَحَ: أَرَادَ التَّنْفُسَ، وَمَنْ سَكَّنَ:
أَرَادَ الدَّمَ، وَالْعَرَبُ تُسَمِّي الدَّمَ نَفْسًا، وَتَقَدَّمَ؛ لِأَنَّهُ لَا يُوجَدُ فِي الْحَيَوَانَ إِلَّا مَعَ

(١) بَطَّه: شَقَّه، وَهِيَ لُغَةٌ الْعَامَّةُ فِي نَجْدِ الْآنَ.

(٢) سَتَانِي فِي كِتَابِ (الْعُقُول).

(٣) حَدِيثُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ فِي النِّهَايَةِ (٢/٢١٧).

(٤) فِي الْمَشَارِقِ (١/٢٧٨): «فَأَتَرَدَّى مِنْ حَالِقِي، أَي: أُلْقِيَ نَفْسِي».

(٥) النِّهَايَةُ لِابْنِ الْأَثِيرِ (٢/٢١٧).

(٦) مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ (٢/٢٢).

[وَجُودًا] ^(١) النَّفْسِ الَّتِي بِهَا الْحَيَاةُ، وَهَذَا مِنْ تَسْمِيَتِهِمُ الشَّيْءَ بِاسْمِ الشَّيْءِ إِذَا كَانَ مِنْهُ ^(٢) بِسَبَبٍ. وَفِي الْحَدِيثِ: «كُلُّ مَا لَيْسَ لَهُ نَفْسٌ سَائِلَةٌ لَا يُنْحَسُ» وَمِنْهُ قِيلَ: نَفَسَتِ الْمَرْأَةُ؛ لِسَيْلَانِ الدَّمِ مِنْهَا، وَيُسَمَّوْنَ الْمَاءَ نَفْسًا؛ لِأَنَّ بِهِ حَيَاةَ النَّفْسِ، قَالَ الرَّاجِزُ: ^(٣)

أَتَجْعَلُ النَّفْسَ الَّتِي تُدِيرُ
فِي جِلْدِ شَاةٍ ثُمَّ لَا تَسِيرُ
وَمَعْنَى: «تَطْرِفُ»: تُحَرِّكُ طَرْفَهَا، وَهُوَ عَيْنُهَا وَأَجْفَانُهَا.

(ذَكَاءُ مَا فِي بَطْنِ الذَّبِيحَةِ)

جَاءَ فِي أَكْثَرِ الْأَحَادِيثِ: «ذَكَاءُ الْجَنِينِ ذَكَاءُ أُمِّهِ» [٩]. فَالْحَنْفِيَّةُ تُرَجِّحُ فَتَحَ «ذَكَاءِ» الثَّانِيَةَ عَلَى مَذْهَبِهَا فِي أَنَّهُ يُذَكَّى مِثْلَ ذَكَاءِ / أُمِّهِ؛ فَيَكُونُ انْتِصَابُهُ عَلَى الْمَصْدَرِ الْمُشَبَّهِ بِهِ، وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْمَالِكِيَّةِ وَالشَّافِعِيَّةِ: يُرَجِّحُ الرَّفْعَ؛ لِإِسْقَاطِهِمْ ذَكَاتَهُ ^(٤).

١/٥٦

(١) عن «المُخْتَارِ...» للمؤلف.

(٢) فِي الْأَصْلِ: «بِسَبَبِ مِنْهُ» وَالْمَثْبُوتُ مِنْ «المُخْتَارِ...» للمؤلف.

(٣) هُمَا فِي اللِّسَانِ (نَفْس) دُونَ نَسْبَةٍ.

(٤) الْخِلَافُ مُفْصَّلٌ فِي الْاسْتِدْكَارِ (٢٥٢/١٥) فَمَا بَعْدَهَا.

كِتَابُ الصَّيْدِ (١)

تَرَكَ أَكْلَ مَا قَتَلَ الْمِعْرَاضُ وَالْحَجَرُ

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللهُ: وَقَعَ فِي رِوَايَتِنَا، وَفِي غَيْرِهَا: «رَمَيْتُ طَيْرَيْنِ بِحَجَرٍ»، وَالصَّوَابُ: «طَائِرَيْنِ»؛ لِأَنَّ الْوَاحِدَ: طَائِرٌ، وَالْجَمْعُ (٢): طَيْرٌ، بِمَنْزِلَةِ رَاكِبٍ وَرَكَبٍ، وَرَاحِلٍ وَرَحَلٍ، وَلَا يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ: طَيْرَانٍ، إِلَّا أَنْ يُرَادَ صِنْفَانِ مِنَ الطَّيْرِ، أَوْ جَمَاعَتَانِ، فَذَلِكَ جَائِزٌ، كَمَا قَالَ الْأَجْدَعُ [الْهَمْدَانِيُّ] (٣):

(١) «المُحْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ (غير مرقم الصفحات)، والمُوطأ رواية يحيى (٤٩١/٢)، ورواية أبي مصعب الزُّهري (١٩١/٢)، ورواية محمد بن الحسن (٢١٩)، ورواية سُوَيْدِ (٣٢٨)، والتَّمهيد (٣٣٩)، والاستذكار (٢٥٩/١٥)، والمُنْتقى لأبي الوليد الباجي (١١٨/٣)، والقَبَس لابن العَرَبِيِّ (٦٣٠/٢)، وتنوير الحوالك (٤٠/٢)، وشرح الزُّرقاني (٨٤/٣)، ولم يرد هَذَا الكتاب في «تفسير غريب الموطأ» لابن حَبِيبٍ، ولا في «التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ» لأبي الوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ.

(٢) في «المُحْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ: «الجميع».

(٣) في الْأَصْلِ: «التَّمِيرِي»، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ وَاِدْعِي هَمْدَانِيٌّ، فَهُوَ الْأَجْدَعُ بْنُ مَالِكِ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْبَانَ بْنِ سَلَامَانَ بْنِ مَعْمَرِ بْنِ الْحَرِثِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَاِدْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَامِرِ بْنِ نَاشِحِ بْنِ قَانِعِ بْنِ مَالِكِ بْنِ جُشَمِ بْنِ حَاشِدِ بْنِ جُشَمِ بْنِ خَيْرَانَ بْنِ نَوْفِ بْنِ هَمْدَانَ، فَارِسٌ سَيِّدٌ، وَشَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ، أَدْرَكَ الْإِسْلَامَ، وَبَقِيَ إِلَى زَمَنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَوَفَدَ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ: الْأَجْدَعُ، فَقَالَ: إِنَّمَا الْأَجْدَعُ شَيْطَانٌ، أَنْتَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَكَانَ ابْنَهُ مَسْرُوقُ النَّبِيعِيِّ يَكْتُبُ: مَسْرُوقُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. يُرَاجَعُ: الْمُؤْتَلَفُ وَالْمَخْتَلَفُ (٤٩)، وَالِاشْتِقَاقُ (٢٥٣)، وَالْأَغَانِي (٢٥/١٤)، وَاللَّيْلِيُّ لِأَبِي عُبَيْدِ الْبَكْرِيِّ (١٠٩)، وَالْإِصَابَةُ =

حَيَّانٍ مِنْ قَوْمِي وَمِنْ أَعْدَائِهِمْ حَفَضُوا أَسِنَّتَهُمْ وَكُلُّ نَاعٍ

- وَقَوْلُهُ: «بِقَدُومٍ» [١]، الْعَامَّةُ يَقُولُونَ: قَدُومٌ - بِالتَّشْدِيدِ -، وَهُوَ خَطَأٌ،
وَالصَّوَابُ: بِالتَّخْفِيفِ، وَجَمَعُهُ: قُدُومٌ، مِثْلُ رَسُولٍ وَرَسُولٍ، قَالَ الْأَعَشَى (١):

* حَوْلَيْنِ تَضْرِبُ فِيهِ الْقُدُومُ *

- وَقَوْلُهُ: «أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ كَانَ يَكْرَهُ مَا قَتَلَ الْمِعْرَاضُ وَالْبُدُقَةُ» [٢]. كَلَامٌ
فِيهِ حَذْفٌ وَاخْتِصَارٌ، وَإِنَّمَا أَرَادَ: مَا لَمْ يُدَكَّ، تَرَكَ ذِكْرَ التَّذْكِيَةِ إِيجَازًا، وَكَذَلِكَ
حَدِيثُ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ: «وَمَا أَصَابَ بِعَرَضِهِ فَلَا يُؤْكَلُ فَإِنَّهُ وَقِيدٌ»: أَيُّ: فَلَا
يُؤْكَلُ إِذَا لَمْ تُدْرِكْ ذَكَاتُهُ، وَقَدْ تَقَدَّمَ مَرَارًا أَنَّ الْعَرَبَ تَحْذِفُ بَعْضَ الْكَلَامِ اتِّكَالًا
عَلَى فَهْمِ السَّمْعِ. وَأَمَّا «الْمِعْرَاضُ»: فَإِنَّهُ سَهْمٌ لَا رِيْشَ عَلَيْهِ (٢) تُرْمَى بِهِ
الْأَعْرَاضُ، وَيَتَعَلَّمُ بِهِ الرَّمْيُ، وَجَمَعُهُ: مَعَارِيضٌ. وَقِيلَ: هِيَ خَشَبَةٌ مَحْدُودَةٌ
الطَّرْفِ. وَقِيلَ: بَلْ فِيهِ حَدِيدَةٌ. قَالَ الشَّاعِرُ: (٣)

مَعَارِيضٌ يَنْلُوهَا قَتَابٌ (٤) كَأَنَّهَا مَعَارِيضٌ تَنْلُوهَا سِهَامٌ نَوَافِدٌ

= (١٠٢/١)، وطبقات ابن سعد (٥٠/٦)، وتهذيب التهذيب (١٠٩/١٠)، والبيئ من
قصيدة له في الأصمعيات (٦٨)، والتعريف والتخريج منه، وروايته هناك «حَيَّانٍ مِنْ قَوْمِي»
وهو موضع الشاهد، فعلى هذه الرواية لا يصلح الاستشهاد به.

(١) ديوانه «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (٣٣)، وصدوره هناك:

* أَقَامَ بِهِ سَابُورُ الْجُنُودِ *

(٢) النهاية لابن الأثير (٢١٥/٣).

(٣) لم أقف عليه بعد.

(٤) في «المُخْتَارِ...» للمؤلف: «عتاب».

فَالْمَعَارِضُ الْأَوَّلُ: الْكَلَامُ الَّذِي يُعْرَضُ بِهِ. وَالْبُنْدُقَةُ وَالْمِخْدَفَةُ^(١): هُوَ رَمِي الصَّيْدَ بِالْحَجَرِ الصَّغِيرِ وَشِبْهِهِ إِذَا كَانَ بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ فَهُوَ خَذَفٌ^(٢)، وَإِنْ كَانَ بِعَصَى مُجَوَّفَةً يُنْفَخُ فِيهَا فَهُوَ صَيْدُ الْبُنْدُقَةِ. وَالْبُنْدُقَةُ غَالِبًا تُصْنَعُ مِنْ فُحَّارٍ مَطْبُوعٍ وَمِنْ طِينٍ غَيْرِ مَطْبُوعٍ، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: يُقَالُ: خَزَقَ السَّهْمُ يَخْرُقُ خُرُوقًا وَخَسَقَ يَخْسِقُ خُسُوقًا؛ إِذَا نَفَذَ^(٢). وَفِي الْمَثَلِ^(٣): «أَنْفَذَ مِنْ خَازِقٍ وَمِنْ خَاسِقٍ»، وَيُقَالُ فِي مَصْدَرِهَا: خَزَقًا وَخَسَقًا. وَقَالَ الْخَلِيلُ^(٤): الْحَسَقُ: مَا يَثْبُتُ، وَالْخَزَقُ: مَا يَنْفُذُ.

- وَقَوْلُهُ: «وَبَلَغَ الْمُقَاتِلَ أَنْ يُؤْكَلَ». «أَنْ» وَمَا بَعْدَهَا مِنَ الْفِعْلِ فِي مَوْضِعِ خَفْضٍ عَلَى الْبَدَلِ مِنْ «مَا» تَقْدِيرُ الْكَلَامِ: لَا أَرَى بَأْسًا بِأَكْلِ مَا أَصَابَ الْمِعْرَاضَ.

(مَا جَاءَ فِي صَيْدِ الْمُعْلَمَاتِ)

- قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ - فِي الْكَلْبِ الْمُعْلَمِ -: «كُلُّ مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ إِنْ قَتَلَ، أَوْ لَمْ يَقْتُلْ» [٥]. وَقَوْلُهُ: «وَإِنْ أَكَلَ، وَإِنْ لَمْ يَأْكُلْ» [٦]. كَذَا وَقَعَ فِي نُسْخِ «الْمَوْطَأِ» الَّتِي رَأَيْتَاهَا: «وَإِنْ أَكَلَ» بِالْوَاوِ. وَهَذَا يُوجِبُ أَنْ يَكُونَ عَبْدُ اللَّهِ قَالَهُمَا مَعًا، يُرِيدُ: أَنَّهُ قَالَ: كُلُّ مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ إِنْ قَتَلَ أَوْ لَمْ يَقْتُلْ، وَإِنْ أَكَلَ

(١) فِي الْأَصْلِ: «الْخَذَفُ» فِي الْمَوْضِعَيْنِ وَمَا بَعْدَهُمَا.

(٢) اللِّسَانُ: (خَزَقَ).

(٣) الْمَثَلُ فِي جُمُوهَرَةِ الْأَمْثَالِ (٢/٢٩٨)، وَالدُّرَّةُ الْفَاخِرَةُ (٢/٣٩١)، وَالْمُسْتَقْصَى (١/٣٩٦)،

وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (٢/٣٥٧) . . . وَغَيْرِهَا.

(٤) النَّقْلُ عَنِ مَخْتَصَرِ الْعَيْنِ (١/٤١٨).

وَإِنْ لَمْ يَأْكُلْ . وَوَجَدْتُ فِي كِتَابِ الدَّأُوْدِيِّ فِي «سَرَحِ الْمُوطَأِ» : «أَكَلَ أَوْ لَمْ يَأْكُلْ» فَسُقُوطُ الوَاوِ مِنْ هَذِهِ الرَّوَايَةِ يَفْتَضِي أَنَّهُ قَالَ : «أَكَلَ أَوْ لَمْ يَأْكُلْ» مَكَانَ : «قَتَلَ أَوْ لَمْ يَقْتُلْ» . يُرِيدُ : أَنَّ نَافِعًا اخْتَلَفَتْ رِوَايَتُهُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ فَذَكَرَ عَنْهُ مَرَّةً : «إِنْ قَتَلَ وَإِنْ لَمْ يَقْتُلْ» ، وَذَكَرَ عَنْهُ مَرَّةً : «وَإِنْ أَكَلَ ، وَإِنْ لَمْ يَأْكُلْ» ، وَسَقَطَتْ «إِنْ» فِي الْمَوْضِعَيْنِ مِنْ رِوَايَةِ الدَّأُوْدِيِّ ، وَأَمَّا عَلِيُّ رِوَايَتِنَا الْمَشْهُورَةَ عِنْدَنَا فَتَكُونُ «إِنْ» فِي الْمَوْضِعَيْنِ شَرْطًا لَمْ يُوْتِ لَهُ بِجَوَابٍ ؛ لِأَنَّ مَاقْبَلَهَا سَدَّ مَسَدَ جَوَابِهَا ، وَمِنْ شَأْنِ الشَّرْطِ إِذَا تَقَدَّمَ كَلَامٌ يُعْنِي عَنْ جَوَابِهِ أَنْ يُحذفَ ، كَقَوْلِهِ : أَنَا أَشْكُرُكَ إِنْ أَحْسَنْتَ إِلَيَّ .

وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ هَذَا إِشْكَالٌ ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ جَمِيعَ مَا يُمَسِكُهُ الْكَلْبُ يُؤْكَلُ ؛ وَلَكِنَّهُ يُنْقَسِمُ ثَلَاثَةً أَقْسَامٍ ؛ وَلِأَجْلِ ذَلِكَ قَالَ التَّحْوِيُونُ الْمُحَقِّقُونَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ^(١) : ﴿ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ﴾ : إِنَّ «مِنْ» هُنَا لَا تَكُونُ زَائِدَةً ؛ لِأَنَّهَا إِنَّمَا تَزَادُ لِمَعْنَى الْعُمُومِ مَعَ النَّفْيِ ، وَإِنَّمَا يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ لِلتَّبَعِيضِ ، وَلِبَيَانِ الْجِنْسِ الَّذِي أُمِرْنَا بِأَكْلِهِ ؛ لِأَنَّ صَيْدَ الْجَوَارِحِ جِنْسَانِ : أَحَدُهُمَا : مُبَاحٌ أَكْلُهُ ، وَهُوَ مَا أَمْسَكَتْهُ عَلَيْنَا ، وَضَرَبَ مَحْظُورٌ أَكْلُهُ ؛ / وَهُوَ مَا لَمْ يُمَسِكْهُ عَلَيْنَا .

وَقَوْلُهُ - أَيْضًا - : «قَتَلَ أَوْ لَمْ يَقْتُلْ» يَجِبُ أَنْ يَكُونَ فِيهِ مَحذُوفٌ يُتِمُّهُ ، كَأَنَّهُ قَالَ : قَتَلَ أَوْ لَمْ يَقْتُلْ إِذَا ذَكَيْتَهُ مَا لَمْ يَقْتُلْ ، فَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ هُنَا الشَّرْطُ مُضْمِنًا فِيهِ كَانَ قَدْ أَبَاحَ أَكْلَ مَا يُحَلِّصُهُ الصَّائِدُ مِنَ الْجَوَارِحِ ، وَبِهِ حَيَاةٌ وَتُرْبُصٌ بِهِ حَتَّى يَمُوتَ .

(١) سورة المائدة، الآية: ٤ .

- وَفِي «الْبَازِيِّ» لُغَاتٌ ثَلَاثٌ [٨]. يُقَالُ: بَازٍ عَلَى مِثَالِ: دَارٍ، وَمَالٍ، وَبَازٍ^(١) مَنقُوصٌ عَلَى مِثَالِ قَاضٍ، وَبَازِيٌّ - مُشَدَّدُ الْيَاءِ - وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ قَوْلِهِمْ: بَرَيْتُهُ؛ إِذَا قَهَرْتُهُ، قَالَ مَعْنُ بْنُ أَوْسٍ^(٢):

فَإِنِّي أَخْوَكُ الدَّائِمُ الْعَهْدُ لَمْ أَحُلْ إِنْ ابْرَأَكَ خَصْمٌ أَوْ نَبَاكَ مَنزِلُ

- وَ«الصَّقْرُ» - بِالصَّادِ وَالسَّيْنِ -: يَقَعُ عَلَى الْجَوَارِحِ مِنَ الطَّيْرِ، وَقِيلَ: هُوَ طَائِرٌ مَعْرُوفٌ^(٣) شَهْمٌ يَصِيدُ، قَالَ الْعَجَّاجُ^(٤):

* كَمَا هُوَ الْبَازِيُّ مِنَ الصَّقُورِ *

وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ قَوْلِهِمْ: صَقَرْتُ الْحَجَرَ؛ إِذَا ضَرَبْتَهُ بِالْمِعْوَلِ^(٥)، وَيُقَالُ لِلْمِعْوَلِ: صَاقُورٌ، فَسُمِّيَ صَقْرًا؛ لِأَنَّهُ يَنْقُضُ عَلَى الصَّيْدِ فَيَخْطِفُهُ، وَلِذَلِكَ سَمَّوْهُ بِالْمَصْدَرِ مِنْ صَقَرْتُ الْحَجَرَ مَبَالِغَةً فِي مَعْنَاهُ.

- وَ«التَّرْبُصُ»: الْإِنْتِظَارُ وَالْمُكْثُ. وَ«الضَّرْوُ»: الضَّارِيُّ مِنَ الْكِلَابِ الْمُعْتَادَةِ الصَّيْدِ، وَالْجَمْعُ: ضِرَاءٌ. وَقَدْ ضَرَيْتُ ضَرَوَاءً، وَالْإِنَاءُ الضَّارِيُّ: الْمُعْتَادُ بِالتَّخْمِيرِ. وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ فِي اللَّحْمِ: لَهُ ضِرَاوَةٌ، أَيُّ: عَادَةٌ. وَالضَّرَاوِيُّ: الْمَوَاشِي الْمُعْتَادَةُ الرَّعْيِ لِزُرُوعِ النَّاسِ.

(١) رَسَمَهَا رَسْمٌ مَا قَبْلَهَا وَتَقْدِيرُهَا مُخْتَلِفٌ.

(٢) دِيوَانُهُ (٩٣).

(٣) سَاقَطَ مِنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٤) فِي دِيوَانِ الْعَجَّاجِ (٣٥٣/١):

* تَقْضِي الْبَازِي . . . *

(٥) جَاءَ فِي الصَّحَاحِ (صَقْر): «صَقَرْتُ الْحِجَارَةَ صَقْرًا: إِذَا كَسَرْتَهَا بِالصَّاقُورِ».

(مَا جَاءَ فِي صَيْدِ الْبَحْرِ)

- «لَفِظَةُ الْبَحْرِ» [٩]. أَي: رَمَى بِهِ، مِنْ لَفِظْتُ الشَّيْءَ - بِفَتْحِ الْفَاءِ -
الْفِظَةُ: رَمَيْتُ بِهِ: وَلَفِظْتُ: مَاتَ. وَاللَّفِظُ: الْكَلَامُ يُلْفِظُ بِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿مَا
يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ (١).

- وَقَوْلُهُ: «تَمَوَّتْ صَرَدًا» [١٠]. أَي: بَرَدًا، مِنْ صَرِدَ صَرَدًا، وَقَوْمٌ
صَرَدَاءُ، وَيَوْمٌ صَرْدٌ: شَدِيدُ الْبَرْدِ، وَالْأَسْمُ: الصَّرْدُ.

- وَ«الْجَارِ» (٢) [١٢] سَاحِلُ الْمَدِينَةِ: قَرْيَةٌ كَثِيرَةُ الْأَهْلِ وَالْقَصُورِ عَلَى
سَاحِلِ الْبَحْرِ تُرْفَأُ إِلَيْهِ الشُّفُنُ، قَالَ الشَّاعِرُ: (٣)

أَلَيْلَتَنَا بِالْجَارِ وَالْعَيْسُ بِالْفَلَا مُعَلَّقَةٌ أَعْضَادُهَا (٤) بِالْحَقَائِبِ

(تَحْرِيمُ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ)

- قَوْلُهُ: «ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ» [١٣]. النَّابُ: السِّنُّ الَّتِي خَلْفَ الرُّبَاعِيَّةِ،

(١) سورة ق.

(٢) معجم ما استعجم (١/٣٥٥)، والنَّصْرُ لَهُ، وَمَعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٢/١٠٧)، وَالرَّوَضُ الْمَعْطَارُ
(١٥٣)، وَوَفَاءُ الْوَفَاءِ (١١٧٣).

(٣) فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ: «قَالَ بَعْضُ الْأَعْرَابِ:

وَلَيْلَتَنَا بِالْجَارِ وَالْعَيْسُ بِالْفَلَا
سَمِعْتُ كَلَامًا مِنْ وَرَى سَجْفٍ مَحْمَلٍ
وَقَائِلَةٌ لَأَحَ الصَّبَاحُ وَنُورُهُ
عَسَى يَدْرِكُ التَّعْرِيفَ وَالْمَوْقِفُ الَّذِي
مُعَلَّقَةٌ أَعْضَادُهَا بِالْجَنَائِبِ
كَمَا طَلَّ مُزْنٌ صَيِّبٌ مِنْ سَحَابٍ
عَسَى الرَّكْبُ أَنْ يَحْطَى بِسِيرِ الرِّكَايِبِ
شُغِلْنَا بِهِ عَنْ ذِكْرِ فَقْدِ الْحَبَائِبِ

(٤) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ: «لِبَاتِهَا».

وَالْجَمْعُ: أَنْيَابٌ وَالنَّابُ: النَّاقَةُ الْمُسِنَّةُ الَّتِي طَالَ نَابُهَا، وَذَلِكَ مِنْ عِلْمِ هَرَمِهَا، وَالنَّابُ: سَيْدُ الْقَوْمِ، وَإِنَّمَا اخْتَصُّ هَذَا النَّوعُ مِنَ الْحَيَوَانِ مِنْ بَيْنِ سَائِرِهِ بِهَلْدِهِ التَّسْمِيَةِ، وَإِنْ كَانَ أَكْثَرُهُ لَهُ نَابٌ؛ لِأَنَّ بِهِ تَغَلَّبَ عَلَى مَا يَفْتَرِسُهُ، وَبِهِ يَقْطَعُهُ لِيَزْدَرِدَهُ، وَغَنَاؤُهُ عِنْدَهُ أَكْثَرُ مِنْ غَنَائِهِ عِنْدَ غَيْرِهِ، وَلِذَلِكَ اخْتَصَّهُ اللَّهُ بِذِكْرِهِ، فَحُصِّ لَهُذَا بِهَذِهِ التَّسْمِيَةِ.

(مَا يُكْرَهُ مِنْ أَكْلِ الدَّوَابِّ)

- قَوْلُهُ: «الْبَائِسُ: الْفَقِيرُ» [١٥]. لَيْسَ فِيهِ خِلَافٌ، وَرَبَّمَا عَبَّرُوا عَنْهُ بِالْمُسْكِينِ، وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ، وَهُوَ الَّذِي تَبَاءَسَ مِنْ ضُرِّ الْفَقْرِ، وَهُوَ الْبُؤْسُ. وَالْبُؤْسُ وَالْبَأْسُ؛ وَقَدْ بُوْسَ بُؤْسًا وَبُؤْسًا.

- وَقَوْلُهُ: «الْمُعْتَرُ»: الرَّائِرُ، قَدْ قِيلَ مَا قَالَ. وَقِيلَ: الْمُعْتَرُ: الَّذِي يَعْتَرِيكَ، وَيَتَعَرَّضُ لَكَ لِتُعْطِيَهُ، وَلَا يُفْصَحُ بِالسُّؤَالِ. وَيُقَالُ: عَرَاهُ يَعْرُوهُ: إِذَا قَصَدَهُ طَالِبًا لِحَاجَتِهِ. وَقِيلَ: «الْقَانِعُ»: الْفَقِيرُ، وَقَدْ قِيلَ: الْقَانِعُ: السَّائِلُ، قَالَ الشَّمَاخُ: (١)

لَمَالَ الْمَرْءُ يُصْلِحُهُ فَيُعْنِي مَفَاقِرَهُ أَعْفُ مِنَ الْقُنُوعِ

أَيُّ: السُّؤَالِ. يُقَالُ مِنْهُ: قَنَعَ قُنُوعًا - بِالْفَتْحِ - إِذَا سَأَلَ، وَقَنَعَ - بِالْكَسْرِ - قَنَاعَةً؛ إِذَا رَضِيَ بِمَا أُعْطِيَ. وَأَصْلُ هَذَا كُلُّهُ الْفَقْرُ وَالْمَسْكِنَةُ، وَضَعْفُ الْحَالِ.

(١) ديوانه (٢٢١).

(مَا جَاءَ فِي جُلُودِ الْمَيْتَةِ)

الْمَيْتَةُ: اسْمٌ وَقَعَ عَلَى كُلِّ مَا فَاتَ مِنْ غَيْرِ ذَكَاءٍ . وَهُوَ اسْمٌ يَفْعُ عَلَى الْمَذْكَرِ وَالْمَوْثُوثِ بِلَفْظٍ وَاحِدٍ ، فَإِذَا أُجْرِيَ مُجْرَى الصِّفَةِ ، وَلَمْ يُجْعَلْ اسْمًا قُلْتُ لِلْمَذْكَرِ مَيْتٌ بِغَيْرِ هَاءٍ ، وَلِلْمَوْثُوثِ مَيْتَةٌ بِالْهَاءِ . وَأَمَّا الْأَرْضُ فَيُقَالُ فِيهَا: أَرْضٌ مَيْتٌ ، بِغَيْرِ هَاءٍ ، كَمَا يُقَالُ: مَكَانٌ مَيْتٌ ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَأَحْيَيْنَا بِهِ بَلْدَةً مَيْتًا ﴾ وَتَقَدَّمَ . وَزَعَمَ قَوْمٌ: أَنَّ الْمَيْتَ بِالتَّخْفِيفِ: مَا قَدَّمَ مَاتَ ، وَأَنَّ الْمَيْتَ بِالتَّشْدِيدِ: مَا سَيَمُوتُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ ؛ وَهَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ . وَيَدُلُّ عَلَى فَسَادِهِ شَيْئَانِ: /

1/٥٧

أَحَدُهُمَا: أَنَّ «مَيْتًا» مُحَقَّفٌ مِنْ مَيْتٍ لَا خِلَافَ فِيهِ ، وَالتَّخْفِيفُ لَا يُخْرِجُهُ عَنْ مَعْنَاهُ الَّذِي كَانَ وَضِعَ لَهُ قَبْلَ أَنْ يُحَقَّفَ ، كَمَا أَنَّكَ إِذَا حَقَفْتَ هَيْئًا وَلَيْتًا ، فَقُلْتَ: هَيْئٌ ، وَلَيْتٌ ، لَمْ يُخْرِجَا بِذَلِكَ عَمَّا كَانَا عَلَيْهِ .

وَالْآخَرُ: أَنَّا قَدْ وَجَدْنَا هُمَا يَفْعَانِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ فِي قَوْلِهِ (٢):

لَيْسَ مِنْ مَاتَ فَاسْتَرَاحَ بِمَيْتٍ إِنَّمَا الْمَيْتُ مَيْتُ الْأَحْيَاءِ

وَقَالَ: (٣)

(١) سورة ق، الآية: ١١ .

(٢) هو عَدِيُّ بن الرَّعْلَاءِ الغَسَانِيُّ ، والرَّعْلَاءُ: أُمَّهُ ، وهي - في الْأَصْلِ - : صِفَةُ النَّاقَةِ الَّتِي تُقَطَّعُ قِطْعَةٌ مِنْ أُذُنِهَا وَتُتْرَكُ تُنَوِّسُ . يُرَاجَعُ: اللِّسَانُ (رَعَلٌ) وفيه: «وابنُ الرَّعْلَاءِ مِنْ شُعْرَائِهِمْ» يُرَاجَعُ: معجم الشعراء (٨٦) ، والاشتقاق (٥١ ، ٤٨٦) ، والبيتُ فِي اللِّسَانِ (موت) وبعده:

إِنَّمَا الْمَيْتُ مِنْ يَعِيشُ شَقِيئًا كَأَسْفًا بَالُهُ قَلِيلَ الرَّجَاءِ
فَأُنَاسٌ يُمَصِّصُونَ نِمَادًا وَأُنَاسٌ حُلُوفُهُمْ فِي الْمَاءِ

(٣) الْبَيْتُ لِأَبِي الْمُهَوَّشِ الْفَقْعَسِيِّ الْأَسَدِيِّ ، وَرَبَّمَا نُسِبَ إِلَى يَزِيدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الصَّعْقِ مَعَ بَيْتَيْنِ =

* إِذَا مَا مَاتَ مَيْتٌ مِنْ تَمِيمٍ * البيت

وَأَمَّا قَوْلُ مَنْ زَعَمَ أَنَّ «الإِهَابَ» [١٧] إِنَّمَا يَكُونُ لِلإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالغَنَمِ^(١)، وَأَمَّا غَيْرُهَا فَإِنَّمَا يُقَالُ فِيهَا جِلْدٌ، فَإِنَّهُ يَحْكُمُ عَلَى اللُّغَةِ بِغَيْرِ دَلِيلٍ؛ لِأَنَّ أَهْلَ اللُّغَةِ قَالُوا فِي كُتُبِهِمْ: إِنَّ الإِهَابَ الْجِلْدُ، وَلَمْ يَخْصُوا شَيْئًا مِنْ شَيْءٍ، وَهُمَا اسْمَانِ مُسْتَعْمَلَانِ فِي كُلِّ حَيَوَانٍ. قَالَ الشَّمَاخُ^(٢) - يَرِثِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ -

= أَخْرَيْنِ هِيَ:

إِذَا مَا مَاتَ مَيْتٌ مِنْ تَمِيمٍ فَسَرَّكَ أَنْ يَعْنِشَ فَجِيءَ بِزَادِ
بِحُبْنِزٍ أَوْ بِلِخْمٍ أَوْ بِتَمْرٍ أَوْ الشَّيْءِ الْمُكَلَّفِ فِي الْبِجَادِ
تَرَاهُ يُتَّقَبُ الْبَطْحَاءِ حَوْلًا لِيَأْكُلَ رَأْسَ لُقْمَانَ بْنِ عَادِ

يُراجِع: الكَامِلُ لِلْمُبَرِّدِ (١/٢٢٤)، وشرح أدب الكاتب للجَوَالِيْقِي (٩٧)، والخزانة (٣/١٤٢)، وكنائيات الجرجاني (٧٣).

(١) فِي الْاسْتِذْكَارِ (١٥/٣٤٨)، وَالتَّمْهِيدِ (١٠/٣٧٧)، قَالَ الْحَافِظُ فِي «الاسْتِذْكَارِ»: «وَقَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ مِنْهُمْ النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ أَنَّ الإِهَابَ جِلْدُ الْبَقَرِ وَالغَنَمِ وَالإِبِلِ، وَمَا عَدَاهُ إِنَّمَا يُقَالُ لَهُ: جِلْدٌ لَا إِهَابٌ، حَكَى ذَلِكَ إِسْحَلَقُ بْنُ مَنْصُورِ الْكَوْسَجِ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ شَمِيلٍ أَنَّهُ قَالَ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَيُّمَا إِهَابٍ دُبِعَ فَقَدْ طَهَّرَ» إِنَّمَا يُقَالُ للإِهَابِ لِلإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالغَنَمِ، أَمَّا السَّبَاعُ فَجَلُودٌ، قَالَ الْكَوْسَجُ: قَالَ لِي إِسْحَلَقُ بْنُ رَاهُوَيْهِ كَمَا قَالَ النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ، وَقَالَ أَحْمَدُ: لَا أَعْرِفُ مَا قَالَ النَّضْرُ...». وَفِي «التَّمْهِيدِ»: «وَأَنْكَرْتُ طَائِفَةً مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ قَوْلَ النَّضْرِ بْنِ شَمِيلٍ هَذَا، وَزَعَمَتْ أَنَّ الْعَرَبَ تُسَمِّي كُلَّ جِلْدٍ إِهَابًا، وَاحْتَجَّتْ بِقَوْلِ عَنْتَرَةَ:

فَشَكَكْتُ بِالرُّمَحِ الطَّوِيلِ إِهَابَهُ لَيْسَ الْكَرِيمُ عَلَى الْقَنَا بِمُحَرَّمِ

(٢) هَذَا الْبَيْتُ مِنْ قَصِيدَةٍ تُنسَبُ إِلَى الشَّمَاخِ، وَلَا يُوجَدُ فِي دِيوانِهِ؟ وَإِلَى حَسَّانِ بْنِ ثَابِتٍ، وَهِيَ فِي دِيوانِهِ (٤٩٩)، كَمَا تُنسَبُ إِلَى جَزَّءِ بْنِ ضِرَارٍ، أَوْ إِلَى مُزْرَدِ بْنِ ضِرَارٍ، أَوْ إِلَى الشَّمَاخِ، وَرَبَّمَا تُنسَبُ إِلَى هَاتِفِ بْنِ الْجِنِّ. =

(١) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - (١):

جُرَيْتَ عَنِ الْإِسْلَامِ خَيْرًا وَبَارَكْتَ يَدُ اللَّهِ فِي ذَلِكَ الْأَدِيمِ الْمُمَرَّقِ
وَأَنْشَدَ قَطْرُبُ:

* ... لَأَنْتَ غَرِبَالُ الْإِهَابِ *

وَأَنْشَدَ أَيْضًا:

كَأَنَّ جِلْدِي وَقَدْ مَرَّ السَّهِيمُ^(٢) بِهِ إِهَابُ شَيْهَمٍ بِالْبَيْدَاءِ مَنبُودٌ
وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ^(٣): «أَنَّهُ ﷺ قَالَ: لَوْ كَتَبَ الْقُرْآنُ فِي إِهَابٍ، ثُمَّ وُضِعَ فِي
النَّارِ لَمَا^(٤) احْتَرَقَ» وَالْكِتَابُ لَا يُخْصَصُ بِجُلُودٍ مَا ذَكَرُوهُ دُونَ غَيْرِهَا. لَأَنَّ الْكِتَابَ
قَدْ يَكُونُ فِي جُلُودِ الْغِرْلَانِ. وَقَدْ قَالَتْ عَائِشَةُ فِي أَبِيهَا^(٥): «وَحَقَنَ الدَّمَاءَ فِي
أَهْبَتِهَا» تُرِيدُ بِذَلِكَ: أَجْسَامَ النَّاسِ وَجُلُودَهُمْ. وَهَذَا كُلُّهُ عَلَى أَنَّهُ اسْمٌ لِكُلِّ
جِلْدٍ، وَجَمْعُ الْإِهَابِ: الْأَهْبَةُ، وَالْأُهْبُ وَالْأُهْبُ.

= يُرَاجَع: حماسة أبي تمام «رواية الجواليقي»: (٣١٢)، وطبقات فحول الشعراء (١٣٣)،
والأغاني (١٠٢/٨)، وقد فصل الدكتور صلاح الدين الهادي القول في نسبة الأبيات في
ملحق ديوان الشماخ، وذكر المزيد من القول من مصادر مختلفة فليراجع من شاء ذلك هناك.
(١) - ساقط من «المختار...» للمؤلف.

(٢) في «المختار...» للمؤلف: «السهم». والشَيْهَمُ: ذَكَرُ الْقَنَاذِ.

(٣) الحديث مشروح في الغريبين للهرابي (١١٨/١)، والنَّهْيَاة لابن الأثير (٨٣/١).

(٤) في الأصل: «ما» وَالنَّصْحِيحُ من «المختار...» للمؤلف.

(٥) خبير عائشة - رضي الله عنها - في الغريبين للهرابي (١١٨/١)، والنَّهْيَاة لابن الأثير (٨٣/١).

وَيُرَاجَع: شرح خطبة أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في أبيها، تأليف أبي بكر ابن
الأنباري، نشره صلاح الدين المنجد سنة ١٤٠٠ هـ ببيروت، دار الكتاب الجديد.

[كِتَابُ الْعَقِيْقَةِ]^(١)

(مَا جَاءَ فِي الْعَقِيْقَةِ)

زَعَمَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٢) عَنِ الْأَصْمَعِيِّ وَغَيْرِهِ: أَنَّ أَصْلَ الْعَقِيْقَةِ: الشَّعْرُ الَّذِي يَكُونُ عَلَى رَأْسِ الصَّبِيِّ حِينَ يُوَلَّدُ، قَالَ: وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ الشَّاةُ الَّتِي تُذْبَحُ عَنْهُ عَقِيْقَةً؛ لِأَنَّهُ يُحْلَقُ عَنْهُ ذَلِكَ^(٣) الشَّعْرُ عِنْدَ الذَّبْحِ، قَالَ: وَلِهَذَا قِيلَ فِي الْحَدِيثِ: «وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى» يَعْنِي بِالْأَذَى: ذَلِكَ الشَّعْرَ، وَهَذَا مِمَّا تَقَدَّمَ^(٤) مِنْ أَنَّهُمْ رَبَّمَا سَمَّوْا الشَّيْءَ بِاسْمِ الشَّيْءِ إِذَا كَانَ مَعَهُ، أَوْ مِنْ سَبَبِهِ، فَسُمِّيَتْ الشَّاةُ عَقِيْقَةً بِعَقِيْقَةِ الشَّعْرِ، وَكَذَلِكَ كُلُّ مُوَلُوْدٍ مِنَ الْبِهَائِمِ؛ فَإِنَّ الشَّعْرَ الَّذِي يَكُونُ عَلَيْهِ حِينَ يُوَلَّدُ عَقِيْقَةً وَعِقَّةً، قَالَ زُهَيْرٌ^(٥) - يَذْكُرُ حِمَارَ وَحْشٍ -:

أَذَلِكْ أَمَّ أَقْبُ [البطن] ^(٦) جَابُ عَلَيْهِ مِنْ عَقِيْقَتِهِ عَفَاءُ

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٢/ ٥٠٠)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُضْعَبِ الرَّهْرِيِّ (٢/ ٢٠٤)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٢٢٥)، وَرَوَايَةٌ سُؤَيْدِ (٢٣٢)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٢/ ٨٢)، وَالتَّمْهِيْدُ (١٠/ ٣٩١)، وَالاسْتِذْكَارُ (١٥/ ٣٦٣)، وَالمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ البَاجِي (٣/ ١٠١)، وَالقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٦٤٨)، وَتَنْوِيْرُ الْحَوَالِكِ (٢/ ٥٤)، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (٣/ ٩٦). وَلَمْ يَرِدْ هَذَا الْكِتَابُ فِي «التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ» لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْقَوَّشِيِّ.

(٢) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٢/ ١٥٣)، وَالتَّنَصُّ هُنَا لِأَبِي عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيْدِ» وَ«الاسْتِذْكَارِ» وَهُوَ التَّاقِلُ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ، فَاعْرِفْ ذَلِكَ.

(٣) فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: «هَذَا».

(٤) فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: «مِمَّا قُلْتُ لَكَ إِنَّهُمْ».

(٥) شَرْحُ دِيوَانِهِ (٦٥).

(٦) فِي الْأَصْلِ: «أَقْبُ الْوَجْهِ» وَالتَّنْصِيْحُ مِنَ الدُّيُونِ، وَمِنْ غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ، وَهُوَ مُصَدَّرُ الْمُؤَلَّفِ.

يَعْنِي صِغَارَ الْوَرِيرِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(١): الْعِقَّةُ وَالْعَقِيْقَةُ فِي النَّاسِ وَالْحُمْرِ، وَلَمْ يُسْمَعْ فِي غَيْرِ ذَلِكَ، وَأَنْكَرَ ابْنُ حَنْبَلٍ تَفْسِيرَ أَبِي عُبَيْدٍ هَذَا^(٢)، وَمَا ذَكَرَهُ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ وَغَيْرِهِ. قَالَ: إِنَّمَا الْعَقِيْقَةُ الذَّبِيْحُ نَفْسُهُ؛ وَهُوَ قَطْعُ الْأَوْدَاجِ وَالْحُلُقُومِ، قَالَ: وَلَا وَجْهَ لِمَا قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ. وَاحْتَجَّ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ لِابْنِ حَنْبَلٍ بِأَنَّهُ قَالَ مَا قَالَهُ مَعْرُوفٌ فِي اللَّغَةِ؛ لِأَنَّهُ يُقَالُ: عَقَّ: إِذَا قَطَعَ، وَمِنْهُ يُقَالُ: عَقَّ وَالِدِيهِ؛ إِذَا قَطَعَ رَحِمَهُمَا.

(الْعَمَلُ فِي الْعَقِيْقَةِ)

- النَّسِيْقَةُ: الدَّبِيْحَةُ، وَجَمْعُهَا: نُسْكٌ^(٣)؛ وَهُوَ كُلُّ مَا يُتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى. وَمِنْهُ قَوْلُهُ: «خَيْرُ نَسِيْقَتِكَ» - بَفَتْحِ التَّوْنِ وَكَسْرِ السِّينِ - وَالْمَنْسَكُ: مَوْضِعُ الذَّبِيْحِ. وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٤): ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا﴾: مَوْضِعٌ مُتَعَبَّدَاتِ الْحَجِّ.

(١) مازال النصُّ لأبي عمر بن عبد البرِّ، وعبارته في «التمهيد» هكذا: «هَذَا كُلُّهُ كَلَامُ أَبِي عُبَيْدٍ وَحِكَايَتُهُ، وَمَا ذَكَرَهُ فِي تَفْسِيرِ الْعَقِيْقَةِ، وَقَدْ أَنْكَرَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ تَفْسِيرَ أَبِي عُبَيْدٍ هَذَا...»
(٢) أَيَّدَ أَبُو عُمَرَ قَوْلَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، قَالَ: «وَيَشْهَدُ لِقَوْلِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ قَوْلَ الشَّاعِرِ:
بِلَادٍ بِهَا عَقَّ الشَّبَابُ تَمَائِمِي وَأَوَّلُ أَرْضِ مَسَّ جِلْدِي تُرَابُهَا
يُرِيدُ: أَنَّهُ لَمَّا شَبَّ قُطِعَتْ عَنْهُ تَمَائِمُهُ، وَمِثْلُ هَذَا قَوْلُ ابْنِ مِيَادَةَ، وَاسْمُهُ الرَّمَاحُ:
بِلَادٍ بِهَا نِيَطْتُ عَلَيَّ تَمَائِمِي وَقُطِعْنَ عَنِّي حِينَ أَدْرِكُنِي عَقْلِي
وَقَوْلُ أَحْمَدَ فِي مَعْنَى الْعَقِيْقَةِ فِي اللَّغَةِ أَوْلَى مِنْ قَوْلِ أَبِي عُبَيْدٍ، وَأَقْرَبُ وَأَصَوَّبُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ».
وَبَيَّنْتُ ابْنَ مِيَادَةَ فِي دِيَوَانِهِ (١٩٩).

(٣) مشارق الأنوار (٢/٢٦).

(٤) سورة الحج، الآية: ٣٤.

[كِتَابُ النَّذْرِ]^(١)

(مَا يَحِبُّ مِنَ النَّذْرِ فِي الْمَشْيِ)

النُّذُورُ: جَمْعُ نَذْرٍ^(٢)، وَالنَّذْرُ فِي اللُّغَةِ: الْأَصْلُ: مِنْ قَوْلِكَ: نَذَرْتُ الشَّيْءَ عَلَى نَفْسِي - بِفَتْحِ الدَّالِ - أَنْذَرْتُ وَأَنْذِرُ - بِضَمِّ الدَّالِ وَكَسْرِهَا -، ثُمَّ سُمِّيَ مَا يَجْعَلُ الْإِنْسَانَ عَلَى نَفْسِهِ نَذْرًا، كَمَا قِيلَ: الْحُلُوفُ لِلْمَحْلُوفِ، وَالْكَسْبُ لِلْمَكْسُوبِ، وَهُمَا فِي الْأَصْلِ مَصْدَرَانِ، مِنْ حَلَفَ وَكَسَبَ، وَاشْتِقَاقُ النَّذْرِ مِنْ قَوْلِكَ: أَنْذَرْتُ الرَّجُلَ بِالْأَمْرِ؛ إِذَا أَعْلَمْتَهُ بِهِ؛ لِيَسْتَعِدَّ لَهُ وَيَتَأَهَّبَ؛ لِأَنَّ النَّاذِرَ يَعْلَمُ بِأَنَّهُ قَدْ أَوْجَبَ الْأَمْرَ عَلَى نَفْسِهِ، وَتَأَهَّبَ لِقَضَائِهِ، وَمِنْ هَذَا قَالُوا: نَذَرْتُ بِالشَّيْءِ - بِكَسْرِ الدَّالِ -؛ إِذَا عِلِمْتَهُ فَأَخَذْتُ / أَهْبَتَكَ لَهُ. وَالنَّذْرُ: لَفْظَةٌ مِنْ^{ب/٥٧} الْأَلْفَاطِ الَّتِي أَقْرَاهَا الْإِسْلَامُ عَلَى مَعْنَاهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ كَانَتْ تَسْتَعْمِلُ النَّذْرَ، وَتَلْتَزِمُ الْوَفَاءَ بِهَا، وَذَكَرْتَهُ كَثِيرًا فِي أَشْعَارِهَا.

وَتَقَدَّمَ أَنَّ «قُبَاءً» [٢] يَجُوزُ فِيهَا الصَّرْفُ بِمَعْنَى الْمَكَانِ، وَتَرَكُهُ بِمَعْنَى الْبُقْعَةِ^(٣).

(١) الْمُوَطَّأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٤٧٢/٢)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُصْعَبٍ الرَّهْرِيِّ (٢٠٧/٢)، وَالتَّمْهِيدُ (٢١٧/١)، وَالاسْتِذْكَارُ (٥/١٥)، وَالتَّعْلِيقُ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَقَّاسِيِّ (٣٢٧/١)، وَالْقَبْسُ (٦٥٨/٢)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٢٦/٢)، وَشَرْحُ الرَّزْقَانِيِّ (٥٥/٢).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٢٧/١).

(٣) يُرَاجَعُ الْجُزْءُ الْأَوَّلُ (٢٠، ٢١، ١٩٦).

- وَ«الْجَرُؤُ» [٣] مِنَ الْقِتَاءِ الصَّغِيرِ مِنْهُ، وَقِيلَ: الطَّوِيلُ مِنْهُ، وَقِيلَ: الْوَاحِدُ مِنْهُ؛ لِقَوْلِهِ فِي الْحَدِيثِ: «فَكَسَرْتُهُ»، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى كِبَرِهِ. وَيُقَالُ: قِتَاءٌ وَقِتَاءٌ - بِكَسْرِ الْقَافِ وَضَمِّهَا - (١) وَقَرَأَ يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٢): ﴿وَقِتَائِهَا﴾ بِضَمِّ الْقَافِ .

- وَقَوْلُهُ: «لِجَرُؤِ قِتَاءٍ فِي يَدِهِ» كَلَامٌ فِيهِ اخْتِصَارٌ، وَالتَّضْدِيرُ: مُشِيرٌ لِجَرُؤِ قِتَاءٍ فِي يَدِهِ، فَالْأَمُّ مُتَعَلِّقَةٌ بِمَا دَلَّ عَلَيْهِ لَفْظَةُ «هَذَا» مِنْ مَعْنَى الْإِشَارَةِ .

(مَا جَاءَ فِيْمَنْ نَذَرَ مَشِيًّا إِلَى بَيْتِ اللَّهِ)

يُقَالُ: عَجَزَ الرَّجُلُ - بِالْفَتْحِ - يَعْجُزُ - بِالْكَسْرِ - (٣) وَلَا يُقَالُ بِالْعَكْسِ إِلَّا أَنْ تَعْظُمَ عَجِيزَتُهُ، وَقَدْ ذَكَرَهَا بَعْضُ اللُّغَوِيِّينَ فِي لَحْنِ الْعَامَّةِ . وَقَوْلُ يَحْيَى: «وَسَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُ وَقَرَأَ عَلَيْهِ»، مَعْطُوفٌ عَلَى مَا تَقَدَّمَ مِنْ كَلَامِ ابْنِ عُمَرَ؛ وَالْعَرَبُ تَسْتَعْمِلُهُ إِذَا أَرَادَ الْمُحَاطَبُ أَنْ يُزِيدَ فِي كَلَامِ الْمُخْبِرِ مَا أَغْفَلَهُ، أَوْ مَا يَرَى أَنَّهُ يَجِبُ أَنْ يُزَادَ فِيهِ مِثْلَ أَنْ يَقُولَ: سَأَكْسُو زَيْدًا إِذَا جَاءَنِي، فَيَقُولُ السَّمِيعُ: فَأَرَى أَنْ تَحْمِلَهُ عَلَى فَرَسٍ .

- وَقَوْلُهُ: «فَأَصَابَتْنِي حَاصِرَةٌ» كَذَا رَوَيْنَاهُ بِخَاءٍ مُعْجَمَةٍ وَصَادٍ غَيْرِ مُعْجَمَةٍ، يُرِيدُ: عِلَّةٌ عَرَضَتْ لَهُ فِي خَصْرِهِ، وَهُوَ مَا خُوذُ مِنْ قَوْلِهِمْ: خَصَرْتُ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٢٧/١) .

(٢) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةُ: ٦١، وَالتَّفْلُّ هُنَا عَنِ أَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ، وَقُلْنَا فِي هَامِشِ التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ أَنَّ صَاحِبَ الْقِرَاءَةِ يَحْيَى بْنَ وَثَابٍ وَخَرَجْنَا الْقِرَاءَةَ هُنَاكَ .

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٢٩/١) .

الرَّجُلَ؛ إِذَا ضَرَبْتَهُ فِي خَصْرِهِ، كَمَا يُقَالُ: بَطْنْتُهُ؛ إِذَا ضَرَبْتَهُ فِي بَطْنِهِ، وَصَدْرْتُهُ؛ إِذَا ضَرَبْتَهُ فِي صَدْرِهِ، أَوْ يَكُونُ أَصَابَهُ بَرْدٌ فِي أَطْرَافِهِ، وَهُوَ الْخَصْرُ الَّذِي هُوَ بَرْدُ الْأَطْرَافِ. وَوَقَعَ فِي بَعْضِ رِوَايَاتِ «المَوْطَأِ»: «حَاصِرَةٌ» بِحَاءٍ غَيْرِ مُعْجَمَةٍ^(١)، كَأَنَّهُ أَرَادَ عِلَّةَ حَصْرْتُهُ عَنِ السَّفَرِ، أَيْ: مَنَعْتُهُ. وَكَانَ الْقِيَاسُ عَلَى هَذَا أَنْ يُقَالَ: مُحْصِرَةٌ؛ لِأَنَّ الْمَشْهُورَ أَنْ يُقَالَ: أَحْصَرَهُ الْمَرَضُ - بِالْأَلْفِ - وَلَا يُقَالُ: حَصْرَهُ، إِلَّا فِي الْعَدُوِّ، قَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنْ آهْدَى﴾. فَإِنْ صَحَّتْ هَذِهِ الرَّوَايَةُ فَمَجَازُهَا عَلَى وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ حُصِرَ وَأُحْصِرَ لِعَتَيْنِ.

وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ عَلَى مَعْنَى النَّسَبِ كَمَا قَالُوا: أَمَحَلَّ الْبَلَدَ فَهُوَ مَاحِلٌ، وَأُورِسَ الشَّجَرُ فَهُوَ وَارِسٌ؛ وَالْقِيَاسُ: مُورِسٌ وَمُمَحِّلٌ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٣): ﴿وَأَرْسَلْنَا الرِّيحَ لَوْفِحَ﴾، وَكَانَ الْقِيَاسُ: مَلَافِحَ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ الْحَارِثِ بْنِ نُهَيْكٍ^(٤):

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ (١/٣٢٨).

(٢) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةُ: ١٩٦.

(٣) سُورَةُ الْحَجَرِ، آيَةُ: ٢٢.

(٤) وَيُنْسَبُ أَيْضًا إِلَى الْحَارِثِ بْنِ ضِرَارِ التُّهَشَلِيِّ، أَوْ إِلَى ضِرَارِ التُّهَشَلِيِّ، وَقِيلَ: قَائِلُهُ نَهْشَلُ بْنُ حَرْيِّ بْنِ ضَمْرَةَ التُّهَشَلِيِّ، وَنُسِبَ إِلَى مُزْرَدِ أَخِي الشَّمَاخِ بْنِ ضِرَارِ، وَإِلَى الْمُهْلَهْلِ، وَإِلَى لَيْبِدِ بْنِ رَبِيعَةَ الْعَامِرِيِّ. وَهُوَ مِنْ شَوَاهِدِ الْكِتَابِ (١/١٤٥، ١٨٣، ١٩٩)، وَشَرَحَ آيَاتَهُ لَابِنُ السِّيْرَافِيِّ (١/١١٠)، وَالْمَقْتَضِبُ (٣/٢٨٢)، وَالْأَصُولُ لِابْنِ السَّرَاجِ (٣/٤٧٤)، وَالْخِصَائِصُ (٢/٣٥٣)، وَالْمُحْتَسِبُ (١/٢٣٠)، وَشَرَحَ الْمَفْصَلَ لِابْنِ يَعِيشَ (١/٨٠)، وَالْخِزَانَةُ (١/١٤٧)، وَالْمُرَجِّحُ أَنَّهُ لِنَهْشَلِ بْنِ حَرْيِّ يَرْتِي يَزِيدَ التُّهَشَلِيَّ فِي آيَاتِهَا:

=

لِيُنْكَ يَرِيدُ ضَارِعٌ لِحُصُونِهِ وَمُخْتَبِطٌ مِمَّا تُطِيحُ الطَّوَارِحُ

- وَقَوْلُهُ: «وَعَلَيْهِ هَدْيِي بَدَنَةً أَوْ بَقَرَةً [أَوْ شَاةً] إِنْ لَمْ يَجِدْ لِأَهِي»، كَذَا وَقَعَ فِي جَمِيعِ نُسَخِ هَذَا الْكِتَابِ الَّتِي وَقَعَتْ إِلَيْنَا أَوْ رَوَيْنَاهَا، وَهُوَ غَلَطٌ^(١)؛ لِأَنَّ «هِيَ» مِنْ ضَمَائِرِ الرَّفْعِ وَالصَّوَابُ: إِلَّا إِلَيَّهَا.

- وَقَوْلُهُ: «أَنَا أَحْمِلُكَ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ». وَقَوْلُهُ: «إِنْ نَوَى أَنْ يَحْمِلَهُ عَلَيَّ رَقَبَتِهِ يُرِيدُ بِذَلِكَ الْمَشَقَّةَ...» إِلَى آخِرِ كَلَامِهِ؛ فَإِنَّ هَذِهِ لَفْظَةٌ مُشْتَرَكَةٌ تَحْتَمِلُ التَّأْوِيلَ وَقَدْ تَأَوَّلَهَا مَالِكٌ أَحْسَنَ تَأْوِيلٍ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ^(٢): حَمَلْتُ الشَّيْءَ؛ إِذَا وَضَعْتَهُ فَوْقَ ظَهْرِكَ أَوْ رَأْسِكَ، كَمَا يُقَالُ: حَمَلَتِ الدَّابَّةُ الْحِمْلَ، وَحَمَلَتِ الْمَرْأَةُ الْوَلَدَ. وَيُرْوَى^(٣) أَنَّ أَعْرَابِيًّا كَانَ يَطُوفُ بِأُمَّهُ، وَيَقُولُ: أَحْمِلُ أُمِّي وَهِيَ الْحَمَالَةُ. وَيَقُولُونَ أَيْضًا: حَمَلْتُ الرَّجُلَ: إِذَا أَعْطَيْتَهُ مَا يَزْكَبُهُ، وَمِنْهُ يُقَالُ: حَمَلَ السُّلْطَانُ فَلَانًا عَلَيَّ فَرَسٍ. وَيَقُولُونَ أَيْضًا: حَمَلْتُ الرَّجُلَ: إِذَا أَوَيْتَهُ إِلَى نَفْسِكَ، وَتَكَلَّمْتَ لَهُ جَمِيعَ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ، وَحَمَلْتُهُ: إِذَا كَفَيْتَهُ أَمْرًا مَا يَرِيدُ أَنْ

سَقَى جَدْنَا أَمْسَى بِدَوْمَةٍ تَأْوِيًا
لَحْمَرِي لِيْنُ أَمْسَى يَرِيدُ بِنُ نَهْشَلِ
لَقَدْ كَانَ مَمَّنْ يَنْسُطُ الْكَفَّ فِي النَّدَى
مِنَ الدَّلْوِ وَالْجَوَزَاءِ غَادٍ وَرَائِحُ
حَشَا جَدْتِ تَسْفِي عَلَيْهِ الرِّوَائِحُ
إِذَا ضَنَّ بِالْخَيْرِ الْأَكْفُ الشَّحَائِحُ

وَأوردَ خِضْرُ بْنُ عَطَاءٍ اللَّهِ الْمُؤَصِّلِيُّ مِنْهَا فِي كِتَابِهِ «الإِسْعَافُ فِي شَرْحِ شَوَاهِدِ الْقَاضِي وَالْكَشَافِ» (مخطوط) ثمانية أبيات تجدها هناك.

(١) هَذَا كَلَامُ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (١/٣٢٧).

(٢) هَذَا كَسَابِقُهُ أَيْضًا لِأَبِي الْوَلِيدِ.

(٣) هَذِهِ الْحِكَايَةُ الْمُخْتَصِرَةُ لَيْسَتْ مِنْ كَلَامِ أَبِي الْوَلِيدِ، ثُمَّ عَادَ إِلَيْهِ ثَانِيَةً.

يَحْمِلُهُ . فَإِنْ أَرَدْتَ أَنَّكَ أَعْنَتَهُ عَلَى حَمْلِهِ قُلْتَ : أَحْمَلْتُهُ بِقَطْعِ الْأَلْفِ .

(مَا لَا يَجُوزُ مِنَ النَّذْرِ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ)

ـ الكَفَّارَةُ : مُشْتَقَّةٌ مِنْ كَفَرْتُ الشَّيْءَ ؛ إِذَا سَتَرْتُهُ وَغَطَيْتُهُ ، وَسُمِّيَتْ بِذَلِكَ ؛ لِأَنَّهَا تَذْهَبُ الْإِثْمَ مِنَ الْحَالِفِ ، وَتَقِيهِ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَبَقِيَتْ فَعَالَةٌ لِلْمُبَالَغَةِ ، كَمَا يُقَالُ ضَرَابٌ / لِلْمُبَالَغَةِ فِي الضَّرْبِ ، وَقِتَالٌ لِلْمُبَالَغَةِ فِي الْقِتَالِ . وَكَانَ الْقِيَاسُ أَنْ يُقَالَ لَهَا : مُكْفَّرَةٌ ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ مِنْهَا كَفَّرَ تَكْفِيرًا ، وَلَكِنَّهَا جَاءَتْ عَلَى حَذْفِ الزِّيَادَةِ ، كَمَا قِيلَ : دَرَاكَ الْوَتْرِ ؛ وَهُوَ مِنْ أَدْرَكَ . قَالَ أَبُو قَيْسٍ بْنُ رِفَاعَةَ ^(١) :

وَصَاحِبُ الْوَتْرِ لَيْسَ الدَّهْرُ مُدْرِكُهُ عِنْدِي وَإِنِّي لِدَرَاكٍ بِأَوْتَارِي
وَجَاءَ بِلَفْظِ التَّائِيثِ ؛ لِأَنَّهُمْ ذَهَبُوا بِهَا إِلَى مَعْنَى الْحَسَنَةِ الَّتِي مِنْ شَأْنِهَا أَنْ تَذْهَبَ
السَّيِّئَةَ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى ^(٢) : ﴿ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ أَلْسِيئَاتِ ﴾ .

(اللَّغْوُ فِي الْيَمِينِ)

لَغْوُ الْكَلَامِ : مَا لَا مَحْضُولَ لَهُ ؛ لِأَنَّ الْأَذَانَ تَمُجُّهُ ، وَلَا تَرِيدُ سَمَاعَهُ ،
وَسُمِّيَتْ الْيَمِينُ الَّتِي لَا كَفَّارَةَ فِيهَا لَغْوًا ؛ لِأَنَّهَا لَا يَعْقِدُ الْحَالِفُ عَلَيْهَا نِيَّةً ؛ لِأَنَّهَا
مُطْرَحَةٌ لَا يُلْتَمَسُ إِلَيْهَا . وَكُلُّ شَيْءٍ أُطْرِحَ فَهُوَ لَغْوٌ ؛ إِمَّا لِأَنَّهُ لَمْ يَعْقِدِ الْيَمِينُ بِهَا ،
أَوْ لِأَنَّهُ لَمْ يَقْصِدِ الْحِنْتَ فِي أَوَّلِ اللَّغْوِ . وَاللَّغَاءُ : أَصْوَاتُ الطَّيْرِ وَلِغَطُهَا . يُقَالُ :

(١) الْبَيْتُ لَهُ مِنْ أَيْبَاتِ ذِكْرِهَا أَبُو عَلِيٍّ الْقَالِي فِي الْأَمَالِي (١٢/١) أَوْلَاهَا :

مَنْ يَصُلِّ نَارِي بِلَا ذَنْبٍ وَلَا تِرَةٍ يَصُلِّ بِنَارِ كَرِيمٍ غَيْرِ غَدَّارٍ

وَالْبَيْتُ الْمَذْكُورُ هُنَا فِي خِزَانَةِ الْأَدَبِ (٣/٣٧٩) . . . وَغَيْرِهَا .

(٢) سُورَةُ هُودٍ ، آيَةُ : ١١٤ .

لَعَوْتُ أَلْعُو لَعَوًا، وَلَعَوْتُ أَلْعَى لَعَوًا، وَلَعَيْتُ أَلْعَى لَعَا، وَلَعَيْتُ أَيْضًا، وَأَلْعَيْتُ فِي يَمِينِي، وَالشَّيْءَ: طَرَحْتُهُ، وَأَلْعَيْتُ: أَتَيْتُ بِلَعْوٍ. وَيُقَالُ: أَلْعَيْتُ أَيْضًا: إِذَا جَعَلْتَ خِلَافَكَ يَلْعُو. وَتَقَدَّمَ الْكَلَامُ فِيهِ^(١).

وَأَمَّا تَسْمِيَتُهُمُ الْيَمِينِ الْمَحْلُوفِ بِهَا يَمِينًا؛ فَإِنَّهُ مِنْ بَابِ التَّنْذِيرِجِ، وَمَعْنَاهُ: أَنْ يُثْقَلَ الشَّيْءُ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ، وَتَدْرَجُ مِنْ مَرْتَبَةٍ إِلَى مَرْتَبَةٍ، كَقَوْلِهِمْ لِلنَّبَاتِ نَدَى، فَإِنَّهُ عَنِ النَّدَى يَكُونُ، ثُمَّ سَمُوا الشَّجَرَ نَدَى؛ لِأَنَّهُ عَنِ النَّبَاتِ يَكُونُ، فَكَذَلِكَ الْيَمِينُ؛ إِنَّمَا أَصْلُهَا الْيَدُ، ثُمَّ سُمِّيَتْ الْقُوَّةُ يَمِينًا؛ لِأَنَّ قُوَّةَ كُلِّ شَيْءٍ فِي مِيَامِنِهِ، ثُمَّ سُمِّيَ الْحَلْفُ عَلَى الشَّيْءِ يَمِينًا؛ لِأَنَّ الْحَالِفَ يَسْتَعِينُ بِهَا عَلَى مَا يُرِيدُ، وَعَلَى مَعْنَى الْقُوَّةِ أَوَّلَ الْمُفَسَّرُونَ^(٢)، قَوْلُهُ تَعَالَى^(٣): ﴿وَالسَّمَوَاتِ مَطْوِيَّاتٍ بِيَمِينِهِ﴾، وَعَلَيْهِ تَوَوَّلَ قَوْلُ الشَّمَاخِ: ^(٤)

(١) في الجزء الأول (١٣٠، ١٣١).

(٢) أهل الشُّنَّة والجماعة يثبتون الصِّفَّة لله تعالى على وجه يليق بجلاله وعظمته ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾.

(٣) سورة الزُّمَر، الآية: ٦٧.

(٤) ديوانه (٣٣٦) يَمْدَحُ عَرَابَةَ بِنِ أَوْسِ بْنِ قَيْظِيٍّ بْنِ عَمْرٍو بْنِ زَيْدِ بْنِ جُشَمِ بْنِ الْحَارِثِ الْأَوْسِيِّ ثُمَّ الْحَارِثِيِّ الصَّحَابِيِّ - رضي الله عنه - وعَرَابَةُ مترجمٌ في طبقات ابن سَعْدِ (٨٤/٤)، والإصابة (٨١/٤) قال ابن سَعْدِ في ترجمته: «كان عَرَابَةُ مَشْهُورًا بِالْجُودِ، وَلَهُ أَخْبَارٌ مَعَ مُعَاوِيَةَ، وَفِيهِ يَقُولُ الشَّمَاخُ:

إِذَا مَا رَأَيْتُ . . . الأبيات

يَقُولُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْمُتَمِيمِينَ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ -: وَهِيَ قَصِيدَةٌ جَيِّدَةٌ أَوْلَاهَا:

إِذَا مَا رَأَيْتَهُ رُفِعَتْ لِمَجْدٍ تَلَقَّاهَا عَرَابَةٌ بِالْيَمِينِ

وَأَمَّا الْحَلْفُ فَمُشْتَقٌّ مِنْ قَوْلِهِمْ: سِنَانٌ حَلِيفٌ: إِذَا كَانَ حَدِيدًا، أَوْ رَجُلٌ حَلِيفٌ
اللِّسَانِ. سُمِّيَتْ الْيَمِينُ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا تَعْرِضُ عَنْ حِدَّةِ الْأَخْلَاقِ، وَتُورَانِ
الْغَضَبِ، وَسُمِّيَتْ قَسَمًا؛ لِأَنَّ الْحَالِفَ كَثِيرًا مَا يُحَاوِلُ مِنْهَا تَحْسِينَ الشَّيْءِ
وَتَزْيِينَهُ، فَهِيَ مُشْتَقَّةٌ مِنْ قَوْلِهِمْ: رَجُلٌ مُقْسَمٌ؛ إِذَا كَانَ جَمِيلًا، وَوَجْهٌ مُقْسَمٌ،
وَالْقَسَامُ: الْحُسْنُ، قَالَ بِشْرٌ^(١):

* يَسُنُّ عَلَيَّ مَلَاحِيهَا الْقَسَامُ *

وَقَالَ عَلْبَاءُ بْنُ أَرْقَمِ الْيَشْكُرِيُّ^(٢):

كَلَّا يَوْمِي طُوَالَةَ وَضَلُّ أَرْوَى طُنُونٌ أَنْ مُطَّرِحَ الطُّنُونِ =
وَقَبْلَ الْبَيْتِ:

رَأَيْتُ عَرَابَةَ الْأَوْسِيِّ يَسْمُو إِلَى الْخَيْرَاتِ مُنْقَطِعَ الْقَرِينِ
أَفَادَ مَحَامِدًا وَأَفَادَا مَجْدًا فَلَيْسَ كَمَا جِدَ لِجِرِّ ضَيْنِ
إِذَا مَا رَأَيْتَهُ رُفِعَتْ البيت

وَسَبَبُ ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ الْمُبَرِّدُ وَغَيْرُهُ: أَنَّ عَرَابَةَ لَقِيَ الشَّمَاخَ وَهُوَ يَرِيدُ الْمَدِينَةَ، فَسَأَلَهُ مَا أَقْدَمَهُ؟
فَقَالَ: أَرَدْتُ أَنْ أَمْتارَ لِأَهْلِي، وَكَانَ مَعَهُ بَعِيرَانِ فَأَوْقَرَهُمَا بُرًّا وَتَمْرًا، وَكَسَاهُ وَأَكْرَمَهُ، فَخَرَجَ
عَنِ الْمَدِينَةِ وَامْتَدَّحَهُ بِالْقَصِيدَةِ الْمَذْكُورَةِ، كَذَا قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «الْإِصَابَةِ»،
وَيُرَاجَعُ: الْكَامِلُ لِلْمُبَرِّدِ (١/١٦٧)، وَذَكَرَ خَبَرَ عَرَابَةَ مَعَ مُعَاوِيَةَ قَبْلَ ذَلِكَ.

(١) ديوانه (٢٠٢)، وصدرة:

* وَأَبْلَجَ مُشْرِقُ الْحَدَّيْنِ فَحُمٌ *

(٢) فِي الْأَصْلِ: «عَلْبَاءُ بْنُ ضَرَمٍ» تَحْرِيفٌ عَنْ «أَرْقَمٍ» وَالْبَيْتُ فِي الْأُصُولِ لِابْنِ السَّرَّاجِ (١/٢٤٥)،
لِابْنِ صَرِيهِمِ الْيَشْكُرِيِّ، وَابْنِ صَرِيهِمِ اسْمُهُ (بَاعِثٌ) مِنْ بَنِي عُبَيْرِ بْنِ عَنَمِ بْنِ يَشْكُرٍ، شَاعِرٌ =

وَيَوْمًا تَوَافَيْنَا بِوَجْهِ مُقَسَّمٍ كَأَنَّ ظَنِيَّةً تَعْطُو إِلَيَّ وَارِقِ السَّلْمِ
 وَسُمِّيَتْ الْيَمِينُ الَّتِي يَقْتَطِعُ بِهَا الرَّجُلُ حَقَّ أَخِيهِ غَمُوسًا؛ لِأَنَّهَا تَغْمِسُ صَاحِبَهَا
 فِي الْإِثْمِ، كَمَا يُغْمَسُ الشَّيْءُ فِي الْمَاءِ. وَبُنِيَتْ عَلَيَّ فَعُولٌ لِمُبَالَغَتِهَا فِي
 الْغَمْسِ. وَالْيَمِينُ الْمُعْقَدَةُ: ضِدُّ اللَّغْوِ؛ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْحَالِفَ أَبْرَمَهَا،
 وَعَقَدَ عَلَيْهَا نَيْتَهُ، فَسُبَّهَ ذَلِكَ بِعَقْدِ الْحَبْلِ وَالْحَيْطِ. قَالَ جَرِيرٌ^(١):

وَلَا خَيْرَ فِي مَالٍ عَلَيْهِ أَلِيَّةٌ وَلَا فِي يَمِينٍ عُقِدَتْ بِالْمَائِمِ

(مَا لَا تَحِبُّ فِيهِ الْكَفَّارَةُ مِنَ الْإِيمَانِ)

- الاستثناء [١٠]: اسْتَفْعَالٌ^(٢) مِنْ قَوْلِهِمْ: ثَبِتُ الشَّيْءَ؛ إِذَا عَطَفْتُهُ،
 سُمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْحَالِفَ عَقَدَ عَلَيَّ نَفْسِهِ بِبَيْمِينِهِ أَمْرًا أَوْجَبَهُ، ثُمَّ عَطَفَ عَلَيْهِ

= فارس جاهلي قديم في زمن عمرو بن هند. وصاحب البيت إنمّا هو علباء بن أرقم. قال ابن
 المستوفى في إثبات المَحْصَل (مخطوط) البيت لابن أصرم اليشكري، ووجدته لعلياء بن
 أرقم اليشكري.

أقول - وعلى الله أعتد -: لا أظنُّ أنَّ هناك شاعرًا اسمه ابنُ أصرم اليشكريِّ فإمّا أنَّ
 «أصرم» محرفة عن «ابن صريم» فيكون المقصود (باعت بن صريم) أو محرفة عن «أرقم»
 فيكون المقصودُ علباء بن أرقم وهو أقرب. والبيت من قصيدة جيدة له في الأصمعيات
 (١٥٧) رقم (٥٥) وهو علباء بن أرقم بن عوف بن سعد بن عجل بن عتيك بن كعب بن يشكر
 ابن بكر بن وائل، شاعرٌ جاهليٌّ، له أخبارٌ في معجم الشعراء (٣٠٤). والخزّانة (٤/٣٦٤)،
 ولراشد بن شهاب اليشكريِّ قصيدة في المفضليات (٣٠٨) على وزنها وقافيتها، فهل هي
 منها؟! ومن ثم يكون البيت له؟! تراجع.

(١) لم أجده في ديوانه.

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأ (١/٣٣٠).

فَحَلَّهُ وَوَحْدَهُ . وَحَقِيقَتُهُ وَشَرْطُهُ فِي الْكِتَابِ «الْكَبِيرِ» .

وَأَمَّا «الْحِنْثُ» فَأَصْلُهُ الذَّنْبُ الْعَظِيمُ^(١) ، يُقَالُ : بَلَغَ الْغُلَامُ الْحِنْثَ : إِذَا بَلَغَ الْمَبْلَغَ الَّذِي يُؤْخَذُ فِيهِ بِمَا أَذْنَبَ ، فَمَعْنَى قَوْلِهِمْ : حِنْثٌ فِي يَمِينِهِ ؛ أَنِّي ذَنْبًا يُنْقِضُهُ مَا كَانَ عَقْدَهُ عَلَى نَفْسِهِ . وَالْفِعْلُ مِنْهُ : حِنْثٌ يَحْنُثُ عَلَى مِثَالِ : عَلِمَ يَعْلَمُ .

- وَ«الثَّنِيَا» وَالثَّنَوِيُّ ، بِمَعْنَى الْإِسْتِثْنَاءِ ، إِذَا ضَمَمْتَ أَوْلَهَا فَهِيَ بِالْيَاءِ ، وَإِذَا فَتَحْتَ أَوْلَهَا فَهِيَ بِالْوَاوِ .

- وَ«النَّسَقُ» : الْمُتَتَابِعُ بَعْضُهُ فِي إِثْرِ بَعْضٍ^(٢) ؛ إِذَا أَرَدْتَ الْمَصْدَرَ سَكَنْتَ السَّيْنَ ، وَإِذَا أَرَدْتَ الْأِسْمَ فَتَحْتَ السَّيْنَ ، وَرَبَّمَا فَتَحُوا السَّيْنَ فِي الْمَصْدَرِ . وَيُقَالُ : نَسَقْتُ الشَّيْءَ إِلَى الشَّيْءِ ؛ إِذَا عَطَفْتَهُ عَلَيْهِ ، وَيُسَمَّى بِأَبِ الْعَطْفِ بَابَ النَّسَقِ .

- وَقَوْلُهُ : «مُضْمِرًا عَلَى الشَّرِكِ» مَنْ فَتَحَ / الْمِيمَ فَمَعْنَاهُ : مَطْوِيًّا عَلَى الشَّرِكِ ؛ وَمَنْ كَسَرَهَا فَمَعْنَاهُ : مُنْطَوِيًّا عَلَى الشَّرِكِ .

(مَا تَجِبُ فِيهِ الْكُفَّارَةُ مِنَ الْأَيْمَانِ)

- قَوْلُهُ : «فَرَأَى خَيْرًا مِنْهَا» . كَذَا وَقَعَ فِي الْحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ^(٣) ، وَقَعَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى : «أَنَّهُ ﷺ قَالَ : إِنِّي وَاللَّهِ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا ، إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَتَحَلَّلْتُهَا» وَقَعَ فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَمُرَةَ : «فَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ ، وَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَأَتِ الَّذِي

(١) عن المصدر السابق .

(٢) النَّصُّ عَنِ التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ (١/٣٣٠) ، هَلِذِهِ الْفَقْرَةُ وَالْفَقْرَةُ الَّتِي تَلِيهَا .

(٣) النَّصُّ عَنِ التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ (١/٣٣٠ ، ٣٣١) ، وَلَمْ يَنْشُدِ الْبَيْتَيْنِ .

هُوَ خَيْرٌ وَكَفَّرَ عَنْ يَمِينِكَ» فَجَاءَ «رَأَى» فِي هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ مُعَدَّى إِلَى مَفْعُولَيْنِ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ مُعَدَّى إِلَى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ، فَيَجِبُ أَنْ تَكُونَ الرُّؤْيَةُ فِي حَدِيثَيْهِمَا رُؤْيَةً عِلْمًا، وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رُؤْيَةً اِعْتِقَادًا؛ لِأَنَّ رُؤْيَةَ الْعِلْمِ تَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولَيْنِ، وَرُؤْيَةَ اِلْتِقَادٍ تَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ، كَقَوْلِكَ: فُلَانٌ يَرَى مَذْهَبَ مَالِكٍ: أَيِ يَعْتَقِدُ، وَعَلَيْهِ تَأْوِيلُ قَوْلِ الرَّاجِزِ (١):

لَا بَأْسَ بِالْفَارِسِ أَنْ يَكْفُرًا

إِذَا رَأَى ذَلِكَ أَوْ يَفْرًا

وَقَدْ يُمْكِنُ أَنْ أَحَدَ الْمَفْعُولَيْنِ سَقَطَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ لِأَنَّ الْمُحَدِّثِينَ قَدْ يُسْقِطُونَ أَلْفَاظًا مِنَ الْحَدِيثِ كَثِيرَةً؛ وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ مُسْلِمًا أَخْرَجَهُ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ بِسَنَدِهِ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَلْيُكْفِرْ عَنْ يَمِينِهِ».

- وَقَوْلُهُ: «وَاللَّهُ لَا أَنْقُصُهُ». هُوَ مَفْتُوحُ الْهَمْزَةِ مَضْمُومُ الْقَافِ؛ إِذْ فَعَلُهُ الْمَاضِي نَقَصَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (٢): ﴿يَنْصِفُهُ أَوْ أَنْقَصَ مِنْهُ قَلِيلًا﴾ (٣)، وَالْعَامَّةُ تَقُولُ: أَنْقَصَ يَنْقِصُ، وَهُوَ خَطَأٌ.

- وَقَوْلُهُ: «أَنْتِ الطَّلَاقُ» وَالْوَجْهُ: «أَنْتِ طَالِقٌ»؛ وَلَكِنَّ الْعَرَبَ يَضَعُونَ الْمَصَادِرَ مَوْضِعَ أَسْمَاءِ الْفَاعِلِينَ وَالْمَفْعُولِينَ مُبَالَغَةً فِي الْمَعَانِي (٣)، فَيَقُولُونَ: رَجُلٌ عَدْلٌ وَرَجُلٌ صَوْمٌ؛ أَيِ: عَادِلٌ، وَصَائِمٌ؛ لِكَثْرَتِهِمَا مِنْهُ، وَنَحْوُهُ قَوْلُ

(١) لم أقف عليهما بعد.

(٢) سورة المزمل.

(٣) التعليل على الموطأ (١/ ٣٣١) ولم ينشد البيت.

الشَّاعِرِ (١):

فَأَنْتِ طَلَّاقٌ وَالطَّلَاقُ عَزِيمَةٌ ثَلَاثٌ وَمَنْ يَخْرُقُ أَعْقٌ وَأَظْلَمُ
- وَقَوْلُهُ: «إِنْ كَسَوْتِكِ هَذَا الثَّوْبَ وَلَا أَذِنْتُ لَكَ إِلَى الْمَسْجِدِ» كَذَا الرَّوَايَةُ (٢)،
وَالصَّوَابُ: «وَأَذِنْتُ لَكَ»، وَلَا وَجْهَ لِدُخُولِ «لَا» فِي هَذَا الْمَوْضِعِ إِلَّا وَجْهَ
الرِّيَادَةِ، كَالَّتِي فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (٣): ﴿لَيْلًا يَعْلَمُ أَهْلُ الْكِتَابِ أَلَّا يَقْدِرُونَ عَلَى
شَيْءٍ مِّنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾، وَقَوْلُهُ [تَعَالَى] (٤): ﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ﴾.
- وَقَوْلُهُ: «وَكَانَ ذَلِكَ لَا يَضُرُّ بِرُؤُوسِهَا». هَذَا الْفِعْلُ إِذَا كَانَ رُبَاعِيًّا
بِالْهَمْزَةِ عُدِّي بِالْبَاءِ (٥)، فَقِيلَ: أَضْرَبِ بِهِ، وَمَعْنَاهُ: أَلْصَقَ بِهِ الدَّاءَ، وَإِذَا كَانَ ثَلَاثِيًّا

(١) هَذَا الْبَيْتُ مِنْ ثَلَاثَةِ أَبْيَاتٍ، ذَكَرَهَا الرَّجَاجِي فِي مَجَالِسِ الْعُلَمَاءِ (٣٣٨)، قَالَ: «حَدَّثَ
أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ يُحْيَى قَالَ: حَدَّثَنِي سَلْمَةُ عَنِ الْفَرَّاءِ، قَالَ: كَتَبَ الرَّشِيدُ فِي لَيْلَةٍ مِنْ
اللَّيَالِي إِلَى أَبِي يُوسُفَ صَاحِبِ أَبِي حَنِيفَةَ: أَفْتِنَا - حَاطَكَ اللَّهُ - فِي هَذِهِ الْأَبْيَاتِ:
فَإِنْ تَرْفُقِي يَا هِنْدُ فَالرَّفُقُ أَيْمَنُ فَإِنْ تَخْرُقِي يَا هِنْدُ فَالْخُرُقُ أَشْأَمُ
فَأَنْتِ طَلَّاقٌ وَالطَّلَاقُ
فَبِينِي بِهَا إِنْ كُنْتِ غَيْرَ رَفِيقَةٍ وَمَا لَأَمْرِيءِ بَعْدَ الثَّلَاثِ مُقَدَّمُ
فَقَدْ أَنْشَدَ الْبَيْتُ «عَزِيمَةٌ ثَلَاثٌ» [بِالرَّفْعِ] وَ«عَزِيمَةٌ ثَلَاثًا» بِالنَّصْبِ فَبِكَمْ تَطْلُقُ بِالرَّفْعِ؟ وَبِكَمْ
تَطْلُقُ بِالنَّصْبِ. . . وَذَكَرَ الْقِصَّةَ مُفَصَّلَةً، وَتَقَلَّهَا عَنْهُ السُّيُوطِي فِي الْأَشْبَاهِ وَالنَّظَائِرِ (٤٢/٣)،
٢٢/٤)، وَشَرَحَ شَوَاهِدَ الْمُغْنِيِّ (١/١٦٨)، وَالبَغْدَادِي فِي خَزَانَةِ الْأَدَبِ (٧٠/٢)، وَشَرَحَ
أَبْيَاتَ الْمُغْنِيِّ (١/٣٢٤)، وَالشَّاهِدُ فِي شَرَحِ الْمَفْصَلِ لِابْنِ يَعِيشَ (١/١٢).

(٢) النَّصْرُ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ (١/٣٣١) مَا عَدَا الْبَيْتَ.

(٣) سُورَةُ الْحَدِيدِ، الْآيَةُ: ٢٩.

(٤) سُورَةُ الْأَعْرَافِ، الْآيَةُ: ١٢.

(٥) جَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: «فِي «الْمَحْكَمِ»: الضَّرُّ [وَالضَّرُّ]: ضِدُّ التَّنْعِ. ضَرَهُ يَضُرُّهُ ضَرًّا، =

عُدِّي بِغَيْرِ حَرْفٍ جَرٍّ، فِقِيلٌ: ضَرَّهُ يَضُرُّهُ، قَالَ الشَّاعِرُ:

أَضْرَبَ بِهِ نَعَمَ وَنَعَمَ قَدِيمًا عَلَى مَا كَانَ مِنْ مَالٍ وَآلٍ

(الْعَمَلُ فِي كَفَّارَةِ الْإِيمَانِ)

- يُقَالُ: وَكَذْتُ الْيَمِينَ تَوَكِيدًا، وَأَكَّدْتُهَا تَأْكِيدًا^(١).

- وَالْمُدُّ الْأَصْغَرُ: هُوَ مُدُّ النَّبِيِّ ﷺ، وَالْمُدُّ الْأَعْظَمُ: مُدُّ هِشَامٍ^(٢)، وَفِيهِ مِنْ مُدِّ النَّبِيِّ ﷺ مُدٌّ وَثُلْثَانِ، وَهَشَامٌ هَذَا هُوَ هِشَامُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمَخْزُومِيِّ، وَكَانَ عَامِلًا^(٣) لِنَبِيِّ مَرْوَانَ عَلَى الْمَدِينَةِ؛ وَتَقَدَّمَ هَذَا فِي بَابِ (الرِّكَاعِ).

- وَيُقَالُ: كَسَوَهُ وَكُسُوهُ - بِكَسْرِ الْكَافِ وَضَمِّهَا - . وَأَمَّا قَوْلُهُ: كَسَاهُمْ ثَوْبًا ثَوْبًا، وَكَسَاهُمْ ثَوْبَيْنِ ثَوْبَيْنِ فَهَسَأَتَانِ مِنَ التَّحْوِ فِيهِمَا غَمُوضٌ؛ لِأَنَّ الْمَفْعُولَ الثَّانِي لِكَسَوْتُ جَاءَ هُنَا مُنْفَصِلًا، كَمَا جَاءَتْ فِي الْحَالِ مُنْفَصِلَةً، فِيمَا حَكَاهُ سَبِيؤُهُ^(٤) مِنْ قَوْلِهِمْ: بَيَّنَّتْ لَهُ حَسَابَهُ أَبَا بَابًا، وَلَقِيَتْ الْقَوْمَ رَجُلًا رَجُلًا إِلَّا أَنْ مَعْنَاهُ مُتَوَعًّا هَذَا التَّنْوِيعَ، وَمُرْتَبًا هَذَا التَّرْتِيبَ، وَكَمَا نَابَ الْأَسْمَانَ مَعًا

= [وَضَرَّ بِهِ] وَأَضْرَبَهُ، وَضَارَهُ مُضَارَةً وَضَرَارًا يُرَاجَعُ: الْمُحْكَمُ (٨/١٠١).

(١) هَذِهِ الْفَقْرَةُ وَالْفَقْرَاتُ بَعْدَهَا عَنِ التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ (١/٣٣٢).

(٢) هُوَ هِشَامُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ هِشَامِ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْمَغِيرَةِ الْمَخْزُومِيِّ، جَدُّهُ هِشَامُ أَخُو خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، كَانَتْ بِنْتُهُ زَوْجَةَ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ، وَلَأَهُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْمَدِينَةَ سَنَةَ (٨٢هـ) وَخَلَفَهُ عَلَى إِمَارَتِهَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ سَنَةَ (٨٧هـ). أَخْبَارُهُ فِي نَسَبِ قُرَيْشِ (٤٧)، وَالْكَامِلُ لِابْنِ الْأَثِيرِ (٤/١٨٣، ٢٠١)، وَجَمْهَرَةُ الْأَنْسَابِ (١٣٩)، وَالتُّجُومُ الرَّاهِرَةُ (١/٢٠٤، ٢١٤).

(٣) فِي الْأَصْلِ: «غَلَامًا».

(٤) الْكِتَابُ (١/١٩٦).

مَنَابَ خَبَرِ الْمُبْتَدَأِ الْمُفْرَدِ فِي قَوْلِهِمْ: هَذَا حُلُوٌ حَامِضٌ، وَلَوْ أُدْخِلْتَ عَلَيَّ هَذَا
الْمَسْأَلَةَ ظَنَنْتُ لَقُلْتُ: ظَنَنْتُ هَذَا حُلُوًا حَامِضًا، فَكَانَا جَمِيعًا نَائِبِينَ مَنَابَ
الْمَفْعُولِ الثَّانِي، كَمَا نَابَا جَمِيعًا مَنَابَ الْخَبَرِ، وَكَذَلِكَ لَوْ قُلْتُ: كَانَ/ هَذَا
حُلُوًا حَامِضًا، وَإِنَّ هَذَا لِحُلُوٍ حَامِضٍ.

١/٥٩

(جَامِعُ الْأَيْمَانِ)

- «الرَّتَجُ» [١٧]. وَالرَّتَجُ: الْبَابُ، وَقِيلَ: هُوَ الْبَابُ الْمَغْلُوقُ. وَرَتَجَهُ
وَأَرْتَجَهُ: أَوْثَقَ إِغْلَاقَهُ^(١). وَأَبَى الْأَصْمَعِيُّ: إِلَّا أَرْتَجَهُ، وَرَتَجَ فِي مَنْطِقِهِ رَتَجًا
وَأُرْتَجَ عَلَيْهِ: اسْتَعْلِقَ عَلَيْهِ الْكَلَامَ، وَأَصْلُهُ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ يُرْتَجُ؛ أَيُّ: يُغْلَقُ؛
وَمِنْهُ أُرْتَجَ عَلَيْهِ فِي كَلَامِهِ.

(١) اللسان (رتج) وذكر رأي الأصمعي.

[كِتَابُ] الْأَشْرِبَةِ (١)

(الْحَدُّ فِي الْحَمْرِ)

المَشْهُورُ عِنْدَ الْعَرَبِ أَنَّ الْحَمْرَ: اسْمٌ وَقَعَ عَلَى عَصِيرِ الْعِنَبِ الَّذِي يَغْلِي وَيَقْدِفُ الزَّبَدَ بغيرِ نَارٍ، وَأَمَّا الْمَطْبُوحُ مِنْ عَصِيرِ الْعِنَبِ فَإِنَّمَا كَانُوا يُسَمُّونَهُ طَلَاءً، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِ [عَبِيدِ بْنِ الْأَبْرَصِ:] (٢)

هِيَ الْحَمْرُ يَكْنُونَهَا بِالطَّلَا كَمَا الذَّبُّ يَكْنَى أَبَا جَعْدَةَ (٣)

وَكَانُوا يُسَمُّونَ مَا اتَّخَذَ مِنَ التَّمْرِ: «الْفَضِيخَ» وَ«السَّكْرَ» وَ«الْكَيْسَ»، وَمَا اتَّخَذَ مِنَ الشَّعِيرِ: «الْجَعَّةَ»، وَمَا اتَّخَذَ مِنَ الدَّرَّةِ «المِزْرَ» وَ«لَشُكْرَكَةَ» وَنَحْوَ ذَلِكَ؛ وَيُوقَعُونَ عَلَى جَمِيعِهَا: اسْمَ «التَّيْبِذِ» (٤) وَكَانُوا رَبَّمَا سَمَّوْا هَلِذِهِ الْأَصْنَافَ كُلَّهَا

(١) الْمُوطَّأُ رِوَايَةً يَحْيَى (٢/٨٤٢)، وَرِوَايَةً أَبِي مُصْعَبِ الزُّهْرِيِّ (٢/٤٠٩)، وَرِوَايَةَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٢٤٨)، وَالْإِسْتِذْكَارَ (٢٤/٢٥٧)، وَالتَّمْهِيدَ (١٤/١٣١)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِي (٣/١٤١)، وَالتَّغْلِيْقَ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٥٩)، وَتَنْوِيرَ الْحَوَالِكِ (٣/٥٥)، وَشَرْحَ الزُّرْقَانِيِّ (٤/١٦٦).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «إِلَى تَرَى إِلَى قَوْلِ أَبِي جَعْدَةَ».

(٣) دِيوَانُ عَبِيدِ (٦٢) (مَنْفَرْدًا) وَرِوَايَتُهُ هُنَاكَ:

* هِيَ الْحَمْرُ بِالْهَزْلِ تُكْنَى الطَّلَا *

وَرِوَايَةُ الْأَعْيَانِيِّ: «أُمُّ الطَّلَا» وَهِيَ مَنَاسِبَةٌ مَعَ «أَبِي جَعْدَةَ» وَفِي الصَّحَاحِ (جَعَدَ): «أَي: كُنَيْتُهُ حَسَنَةٌ وَعَمَلُهُ مُنْكَرٌ».

(٤) خَرَّجْتُ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ مِنْ بَعْضِ الْمَصَادِرِ فِي هَامِشِ التَّغْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٥٩).

خَمْرًا؛ إِذْ كَانَتْ نَائِبَةً مَنَابِ الخَمْرِ، وَسَادَّةً مَسَدَّهَا، وَكَانَ مَعْنَى الخَمْرِ مَوْجُودًا فِيهَا كُلِّهَا، وَكَانَ مِنْهُمْ مَنْ لَا يُسَمِّيهَا خَمْرًا. قَالَ (١):

* لَنَا العَيْنُ تَجْرِي مِنْ كَسْبِ وَمِنْ خَمْرٍ *

فَجَعَلَ الكَسْبَ غَيْرَ الخَمْرِ، وَمِنَ الدَّلِيلِ عَلَيْهِ اتِّفَاقُ الفُقَهَاءِ عَلَى أَنَّ الخَمْرَ المَعْصُورَ مِنَ العِنَبِ الَّتِي تَغْلِي بِغَيْرِ نَارٍ حَرَامٌ قَلِيلُهَا وَكَثِيرُهَا، وَاحْتِلَافُهُمْ فِي غَيْرِهَا مِمَّا يُسَمَّى الخَمْرَ. فَلَوْ اعْتَقَدَ أَنَّ وَقُوعَ اسْمِ الخَمْرِ عَلَى الجَمِيعِ وَقُوعًا وَاحِدًا لَمْ يَخْتَلَفُوا فِي مَا كَانَ عَلَى غَيْرِ الصِّفَةِ المُنْتَقِي عَلَيْهَا، وَكَذَلِكَ - أَيْضًا - يَدُلُّ عَلَيْهِ أَنَّ المُتَشَدِّدِينَ فِي الأَنْبِذَةِ الَّذِينَ أَجْرَوْهَا مُجْرَى وَاحِدًا يُكْفَرُونَ مَنْ اسْتَحَلَّ الخَمْرَ المُتَقَيَّ عَلَيْهَا وَلَا يُكْفَرُونَ مَنْ اسْتَحَلَّ نَبِيذَ العَسَلِ وَنَحْوِهِ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ وَقُوعَ اسْمِ الخَمْرِ عَلَيْهَا وَقُوعًا مُخْتَلَفًا فِيهِ (٢)، فَلَمَّا قَالَ اللهُ تَعَالَى (٣): ﴿ إِنَّمَا الخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ... ﴾ الآية. احْتَمَلَ الخَمْرَ المَشْهُورَ الَّتِي لَا يُخْتَلَفُ فِي تَسْمِيَّتِهَا بِذَلِكَ دُونَ غَيْرِهَا، وَاحْتَمَلَ جَمِيعَ مَا يَقَعُ عَلَيْهِ هَذَا الاسْمُ، فَأَوْضَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ هَذَا الإِيْهَامَ بِأَنْ قَالَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ» أَي: حُكْمُهُ حُكْمُ الخَمْرِ؛ وَلِهَذَا احْتِجَّ إِلَى أَنْ يُقَالَ: الخَمْرُ يُكُونُ مِنَ التَّمْرِ وَالزَّيْبِ وَالْعَسَلِ وَالْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ، وَلَوْ كَانَ مَشْهُورًا أَنَّهَا تُسَمَّى الخَمْرَ لَمْ يَحْتَجَّ لِهَذَا، وَلَكَانَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى

(١) هُوَ أَبُو الهَيْدِي كَمَا فِي الصَّحاحِ (كَسَسَ) وَهُوَ فِي دِيوانِهِ (٣٩)، وَصَدْرُهُ:

* فَإِنْ تُسَقِّ مِنْ أَعْتَابِ وَجِّ فَإِنَّا *

و«وَجِّ» هُوَ الطَّائِفُ، يُرَاجَع: مَعْجَمُ البُلْدَانِ (٤١٦/٥).

(٢) النَّصُّ هُنَا فَمَا بَعْدَهُ لِأَبِي الوَلِيدِ الوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى المَوْطَأِ (٢/٢٦٢).

(٣) سُورَةُ المائدة، الآية: ٩٠.

كِفَايَةٌ، كَمَا أَنَّهُ لَمَّا قَالَ تَعَالَى (١): ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ﴾ اِحْتَمَلَ أَنْ يُرِيدَ كُلَّ مَيْتَةٍ، وَكُلَّ دَمٍ عَلَى الْعُمُومِ، وَاحْتَمَلَ كَوْنُهُ خُصُوصًا فِي بَعْضِ الْمَيْتَاتِ وَالِدِّمَاءِ، فَأَوْضَحَهُ ﷺ بِأَنْ قَالَ: «أَحَلَّتْ لَكُمْ مَيْتَاتَانِ وَدَمَانِ». وَهَذِهِ الْآيَةُ عَكْسُ آيَةِ الْخَمْرِ؛ لِأَنَّهُ خَصَّصَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ مَا يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ عُمُومًا، وَعَمَّمَ فِي آيَةِ الْخَمْرِ مَا يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ خُصُوصًا. وَتَسَلَّقْنَا فِي هَذَا إِلَى مَا لَيْسَ مِنْهُ لِتَعَلُّقِهِ، فَالْعُلُومُ أَخَذَ بَعْضُهَا بِرِقَابِ بَعْضٍ. وَقَالَ قَوْمٌ: سَمُّوا الْخَمْرَ مِنَ الْعَنْبِ خَمْرًا؛ لِأَنَّهَا تُخَامِرُ الْعَقْلَ، وَسُمِّيَ النَّبِيذُ خَمْرًا؛ لِتَحَقُّقِ ذَلِكَ الْمَعْنَى فِيهِ قِيَاسًا عَلَيْهِ، حَتَّى يُدْخِلَهُ فِي عُمُومِ قَوْلِهِ: حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْخَمْرُ لِعَيْنِهَا. وَهَذَا غَيْرُ مَرْضِيٍّ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ - إِنْ عَرَفْتَنَا بِتَوْقِيفِهَا -: أَنَا وَضَعْنَا الْاسْمَ لِلْمُسْكِرِ الْمُعْتَصِرِ مِنَ الْعَنْبِ خَاصَّةً، فَوَضَعَهُ لِغَيْرِهِ تَقْوِيلٌ عَلَيْهِمْ، وَافْتِرَاحٌ، فَلَا يَكُونُ لُغْتُهُمْ، بَلْ يَكُونُ وَضَعُهَا مِنْ جِهَتِنَا. وَإِنْ عَرَفْتَنَا أَنَّهَا وَضَعَتْهُ: لِكُلِّ مَا يُخَامِرُ الْعَقْلَ كَيْفَ كَانَ، فَاسْمُ الْخَمْرِ ثَابِتٌ لِلنَّبِيذِ؛ لِتَوْقِيفِهِمْ لَا بِقِيَاسِنَا. كَمَا أَنَّهُمْ عَرَفُونَا أَنَّ كُلَّ مَصْدَرٍ فَلَهُ فَاعِلٌ، فَإِذَا سَمَّيْنَا فَاعِلَ الضَّرْبِ ضَارِبًا كَانَ ذَلِكَ عَنْ تَوْقِيفٍ، لَا عَنْ قِيَاسٍ، وَإِنْ سَكَنُوا عَنِ الْأَمْرَيْنِ اِحْتَمَلَ أَنْ يَكُونَ الْخَمْرُ مَا يُعْتَصَرُ مِنَ الْعَنْبِ خَاصَّةً، وَاحْتَمَلَ غَيْرُهُ، فَلَمْ نَتَحَكَّمْ عَلَيْهِمْ وَنَقُولُ: لُغْتُكُمْ هَذِهِ. وَقَدْ اخْتَلَفَ أَهْلُ اللُّغَةِ فِي اشْتِقَاقِ اسْمِ الْخَمْرِ عَلَى أَلْفَاظٍ قَرِيبَةٍ الْمَعَانِي مُتَدَاخِلَةٍ كُلِّهَا مُوجُودَةَ الْمَعْنَى فِي الْخَمْرِ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ: سُمِّيَتْ خَمْرًا؛ لِأَنَّهَا تُخَمِّرُ الْعَقْلَ، أَيْ: تُغَطِّيهِ وَتَسْتُرُهُ، وَكُلُّ شَيْءٍ غَطَّى شَيْئًا فَقَدْ خَمَرَهُ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ أَبِي حُمَيْدٍ

(١) سورة المائدة، الآية: ٣.

السَّاعِدِيِّ: «أَنَّهُ جَاءَ بِقِدْحٍ مِنْ لَبَنٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا خَمْرَتُهُ، وَلَوْ أَنَّ تَعْرِضَ عَلَيْهِ عُوْدًا» وَمِنْ ذَلِكَ خِمَارُ الْمَرْأَةِ؛ لِأَنَّهُ يُغَطِّي رَأْسَهَا. وَمِنْ ذَلِكَ الْخُمْرُ الشَّجَرُ الْمُلتَفُّ؛ لِأَنَّهُ يُغَطِّي مَا تَحْتَهُ. وَقَالَ آخَرُونَ: إِنَّمَا سُمِّيَتْ خَمْرًا؛ لِأَنَّهَا تَرِكَتْ حَتَّى أَدْرَكَتْ، كَمَا يُقَالُ: خَمَرَ الرَّأْيُ وَاخْتَمَرَ، أَي: تَرَكَ حَتَّى يَتَبَيَّنَ فِيهِ الْوَجْهُ. وَيُقَالُ: اخْتَمَرَ الْعَجِينُ؛ أَي: بَلَغَ إِدْرَاكَهُ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّمَا سُمِّيَتْ خَمْرًا مِنَ الْمُخَامَرَةِ، الَّتِي هِيَ الْمُخَالِطَةُ؛ لِأَنَّهَا تُخَالِطُ الْعَقْلَ، وَمِنْهُ دَخَلَتْ فِي خُمَارِ النَّاسِ، أَي: اخْتَلَطَتْ بِهِمْ. وَهَذَا الْوَجْهُ يُقْرَبُ مِنَ الْمَعْنَى الْأَوَّلِ، وَالثَّلَاثَةُ الْأَوْجُهَ كُلُّهَا مَوْجُودَةٌ فِي الْخَمْرِ؛ لِأَنَّهَا تَرِكَتْ حَتَّى أَدْرَكَتْ الْغَلِيَانَ، وَحَدَّ الْإِسْكَارِ؛ وَهِيَ مُخَالِطَةُ الْعَقْلِ، وَرَبَّمَا غَلَبَتْ عَلَيْهِ، وَغَطَّتْهُ. وَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: «الْخَمْرُ مَا خَمَرَتْهُ».

(مَا يُنْهَى أَنْ يُنْبَدَ فِيهِ)

- رُوِيَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُنْبَدَ فِي الدُّبَاءِ، وَالْمُرْفَتِ، وَالْحَنْتَمِ، وَالنَّقِيرِ». فَالدُّبَاءُ: جَمْعُ دُبَاءَةٍ^(١)، وَهُوَ الْقَرْعُ - سَاكِنُ الرَّاءِ -^(٢). وَالْمُرْفَتُ:

- (١) فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١/٢٥٢): «بِضْمِ الدَّالِ وَتَشْدِيدِ الْبَاءِ مَمْدُودٌ وَيُقَصَّرُ أَيْضًا، وَهُوَ الْقَرْعُ الَّذِي يُؤْكَلُ بِتَسْكِينِ الرَّاءِ، وَهُوَ جَمْعٌ، وَاحِدُهُ: دُبَاءَةٌ، وَمَنْ قَصَرَ قَالَ فِي الْوَاحِدَةِ «دُبَاءٌ» حَكَاهُ شَيْخُنَا الْقَاضِي السَّجِيئِيُّ، عَنْ أَبِي مَرْوَانَ بْنِ سِرَاجٍ، وَلَمْ يَحِكْ أَبُو عَلِيٍّ فِيهِ غَيْرَ الْمَدِّ، وَقَوْلُهُ: نَهَى عَنِ الدُّبَاءِ مِثْلَهُ، وَهُوَ الْقَرْعُ إِذَا بَيَّسَ وَقُسِحَ قَشْرُهُ كَانُوا يُنْتَبِذُونَ فِيهِ وَرَبَّمَا دَفَنُوهُ».
- (٢) وَقَدْ تَحَرَّكَ الرَّاءُ بِالْفَتْحِ جَاءَ فِي اللِّسَانِ (قَرْعٌ): «قَالَ الْمَعْرِيُّ: الْقَرْعُ الَّذِي يُؤْكَلُ فِيهِ لُغْتَانِ: الْإِسْكَانِ، وَالتَّخْرِيكِ، وَالْأَصْلُ: التَّخْرِيكُ، وَأَنْشَدَ:

=

المَطْلَبِيُّ بِالزَّفْتِ^(١) - بِكَسْرِ الزَّاي -؛ وَهُوَ الْقَارُ. وَالْحَنْتَمُ: فَسْرُهُ أَبُوهُرَيْرَةَ: بِأَنَّهُ
 الْجِرَارُ الْخُضْرُ، وَقِيلَ: [هُوَ]^(٢) الْأَبْيَضُ، وَقِيلَ: الْأَبْيَضُ وَالْأَخْضَرُ، وَقِيلَ:
 هُوَ مَا طَلِيَ بِالْحَنْتَمِ الْمَعْمُولِ مِنَ الرَّجَاجِ وَغَيْرِهِ. وَقِيلَ: هُوَ الْفَخَّارُ كُلُّهُ.
 وَقِيلَ^(٣): هِيَ جِرَارٌ يُحْمَلُ فِيهَا الْخَمْرُ مِنْ مِصْرَ وَالشَّامِ، وَقِيلَ: هِيَ جِرَارٌ
 مُصْرَاءُ بِالْخَمْرِ، وَقِيلَ: هِيَ جِرَارٌ تُعْمَلُ مِنْ طِينٍ قَدْ عُجِنَ بِشَعِيرٍ وَدَمٍ^(٤)، وَهُوَ
 قَوْلُ عَطَاءٍ، فَنَهِيَ عَنْهَا؛ لِئَجَاسَتِهَا. وَ«التَّقِيرُ»: هِيَ النَّخْلَةُ^(٥) تُنْقَرُ؛ أَيُّ: يُحْفَرُ
 فِي جَوْفِهَا أَوْ جَنْبِهَا، وَيُلْقَى فِيهَا الْمَاءُ وَالتَّمْرُ لِلانْتِبَازِ، وَقَدْ فَسَّرَهُ فِي الْحَدِيثِ
 فَقَالَ: «هِيَ النَّخْلَةُ تُنْسَجُ نَسْجًا، وَتُنْقَرُ نَقْرًا أَيُّ: تُنْشَرُ وَيُحْفَرُ جَوْفُهَا».

يُنْسَ إِدَامَ الْعَرَبِ الْمُعْتَلِّ
 نَرِيدُهُ بِقَرَعٍ وَخَلِّ

قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: هُوَ الْقَرَعُ، وَاحِدُهُ قُرْعَةٌ فَحَرَكْتُ ثَانِيَهَا، وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو حَنِيفَةَ الْإِسْكَانَ. كَذَا قَالَ
 ابْنُ بَرِّي «أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادٌ -: لُعْنَتَا الْعَامِيَةِ الْآنَ فِي نَجْدٍ بِالتَّحْرِيكِ».

(١) النَّصُّ كُلُّهُ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٢٠٢/١)، وَاللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي
 غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (١٨١/٢)، وَغَرِيبِ الْحَدِيثِ لِلْحَرَبِيِّ (٦٦٦)، وَغَرِيبِ الْحَدِيثِ
 لِلْحَطَّابِيِّ (٣٦١/١)، وَالغَرِيبِينَ لِلْهَرَوِيِّ (٨٢٢)، وَالْفَائِقُ (٣٢٦/١)، (٤٠٧)، وَالْمَجْمُوعُ
 الْمَغِيثُ (٥٠٨/١)، وَغَرِيبِ الْحَدِيثِ لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (٢٤٦/١)، وَالنَّهْيَةُ (٤٤٨/١).

(٢) عَنْ مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (٢٠٢/١).

(٣) فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ: «قَالَ الْحَرَبِيُّ»، وَقَدْ أَشْرْنَا فِي تَخْرِيجِ اللَّفْظَةِ إِلَى كِتَابِهِ
 فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ.

(٤) فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ: «بِالشَّعْرِ وَالْدَّمِ».

(٥) مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (٢٣/٢).

(مَا يُكْرَهُ أَنْ يُنْبَدَ جَمِيعًا)

قَوْلُهُ: «نَهَى أَنْ يُنْبَدَ» [٧]. [التَّبْدُ] أَصْلُهُ: الطَّرْحُ وَالرَّمْيُ وَالتَّرْكُ؛ لِأَنَّ التَّبِيدَ: فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ، يُطْرَحُ وَيُرْمَى عَلَيْهِ الْمَاءُ، قَالَ الْقَطَامِيُّ^(١):

فَهُنَّ يُنْبَدْنَ مِنْ قَوْلٍ يَضِيقُ بِهِ مَوَاضِعُ الْمَاءِ مِنْ ذِي الْعُلَّةِ الصَّادِي وَمِنْهُ الْمُنْبُودُ: اللَّقِيطُ، وَقِيلَ: الْمُنْبُودُ: مَا طُرِحَ صَغِيرًا أَوَّلَ مَا وُلِدَ، وَاللَّقِيطُ: مَا التَّقِطُ صَغِيرًا فِي الشَّدَائِدِ وَالخَلَاءِ وَشِبْهِهِ، وَقِيلَ: اللَّقِيطُ: إِذَا أُخِذَ، وَالْمُنْبُودُ مَا دَامَ مَطْرُوحًا، وَلَا يُسَمَّى لَقِيطًا إِلَّا بَعْدَ أَخْذِهِ. وَقَالَ مَالِكٌ: لَا أَعْلَمُ الْمُنْبُودًا إِلَّا وُلِدَ زِنًا.

- و«الزَّهُوُ» [٨]: ابْتِدَاءُ صَلَاحِ التَّمْرِ وَطَيْبِهِ. يُقَالُ: زَهَتْ وَأَزْهَتْ، وَأَنْكَرَ بَعْضُهُمْ: زَهَتْ^(٢). وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: زَهَتْ: ظَهَرَتْ، وَأَزْهَتْ: احْمَرَّتْ وَأَصْفَرَّتْ، وَهُوَ الزَّهُوُ وَالزُّهُوُ. وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «حَتَّى تَزْهِيَ، وَحَتَّى يَزْهُوَ الْبُسْرُ».

- «الْبُسْرُ»: مَا قَدْ أَزْهَى مِنْ مَاءِ التَّمْرِ، وَلَمْ يَبْدُ فِيهِ إِرْطَابٌ. وَالرُّطْبُ: مَا قَدْ جَاوَزَ حَدَّ الْبُسْرِ إِلَى الْإِرْطَابِ.

(١) ديوانه (٨١).

(٢) جاء في اللسان (زهأ): «ابن الأعرابي: زهأ التبت يزهُو: إذا نبت تمره وأزهى يزهي: إذا احمر أو اصفر. وقيل: هما بمعنى الاحمرار والاصفرار، ومنهم من أنكر يزهُو، ومنهم من أنكر يزهي...». ويراجع: فعلت وأفعلت لأبي حاتم (١٣٢)، وفعلت وأفعلت للرجاج (٤٥)، وما جاء على فعلت وأفعلت للجواليقي (٤٤)، قال أبو حاتم: ولا يقال: أزهى البسر، ولم يُعرف زهأ النخل بغير ألف. قال الرجاج: «زهى النخل وأزهى: إذا بدت فيه الحمرة والصفرة» ومثله قال الجواليقي.

(تَحْرِيمُ الْخَمْرِ)

- تَقَدَّمَ أَنَّ الْبِتْعَ: شَرَابُ الْعَسَلِ، وَالْغُبَيْرَاءُ: الْأُسْكُرُكَةُ، وَالشُّكْرُكَةُ؛ وَهُوَ خَمْرُ الدُّرَّةِ^(١). وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى: أَوْ خَمْرُ الْحَبْشَةِ الْأُسْكُرُكَةُ وَهُوَ الْأُرْرُ. أَبُو عَمْرٍ^(٢): قَدْ قِيلَ فِي الْأُسْكُرُكَةِ: إِنَّهُ نَبِيذُ الدُّرَّةِ. وَمَا فِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى أَصَحُّ. وَفِي الْحَدِيثِ: «إِيَّاكُمْ وَالْغُبَيْرَاءَ فَإِنَّهَا خَمْرُ الْأَعَاجِمِ» قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٣): هِيَ ضَرْبٌ مِنَ الشَّرَابِ تَتَّخِذُهُ الْحَبْشَةُ مِنَ الدُّرَّةِ، وَهِيَ تُسَكِّرُ، وَيُقَالُ لَهَا: الشُّكْرُكَةُ. وَقَالَ صَاحِبُ «الْعَيْنِ»^(٤): الْغُبَيْرَاءُ: فَكِيهَةٌ.

(جَامِعُ تَحْرِيمِ الْخَمْرِ)

- الرَّأْوِيَّةُ [١٢]: الْقِرْبَةُ الْكَبِيرَةُ الَّتِي تُرْوِي، وَهِيَ الْمَزَادَةُ. وَقَالَ يَعْقُوبٌ^(٥): الرَّأْوِيَّةُ: الْبَعِيرُ، وَوَعَاءُ الْمَاءِ: مَزَادَةٌ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِزِيَادَةِ جِلْدِ نَالِثٍ فِيهَا عَلَى جِلْدَيْنِ. وَالظَّاهِرُ مِمَّا فِي الْحَدِيثِ: «فَأَمَرَ بِرَأْوِيَّتِهِ فَأُئِنِحَتْ»: أَنَّهَا الْبَعِيرُ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ الْمَزَادَتَيْنِ سَمَاهُمَا بِالْبَعِيرِ الَّذِي هُوَ الرَّأْوِيَّةُ بِحَمْلِهِ إِتْيَاهَا. وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُسَمَّى الْبَعِيرُ رَأْوِيَّةً؛ لِأَنَّهُ يُسْقَى عَلَيْهِ بِالرَّأْوِيَّةِ، كَمَا يُسَمَّى

(١) خَرَّجَتْ هَذِهِ اللَّفْظَةَ فِي هَامِشِ تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١/٤٣٠).

(٢) الْاسْتِذْكَارُ لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (٢٤/٢٩٦).

(٣) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لَهُ (٥/٣٠٤).

(٤) كِتَابُ الْعَيْنِ (٤/٤١٤).

(٥) إِصْلَاحُ الْمُنْطِقِ لِابْنِ السَّكَيْتِ (٣٣١).

نَاضِحًا؛ لِنَضْحِهِ الْمَاءَ. وَقَالَ أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِي^(١): الرَّائِيَةُ: هِيَ الدَّابَّةُ الَّتِي تَرَوِي، غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ يُسَمَّى الظَّرْفُ [الَّذِي يُحْمَلُ فِيهِ الْمَاءُ أَوْ الْحَمْرُ] رَائِيَةً، بِمَعْنَى تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ مَا جَاوَرَهُ أَوْ قَارَبَهُ، وَهَذَا نَحْوُ مَا تَقَدَّمَ.

- وَ«الْفَضِيخُ»: بُسْرٌ يُسْرَخُ وَيُنْبَدُ حَتَّى يُسْكِرَ فِي سُرْعَةٍ. وَقَالَ أَبُو عَمَرَ^(٢):

الْفَضِيخُ: نَبِيذُ الْبُسْرِ وَحَدَهُ. فِي الْأَثَرِ: «أَنَّهُ يُلْقَى عَلَيْهِ الْمَاءُ وَالتَّمْرُ، / وَيُنْبَدُ بِالْمَاءِ» وَعَلَيْهِ يَدُلُّ الْحَدِيثُ.

ب/٦٠

و«الْجِرَارُ»: أَوَانِي الْحَزْفِ. وَفِي الْحَدِيثِ: «سَيْلٌ عَنِ نَبِيذِ الْجَرِّ» وَفَسَّرَهُ

فِيهِ كُلُّ شَيْءٍ يُصْنَعُ مِنَ الْمَدَرِ، وَالْمُرَادُ بِهِ: الْجِرَارُ الضَّارِيَةُ.

- وَ«الْمِهْرَاسُ»: هُوَ الْحَجَرُ الَّذِي يُهْرَسُ بِهِ الشَّيْءُ، وَمَا يَحْتَاجُ إِلَى

تَهْرِيسِهِ، أَي: يُدَقُّ.

- وَ«الْوَبَاءُ»: الْمَرَضُ الْعَامُّ فِي جِهَةٍ، الْمُفْضِي إِلَى الْمَوْتِ غَالِبًا. يُقَالُ

مِنْهُ: وَبَتَّ الْأَرْضُ تَوْبَاتٌ فَهِيَ مَوْبُوءَةٌ وَوَبِيئَةٌ، عَلَى مِثَالِ مَرِيضَةٍ: إِذَا كَثُرَ مَرَضُهَا.

وَيُقَالُ أَيْضًا: وَبَتَّ تَبِيًّا، وَأَوْبَاتٌ فَهِيَ مُوْبِيئَةٌ.

- وَقَوْلُهُ: «رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ» يُرِيدُ مِمَّنْ نَشَأَ فِيهَا.

- وَقَوْلُهُ: «يَتَمَطُّطٌ»، التَّمَطِّي: التَّمَدُّدُ. يُقَالُ: مَطَطْتُ الشَّيْءَ وَمَدَدْتُهُ

بِمَعْنَى. وَقِيلَ: مِنَ الْمَطَا: وَهُوَ الظَّهْرُ^(٣) هَذَا قَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ؛ وَكَانَ التَّمَطِّي:

(١) النَّصُّ فِي الْمُنتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (٣/١٥٤)، وَالْإِضَافَةُ مِنْهُ.

(٢) النَّصُّ فِي الْإِسْتِذْكَارِ (٢٤/٣١٩)، ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: «وَقِيلَ: هُوَ حَوْلِي طُ الْبُسْرِ وَالتَّمْرِ».

(٣) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ (١/٣٧٨).

مَدُّ الْمَطَا. وَقِيلَ - أَيْضًا - : مَطَوْتُ بِمَعْنَى مَدَدْتُ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الطَّاءَ غَيْرُ مُبَدَّلَةٍ مِنَ الدَّالِ. قَالَ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ: وَعِنْدِي أَنَّهَا غَيْرُ مُبَدَّلَةٍ إِنَّمَا يُقَالُ: مَطَّ وَمَدَّ لُغْتَانِ، ثُمَّ أَبْدِلَ مِنَ الطَّاءِ فِي تَمَطَّى يَاءً، أَصْلُهُ تَمَطَّطْتُ، اجْتَمَعَتْ ثَلَاثُ طَاءَاتٍ، كَمَا قَالُوا: تَطَّطَّى وَتَقَضَّى مِنْ تَطَّنَ وَتَقَضَّضَ، وَمَطَّ الشَّيْءُ: مَدَّهُ. وَقَوْلُهُ فِي الطَّلَاءِ: يَتَمَطَّطُ، أَيُّ: يَتَمَدَّدُ لَا يَنْقَطِعُ بَعْضُهُ مِنْ بَعْضٍ لِالتَّحَامِهِ. وَ«الطَّلَاءُ»: فَطْرَانِ يُطَلَّى بِهِ الإِبِلُ الْجَرَبِيَّةُ، وَمِثْلُهُ الْعَصِيرُ إِذَا طُبِخَ حَتَّى يَتَخُنَّ وَيَخْتُرُ.

- وَقَوْلُهُ: «فَإِنَّهَا رِجْسٌ» [١٥] أَيُّ: قَدَرٌ، وَفِي رِوَايَةٍ: «إِنَّهَا رِجْسٌ» وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ، أَيُّ: قَدْ أُرْكِسَتْ فِي النَّجَاسَةِ بَعْدَ الطَّهَارَةِ. وَقَدْ جَاءَ الرَّجْسُ بِمَعْنَى الْمَائِثِ، وَالْكَفْرِ، وَالشُّكِّ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى^(١): ﴿فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ﴾. وَقِيلَ: نَحْوُهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى^(٢): ﴿لِيُدْهَبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهَّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾^(٣) مِنْ جَمِيعِ هَذِهِ الْحَبَائِثِ. وَقَدْ يَجِيءُ بِمَعْنَى الْعَذَابِ أَوِ الْعَمَلِ الَّذِي يُوجِبُهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَجْعَلُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾^(٤). وَقِيلَ: يَعْنِي اللَّعْنَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْعَذَابَ فِي الْآخِرَةِ.

(١) سورة التَّوْبَةِ، آيَةُ: ١٢٥.

(٢) سورة الْأَحْزَابِ، آيَةُ: ٣٣.

(٣) سورة يُونُسَ، آيَةُ: ١٠٠.

كِتَابُ النِّكَاحِ (١)

(مَا جَاءَ فِي خِطْبَةِ النِّسَاءِ)

قَالَ كَثِيرٌ مِنَ اللُّغَوِيِّينَ (٢): خَطَبْتُ الْمَرْأَةَ خِطْبَةً - بِكَسْرِ الْخَاءِ -،
وَخَطَبْتُ عَلَى الْمِنْبَرِ خُطْبَةً - بَضَمِّ الْخَاءِ - (٣). وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ ثَعْلَبٌ (٤):
الْخِطْبَةُ - بِالْكَسْرِ - الْمَصْدَرُ، وَالْخُطْبَةُ - بِالضَّمِّ -: اسْمٌ مَا يُخْطَبُ بِهِ. وَقَالَ ابْنُ

(١) فِي الْأَصْلِ: «النِّكَاحُ وَالطَّلَاقُ» وَأَفْرَدَ لِلطَّلَاقِ كِتَابًا.

الْمَوْطَأُ رِوَايَةٌ يَحْيَى (٥٢٣/٢)، وَرِوَايَةٌ أَبِي مُصْعَبٍ الزُّهْرِيُّ (٥٦٧/١)، وَرِوَايَةٌ مُحَمَّدَ بْنَ
الْحَسَنِ (١٧٦)، وَرِوَايَةٌ سُؤَيْدٍ (٢٥٤)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمَوْطَأِ لابن حَبِيبٍ (٤٠٥/١)،
وَالِاسْتِذْكَارُ لِأَبِي عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (٧/١٦)، وَالتَّمْهِيدُ لَهُ (٧/١١)، وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى الْمَوْطَأِ
لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣/٢)، وَالمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ لَهُ (٣/٢٦٤)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ
(٣/٦٧٢)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٢/٦١)، وَشَرْحُ الرُّرْقَانِيِّ (٣/١٢٤)، وَكَشْفُ الْمَغْطَى (٢٤٥).

(٢) حَاشِيَةُ الْأَصْلِ: «مِنْ «المُخْخَمِ» خَطَبَ الْمَرْأَةَ يَخْطُبُهَا خَطْبًا وَخِطْبَةً، الْأَوْلَى عَنِ اللَّحْيَانِيِّ.
وَخِطْبَى وَخِطْبَهَا، وَاخْتَبَهَا عَلَيْهِ، وَهِيَ خِطْبَةٌ، وَالْجَمْعُ: أَخْطَابٌ، وَكَذَلِكَ خِطْبَتُهُ وَخِطْبَتُهُ
الضَّمُّ عَنْ كُرَاعٍ، وَخِطْبِيَّاهُ وَخِطْبِيَّتُهُ، وَهُوَ خِطْبَهَا، وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ، وَكَذَلِكَ هُوَ خِطْبِيَّتُهَا،
وَالْجَمْعُ: خِطْبِيُونَ، وَلَا يَكْسَرُ وَيَقُولُ: الْخَاطِبُ خِطْبٌ، وَيَقُولُ: الْمَخْطُوبُ إِلَيْهِ:
يَخُجُّ... وَاخْتَبَطَ الْقَوْمُ فَلَانًا: دَعَاهُ إِلَى تَزْوِيجِ صَاحِبَتَيْهِمْ... وَخَطَبَ الْخَاطِبُ عَلَى
الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ خِطَابَةً. وَاسْمُ الْكَلَامِ الْخُطْبَةُ. وَقَالَ ثَعْلَبٌ: خَطَبَ عَلَى الْقَوْمِ خُطْبَةً فَجَعَلَهَا
مَصْدَرًا، وَلَا أَدْرِي كَيْفَ ذَلِكَ؟ إِلَّا أَنَّ يَكُونُ وَضَعُ الْاسْمِ مَوْضِعَ الْمَصْدَرِ، وَذَهَبَ أَبُو اسْتِحْلِقَ
إِلَى أَنَّ الْخُطْبَةَ عِنْدَ الْعَرَبِ الْكَلَامُ الْمَشْتُورُ الْمُسْجَعُ، وَرَجُلٌ خِطْبِيٌّ: حَسَنُ الْخُطْبَةِ.»
يُرَاجَعُ: الْمُحْكَمُ (٥/٧٥) وَقَوْلُهُ: «وَذَهَبَ أَبُو اسْتِحْلِقَ» لَمْ يَرِدْ فِي «المُحْكَمِ».

(٣) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ (٣/٢).

(٤) الْفَصِيحُ لِثَعْلَبٍ (٣٠٢).

دُرُسْتَوِيهِ^(١): الْخُطْبَةُ، وَالْحُطْبَةُ: اسْمَانِ لِمَصْدَرَانِ، وَلِكِلَيْهِمَا وَضِعَا مَوْضِعَ الْمَصْدَرِ، وَلَوْ اسْتَعْمِلَ مَصْدَرُهُمَا عَلَى الْقِيَاسِ لَخَرَجَ مَصْدَرُ مَا لَا يَتَعَدَّى مِنْهُمَا عَلَى فُعُولٍ، فَقِيلَ: خَطَبَ خُطُوبًا، وَلَكَانَ مَصْدَرُ الْمُتَعَدِّي مِنْهُمَا عَلَى فَعْلٍ سَاكِنَ الْعَيْنِ؛ كَقَوْلِكَ: خَطَبْتُ الْمَرْأَةَ خَطْبًا؛ وَلَكِنْ تَرِكَ اسْتِعْمَالُ ذَلِكَ؛ لِثَلَاثٍ يَلْبَسُ بَعْضُهُ، وَوَضِعُ غَيْرِهِ فِي مَوْضِعِهِ يُغْنِي عَنْهُ، وَلَا يَلْتَبَسُ بِشَيْءٍ. قَالَ: وَالْخُطْبَةُ - بِالْكَسْرِ -: اسْمٌ مَا يُخْطَبُ بِهِ فِي النِّكَاحِ خَاصَّةً، وَالْحُطْبَةُ - بِالضَّمِّ -: مَا يُخْطَبُ بِهِ فِي كُلِّ شَيْءٍ. قَالَ: وَدَلِيلُ ذَلِكَ مَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُمْ قَالُوا: «كَانَ يُعَلِّمُنَا خُطْبَةَ النِّكَاحِ وَالْحَاجَةِ» كَذَا رُوِيَ بِضَمِّ الْخَاءِ. وَقَالَ أَبُو اسْحَقَ الرَّجَّاحُ^(٢): الْخُطْبَةُ: فِيمَا لَهُ أَوَّلٌ وَآخِرٌ، يُرِيدُ: أَنَّ الْخُطْبَةَ - بِكَسْرِ الْخَاءِ -: وَاقِعٌ عَلَى مَا يَجْرِي مِنَ الْمُرَاجَعَةِ، وَالْمُحَاوَلَةِ لِلنِّكَاحِ؛ لِأَنَّهُ أَمْرٌ غَيْرٌ مُقَدَّرٌ، وَلَا يَتَعَيَّنُ لَهُ أَوَّلٌ وَلَا آخِرٌ، وَيَدُلُّ عَلَى قَوْلِهِ قَوْلُهُ ﷺ: «لَا يَخْطَبُ أَحَدُكُمْ عَلَى خُطْبَةِ أَخِيهِ» وَلَمْ يَعْزِ بِالْخُطْبَةِ الْكَلَامَ الْمُؤَلَّفَ، وَإِنَّمَا أَرَادَ: مَا يُتَرَاجَعُ بِهِ مِنْ الْقَوْلِ عِنْدَ مُحَاوَلَةِ ذَلِكَ.

- وَقَوْلُهُ: «وَلَمْ تَرْكَنْ إِلَيْهِ» [٢]. يَجُوزُ فِيهِ فَتْحُ الْكَافِ وَضَمُّهَا، وَهُمَا لُغَتَانِ^(٣). يُقَالُ: رَكَنَ إِلَى الدُّنْيَا، وَإِلَى الشَّيْءِ. وَ«رَكَنَ» - بِكَسْرِ الْكَافِ وَفَتْحِهَا - رَكُونًا، قَالَ: وَفِي الْقُرْآنِ^(٤): ﴿وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾؛ وَهِيَ

(١) تقدّم ذكره في الجزء الأول ص (١١٠)، والنّص في كتابه تصحيح الفصيح، ورقة (١٧٨) (مخطوط).

(٢) وله رسالة في الرد على كتاب الفصيح لثعلب (ط). وعلى رسالته تلك رد للجواليقي (ط) أيضًا.

(٣) النّص لأبي الوقيسي في التعليق على الموطأ (٥٢)، والفتح في المطبوع من رواية يحيى.

(٤) سورة هود، الآية: ١١٣.

اللُّغَةُ الْعَالِيَةُ، وَفِي الْحَدِيثِ: «رَحِمَ اللَّهُ لُوطًا، إِنْ كَانَ لِيَأْوِي إِلَيَّ رُكْنٍ شَدِيدٍ»
يُرِيدُ: اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - وَأَصْلُهُ الرُّكْنُ مِنَ الْجَبَلِ يُرَكَّنُ إِلَيْهِ، وَهُوَ النَّاحِيَةُ
مِنْهُ، فَتَرَحَّمَ عَلَيْهِ لِسَهْوِهِ عَنِ التَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ، وَالِاسْتِنَادِ إِلَيْهِ.

وَأَمَّا/ التَّعْرِيفُ فِي النِّكَاحِ فَإِنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنْ أَحَدِ شَيْئَيْنِ (١): يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ
مِنْ قَوْلِهِمْ: عَرَّضْتُ الشَّيْءَ: إِذَا وَضَعْتَهُ، وَتَعَرَّضَتِ الدَّابَّةُ فِي الْمَشْيِ: إِذَا أَخَذَتْ
يَمِينًا وَشِمَالًا، وَتَرَكَّتِ السُّلُوكَ عَلَى اسْتِقَامَةٍ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ذُو الْبِجَادَيْنِ (٢):
يُحَاطَبُ نَاقَةَ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ يَحْدُو بِهَا:

تَعَرَّضِي مَدَارِجًا وَسُومِي

تَعَرَّضَ الْجُزَاءُ لِلتُّجُومِ

هَذَا أَبُو الْقَاسِمِ فَاسْتَقِيمِي

فَمَعْنَى التَّعْرِيفِ لِلْمَرْأَةِ عَلَى هَذَا أَنْ يَعْدَلَ عَمَّا يُرِيدُهُ، وَلَا يَقْصِدُ قَصْدَهُ.
وَالْوَجْهُ الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ مُشْتَقًّا مِنْ عُرْضِ الشَّيْءِ، وَهُوَ جَانِبُهُ. يُقَالُ:

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٤/٢).

(٢) صَحَابِيُّ اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ نَهْمِ بْنِ عَفِيفِ بْنِ سَحِيمِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ سَعْدِ الْمُرَزِيِّ، وَهُوَ
عَمُّ الصَّحَابِيِّ الْمَشْهُورِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلِ الْمُرَزِيِّ، وَكَانَ اسْمُ ذِي الْبِجَادَيْنِ عَبْدَ الْعُرْيِ فَعَبَّرَهُ
النَّبِيُّ ﷺ، وَلِتَلْقِيهِ بِ«ذِي الْبِجَادَيْنِ» قِصَّةٌ رَوَاهَا الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرَ فِي الْإِصَابَةِ (٤/١٦٦)،
وَنَزَهَةَ الْأَلْبَابِ فِي الْأَلْقَابِ (٢٨٠)، وَيُرَاجَعُ: أَسَدُ الْغَابَةِ (٣/٢٢٧)، وَفِي مَنْحِ
الْمَدْحِ (١٠٠)، وَذَكَرَ الْأَبْيَاتَ الْمَذْكُورَةَ هُنَا وَنَسَبَهَا إِلَيْهِ، ثُمَّ ذَكَرَهَا مَرَّةً أُخْرَى ص (٣٣٢)
وَنَسَبَهَا إِلَى يَسَارِ مَوْلَى بُرَيْدَةَ بْنِ الْحَصِيبِ وَأَنْشَدَهَا ابْنُ دُرَيْدٍ فِي الْجَمْهَرَةِ (٤٤٧، ٤٧٨)،
(١٣٣٠)، وَالِاسْتِثْقَاءُ (٢١٧)، وَأَبُو عَلِيٍّ الْقَالِي فِي الْأَمَالِيِّ (١/١٢١)، وَابْنُ فَارَسٍ فِي
مَقَائِسِ اللُّغَةِ (٢/٢٧٥)، وَالْمُجْمَلُ (٦٦٠)، وَهِيَ فِي الصَّحَاحِ، وَاللِّسَانِ، وَالتَّاجِ (عَرَضٌ).

أَعْرَضَ الشَّيْءُ إِذَا بَدَأَ لَكَ عَرَضُهُ، وَلَمْ يَظْهَرْ جَمِيعُهُ. فَيَكُونُ مَعْنَى التَّعْرِيفِ: أَنْ يَظْهَرَ بَعْضُ مَا يُرِيدُهُ. وَكَانَ الْوَجْهُ أَنْ يُقَالَ: «فَتَرَكَنَ» بِنَصْبِ التُّونِ، وَ«يَتَّقِمًا» بِحَذْفِ التُّونِ؛ لِأَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى قَوْلِهِ: «أَنْ يَحْطُبَ»؛ وَلَكِنَّ الرِّوَايَةَ وَرَدَتْ هَكَذَا بِالرَّفْعِ عَلَى الْقَطْعِ مِمَّا قَبْلَهُ.

(اسْتِئْذَانُ الْبِكْرِ وَالْأَيْمِ فِي أَنْفُسِهِمَا)

«الْأَيْمُ»: الَّتِي مَاتَ زَوْجُهَا أَوْ طَلَّقَهَا^(١)، وَقَدْ آمَت تَيْمُّمٌ، وَبَعْضُهُمْ^(٢) يَقُولُ: تَيْأَمٌ، وَلَمْ يَعْرِفْهُ أَبُو مَرْوَانَ بْنُ سِرَاجٍ، وَقَالَ: الْأَشْبَهُ تَأَمٌ، تَأَيَّمَتِ حَفْصَةُ؛ أَيُّ: مَاتَ زَوْجُهَا^(٣) حُنَيْسٌ^(٤). وَقَدْ يُقَالُ ذَلِكَ فِي الرِّجَالِ أَيْضًا،

- (١) النَّصُّ هُنَا لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٥٥/١)، وَهُوَ النَّاقِلُ عَنِ ابْنِ سِرَاجٍ وَأَبِي عُبَيْدَةَ، وَابْنُ سِرَاجٍ تَقَدَّمَ التَّعْرِيفُ بِهِ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ ص (٣٤٥)، وَفِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ (٥/٢): «الْأَيْمُ: الَّتِي لَا زَوْجَ لَهَا، نَيْبًا كَانَتْ أَوْ غَيْرَ نَيْبٍ» وَمِثْلُهُ فِي «الْنِّهَايَةِ . . .» وَغَيْرِهَا.
- (٢) فِي الْمَشَارِقِ: «قَالَ الْحَرْبِيُّ: وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: تَأَيَّمٌ مِثْلُ تَسَمَّعَ . . .» وَفِي الْغَرِيبِينَ (١٢٧/١): «قَالَ ابْنُ عَرَفَةَ: قَالَ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى: يُقَالُ: تَأَيَّمَتِ الْمَرْأَةُ، أَيُّ: أَقَامَتِ عَلَى الْيَوْمِ لَا تَتَزَوَّجُ، وَأُنْشِدَ:

وَقَوْلًا لَهَا يَا حَبْدًا أَنْتِ خِلٌ بَدَا
لَهَا أَوْ أَرَادَتْ بَعْدَنَا أَنْ تَأَيَّمَا؟!

- (٣) حَاشِيَةُ الْأَصْلِ: «الْأَيْمُ مِنَ النِّسَاءِ: الَّتِي لَا زَوْجَ لَهَا بِكْرًا كَانَتْ أَوْ نَيْبًا. وَمِنَ الرِّجَالِ: الَّذِي لَا امْرَأَةَ لَهَا، وَجَمَعَ الْأَيْمُ مِنَ النِّسَاءِ أَيَّامٌ وَأَيَّامِي، فَأَمَّا أَيَّامٌ فَعَلَى بَابِهِ، وَأَمَّا أَيَّامِي فَعَيْلٌ: هُوَ مِنْ بَابِ الْوَجْعِ؛ فَلِذَلِكَ وَضِعَ عَلَى هَذِهِ الصِّيغَةِ. قَالَ الْفَارِسِيُّ: هُوَ مَقْلُوبٌ مَوْضِعَ الْعَيْنِ إِلَى اللَّامِ، وَقَدْ آمَتِ أَيَّمَا وَأَيُّومًا، وَأَيْمَةٌ وَأَيْمَةٌ، وَتَأَيَّمَتِ وَتَأَيَّمَتِ. وَأَيْمَتُهَا: تَزَوَّجَتْهَا أَيَّمَا»
- تَمَّتْ مِنْ «الْمَحْكَمِ» مِنْ حَاشِيَةِ أَصْلِهِ «يُرَاجَعُ اللِّسَانُ (أَيْم)».

- (٤) هُوَ حُنَيْسٌ - بِالضَّمِّ - بِنُحْدَاقَةَ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ سَعْدِ بْنِ سَهْمِ الثَّرَسِيِّ، أَخُو عَبْدِ اللَّهِ =

وَأَكْثَرُهُ فِي النِّسَاءِ، وَلِذَلِكَ لَمْ يَقُلْ فِيهِنَّ: أَيْمَةٌ بِالْهَاءِ؛ لِاخْتِصَاصِيهِنَّ بِهَذِهِ الصِّفَةِ، عَلَيَّ أَنَّ أَبَاعِبِيدَةَ قَدْ حَكَى أَنَّهُ يُقَالُ: امْرَأَةٌ أَيْمَةٌ، وَقَدْ اسْتُعْمِلَ^(١) الْأَيْمُ فِيمَنْ لَا زَوْجَ لَهَا بِكْرًا أَوْ ثَيِّبًا، قَالَ الشَّاعِرُ^(٢):

فَإِنْ تَنَكَّحِي أَنْكَحَ وَإِنْ تَتَأَيَّمِي وَإِنْ كُنْتُ أَفْتَى مِنْكُمْ أَنَايِمُ
وَقَالَ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ^(٣):

للهِ دَرُبِنِي [عَلَى] مِنْ أَيْمٍ مِنْهُمْ وَنَاكِحٍ
وَفِي الْحَدِيثِ^(٤): «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ بَوَارِ الْأَيْمِ» وَهَذَا كُلُّهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ
الْأَيْمَ: مَنْ لَا زَوْجَ لَهَا، ثَيِّبًا كَانَتْ أَوْ بِكْرًا. وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي^(٥): الْأَيْمُ:

كَذَا قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْإِصَابَةِ (٢/٣٤٥)، وَقَالَ: «كَانَ مِنَ السَّابِقِينَ، وَهَاجَرَ إِلَى
الْحَبَشَةِ، ثُمَّ رَجَعَ وَهَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَشَهِدَ بَدْرًا، وَأَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ يَوْمَ أُحُدٍ فَمَاتَ مِنْهَا،
وَكَانَ زَوْجَ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ فَتَزَوَّجَهَا النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَهُ. ثَبَّتَ تَذَكْرَهُ فِي الصَّحِيحِ مِنْ طَرِيقِ
سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: تَأَيَّمْتُ مِنْ خُنَيْسِ بْنِ حُدَاقَةَ . . .»
(١) مِنْ هُنَا لَمْ يَرِدْ فِي «الْمَشَارِقِ» إِنَّمَا هُوَ مِنَ الْاسْتِذْكَارِ (١٦/٢٦)، وَالتَّمْهِيدِ (١١/٢١).
(٢) فِي اللِّسَانِ (أَيْمٍ) وَأَنْشَدَهُ ابْنُ بَرِّي:

* يَدِ الدَّهْرِ مَا لَمْ تَنَكَّحِي أَنَايِمُ *

وَأَشَارَ النَّاسِخُ فِي الْهَامِشِ إِلَى هَذِهِ الرَّوَايَةِ، وَأَنْشَدَهُ أَبُو عُمَرَ فِي الْاسْتِذْكَارِ (١٦/٢٦)،
وَالتَّمْهِيدِ (١١/٢١، ٢٣).

(٣) دِيوَانُ أُمَيَّةَ (٣٥٠) (السُّطَلِي) وَأَنْشَدَهُ أَبُو عُمَرَ فِي الْاسْتِذْكَارِ (١٦/٢٧)، وَالتَّمْهِيدِ
(١١/٢١). وَأَنْشَدَ أَبُو عُمَرَ أَيْضًا لِلشَّمَاخِ دِيْوَانَهُ (٧٦):

يُرِّيُّ بَعْينِي أَنْ أُبْنَى أَنَّهَا وَإِنْ لَمْ أَنْلَهَا أَيْمٌ لَمْ تَزُوجِ

(٤) الْحَدِيثُ فِي الْاسْتِذْكَارِ لابن عَبْدِ الْبَرِّ (١٦/٢٧).

(٥) هُوَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ قَاضِي بَغْدَادَ (٢٨٢هـ) وَشَيْخُ مَالِكِيَّةِ الْعِرَاقِ، شَرَحَ الْمُوطَّأَ فِي عَشْرِ =

الَّتِي لَا زَوْجَ لَهَا بِالْغَا كَانَتْ أَوْ غَيْرَ بَالِغٍ، بِكْرًا أَوْ ثِيْبًا.

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّى [تَدْخُلَ بَيْنَهَا وَ]»^(١) يُعْرِفُ مِنْ حَالِهَا عَلَى مَذْهَبِ سَيِّبَوَيْهِ^(٢): أَنَّهَا لَا تَزَادُ «مِنْ» فِي الْوَاجِبِ، فَيَكُونُ فِيهِ حَذْفٌ، أَيْ: حَتَّى يُعْرِفَ مِنْ حَالِهَا الرُّشْدُ أَوْ نَحْوُهُ. وَعَلَى مَذْهَبِ الْأَخْفَشِ: «مِنْ» زَائِدَةٌ، وَتَقَدَّمَ فِي (الصَّلَاةِ) فِي قَوْلِهِ: «وَقَدْ رَأَى مِنْ فَرَعِهِمْ».

(مَا جَاءَ فِي الصِّدَاقِ وَالْحِبَاءِ)

فِي «الصِّدَاقِ» خَمْسُ لُغَاتٍ^(٣)؛ صِدَاقٌ يَفْتَحُ الصَّادِ، وَصِدَاقٌ يَكْسِرُهَا، وَصِدْفَةٌ يَفْتَحُ الصَّادِ وَضَمُّ الدَّالِ، وَصِدْفَةٌ يَفْتَحُ الصَّادِ وَتَسْكِينُ الدَّالِ، وَصِدْفَةٌ بِضَمِّ الصَّادِ وَتَسْكِينِ الدَّالِ، وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ قَوْلِهِمْ: رُمِحَ صِدْقٌ: إِذَا كَانَ شَدِيدًا صَلِيْبًا، وَرَجُلٌ صِدْقٌ النَّظْرُ، وَصِدْقُ اللَّقَاءِ؛ سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ بِهِ يَنْعَقِدُ النَّكَاحُ وَيَكْمُلُ أَمْرُهُ، وَمِنْهُ اشْتَقَّ الصِّدْقُ فِي الْحَدِيثِ؛ لِأَنَّ الصَّادِقَ عَلَى ثَبَاتٍ مِنْ أَمْرِهِ وَاسْتِحْكَامِ وَقْوَةٍ، [وَ] الْكَاذِبُ بِضِدِّهِ؛ وَلِذَلِكَ قِيلَ: حَمَلَ الْفَارِسُ عَلَى قِرْنِهِ فَصَدَقَ: إِذَا حَقَّقَ الْحَمْلَةَ وَلَمْ يَرْجِعْ، وَحَمَلَ عَلَيْهِ فَكَذَبَ: إِذَا جَبَنَ وَلَمْ يُحَقِّقْ وَ«الْحِبَاءُ»: الْعَطَاءُ الَّذِي لَا يُحْصَى بِهِ وَاحِدٌ دُونَ آخَرَ مَمْدُودٌ، قَالَ

= مُجَلَّدَاتٍ سَمَّاهُ «شَوَاهِدُ الْمُوطَأِ». تقدم ذكره ص(١٨) من هذا الجزء. ورأيه هذا في الاستذكار (٢٧/١٦).

(١) عن «الموطأ».

(٢) تقدم مثل هذا.

(٣) النصُّ كُلُّهُ لأبي الوليد الوقيشي في التعليل على الموطأ (٧، ٦، ٢).

ابن حِلْزَةَ: (١)

وَوَلَدْنَا عَمْرَو بْنَ أُمِّ أَنَسٍ مِنْ قَرِيبٍ لَمَّا أَنَا الْحَبَاءُ
- وَقَوْلُهُ: «فَالْتَمَسَ شَيْئًا» [٨]. أَي: اطْلُبْهُ، وَمِنْهُ: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ
عِلْمًا» أَي: يَطْلُبْهُ، وَمِنْهُ: «الْتَمَسْتُ عَقْدِي» أَي: طَلَبْتُهُ.
- وَقَوْلُهُ: «سُورَةٌ كَذَا وَسُورَةٌ كَذَا». يَجُوزُ فِي «سُورَةِ» التَّنْوِينِ (٢)، وَيُجْعَلُ
«كَذَا» كِنَايَةً عَنْ صِفَةٍ، وَيَجُوزُ تَرْكُ التَّنْوِينِ، وَيُجْعَلُ «كَذَا» كِنَايَةً عَنِ الْمُضَافِ،
كَمَا يُقَالُ: سُورَةُ الْبَقَرَةِ، وَسُورَةُ النَّسَاءِ، وَهَذَا هُوَ الْوَجْهُ، وَهَكَذَا قَرَأْتُهُ.
- وَقَوْلُهُ: «لِسُورٍ سَمَاهَا». كَلَامٌ فِيهِ اخْتِصَارٌ (٣)، كَأَنَّهُ أَرَادَ: قَالَ ذَلِكَ
لِسُورٍ سَمَاهَا.

- وَ«الْعَشِيرَةُ»: الْقَبِيلَةُ (٤)، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِمَعَاشِرَةِ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ. وَقَوْلُهُمْ:
فُلَانٌ عَشِيرُ فُلَانٍ، أَي: مُعَاشِرُهُ، كَمَا يُقَالُ: جَلِيسٌ بِمَعْنَى مُجَالِسٍ، وَنَدِيمٌ
بِمَعْنَى مُنَادِمٍ.

- وَقَوْلُهُ: «فَابْتَعَتْ أُمَّهَا صِدَاقَهَا» / مَعْنَاهُ: طَلَبَتْ (٥). يُقَالُ: بَغَيْتُ الشَّيْءَ
أَبْغَيْتُهُ بُغَاءً - بِضَمِّ الْبَاءِ مِنَ الْمَصْدَرِ -؛ إِذَا طَلَبْتَهُ، فَإِنْ أَكْثَرْتَ مِنْ طَلَبِهِ قُلْتَ:

(١) ديوانه (١٦)، وهو من معلقته المشهورة.

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٧/٢).

(٣) المصدر نفسه.

(٤) المصدر نفسه.

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٧/٢).

ابْتَعَيْتُ ابْتِغَاءً .

- وَرَوَى يَحْيَى : « مَنْ كَانَ أَبَاً وَغَيْرَهُمْ » ، وَرَوَى غَيْرُهُ « أَوْ غَيْرُهُ »^(١) بِإِفْرَادِ الضَّمِيرِ ، وَهُوَ الْوَجْهُ ؛ لِأَنَّهُ يَعُودُ عَلَى « أَبِي » . وَذَهَبَ يَحْيَى بِهِ إِلَى الْأَبِ وَغَيْرِهِ ، فَلِذَلِكَ جَمَعَ الضَّمِيرَ ، أَوْ جَعَلَ الْأَبَ بِمَعْنَى الْأَبَاءِ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٢) : ﴿ إِنَّ الْكٰفِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴾^(٣) . وَالْأَشْبَهُ أَنْ يَكُونَ غَلَطًا وَقَعَ فِي رِوَايَتِهِ ، كَمَا غَلَطَ فِي قَوْلِهِ : « فَلِرِوَجِّهَا شَطْرُ الْحِبَاءِ » ، فَرَوَاهُ : « شَطْرُ الْحِبَاءِ » عَلَى أَنَّهُ فِي كِتَابِي^(٤) مِنْ رِوَايَةِ يَحْيَى مُصْلِحٌ « شَطْرُ الْحِبَاءِ » . أَبُو عَمْرٍ^(٥) : وَالصَّوَابُ رِوَايَةُ غَيْرِ يَحْيَى شَطْرًا ، وَكَذَا رَوَاهُ ابْنُ وَضَّاحٍ .

- وَقَوْلُهُ : « أَوْ كَانَ فِي وِلَايَةِ أَبِيهِ » الْأَفْصَحُ الْفَتْحُ وَالْكَسْرُ لُغَةً ، وَلِذَلِكَ قَرَأَتِ الْقُرَّاءُ [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٥) : ﴿ مَا لَكُمْ مِنْ وَلِيَّتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ ﴾ ، وَ﴿ وَلَا يَتَّهِمُ ﴾ فَأَمَّا الْوِلَايَةُ الَّتِي يُرَادُ بِهَا الرَّئِيسَةُ فَبِالْكَسْرِ لَا غَيْرُ .

(إِرْحَاءُ السُّتُورِ)

إِرْحَاءُ السُّتْرِ : كِنَايَةٌ عَنِ الْحُلُوهِ . يُرِيدُ إِذَا خَلَا الرَّجُلُ بِأَمْرَاتِهِ ، وَأَنْفَرَدَ بِهَا سِوَاءً كَانَ لَهُ سِتْرٌ أَوْ لَمْ يَكُنْ ، أَوْ أَرْخَاهُ ، أَوْ لَمْ يُرْحِهِ .

(١) فِي الْأَصْلِ : « أَبَاكَ أَوْ غَيْرَهُمْ » وَرَوَى « غَيْرُهُ » « أَوْ غَيْرُهُ » وَكَتَبَ النَّاسِخُ فَوْقَهَا (كَذَا) فِي الْمَوَاضِعِ كُلِّهَا . وَالنَّصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٧/٢) .

(٢) سُورَةُ النِّسَاءِ .

(٣) هَذَا لَمْ تَرُدْ فِي كِتَابِ الْوَقْشِيِّ ، وَهُوَ كَذَلِكَ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى الْمَطْبُوعَةِ .

(٤) هُوَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ كَمَا فِي «الاسْتِذْكَارِ» .

(٥) سُورَةُ الْأَنْفَالِ ، الْآيَةُ : ٧٢ ، وَالْقِرَاءَةُ فِي إِعْرَابِ الْقِرَاءَاتِ لِابْنِ خَالَوَيْهِ (١/٣٣٤) .

(الْمَقَامُ عِنْدَ الْأَيِّمِ وَالْبَكْرِ)

- قَوْلُهُ: «لَيْسَ بِكَ عَلَيَّ أَهْلِكَ هَوَانٌ». مِنْ الْكِنَايَةِ الْحَسَنَةِ، وَالتَّعْرِيفِ الْمَلِيحِ، وَعَنَى بِ«أَهْلِكَ» نَفْسَهُ ﷺ، يُرِيدُ: إِنَّهَا لَيْسَتْ بِهَيْئَةٍ عَلَيْهِ، بَلْ يُرِيدُ إِكْرَامَهَا لَوْلَا حَقُّ سَائِرِ الرِّوَجَاتِ.

(مَا لَا يَجُوزُ مِنَ الشَّرْطِ فِي النِّكَاحِ)

- قَوْلُهُ: «وَلَا أَسْرَرُ» [١٦]. مِنَ التَّسْرُرِ وَالتَّسْرِي. وَأَصْلُهُ مِنَ السَّرِّ؛ وَهُوَ الْجِمَاعُ^(١). وَيُقَالُ لَهُ: الْاسْتِسْرَارِ، وَمِنْهُ الشَّرِيَّةُ مِنَ التَّسْرِي. وَ«السَّرَارِي»: جَمْعُ سَرِيَّةٍ^(٢).

(نِكَاحُ الْمُحَلَّلِ وَمَا أَشْبَهَهُ)

- قَوْلُهُ: «فَاعْتَرَضَ عَنْهَا» [١٧]. يُقَالُ: اعْتَرَضَ الرَّجُلُ عَنِ أَهْلِهِ؛ إِذَا عَجَزَ عَنِ نِكَاحِهَا، كَمَا يُعْتَرَضُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا، فَيَحَالُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ. وَيُقَالُ مِنْ هَذَا الْمَعْنَى «عُنَّ» عَلَى صِيغَةٍ مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ. وَرَجُلٌ عَيْنٌ^(٣). وَيُقَالُ مِنْهُ: أَكْسَلَ عَلَى مِثَالِ أَكْرَمَ، فَإِنْ كَانَ عَجْزًا عَنْ غَيْرِ جَمَاعٍ قِيلَ: كَسَلَ عَلَى مِثَالِ عَمِلَ، قَالَ

(١) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (٢/٢١٣).

(٢) بَعْدَهُ فِي «الْمَشَارِقِ»: «بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ وَالرَّاءِ وَضَمِّ السُّنَنِ».

(٣) قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٢/٧٥): «الَّذِي يُعْتَرَضُ عَنْ امْرَأَتِهِ، أَيُّ: أَصَابَتْهُ عِلَّةٌ أَضْعَفَتْ ذَكَرَهُ عَنِ الْجِمَاعِ، وَهُوَ الْمُعْتَرَضُ، وَكَانَ يَأْتِي النِّسَاءَ قَبْلُ. وَالْعَيْنُ: الَّذِي خَلِقَ خَلْقَةً لَا يَأْتِيهِنَّ».

العَجَاجُ^(١) :

* عَنْ كَسَالَتِي وَالْحِصَانُ يَكْسَلُ *

وَذَكَرَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٢) : أَنَّ رُوَيْبَةَ كَانَ يُشَدُّ : «يَكْسَلُ» بِفَتْحِ الْيَاءِ وَالسَّيْنِ ،
وَتَقَدَّمَ أَوَّلَ الْكِتَابِ دُونَ تَفْرِيقَةٍ^(٣) .

- وَقَوْلُهَا : «مِثْلُ الْهُدْبَةِ» فِيهَا ثَلَاثُ لُغَاتٍ^(٤) : هُدْبَةٌ - بِتَسْكِينِ الدَّالِ - ،
وَهُدْبَةٌ - بِضَمِّهَا - وَهَدَابَةٌ : وَهُوَ الْخَيْطُ الَّذِي يُتْرَكُ فِي طَرَفِ الثُّوبِ ، ثُمَّ يُفْتَلُ ،
وَيَقَعُ عَلَيْهِ اسْمُ الْهُدْبِ مَفْتُولًا ، وَغَيْرَ مَفْتُولٍ . وَيُقَالُ : هَدَبْتُ الثُّوبَ ؛ إِذَا فَتَلْتِ
هُدْبَهُ ، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ^(٥) :

* كَمَشِي الْعَدَارِي فِي الْمَلَاءِ الْمُهَدَّبِ *

شَبَّهَتْ ذِكْرَهُ فِي لِينِهِ بِالْهُدْبَةِ ؛ وَلِذَلِكَ تَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهَذَا كَقَوْلِ
بَعْضِ الْمُعَرِّضِينَ فِي نَفْسِهِ^(٦) :

(١) ديوانه (٣١١/٢) .

(٢) غريب الحديث لأبي عبيد (٣١٧/٤) (طبعة الهند) .

(٣) يُرَاجِعْ (٧٧/١) .

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (١٠/٢) مَعَ زِيَادَةِ ضَبْطٍ ، وَلَمْ يَذْكُرْ بَيْتَ امْرِئِ الْقَيْسِ فَمَا بَعْدَهُ .

(٥) ديوانه (٥٠) ، وَصَدْرُهُ هُنَاكَ :

* فَبَيْنَا نَعَاجٌ يَزْتَعِينُ حَمِيْلَةً *

(٦) جَاءَ فِي فِي شَرْحِ لَامِيَةِ الْعَجْمِ لِمَبْلَاحِ الدِّينِ الصَّفْدِيِّ (٢/٢٤٢) لِلْقَاضِي زَيْنِ الدِّينِ عُمَرَ بْنِ الْوَرْدِيِّ :

تَعَقَّفَ فَوْقَ الْخِضْيَيْنِ كَأَنَّهُ رِشَاءٌ عَلَى رَأْسِ الرَّيِّيَّةِ مُلْتَقِثٌ

كَفَرَّخِ ابْنِ ذِي يَوْمَيْنِ يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَى أَبِيهِ ثُمَّ يَدْرِكُهُ الضَّعْفُ

وَابْنُ الْوَرْدِيِّ (ت : ٧٤٩هـ) بَعْدَ الْمُؤَلَّفِ بِزَمَنِ ، فَلَعَلَّهُ ضَمَّنَهُ .

يَتَامُ عَلَى كَفِّ الْفَتَاةِ وَتَارَةً لَهُ حَرَكَاتٌ مَا يُحْسِبُ بِهَا الْكَفُّ
 كَمَا يَرْفَعُ الْفَرْخُ ابْنَ يَوْمَيْنِ رَأْسَهُ إِلَى أَبِيهِ ثُمَّ يَذْرِكُهُ الضَّعْفُ

وَوَقَعَ فِي بَعْضِ نُسَخِ «الْمَوْطَأِ»: «لَا يَحِلُّ لِرَوْجِهَا الْأَوَّلِ» وَ«هَلْ يَحِلُّ لِرَوْجِهَا
 الْأَوَّلِ أَنْ يُرَاجِعَهَا؟» [١٩]. بِالْيَاءِ فِيهِمَا عَلَى لَفْظِ التَّذْكِيرِ، وَهُوَ الْوَجْهُ^(١)؛ لِأَنَّهُ
 فَعْلُ الْمُرَاجَعَةِ وَ«أَنْ يُرَاجِعَهَا» فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ بِهِ عَلَى الْبَدَلِ مِنْهُ، كَأَنَّهُ قَالَ: لَا
 يَحِلُّ لِرَوْجِهَا الْأَوَّلِ مُرَاجَعَتُهَا.

وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسَخِ: «تَحِلُّ» بِالتَّاءِ فِيهِمَا عَلَى لَفْظِ التَّأْنِيثِ، وَهُوَ أَيْضًا
 صَحِيحٌ، وَيَلْزَمُ عَلَى هَذِهِ الرَّوَايَةِ أَنْ يُضْمَرَ فِي «تَحِلُّ» ضَمِيرًا يَرْجِعُ إِلَى الْمَرْأَةِ،
 وَيَجْعَلُ «أَنْ يُرَاجِعَهَا» فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ عَلَى الْبَدَلِ مِنْهُ. وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٢): ﴿يُحْيِلُ
 إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّمَا تَسْعَى﴾^(٣) قُرِئَ بِالْيَاءِ وَبِالتَّاءِ عَلَى هَلَذَيْنِ الْمَعْنِيِّينِ.

(مَا لَا يُجْمَعُ بَيْنَهُ مِنَ النِّسَاءِ)

- «الْوَالِدَةُ» [٢١] لُغَةً وَعُرْفًا: الْأُمَّةُ^(٣)، وَالْمَوْلُدَةُ: الْجَارِيَةُ تُوَلَّدُ بَيْنَ

(١) التَّعْلِيْقُ عَلَى الْمَوْطَأِ (١٠/٢).

(٢) سُورَةُ طه، وَالْقِرَاءَةُ فِي إِعْرَابِ الْقِرَاءَاتِ لابن خالويه (٤٣/٢)، وَقِرَاءَةُ التَّاءِ لابن عامرٍ
 بِرِوَايَةِ ابْنِ ذَكْوَانَ.

(٣) النَّصُّ لِأَبِي عُبَيْدٍ الْهَرَوِيِّ فِي الْغَرِيبِينَ (٢٥٨/١)، وَكَرَّرَهُ فِي (٢٠٣٢/٦)، وَهُوَ الثَّاقِلُ عَنِ
 ابْنِ قُتَيْبَةَ وَابْنِ شُمَيْلٍ، وَعَنْهُ فِي النَّهَائَةِ لابن الأثير (١٩٤/١)، وَنَصُّ كَلَامِ ابْنِ قُتَيْبَةَ فِي
 غَرِيبِ الْحَدِيثِ لَهُ (٥١٣/٢). وَفِيهِ زِيَادَةٌ: «وَذَكَرَ الرَّيَادِيُّ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ أَنَّهُ قَالَ: التَّلِيدُ: مَا
 وُلِدَ عِنْدَ غَيْرِكَ ثُمَّ اشْتَرَيْتَهُ صَغِيرًا، فَتَبَّتْ عِنْدَكَ. وَالتَّلَادُ: مَا وُلِدَتْ أَنْتَ، وَهَذَا هُوَ مَا فَسَّرْنَاهُ».

العَرَبِ. وَفِي حَدِيثِ شُرَيْحٍ: «أَنَّ رَجُلًا اشْتَرَى جَارِيَةً، وَشَرَطَ أَنَّهَا مُوَلَّدَةٌ، فَوَجَدَهَا تَلِيدَةً». قَالَ الْقُتَيْبِيُّ؛ التَّلِيدَةُ: الَّتِي وُلِدَتْ بِبِلَادِ الْعَجَمِ، وَحَمَلَتْ فَنَشَأَتْ بِبِلَادِ الْعَرَبِ، قَالَ: وَالْمُوَلَّدَةُ: الَّتِي وُلِدَتْ فِي بِلَادِ الْإِسْلَامِ. وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ: التَّلِيدُ وَالْمُوَلَّدُ وَاحِدٌ، وَهُمَا اللَّذَانِ وُلِدَا عِنْدَكَ، وَقَالَ غَيْرُهُ: إِنَّمَا سُمِّيَ مُوَلَّدًا؛ لِأَنَّهُ يُرَبِّي تَرْبِيَةَ الْأَوْلَادِ، وَيُعَلِّمُ الْأَدَبَ؛ وَالْمُوَلَّدُ/ مِنَ الْكَلَامِ: مَا اسْتُحْدِثَ وَلَمْ يَكُنْ فِي الْقَدَمِ.

ب/٦١

(مَا لَا يَجُوزُ مِنْ نِكَاحِ الرَّجُلِ أُمَّ امْرَأَتِهِ)

قَوْلُ زَيْدٍ: «الْأُمَّ مُبْهَمَةٌ» [٢٢] وَضَعْنَا «مُبْهَمَةٌ» مَوْضِعَ مُطْلَقَةٍ، أَي: غَيْرُ مُقَيَّدَةٍ بِصِفَةٍ؛ وَلِهَذَا قَالَ: «لَيْسَ فِيهَا شَرْطٌ»؛ لِأَنَّ التَّقْيِيدَ بِمَعْنَى الشَّرْطِ، وَلَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ فِي مُقَابَلَةِ الْمُقَيَّدِ إِلَّا الْمُطْلَقُ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ أَرَادَ أَنَّهُ بِمَعْنَى أَبْهَمْتُ الْأَمْرَ، أَي: أَعْلَقْتُهُ فَلَمْ تُظْهِرْهُ، وَاسْتَبْهَمَ الْأَمْرُ: إِذَا اشْتَبَهَ، وَعَلَى أَنَّهُ لَيْسَ هَذَا مَوْضِعَ الْإِعْلَاقِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَتْ عِنْدَهُ كَذَلِكَ مَا فَصَّلَ، فَلَمْ يَبَيِّنْ إِلَّا أَنَّهُ وَضَعَ الْإِبْهَامَ مَوْضِعَ الْإِطْلَاقِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(جَامِعُ مَا لَا يَجُوزُ مِنَ النِّكَاحِ)

لِلشُّغَارِ فِي اللَّغَةِ مَعْنَى، وَذَلِكَ أَنَّهُ مَأْخُودٌ مِنْ شَغَرَ الْكَلْبُ؛ إِذَا رَفَعَ رِجْلَهُ لِيَبُولَ^(١)، وَزَعَمُوا أَنَّهُ لَا يَكُونُ ذَلِكَ مِنْهُ إِلَّا فِي مَفَارِقَتِهِ حَالَ الصَّغَرِ إِلَى حَالِ

(١) الاستذكار (١٦/٢٠١، ٢٠٢)، والشمهيد (١١/٨٣)، وفي مشارق الأنوار (٢/٢٥٦) وفيه: «وقيل: مِنْ رَفَعِ الصَّدَاقِ فِيهِ، وَبُعْدِهِ مِنْهُ».

يُمْكِنُ مِنْهُ فِيهَا طَلَبُ الْوُثُوبِ عَلَى الْأُنْثَى لِلنَّسْلِ، وَهُوَ عِنْدَهُمْ لِلْكَلْبِ عِلَامَةٌ
 بُلُوغُهُ إِلَى حَالِ الْاِحْتِلَامِ مِنَ الرَّجَالِ، يُقَالُ مِنْهُ: شَعَرَ الْكَلْبُ شَعْرًا؛ إِذَا رَفَعَ
 رِجْلَهُ فَبَالَ أَوْ لَمْ يَبُلْ، وَيُقَالُ: شَعَرَتِ الْمَرْأَةُ شَعْرًا وَأَشَعَرْتُهَا، حَكَاهُ ابْنُ
 دُرَيْدٍ^(١) إِذَا رَفَعَتْ رِجْلَهَا لِلنَّكَاحِ؛ فَهَذَا مَعْنَى الشَّعَارِ فِي اللُّغَةِ، وَأَمَّا مَعْنَاهُ فِي
 الشَّرِيعَةِ: فَعَلَى مَا فَسَّرَهُ مَالِكٌ، وَأَصَحُّ مَا قِيلَ فِي اسْتِثْقَائِ الشَّعَارِ: أَنَّهُ النِّكَاحُ
 الْحَالِي عَنِ الصَّدَاقِ مِنْ قَوْلِهِمْ: بَلَدٌ شَاغِرٌ؛ إِذَا كَانَ خَالِيًا^(٢).

- و«المَحْفَقَةُ» [٢٧]: الدَّرَّةُ. وَلَا يُقَالُ: حَفَقَ إِلَّا فِي الضَّرْبِ بِالشَّيْءِ الْعَرِيضِ.
 وَالْخَفَقُ: الْحَرَكَةُ، وَالْخَفَقَةُ فِي التَّوْمِ كَالسَّنَةِ. وَأَصْلُهُ: مَيْلُ الرَّأْسِ وَاضْطِرَابُهُ.

(نِكَاحُ الْأُمَّةِ عَلَى الْحُرَّةِ)

قَالَ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ^(٣): «الطَّوْلُ» هُنَا: الْمَالُ، وَمَعْنَاهُ: وُجُودُ صَدَاقِ
 حُرَّةٍ فِي مِلْكِهِ. وَأَصْلُهُ: الْمَقْدِرَةُ وَالْبَسْطَةُ وَالْفَضْلُ^(٤)، يُقَالُ: طَالَ عَلَيْهِمْ
 يَطْوُلُ طَوْلًا؛ إِذَا فَضُلَ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ [تَعَالَى]^(٥): ﴿ذِي الطَّوْلِ﴾ أَي: ذِي الْغِنَى
 وَالْفَضْلِ، يُقَالُ: لِفُلَانٍ عَلَى فُلَانٍ طَوْلٌ؛ أَي: فَضْلٌ، وَيُقَالُ: فُلَانٌ طَوِيْلٌ الْيَدِ
 وَالْبَاعِ؛ إِذَا كَانَ كَرِيمًا.

(١) الجمهرة لابن دريد (٧٢٨).

(٢) الغريبين لأبي عبيد الهروي (١٠١٣/٣).

(٣) الاستذكار لابن عبد البر (٢٣٢/١٦)،

(٤) من هنا فما بعده لأبي عبيد الهروي في الغريبين (١١٨٨/٤).

(٥) سورة غافر، الآية: ٣.

وَتَفْسِيرُ مَالِكٍ: (١) ﴿أَلَعَنْتَ﴾ كَذَلِكَ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ (٢): هُوَ الْهَلَاكُ، وَقِيلَ: الْفُجُورُ، وَحَكَاهُ صَاحِبُ «الْعَيْنِ» (٣) يُرِيدُ الْهَلَاكَ مِنَ الزُّنَا، وَأَنْ يَحْمِلَهُ الشَّبَقُ عَلَى الْفُجُورِ، وَيَرْجِعُ إِلَى الْهَلَاكِ فِي الدِّينِ، وَأَصْلُهُ: الْمَشَقَّةُ. [يُقَالُ]: عَقَبَةُ عَنُوتٍ، أَيْ: شَاقَّةُ الْمَصْعَدِ. وَقَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ (٤): أَصْلُهُ التَّشْدِيدُ، وَتَكْلِيفُ الْمَشَقَّةِ، وَقَدْ عَنَتَ وَأَعْنَتْهُ، وَتَعَنَّتَهُ.

(مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ إِصَابَةِ الْأُخْتَيْنِ بِمِلْكِ الْيَمِينِ)

- قَوْلُهُ: «مَا أَحَبُّ أَنْ أُخْبِرُهُمَا» [٣٣]. يُرِيدُ: أَطَاهَهُمَا (٥)، وَمِنْهُ قِيلَ: لِلْحَرَاثِ: الْحَبِيرُ؛ وَمِنْهُ قِيلَ: لِلْمَزَارَعَةِ عَلَى الْجُزْءِ: مُحَابَرَةٌ. وَقَالَ تَعَالَى (٦): ﴿يَسْأَلُكُمْ حَرْثُ لَكُمْ﴾. وَيُرْوَى: «أُخْبِرُهُمَا»، وَهُمَا كِنَايَةٌ عَنِ الْوَطْءِ. وَالْحَبِيرُ وَالْحَبِيرُ: الْأَرْضُ اللَّيْنَةُ. وَقِيلَ: سُمِّيَتْ مِنْ حَبِيرٍ؛ لِمُعَامَلَةِ النَّبِيِّ ﷺ إِيَّاهُمْ عَلَى الْجُزْءِ مِنْ ثَمَارِهَا (٧)، فَقِيلَ: خَابَرَهُمْ، ثُمَّ تَنَازَعُوا فَتَنُوهَا عَنْهَا، ثُمَّ جَازَتْ بَعْدُ،

(١) سورة النساء، الآية: ٢٥.

(٢) في الاستذكار (٢٢٨/١٦): «قَالَ مَالِكٌ: وَالْعَنْتُ: هُوَ الزُّنَا».

(٣) في مختصر العين (١٥٤/١): «الْعَنْتُ: الْهَلَاكُ، وَيُقَالُ: الزُّنَا». وفي العين (٧٢/٢):

«الْعَنْتُ: إِذْخَالَ الْمَشَقَّةَ عَلَى إِنْسَانٍ. وَالْعَنْتُ: الْإِثْمُ أَيْضًا».

(٤) قول ابن الأنباري في الغريبين (١٣٣٣/٤).

(٥) التعليق على الموطأ لأبي الوليد القاسمي (١١/٢).

(٦) سورة البقرة، الآية: ٢٢٣.

(٧) الغريبين (٥٢٨/٢)، عن ابن الأعرابي، ومثله في المَشَارِقِ (٢٢٩/١)، والنصُّ له، نقلَ

عن «العين». يُرَاجَعُ: العينُ (٢٥٨/٤) وَقَالَ الْقَاضِي عِيَّاضُ: «وَبِالْوَجْهَيْنِ قَيْدَانَاهُ فِي كِتَابِ =

هَذَا قَوْلُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، وَغَيْرُهُ يَا أَبَاهُ، وَيَقُولُ: إِنَّهَا لَفِظَةٌ مُسْتَعْمَلَةٌ. وَجَاءَ فِي مُسْلِمٍ: «نَهَى عَنِ الْحَبْرِ» كَذَا رَوَيْنَاهُ. وَيُرْوَى أَيْضًا بِضَمِّ الْحَاءِ وَكَسْرِهَا. قَالَ عِيَّاضٌ^(١): وَبِالْفَتْحِ هُوَ فِي «الْعَيْنِ».

قَالَ الشَّيْخُ - وَقَفَّهُ اللَّهُ تَعَالَى -: وَإِنَّمَا وَقَعَ فِي نُسْحَتِي الْعَتِيقَةَ مِنْهُ بِالْكَسْرِ، وَالْحُبْرَةَ: النَّصِيبُ، قَالَ الشَّاعِرُ^(٢):

إِذَا مَا جَعَلْتَ الشَّاءَ لِلنَّاسِ حُبْرَةً فَشَأْنُكَ إِنِّي ذَاهِبٌ لِسُنُونِي

(النَّهْيُ [عَنِ] أَنْ يُصِيبَ الرَّجُلُ أُمَّةً كَانَتْ لِأَبِيهِ)

وَقَعَ فِي الرَّوَايَةِ: «رَأَيْتُ جَارِيَةً لِي مُتَكَشِّفًا عَنْهَا» [٣٧]. وَكَانَ الْوَجْهُ أَنْ يَقُولَ: «مُتَكَشِّفًا عَنْهَا ثَوْبَهَا» أَوْ نَحْوَهُ. قَالَ ابْنُ السَّيِّدِ^(٣): وَأَطْلُتُهُ نَقْصَانًا وَقَعَ فِي الْحِطِّ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ فِي أَصْلِ الْحَدِيثِ، وَإِنْ كَانَ الْحَدِيثُ وَقَعَ فِي أَصْلِهِ هَلْكَذَا فَيَنْبَغِي أَنْ تَفْتَحَ الشَّيْنُ، فَتَكُونَ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِ الْقَائِلِ: انْكَشَفَ الثَّوْبُ عَنْ زَيْدٍ، ثُمَّ يُحَدَفُ الثَّوْبُ الْفَاعِلُ، وَتَقُولُ: انْكَشَفَ عَنْ زَيْدٍ، وَتَقِيمُ الْمَصْدَرُ مَقَامَ الْفَاعِلِ، كَأَنَّكَ قُلْتَ: انْكَشَفَ الْانْكَشَافُ، / وَيُجْعَلُ الْمَجْرُورُ فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى^(٤): ﴿الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾.

١/٦٢

= أَبِي عُبَيْدٍ يُرَاجَعُ: غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (١/٢٩٠).

(١) مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ (٢/٢٢٩) وَيُرَاجَعُ: الْعَيْنُ (٤/٣٥٨).

(٢) أَنْشَدَهُ أَبُو عُبَيْدٍ الْهَرَوِيُّ فِي الْغَرِيبِينَ (٢/٥٢٨) وَلَمْ يُنْسِبْهُ.

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٢).

(٤) سُورَةُ الْفَاتِحَةِ، الْآيَةُ: ٧.

(مَا جَاءَ فِي الإِحْصَانِ)

أَصْلُ «الإِحْصَانِ» [٣٩]. الْمَنْعُ: حَيْثُ وَرَدَتْ مَعَانِيهِ، فَلِذَلِكَ مَا يَأْتِي بِمَعْنَى الْعِفَّةِ، وَالنِّكَاحِ، وَالإِسْلَامِ، وَالْحُرِّيَّةِ^(١)؛ لِأَنَّ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْ هَذِهِ الإِخْصَالِ تَمَنُّعُ الإِنْسَانِ مِنَ الْفَاحِشَةِ، وَكُلُّهَا فِي الْقُرْآنِ إِلاَّ الإِحْصَانَ بِمَعْنَى الإِسْلَامِ. يُقَالُ: أَحْصَنَ فَهُوَ مُحْصِنٌ، وَأُحْصِنَ فَهُوَ مُحْصَنٌ، وَالْمَرْأَةُ مُحْصَنَةٌ؛ وَهِيَ الَّتِي قَدْ أَحْصَنَتْ زَوْجَهَا، وَمُحْصِنَةٌ وَهِيَ الَّتِي أَحْصَنَتْ نَفْسَهَا، وَيَجُوزُ مُحْصِنٌ، وَأَمْرَأَةٌ حَصَانُ الْفَرْجِ: بَيِّنَةُ الْحَصَانَةِ وَالْحُصْنِ، وَقَدْ حَصَنَتْ عَنِ الرَّيْبَةِ، وَفَرَسٌ حَصَانٌ بَيْنَ التَّحْصِينِ: إِذَا كَانَ مُنْجِبًا، وَالْحِصَانُ: الْفَحْلُ.

(نِكَاحُ الْمُتَعَةِ)

- «مُتَعَةُ النِّسَاءِ» [٤١]. نِكَاحُهُنَّ إِلَى أَجَلٍ، وَ«مُتَعَةُ الْحَجِّ» جَمْعُ الْمُتَلَبِّيِّ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ فِي سَفَرٍ وَاحِدٍ، وَمِنْهُ: «نُهِيَ عَنِ الْمُتَعَتَيْنِ» وَكِلَاهُمَا بِضَمِّ الْمِيمِ؛ إِلاَّ أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ حَكَى عَنِ الْخَلِيلِ: كَسَرَ مِيمَ مُتَعَةِ الْحَجِّ^(٢).

(١) التَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (٢٠٥/١).

(٢) التَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (٣٧٢/١)، وَنَقَلَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ، عَنِ الْخَلِيلِ. وَفِي كِتَابِ الْعَيْنِ (٨٣/٢): «وَمُتَعَةُ الْمَرْأَةِ الْمُطَلَّاقَةِ إِذَا طَلَّقَهَا زَوْجَهَا مَتَّعَهَا مُتَعَةً يُعْطِيهَا شَيْئًا، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِوَاجِبٍ وَلَكِنَّهُ سُنَّةٌ. قَالَ الْأَعْمَشِيُّ [دِيوانه «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ»: ٨٥]:

حَتَّى إِذَا دَرَّ قَرْنِ الشَّمْسِ صَبَّحَهَا مِنْ آلِ نَبْهَانَ يَبْغِي أَهْلَهُ مُتَعَا

أَيُّ: يَبْغِيهِمْ صَبَّحًا يَتَمَتَّعُونَ بِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُكْسِرُ فِي هَذَا خَاصَّةً، فَيَقُولُ: الْمِتَعَةُ، وَالْمُتَعَةُ فِي الْحَجِّ: بَأَنَّ نَضَمَ عُمْرَةً إِلَى الْحَجِّ، فَذَلِكَ التَّمَتُّعُ، وَيَلْزَمُ لِذَلِكَ دَمٌ لَا يُجْزِيهِ غَيْرُهُ». وَرِوَايَةٌ =

وَتَمَّ مُتَعَةٌ ثَالِثَةٌ: وَهِيَ مَا يُعْطَى الْمُطَلَّقُ زَوْجَتَهُ الْمُطَلَّقةَ قَبْلَ الدُّخُولِ،
وَبَعْدَ الْفَرْصِ. وَالْمَتَاعُ: كُلُّ مَا انْتَفَعَ بِهِ الْإِنْسَانُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(١): ﴿فَمَا
أَسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ﴾ أَي: انْتَفَعْتُمْ بِهِ مِنْ وَطْئِهِنَّ؛ وَلَمَّا كَانَ الْمَتَاعُ يَكْثُرُ وَيَقِلُّ
قَالَ [تَعَالَى]^(٢): ﴿وَمَتَّعْنَا إِلَى حِينٍ (٨٠)﴾، أَي: مُدَّةً؛ وَقَالَ^(٣): ﴿فَأَمْتَعُهُ قَلِيلًا﴾.

- وَ«الْحُمُرُ الْأَنْسِيَّةُ» - يَفْتَحُ التُّونَ وَفَتَحَ الْهَمْزَةَ - كَذَا ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ^(٤)،
عَنْ ابْنِ أَبِي أُوَيْسٍ^(٥)، وَكَذَا قَيْدُهُ الْأَصْبَلِيُّ^(٦)، وَابْنُ السَّكَنِ^(٧) وَأَبُو ذَرٍّ^(٨)،

= ديوان الأعشى لعجز البيت:

* دُوَالٌ نَبَّهَانَ يَبْغِي صَحْبَهُ الْمُتَعَا *

- (١) سورة النساء، الآية: ٢٤.
- (٢) سورة النحل، الآية: ٨٠، وسورة يس، الآية: ٤٤.
- (٣) سورة البقرة، الآية: ١٢٦.
- (٤) مشارق الأنور (١/٤٤)، وفيه: «كَذَا ضَبَطْنَاهُ عَلَى أَبِي بَخْرٍ فِي «مُسْلِمٍ» وَكَذَا قَيْدُهُ الْأَصْبَلِيُّ
وَابْنُ السَّكَنِ...». وَأَبُو بَخْرٍ هُوَ شَيْخُ الْقَاضِي عِيَاضٍ، سُفْيَانُ بْنُ الْعَاصِي الْأَسَدِيِّ (ت ٥٢٠هـ).
- (٥) هُوَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَحِيِّ، ابْنُ أُخْتِ الْإِمَامِ مَالِكٍ (ت ٢٢٦هـ). يُرَاجَع:
رجال صحيح البخاري (١/٦٩)، وتهذيب الكمال (٣/١٢٤).
- (٦) هُوَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَصْبَلِيُّ (ت ٣٩٢هـ) مِنْ أَهْلِ أَصْبَلَةَ مِنْ بِلَادِ الْمَغْرِبِ. يُرَاجَع: طبقات
علماء الأندلس (١/٢٤٩)، وَجَدْوَةُ الْمُقْتَبَسِ (٢٥٧)، وَسِيرُ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (١٦/٥٦٠).
- (٧) هُوَ سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ، أَبُو عَلِيٍّ الْمِصْرِيُّ (ت ٣٥٣هـ) قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: «الْإِمَامُ،
الْحَافِظُ، الْمَجُودُّ، الْكَبِيرُ». يُرَاجَع: سِيرُ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (١٦/١١٧)، وَالتُّجُومُ الزَّاهِرَةُ
(٣/٣٣٨)، وَشَدْرَاتُ الذَّهَبِ (٣/١٢).
- (٨) عَبْدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، شَيْخُ الْحَرَمِ الْهَرَوِيُّ الْمَالِكِيُّ الْمُحَدِّثُ (ت ٤٣٤هـ) يُرَاجَع: تاريخ
بغداد (١١/١٤١)، وَتَرْتِيبُ الْمَدَارِكِ (٤/٦٩٦)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ (١٧/٥٥٤).

وَأَكْثَرُ رَوَايَاتِ الشُّيُوخِ فِيهِ بِكْسْرِ الهمزة، وَسُكُونِ التَّوْنِ، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ؛
لَأَنَّ الْإِنْسَ - بِفَتْحِ التَّوْنِ - : هُمْ جَمَاعَةُ النَّاسِ، وَكَذَلِكَ الْإِنْسُ . قَالَ الْخَلِيلُ :
وَالجَانِبُ الْإِنْسِيُّ وَالْإِنْسِيُّ، وَهُوَ الْجَانِبُ الْأَيْمَنُ^(١) . قَالَ ابْنُ عَرَفَةَ^(٢) فِي قَوْلِهِ
تَعَالَى^(٣) : ﴿ إِنِّي ءَأَنْتُ نَارًا ﴾ أَيُّ : رَأَيْتُ . قَالَ : وَسَمِّيَ الْإِنْسُ إِنْسًا؛ لِأَنَّهُمْ
يُونَسُونَ، أَيُّ : يَرُونَ، وَقَالَ غَيْرُهُ : آنَسْتُ وَأَحْسَسْتُ وَوَجَدْتُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

(نِكَاحِ الْمُشْرِكِ إِذَا أَسْلَمَتْ زَوْجَتُهُ قَبْلَهُ)

- قَوْلُهُ : «إِنَّ هَذَا وَهَبُ بْنُ عُمَيْرٍ^(٤) جَاءَنِي» [٤٤] . يَجُوزُ رُفْعُ وَهَبٍ عَلَى
خَبَرٍ «إِنَّ»^(٥) وَنَصْبُهُ عَلَى الْبَدَلِ مِنْ هَذَا، وَعَلَى عَطْفِ الْبَيَانِ وَيَكُونُ «جَاءَنِي»
هُوَ الْخَبَرُ .

- وَقَوْلُهُ : «وَالْأَسْبَاطُ شَهْرَيْنِ» . يَعْنِي يَسِيرُ فِيهِمَا آمِنًا، وَهُوَ كَقَوْلِهِ
[تَعَالَى]^(٦) : ﴿ فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ ﴾ أَيُّ : سِيرُوا وَأَذْهَبُوا آمِنِينَ .
- وَقَوْلُهُ : «فَشَهَدُ^(٧) حُنَيْنَ» كَذَا الرُّوَايَةُ غَيْرُ مَصْرُوفٍ^(٨) ، وَذَهَبَ بِهِ إِلَى

(١) بَعْدُهُ فِي «المشارق» : «قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ وَيُرَاجَعُ : غَرِيبُ الْحَدِيثِ لَهُ (٢/٦٣٥) ، وَلَمْ
يَنْقُلِ الْقَاضِي عِيَاضٌ عَنْ الْخَلِيلِ . وَالتَّنْقُلُ عَنْ الْخَلِيلِ فِي كِتَابِهِ «العَيْن» (٧/٣٠٧) .

(٢) هُوَ نَفْطَوِيَّةٌ، وَالتَّنْقُلُ عَنْهُ فِي الْغَرِيبَيْنِ (١/١١٣) .

(٣) سُورَةُ طه، آيَةُ : ١٠، وَسُورَةُ الْقَصَصِ، آيَةُ : ٢٩ .

(٤) تَرَجَمْتَهُ فِي الْإِصَابَةِ (٦/٦٢٧) .

(٥) النَّصُّ فِي التَّغْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٧، ١٨) .

(٦) سُورَةُ التَّوْبَةِ، آيَةُ : ٢ .

(٧) فِي الْأَصْلِ : «بشهر» .

(٨) النَّصُّ فِي التَّغْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٨) .

الأرضِ وَالبُئْعَةِ، وَمَنْ صَرَفَهُ ذَهَبَ بِهِ إِلَى الْمَوْضِعِ، وَهُوَ الْأَشْهُرُ، قَالَ تَعَالَى (١):

﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبْتَكُمْ كَثَرْتُمْ﴾، وَقَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ مُرْدَاسٍ (٢):

شَهِدَنَ مَعَ النَّبِيِّ مَسَوِّمَاتٍ حُنَيْنًا وَهِيَ دَائِمَةُ الْحَوَامِي

وَأَدَاةُ الْحَرْبِ: مَا يُنْقَوَى بِهِ عَلَيْهَا مِنَ الْتِيهَا، وَالْجَمْعُ: أَدَوَاتٌ. وَرَجُلٌ مُؤَدٍ:

كَامِلُ الْأَدَاةِ، وَفُلَانٌ مُؤَدٍ، أَي: ذُو قُوَّةٍ عَلَى الْأَمْرِ، وَفِي الْحَدِيثِ (٣): «مِنْ قَبْلِ

الْمَشْرِقِ جَيْشٌ آدَى شَيْءٍ» أَي: أَقْوَى شَيْءٍ.

- وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى: «ثُمَّ رَجَعَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ كَافِرٌ»، وَلَا

مَعْنَى لِذِكْرِ الرَّجُوعِ هُنَا (٤). وَرَوَى غَيْرُهُ: «ثُمَّ خَرَجَ» وَهُوَ الصَّحِيحُ. قَالَ ابْنُ

السَّيِّدِ (٥): «وَأَطْنَتْ: «زَحَفَ» بِالْحَاءِ غَيْرِ مُعْجَمَةٍ، وَالْفَاءِ فَصْحَفَ. وَمَعْنَاهُ:

نَهَضَ إِلَى الْقِتَالِ، يُقَالُ: زَحَفَ الْقَوْمُ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ.

قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَّهُ اللَّهُ تَعَالَى -: كَأَنَّ الرَّحْفَ إِنَّمَا يُسْتَعْمَلُ فِي مَا قَرَّبَ.

(١) سورة التَّوْبَةِ، آيَةُ: ٢٥.

(٢) ديوان العباس بن مرداس (٥٤)، وهو من أبيات تنسب إلى الحرث بن هلال القرظي، وربما نُسبت إلى خفاف بن نذبة السلمية في ديوانه (١٢٨)، كما يروى للخفاف بن حكيم بن عاصم في العقد الفريد (١١٧/١)، والشاهد في السيرة النبوية (٥٨/٤)، والحماسة لأبي تمام «رواية الجواليقي» (٤٨)، وشرح الحماسة للمرزوقي (١٣٩/١)، وشرحها للتبريزي (٦٩/١)، ويُراجع: الاشتقاق (٢٥٧)، والمُعَرَّب (١٧٨)، والحرث بن هلال القرظي من فرسان بني تميم، له وقائع وأيام مشهورة بخراسان. يُراجع: الإصابة (٢٠٩/٢).

(٣) في الغربيين لأبي عبيد الهروي (٥٨/١).

(٤) النص في التعلين على الموطأ لأبي الوليد الوقيتي (١٨/٢).

(٥) المصدر نفسه.

- وَقَوْلُهُ: «وَلَمْ يُفَرِّقْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ حَتَّى أَسْلَمَ». لَيْسَ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِهِ: مَا عَاقَبْتُ زَيْدًا حَتَّى اسْتَحَقَّ الْعِقَابَ؛ لِأَنَّ هَذَا يُوجِبُ أَنْ يَكُونَ إِسْلَامُ صَفْوَانَ سَبَبًا مُوجِبًا لِلتَّفْرِيقِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ، كَمَا كَانَ اسْتِحْقَاقُ زَيْدِ الْعِقَابِ سَبَبًا مُوجِبًا لِعِقَابِهِ، لَكِنَّهُ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِكَ: لَا تُقِمُّهُ مِنْ مَوْضِعِهِ حَتَّى يَقُومَ عَلَى اخْتِيَارِهِ^(١)، مَعْنَاهُ: اتْرُكْهُ حَتَّى يَقُومَ عَلَى اخْتِيَارِهِ، وَلِ«حَتَّى» مَعَانٍ تُشَكِّلُ، مِنْهَا قَوْلُ الشَّاعِرِ^(٢):

لَا يُسْلِمُونَ الْغَدَاةَ جَارَهُمْ حَتَّى يَزِلَّ^(٣) الشَّرَاكُ عَنْ قَدَمِهِ

فَإِنْ جَعَلْتَهُ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِ الْقَائِلِ: لَا تَبْدَأْهُ حَتَّى يَبْدَأَكَ. كَانَ مَعْنَاهُ: إِذَا زَالَ الشَّرَاكُ عَنْ قَدَمِهِ أَسْلِمُوهُ، وَلَمْ يُرِدْ الشَّاعِرُ هَذَا، وَإِنَّمَا أَرَادَ أَنَّهُمْ لَا يُسْلِمُونَهُ حَتَّى يَبْلُغَ الْإِسْلَامَ مِنْهُ هَذَا الْمَبْلَغَ، وَلَكِنَّهُمْ يَتَدَارَكُونَهُ قَبْلَ أَنْ يَنْتَهِيَ إِلَى هَذِهِ الْحَالِ. فَهَذَا مَعْنَى ثَالِثٍ لِ«حَتَّى» وَلَهَا مَعْنَى رَابِعٌ - وَهُوَ أَغْرَابُهَا -، وَهُوَ اسْتِعْمَالُهَا بِمَعْنَى / الْحِينِ، كَقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٤): «اكْلَفُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا». وَإِنَّمَا جَازَ وَقُوعُهَا مَوْضِعَ الْحِينِ؛ لِأَنَّهَا تُسْتَعْمَلُ فِي الزَّمَانِ، كَقَوْلِهِ:

ب/٦٢

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٨، ١٩) وَلَمْ يَنْشُدِ الْبَيْتَ.

(٢) هُوَ مِنْ أَيْبَاتٍ فِي الْحِمَاسَةِ «رَوَايَةُ الْجَوَالِيْقِيِّ» (١٤)، لِرَجُلٍ مِنْ حِمَيْرٍ فِي وَقْعَةٍ كَانَتْ لِبْنِي عَبْدِ مَنَاةَ، وَكَلَّبَ عَلَى حِمَيْرَ، قَتَلَ فِيهَا عَلَقَمَةَ بِنْتُ ذِي يَزَانَ الْحِمَيْرِيِّ، وَيُرَاجَعُ: شَرْحُ الْمَرْزُوقِيِّ (١/٣٣٢)، وَشَرْحُ التَّبْرِيْزِيِّ (١/٣١٧)، وَشَرْحُهَا لِلْأَعْلَمِ (١/٣٢٢)، وَإِصْلَاحُ مَا غَلَطَ فِيهِ التَّمْرِيُّ (٦٨).

(٣) فِي الْأَصْلِ: «يَزُولُ».

(٤) الْغَرِيبِينَ لِأَبِي عُبَيْدٍ الْهَرَوِيِّ (٦/١٧٧٧).

جَلَسْتُ حَتَّى الظُّهْرِ، أَي: حَتَّى هَذَا الحِينِ، فَلَمَّا كَانَتْ تُسْتَعْمَلُ فِي الحِينِ
الَّذِي يَنْتَهِي إِلَيْهِ الفِعْلُ سَدَّتْ مَسَدَهُ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: لَا يَمَلُّ عِنْدَ الغَايَةِ الَّتِي يَقَعُ
عِنْدَهَا المَمَلُّ مِنْكُمْ، وَنَظِيرُهُ قَوْلُ [الشَّنْفَرَى] (١):

* لَا يَمَلُّ الشَّرَّ حَتَّى تَمَلُّوا *

وَلَهَا مَعْنَى حَامِسٌ: تَكُونُ فِيهِ بِمَعْنَى «كَيْ» كَقَوْلِهِ: صَلَّيْتُ حَتَّى يَغْفِرَ اللهُ لِي.
- «الهِجْرَةُ» [٤٥]- بِكَسْرِ الهَاءِ -: هَيْئَةُ الهَجْرِ (٢)، بِمَنْزِلَةِ الجِلسَةِ وَالرُّكْبَةِ،
وَسُمِّيَتْ هِجْرَةً؛ لِأَنَّ المُهَاجِرَ كَانَ يَهْجُرُ قَوْمَهُ، وَكَذَلِكَ سُمِّيَتْ مُهَاجِرَةً
وَمُرَاغَمَةً؛ لِأَنَّ المُفَاعَلَةَ إِنَّمَا تَكُونُ مِنْ اثْنَيْنِ فَصَاعِدًا.
وَأَمَّا تَوْجِيهُهُ (٣) ﷺ بِرِدَائِهِ إِلَى صَفْوَانَ فَإِنَّهُ أَمْرٌ كَانَتْ العَرَبُ تَفْعَلُهُ فِي
الجَاهِلِيَّةِ، كَانَ أَحَدُهُمْ إِذَا أَرَادَ إِجَارَةَ رَجُلٍ، أَوْ تَأْنِيْسَهُ، أَوْ أَنْ يُعْلَمَ أَنَّهُ فِي كَنَفِهِ
أَلْقَى عَلَيْهِ رِدَاءَهُ، أَوْ ثَوْبًا مِنْ ثِيَابِهِ؛ وَلِلذَلِكَ قَالَ أَبُو خِرَاشٍ (٤):

(١) فِي الأَصْلِ: «السَّاعِدِي»، وَهَذَا البَيْتُ مِنَ الفَصِيْدَةِ الَّتِي مَطَّلَعَهَا:

إِنَّ بِالشُّعْبِ الَّذِي دُونَ سَلْعٍ لَقَيْتِيلاً دَمَهُ مَا يُطَلُّ

وَقُلْنَا - فِيمَا سَبَقَ -: إِنَّهَا قَدْ تُنْسَبُ إِلَى تَأَبُّطِ شَرَاءٍ، وَهِيَ فِي دِيوانِهِ (٢٤٧)، أَوْ إِلَى الشَّنْفَرَى
الأَزْدِيِّ، وَهِيَ فِي دِيوانِهِ (١١٧)، وَصَدْرُهُ:

* صَلَّيْتُ مِنِّي هُدَيْلُ بِخَزْرَقٍ *

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى المَوْطَأَ لِأَبِي الوَلَيْدِ الوَقَّاسِيِّ (١٩/٢).

(٣) مَا زَالَ الكَلَامُ لِأَبِي الوَلَيْدِ الوَقَّاسِيِّ وَأَنشَدَ بَيْتَ أَبِي خِرَاشٍ.

(٤) اسْمُهُ خُوَيْلِدُ بْنُ مُرَّةَ، أَحَدُ بَنِي فُرْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ تَمِيمِ بْنِ سَعْدِ بْنِ هُدَيْلِ، تُوفِيَ فِي

خِلاْفَةِ عَمْرٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - . أَخْبَارُهُ فِي: الشُّعْرُ وَالشُّعْرَاءُ (٦٤٠)، وَالْأَغَانِي (٢١٦/٢١)،

وَالْإِصَابَةُ (٢/٣٦٤)، وَالبَيْتُ فِي دِيوانِ الهُدَلِيِّينَ (٢/١٤٢)، وَشَرْحُهُ لِلشُّكْرِيِّ (١٢٣٠)، =

وَلَمْ أَدْرِ مَنْ أَلْفَى عَلَيْهِ رِدَاءَهُ خَلَا أَنَّهُ قَدْ سُلَّ عَنْ مَاجِدٍ مَحْضٍ

فَلَمَّا كَانَ أَمْرًا مَعْرُوفًا عِنْدَ الْعَرَبِ بَعَثَ إِلَيْهِ بِرِدَائِهِ؛ لِيُؤَمِّنَهُ، وَيُطَيِّبَ نَفْسَهُ مِمَّا جَرَتْ بِهِ عَادَتُهُمْ.

(مَا جَاءَ فِي الْوَلِيمَةِ)

- قَوْلُهُ: «زِنَةُ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ» [٤٧]. هِيَ خَمْسَةُ دَرَاهِمٍ^(١) قَالَ ابْنُ وَهْبٍ وَأَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ. وَقِيلَ: اسْمٌ لِمَا زِنْتُهُ خَمْسَةُ دَرَاهِمٍ، فَيُقَالُ لَهُ: نَوَاةٌ، كَمَا يُقَالُ لِلْعِشْرِينَ وَالْأَرْبَعِينَ: أَوْقِيَّةٌ^(٢). وَقَالَ كُرَاعٌ^(٣): النَّشُّ نِصْفُ الشَّيْءِ. وَقِيلَ^(٤): كَانَتْ قَدْرَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ فَيَمْتَهَا خَمْسَةُ دَرَاهِمٍ. وَقَالَ ابْنُ حَنْبَلٍ: وَزْنُهَا ثَلَاثَةُ دَرَاهِمٍ وَثُلُثٌ^(٥)، وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ النَّوَاةَ الْمَذْكُورَةَ فِي هَذَا نَوَاةُ التَّمْرِ، أَرَادَ وَزْنُهَا مِنَ الذَّهَبِ. وَمَالِكٌ وَأَصْحَابُهُ^(٦) أَعْلَمُ بِهَذَا مِنْ غَيْرِهِمْ؛ لِأَنَّ أَهْلَ كُلِّ بَلَدٍ أَعْلَمُ

= ومناسبة الأبيات لخصتها عن الأغاني وشرح أشعار الهذليين للسكري في هامش التعليق على الموطأ (٢٠/٢).

(١) قاله أبو عبيد، غريب الحديث له (١/٤١٢، ٤١٣).

(٢) المصدر نفسه.

(٣) هو علي بن الحسن الهنائي (ت: ٣١٠هـ) عالم لغوي مصري مشهور بـ«كراع التمل» له مؤلفات، منها: «المنجد» و«المجرد» و«المنتخب»... وغيرها. أخباره في: معجم الأدباء (١٣/١٢)، وإنباه الرواة (٢/٢٤٠)، وإشارة التعيين (٢١٥)، وغيرها.

(٤) النص في الاستذكار (١٦/٣٤٠) من هنا حتى نهاية الفقرة، ومثله في التمهيد (١١/١٣٧).

(٥) زاد في «التمهيد»: «وقال إسحاق: بل وزنها خمسة دراهم» وإسحاق هو ابن راهويه.

(٦) لم يرد في «الاستذكار» ولا في «التمهيد».

بِعُرْفِ بَلَدِهِمْ فِي التَّخَاطُبِ وَفِي التَّحَاوُرِ. وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِ مَالِكٍ^(١): وَزُنُّ
النَّوَاةِ بِالْمَدِينَةِ: رُبْعُ دِينَارٍ. قَالَ: وَذَلِكَ مَعْرُوفٌ عِنْدَهُمْ، وَاحْتَجَّ بِمَا رُوِيَ فِي
هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ أَنَسٍ: «أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً أَنْصَارِيَّةً
وَأَصْدَقَهَا زِنَةَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ؛ ثَلَاثَةَ دَرَاهِمٍ وَرُبْعٍ».

- و«الصفرة» يُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ صُفْرَةَ زَعْفَرَانٍ أَوْ غَيْرِهِ^(٢)، اسْتُعْمِلَ عَلَى
وَجْهِ الصَّبِغِ لِلثِّيَابِ، أَوْ لِلْجَسَدِ، وَظَاهِرُهُ أَنَّ أَثَرَ الصُّفْرَةِ كَانَ بِجَسَدِهِ، وَإِنَّمَا
يَحْتَمَلُ الثِّيَابَ إِذَا اسْتُعْمِلَ اللَّفْظُ عَلَى سَبِيلِ الْمَجَازِ وَالِاتِّسَاعِ، كَمَا يُقَالُ: أَصَابَ
فُلَانٌ الطَّيْنَ وَالْمَطَرَ، وَإِنَّمَا أَصَابَ ذَلِكَ ثِيَابَهُ. وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ صُفْرَةَ طَيْبٍ لَهُ
لَوْنٌ قَدْ تَطَيَّبَ بِهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَبَقِيَتْ مِنْ لَوْنِهِ عَلَى جَسَدِهِ أَوْ ثِيَابِهِ بَقِيَّةً.

- و«الوليمة» قَالَ صَاحِبُ «العين»^(٣): هِيَ طَعَامُ الْعُرْسِ. وَقَدْ أَوْلِمَ؛ إِذَا
أَطْعَمَ. وَقَالَ غَيْرُهُ: طَعَامُ الْوَلِيمَةِ: هُوَ طَعَامُ الْعُرْسِ وَالْإِمْلَاقِ خَاصَّةً^(٤)،
وَأَنْشَدَ ثَعْلَبٌ لِبَعْضِ الْأَعْرَابِ: ^(٥)

(١) عاد إلى كلام أبي عمرو.

(٢) في الاستدكار: «أما قوله في حديث مالك هذا: «وبه أثر صفرة، فرواه حماد بن سلمة، عن
ثابت البناني، وحميد عن أنس، فقال فيه: «وبه رذع من زعفران» تبين تلك الصفرة ما
كانت...». وفي التمهيد: «فقد بان في هذه الآثار من نقل الأئمة أن الصفرة التي رأى
رسول الله ﷺ بعبد الرحمن كانت زعفراناً...».

(٣) العين (٨/ ٣٤٤)، وفيه: «طعام يتخذ على عرس، والفعل: أولم يؤلم».

(٤) التص في التعليق على الموطأ لأبي الوليد القاسمي (٢/ ٢١).

(٥) البیتان غیر منسوبین فی غریب الحدیث لأبی عیوب (٥/ ٥٤٧)، وتهذيب اللغة (٢/ ٣١١)،
والأفعال للسرّسطي (١/ ١٩٦)، واللسان (نقع).

كُلُّ الطَّعَامِ تَشْتَهِي رَبِيعَةُ
الْحُرْصُ وَالْإِعْدَارُ وَالتَّقِيعَةُ

الْحُرْصُ وَالْحُرْصَةُ: الطَّعَامُ الَّذِي يُصْنَعُ لِلتَّفْسَاءِ - بِالسَّيْنِ وَالصَّادِ - (١)،
وَالْإِعْدَارُ: الَّذِي يُصْنَعُ لِلْحُتَانِ (٢)، وَالتَّقِيعَةُ: الَّذِي يُصْنَعُ لِلْقَادِمِ مِنْ سَفَرٍ (٣)،
وَالْوَكِيرَةُ: الَّذِي يُصْنَعُ عِنْدَ بِنَاءِ الدَّارِ (٤)، وَالْمَادَّبَةُ: كُلُّ مَا دُعِيَ إِلَيْهِ مِنَ الطَّعَامِ
- بِفَتْحِ الدَّالِ وَضَمِّهَا - (٥).

- وَ«الدُّبَاءُ» [٥١]: هُوَ الْقَرْعُ - سَاكِنُ الرَّاءِ - وَالْجَمْعُ: دُبَاءَةٌ (٦).

(جَامِعُ النَّكَاحِ)

- «النَّاصِيَةُ» [٥٢]. مُقَدَّمُ شَعْرِ الرَّأْسِ .

- وَ«ذِرْوَةُ الشَّيْءِ» [٥٣]. أَعْلَاهُ، عِزُّ الدُّرَى: أَيُّ بَيْضِ الْأَسْنِمَةِ وَأَطْوَلُهَا

ذُرَى، أَيُّ: أَسْنُمُهَا، وَسَنَامُ الْبَعِيرِ: حَدْبَتُهُ. وَجَمَلٌ مُسَنَّمٌ: عَظِيمُ السَّنَامِ .

(١) فِي النَّجَجِ (خَرَس) ذَكَرَ الْحُرْسُ وَالْحُرْسَةُ ثُمَّ قَالَ: «وَسَيَأْتِي أَنَّ الصَّادَ لُغَةٌ فِيهِ» وَفِي الصَّادِ
قَالَ: «وَالْحُرْصَةُ: طَعَامُ التَّفْسَاءِ نَفْسُهَا، وَكَأَنَّهُ لُغَةٌ فِي السَّيْنِ . وَقَدْ تَقَدَّمَ» وَفَرَّقَ أَهْلُ اللُّغَةِ
بَيْنَ (الْحُرْسِ) وَ(الْحُرْسَةِ) فَالْحُرْسُ: طَعَامُ الْوِلَادَةِ، وَالْحُرْسَةُ: الَّتِي تَطْعَمُهَا التَّفْسَاءُ
نَفْسُهَا . يُرَاجَعُ: اللِّسَانُ (خَرَس).

(٢) فَصُّ الْحَوَاتِمِ فِيمَا قِيلَ فِي الْوَلَائِمِ (٧٠).

(٣) الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ (٥٨).

(٤) اللِّسَانُ (وَكْر).

(٥) فِي اللِّسَانِ: (أَدَب): «الْمَشْهُورُ فِي الْمَادَّبَةِ ضَمُّ الدَّالِ وَأَجَازَ بَعْضُهُمُ الْفَتْحَ» .

(٦) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ ص (٨٦) مِنْ هَذَا الْجِزءِ .

- وَقَوْلُهُ: «فَدَكَرَ أَنَّهَا [قَدْ]»^(١) كَانَتْ أَحَدَتْ. فِيهِ وَجْهَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ كِنَايَةً عَنْ قَوْلِهِ: زَنْتَ^(٢)، كَمَا يَكْنَى عَنِ اللَّفْظِ الْهَجِينِ بِمَا هُوَ أَحْسَنُ مِنْهُ، مِمَّا يُؤَدِّي مَعْنَاهُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى^(٣): ﴿يَا كَلَانَ أُلْطَعَامُ﴾، وَذَلِكَ كَثِيرٌ.

وَالْوَجْهُ الْآخَرُ: أَنْ يُرِيدَ أَحَدَتْ حَدَثًا، فَحَذَفَ الْمَفْعُولَ، وَهُوَ رَاجِعٌ أَيْضًا إِلَى الْمَعْنَى الْأَوَّلِ؛ لِأَنَّ الْحَدِيثَ كِنَايَةً عَنِ الزَّانِ.

- وَقَوْلُهُ: «فَضْرِبُهُ أَوْ كَادَ أَنْ يَضْرِبَهُ». كَذَا وَقَعَ فِي بَعْضِ نُسَخِ «الْمَوْطَأِ»^(٤)، وَالتَّخْوِيُّونَ لَا يُجِيزُونَ ذِكْرَ «أَنْ» مَعَ «كَادَ» إِلَّا فِي ضَرُورَةٍ شِعْرٍ، وَالصَّوَابُ: «أَوْ كَادَ يَضْرِبُهُ» كَمَا وَقَعَ/ فِي رِوَايَتِنَا، وَكَذَا وَجَدَ فِي كِتَابِ أَبِي عَمْرٍ.

١/٦٣

- وَقَوْلُهُ: «فَأَثَرُ الشَّابَّةِ عَلَيْهَا» [٥٧]. أَي: فَضَّلَهَا.

وَيُقَالُ: أَثَرَةٌ عَلَى مِثَالِ: غَرْفَةٍ، وَإِثْرَةٌ عَلَى مِثَالِ: كِسْرَةٍ، وَأَثَرَةٌ عَلَى مِثَالِ: سَحْرَةٍ.

- وَمَعْنَى: «فَنَاشَدْتُهُ»^(٥) الطَّلَاقَ أَي: سَأَلْتَهُ وَطَلَبْتَ مِنْهُ أَنْ يُطَلِّقَهَا^(٦). وَمِنْهُ: نَاشَدْتُكَ اللَّهُ، وَنَشَدْتُكَ اللَّهَ، أَي: سَأَلْتُكَ بِاللَّهِ.

(١) عن «الموطأ».

(٢) النص في التعليق على الموطأ لأبي الوليد القاسمي (٢٥/٢).

(٣) سورة المائدة، الآية: ٧٥.

(٤) النص في التعليق على الموطأ لأبي الوليد القاسمي (٢٥/٢).

(٥) في الأصل: «فأنشدته».

(٦) النص في التعليق على الموطأ لأبي الوليد القاسمي (٢٥/٢).

كِتَابُ الطَّلَاقِ (١)

(مَا جَاءَ فِي الْبَتَّةِ)

- قَالَ الشَّيْخُ الْعَالِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْحَقِّ بْنِ سُلَيْمَانَ - أَيَّدَهُ اللَّهُ بِتَوْفِيقِهِ - : فِي رِوَايَتِي : « وَسَبْعَةٌ وَتَسْعُونَ اتَّخَذَتْ بِهَا آيَاتِ اللَّهِ هُرُؤًا » [١] . وَصَوَابُهُ : « وَسَبْعٌ وَتَسْعُونَ » ؛ لِأَنَّ عِدَّةَ الْمَذْكَرِ مَا بَيْنَ الثَّلَاثَةِ إِلَى الْعَشْرَةِ بِهَاءٍ ، وَعَدَدُ الْمَوْثَبِ بِغَيْرِ هَاءٍ .

- وَ« الْبَتَّةُ » [٤] . فِي الطَّلَاقِ مُسْتَقْفَةٌ مِنْ قَوْلِهِمْ : بَتَّ الْحَبْلَ : إِذَا قَطَعَهُ (٢) ، وَابْتَتَّ مَا بَيْنَ الْقَوْمِ ، أَيْ : انْقَطَعَ ، وَسَكَرَانَ مَا يَبُتُّ أَمْرًا ، أَيْ : لَا يَفْصِلُهُ ، وَيُقَالُ : بَتَّ الْحَاكِمُ عَلَى الرَّجُلِ الْقَضَاءَ ، وَابْتَتَّهُ : إِذَا فَصَلَهُ ، وَالْبَتَّةُ مَصْدَرٌ لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ عِنْدَ سِبْيَوِيهِ (٣) وَأَصْحَابِهِ ، وَرَعَمَ الْفَرَاءُ : أَنَّهُ يُسْتَعْمَلُ

(١) الْمُوطَّأُ رِوَايَةُ يَحْيَى (٢/٥٥٠) ، وَرِوَايَةُ أَبِي مُصْعَبٍ الرَّهْرِيِّ (١/١٠٦) ، وَرِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (١٨٦) ، وَرِوَايَةُ سُؤَيْدٍ (٢٧١) ، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١/٤١١) ، وَالِاسْتِذْكَارُ (٧/١٧) ، وَالتَّمْهِيدُ (١١/١٦١) ، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِيٍّ (٤/٢) ، وَالتَّعْلِيقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٧) ، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٢/٧٩) ، وَشَرْحُ الرَّقْفَانِيِّ (٣/١٦٦) . وَكَشَفُ الْمَغْطَى (٢٥٦) .

(٢) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (٢/٢٧) .

(٣) الْكِتَابُ (١/١٩٠) ، وَيُرْاجَعُ : اللِّسَانُ ، وَالتَّاجُ (بِت) عَنْ ابْنِ بَرِّي ، وَفِي حَوَاشِي الصَّحَاحِ لِابْنِ بَرِّي « التَّنْبِيهُ وَالْإِيضَاحُ . . . » : « لَا أَفْعَلُهُ بَتَّةً وَبَتَّةً قَالَ الشَّيْخُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَذْهَبُ سِبْيَوِيهِ وَأَصْحَابِهِ أَنَّهُ لَا يَكُونُ إِلَّا مَعْرِفَةً فَتَقُولُ : الْبَتَّةُ لَا غَيْرُ ، وَإِنَّمَا أَجَازُ تَنْكِيرُهُ الْفَرَاءَ وَحْدَهُ ، وَهُوَ مِنَ الْكُوفَةِ » . وَيُرْاجَعُ الرَّاهِرُ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (١/٥٧٨ ، ٢/٥٧) ، وَفِيهِ : « قَالَ الْفَرَاءُ : يُقَالُ : =

مُعَرَّفًا وَمُنْكَرًا. وَاشْتِقَاقُهُ أَنَّهُ بِمَعْنَى الْإِنْقِطَاعِ يُقَوِّي قَوْلَ مَنْ يَرَى أَنَّ الْبَيْتَ تُحْرَمُ الْمَرْأَةُ كَمَا يُحْرَمُ الثَّلَاثُ مِنْ جِهَةِ اللَّغَةِ.

- وَيَجُوزُ: «ثَمَانِ تَطْلِيْقَاتٍ»، وَ«ثَمَانِي» بِالْيَاءِ وَغَيْرِ الْيَاءِ، وَهُمَا لُغَتَانِ، وَتَقَدَّمَ.
- وَقَوْلُهُ: «وَمَنْ لَبَسَ عَلَى نَفْسِهِ لَبْسًا» أَي: خَلَطَ وَأَبْهَمَ، يُقَالُ: لَبَسَ يَلْبَسُ
- بِتَخْفِيْفِ الْبَاءِ وَفَتْحِهَا مِنَ الْمَاضِي، وَكَسْرِهَا مِنَ الْمُسْتَقْبَلِ -، وَالْمَصْدَرُ: لَبْسٌ
- بِفَتْحِ اللَّامِ وَتَسْكِينِ الْبَاءِ - فَإِذَا أُرِدَتِ الْأَسْمُ قُلْتُ: لَبَسٌ - بِفَتْحِ الْبَاءِ - كَمَا
يُقَالُ: الْهَدْمُ بِتَسْكِينِ الدَّالِ لِلْمَصْدَرِ، وَالْهَدْمُ - بِفَتْحِهَا - لِلشَّيْءِ الْمُنْهَدِمِ، وَتَقَدَّمَ.
وَيُقَالُ مِنْ لِبَاسِ الثُّوبِ: لَبَسَ يَلْبَسُ عَلَى مِثَالِ: عَلِمَ يَعْلَمُ. وَالْمَصْدَرُ بِضَمِّ اللَّامِ.
- وَقَوْلُهُ: «لَا تُلْبِسُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، وَتَتَحَمَّلُهُ عَنْكُمْ» كَذَا الرَّوَايَةُ، وَكَانَ
الْوَجْهُ: «لَا تُلْبِسُونَ» بِالثُّوبِ عَلَى مَعْنَى التَّنْفِيْ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ: «وَتَتَحَمَّلُهُ عَنْكُمْ» يَمْنَعُ
أَنْ يَكُونَ مُجْزُومًا عَلَى التَّنْهِيِ، وَإِنَّمَا هُوَ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِ الْقَائِلِ (١): لَا يَسْعِينِي شَيْءٌ
وَيَعَجْزُ عَنْكَ، أَي: لَا يَسْعِينِي شَيْءٌ، وَيَكُونُ مِنْهُ أَنْ يَعَجْزَ عَنْكَ، وَلَا تُلْبِسُونَ
عَلَى أَنْفُسِكُمْ، وَيَكُونُ مِنَّا أَنْ نَتَحَمَّلَهُ عَنْكُمْ.

(مَا جَاءَ فِي الْخِلِيَّةِ وَالْبَرِيَّةِ)

- قَوْلُهُ: «أَسْأَلُكَ بِرَبِّ هَذِهِ الْبَيْتَةِ» [٥]. هَكَذَا رَوَاهُ قَوْمٌ «السِّيَّةُ» عَلَى مَا

أَبْتَتْ عَلَى فُلَانِ الْقَضَاءِ وَبَتَّتْ، أَي: قَطَعَتْ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: لَا يُقَالُ: أَبْتَتْ بِالْأَلْفِ
وَلَكِنْ يُقَالُ: بَتَّتْ بِغَيْرِ أَلْفٍ، وَيُقَالُ: طَلَّفَهَا ثَلَاثًا وَبَتَّلَةً... « وَأَعَادَ مِثْلَ ذَلِكَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ
فِي الرَّاهِرِ (٢/٣٥٧).

(١) النَّصُّ فِي التَّلْعِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٧).

حَكَاهُ أَبُو الْوَلِيدِ^(١). وَهُوَ اسْمٌ وَقَعَ عَلَى كُلِّ مَنِيٍّ، وَلَكِنَّهُ خَصَّ النَّبِيَّ بِالْإِشَارَةِ إِلَيْهِ، كَمَا لَوْ قَالَ: وَرَبُّ هَذَا الْبِنَاءِ. وَيُرْوَى: «رَبُّ هَذِهِ النَّبِيَّةِ» عَلَى مِثَالِ: فَعَيْلَةٍ. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ^(٢): النَّبِيَّةُ: الْكَعْبَةُ، يُقَالُ: وَرَبُّ هَذِهِ النَّبِيَّةِ مَا كَانَ كَذَا وَكَذَا. وَمَا حَكَاهُ ابْنُ السَّكَيْتِ ذَكَرَهُ صَاحِبُ «الْعَيْنِ»^(٣).

- وَقَوْلُهُمْ: «حَبْلُكَ عَلَى غَارِبِكَ» هِيَ اسْتِعَارَةٌ لِلطَّلَاقِ، كَحَلِّ الْعِقَالِ لِلذَّهَابِ، أَيْ: أَنْتِ مُطَلَّقَةٌ كَالثَّاقَةِ إِذَا طُرِحَ رَسْنُهَا عَلَى ظَهْرِهَا أَوْ ذِرْوَتَيْهَا، وَتُرِكَتْ تَذَهَبُ فَتَفْزَعُ وَلَا تَرَعَى، إِذَا لَمْ تَرَهُ فِي الْأَرْضِ. وَ«الْغَارِبُ»: أَعْلَى الظَّهْرِ، وَأَعْلَى الْمَرْجِ. وَقَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ^(٤): الْغَارِبُ مِنَ الْبَعِيرِ: أَسْفَلُ السَّنَامِ؛ وَهُوَ مَا انْحَدَرَ مِنَ الْعُنُقِ. وَ«الْحَبْلُ» - هُنَا -: الْحَبْلُ الْمَعْرُوفُ، وَيُقَالُ لَهُ أَيْضًا: الْمَحْبَلُ، وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْحَبْلُ هُنَا: الْإِتِّصَالُ، فَيَكُونُ كِنَايَةً عَنِ عِصْمَةِ الزَّوْجِيَّةِ وَمِلْكِهِ لَهَا. وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ^(٥): كَانَتْ الْعَرَبُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يُطَلِّقُونَ نِسَاءَهُمْ بِهَذَا الْكَلَامِ، وَمَعْنَاهُ: أَمْرُكَ بِيَدِكَ فَاصْنَعِي مَا شِئْتِ، فَقَدْ انْقَطَعَ سَبَبُكَ مِنْ سَبَبِي.

(١) النَّصُّ فِي الْمُتَّقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (٨/٤).

(٢) إِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ (٣٥٧).

(٣) الْعَيْنُ (٣٨٢/٨).

(٤) الرَّاهِرُ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (٢/٢٥٧)، وَقَوْلُهُمْ: «حَبْلُكَ عَلَى غَارِبِكَ» أَصْبَحَ مِثْلًا مَعْنَاهُ: إِذْهَبِي حَيْثُ شِئْتِ، يَرِاجِعُ: جَمْهَرَةُ الْأَمْثَالِ (١/٣٨٢)، وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (١/١٩٦)، وَالْمُسْتَقْصَى (٢/٥٦)، وَاللِّسَانَ، وَالتَّاجِ: (غَرْب).

(٥) الرَّاهِرُ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (٢/٢٥٧).

- وَقَوْلُهُمْ: «أَنْتِ خَلِيَّةٌ» أَي: مُنْفَرِدَةٌ مِنِّي. وَمِنْهُ الْحَدِيثُ^(١): «وَلَسْتُ لَكَ بِمُخَلِيَّةٍ»، أَي: مُنْفَرِدَةٌ. يُقَالُ: أَخْلَى أَمْرَكَ، وَأَخْلَى بِهِ؛ أَي: انْفَرَدَ بِهِ. وَ«الْخَلِيَّةُ» نَاقَةٌ خَلَتْ عَنْ وَلَدِهَا، وَرَبَّتْ غَيْرَهُ^(٢). وَ«الْخَلِيَّةُ» السَّفِينَةُ دُونَ مَلَّاحٍ^(٣).
 - وَ«أَنْتِ بَرِيَّةٌ» أَي: مُنْفَصِلَةٌ عَنِّي، وَمِنْهُ: بَرِئْتُ مِنْهُ الذَّمُّ، وَمِنْهُ الْبَرَاءَةُ فِي الطَّلَاقِ، وَبَارَأْتُ الْمَرْأَةَ، أَي: صَالَحْتُهَا عَلَى الطَّلَاقِ. وَمِنْهُ أَبْرَأْتُ الرَّجُلَ مِنَ الْأَمْرِ./

ب/٦٣

(مَا يَجِبُ فِيهِ تَطْلِيْقُهُ وَاحِدَةً مِنَ التَّمْلِيكِ)

حَكَى صَاحِبُ «الْفَصِيحِ»^(٤) فِي بَابِ فَعَلَتْ - بِفَتْحِ الْعَيْنِ - دَمَعَتْ عَيْنِي تَدْمَعُ. وَقَالَ صَاحِبُ «الْأَفْعَالِ»^(٥): دَمَعَتْ الْعَيْنُ دَمْعًا، وَدَمَعَتْ - بِفَتْحِ الْمِيمِ وَكَسْرِهَا - جَرَى مَاؤُهَا. وَكَذَلِكَ دَمَعَتْ الشَّجَّةُ: جَرَى دَمُهَا، بِاللُّغَتَيْنِ. وَقَالَ

(١) النهاية لابن الأثير (٢/٧٤).

(٢) كَذَا فِي اللُّسَانِ: (خَلَا) وَفِيهِ أَيْضًا: «وَالْخَلِيَّةُ مِنَ الْإِبِلِ: الَّتِي خُلِيَتْ لِلْحَلْبِ».

(٣) اللُّسَانُ: (خَلَا) وَفِيهِ: «الْخَلِيَّةُ: السَّفِينَةُ الَّتِي تَسِيرُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُسَيِّرَهَا مَلَّاحٌ، وَقِيلَ: هِيَ الَّتِي يَتَّبِعُهَا زَرْقٌ صَغِيرٌ، وَقِيلَ: الْخَلِيَّةُ: الْعَظِيمَةُ مِنَ الشُّغْنِ، وَالْجَمْعُ خَلَائِبًا، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَهُوَ الصَّحِيحُ، قَالَ طَرْفَةُ [دِيوانه: ٧]:

كَأَنَّ حُدُوجَ الْمَالِكِيَّةِ عُدُودٌ خَلَائِبًا سَفِينِينَ بِاللُّوْاصِفِ مِنْ دَدٍ

وقال الأعشى [ديوانه «الصبح المنير»]: [٣١]:

يَكُوبُ الْخَلِيَّةِ ذَاتِ الْفِلَاحِ قَدْ كَادَ جُوجُوهَا يَنْحَطِمُ

(٤) الفصيح لِتَعَلَبِ (٢٦١).

(٥) أفعال السَّرْفُطِيِّ (٣/٢٩٩).

الكَسَائِيَّ وَأَبُو زَيْدٍ^(١): دَمَعَتْ عَيْنُهُ - بِالْفَتْحِ - لَا غَيْرَ. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: دَمَعَتْ عَيْنُهُ - بِالْكَسْرِ -. وَقَالَ الْخَلِيلُ^(٢): دَمَعَتْ الْعَيْنُ دَمْعًا وَدَمَعَانًا وَدُمُوعًا، وَامْرَأَةٌ دَمِعَةٌ: سَرِيعَةُ الْبُكَاءِ. وَكُلُّ فِعْلٍ كَانَ مَاضِيَهُ بِالْفَتْحِ فَالْمُضَارِعُ بِالْكَسْرِ وَالضَّمِّ جَمِيعًا، كَعَكَفَ يَعْكُفُ وَيَعْكُفُ؛ إِذَا لَزِمَ مَكَانًا، أَوْ بِأَحَدِهِمَا نَحْوَ ضَرَبَ يَضْرِبُ، وَقَتَلَ يَقْتُلُ؛ فَإِذَا كَانَ فِي الْفِعْلِ حَرْفٌ مِنْ حُرُوفِ الْحَلْقِ جَازًا أَنْ يَجِيءَ الْمُضَارِعُ وَالْمَاضِي كِلَاهُمَا بِالْفَتْحِ نَحْوَ ذَهَبَ يَذْهَبُ، وَسَحَرَ يَسْحَرُ. وَحُرُوفُ الْحَلْقِ سِتَّةٌ؛ الهمزة، والهاء، والعين، والحاء، والغين، والخاء. وَكُلُّ مَا كَانَ مَاضِيَهُ بِالضَّمِّ فَالْمُضَارِعُ بِالضَّمِّ أَيْضًا، كَطَرَفَ يَطْرَفُ، وَشَرَفَ يَشْرَفُ. وَكُلُّ مَا كَانَ مَاضِيَهُ بِالْكَسْرِ فَالْمُضَارِعُ مَفْتُوحٌ، إِلَّا أَرْبَعَةً أَحْرَفٍ، فَجَاءَتْ فِي الْمَاضِيِ وَالْمُسْتَقْبَلِ بِالْكَسْرِ: حَسِبَ يَحْسِبُ، وَنَعِمَ يَنْعِمُ، وَبِئْسَ يَبِئْسُ، وَكَيْسَ يَكَيْسُ، فَقَسَّ جَمِيعَ الْأَفْعَالِ مَعَ فِعْلِ الْبَابِ عَلَى مَا مَضَى لَكَ.

ومن بديع لغة العرب قولهم^(٣): «بِفَيْهِ الْحَجَرُ»: إِذَا صَدَرَ مِنْهُ كَلَامٌ يَتَكَرَّرُ السَّمْعُ، فَيَخْصُونَ الدُّعَاءَ بِالْمَوْضِعِ الَّذِي جَرَى مِنْهُ الْخَنَى خَاصَّةً، فَإِذَا لَمْ يَخْتَصَّ ذَلِكَ بَعْضُهُ مِنْهُ قَالُوا: «لَهُ الْحَجَرُ» وَ«لِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ»، وَيَحْتَمَلُ بَعْدَ تَقْرِيرِ الشَّرْعِ قَوْلُهُ ﷺ: «وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ» الْحَقِيقَةُ؛ إِذْ ذَاكَ حُكْمُهُ، وَالْمَجَازُ يُرِيدُ: الْخَيْبَةَ، وَيُؤْخَذُ حُكْمُهُ مِنْ حَيْثُ تَقَرَّرَ.

(١) قول الكسائي وأبي زيد في اللسان: (دَمَعَ).

(٢) العين (٢/٦٣).

(٣) المثل في فصل المقال (١٨)، ومجمع الأمثال (٧١/٢)، والمستقصى (١٢/٢)، والعقد

الفرید (٣/٨٨)، واللسان، والتأج: (فوه).

(مَا لَا يَبِينُ مِنَ التَّمْلِيكِ)

- قَوْلُهُ: «خَطَبَتْ عَلِيَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ» [١٤]. كَذَا الرَّوَايَةُ، وَمَجَازُهُ فِي الْعَرَبِيَّةِ عَلِيٌّ وَجَهَيْنٌ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يُرِيدَ مِنْهُ: خَطَبَتْ عَلِيَّ لِسَانِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، كَمَا يُقَالُ: تَكَلَّمَ فُلَانٌ عَلِيَّ لِسَانِ فُلَانٍ؛ فَحَذَفَ الْمُضَافَ، وَأَقَامَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مُقَامَهُ.
وَالْآخَرُ: أَنْ يَكُونَ «عَلِيٌّ» بِمَعْنَى اللَّامِ، كَمَا قَالَ الرَّاعِي (١):

رَعَتْهُ أَشْهُرًا وَخَلَا عَلَيْهَا فَطَارَ النَّيِّ فِيهَا وَاسْتَعَارَا

- وَقَوْلُهُ: «مِثْلِي يُفْتَاتُ عَلَيْهِ» [١٥]. زَعَمَ ابْنُ السَّكَيْتِ (٢): أَنَّهُ إِنَّمَا يُقَالُ: إِفْتَاتَتْ عَلَيْهِ - بِالْهَمْزِ، وَلَا يُقَالُ بِغَيْرِ هَمْزٍ، وَلَيْسَ قَوْلُهُ بِصَحِيحٍ، وَلِأَنَّهُ لَوْ كَانَ مَهْمُوزًا كَمَا زَعَمَ لَمْ يَمْتَنِعَ مِنْ أَنْ تُحَقِّفَ هَمْزَتُهُ، كَمَا يُحَقِّفُ كُلُّ مَهْمُوزٍ، فَكَيْفَ وَقَوْلُهُمْ افْتَاتَتْ بِغَيْرِ هَمْزٍ صَحِيحٌ؟ عَلِيٌّ أَنْ لَا يَكُونَ لَهُ أَصْلٌ فِي الْهَمْزِ، وَلَكِنْ يَكُونُ افْتَعَلَ مِنْ فَاتِ الْأَمْرِ يَفُوتُ. وَفِي «الْعَيْنِ» (٣): أَمْرٌ لَا يُفْتَاتُ، أَيُّ: لَا يَفُوتُ. وَكَانَ الْوَجْهُ: أَمِثْلِي يُصْنَعُ هَذَا بِهِ؟ أَمِثْلِي يُفْتَاتُ عَلَيْهِ؟ لِأَنَّ الْإِنْكَارَ بِغَيْرِ الْهَمْزَةِ الَّتِي لَفْظُهَا لَفْظُ هَمْزَةِ الْاسْتِنْفَاهِ، وَلَا يَحْدِفُونَهَا إِلَّا مَعَ «أَمٍّ» فِي الْمَشْهُورِ مِنْ كَلَامِهِمْ؛ لِأَنَّ «أَمٍّ» تَدُلُّ عَلَيْهَا، وَرَبَّمَا حَذَفُوهَا دُونَ ذِكْرِ «أَمٍّ» اتِّكَالًا عَلَيَّ فَهَمَّ

(١) ديوانه (١٤٢).

(٢) النَّصُّ فِي التَّلْقِينِ عَلَيَّ الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٩). وَيُرَاجَعُ: إِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ:

(١٤٩)، وَتَهْدِيئِهِ (٣٦٦، ٣٦٧)، وَتَرْتِيبِهِ «الْمَشُوفُ الْمُعْلَمُ». «(٥٨٧).

(٣) مختصر العين (٢/٣٣٨)، وَالنَّصُّ لَهُ.

المُحَاطِبِ، قَوْلِ الشَّاعِرِ: (١)

أَفْرَحُ أَنْ أُرْزَأَ الْكِرَامَ وَأَنْ أُورَثَ ذُوذَا شَصَائِصًا نَبَلًا
- وَقَوْلُهُ: «قَضَيْتِيهِ». تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَى أَمْثَالِهِ، وَأَنَّ فِيهِ لُغَتَيْنِ: قَضَيْتِيهِ،

(١) هو حَضْرَمِيُّ بَنُ عَامِرِ بْنِ مُجْمَعِ بْنِ مَوَالَةَ بْنِ هِشَامِ بْنِ ضَبِّ بْنِ كَعْبِ بْنِ قَيْنِ بْنِ مَالِكِ بْنِ ثَعْلَبَةَ
ابنِ ودانِ بْنِ أُسَيْدِ بْنِ حُزَيْمَةَ الْأَسَدِيِّ، شَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ، أَدْرَكَ الْإِسْلَامَ، وَوَفَدَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ
وَصَحَبَهُ، وَحَسَنَ إِسْلَامَهُ، وَجَالَسَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَسَأَلَهُ عَنْ شِعْرِهِ فِي حُرُوبِ الْأَعَاجِمِ.
فَأَنشَدَهُ أَيْبَاتًا حَسَنَةً فِي ذَلِكَ. أَخْبَارُهُ فِي: جَمَهْرَةُ النَّسَبِ (٢٥٨/١)، وَجَمَهْرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ
(١٩٣)، وَالْمَوْتَلَفُ وَالْمُخْتَلَفُ (١١٥)، وَمَعْجَمُ الشُّعْرَاءِ (٣٧٠) وَأَسَدُ الْغَابَةِ (٢٩/٢)،
وَإِلْصَابَةُ (٩٥/٢)، وَالْخَزَائِنَةُ (٥٥/٢)، وَلَهُ أَشْعَارٌ ذَكَرَهَا جَامِعُ شِعْرِ بَنِي أُسَيْدِ الدُّكْتُورِ
مُحَمَّدَ عَلِيَّ دَقَّةَ «دِيوانِ بَنِي أُسَيْدٍ» (٣٥٨/٢ - ٣٧٤)، وَالْبَيْتُ الْمَذْكُورُ هُنَا مِنْ أَيْبَاتِ ذَكَرَ
خَبْرَهَا أَبُو عَلِيٍّ الْقَالِي فِي الْأَمَالِيِّ (١/٦٦، ٦٧)، قَالَ: «حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دُرَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا
السَّكَنِيُّ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ حَضْرَمِيُّ بْنُ
عَامِرٍ عَاشِرَ عَشْرَةٍ مِنْ إِخْوَاتِهِ فَمَاتُوا فَوَرَّثَهُمْ فَأَصْبَحَتْ نَاعِمًا جَدِلاً فَقَالَ حَضْرَمِيُّ:

يُرْغَمُ جِزْءٌ وَلَمْ يَقُلْ سَدَدًا أَنِّي تَرَوَّجْتُ نَاعِمًا جَدِلاً
إِنْ كُنْتُ أَرْتَنِّي بِهَا كَدِيبًا جِزْءٌ فَلَا قِيَّتَ مِثْلَهَا عَجِلاً
أَفْرَحُ أَنْ أُرْزَأَ الْكِرَامَ... ... الْبَيْتِ
كَمْ كَانَ فِي إِخْوَتِي إِذَا اخْتَضَّنَ أَلْ أَقْوَامٌ تَحْتَ الْعَجَاجَةِ الْأَسَلَا
مِنْ وَاجِدٍ مَاجِدٍ أَخِي ثِقَّةً يُعْطِي جَزِيلاً وَيَضْرِبُ الْبَطَلَا
إِنْ جِئْتَهُ خَائِفاً أَمِنْتَ وَإِنْ قَالَ سَأْحُبُوكَ نَائِلًا فَعَلَا

فَجَلَسَ جِزْءٌ عَلَى شَفِيرِ بَيْتٍ، وَكَانَ لَهُ تِسْعَةُ إِخْوَةٍ فَأَنخَسَفَتْ بِإِخْوَتِهِ وَنَجَا هُوَ، فَبَلَغَ
ذَلِكَ حَضْرَمِيًّا، فَقَالَ: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ (١) كَلِمَةٌ وَافَقَتْ قَدْرًا وَأَبَقَتْ حِقْدًا».

وَقَضَيْتِيهِ، عَلَى إِشْبَاعِ الْكَسْرَةِ، فَتَنَوَّلْتُ الْيَاءُ عَنْهَا، وَعَلَيْهِ قَوْلُ الشَّاعِرِ^(١) :
رَمَيْتِيهِ فَأَضْمَيْتِ وَمَا أَخْطَأَتِ الرَّمِيَّةَ

(الإيلاء)

- «الإيلاء»: مَصْدَرُ أَلَيْتُ أَوْلَى إِيْلَاءً، وَالْأَيْتَةُ . وَ«الْأَلِيَّةُ»: الْيَمِينُ ،
وَجَمْعُهَا : الْأَلْيَا، قَالَ كَثِيرٌ - يَمْدَحُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ -^(٢) :
قَلِيلُ الْأَلْيَا حَافِظٌ لِيَمِينِهِ وَإِنْ نَدَرْتُ مِنْهُ الْأَيْتَةَ بَرَّتْ
وَقَالَ الْأَعْمَشِيُّ^(٣) - يَمْدَحُ نَبِيَّنَا مُحَمَّدًا ﷺ - وَشَرَفَ وَكَرَّمَ :

فَأَلَيْتُ لَا أَرْتِي لَهَا مِنْ كَلَالَةٍ وَلَا مِنْ وَجَا حَتَّى تَلَاقِي مُحَمَّدًا
نَبِيَّ يَرَى مَا لَا تَرُونَ وَذَكَرُهُ أَغَارَ لَعْمَرِي فِي الْبِلَادِ وَأَنْجَدَا
يُقَالُ: أَلَى فَهُوَ مُوَلٌّ، وَالْمَفْعُولُ مُوَلَّى عَلَيْهِ، وَاتَّكَلَى وَتَأَلَّى وَيُقَالُ: أَلَيْتُ عَلَى
مِثَالِ مَنِيَّةٍ، وَالْوَلَةُ/ وَالْوَلَةُ وَالْوَلَةُ - بِنَتْحِ الْهَمْزَةِ وَكَسْرِهَا وَضَمِّهَا -^(٤)، وَإِذَا عُدِّي
عُدِّي بِ«عَلَى»، كَمَا يُعَدَّى الْقَسَمُ وَالْحَلْفُ، وَإِذَا عُدِّيَ إِلَى الْمَحْلُوفِ بِهِ عُدِّي

١/٦٤

(١) بعده:

بِسَهْمَيْنِ مَلِيحَيْنِ أَعَارَتْكِيَهُمَا الطَّبِيَّةُ
وَهُمَا فِي «الْحَجَّةِ» لِأَبِي عَلِيٍّ الْفَارِسِيِّ . وَتَقَدَّمَ ذَكَرَهُمَا (١/٢٦٨) .

(٢) ديوانه (٣٢٥)، وفيه: «وإن سبقت» .

(٣) ديوانه «الصُّبْحُ الْمُتَبَرِّقُ» (١٠٢، ١٠٣)، وفيه «تَزُورُ . . .» وَهُمَا غَيْرُ مُتَوَالِيَيْنِ فِي الدِّيَّانِ،
بَيْنَهُمَا قَوْلُهُ:

مَتَى مَا تَنَاخَيْ عِنْدَ بَابِ ابْنِ هَاشِمٍ تُرْبِجِي وَتَلْقِي مِنْ فَوَاضِلِهِمْ يَدَا
(٤) الْمُثَلَّثُ لِابْنِ السَّنَدِ (١/٣٠٣) .

بالباءِ، وَكَذَلِكَ الْقَسَمُ وَالْحَلْفُ. فَإِنْ قِيلَ^(١): قَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ﴾، فَعَدَّاهُ بِـ«مِنْ». قِيلَ: هَذَا يَحْتَمِلُ أَوْجُهًا:
أَحَدُهَا: أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى «عَلَى» كَمَا جَاءَتْ «عَلَى» بِمَعْنَى «مِنْ» فِي قَوْلِهِ
تَعَالَى^(٣): ﴿الَّذِينَ إِذَا أَكَلُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ﴾.

وَالْوَجْهُ الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ تَقْدِيرُهُ: لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ لَهُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ
أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ؛ فَتَكُونُ «مِنْ» مُتَعَلِّقَةً بِالْإِسْتِقْرَارِ الَّذِي دَلَّتْ عَلَيْهِ اللَّامُ، لَا بِإِنْيَاءِ.
وَالْوَجْهُ الثَّلَاثُ: أَنْ يُحْمَلَ عَلَى الْمَعْنَى «فِي» لِأَنَّهُ إِذَا أَلَى أَنْ يَطَّأَهَا، فَقَدْ
انْفَصَلَ مِنْهَا، وَتَبَرَّأَ، فَيَكُونُ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِهِ^(٤):

إِذَا رَضِيَتْ عَلَيَّ بَنُو قُشَيْرٍ لَعَمْرُ اللَّهِ أَعْجَبَنِي رِضَاهَا

فَعَدَّى الرِّضَى بِـ«عَلَى»؛ لِأَنَّهُ بِمَعْنَى الْإِقْبَالِ، لِأَنَّهُ إِذَا رَضِيَ عَنْهُ أُقْبِلَ عَلَيْهِ.

- وَ«الْفِيءُ»: الرَّجُوعُ. وَيُقَالُ: فَأَاءَ يَفِيءُ. قَالَ تَعَالَى^(٥): ﴿حَتَّى تَفِيءَ إِلَى

(١) التَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَأِ (٣٢/٢).

(٢) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ٢٢٦.

(٣) سُورَةُ الْمُطَفِّفِينَ.

(٤) الْبَيْتُ لِلْقُحَيْفِ بْنِ حُمَيْرٍ، أَحَدُ بَنِي قُشَيْرِ بْنِ مَالِكِ بْنِ خَفَاجَةَ بْنِ عَقِيلِ بْنِ كَعْبِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ

عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ. شَاعِرٌ مُقَلِّدٌ، مِنْ شُعْرَاءِ الْإِسْلَامِ. كَذَا قَالَ أَبُو الْفَرَجِ فِي الْأَعْيَانِ (٨٣/٢٤).

وَجَمَعَ شِعْرَهُ الدُّكْتُورُ حَاتِمُ الضَّمَانِ، وَنَشَرَهُ فِي مَجَلَّةِ الْمَجْمَعِ الْعِلْمِيِّ الْعِرَاقِيِّ سَنَةَ (١٤٠٦هـ)

وَالْبَيْتُ مِنْ أَبْيَاتٍ يَمْدَحُ بِهَا حَكِيمَ بْنَ الْمُسَيْبِ الْقُشَيْرِيَّ، وَهُوَ فِي مَجَازِ الْقُرْآنِ (٨٤/٢)،

وَنَوَادِرِ أَبِي زَيْدٍ (١٧٦) وَالْمَقْتَضِبِ (٣٢٠/٢) وَالْأَزْهَيْةَ (٢٨٧)، وَالْخِصَائِصَ (٣١١/٢)،

وَالْمَحْتَسِبَ (٥٢/١)، وَالْإِنْصَافَ (٣٣٠)، وَخِزَانَةَ الْأَدَبِ (٢٤٧/٣).

(٥) سُورَةُ الْحَجَرَاتِ، الْآيَةُ: ٩.

أَمْرٍ اللَّهِ ۞ .

- وَيُقَالُ: رَجَعْتُ وَرَجَعْتُ، مَنْ فَتَحَ ذَهَبَ إِلَى الْمَصْدَرِ، وَمَنْ كَسَرَ ذَهَبَ إِلَى الْهَيْئَةِ .

- وَ«السَّجْنُ» - بِفَتْحِ السِّينِ - الْمَصْدَرُ، وَالسَّجْنُ - بِكَسْرِ السِّينِ -: اسْمُ الْبَيْتِ الَّذِي يُسَجَّنُ فِيهِ^(١)، وَالْوَجْهُ هُنَا فَتَحُ السِّينِ، وَكَذَا تَقَيَّدَ فِي رِوَايَتِي، فَإِنْ كُسِرَتْ لَمْ يَمْتَنِعَ .

(ظَهَارُ الْحُرِّ)

- يُقَالُ: ظَاهَرَ الرَّجُلُ مِنْ امْرَأَتِهِ، وَتَظَاهَرَ، وَتَظَهَّرَ، بِمَعْنَى وَاحِدٍ .
- وَمَعْنَى قَوْلِهِمْ: «أَنْتِ عَلَيَّ كَظْهَرِ أُمِّي» [٢٣]: أَي: رُكُوبُكَ لِلنِّكَاحِ عَلَيَّ حَرَامٌ كَرُكُوبِ أُمِّي لِلنِّكَاحِ، فَأَقَامَ الظَّهْرَ مَقَامَ الرُّكُوبِ، وَخَصَّصَهُ دُونَ الْبَطْنِ؛ لِأَنَّهُ مَوْضِعُ الرُّكُوبِ فِي الْبِهَائِمِ، وَالْمَرْأَةُ مَرْكُوبَةٌ إِذَا غُشِيَتْ، فَهِيَ اسْتِعَارَةٌ لَطِيفَةٌ. وَ«مَا» مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ^(٢) ﴿ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا﴾ مَعَ الْفِعْلِ الَّذِي بَعْدَهَا فِي تَقْدِيرِ الْمَصْدَرِ^(٣)، كَأَنَّهُ قَالَ: ثُمَّ يَعُودُونَ لِلْقَوْلِ، كَمَا يُقَالُ: أَعْجَبَنِي مَا فَعَلْتُ؛ أَي: أَعْجَبَنِي فِعْلُكَ، فَلَمَّا كَانَ التَّقْدِيرُ هَكَذَا جَعَلَ دَاوُدُ^(٤) وَمَنْ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (٢/٣٣)، وَفِيهِ: «وَهُوَ أَلْبِقُ بِهَذَا الْمَوْضِعِ، وَإِنْ كُسِرَتْ لَمْ يَمْتَنِعَ» .

(٢) سُورَةُ الْمَجَادَلَةِ، آيَةُ: ٣ .

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ: (٢/٣٤) .

(٤) هُوَ دَاوُدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ خَلْفِ الْأَصْفَهَانِيِّ (ت: ٢٧٠هـ) صَاحِبُ الْمَذْهَبِ الظَّاهِرِيِّ . أَخْبَارُهُ

فِي: تَارِيخِ بَغْدَادِ (٨/٣٦٩)، طَبَقَاتِ الْفُقَهَاءِ (٩٢)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (١٣/٩٧)،

وَشَدْرَاتِ الدَّهَبِ (٢/١٥٨) .

تَابَعَهُ مِنْ أَهْلِ الظَّاهِرِ الْعَوْدَةَ إِنَّمَا هِيَ الْقَوْلُ، وَقَدْ تَابَعَهُ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ الْفَرَاءُ^(١) فِي بَعْضِ الرُّوَايَاتِ عَنْهُ. وَهَذَا الْقَوْلُ بَعِيدٌ عَنِ الصَّوَابِ، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ آيَةَ الظَّاهِرِ إِنَّمَا نَزَلَتْ فِي تَظَاهِرِ أَوْسِ بْنِ الصَّامِتِ^(٢) مِنْ امْرَأَتِهِ خَوْلَةَ^(٣)، وَلَمْ يَزِرْ أَحَدٌ كَمَا عَلِمْنَا أَنَّهُ الظَّاهِرَ كَانَ مَرَّتَيْنِ، وَلَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَهُ هَلْ ظَاهَرْتُ ثُمَّ عَادَ لِقَوْلِ الظَّاهِرِ مَرَّةً أُخْرَى؟ وَلَا يَصِحُّ فِي تَأْوِيلِ الْآيَةِ إِلَّا [عَلَى] مَا قَالَهُ مَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ، وَمَنْ رَأَى رَأْيَهُمَا أَنَّ الْمُرَادَ الْعَوْدَ إِلَى الْوَطْءِ، أَوْ الْإِمْسَاكِ، وَالْعَزِيمَةَ عَلَى ذَلِكَ.

فَإِنْ قِيلَ: لَا يَصِحُّ هَذَا إِلَّا عَلَى حَذْفِ الْمُضَافِ، وَإِقَامَةِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ مُقَامَهُ، فَيَكُونُ التَّقْدِيرُ: ثُمَّ يَعُودُونَ لَوَطْءِ الْقَوْلِ أَوْ لِإِمْسَاكِ الْقَوْلِ، وَالْقَوْلُ لَا يُوصَفُ بِالْوَطْءِ.

فَجَوَابُنَا: أَنَّهُ لَا خِلَافَ بَيْنَ الْبَصْرِيِّينَ مِنَ النَّحْوِيِّينَ وَالْكُوفِيِّينَ: أَنَّ الْعَرَبَ تَقِيمُ الْمَصْدَرَ مُقَامَ الْمَفْعُولِ تَارَةً، وَمُقَامَ الْفَاعِلِ تَارَةً^(٤)، فَيَقُولُونَ: دَرِهَمٌ ضَرَبَ بِلَدِ كَذَا، وَثَوْبٌ نَسَجَ الْيَمَنَ، وَرَجُلٌ رَضِيَ، وَالْمَعْنَى: مَنْسُوجٌ وَمَضْرُوبٌ وَمَرْضِيٌّ. وَكَذَلِكَ يَقُولُونَ: رَجُلٌ عَدْلٌ: أَيُّ: عَادِلٌ، وَصَوْمٌ: أَيُّ: صَائِمٌ، وَهُوَ كَثِيرٌ جِدًّا، وَإِذَا صَحَّ هَذَا كَانَ الْقَوْلُ فِي الْآيَةِ وَاقِعًا مَوْقِعَ الْمَفْعُولِ، وَكَانَ التَّقْدِيرُ: ثُمَّ يَعُودُونَ لَوَطْءِ الْمَقُولِ فِيهِ الظَّاهِرُ، أَوْ الْإِمْسَاكِ الْمَقُولِ فِيهِ الظَّاهِرُ.

(١) دَاوُدُ تَابَعَ الْفَرَاءَ؛ لِأَنَّ الْفَرَاءَ (ت: ٢٠٧هـ) فَهُوَ قَبْلَهُ بِرَمَنْ وَقَوْلُهُمَا فِي الْاسْتِذْكَارِ (١٧/١٣٢).

(٢) هُوَ أَوْسُ بْنُ الصَّامِتِ بْنِ قَيْسٍ، أَخُو عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، خَزْرَجِيُّ أَنْصَارِيٍّ لَهُ أَخْبَارٌ فِي الْإِصَابَةِ (١/١٥٦) وَغَيْرِهَا.

(٣) خَوْلَةُ بِنْتُ ثَعْلَبَةَ فِي الْإِصَابَةِ (٧/٦١٨).

(٤) مَا زَالَ الثَّقَلُ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَشِيِّ.

وَفِيهِ وَجْهٌ آخَرٌ: وَهُوَ: أَنَّ الْعَرَبَ قَدْ تَسْتَعْمِلُ «مَا» لِمَنْ يَعْقِلُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: (١) ﴿فَأَنكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾، وَقَدْ حُكِيَ عَنِ الْعَرَبِ (٢): «سُبْحَانَ مَا سَبَّحَ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ»، فَيَكُونُ التَّقْدِيرُ عَلَى هَذَا: ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَنْ قَالُوا فِيهِ الظَّهَارَ، أَي: لِوَطْئِهِ أَوْ إِسْبَاكِهِ عَلَى مَا تَقَدَّمَ مِنَ الْحَذْفِ، فَيُصْبِحُ تَأْوِيلُ الْآيَةِ عَلَى أَسَالِيبِ كَلَامِ الْعَرَبِ، وَأَيْدُهُ حَدِيثُ أَوْسٍ فَلَمْ يَزَوْ فِيهِ أَحَدٌ مِنَ الرُّوَاةِ عَوْدَةً إِلَى الْقَوْلِ، فَسَقَطَ مَا قَالَهُ دَاوُدُ. وَاللَّامُ فِيهَا مُتَعَلِّقَةٌ بِ﴿يَعُودُونَ﴾. وَقَالَ الْأَخْفَشُ (٣): هِيَ مُتَعَلِّقَةٌ بِالتَّحْرِيرِ، وَفِي الْكَلَامِ تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ، وَالْمَعْنَى: فَعَلَيْهِمْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ لِلْفِظْهِمْ بِالظَّهَارِ، ثُمَّ يَعُودُونَ لِلْوَطْءِ. وَقَالَ الرَّجَّاجُ (٤): الْمَعْنَى: ثُمَّ يَعُودُونَ الْعَوْدَةَ الَّتِي مِنْ أَجْلِ الْقَوْلِ، فَلِتِلْكَ الْعَوْدَةَ تَلْزِمُ الْكُفَّارَةَ، لِأَنَّ كُلَّ عَوْدَةٍ. وَقَالَ ثَعْلَبٌ (٥): / الْمَعْنَى: ثُمَّ يَعُودُونَ لِبَعْضِ مَا قَالُوا، أَي: مَا عَقَدُوهُ عَلَى أَنْفُسِهِمْ مِنَ الْحَلْفِ. وَهَذِهِ الْأَقْوَالُ كُلُّهَا مُخَالَفَةٌ لِقَوْلِ دَاوُدَ وَالْفَرَّاءِ؛ عَلَى أَنَّهُ قَدْ رُوِيَ عَنِ الْفَرَّاءِ (٦): أَنَّ اللَّامَ بِمَعْنَى «عَنْ». وَالْمَعْنَى: ثُمَّ يَرْجِعُونَ عَمَّا قَالُوا، وَيُرِيدُونَ الْوَطْءَ، وَهَذَا شَبِيهُ بِمَا قَالَهُ غَيْرُهُ مِنْ أَنَّ الْمُرَادَ الْعَوْدَةَ إِلَى الْوَطْءِ.

ب/٦٤

- (١) سُورَةُ النِّسَاءِ، الْآيَةُ: ٣.
- (٢) يُرَاجِعْ هَامِشَ التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ. وَهُوَ أَثَرٌ.
- (٣) الثَّقَلُ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ أَيْضًا، وَيُرَاجِعْ: مَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْأَخْفَشِ (٢/٥٣٧).
- (٤) الثَّقَلُ عَنِ الرَّجَّاجِ لَمْ يَرِدْ فِي «التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ» وَلَا ذَكَرَهُ الرَّجَّاجُ فِي «مَعَانِي الْقُرْآنِ» فِي سُورَةِ الْمُجَادَلَةِ، وَهُوَ لَهُ فِي الْاسْتِذْكَارِ (١٧/١٣٥).
- (٥) قَوْلُ ثَعْلَبٍ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ.
- (٦) قَوْلُ الْفَرَّاءِ فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ (٣/١٣٩)، وَالتَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ، وَالْاسْتِذْكَارِ (١٧/١٣٤).

(مَا جَاءَ فِي الْخِيَارِ)

- «الْأَدَمُ» [٢٥]. يَكُونُ وَاحِدًا، وَيَكُونُ جَمْعًا^(١)؛ فَمَنْ جَعَلَهُ وَاحِدًا جَمَعَهُ عَلَى آدَامٍ، كَقَوْلِكَ: جَمَلٌ وَأَجْمَالٌ^(٢)، هَذَا فِي الْجَمْعِ الْقَلِيلِ، فَإِنْ أَرَادَ الْكَثِيرَ قَالَ: إِدَامٌ، وَمَنْ جَعَلَ الْأَدَمَ جَمْعًا فَوَاحِدُهُ إِدَامٌ، وَأَصْلُ الدَّالِ فِي هَذَا الْوَجْهِ الضَّمُّ، ثُمَّ يُخَفَّفُ، كَمَا يُقَالُ فِي جَمْعِ حِمَارٍ حُمُرٌ وَحُمُرٌ. فَأَمَّا قَوْلُ النَّابِغَةِ^(٣):

إِنِّي أَيْمُّ أَيْسَارِي وَأَمْنَحُهُمْ مَثْنَى الْأَيْدِي وَأَكْسُو الْجَفْنََةَ الْأُدَمَا

فَالْوَجْهُ فِيهِ: أَنْ يَكُونَ جَمْعَ إِدَامٍ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ وَاحِدًا يُرَادُ بِهِ الْجِنْسُ، وَحَرَكَ الدَّالِ لِإِقَامَةِ الْوِزْنِ، وَعَيْرٌ مُنْكَرٌ أَنْ يَكُونَ ضَمُّ الدَّالِ لُغَةً. وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ قَوْلِهِمْ: أَدَمْتُ الشَّيْئِينَ؛ إِذَا خَلَطْتُهُمَا. يُقَالُ: أَدَمَ اللَّهُ بَيْنَهُمَا، وَآدَمٌ، أَيُّ: لَأَمٌ وَجَمْعٌ، وَمِنْهُ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ لِلْمُعِيزَةِ بِنِ شُعْبَةَ، وَقَدْ قَالَ لَهُ: إِنِّي خَطَبْتُ امْرَأَةً:^(٤)

«لَوْ نَظَرْتَ إِلَيْهَا فَإِنَّهُ أَحْرَى أَنْ يُؤَدَمَ بَيْنَكُمَا». وَقَالَ بَعْضُ الرَّجَازِ^(٥):

* وَالْبَيْضُ لَا يُؤَدَمُنْ إِلَّا مُؤَدَمَا *

يَعْنِي بِالْبَيْضِ: النِّسَاءُ، أَيُّ: لَا يُحِبُّنَ إِلَّا الْمُحَبَّبَا.

- وَقَوْلُهُ: «أُدَمٌ مِنْ أَدَمِ الْبَيْتِ». الْوَجْهُ أَنْ يَكُونَ الْأَدَمُ الْأَوَّلُ هُوَ الَّذِي يُرَادُ

(١) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ (٢/٣٦)، وَلَمْ يُشَدِّدِ الْبَيْتَ.

(٢) فِي الْأَصْلِ: «كَجَعَلُ وَأَجْعَالُ» تَحْرِيفٌ.

(٣) دِيوانه (٦٣).

(٤) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٣/١٧٢)، وَالْغَرِيبِينَ لِلْهَرَوِيِّ (١/٥٧)، وَتَخْرِيجُهُ فِي هَامِشِهِمَا.

(٥) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٣/١٧٥)، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ (١٤/٢١٤).

بِهِ الْوَاحِدُ^(١)، وَجَازَ أَنْ يُوقَعَ عَلَيْهِ التَّبَعِيضُ؛ لِأَنَّهُ جِنْسٌ، وَالْأَجْنَاسُ وَالْأَنْوَاعُ تُسَمَّى بِالْأَسْمَاءِ الْمُفْرَدَةِ، وَيُسَمَّى كُلُّ جِنْسٍ مِنْهَا بِاسْمِ الْجِنْسِ أَوْ النَّوْعِ، كَقَوْلِهِمْ: لِكُلِّ جُزْءٍ مِنَ الْمَاءِ مَاءٌ، وَلِكُلِّ جُزْءٍ مِنَ الْعَسَلِ عَسَلٌ، وَتَقَدَّمَ.

- وَقَوْلُهُ: «تَعْتَقُ» [٢٦] التَّاءُ الْأُولَى مَفْتُوحَةٌ وَالثَّانِيَةُ مَكْسُورَةٌ^(٢)، وَلَكَ أَنْ تَضُمَّ الْأُولَى، وَتَفْتَحَ الثَّانِيَةَ. يُقَالُ: عَتَقَ الْعَبْدُ يَعْتَقُ، وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْمَوْلَاةِ وَالْأُمَّةِ فِي الْكِتَابِ «الْكَبِير».

- وَ«زَبْرَاءُ» [٢٧]. مَمْدُودَةٌ^(٣)، كَأَنَّهَا تَأْنِيثُ الْأَزْبَرِ، وَهُوَ الْعَظِيمُ الزُّبْرَةُ، وَالزُّبْرَةُ: مَا أَشْرَفَ مِنَ الْكَتِفَيْنِ وَمَنْ قَصَرَهَا، فَقَدْ أَخْطَأَ.

- وَقَوْلُهُ: «فَعَتَقْتُ» التَّاءُ مَفْتُوحَةٌ، وَلَا يَجُوزُ ضَمُّهَا إِذَا أُرِيدَ بِهَا الْعِتْقُ مِنَ الْعُبُودِيَّةِ، وَإِذَا أَرَدْتَ الْقِدَمَ وَالْجَوْدَةَ فَالتَّاءُ مَضْمُومَةٌ.

- وَقَوْلُهُ: «لَمْ أُخَيِّرْكَ إِلَّا وَاحِدَةً» [٣٠]. أَيُّ: فِي وَاحِدَةٍ، فَلَمَّا حُذِفَ حَرْفُ الْجَرِّ نَصِبَ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: (٤) ﴿وَاخْتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ﴾ أَيُّ: مِنْ قَوْمِهِ.

(مَا جَاءَ فِي الْخُلْعِ)

- «الْخُلْعُ» - بِضَمِّ الْحَاءِ -: انْخِلَاعُ الْمَرْأَةِ مِنْ زَوْجِهَا^(٥)، وَمَا سِوَاهُ: خُلْعٌ

(١) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٣٧/٢).

(٢) هَلِذِهِ الْفَقْرَةُ وَالْفَقْرَةُ الَّتِي بَعْدَهَا عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٣٧/٢).

(٣) عَنِ الْمَصْدَرِ نَفْسِهِ.

(٤) سُورَةُ الْأَعْرَافِ، آيَةُ: ١٥٥.

(٥) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٣٧/٢).

- بِفَتْحِ الخَاءِ -، وَمِنَ العُلَمَاءِ مَنْ يَجْعَلُ الخُلْعَ وَالصُّلْحَ وَالْفِدْيَةَ سَوَاءً، وَمِنْهُمْ مَنْ يُفَرِّقُ بَيْنَهَا فَيَجْعَلُ الخُلْعَ: أَخْذَ جَمِيعِ مَا أَعْطَاهَا، وَالصُّلْحَ: أَخْذَ البَعْضِ، وَالْفِدْيَةَ: أَخْذَ الأَكْثَرِ أَوْ الأَقْلَ، وَحِكْيَ عَنِ مَالِكٍ: أَنَّ المُخْتَلَعَةَ هِيَ الَّتِي اخْتَلَعَتْ مِنْ جَمِيعِ مَالِهَا، وَالْمُقْتَدِيَّةُ: هِيَ الَّتِي افْتَدَتْ بِبَعْضِ مَالِهَا؛ وَالْمُبَارِئَةُ: هِيَ الَّتِي بَارَأَتْ زَوْجَهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا، قَالَ: وَكُلُّهُ تَطْلِيْقَةٌ بَائِنَةٌ.

أَبُو عَمْرٍ^(١): وَقَدْ يَدْخُلُ عِنْدَ غَيْرِهِ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ بَعْضُ هَذِهِ الأَلْفَاظِ عَلَى بَعْضٍ، فَيُقَالُ: مُخْتَلَعَةٌ، وَإِنْ دَفَعَتْ بَعْضَ مَالِهَا. وَهَذَا تَوَجُّهُ اللُّغَةِ.

- وَأَمَّا: «لَا أَنَا وَلَا ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ» [٣١] فَكَلَامٌ مَحْدُوفٌ^(٢) تَقْدِيرُهُ: لَا أَنَا صَاحِبُهُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ، وَلَا ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ صَاحِبِي، فَحَدَفَتْ خَبَرَ المُبْتَدَأَيْنِ، وَعَطَفَتْ جُمْلَةً عَلَى جُمْلَةٍ.

وَتَسْتَعْمِلُهُ العَرَبُ فِي التَّبَرِّيِّ مِنَ الشَّيْءِ، وَالإِنْتِفَاءِ مِنْهُ، لَا أَنَا وَلَا زَيْدٌ، يُرِيدُونَ، لَا أَنَا صَاحِبُ زَيْدٍ، وَلَا زَيْدٌ صَاحِبِي، وَرَبِّمَا أَظْهَرُوا الأَخْبَارَ كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى^(٣): ﴿لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهَا﴾. وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ تُكُونَ «لَا» هَذِهِ هِيَ الَّتِي تُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى «لَيْسَ»، وَيَرْتَفِعُ مَا بَعْدَهَا بِهَا، وَيَكُونُ خَبَرُهَا مَحْدُوفًا، وَهَذَا عَلَى مَذْهَبِ الكُوفِيِّينَ؛ لِأَنَّهُمْ يُجِيزُونَ فِي «لَا» الَّتِي بِمَعْنَى «لَيْسَ» أَنْ تَعْمَلَ فِي التَّكْرَةِ وَالْمَعْرِفَةِ^(٤)، وَلَا يُجِيزُهُ البَصْرِيُّونَ إِلاَّ فِي التَّكْرَةِ، كَمَا قَالَ

(١) التمهيد (١١/٢٠٦).

(٢) النصُّ كُلُّهُ لِأَبِي الوَلِيدِ الوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى المُوطَّأِ (٢/٣٨) مَاعَدًا البَيْتَ.

(٣) سورة المُمتحنة، الآيَةُ: ١٠.

(٤) لا أعلمُ خِلافًا بَيْنَ البَصْرِيِّينَ وَالكُوفِيِّينَ فِي هَذِهِ المَسْأَلَةِ. فَقَدْ قَالَ النُّحَوِيُّونَ أَنَّ «لَا» هَذِهِ لَا =

= تَعْمَلُ إِلَّا فِي التَّكْرَاتِ ، قَالَ ابْنُ مَالِكٍ :

فِي التَّكْرَاتِ أُعْمِلْتُ كَلَيْسَ لَا وَقَدْ تَلِي لَاتَ وَإِنْ ذَا الْعَمَلَا

وَفِي أَمَالِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ (١/٤٣٠): «وَجَدْتُ قَوْمًا مِنَ النَّحْوِيِّينَ مُعْتَمِدِينَ عَلَى أَنَّ «لَا» الْمَشْبَهَةَ بِ«لَيْسَ» إِنَّمَا تَرْفَعُ التَّكْرَاتِ خَاصَّةً، كَقَوْلِكَ: «لَا رَجُلٌ حَاضِرًا»، وَلَمْ يُجِزُوا «لَا الرَّجُلُ حَاضِرًا» كَمَا لَا يُقَالُ: «لَيْسَ الرَّجُلُ حَاضِرًا»، وَعَلَّلُوا هَذَا بِأَنَّ «لَا» ضَعِيفَةٌ فِي بَابِ الْعَمَلِ؛ لِأَنَّهَا إِنَّمَا تَعْمَلُ بِحُكْمِ الشَّبْهِ لَا بِحُكْمِ الْأَصْلِ فِي الْعَمَلِ، وَالتَّكْرَةُ ضَعِيفَةٌ جَدًّا؛ فَلِذَلِكَ لَمْ يَتَعْمَلْ فِي الْعَامِلِ الضَّعِيفِ إِلَّا فِي التَّكْرَاتِ. . فَلَمَّا كَانَتْ «لَا» أَوْضَعُ الْعَامِلِينَ، وَالتَّكْرَةُ أَوْضَعُ الْمُعْمُولِينَ خَصَّصُوا الْأَوْضَعُ بِالْأَوْضَعِ وَجَاءَ فِي شِعْرِ أَبِي الطَّيِّبِ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ إِعْمَالَ «لَا» فِي الْمَعْرِفَةِ فِي قَوْلِهِ:

إِذَا الْجُودُ لَمْ يُرْزَقْ خَلَاصًا مِنَ الْأَذَى فَلَا الْحَمْدُ مَكْسُوبًا وَلَا الْمَالُ بَاقِيَا

وَوَجَدْتُ أَبَا الْفَتْحِ عُمَانَ بْنَ جُنَيْبٍ غَيْرَ مُنْكَرٍ لِذَلِكَ فِي تَفْسِيرِهِ لِشِعْرِ الْمُتَنَبِّيِّ وَلِكُنْهَ قَالَ بَعْدَ إِزْرَادِ الْبَيْتِ شَبَّهَ «لَا» بِ«لَيْسَ» فَنَصَبَ بِهَا الْحَبَرَ. وَأَقُولُ: إِنَّ مَجِيءَ مَرْفُوعِ «لَا» مُنْكَوِّرًا فِي الشَّعْرِ الْقَدِيمِ هُوَ الْأَعْرَفُ؛ إِلَّا أَنَّ خَبْرَهَا كَأَنَّهَا الزَّمُوهُ الْحَذْفُ؛ وَذَلِكَ قَوْلُ سَعْدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ ضُبَيْعَةَ.

مَنْ رُصِدَ عَنْ يُبْرَانِهَا فَأَنَا ابْنُ قَيْسٍ لَا بَرَّاحُ

وَمَرَّ بِي بَيْتٌ لِلنَّابِغَةِ الْجَعْدِيِّ فِيهِ مَرْفُوعٌ «لَا» مَعْرِفَةٌ وَهُوَ:

وَحَلَّتْ سَوَادَ الْقَلْبِ لَا أَنَابَاغِيَا سِوَاهَا وَلَا عَنْ حُبِّهَا مُتْرَاخِيَا

وَلِكَلَامِهِ صِلَةٌ يُرَاجَعُ هُنَاكَ، وَالْمَسْأَلَةُ مَسْطُورَةٌ فِي كُتُبِ النَّحْوِيِّينَ وَلَا خِلَافَ فِيهَا بَيْنَ الْبَصْرِيِّينَ وَالْكُوفِيِّينَ - كَمَا قُلْتُ - مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) هُوَ سَعْدُ بْنُ مَالِكِ بْنِ ضُبَيْعَةَ بْنِ قَيْسِ بْنِ ثَعْلَبَةَ، جَدُّ الشَّاعِرِ الْمَشْهُورِ طَرْفَةَ بْنِ الْعَبْدِ، كَانَ سَعْدٌ أَحَدَ سَادَاتِ بَنِي بَكْرِ بْنِ وَاثِلِ وَفِرْسَانِهَا قُتِيلَ فِي حَرْبِ الْبَسُوسِ. أَخْبَارُهُ فِي: طَبَقَاتِ فُحُولِ الشُّعْرَاءِ (٤٩)، وَالْمُؤْتَلَفُ وَالْمُخْتَلَفُ (١٩٨) وَمَعْجَمِ الشُّعْرَاءِ (١٤)، وَجَمَهْرَةِ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (٣١٩، ٣٢٠)، وَالْأَغَانِي (٥/٤٦)، وَالْخَزَانَةَ (١/٢٢٦). وَالْبَيْتُ مِنْ =

مَنْ صَدَّ عَنْ نِيرَانِهَا فَأَنَا ابْنُ قَيْسٍ لَا بَرَّاحٌ

(طَلَّاقُ الْمُخْتَلَعَةِ)

- «القرء» [٣٣]. فِي كَلَامِ الْعَرَبِ مَعْنَاهُ: «الْوَقْتُ»^(١)؛ فَلِذَلِكَ صَلَحَ
لِلطَّهْرِ وَالْحَيْضِ مَعًا^(٢)، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُ الشَّاعِرِ^(٣):

- = قصيدة قالها سعدٌ يعرضُ بالحارثِ بنِ عبَّادِ بنِ صَبِيْعَةَ بنِ قَيْسِ بنِ نَعْلَبَةَ، وكانَ من حُكَّامِ
ربِيعَةَ وفُرسانِها المَعْدودينَ كَمَا فِي شَرْحِ الحِمامَةِ لِلتَّبْرِيذِيِّ: (٧٩/٢، ٨٠)، وشعره فِي
شُعْرَاءِ بَكْرِ لِلدكتورِ عبدالعزیزِ نبوی: (٥٤٠، ٥٤٩). والشَّاهدُ فِي كتابِ سيبويه، (٢٨/١)،
(٣٥٤)، وشَرْحِ أبياتِهِ لابنِ السِّيرافي (٨/٢) وشَرْحِها لابنِ خَلْفِ ورقة (٢٧، ٢٨) وأطال فِي
شَرْحِهِ وإعرابه ونَقَلَ فَوَائِدَ مُهَمَّةٍ. والثُّكْتُ عَلَيْهِ لِلأَعْلَمِ والمقتضب (٤/٣٦٠)، والأصول
(١/٥٥)، والإِنصاف (٣٦٧)، والتَّخْمِيرِ (١/٢٩٥)، والخزانة (١/٢٢٦).
- (١) التَّمْهِيدُ (١١/٢٦٣)، والاستذكار (١٨/٢٥) فما بعدها، وَنَقَلَ عَنْ أَهْلِ اللُّغَةِ كَلَامًا طَوِيلًا،
واستشهد على ذَلِكَ بِشواهدِ كَثِيرَةٍ تجدها هناك، وَتَفْسِيرُ القُرْءِ بِالوَقْتِ مُسْتَفِضٌ فِي كُتُبِ
اللُّغَةِ عَنِ الأَصْمَعِيِّ وغيره.
- (٢) يُرَاجَعُ كُتُبُ الأضدادِ مِنْها: أَضدادُ قُطْرِبِ (١٠٧)، وَأضدادُ الأَصْمَعِيِّ (٥)، أَضدادُ أَبِي
حَاتِمِ السَّجِسْتَانِيِّ (١١٥)، وَأضدادُ ابنِ السَّكِّيتِ (١٦٣)، وَأضدادُ أَبِي بَكْرِ بنِ الأَنْبَارِيِّ
(٢٧)، وَأضدادُ أَبِي الطَّيِّبِ اللُّغَوِيِّ (٢/٥٧١)، وَأضدادُ الصَّغَانِيِّ (١١٢).
- (٣) هُوَ مالِكُ بنِ الحارثِ الهُدَلِيِّ وَهُوَ شاعِرٌ مُحَضَّرٌ لَهُ أَخْبَارٌ فِي المُؤْتَلَفِ والمُخْتَلَفِ (٣٦٢)،
والشُّعْرُ والشُّعْرَاءُ (٦٤٩)، والبيتُ فِي دِيوانِ الهُدَلِيِّينَ (٣/٨٣)، وشَرْحِهِ لِلسُّكْرِيِّ
(١/٢٣٩) وَصَدْرُهُ:

* شَيْئْتُ العَقْرَ عَقْرَبَنِي سُلَيْلُ *

مِنْ قَصِيدَةٍ يَعْتَدِرُ بِها عَنْ فِرارِهِ فِي القِتالِ، مَطْلَعُها:

تَقُولُ العاذِلاتُ أَكَلَّ يَوْمٍ لِسُرْبَةِ مالِكِ عَنقُ شِحاحٍ

* إِذَا هَبَّتْ لِقَارِئِهَا الرِّيحُ *

وَقَدْ حَكَى ابْنُ السَّكَيْتِ وَغَيْرُهُ مِنَ اللُّغَوِيِّينَ (١): أَنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ: أَقْرَأَتِ الْمَرْأَةُ؛ إِذَا طَهَّرَتْ، وَأَقْرَأَتْ: إِذَا حَاضَتْ، فَلِذَلِكَ وَقَعَ الْخِلَافُ فِيهِ، فَذَهَبَ فُقَهَاءُ الْحِجَازِ إِلَى أَنَّهُ الطُّهُرُ، وَذَهَبَ الْعِرَاقِيُّونَ إِلَى أَنَّهُ الْحَيْضُ (٢). وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْقَوْلَيْنِ شَاهِدَانِ مِنَ الْحَدِيثِ وَاللُّغَةِ؛ أَمَّا حُجَّةُ الْحِجَازِيِّينَ مِنَ الْأَثَرِ؛ فَمَا رَوَى عَنْ عُمَرَ، وَعُثْمَانَ، وَعَائِشَةَ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: أَنَّهُمْ قَالُوا: الْأَقْرَاءُ: الْأَطْهَارُ، وَحُجَّتُهُمْ مِنَ اللُّغَةِ قَوْلُ الْأَعْشى (٣):

مُورِنَةٌ مَالًا وَفِي الْحَيِّ رِفْعَةٌ لِمَاضَاعٍ فِيهَا مِنْ قُرُونٍ نَسَائِكَا
وَحُجَّةُ الْعِرَاقِيِّينَ مِنَ الْحَدِيثِ: قَوْلُهُ ﷺ لِلْمُسْتَحَاضَةِ: «أَقْعُدِي عَنِ الصَّلَاةِ أَيَّامَ
أَقْرَائِكَ» وَحُجَّتُهُمْ مِنَ اللُّغَةِ قَوْلُ الرَّاجِزِ (٤):

* لَهُ قُرْءٌ كَقُرْءِ الْحَائِضِ *

سَيِّئْتُ: أَبْغَضْتُ، وَالْعَقْرُ: الْقَصْرُ، وَهُوَ هُنَا مَوْضِعٌ بَعَيْنِهِ، وَفِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (١٥٣/٤)، وَعَقْرُ بَنِي سُلَيْلٍ، قَالَ تَابُطْ شَرًّا: . . وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ الْمَذْكُورَ هُنَا؟ وَقَالَ: وَسُلَيْلٌ: مِنْ بَجِيلَةَ، وَهُوَ جَدُّ حَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ، وَمَثَلُهُ تَمَامًا فِي شَرْحِ أَشْعَارِ الْهَذَلِيِّينَ لِلشُّكْرِيِّ. وَعَنْ يَاقُوتِ الْحَمَوِيِّ فِي دِيْوَانِ تَابُطْ شَرًّا (٢٤١) فِي «الْمَنْسُوبِ إِلَيْهِ».

- (١) تَرَاجَعْ كُتُبَ الْأَضْدَادِ السَّالِفَةِ الذِّكْرَ.
- (٢) الْكَلَامُ عَلَيْهَا مَفْصَلٌ فِي «الاسْتِذْكَارِ» وَ«التَّمْهِيدِ».
- (٣) دِيْوَانُهُ «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (٦٧) وَفِيهِ: وَ«فِي الْمَجْدِ . . .» وَفِي أَضْدَادِ أَبِي الطَّيِّبِ اللُّغَوِيِّ: «وَفِي الْأَصْلِ . . .»، وَرَوَايَةُ الْمُؤَلَّفِ هِيَ رَوَايَةُ أَبِي عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» وَ«الاسْتِذْكَارِ».
- (٤) أَنْشَدَهُ أَبُو عُمَرَ فِي التَّمْهِيدِ (١١/٢٦٤)، وَالاسْتِذْكَارِ (١٨/٢٨) وَقِيلَ:

* يَارُبَّ ذِي ضَعْنٍ عَلَيَّ فَارِضِ *

وَقَدْ اِحْتَجَّ بَعْضُ الْحِجَازِيِّينَ لِقَوْلِهِمْ، بِقَوْلِهِ تَعَالَى^(١): ﴿ثَلَاثَةٌ قُرُوءٌ﴾؛ لِأَنَّ الْحَيْضَ مُؤَنَّثَةٌ، وَلَا حُجَّةَ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ لَا يُنْكَرُ أَنْ يَكُونَ الْقُرْءُ لَفْظٌ مُذَكَّرٌ يَعْنِي بِهِ الْمُؤَنَّثُ، وَيَكُونُ تَذَكِيرٌ ثَلَاثَةَ حَمَلًا عَلَى اللَّفْظِ دُونَ الْمَعْنَى، كَمَا تَقُولُ الْعَرَبُ: جَاءَتْني ثَلَاثَةُ أَشْخَصٍ، وَهُمْ يَعْنُونَ نِسَاءً، وَالْعَرَبُ تَحْمِلُ الْكَلَامَ تَارَةً عَلَى اللَّفْظِ، وَتَارَةً عَلَى الْمَعْنَى، أَلَا تَرَى إِلَى قِرَاءَةِ الْقُرْءِ^(٢): ﴿بَلَى قَدْ جَاءَتْكَ آيَاتِي﴾ بِكَسْرِ الْكَافِ وَفَتْحِهَا.

(مَا جَاءَ فِي اللَّعَانِ)

اللَّعَانُ: الْمُبَاعَدَةُ، لَعَنَهُ اللهُ، أَي: أَبْعَدَهُ، وَاللَّعْنُ: الْبُعْدُ. وَرَجُلٌ لَعَنَةٌ: يَلْعَنُ النَّاسَ، وَلَعْنَةٌ - بِالِاسْتِكْثَانِ -: يَلْعَنُهُ النَّاسُ.

- وَقَوْلُهُ: «أَنْتَقَلُهُ فَيَقْتُلُونَهُ؟» [٣٤]. كَذَا رُوِيَ فِي الْمَوْضِعَيْنِ بِإِثْبَاتِ التَّوْنِ، وَكَانَ الْأَجُودُ: أَنْ تُحَذَفَ وَيُثَبِّبَ عَلَى جَوَابِ الاسْتِفْهَامِ، غَيْرَ أَنَّ الْعَرَبَ رَبَّمَا رَفَعَتِ الْأَجُوبَةَ وَقَطَعَتْهَا مِمَّا قَبْلَهَا، كَمَا قَالَ جَمِيلٌ^(٣):

- (١) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةُ: ٢٢٨.
 (٢) سُورَةُ الزُّمَرِ، آيَةُ: ٥٩. وَقِرَاءَةُ الْكَسْرِ لِابْنِ كَثِيرٍ وَغَيْرِهِ فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْفَرَّاءِ (٤٢٣/٢)، وَإِعْرَابِ الْقُرْآنِ لِلنَّحَّاسِ (٨٢٦/٢)، وَتَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ (١٥/٢٤)، وَتَفْسِيرِ الْقُرْطُبِيِّ (٢٧٣/١٥)، وَالْبَحْرِ الْمَحِيظِ (٤٣٦/٧).
 (٣) دِيوانه (١٤٤)، وَعَجُزُهُ:

* وَهَلْ تُخْبِرُنْكَ الْيَوْمَ بَيِّدَاءُ سَمَلَقُ *

وَالْبَيْتُ مَشْهُورٌ فِي كُتُبِ النُّحَاةِ اسْتَشْهَدَ بِهِ سَبْيُوهِ فِي كِتَابِهِ (٤٢٢/١) وَهُوَ فِي التُّكْتِ عَلَيْهِ لِلْأَعْلَمِ (٧١٥)، وَالْجَمَلُ لِلزَّجَّاجِيِّ (٢٠٤)، وَيُرَاجَعُ شَرْحُ آيَاتِهِ لِابْنِ السَّنَيْدِ (الْمُحَلَّلِ)

* أَلَمْ تَسْأَلِ الرَّبَّعَ الْقَوَاءَ فَيَنْطِقُ *

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّى كَبُرَ عَلَيَّ عَاصِمٌ» كَبُرَ الْأَمْرُ - بِالضَّمِّ -: أَي: عَظُمَ، قَالَ تَعَالَى^(١): ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ﴾. وَأَمَّا كَبُرَ الصَّبِيَّ يَكْبُرُ، وَكَبُرَ يَكْبُرُ، وَكَبُرَ الشَّيْخُ: زَادَتْ سِنَّهُ وَعَلَتْ - بِالْكَسْرِ -، وَكَبُرَ أَيْضًا لُغَةً فِيهِ، وَتَقَدَّمَ.
- وَقَوْلُهُ: «وَسَطَ النَّاسِ». رَوَاهُ بَعْضُهُمْ بِإِسْكَانِ السَّيْنِ، وَبَعْضُهُمْ بِفَتْحِهَا.
قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ^(٢): وَسَطَ الدَّارِ وَوَسَطَهَا سَوَاءٌ. وَقَالَ ثَعْلَبٌ: جَلَسَ وَسَطَ الدَّارِ وَالْقَوْمِ، وَاحْتَجَمَ وَسَطَ قَفَاهُ. وَحَكَى ثَعْلَبٌ عَنِ الْمُفَضَّلِ: أَنَّ الْوَسَطَ - بِالْإِسْكَانِ -: اسْمٌ لِمَا يَتَّبِعُضُ، كَقَوْلِكَ: جَلَسْتُ وَسَطَ الْقَوْمِ؛ لِأَنَّ الْجَمْعَ لَا يَفْتَرِقُ، وَجَلَسْتُ وَسَطَ الدَّارِ - بِفَتْحِ السَّيْنِ - هَذَا الَّذِي حَكَاهُ صَاعِدٌ^(٣)، وَعَابَهُ، وَكَذَلِكَ عَابَ قَوْلَ ابْنِ دُرَيْدٍ، وَاخْتَارَ قَوْلَ الْبَصْرِيِّينَ أَنَّ الْوَسَطَ بِالتَّخْرِيقِ: اسْمٌ لِلْمَكَانِ، وَبِالْإِسْكَانِ: ظَرْفٌ يُقَالُ: ضَرَبْتُ وَسَطَهُ، وَتَزَلْتُ فِي وَسَطِ الدَّارِ، وَزَيْدٌ وَسَطُ الْقَوْمِ.

= (٢٦٣)، وهو في شرح المُفَضَّل لابن يعيش (٢٧/٧)، والخِرَازنة (٣/٦٠١).

(١) سُورَةُ الْكَهْفِ، آيَةُ: ٥.

(٢) الثَّقَلُ هُنَا عَنْ مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (٢/٢٩٥) وَهُوَ الثَّقَلُ عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ وَثَعْلَبٍ.

وَلَمْ يَرِدْ فِي «الْجَمْهَرَةِ» فِي «وَسَطٍ» مِثْلَ هَذَا وَكَلَامُ ثَعْلَبٍ فِي الْفَصِيحِ لَهُ (٣٠٣).

(٣) هُوَ صَاعِدُ بْنُ الْحَسَنِ الرَّبِيعِيُّ الْبَغْدَادِيُّ (ت: ٤١٠هـ) عَالِمٌ لُغَوِيٌّ كَبِيرٌ الْقَدْرِ، خَرَجَ مِنْ بَغْدَادٍ، وَقَصَدَ الْأَنْدَلُسَ، وَنَالَ مَكَانَةً عِنْدَ الْمُنْصُورِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ، وَأَلَّفَ لَهُ كِتَابُهُ الْمَشْهُورُ بِ«الْفُصُوصِ» وَهُوَ مَطْبُوعٌ، سَكَنَ قُرْطُبَةَ، ثُمَّ دَانِيَةَ، وَاسْتَقَرَّ بِسَرَقُوسَةَ، وَتُوفِيَ بِصَقِيلِيَّةٍ، أَخْبَارُهُ فِي جَدْوَةِ الْمُقْتَبَسِ (١٠٢)، وَبِغِيَةِ الْمَلْتَمَسِ (٣٠٦)، وَإِنْبَاهِ الرُّوَاةِ (٢/٨٥)، وَبِغِيَةِ الْوَعَاةِ (٢/٧) وَنَفْحِ الطَّيِّبِ (٤/٧٥).

- وَقَوْلُهُ: «قَدْ نَزَلَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَيْكَ». هَكَذَا الرَّوَايَةُ^(١)، أَرَادَ: قَدْ نَزَلَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَيْكَ حُكْمٌ أَوْ قُرْآنٌ، فَتَرَكَ ذِكْرَ الْفَاعِلِ اخْتِصَارًا؛ لَمَّا فُهِمَ الْمَعْنَى، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ﴾^(٣) يَعْنِي: الشَّمْسَ، وَالْعَرَبَ تَقُولُ: هَبَّتْ جَنُوبًا، وَهَبَّتْ شَمَالًا، فَلَا يَذْكُرُونَ الرِّيحَ اخْتِصَارًا، وَإِنَّمَا يَكُونُ هَذَا فِيمَا لَا إِشْكَالَ فِيهِ، وَإِنَّمَا حَسُنَ الْحَذْفُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ؛ لِأَنَّ عُوَيْمِرًا^(٤) سَأَلَ كَيْفَ الْحُكْمُ فِي الرَّجُلِ إِذَا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا؟. فَكَانَ سُؤَالُهُ عَنِ الْحُكْمِ بِمَنْزِلَةِ تَقْدِيمِ مَا يَعُودُ عَلَيْهِ الضَّمِيرُ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: قَدْ نَزَلَ الْحُكْمُ الَّذِي قَدْ سَأَلْتَ عَنْهُ. وَالضَّمِيرُ الْعَائِدُ وَمَا يَعُودُ عَلَيْهِ قَدْ يَكُونَانِ فِي كَلَامَيْنِ، كَمَا يَكُونُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ وَاحِدًا، كَقَوْلِ الْقَائِلِ: هَلْ جَاءَ زَيْدٌ؟ فَيَقُولُ لَهُ الْمُجِيبُ: نَعَمْ، وَفَعَلَ كَذَا وَكَذَا^(٥). وَقَوْلُ عُوَيْمِرٍ: «كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمْسَكْتَهَا» مَعْنَاهُ: إِنَّ أُمْسَكْتَهَا فَقَدْ كَذَبْتُ عَلَيْهَا/، فَقَدَّمَ ذِكْرَ الْكَذِبِ، وَكَانَ حُكْمُهُ التَّأخِيرُ، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ^(٥):

ب/٦٥

(١) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٤٢/٢).

(٢) سُورَةُ ص.

(٣) هُوَ عُوَيْمِرُ بْنُ أَبِي الْأَبْيَضِ الْعَجْلَانِيُّ. قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: هُوَ عُوَيْمِرُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ زَيْدِ بْنِ جَابِرِ بْنِ الْجَدِّ الْعَجْلَانِ. وَأَبْيَضٌ: لَقَبٌ أَحَدِ آبَائِهِ. يَرِاجِعُ: الْإِصَابَةُ (٧٤٦/٤) وَذَكَرَ حَدِيثَ «الْمُوطَأِ».

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٤٢/٢).

(٥) هَذَا الْبَيْتُ مَعَ بَيْتٍ آخَرَ قَبْلَهُ ذَكَرَهُمَا أَبُو تَمَّامٍ فِي الْحَمَّاسَةِ «رَوَايَةُ الْجَوَالِقِيِّ» فِي «بَابِ مَدْمَةَ النِّسَاءِ» وَلَمْ يُنْسِبْهُمَا، وَفِي بَعْضِ نُسَخِ «الْحَمَّاسَةِ»: «قَالَ أَعْرَابِيٌّ» وَنَسِبَهُمَا شُرَاحُ الْحَمَّاسَةِ إِلَى أُنَيْفِ بْنِ قُرَّةِ الْكَلْبِيِّ، أَوْ إِلَى عُرْوَةَ الرَّحَّالِ، وَهُوَ ابْنُ عُتْبَةَ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ كِلَابٍ، شَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ، لَهُ أَخْبَارٌ، فَقَدْ نَافَسَ الْبَرَّاضَ الْكِنَانِيَّ فِي جَلْبِ لَطِيمَةِ التُّعْمَانِ، وَهِيَ عَيْرٌ تَحْمِلُ التَّجَارَةَ إِلَى سُوقِ عَمَّاظٍ. فِي قِصَّةٍ مَعْرُوفَةٍ فِي كُتُبِ الْأَدَبِ.

شَرِبْتُ دَمًا إِنْ لَمْ أَرُعْكَ بِحُورَةٍ بَعِيدَةٍ مَهْوَى الْفُرْطِ طَيِّبَةِ الشَّرِّ

- وَقَوْلُهُ: «فِرَاقًا بَاتًا». يُرِيدُ: قَاطِعًا لِلْعِصْمَةِ، يُقَالُ: بَتَّ الْحَبْلَ، إِذَا قَطَعَهُ قَطْعًا مُسْتَأْصِلًا. وَمِنْهُ: الْبَتُّ فِي الطَّلَاقِ الَّذِي تَنْقَطِعُ بِهِ الْعِصْمَةُ. وَتَقَدَّمَ أَنَّهُ يُقَالُ: «رَجَعْتُ وَرَجَعْتُ». وَإِنَّ مَنْ فَتَحَ أَرَادَ الْمَرَّةَ الْوَاحِدَةَ، مِنَ الرَّجُوعِ^(١)، كَالضَّرْبَةِ وَالقِتْلَةِ، وَمَنْ كَسَرَ الرَّاءَ أَرَادَ هَيْئَةَ الرَّجُوعِ، وَكِلَاهُمَا مَصْدَرٌ غَيْرَ أَنَّ أَحَدَهُمَا يَدُلُّ عَلَى الْمِقْدَارِ، وَالْآخَرُ عَلَى الْهَيْئَةِ وَالصِّفَةِ.

(طَلَاقُ الْبِكْرِ)

- قَوْلُهُ: «قَدْ [جَاءَتْكَ] مُعْضِلَةٌ»^(٢) [٣٩]. أَي: مَسْأَلَةٌ صَيِّقَةٌ الْمَخْرَجِ^(٣)،

وَذَكَرَ الْخَالِدِيَانِ فِي الْأَشْبَاهِ وَالنِّظَائِرِ (٢/٢٩٠) قَالَا: «وَكَانَتْ امْرَأَةٌ أَنْفَبُ بِنِ قُرَّةِ الْكَلْبِيِّ، سَيِّئَةُ الْخُلُقِ، وَكَانَتْ لَا تَزَالُ تُشَارُهُ، فَقَالَ: لَوْ أَتَيْتُ بِهَا دِمَشْقَ فَإِنَّهَا أَرْضُ وَبَيْتُهُ فَلَعَلَّهَا تَمُوتُ، فَقَدِمَ بِهَا دِمَشْقَ وَقَالَ:

دِمَشْقُ خُدَيْهَا وَأَعْلَمِي أَنَّ لَيْلَةَ	تَمُرُّ بَعُودِي نَعْشَهَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ
شَرِبْتُ دَمًا الْبَيْتِ
يُجْرِعُكَ السُّمُّ الرُّعَافَ لِقَاؤَهَا	فَتُعْضِينَ مَنْ غَيْظِي عَلَى لَهَبِ الْجَمْرِ
تَقُولُ لِكَ الْجَارَاتُ صَبْرًا وَإِنَّمَا	يُجْرِعُكَ الْجَارَاتُ كَأَسَا مِنَ الصَّبْرِ

وَفِي الْأَمَالِيِّ لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي بَيْتَيْنِ آخَرَيْنِ مِنْهَا، وَنَسَبَهُمَا إِلَى الرَّحَالِ، وَفِي اللَّالِيِّ لِأَبِي عُبَيْدِ الْبَكْرِيِّ (٢/٦٧٢) وَذَكَرَ خَيْرُ الرَّحَالِ وَذَكَرَ ثَلَاثَةَ آيَاتٍ مِنَ الْقَصِيدَةِ. وَيُرَاجَعُ: الْحِمَاسَةُ الْبَصْرِيَّةُ (٢/٣٠٨) . . . وَغَيْرُهَا.

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢/٤٢).

(٢) عَنِ «الْمُوطَّأِ».

(٣) النَّصُّ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٢/٩٦).

وَالْعَضَلُ: الْمَنْعُ، مَنَعَ الرَّجُلُ وَلَيْتَهُ مِنَ التَّرْوِيجِ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (١) ﴿فَلَا تَعْضَلُوهُمْ﴾، وَأَصْلُهُ: التَّضْيِيقُ وَالْمَنْعُ، يُقَالُ مِنْهُ: عَضَلَ يَعْضِلُ وَيَعْضِلُ، وَعَضَلَ، وَالذَّاءُ الْعُضَالُ، قَالَ مَالِكٌ: هُوَ الْهَلَاكُ فِي الدِّينِ، وَأَصْلُهُ: التَّشْدِيدُ، وَقَالَ صَاحِبُ «الْعَيْنِ» (٢): الذَّاءُ الْعُضَالُ: الْمُعْيِي، وَعَضَلْتُ عَلَيْهِ: ضَيِّقْتُ، وَعَضَلْتُ بِهِمُ الْفَضَاءَ: ضَاقَ بِهِمْ، وَعَضَلْتُ الْمَرْأَةَ بِوَلَدِهَا: عَسَرَ عَلَيْهَا الْوِلَادَةَ، وَأَعْضَلْتُ أَيْضًا (٣) فَهِيَ مُعْضِلٌ، وَكَذَلِكَ الدَّجَاجَةُ بِيَضَّتِهَا (٤)، وَأَعْضَلَهُ الْأَمْرُ: غَلَبَهُ، وَأَرَادَ بِالْبِكْرِ فِي قَوْلِهِ: «طَلَّاقُ الْبِكْرِ»: الَّتِي لَمْ يَدْخُلْ بِهَا زَوْجُهَا نَيْبًا كَانَتْ أَوْ بَكْرًا، وَمُسْتَعْمَلُهُ فِي اللَّغَةِ: أَنَّ الْبِكْرَ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَمْ تُمَسِّنْ، وَكَذَلِكَ حَكَى صَاحِبُ «الْعَيْنِ» (٥) لَكِنْ اعْتَبَرَهَا هَلْهَنَا بِالِإِضَافَةِ إِلَى مُطَلَّقِهَا. وَبِكْرُ كُلِّ شَيْءٍ: أَوَّلُهُ.

(طَلَّاقُ الْمَرِيضِ)

تَقَدَّمَ أَنَّ أَصْلَ الْبَتِّ: الْقَطْعُ، وَمِنْهُ الْبَتَّةُ فِي الطَّلَاقِ، وَيَتَّ الْقَاضِي الْحُكْمَ.

(١) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ٢٣٢.

(٢) النَّصُّ مِنْ مُخْتَصَرِ الْعَيْنِ لِلرُّبَيْدِيِّ (١/٢٧٨)، وَفِيهِ: «إِذَا أُعْيِيَ الْأَطْيَاءَ وَأَعْضَلَهُمْ».

(٣) لَمْ يَذْكُرْهُ الرَّجَّاجُ فِي كِتَابِهِ «فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ»؟ وَفِي اللِّسَانِ (عَضَلَ): «وَأَعْضَلْتُ فَهِيَ مُعْضِلٌ بِلَاهَاءٍ».

(٤) اللِّسَانُ: «عَضَلَ» وَأُنشِدَ لِلْكُمَيْتِ [شعر: ١/٢٥٦].

وَإِذَا الْأُمُورُ أَهَمَّ غَبَّ نِتَاجِهَا بَسْرَتْ كُلَّ مُعْضِلٍ وَمُطْرَقٍ

(٥) الْعَيْنُ (٥/٣٦٤).

(مَا جَاءَ فِي مُتْعَةِ الطَّلَاقِ)

مُتْعَةُ الطَّلَاقِ : مَا يُعْطَى الْمُطَلَّقُ زَوْجَتَهُ الْمُطَلَّقةَ قَبْلَ الدُّخُولِ ، وَبَعْدَ الْفِرَاقِ يُمْتَعُهَا بِهِ ، وَذَلِكَ رَاجِعٌ إِلَى الْمَنْفَعَةِ ، وَقِيلَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ^(١) : ﴿ مَتَاعًا لَكُمْ وَلِأَنْعِمَ كَرِيمًا ﴾ . وَثُمَّ مُتْعَتَانِ أُخْرَوَانِ :

إِحْدَهُمَا : مُتْعَةُ النِّسَاءِ : نِكَاحُهُنَّ إِلَى أَجَلٍ قَدْ يُسْتَحَبُّ .

وَالْأُخْرَى : مُتْعَةُ الْحَجِّ : جَمْعُ الْمَلْبِيِّ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ فِي سَفَرٍ وَاحِدٍ ، وَهِيَ بَاقِيَةٌ غَيْرُ مَنْسُوخَةٍ ، وَكَانَ عُمُرُ يَنْهَى عَنْهَا ؛ لِفَضْلِ الْإِفْرَادِ عِنْدَهُ . وَمِنْهُ : « نَهَى عَنْ الْمُتَمَتِّعِينَ » ، وَكِلَاهُمَا بِضَمِّ الْمِيمِ ، إِلَّا أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ حَكَى عَنِ الْحَلِيلِ كَسْرَ مُتْعَةِ الْحَجِّ ^(٢) .

(مَا جَاءَ فِي الْأَفْرَاءِ فِي عِدَّةِ الطَّلَاقِ وَطَلَاقِ الْحَائِضِ)

تَقَدَّمَ طَرَفٌ مِنَ الْكَلَامِ عَلَى الْقُرْءِ ، وَأَشْبَعْنَا الْقَوْلَ فِيهِ فِي الْكِتَابِ « الْكَبِيرِ » .
- وَقَوْلُهُ : « انْتَقَلَتْ حَفْصَةٌ » [٥٤] . أَي : نَقَلْتُهَا ، يَعْنِي حَوَّلْتُهَا مِنْ مَوْضِعِهَا .
وَفِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ ^(٣) : « وَلَا سَمِينَ وَيُنْتَقَلُ » أَي : يَنْقَلُهُ النَّاسُ إِلَى بُيُوتِهِمْ فَيَأْكُلُونَهُ . يُقَالُ : نَقَلَ الشَّيْءَ نَقْلًا : حَوَّلَهُ مِنْ مَوْضِعِهِ . وَنَقَلَ الْكَلَامَ : بَلَّغَهُ عَنْ

(١) سورة النازعات، الآية: ٣٣، وسورة عبس، الآية: ٣٢ .

(٢) تقدم ذكره ص (١٠٨) .

(٣) مَنَالُ الطَّلَبِ لابن الأثير: (٥٤٠) ويُراجع «بُغْيَةَ الرَّائِدِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (٤٥) قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ»
وَيُرْوَى «فِي تَقْيِ» وَهُوَ أَحْسَنُ فِي التَّجَانُسِ ، - وَالْإِنْتِقَاءُ «اسْتِخْرَاجُ الثَّقِيِّ وَهُوَ مُخُّ الْعَظْمِ ،
وَكَثْرَةُ الْمُخِّ مِنْ أَنَارِ السَّمَنِ» .

قَائِلِهِ، وَنَقَلَ الثَّوْبَ: رَفَعَهُ. وَنَقَلَ الْمَكَانَ - بِكَسْرِ الْقَافِ - نَقْلًا: كَثُرَ نَقْلُهُ؛ وَهُوَ صَغَارُ الْحِجَارَةِ^(١).

(عِدَّةُ الْمَرَأَةِ فِي بَيْتِهَا إِذَا طُلِّقَتْ فِيهِ)

- قَوْلُهُ: «مِنْ أَذْبَارِ الْبَيْوتِ» [٦٥]، أَي: مِنْ ظُهُورِهَا، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٢): ﴿فَلَا تُولُوهُمْ الْأَذْبَارَ﴾^(٣) أَي: الظُّهُورُ. وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: «لَا تَدَابِرُوا» أَي: [لا] تَقَاطِعُوا. وَيُقَالُ: تَدَابَرَ الْقَوْمُ: إِذَا أَذْبَرَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ عَنِ صَاحِبِهِ.

(مَا جَاءَ فِي نَفَقَةِ الْمُطَلَّقةِ)

قَوْلُهُ: «تِلْكَ امْرَأَةٌ يَعْشَاهَا أَصْحَابِي» [٦٧]. أَي: يَزُورُونَهَا وَيَأْتُونَهَا، وَمَعْنَى الْغَشْيَانِ: الْإِلْمَامُ وَالْوُرُودُ. يُقَالُ: فُلَانٌ يَعْشَاهُ الْأَضْيَافُ، وَغَشَيْتُهُمُ الْخَيْلُ، أَي: أَحَاطَتْ بِهِمْ، قَالَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ^(٣) يَمْدَحُ بِنِي جَفْنَةَ، - وَزَعَمَ قَوْمٌ أَنَّهُ أَمْدَحُ بَيْتِ قَالْتِهِ الْعَرَبُ -:

يُعْشُونَ حَتَّى مَا تَهْرُ كِلَابُهُمْ لَا يَسْأَلُونَ عَنِ السَّوَادِ الْمُقْبِلِ

- وَ«الصُّعْلُوكُ»: الْفَقِيرُ. وَكَانَتْ الْعَرَبُ تُسَمِّي الدِّينَ يَعْشُونَ مِنَ الْإِغَارَةِ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَكُونَ لَهُمْ أَمْوَالٌ يَرْجِعُونَ إِلَيْهَا صَعَالِيكَ، وَيُقَالُ: تَصَعَّلَكَ الرَّجُلُ. /
وَأَمَّا قَوْلُهُ: «الْمَبْتُوتَةُ» فَكَلَامٌ فِيهِ مَجَازٌ^(٤). وَإِنَّمَا الْوَجْهُ أَنْ يُقَالُ:

١/٦٦

(١) فِي اللِّسَانِ: «نَقَلَ» هُوَ بَفَتْحَتَيْنِ: صَغَارُ الْحِجَارَةِ.

(٢) سُورَةُ الْأَنْفَالِ، .

(٣) دِيوانه (٧٤/١).

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٤٦/٢).

المَبْتُوتَةُ طَلَاقُهَا؛ لِأَنَّ الْمَعْرُوفَ أَنْ يُقَالَ: بَتَّ طَلَاقَ الْمَرْأَةِ وَأَبْتَهُ، وَلَا يُقَالُ: بَتَّ الْمَرْأَةَ، إِلَّا عَلَى مَعْنَى بَتَّ طَلَاقَ الْمَرْأَةِ، فَيُحَذَفُ الْمُضَافُ، وَيُقَامُ الْمُضَافُ إِلَيْهِ مَقَامَهُ، فَعَلَى هَذَا يُقَالُ لِلْمَرْأَةِ مَبْتُوتَةٌ.

- وَأَمَّا قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ «فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ» فَفِيهِ تَأْوِيلَانِ (١):

أَحَدُهُمَا: أَنْ يُرِيدَ أَنَّهُ شَدِيدٌ عَلَى أَهْلِهِ كَثِيرُ التَّأْدِيبِ لَهُمْ، فَجَعَلَهُ لِكَثْرَةِ تَأْدِيبِهِ لَهُمْ كَأَنَّ عَصَاهُ أَبَدًا عَلَى عَاتِقِهِ، وَإِنْ كَانَ قَدْ يَضَعُهَا، فَهُوَ قَدْ يَنَامُ وَيُصَلِّي وَيَأْكُلُ وَيَشْرَبُ؛ مُبَالِغَةً فِي الْمَعْنَى لَمَّا كَانَ يُكْثِرُ ضَرْبَ النِّسَاءِ نَسَبَهُ إِلَى ذَلِكَ عَلَى مَا قَالَتِ الْحُكَمَاءُ: مَنْ أَكْثَرَ مِنْ شَيْءٍ عُرِفَ بِهِ وَنُسِبَ إِلَيْهِ. وَلَمْ يُرَدِّ بِالْعَصَا هُنَا الَّتِي يُضْرَبُ بِهَا، وَإِنَّمَا أَرَادَ الْأَدَبَ بِاللِّسَانِ وَالْيَدِ، وَبِمَا يَحْسُنُ الْأَدَبُ بِمِثْلِهِ. وَقَدْ رُوِيَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢): «لَا تَرْفَعْ عَصَاكَ عَنْ أَهْلِكَ وَأَخْفِهِمْ فِي اللَّهِ» وَمِنْ هَذَا قَالَتِ الْعَرَبُ: فِي الْوَالِي: فَلَانٌ لَيْنُ الْعَصَا، وَفَلَانٌ شَدِيدُ الْعَصَا. قَالَ مَعْنُ بْنُ أَوْسٍ (٣) - يَصِفَ رَاعِيَّ إِبِلِهِ -:

عَلَيْهَا حَفِيفٌ فَارِعٌ لَيْنُ الْعَصَا يُسَاجِلُهَا جَمَاتِهِ وَتُسَاجِلُهُ

وَالْعَرَبُ تُسَمِّي الطَّاعَةَ وَالْأُلْفَةَ وَالْجَمَاعَةَ: الْعَصَا. تَقُولُ: «عَصَا الْإِسْلَامِ»،

(١) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ.

(٢) النِّهَايَةُ لِابْنِ الْأَثِيرِ (٣/٢٥٠).

(٣) دِيْوَانُهُ (١١٢)، وَجَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْبَلِ «كَانَ الْمِصْرَاعُ الْآخِرُ مِنَ الْبَيْتِ:

* يُسَائِلُهَا عَمَّا بِهِ وَتُسَائِلُهُ *

ثُمَّ ضَرَبَ عَلَيْهِ، وَقَالَ: صَوَابُهُ: «يُسَاجِلُهَا». إِلَى آخِرِ، تَمَّتْ.

وَ«عَصَا السُّلْطَانِ»، وَمِنْهُ^(١):

إِذَا كَانَتْ هَيِّجَاءُ وَأَنْشَقَّتِ الْعَصَا فَحَسْبُكَ وَالضَّحَاكُ سَيْفٌ مُهَيَّدٌ
وَمِنْهُ قَوْلٌ: صِلَةَ بْنِ أَشِيمٍ^(٢): «إِيَّاكَ وَقَتِيلَ الْعَصَا». يَقُولُ: إِيَّاكَ أَنْ تُقْتَلَ، أَوْ
تَقْتَلَ قَتِيلًا إِذَا أَنْشَقَّتِ الْعَصَا، وَالْعَرَبُ تُسَمِّي قَرَارَ الطَّاعِنِ، وَقَرَارَ الْأَمْرِ وَاسْتِوَاءَهُ
عَصَى فَإِذَا اسْتَعْنَى الْمُسَافِرُ عَنِ الطُّعْنِ قَالُوا: قَدْ أَلْقَى عَصَاهُ، قَالَ الشَّاعِرُ^(٣):

(١) نَسَبَهُ أَبُو عَلِيٍّ الْقَالِي فِي الْأَمَالِيِّ (٢/٢٢٦)، وَذَيْلِ الْأَمَالِيِّ (١٤٠) إِلَى جَرِيرٍ وَأَنْكَرَ ذَلِكَ
الْأُسْتَاذُ الْعَلَامَةُ عَبْدُ الْعَزِيزِ الْمِمْبِنِيُّ الرَّاجِكُوتِيُّ هَذِهِ النُّسْبَةَ. يَنْظُرُ هَامِشُ الْأَلَلِيِّ (٨٩٩)،
وَالشَّاهِدُ فِي الْمَقْصُورِ وَالْمَمْدُودِ لِابْنِ وَوَلَادِ (١١٧)، وَكِتَابُ الْعَصَا لِأَسَامَةَ بْنِ مُنْقَدِ (١٤٠)،
وَالتَّخْمِيرِ (١/٤١٠، ٤١١)، وَالْمُغْنِيِّ لِابْنِ هِشَامٍ (٦٢٢).

(٢) فِي الْإِصَابَةِ (٣/٤٦٣) صِلَةَ بْنِ أَشِيمٍ - بَوَزْنِ أَحْمَدَ - بِمُجْمَعَةٍ وَتَحْتَانِيَّةِ أَبُو الصَّهْبَاءِ الْعَبْدِيِّ
تَابِعِيٍّ مَشْهُورٍ. . ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ قُتِلَ بِسِجِسْتَانَ سَنَةَ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ وَهُوَ ابْنُ مِائَةٍ وَثَلَاثِينَ سَنَةً،
قَالَ الْحَافِظُ: قُلْتُ فَعَلِي هَذَا فَقَدْ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ.

(٣) هَذَا الْبَيْتُ مُخْتَلَفٌ فِي نَسَبِهِ وَمِنْ نُسْبَةِ الْقَصِيدَةِ الَّتِي مِنْهَا الْبَيْتُ فَيُنْسَبُ إِلَى مَعْقَرِ الْبَارِقِيِّ
فِي تَهْذِيبِ اللُّغَةِ (٣/٧٧)، وَعِنْدَهُ فِي اللِّسَانِ (عَصَا) كَمَا يُنْسَبُ إِلَى مُضَرَّسِ بْنِ رَبِيعِيٍّ
الْأَسَدِيِّ كَمَا فِي الْبَيَانِ وَالتَّبْيِينِ (٣/٤٠)، وَفِيهِ أَنْشُدَ قَوْلَ مُضَرَّسٍ:

فَأَلْقَتْ عَصَا التَّسْبَارَ عَنْهَا وَخَيَّمَتْ بِأَرْجَاءِ عَذْبِ الْمَاءِ يَبْضُ مَحَافِرُهُ
ثُمَّ قَالَ: وَقَالَ أَيْضًا: وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ ثُمَّ قَالَ: وَيُقَالُ لِنَيْيِ أَسَدٍ «عَبِيدُ الْعَصَا» وَقَوْلُهُ:
«وَقَالَ أَيْضًا» لَيْسَتْ تَصْرِيحًا بِنَسَبِهِ إِلَيْهِ، لِأَنَّهُ يُمْكِنُ أَنْ يُفْهَمَ مِنْهَا: «قَالَ الشَّاعِرُ». يُرَاجَعُ
ثَمَارُ الْقُلُوبِ (٦٢٨). وَجَمَعَ الدُّكْتُورُ نُورِي حَمُودِي الْقَيْسِي شِعْرَ مُضَرَّسٍ وَنَشَرَهُ فِي مَجَلَّةِ
الْمَجْمَعِ الْعِلْمِيِّ الْعِرَاقِيِّ (١/٣٧) سَنَةَ (١٤٠٦ هـ) وَلَمْ يَرِدْ الْبَيْتُ فِي مَجْمُوعِهِ فِي الْمَتَسُوبِ
إِلَيْهِ. وَيُنْسَبُ أَيْضًا إِلَى عَبْدِ رَبِّهِ السُّلَمِيِّ، أَوْ سَلِيمِ بْنِ ثُمَامَةَ الْحَنْفِيِّ، وَإِلَى رَاشِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.
وَالْأَظْهَرُ أَنَّهُ لِمُعَقَّرٍ، قَالَ أَبُو الْفَرَجِ فِي الْأَغَانِي (١١/١٦٠، ١٦١) وَقَالَ الْمُعَقَّرُ بْنُ أَوْسِ بْنِ
حِمَارِ الْبَارِقِيِّ، حَلِيفُ بَنِي نُمَيْرِ بْنِ عَامِرٍ:

فَأَلْقَتْ عَصَاهَا وَاسْتَقَرَّ بِهَا النَّوَى كَمَا قَرَّ عَيْنًا بِالْإِيَابِ الْمُسَافِرِ

وَهُوَ مَعْنَى التَّأْوِيلِ الثَّانِي مِنْ تَأْوِيلِ حَدِيثِ الْبَابِ، إِذْ يُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ ﷺ أَنَّهُ كَثِيرُ السَّفَرِ؛ لِأَنَّ الْمُسَافِرَ يُمَسِّكُ الْعَصَا بِيَدِهِ، وَيَسْتَعْمِلُهَا فِي سَفَرِهِ؛ وَمِنْ شَأْنِ الْمُسَافِرِ، إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنْزَلَ فِي الْمَوْضِعِ رَمَى الْعَصَا مِنْ يَدِهِ وَقَالَ زُهَيْرٌ^(١):

فَلَمَّا وَرَدَنَّ الْمَاءَ زُرُقًا جَمَامُهُ وَضَعَنَّ عِصِيَّ الْحَاضِرِ الْمُتَخَيِّمِ

وَهَذَا الْوَجْهُ وَإِنْ كَانَ مَعْرُوفًا مِنْ فِعْلِ الْعَرَبِ، وَقَدْ فَسَّرَتِ النَّاسُ بِهِ حَدِيثَ فَاطِمَةَ، فَلَيْسَ لَهُ عِنْدِي مَدْخَلٌ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَإِنَّمَا أَرَادَ ﷺ الْوَجْهَ الْأَوَّلَ مِنَ التَّأْدِيبِ وَالشَّدَّةِ، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ أَنَّ بَعْضَ رِوَاةِ هَذَا الْحَدِيثِ رَوَى أَنَّهُ قَالَ: «أَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَأَخَافُ عَلَيْكَ قَسَاقَسَتَهُ». وَ«الْقَسَاقَسَةُ»: الْعَصَا^(٢)، وَسُمِّيَتْ قَسَاقَسَتَهُ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ يُفْسِسُ بِهَا الدَّابَّةَ؛ أَي: يَسُوْقُهَا، وَصَحَّفَهُ قَاسِمٌ فَقَالَ: «قَشَقَاشَةُ» بِالشُّيْنِ الْمُعْجَمَةِ.

أَمِنْ آلِ شَعْنَاءَ الْحُمُولِ الْيَوَاكِرُ
وَحَلَّتْ سُلَيْمَى فِي هَضَابٍ وَأَيْكَةِ
وَأَلْقَتْ عَصَاهَا

مَعَ اللَّيْلِ أَمْ زَالَتْ قُبَيْلُ الْأَبَاعِرُ
فَلَيْسَ عَلَيْهَا يَوْمَ ذَلِكَ قَادِرُ
. الْبَيْتِ

وَذَكَرَ الْقَصِيدَةَ كَامِلَةً تَجِدُهَا هُنَاكَ.

فَإِلْدَادُ: بَيْتٌ مُضَرَّرٌ: «فَأَلْقَتْ عَصَا التَّسْيَارِ . . .» فِي شِعْرِهِ الْمَذْكُورِ وَنَسَبَهُ تَعَلَّبٌ فِي شَرْحِ دِيوَانَ زُهَيْرٍ (١٤) إِلَى الْأُبَيْرِدِ، وَمَعَ أَنَّ الدُّكْتُورَ الْفَاضِلَ نُورِي حَمُودِي الْقَيْسِي ذَكَرَهُ فِي شِعْرِ الْأُبَيْرِدِ الرَّيَّاحِيِّ فِي كِتَابِهِ «شُعْرَاءُ أُمُويُونَ» (لَا يَحْمِلُ رَقْمَ الْجُزْءِ) (٢٧٥) لَمْ يَذْكُرْهُ فِي الْمُنْسُوبِ إِلَى مُضَرَّرٍ فِي مَجْمُوعِ شِعْرِهِ الْمَذْكُورِ فِيمَا سَبَقَ عَلَى عَادَتِهِمْ فِي مِثْلِ هَذَا.

(١) شَرْحُ دِيوَانِهِ (١٣).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطِئِ (٢/٤٧).

- وَأَمَّا مُعَاوِيَةَ فَرَجُلٌ أَخْلَقَ «الْأَخْلَقُ: الَّذِي لَا مَالَ لَهُ، اشْتَقُّ مِنْ قَوْلِهِمْ: رَجُلٌ أَخْلَقُ إِذَا كَانَ أَمْلَسَ، لَا شَعْرَ عَلَيْهِ، وَصَخْرَةٌ خَلْقَاءُ، وَقَوْلُ الْعَرَبِ: «فُلَانٌ صُلْبُ الْعَصَا» وَ«ضَعِيفُ الْعَصَا». يَسْتَعْمِلُونَهُ عَلَى مَعَانٍ مُخْتَلِفَةٍ، فَرَبَّمَا أَرَادُوا: شِدَّةَ الْخُلُقِ وَقُوَّةَ الْبِنْيَةِ، وَرَبَّمَا أَرَادُوا بِهِ الصَّبْرَ عَلَى مُقَارَعَةِ الْخُطُوبِ وَقِلَّةِ الْاِكْتِرَاطِ مِنَ النَّوَائِبِ، وَقَدْ نَبَّهَ الشَّاعِرُ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ^(١):

إِذَا قَنَاءُ امْرِئٍ أَزْرَى بِهَا خَوْرٌ هَزَّ ابْنُ سَعْدٍ قَنَاءَ صَلْبَةَ الْعُودِ

(جَامِعُ عِدَّةِ الطَّلَاقِ)

- قَوْلُهُ: «ثُمَّ رَفَعْتَهَا حَيْضَتُهَا»^(٢) [٧٠]. مَجَازٌ؛ لِأَنَّهَا إِذَا ارْتَفَعَتْ حَيْضَتُهَا فَقَدْ قَصَرَتْهَا عَنِ الْخُرُوجِ عَنِ عِدَّتِهَا، وَعَنْ ارْتِفَاعِ مَوَاقِعِهَا، فَكَأَنَّهَا مَنَعَتْهَا هِيَ بِنَفْسِهَا، وَرَفَعَتْهَا عَمَّا يُبَاحُ لَهَا بَعْدَ الْخُرُوجِ مِنَ الْعِدَّةِ.

- وَقَوْلُهُ: «قَبْلَ أَنْ تَحِلَّ» [٧١]. يُقَالُ: حَلَّ يَحِلُّ - بِالْكَسْرِ -: إِذَا خَرَجَ مِنْ أَمْرٍ مَحْظُورٍ عَلَيْهِ، وَهُوَ ضِدُّ حَرَمٍ يَحْرُمُ.

(مَا جَاءَ فِي الْحَكَمَيْنِ)

قَوْلُهُ تَعَالَى^(٣): ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا﴾ [٧٢]. أَي: خِلَافَ بَيْنِهِمَا، وَالشِّقَاقُ: الْعِدَاوَةُ وَالْخِلَافُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٤): ﴿فِي عِزِّهِ وَشِقَاقِ﴾^(٥).

(١) لم أقف عليه بعد.

(٢) في شرح الزُّرْقَانِي (٣/٢١٢) «ثم رفعتها حيضتها، أي: لم تأتها».

(٣) سُورَةُ النِّسَاءِ، الْآيَةُ: ٣٥.

(٤) سُورَةُ ص.

(يَمِينُ الرَّجُلِ بِطَلَاقِ مَا لَمْ يَنْكِحْ)

- قَوْلُهُ: «ثُمَّ أَيْمٌ» [٧٣]. أَي: حَيْثُ فَتَحَمَّلَ الْإِيْمَ. يُقَالُ: آثَمَهُ اللهُ يَأْتِمُهُ؛ إِذَا جَازَاهُ جَزَاءَ إِئْمِهِ وَأَنْشَدَ^(١):

فَهَلْ / يَأْتِمُنِي اللهُ فِي أَنْ ذَكَرْتُهَا وَعَلَلْتُ أَصْحَابِي بِهَا لَيْلَةَ النَّفْرِ

ب/٦٦

أَي: هَلْ يُجَازِينِي اللهُ جَزَاءَ إِئْمِي.

- وَقَوْلُهُ: «أَنْتِ الطَّلَاقُ». أَي: ذَاتُ طَلَاقٍ. قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ: وَمِنْ الْإِتْسَاعِ وَالْحَذْفِ، قَوْلُهُمْ فِي صَرِيحِ الطَّلَاقِ: أَنْتِ وَاحِدَةٌ، أَي: أَنْتِ ذُو^(٢) تَطْلِيْقَةٍ وَاحِدَةٍ، فَحَذَفَ الْمُضَافَ وَالْمُضَافَ إِلَيْهِ، وَأَقِيَمَتِ صِفَةُ الْمُضَافِ إِلَيْهِ مُقَامَ الْاسْمِ، وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُمْ: أَنْتِ الطَّلَاقُ، وَقَوْلُهُمْ: هُوَ ابْنُ اللَّؤْمِ، قِيلَ مَعْنَاهُ: أَي: ذِي اللَّؤْمِ، وَالْأَظْهَرُ أَنََّّهُمْ قَصَدُوا الْمُبَالَغَةَ فِي الذَّمِّ، وَفِي الْفِرَاقِ حَتَّى أَوْقَعُوهُ مَوْقِعَ اللَّؤْمِ، وَأَوْقَعُوهَا مَوْقِعَ الطَّلَاقِ. وَطَلَاقُ الْمَرْأَةِ بِمَعْنَيَيْنِ^(٣): أَحَدُهُمَا: حَلُّ عَقْدَةِ النِّكَاحِ. وَالْآخَرُ: بِمَعْنَى التَّرْكِ وَالْإِرْسَالِ، يُقَالُ: طَلَّقْتُ الْقَوْمَ: إِذَا تَرَكْتَهُمْ، وَطَلَّقْتُ الْإِبِلَ إِلَى الْمَاءِ، وَأَطَلَّقْتُهَا: أَرْسَلْتُهَا.

- وَقَوْلُهُ: «فَحَنْثٌ» يُقَالُ: حَنْثٌ فِي يَمِينِهِ: إِذَا أَيْمَ. وَقِيلَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى^(٤): ﴿الْحَنْثُ الْعَظِيمُ﴾^(٤): الْيَمِينُ الْفَاجِرَةُ.

(١) هُوَ نُصِيبٌ، وَالْبَيْتُ فِي شِعْرِهِ (٩٤).

(٢) كَذَا، وَلَعَلَّهَا «ذَاتُ».

(٣) الْغَرِيْبِيْنَ لِلْهَرَوِيِّ (٤/١١٧٩).

(٤) سُورَةُ الْوَاقِعَةِ.

(عِدَّةُ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا)

- قَوْلُهُ: «فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: آخِرُ الْأَجَلَيْنِ» [٨٣]. تَقْدِيرُهُ^(١): حِلُّهَا آخِرُ الْأَجَلَيْنِ، فَحَذَفَ الْمُبْتَدَأَ اخْتِصَارًا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَتُرْبِتُنَّ إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ بَلِّغْ﴾ أَي: هَذَا بَلَاغٌ. - وَقَوْلُهُ: «فَحَطَّتْ إِلَى الشَّابِّ» مَعْنَاهُ: مَالَتْ إِلَيْهِ^(٢) وَأَنْجَذَبَتْ. قَالَ عَمْرُو بْنُ الْأَثَمِ^(٤):

ذَرِينِي وَحَطِّي فِي هَوَايَ فَإِنِّي عَلَى الْحَسْبِ الْعَالِي الرَّفِيعِ شَفِينِي

وَتَقَدَّمَ مَعْنَى لَمْ تَحِلَّ، وَأَنَّهُ يُقَالُ: حَلَّ يَحِلُّ؛ إِذَا خَرَجَ مِنْ أَمْرٍ مَحْظُورٍ عَلَيْهِ. وَيُقَالُ لِلْحَاجِّ إِذَا خَرَجَ مِنْ إِحْرَامِهِ: حَلَّ يَحِلُّ وَأَحَلَّ يَحِلُّ، وَلَا يُقَالُ: حَلَّ يَحِلُّ - بِضَمِّ الْحَاءِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ -، إِلَّا إِذَا كَانَ بِمَعْنَى التُّزُولِ.

- وَقَوْلُهُ: «وَكَانَ أَهْلُهَا غَيْبًا». وَفِي حَدِيثِ آخَرَ: «وَأَنَّ نَفَرَنَا غَيْبٌ» جَمْعُ غَائِبٍ، وَتَقْيِيدٌ فِي كِتَابِي «غَيْبٌ»، وَكَذَا طَبَطَهُ الْأَصِيلِيُّ^(٥)، وَضَبَطَهُ غَيْرُهُ: «غَيْبٌ» وَهُوَ الْقِيَاسُ؛ لِأَنَّ فَاعِلًا مَتَى كَانَ صِفَةً لِمُذَكَّرٍ فَإِنَّهُ يُجْمَعُ عَلَى فُعَالٍ وَفُعَلٍ، نَحْوَ شَاهِدٍ وَشُهَادٍ وَشُهَدٍ، وَالْمُعْتَلُّ الْعَيْنُ يُجْرِي هَذَا الْمُجْرَى، مِثْلُ: قَائِمٍ وَفُؤَامٍ وَفُؤَمٍ، وَصَائِمٍ وَصُؤَامٍ وَصُؤَمٍ. قَالَ سَيِّبِيُّ^(٦): وَغَائِبٌ وَغَيْابٌ وَغَيْبٌ، إِلَّا أَنَّهُ

(١) النَّصُّ فِي التَّلْعِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٤٩/٢).

(٢) سُورَةُ الْأَحْقَاقِ، الْآيَةُ: ٣٥.

(٣) النَّصُّ فِي التَّلْعِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٤٩/٢)، وَلَمْ يُشَدِّدِ الْبَيْتَ.

(٤) شَعْرُهُ (٩٢).

(٥) عَنِ مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (١٤١/٢).

(٦) الْكِتَابُ (٢٠٦/٢).

يَجُوزُ فِي الْمُعْتَلِّ مِنْ هَذَا ثَلَاثَةٌ أَوْجُهُ يُوجِبُهَا التَّصْرِيْفُ، مِثْلُ: صَوْمٌ وَصِيْمٌ
 وَصِيْمٌ، وَالْأَحْسَنُ فِيهِ الْأَلِفُ؛ لِاجْتِمَاعِ الْأَمْثَالِ، وَلَا يُجْمَعُ فَاعِلٌ الَّذِي هُوَ
 صِفَةٌ لِلْمُذَكَّرِ عَلَى فَوَاعِلٍ إِلَّا شَادًّا لَا يُقَاسُ عَلَيْهِ، وَذَلِكَ قَوْلُهُمْ: فَارِسٌ
 وَفَوَارِسٌ، وَهَالِكٌ وَهَوَالِكٌ، وَنَاكِسٌ وَنَوَاكِسٌ؛ وَقَدْ وَجِدَ غَيْرُ ذَلِكَ فِي كَلَامِ
 الْعَرَبِ. قَالَ عْتَيْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ (١):

أَحَامِي عَنْ ذِمَارِ بَنِي أَبِيكُمْ وَمِثْلِي فِي غَوَائِبِكُمْ قَلِيلٌ

وَقَالَ جَزْءُ بْنُ سَعْدِ الْمُخَاطَبِ لَمَّا بَلَغَهُ ذَلِكَ: نَعَمْ. وَفِي شَوَاهِدِنَا. وَإِنَّمَا هُوَ
 جَمْعُ شَاهِدٍ وَغَائِبٍ مِنَ النَّاسِ. وَقَدْ ذَكَرَ أَبُو الْعَبَّاسِ الْمُبَرِّدُ أَنَّهُ الْأَصْلُ (٢)، وَأَنَّهُ
 فِي الشُّعْرِ شَائِعٌ جَائِزٌ، وَأَنْشَدَ قَوْلَ الْفَرَزْدَقِ (٣):

(١) هُوَ عْتَيْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ شَهَابِ الْيَزْبُوعِيِّ، مِنْ بَنِي ثَعْلَبَةَ بْنِ يَزْبُوعِ بْنِ حَنْظَلَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ زَيْدِ
 مَنَاةَ بْنِ تَمِيمٍ، مِنْ فُرْسَانَ الْعَرَبِ الْمَشْهُورِينَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. يُرَاجَعُ: جَمَهْرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ
 (١٨٤)، الْأَغَانِي (٢٧/١٤)، وَالْمُؤْتَلَفُ وَالْمُخْتَلَفُ (٢٣١)، وَالْعُقْدُ الْفَرِيدُ (١/١٢٤)،
 وَخِرَازَانَةُ الْأَدَبِ (١/١٢٤). وَالْبَيْتُ مِنْ مَقْطُوعَةٍ لَهُ فِي التَّقَائِضِ (١/٧٠، ١١٧) يَقُولُ فِيهَا:

أَلَا مَنْ مَبْلُغُ جَزْءِ بْنِ سَعْدِ فَكَيْفَ أَصَاتَ بَعْدَكُمْ التَّقِيلُ
 أَحَامِي عَنْ ذِمَارِ بَنِي أَبِيكُمْ وَمِثْلِي فِي غَوَائِبِكُمْ قَلِيلُ
 كَمَا لَأَقْوَى ذُووَا الْهَرْمَاسِ مِثِّي غَدَاةَ الرَّوْعِ إِذْ قَرِيَّ الشَّلِيلُ
 إِذَا اخْتَلَفَتْ نَوَاصِي الْحَيْلِ طَلُّوَا بِأَنَّ بَضْعَدَتِي يُشْفَى الْغَلِيلُ
 غَدَرْتُمْ غَدْرَةً وَغَدَرْتُ أُخْرَى فَلَيْسَ إِلَيَّ تَوَا فِينَا سَبِيلُ
 كَأَنَّكُمْ غَدَاةَ بَنِي كِلَابٍ تَفَاقَدْتُمْ عَلَيَّ لَكُمْ دَلِيلُ

(٢) الْمُفْتَضَّبُ (١/١٢١، ٢/٢١٩)، وَالْكَامِلُ (٢/٥٧٤).

(٣) الْبَيْتُ فِي دِيْوَانِهِ (١/٤٠٣) وَصَدْرُهُ:

* وَإِذَا الرَّجَالُ رَأَوْا يَزِيدَ رَأَيْتُهُمْ *

* خَضَعَ الرَّقَابِ نَوَاكِسَ الْأَبْصَارِ *

وَيَكُونُ غَيْبًا عَلَى رِوَايَةٍ مَنِ رَوَاهُ فِي حَدِيثِ الْبَابِ: اسْمٌ جَمْعٌ، كَالْتَفْرِ
وَالسَّمْرِ، قَالَ سَبْيَوِيُّ فِي بَابِ أَسْمَاءِ الْجُمُوعِ، وَمِثْلُ ذَلِكَ: غَائِبٌ وَعَيْبٌ،
وَخَادِمٌ وَخَدَمٌ، فَإِنَّمَا الْخَدَمُ هُنَا كَالْأَدَمِ.

- وَيُقَالُ: «نَفِسَتِ الْمَرْأَةُ» عَلَى صِبْغَةٍ مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ. تُنْفَسُ، فَهَلْذِهِ
اللُّغَةُ الْمَشْهُورَةُ الْفَصِيحَةُ^(١). وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: أَنَّهُ يُقَالُ: نَفَسَتْ - بَفَتْحِ
الثَّوْنِ وَكَسْرِ الْفَاءِ -، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِمَعْرُوفٍ، إِنَّمَا الْمَشْهُورُ الْأَوَّلُ، هَذَا قَوْلُ ابْنِ
السَّيِّدِ^(٢)، وَتَقَدَّمَ لَنَا أَوَّلَ الْكِتَابِ أَنَّهُ يُقَالُ - عَلَى مَا حَكَاهُ الْخَطَّابِيُّ^(٣) وَصَاحِبُ
«الْغُرَيْبِينَ»^(٤) - : نَفَسَتِ الْمَرْأَةُ، وَنَفَسَتْ: حَاضَتْ، وَنَحْوُهُ حَكَى أَبُو عُبَيْدٍ^(٥).

(مَقَامُ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا فِي بَيْتِهَا حَتَّى تَحِلَّ)

قَالَ ابْنُ السَّيِّدِ^(٦): «الْقَدُومُ» - بَفَتْحِ الْقَافِ وَالتَّشْدِيدِ - مَوْضِعٌ، وَوَقَعَ فِي

= يَمْدَحُ يَزِيدُ بْنُ الْمُهَلَّبِ، الْكِتَابُ (٢٠٧/٢)، وَالتُّكْتُ عَلَيْهِ لِلْأَعْلَمِ (١٠٣٥)، وَالْأَصُولُ
لِابْنِ السَّرَّاجِ (١٧/٣)، وَجَمْهَرَةُ اللُّغَةِ (٢٢٨/٢)، وَإِعْرَابُ الْقِرَاءَاتِ (١٥٥/٢)،
وَالْمَوْشَّحُ (١٦٧)، وَشَرْحُ الْمَفْضَلِ لِابْنِ يَعِيشَ (٥٦/٥).

- (١) تقدم ذلك في الجزء الأول .
- (٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٥٠/٢).
- (٣) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِلْخَطَّابِيِّ (٥٧٦/٢).
- (٤) الْغُرَيْبِينَ لِلْهَرَوِيِّ (١٨٧١/٥).
- (٥) يُرَاجَعُ غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ.
- (٦) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٥٠/٢).

بَعْضِ النَّسَخِ - بِضَمِّ الْقَافِ - ، وَذَلِكَ خَطَأً ، وَكَذَلِكَ مَنْ رَوَاهُ بَفَتْحِ الْقَافِ وَالتَّخْفِيفِ ، وَمِثْلُهُ الَّذِي فِي حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ . وَقَالَ الْبُكْرِيُّ : ^(١) قَدْوَمٌ - بِضَمِّ أَوَّلِهِ ، عَلَى وَزْنِ فَعُولٍ - ثَبِيَّةٌ بِالسَّرَاةِ . قَالَ : وَالْمُحَدِّثُونَ يَقُولُونَ : قَدْوَمٌ - بِتَشْدِيدِ ثَانِيهِ - . وَفِي حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ : «اِخْتَنَّ بِالْقَدْوَمِ» وَرَوَاهُ أَبُو الزِّنَادِ ^(٢) : «بِالْقَدْوَمِ» مُحَقَّقًا ، / وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ اللُّغَوِيِّينَ ، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ اللُّغَوِيِّ ^(٣) : قَدْوَمٌ : مَوْضِعٌ ، مَعْرِفَةٌ لَا تَدْخُلُ عَلَيْهِ الْأَلْفُ وَاللَّامُ ، هَكَذَا ذَكَرَهُ بِالتَّشْدِيدِ ، قَالَ : وَمَنْ رَوَى فِي حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ : «بِالْقَدْوَمِ» مُحَقَّقًا ، فَإِنَّمَا يَعْنِي الَّذِي يُنْجَرُ بِهِ . وَقَالَ عِيَاضٌ ^(٤) : قَوْلُهُ : «حَتَّى إِذَا كَانَ بِطَرْفِ الْقَدْوَمِ» رُوِيَ بِفَتْحِ الْقَافِ وَضَمِّهَا ، وَتَخْفِيفِ الدَّالِ وَتَشْدِيدِهَا ، وَبِالْفَتْحِ مَعَ التَّشْدِيدِ أَكْثَرُ ، قَالَ : وَقَوْلُهُ : «اِخْتَنَّ إِبْرَاهِيمُ بِالْقَدْوَمِ» بِالتَّخْفِيفِ ، وَفَتْحِ الْقَافِ : هِيَ قَرْيَةٌ بِالشَّامِ ، وَقِيلَ : هِيَ آلَةُ النَّجَّارِ الْمَعْرُوفَةِ ، وَالآلَةُ مُحَقَّفَةٌ لَا خِلَافَ فِي تَخْفِيفِهَا ، وَحَكَى الْبَاجِي ^(٥) التَّشْدِيدَ ، وَقَالَ : هُوَ مَوْضِعٌ ، وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ ^(٦) : قَدْوَمٌ : ثَبِيَّةٌ بِالسَّرَاةِ ، وَضَبَّطَهُ الْأَصْبَلِيُّ ^(٧) وَالْقَابِسِيُّ فِي حَدِيثِ قُتَيْبَةَ فِي «الْبُحَارِيِّ» بِالتَّشْدِيدِ . قَالَ الْأَصْبَلِيُّ ^(٧) :

1/67

(١) مُعْجَمٌ مَا اسْتَعْجَمَ لِلْبُكْرِيِّ (١٠٥٢، ١٠٥٣) .

(٢) عَنِ الْبُكْرِيِّ أَيْضًا .

(٣) مِنْ شَيْخِ الْحَرَبِيِّ كَمَا فِي «الْمَشَارِقِ» وَلَمْ أَعْرِفْهُ .

(٤) مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (١٩٨/٢) .

(٥) الْمُتَنْقِي لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِيِّ ، (١٣٤/٤) .

(٦) مَا زَالَ النَّقْلُ عَنْ «الْمَشَارِقِ» . ، وَيُرَاجَعُ : الْجُمْهُرَةُ لِأَبِي دُرَيْدٍ (٦٧٦) .

(٧) عَنِ «الْمَشَارِقِ» أَيْضًا .

وَكَذَا قَرَّأَهَا عَلَيْنَا أَبُو زَيْدٍ الْمَرْزُوقِيُّ، وَأَنْكَرَ يَعْقُوبُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِيهِ الشَّدِيدُ،
وَحَكَى الْبُخَارِيُّ - عَنْ شُعَيْبٍ - فِيهِ التَّخْفِيفَ .

- وَقَوْلُهَا: «فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ» [٨٧]. كَلَامٌ فِيهِ مَجَازٌ، وَتَقْدِيرُهُ^(١):

فَلَمَّا كَانَ زَمَنُ عُثْمَانَ، فَهُوَ عَلَى حَذْفِ الْمُضَافِ وَإِقَامَةِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ مُقَامَهُ .

- وَ«فَنَاءُ» [٨٨]: اسْمٌ وَإِدْبَارٌ بِنَاحِيَةِ أَحَدٍ^(٢)؛ وَهُوَ عَلَمٌ غَيْرُ مَصْرُوفٍ، وَفِي

الْحَدِيثِ: «فَسَالَ الْوَادِي فَنَاءُ شَهْرًا» بِالرَّفْعِ وَتَرْكِ الصَّرْفِ، وَهُوَ بَدَلٌ مِنَ الْوَادِي،
وَتَرْوِيهِ الْفُقَهَاءُ بِالتَّصْبِ وَالتَّنْوِينِ، وَيَتَوَهَّمُونَهُ فَنَاءٌ مِنَ الْقَنَوَاتِ وَهُوَ غَلَطٌ .

- وَقَوْلُهُ: «تَتَنَوَّى حَيْثُ أَنْتَوَى أَهْلُهَا» [٨٩]. أَي: تَذَهَبُ حَيْثُ ذَهَبُوا^(٣)،

وَتُقِيمُ حَيْثُ أَقَامُوا، وَهُوَ تَفْتَعِلُ مِنَ النَّوَى، وَهُوَ مَا يُنَوِّيهِ الْإِنْسَانُ مِنَ السَّفَرِ .

(مَا جَاءَ فِي الْإِحْدَادِ)

- قَوْلُهَا: «فَدَعَتْ بِطَيْبٍ فِيهِ صُفْرَةٌ خَلُوقٌ أَوْ غَيْرُهُ» [١٠]. يُرْوَى بِالْخَفْضِ

عَلَى الْبَدَلِ مِنَ الطَّيْبِ^(٤)، وَبِالرَّفْعِ عَلَى خَبَرٍ مُبْتَدَأٌ مُضْمَرٌ، كَأَنَّهُ قَالَ: هُوَ خَلُوقٌ،
وَالْخَلُوقُ: ضَرْبٌ مِنَ الطَّيْبِ، وَيُقَالُ: هُوَ طَيْبٌ يُخَلَطُ بِالزَّعْفَرَانِ. وَيُقَالُ: هُوَ
الَّذِي يُسْتَعْمَلُ فِي الْأَعْرَاسِ، يُقَالُ: تَخَلَّقَ الرَّجُلُ .

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٥١/٢).

(٢) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ، وَيُرَاجَعُ: مُعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمَ (١٠٩٦)، وَمُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٤٠١/٤)،
وَالْمَعَانِمُ الْمُطَابَةِ (٣٥١).

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٥٢/٢).

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٥٦/٢).

- وَيُقَالُ: حَدَّتِ الْمَرَأَةُ عَلَى زَوْجِهَا. [١٠٢]. تَحَدُّ حَدَادًا^(١) وَأَحَدَتْ
تُحَدُّ إِحْدَادًا، فَهِيَ حَادٌّ وَمُحَدٌّ؛ إِذَا تَرَكَتِ الزَّيْنَةَ وَلَبَسَتْ السَّوَادَ، وَلَمْ يَعْرِفِ
الْأَصْمَعِيُّ إِلَّا أَحَدَتْ [فَهِيَ مُحَدٌّ].

- وَقَوْلُهَا: «أَفْتَكِحْلُهُمَا؟» [١٠٣] بِالتَّاءِ وَتَثْنِيَةِ الضَّمِيرِ، وَالْهَاءِ عَلَى هَذَا
عَائِدَةٌ عَلَى الْعَيْنَيْنِ، أَي: أَفْتَكِحْلُ^(٢) ابْنَتَيْ عَيْنَيْهَا؟. وَيُقَالُ: «بَعْرَةٌ وَبُعْرَةٌ» بِسَكِينِ
الْعَيْنِ وَفَتْحِهَا، وَكَذَلِكَ يُقَالُ فِي الْجَمِيعِ: بَعْرٌ وَبَعْرٌ. وَوَقَعَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ:
«أَوْ طَيْرٌ»، وَالصَّوَابُ^(٣): «أَوْ طَائِرٌ»؛ لِأَنَّ الطَّيْرَ إِنَّمَا يُقَالُ لِلْجَمِيعِ لَا لِلوَاحِدِ.

- وَ«الْحِفْشُ»: الْبَيْتُ الصَّغِيرُ^(٤)، كَذَلِكَ قَالَ الْخَلِيلُ^(٥). وَأَصْلُ
الْحِفْشِ: الدَّرَجُ شُبَّهَ بِهِ الْبَيْتُ الصَّغِيرُ فِي صِغَرِهِ وَضَيْقِهِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٦):

(١) المصدر نفسه.

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٥٧/٢) وَجَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ:
«كَحَلَّهَا يَكْحُلُهَا وَيَكْحَلُّهَا كَحَلًّا فِيهَا مَكْحُولَةٌ وَكَحِيلٌ، وَكَحَلَّهَا عَنِ ابْنِ سَيِّدَةَ» يَرِاجِعُ:
المُحْكَم (٢٩/٣) مَا عَدَا اللَّفْظَةَ الْأَخِيرَةَ.

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٥٧/٢).

(٤) جَاءَ فِي هَامِشِ الْأَصْلِ: «وَفِي «الْمُحْكَمِ» الْحِفْشُ: الشَّيْءُ الْبَالِي، وَالْحِفْشُ الدَّرَجُ يَكُونُ فِيهِ
الْبَحُورُ، وَهُوَ أَيْضًا: الصَّغِيرُ مِنْ بُيُوتِ الْأَعْرَابِ وَقَيْلَ: الْحِفْشُ وَالْحِفْشُ: الْبَيْتُ الْقَرِيبُ السُّمُكِ
مِنَ الْأَرْضِ، جَمْعُهُ أَحْفَاشٌ وَحِفَاشٌ، وَحَفَّشَ الرَّجُلُ: أَقَامَ فِي الْحِفْشِ قَالَ رُوَيْبَةُ [ديوانه: ٧٨]:

* وَكُنْتُ لَا أُؤْبَنُ فِي التَّحَفُّشِ *

وَفِي دِيْوَانِ رُوَيْبَةَ: «بِالتَّحْفِيشِ». وَيُرَاجِعُ، الْمُحْكَم (٧٩/٣).

(٥) العين (٩٧/٣).

(٦) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لَهُ (٥١/١) وَفِيهِ وَ«جَمْعُهُ أَحْفَاشٌ» وَالنَّصُّ هُنَا مِنَ الْغَرِيبِينَ لِأَبِي عُبَيْدٍ =

الْحِفْشُ: الدُّرْجُ، وَجَمْعُهُ: أَحْفَاشٌ. وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: هُوَ الْبَيْتُ [الدَّلِيلُ] (١)
الْقَرِيبُ السُّمُكِ. وَقِيلَ: الْحِفْشُ: شِبْهُ الْفَقَّةِ يُصْنَعُ مِنْ خَوْصٍ تَجْمَعُ فِيهِ الْمَرْأَةُ
غَزْلَهَا وَسَقَطَهَا كَالدُّرْجِ.

- وَقَوْلُهُ: «فَتَقْتَضُ بِهِ». قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ (٢): هُوَ مِنْ فَضَضْتُ الشَّيْءَ؛ إِذَا
كَسَرْتَهُ وَفَرَّقْتَهُ؛ وَمِنْهُ: فَضَّ خَاتِمَ الْكِتَابِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى (٣): ﴿لَا تَقْضُوا مِنْ
حَوْلِكُمْ﴾. فَأَرَادَتْ أَنَّهَا تَكُونُ فِي عِدَّةٍ مِنْ زَوْجِهَا، فَتَكْسِرُ مَا كَانَتْ فِيهِ، وَتَخْرُجُ
مِنْهُ بِالِدَّابَّةِ. قَالَ: وَبَعْضُهُمْ (٤) يَرْوِيهِ: «فَتَقْتَضُ» - بِالْقَافِ -، وَالصَّوَابُ مَا رَوَاهُ
مَالِكٌ، كَذَلِكَ رَأَيْتُ الْحِجَازِيِّينَ جَمِيعًا يَرَوُونَهُ، وَسَأَلْنَاهُمْ عَنْ ذَلِكَ الْاِقْتِضَاضِ
كَيْفَ هُوَ؟ فَذَكَرَ عَنْ رَجُلٍ مِنْهُمْ نَحْوًا مِمَّا فِي «الْمَوْطَأِ» إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: ثُمَّ تَقْتَضُ
بِطَائِرٍ تَمْسَحُ بِهِ قُبْلَهَا وَتَنْبِذُهَا، فَلَا يَكَادُ يَعِيشُ، أَيُّ: يَمُوتُ بِقُبْحِ رِيحِهَا
وَقَدَارَتِهَا؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ تُقِيمُ حَوْلًا لَا تَغْتَسِلُ، وَلَا تَمَسُّ طَيْبًا، فَيَكْثُرُ عَلَيْهَا

= الْهَرَوِيُّ (٢/٤٦٥). وَهُوَ النَّاقِلُ عَنِ الشَّافِعِيِّ.

(١) عَنِ الْعَرَبِيِّينَ، وَبَعْدَهُ، وَكَذَلِكَ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، وَيُرَاجِعُ فِي هَلِيزِ شَرْحِ هَذِهِ اللَّفْظَةِ:
غَرِيبُ الْحَدِيثِ لابن قُتَيْبَةَ (١/٣١١، ٣١٢، ٢/٤٩٦)، وَذَكَرَ حَدِيثَ «الْمَوْطَأِ» وَفَسَّرَهُ عَنِ
ابن وَهْبٍ، وَالْفَائِقِ (١/٢٩٥)، وَالنَّهَائِيَّةِ (١/٤٠٧)، وَكُتِبَ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَنْدَلُسِيِّ
مَجْهُولٍ، فِيهِ فَوَائِدُ كَثِيرَةٌ عَنِ السَّفَاقِسِيِّ وَابن الْأَعْرَابِيِّ وَغَيْرِهِمَا. وَيُرَاجِعُ أَيْضًا: «جَمْهَرَةُ
اللُّغَةِ (٥٣٧)، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ (٤/١٨٩)، وَمَجْمَلُ اللَّغَةِ (٢٤٤)، وَالْمَحْكَمُ (٣/٨٠)،
وَالْأَفْعَالُ لِلسَّرْفُطِيِّ (١/٣٩٣)، وَالصَّحَاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (حَفْشُ).

(٢) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لَهُ (٢/٤٩٧).

(٣) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ، آيَةُ: ١٥٩.

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمَوْطَأِ (٢/٥٧).

الْوَسْخُ، وَتَشْتَدُّ رَائِحَةُ الْعَرَقِ، فَقَلَّمَا تَمَسَّحَ بِشَيْءٍ إِلَّا مَاتَ. وَقَالَ قَوْمٌ: «تَفْتَضُّ» بِالْفَاءِ (١)؛ مِنْ الْفَضْضِ؛ وَهُوَ الْمَاءُ الْعَذْبُ (٢). يُقَالُ: افْتَضَّضْتُ بِالْمَاءِ؛ إِذَا اغْتَسَلْتُ بِهِ. فَمَعْنَى «تَفْتَضُّ بِهِ»: تَغْتَسِلُ وَتَسْتَنْقِي، كَمَا يُغْتَسَلُ بِالْمَاءِ.

أَبُو الْوَلِيدِ (٣): وَيَبْعُدُ هَذَا فِي شَيْءٍ مِنَ الْحَيَوَانِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَتَأْتَى بِهِ هَذَا، وَإِنَّمَا يَتَأْتَى بِهِ مَا وَصَفَهُ مَالِكٌ أَوْ ابْنُ وَهْبٍ. وَقَالَ غَيْرُهُ (٤): هُوَ الْاِغْتِسَالُ بِالْمَاءِ الْعَذْبِ؛ لِأَنَّهُ أَشَدُّ فِي الْإِنْقَاءِ مِنْ غَيْرِهِ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٥): «أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ بِيَابِ أَحَدِكُمْ نَهْرٌ عَذْبٌ» (ح).

وَقَالَ الْخَلِيلُ (٦): الْفَضْضُ: مَاءٌ عَذْبٌ. فَاَلْمَعْنَى: أَنَّهَا تَمَسَّحُ بِهِ كَالثُّشْرَةِ (٧)، ثُمَّ تَغْتَسِلُ بَعْدُ، وَتَسْتَنْقِي وَتَنْظِفُ بِالْمَاءِ الْعَذْبِ، / حَتَّى تَصِيرُ كَالْفِضَّةِ. وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ (٨): مَعْنَاهُ: تَمَسَّحُ بِيَدِهَا عَلَيْهِ، أَوْ عَلَى ظَهْرِهَا. وَمَنْ رَوَى: «تَفْتَضُّ» - بِالْقَافِ - فَمَعْنَاهُ نَحْوُ مَعْنَى «تَفْتَضُّ» بِالْفَاءِ؛ لِأَنَّهُ يُقَالُ:

ب/٦٧

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/٥٨).

(٢) الْاِسْتِذْكَارُ (١٨/٢٢٣)، وَنَقَلَ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ وَالْخَلِيلِ.

(٣) الْمُنتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِيِّ.

(٤) النَّصُّ لِأَبِي عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْاِسْتِذْكَارِ (١٨/٢٢٣).

(٥) مَا زَالَ النَّقْلُ عَنْ أَبِي عُمَرَ.

(٦) الْعَيْنُ (٤/١٣).

(٧) فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (٢/٢٩): «الْثُّشْرَةُ» بِضَمِّ الثُّونِ - نَوْعٌ مِنَ التَّطْيِبِ بِالْاِغْتِسَالِ عَلَى هَيْئَةٍ مَخْصُوصَةٍ بِالتَّجْرِبَةِ لَا يَحْتَمِلُهَا الْقِيَاسُ الطَّبِيعِيُّ، وَقَدْ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي جَوَازِهَا».

(٨) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِابْنِ قُتَيْبَةَ (٢/٤٩٧).

قَضَضْتُ الشَّيْءَ وَفَضَضْتُهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ. وَرَوَاهُ أَبُو سَلَمَةَ الْخَزَاعِيُّ عَنْ مَالِكٍ^(١): «فَتَقْتَضُ بِصَادٍ غَيْرِ مُعْجَمَةٍ وَقَافٍ، ذَكَرَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ، وَذَكَرَ أَيْضًا أَنَّ الشَّافِعِيَّ رَوَاهُ كَذَلِكَ عَنْ مَالِكٍ، وَذَكَرَهُ النَّحَّاسُ^(٢) فِي «النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ»، وَقَالَ: مَعْنَاهُ تَجْعَلُ أَصَابِعَهَا عَلَى الطَّائِرِ، كَمَا قُرِئَ^(٣): ﴿فَقَبَضْتُ قَبْضَةً﴾ قَالَ النَّحَّاسُ: وَخَالَفَهُ أَصْحَابُ مَالِكٍ أَجْمَعُونَ، فَقَالُوا: «تَمْتَضُ»، وَهُوَ عَلَى تَفْسِيرِ مَالِكٍ كَذَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ، وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنْ افْتَضَّ الْقَوْمُ: إِذَا تَفَرَّقُوا، فَمَعْنَى تَفْتَضُ: تَزُولُ؛ لِأَنَّهَا لَا تَزُولُ إِلَّا بِهَذَا. وَرَوَاهُ قَوْمٌ: «فَتَقْبِضُ بِهِ»، وَالْقَبْضُ بِالْكَفِّ كُلِّهَا، وَالْقَبْضُ - بِالصَّادِ غَيْرِ مُعْجَمَةٍ -: بِأَطْرَافِ الْأَصَابِعِ^(٤).

- وَقَوْلُهُ: «اِكْتَحَلِي بِكُحْلِ الْجَلَاءِ» [١٠٥]. قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْبَغْدَادِيُّ^(٥):
الْجَلَاءُ: كُحْلٌ يُكْحَلُ بِهِ الْبَصَرُ فَيَجْلُوهُ؛ إِذَا فُتِحَتِ الْجَيْنِمُ مِنْهُ قُصِرَ، وَإِذَا كُسِرَتْ

(١) النَّصُّ فِي التَّلَاتِقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٥٨٢) وَأَبُو سَلَمَةَ بَغْدَادِيُّ، وَتَقَى يُحَى بِنُ مَعِينٍ، وَابْنُ حِبَّانٍ، قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ، أَحَدُ الثَّقَاتِ وَالْحُقَاطِ الرُّفَعَاءِ الَّذِينَ كَانُوا يُسْأَلُونَ عَنِ الرِّجَالِ، وَيُؤَخَذُ بِقَوْلِهِمْ فِيهِمْ» أَخَذَ عَنْ أَحْمَدَ، وَيَحْيَى بْنِ مَعِينٍ. . . وَغَيْرِهِمَا. أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ بَغْدَادِ (٧٠/١٣)، وَالْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ (١٨٣/٨)، وَرِجَالِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ (٧١٠/٢)، وَرِجَالِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ (٢٥٦/٢)، وَالْجَمْعِ بَيْنَ رِجَالِ الصَّحِيحِينَ (١٤٩٦/٢). . . وَغَيْرَهَا.

(٢) أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّحَّاسُ (ت: ٣٣٨هـ) وَالنَّصُّ فِي كِتَابِهِ النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ (٨٣/٢).

(٣) سُورَةُ طه، الآية: ٩٦، وَالْقِرَاءَةُ الْمَذْكُورَةُ خَرَجَهَا الطَّبْرِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ (٢٠٦/١٦)، وَابْنُ خَالَوَيْهِ فِي إِعْرَابِ الْقِرَاءَاتِ (٥٣/٢)، وَابْنُ جَنِّي فِي الْمُخْتَسَبِ (٥٥/٢)، وَالزَّمَخْشَرِيُّ فِي الْكَشَافِ (٥٥١/٢). وَغَيْرُهُمْ.

(٤) زَادُ الْمَسِيرِ (٣١٨/٥)، وَيُرَاجَعُ الصَّحَاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ «قَبْضُ»، وَ«قَبْصُ».

(٥) الْمَقْصُورُ وَالْمَمْدُودُ لَهُ (٦٥)!

مُدًّا، قَالَ: وَقِيلَ: هُوَ الْإِثْمِدُ، وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو: كُحِلَ الْجَلَاءُ: هُوَ الصَّبْرُ هَهُنَا، وَهُوَ مِمَّا يَجْلُو الْبَصَرَ فَيُقَوِّيه، أَوْ يَجْلُو الْوَجْهَ فَيُحَسِّنُهُ. قَالَ ابْنُ السَّيِّدِ (١): وَذَكَرَ صَاحِبُ «الْعَيْنِ» (٢): إِنَّ الْجَلَاءَ: الْإِثْمِدُ، وَذَلِكَ غَيْرُ صَحِيحٍ، وَلَا هُوَ الْمَرَادُ بِهَذَا الْحَدِيثِ؛ لِأَنَّ الْإِثْمِدَ تَتَزَيَّنُ بِهِ النِّسَاءُ، وَإِنَّمَا الْجَلَاءُ: كُحِلَ يُحَكُّ عَلَى حَجَرٍ، وَيُؤْخَذُ مَا تَحَلَّلَ مِنْهُ فَيُكْتَحَلُ بِهِ، وَفِيهِ حِدَّةٌ وَالْمَمُّ، وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ يُؤْلَمُ الْعَيْنُ، وَلَيْسَ الْإِثْمِدُ قَوْلُ الْهَذَلِيِّ (٣):

وَأَكْحَلِكِ بِالصَّابِ أَوْ بِالْجَلَاءِ فَفَقَّحْ بِكُحْلِكَ أَوْ غَمَضِ

أَلَا تَرَى أَنَّهُ قَدْ قَرَنَهُ بِالصَّابِ؛ وَهُوَ الصَّبْرُ. وَقِيلَ: هُوَ شَجَرٌ لَهُ لَبَنٌ يُحْرِقُ الْعَيْنَ إِذَا أَصَابَهَا مِنْهُ شَيْءٌ، فَلَمَّا قَرَنَ بِهِ الْجَلَاءُ دَلَّ عَلَى أَنَّهُ مِثْلُهُ، وَمَعْنَى فَفَقَّحْ: افْتَحْ عَيْنَيْكَ.

وَقَوْلُهُ: «حَتَّى كَادَتْ عَيْنَاهَا تَرْمُصَانِ» [١٠٧]. الرَّوَايَةُ بِالصَّادِ غَيْرِ مُعْجَمَةٍ، وَفَتْحِ الْمِيمِ وَضَمِّهَا، كَذَا قَيَّدْنَاهُ، أَي: يَصِيرُ فِيهِمَا الرَّمَضُ، وَهُوَ الْقَدِيُّ الْأَبْيَضُ الَّذِي تَقْدِفُهُ الْعَيْنُ. وَقَالَ صَاحِبُ «الْأَفْعَالِ» (٤): رَمَضَتِ الْعَيْنُ - بِكُسْرِ الْمِيمِ - رَمَضًا: أَوْجَعَهَا الْقَدِيُّ. وَرَوَاهُ قَوْمٌ بِالصَّادِ مُعْجَمَةً، وَكَذَا رَوَاهُ الطَّبَّاعُ (٥) عَنْ مَالِكٍ، كَأَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى مَا يُصِيبُ الْعَيْنَ مِنَ الْوَجَعِ وَالْحُرْقَةِ؛ وَهُوَ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوْطَأِ (٥٩/٢).

(٢) الْعَيْنُ (١٨٠/٦) وَيُرَاجَعُ هَامِشُ «التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوْطَأِ».

(٣) هُوَ أَبُو الْمُتَمِّمِ الْهَذَلِيُّ وَالْبَيْتُ شَرَحُ أَشْعَارِ الْهَذَلِيِّينَ (١/٢٠٤، ٢٠٧) مِنْ قَصِيدَةٍ يُرَدُّ بِهَا عَلَى عَامِرِ بْنِ الْعَجْلَانَ الْهَذَلِيِّ. وَيُرَاجَعُ الْمَقْصُورُ وَالْمَمْدُودُ لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي (٦٥).

(٤) الْأَفْعَالُ لِابْنِ الْقُوطَيْبَةِ (٢٥٥).

(٥) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى الطَّبَّاعُ الْبَغْدَادِيُّ، نَزِيلُ أُذُنَةَ مِنَ الثُّغْرِ (ت: ٢٢٤هـ) وَنَقَهُ النَّسَائِيَّ وَغَيْرُهُ =

كِتَابُ الرِّضَاعَةِ (١)

يُقَالُ: الرِّضَاعَةُ وَالرِّضَاعَةُ، وَالرِّضَاعُ وَالرِّضَاعُ بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ (٢)،
وَالْفِعْلُ: رَضِعَ يَرْضَعُ، عَلَيَّ مِثَالِ: عَلِمَ يَعْلَمُ. فِي (٣) لُغَةُ قَيْسٍ، وَغَيْرِهِمْ
تَقُولُ: رَضِعَ يَرْضَعُ عَلَيَّ مِثَالِ ضَرَبَ يَضْرِبُ، فَإِذَا أَرَدْتَ اللَّوْمَ قُلْتَ: رَضِعَ
يَرْضَعُ، عَلَيَّ مِثَالِ: قُبِحَ يَقْبُحُ قَبَاحَةً (٤)، مِثْلُ لَوْمٍ يَلُومُ. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: إِنَّمَا
يُقَالُ: رَضِعَ فِي مُقَابَلَةِ لَوْمٍ، فَإِذَا أُفْرِدَ قِيلَ: رَضِعَ وَرَضِعَ كَالْمَاصِّ مِنَ الثَّدْيِ.

- وَقَوْلُهُ: «أَرَاهُ فُلَانًا - لِعَمٍّ» (٥) لِحَفْصَةَ مِنَ الرِّضَاعَةِ [١]. لَيْسَ جَمِيعُهُ مِنْ
كَلَامِ النَّبِيِّ ﷺ (٦)، وَإِنَّمَا كَلَامُهُ: «أَرَاهُ فُلَانًا»، وَقَوْلُهُ: «لِعَمٍّ لِحَفْصَةَ» تَفْسِيرٌ
لِفُلَانٍ، وَمَعْنَاهُ يَعْنِي عَمًّا لِحَفْصَةَ؛ وَقَدْ ذَكَرْنَا هَذِهِ اللَّامَ فِيمَا مَضَى، وَإِنَّمَا

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى: وَرَوَايَةُ سُؤَيْدٍ (٦٠١)، وَرَوَايَةُ أَبِي مُصْعَبٍ الرَّهْرِيِّ (٥/٢)، وَرَوَايَةُ
مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ (٢٠٨) وَرَوَايَةُ سُؤَيْدٍ (٢٨٠)، وَتَفْسِيرٌ غَرِيبٌ الْمُوطَّأُ لِابْنِ حَبِيبٍ
(٤٠٢/١)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٢٤١/١٨). وَالتَّمْهِيدُ (٣٥٥/١١)، وَالتَّعْلِيْقُ عَلَيَّ الْمُوطَّأُ لِأَبِي
الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٦٣/٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَلَّاجِيِّ (١٥١/٤)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ
(٧٦١) وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (١١٣/٢)، وَشَرْحُ الرُّزُقَانِيِّ (٢٣٧/٣). وَكَشَفُ الْمُغْطَى (٢٦٧).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَيَّ الْمُوطَّأُ (٦٣/٢).

(٣) فِي الْأَصْلِ: «وَفِي...».

(٤) هُنَا يَنْتَهِي كَلَامُ أَبِي الْوَلِيدِ، وَمَا بَعْدَهُ عَنِ الْقَاضِي عِيَاضِ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٢٩٣/١)، وَفِيهِ
النَّقْلُ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ.

(٥) فِي الْأَصْلِ: «لِعَمٍّ حَفْصَةَ».

(٦) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَيَّ الْمُوطَّأُ (٩٣٣/٢).

تُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى يُرِيدُ وَيَعْنِي، وَيُفَسَّرُ بِهَا الْمُبْهَمُ. وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: «لَوْ كَانَ فُلَانٌ حَيًّا، لِعَمَّهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ» إِنَّمَا أَرَادَ يَعْنِي عَمَّهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ.

- وَقَوْلُهُ: «الَلَّقَاحُ وَاحِدٌ» [٥]. هُوَ مَفْتُوحُ اللَّامِ مَصْدَرُ لَقَحَتِ الْأُنْثَى لِقَاحًا، وَمَنْ كَسَرَهَا فَقَدْ أَخْطَأَ. إِنَّمَا اللَّقَاحُ بِالْكَسْرِ جَمْعُ لِقَحَةٍ، هَذَا قَوْلُ ابْنِ السِّيْدِ (١)، وَتَبَعَ الْحَرْبِيُّ عَلَى إِنْكَارِ الْكَسْرِ. وَقَالَ عِيَاضٌ (٢): اللَّقَاحُ وَاحِدٌ يَفْتَحُ اللَّامَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكْسِرُهَا، قَالَ الْهَرَوِيُّ (٣): وَيُحْتَمَلُ / اللَّقَاحُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ بِمَعْنَى الْإِلْقَاحِ، يُقَالُ: أَلْقَحَ الْفَحْلُ النَّاقَةَ الْفَاحًا وَلِقَاحًا، كَمَا تَقُولُ: أَعْطَى إِعْطَاءً وَعَطَاءً، فَاسْتُعِيرَ لِنَبِيِّ آدَمَ.

١/٦٨

- وَقَوْلُهُ: «أَرْضِعِيهِ عَشْرَ رَضَعَاتٍ» [٧]. الضَّادُ مِنْ «رَضَعَاتٍ» مَفْتُوحَةٌ (٤)؛ لِأَنَّ «فَعْلَةً» إِذَا كَانَتْ اسْمًا أَوْ مَصْدَرًا فَعَيْنُهَا مَفْتُوحَةٌ فِي الْجَمْعِ الْمُسَلَّمِ، كَضَرَبَاتٍ وَحَفَنَاتٍ وَرَكَعَاتٍ، قَالَ تَعَالَى (٥): ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٍ﴾ فَإِذَا كَانَتْ صِفَةً كَانَتْ سَاكِنَةً الْعَيْنِ كَقَوْلِهِ: امْرَأَةٌ ضَحْمَةٌ، وَنِسَاءٌ ضَحْمَاتٌ، وَتَقَدَّمَ هَذَا بِأَوْعَبَ مِنْ هَذَا. وَرَوَاهُ بَعْضُ الْفُقَهَاءِ «رَضَاعَاتٍ» جَعَلَهَا جَمْعُ رَضَاعَةٍ، وَالْمَعْرُوفُ الْأَوَّلُ.

- وَقَوْلُهُ: «ثُمَّ مَرِضْتُ» يُرْوَى: «مَرِضْتُ» بِإِضَافَةِ الْمَرَضِ إِلَى سَالِمٍ،

(١) النَّصُّ فِي التَّلْبِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٦٣/٢).

(٢) مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ (٣٦٢/١). وَنَقَلَ عَنِ الْحَرْبِيِّ.

(٣) الْغَرِيبِينَ لِلْهَرَوِيِّ (١٦٩٨/٥).

(٤) النَّصُّ فِي التَّلْبِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٦٤/٢).

(٥) سُورَةُ فَاطِرٍ، الْآيَةُ: ٨.

وَيُرَوَّى: «مَرِضَتْ» بِإِضَافَةِ الْمَرِضِ إِلَى أُمَّ كُثُومٍ وَهُوَ الْأَظْهَرُ؛ لِأَنَّ مَرَضَ سَالِمٍ لَمْ يَكُنْ يَمْنَعُهَا مِنْ ذَلِكَ، فَإِنْ مَنَعَهَا فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ، إِلَّا أَنْ يَبْعُدَ مَكَانَهُ وَيَتَعَدَّرَ تَكَرَّرُهُ عَلَيْهَا.

- وَقَوْلُهُ: «لَا رِضَاعَةَ إِلَّا مَا كَانَ فِي الْمَهْدِ» [١١] مَعْنَاهُ: لَا رِضَاعَةَ مُحَرَّمَةً، فَحَذَفَ الصِّفَةَ لِمَا فِيهِمُ الْمَعْنَى^(١)، وَعُلِمَ أَنَّهُ يُرِيدُ: فِي الرِّضَاعِ الْمُحَرَّمِ خَاصَّةً، وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُ ﷺ: «لَا رِضَاعَ بَعْدَ فِصَالٍ» وَ«لَا صَلَاةَ لِجَارِ الْمَسْجِدِ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ». وَتَقَدَّمَ هَذَا الْمَعْنَى بِأَوْعَبَ مِنْ هَذَا. وَقَوْلُهُ: «وَالرِّضَاعَةُ قَلِيلُهَا وَكَثِيرُهَا إِذَا كَانَ فِي الْحَوْلَيْنِ يُحَرِّمُ» كَانَ الْوَجْهُ أَنْ يَقُولَ: يُحَرِّمَانِ^(٢)، وَلَكِنَّهُ أَخْبَرَ عَنْ أَحَدِهِمَا اخْتِصَارًا، وَحَذَفَ خَبَرَ الْآخِرِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٣): ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ﴾، وَلَمْ يَقُلْ يُرْضُوهُمَا. وَمَنْ رَوَى: «تُحَرِّمُ» بِالتَّاءِ عَلَى التَّائِيثِ جَعَلَهُ خَبْرًا عَنِ الرِّضَاعَةِ، وَكَانَ عَلَى مَعْنَى التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ، كَأَنَّهُ قَالَ: وَالرِّضَاعَةُ كُلُّهَا تُحَرِّمُ قَلِيلُهَا وَكَثِيرُهَا، فَأَخْبَرَ عَنِ الْمُبْدَلِ مِنْهُ، وَتَرَكَ الْبَدَلَ.

(مَا جَاءَ فِي الرِّضَاعَةِ بَعْدَ الْكِبَرِ)

- قَوْلُهَا: «وَأَنَا فَضْلٌ» [١٢]. قَالَ الْحَلِيلُ^(٤): رَجُلٌ مُتَّفَضِّلٌ وَفُضِّلٌ: إِذَا تَوَسَّخَ بِثَوْبٍ مُخَالَفٍ بَيْنَ طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقِهِ، قَالَ: وَيُقَالُ: امْرَأَةٌ فَضْلٌ، وَثَوْبٌ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٦٤/٢).

(٢) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ.

(٣) سُورَةُ التَّوْبَةِ، آيَةُ: ٦٢.

(٤) الْعَيْنُ (٤٤/٧).

فُضِّلُ^(١). فَمَعْنَاهُ: أَنَّهُ كَانَ يَدْخُلُ عَلَيْهَا، وَهِيَ مُنْكَشِفٌ بَعْضُهَا جَالِسَةً كَيْفَ
أَمَكْنَهَا. وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ^(٢): «فُضِّلٌ» مَكْشُوفَةُ الرَّأْسِ وَالصَّدْرِ، وَقِيلَ: الْفُضِّلُ:
الَّتِي عَلَيْهَا الثُّوبُ الْوَاحِدُ، وَلَا إِزَارَ تَحْتَهُ، وَهَذَا أَصَحُّ؛ لِأَنَّ انْكِشَافَ الصَّدْرِ لَا
يَجُوزُ أَنْ يُضَافَ إِلَى ذَوِي الدِّينِ عِنْدَ ذِي مُحْرَمٍ وَلَا غَيْرِهِ؛ لِأَنَّ الْحُرَّةَ عَوْرَةً
مُجْمَعٌ عَلَى ذَلِكَ مِنْهَا إِلَّا وَجْهَهَا وَكَفْيَهَا. قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ^(٣):

تَقُولُ وَقَدْ نَضَّتْ لِنَوْمِ ثِيَابَهَا لَدَى السَّنْرِ إِلَّا لِبَسَةِ الْمُتَفَضِّلِ

- وَمَصَّصْتُ الشَّيْءَ، وَامْتَصَّصْتُهُ مَصًّا: شَرِبْتُهُ شُرْبًا رَفِيقًا.

- وَ«الْحَبْرُ»: الْعَالِمُ، حَيْثُ وَقَعَ بِفَتْحِ الْحَاءِ وَكَسْرِهَا. وَأَنْكَرَ أَبُو الْهَيْثَمِ
الْكَسْرَ^(٤). وَ«الْحَبْرُ»: الَّذِي يُكْتَبُ بِهِ، مَكْسُورٌ الْأَوَّلَ. قِيلَ: وَبِهِ سُمِّيَ كَعْبُ
الْحَبْرِ، حَكَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ^(٥)، قَالَ: لِأَنَّهُ كَانَ صَاحِبَ كُتُبٍ. وَقَالَ غَيْرُهُ: كَعْبُ

(١) النَّصُّ فِي التَّغْلِيظِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/٦٥).

(٢) التَّمْهِيدُ (١١/٣٧٤)، وَالِاسْتِذْكَارُ.

(٣) دِيوانه (١٤)، وَهُوَ فِي التَّمْهِيدِ أَيْضًا.

(٤) فِي الْغَرَبِيِّينَ لِلْهَرَوِيِّ (٢/٣٩٧) «وَكَانَ أَبُو الْهَيْثَمِ يُنْكَرُ الْحَبْرَ، وَيَقُولُ: هُوَ الْحَبْرُ لَا غَيْرَ».

(٥) مازَالَ النَّصُّ لِأَبِي عُبَيْدٍ الْهَرَوِيِّ فِي «الْغَرَبِيِّينَ» وَيُرَاجَعُ «غَرِيبُ الْحَدِيثِ» لِأَبِي عُبَيْدٍ الْقَاسِمِ

ابْنِ سَلَامٍ (١/٢٢٢)، وَأَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ نَقَلَهُ عَنِ الْفَرَّاءِ: إِنَّمَا هُوَ حَبْرٌ، يُقَالُ ذَلِكَ لِلْعَالِمِ،

قَالَ: «وَإِنَّمَا قِيلَ: كَعْبُ الْحَبْرِ لِإِمَّاكَانِ هَذَا الْحَبْرِ الَّذِي يُكْتَبُ بِهِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ صَاحِبُ كُتُبٍ».

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: لَا أَدْرِي هُوَ الْحَبْرُ أَوْ الْحَبْرُ لِلرَّجُلِ الْعَالِمِ» وَرَدَّ ابْنُ قُتَيْبَةَ عَلَى أَبِي عُبَيْدٍ فِي

كِتَابِهِ إِصْلَاحَ غَلَطِ أَبِي عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (١٤٥) قَالَ: «قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ ذَكَرَ

فِيهِ كَعْبُ الْحَبْرِ فَقَالَ: هُوَ كَعْبُ الْحَبْرِ - بِكَسْرِ الْحَاءِ - مُضَافٌ إِلَى الْحَبْرِ الَّذِي يُكْتَبُ بِهِ، هَذَا

قَوْلُ أَبِي عُبَيْدٍ. قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ: وَلَسْتُ أَدْرِي لِمَ اخْتَارَ أَبُو عُبَيْدٍ نِسْبَةَ كَعْبٍ إِلَى الْحَبْرِ =

الأخبار: كَعْبُ الْعُلَمَاءِ، وَاحِدُهُمْ حَبْرٌ، وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: وَحَبْرُ الْعَرَبِ: ابْنُ عَبَّاسٍ.

(جامع ما جاء في الرضاعة)

- «الغَيْلَةُ وَالغَيْلَةُ» [١٦] الْمَصْدَرُ^(١)، وَالغَيْلَةُ: الْهَيْئَةُ. وَالغَيْلَةُ: فِي الْقَتْلِ بِالكَسْرِ فَقَطْ، وَمَعْنَاهَا: أَنْ تُرْضِعَ الْمَرْأَةُ وَهِيَ حَامِلٌ، أَوْ يَطْرُقَهَا الرَّجُلُ وَهِيَ تُرْضِعُ، قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ^(٢): عَزَلَ عَنْهَا أَنْ لَمْ يَعَزَلَ. وَقَالَ غَيْرُهُ: إِنَّمَا حَقِيقَةُ الْغَيْلَةِ: الْوَطْءُ مَعَ الْإِنْزَالِ، إِلَّا أَنْ يُرِيدَ ابْنُ حَبِيبٍ: أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا لَمْ يُنْزَلْ وَأَنْزَلَتْ الْمَرْأَةُ، أَنَّ مَاءَهَا يُغَيِّرُ اللَّبْنَ، يَحْتَمَلُ يُغَيِّلُ اللَّبْنَ؛ أَيُّ: يُكَثِّرُهُ إِذَا كَانَ لَهُ تَأْتِيرٌ بِالتَّكْثِيرِ جَازٍ أَنْ يَكُونَ لَهُ تَأْتِيرٌ بِالتَّغْيِيرِ. يُقَالُ: قَدَّ غَالَ الرَّجُلُ وَلَدَهُ إِغَالَةً وَغَيْلًا. وَالاسْمُ مِنْهُ الْغَيْلَةُ، وَالْوَالِدُ مُغَالٌ وَمُغَيْلٌ، وَالْمَرْأَةُ الْمُغَيْلَةُ: الَّتِي تُرْضِعُ وَلَدَهَا وَهِيَ تُوْطَأُ، وَعَلَى هَذَا التَّفْسِيرِ - أَعْنِي تَفْسِيرَ مَالِكٍ - أَكْثَرَ النَّاسِ. وَقَالَ الْأَخْفَشُ^(٣):

= الذي يُكْتَبُ بِهِ عَلَى صِفَتِهِ بِالْعِلْمِ وَهُوَ لَا يَرُودُهُ عَنْ أَحَدٍ، فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ سَمِعَ قَوْمًا يَقُولُونَ: كَعْبُ الْحَبْرِ بِكَسْرِ الْحَاءِ فَإِنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ لِلْعَالِمِ: حَبْرٌ وَحَبْرٌ يَفْتَحُ الْحَاءَ وَكسْرَهَا وَهَذَا مُحْكِيٌّ عَنْهُمْ، مَعْرُوفٌ فِيمَا جَاءَ عَلَى «فَعَلٍ» وَ «فِعْلٍ» مِثْلَ رَطَلٍ وَرَطَلِي، وَجَسْرٍ وَجَسْرِي، وَقَوْسٍ شَقٌّ وَشِقٌّ، وَالذَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ مَنْسُوبًا إِلَى الْحَبْرِ الَّذِي يُكْتَبُ بِهِ أَنَّ الْأَكْثَرَ عَلَى أَلْسِنَةِ النَّاسِ وَأَصْحَابِ الْحَدِيثِ ذَكَرَهُ كَعْبُ الْأَخْبَارِ، وَالْأَخْبَارُ: الْعُلَمَاءُ، هَذَا وَمَا أَشْبَهَهُ» وَفِي «الْعَرَبِيِّينَ» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَمْ يُنْصَفِ الْقُتَيْبِيُّ أَبَاعْبِيدٍ حَيْثُ أَضَافَ إِلَيْهِ اخْتِيَارًا لَمْ يَفْعَلْهُ وَإِنَّمَا حَكَى عَنِ الْأَيْمَةِ أَقْوَالَهُمْ، فَإِنَّ مِنْهُمْ مَنْ رَأَى الْفَتْحَ، وَمِنْهُمْ مَنْ رَأَى الْكَسْرَ. «.

(١) النَّصُّ فِي التَّلَاقِي عَلَى الْمُوْطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَشِيِّ (٦٥ / ٢).

(٢) تَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوْطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٤٠٤ / ١).

(٣) قَوْلُهُ فِي الْاسْتِذْكَارِ لِأَبِي عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (٢٨٢ / ١٨)، وَالتَّمْهِيدِ (٣٨٨ / ١١).

الغَيْلَةُ وَالغَيْلُ سَوَاءٌ؛ وَهِيَ أَنْ تَلِدَ الْمَرْأَةُ فَيَعْشَاهَا زَوْجُهَا، وَهِيَ تُرْضِعُ، فَتَحْمِلُ مِنْ ذَلِكَ الْوَطْءِ؛ لِأَنَّهَا إِذَا حَمَلَتْ فَسَدَ اللَّبَنُ عَلَى الطِّفْلِ الْمُرْضِعِ، وَيُفْسَدُ بِهِ جِسْمُهُ وَقُوَّتُهُ حَتَّى كَانَ ذَلِكَ فِي عَقْلِهِ، قَالَ: وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ^(١): «إِنَّهُ لِيُذْرِكُ الْفَارِسَ فَيُدْغِرُهُ عَنِ فَرَسِهِ، أَوْ قَالَ: / عَنْ سَرَجِهِ». أَي: يُضْعَفُ فَيَسْقُطُ عَنِ السَّرَجِ، قَالَ الشَّاعِرُ:

فَوَارِسُ لَمْ يُغَالُوا فِي رِضَاعٍ فَتَنَّبُو فِي أَكْفِهِمُ السُّيُوفُ

وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو^(٢): وَقَوْلُهُ ﷺ: «حَتَّى ذَكَرْتُ أَنَّ فَارِسَ وَالرُّومَ تَفْعَلُ ذَلِكَ، فَلَا يَضُرُّ أَوْلَادَهُمْ» يَرُدُّ كُلَّ مَا قَالَهُ الْأَخْفَشُ، وَحَكَاهُ عَنِ الْعَرَبِ، وَذَلِكَ مِنْ تَكَادِيهِمْ وَظُنُونِهِمْ، وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ حَقًّا لَنَهَى عَنْهُ ﷺ عَلَى جِهَةِ الْإِرْشَادِ، فَإِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى نَفْعِ الْمُسْلِمِينَ رءُوفًا. وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ اللُّغَةِ: الْغَيْلُ نَفْسُهُ: الرِّضَاعُ^(٣).
وَحَكَى ابْنُ أَبِي زَمَيْنٍ^(٤): أَنَّ الْغَيْلَةَ هُنَا الضَّرُّ، يُقَالُ: خِفْتُ غَائِلَةً كَذَا؛ أَي: خِفْتُ ضَرَرَةً.

- (١) مازال التصُّ لأبي عمرٍو رحمته الله، ويُراجِعُ غريبُ الحديث لأبي عبيد (١٠٠/٢) (ط) الهند وأوَّلُ الْحَدِيثِ «لَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ سِرًّا إِنَّهُ لِيُذْرِكُ...»، و«التمهيد» وأنشد معه بيتين آخرين في «التمهيد».
- (٢) في الاستذكار (٢٨٣/١٨) وَنَقَلَ عَنِ الْأَخْفَشِ.
- (٣) بَعْدَهُ فِي التَّمْهِيدِ «وَجَمْعُهُ: مَغَائِلٌ». وَقَالَ الْأَضْمَعِيُّ الْغَيْلُ: لَبَنُ الْحَامِلِ، وَيُقَالُ: الْغَيْلُ: الْمَاءُ الْجَارِي عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، وَيُقَالُ: الْغَيْلُ: نَيْلٌ مِصْرٌ الَّذِي تَنَبَّتْ عَلَيْهِ زُرُوعُهُمْ».
- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَى بْنِ مُحَمَّدِ الْمُرِّيِّ الْإِلْبِيرِيِّ الْأَنْدَلُسِيِّ، صَاحِبُ «مُنْتَخَبِ الْأَحْكَامِ» (ت: ٣٩٩هـ) أَخْبَارُهُ فِي تَرْتِيبِ الْمَدَارِكِ (٤/٦٧٢)، وَبَغِيَةِ الْمَلْتَمَسِ (٨٧)، وَجَدْوَةِ الْمُقْتَبَسِ (٥٦)، وَالْوَافِي بِالْوَقَايَاتِ (٣/٣٢١)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ (١٧/١٨٨) وَزَمَيْنٍ - بِفَتْحِ الْجِيمِ ثُمَّ كَسْرِ التَّوْنِ -.

(كِتَابُ الْبَيْوعِ)^(١)

(مَا يُكْرَهُ مِنْ بَيْعِ الْعُرَبَانِ)

- في «العربان» [١] حَمْسُ لُغَاتٍ^(٢): عُرْبَانُ كَفْرَبَانِ^(٣)، وَعُرْبُونٌ كَعُصْفُورٍ، وَبِالْهَمْزِ فِيهِمَا أُرْبَانٌ وَأُرْبُونٌ، وَيُقَالُ: عَرَبُونٌ كَزَرْجُونٍ^(٣). وَيُقَالُ: عَرَبْتُ فِي السَّلْعَةِ وَأَعَرَبْتُ فِيهَا: إِذَا دَفَعْتَ الْعُرْبَانَ، وَكَانَ هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ التُّونَ زَائِدَةٌ. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: هُوَ أَعْجَمِيٌّ عَرَبْتُهُ الْعَرَبُ^(٤).

- و«السَّلْعَةُ» - مَكْسُورَةٌ السَّيْنِ - وَجَمْعُهَا: سِلْعٌ، كَكِسْرَةِ وَكِسْرٍ^(٥)، وَمَنْ قَالَ: سِلَاعٌ بِالْأَلِفِ [فَقَدْ] أَخْطَأَ؛ وَإِنَّمَا يُقَالُ: سَلَعَةٌ - بَفَتْحِ السَّيْنِ - لِلْغَدَّةِ النَّبِيِّ

(١) «المُخْتَارُ». «لِلْمُؤَلَّفِ نُسَخَتُهُ غَيْرَ مَرْقَمَةِ الصَّفَحَاتِ» وَالْمَوْطَأُ رِوَايَةُ يَحْيَى (٦٠٩/٢)، وَرِوَايَةُ أَبِي مُضْعَبِ الزُّهْرِيِّ (٣٠٥/٢)، وَرِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٢٦٧)، وَرِوَايَةُ سُؤَيْدِ الْحَدَثَانِيِّ (٢٣١)، وَرِوَايَةُ الْقَعْنَبِيِّ (٤٢٢)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمَوْطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٣٦٩/١)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٧/١٩)، وَالتَّمْهِيدُ (٧/١٢)، وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ (٩١/٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِيِّ (١٥٧/٤)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٧٧٥)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (١١٨/٢)، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (٢٥/٣). وَكَشَفُ الْغَطِيِّ.

(٢) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلَّفِ: «كَالْعُرْبَانَ».

(٣) جَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ «الْعُرْبَانُ وَالْعُرْبُونُ وَالْعَرَبُونُ»: كُلُّ مَا عَقِدَ بِهِ الْبَيْعَةُ مِنَ الثَّمَنِ، أَعْجَمِيٌّ أَعْرَبَ مِنْ «الْمُحْكَمِ»؟ وَفِيهِ أُرْبُونٌ وَالْأُرْبُونُ وَالْأُرْبُونُ الْعُهُودُ، وَكَرِهَهَا بَعْضُهُمْ، وَلَا يَجُوزُ غَيْرَ الْأُرْبُونِ» وَيُرَاجَعُ الْمُحْكَمُ، وَفِي الْمَعْرَبِ لِلْجَوَالِقِيِّ (٦٧، ٢٨٠): «الْأُرْبَانُ وَالْأُرْبُونُ: حَرْفٌ أَعْجَمِيٌّ. الْفَرَاءُ: الْعُرْبَانُ وَالْعُرْبُونُ لُغَةٌ فِي الْأُرْبَانِ وَالْأُرْبُونِ».

(٤) يُرَاجَعُ: الْمَعْرَبُ لِلْجَوَالِقِيِّ (٢٨٠) وَقَصْدُ السَّبِيلِ لِلْمَحْبِيِّ (٩٢/٢).

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ (٩٢/٢).

تَكُونُ فِي الْعُنُقِ، وَجَمَعُهَا سِلَاعٌ وَسَلَعَاتٌ، كَمَا يُقَالُ فِي جَمْعِ الْجَفَنَةِ: جِفَانٌ وَجَفَنَاتٌ. وَيُقَالُ: أَسْلَعَ الرَّجُلُ يُسْلَعُ إِسْلَاعًا: إِذَا كَثُرَتْ عِنْدَهُ السَّلْعُ وَهُوَ اسْمٌ يَقَعُ عَلَى كُلِّ مَا تَجَرَّبَهُ.

- وَقَوْلُهُ: «وَذَلِكَ فِيمَا نَرَى وَاللَّهُ أَعْلَمُ» يَجُوزُ فِيهِ ضَمُّ الثَّوْنِ وَفَتْحُهَا، فَمَنْ جَعَلَهُ مِنْ أَرَيْتُ ضَمًّا، وَمَنْ جَعَلَهُ مِنْ رَأَيْتُ فَتَحَ.

- وَوَقَعَ فِي رِوَايَتِنَا: «فَمَا أُعْطَيْتُكَ لَكَ بَاطِلٌ» بِالرَّفْعِ، وَفِي بَعْضِهَا: «بَاطِلًا» بِالنَّصْبِ، وَكِلَاهُمَا جَائِزٌ. فَمَنْ رَفَعَهُ جَعَلَهُ خَبَرَ الْمُبْتَدَأِ الَّذِي هُوَ «مَا»، وَمَنْ نَصَبَهُ جَعَلَهُ حَالًا، وَجَعَلَ «لَكَ» هُوَ الْخَبَرُ، كَمَا تَقُولُ: الْمَالُ لَكَ مَوْهُوبٌ وَمَوْهُوبًا.

- وَقَوْلُهُ: «فَلَا يَأْخُذَنَّ^(١) مِنْهُ اثْنَيْنِ بِوَاحِدٍ» يَجُوزُ تَشْدِيدُ الثَّوْنِ مِنْ «يَأْخُذَنَّ» وَتَخْفِيفُهَا.

- [وَقَوْلُهُ]^(٢): «أَذْكَرٌ هُوَ أَوْ^(٣) أَنْثَى، أَحْسَنُ أَوْ قَبِيحٌ» إِلَى آخِرِهِ كَذَا الرَّوَايَةُ. وَكَانَ الْوَجْهُ أَنْ يَكُونَ «أَم» مَذْكَورَةً فِي جَمِيعِهَا مَعَ أَلْفِ الاسْتِفْهَامِ. فَيُقَالُ: أَنَا قِصٌّ أَمٌ تَامٌّ، أَحْيٌ أَمٌ مَيِّتٌ، وَهَذَا مَوْضِعٌ مِنَ الْعَرَبِيَّةِ يَغْمُضُ وَيَطْوُلُ الْكَلَامُ فِيهِ، فَندَعُهُ؛ لِأَنَّا لَسْنَا بِصَدَدِ كِتَابِ نَحْوِ.

وَقَوْلُهُ: «أَنْ يُقِيلَهُ» رَبَّمَا فَتَحَتْ الْعَامَّةُ الْيَاءَ، وَهُوَ خَطَأٌ. وَالصَّوَابُ ضَمُّهَا، وَقَدْ حُكِيَ: «قِلْتَهُ الْبَيْعُ» وَهُوَ شَبِيهُ بِالْغَلَطِ، وَإِنَّمَا الْمَشْهُورُ «أَقْلْتَهُ»،

(١) في رواية يحيى المطبوعة: «فلا يأخذ».

(٢) عن «المختار» . . . للمؤلف .

(٣) في «المختار» . . . للمؤلف: «أم» .

وإِنَّمَا يُقَالُ: «قُلْتُ»: إِذَا نِمْتَ فِي الْقَائِلَةِ، هَذَا نَقْلُ ابْنِ السَّيِّدِ^(١). وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الرَّجَّاجُ^(٢): يُقَالُ: أَقَلْتُ الرَّجُلَ فِي الْبَيْعِ وَقَلْتُهُ. وَقَالَ صَاحِبُ «الْأَفْعَالِ»^(٣): قَلْتُهُ الْبَيْعَ وَأَقَلْتُهُ. هَذَا قَوْلُ أَبِي زَيْدٍ وَأَبِي عُبَيْدٍ.

- وَقَوْلُهُ: «قَبْلَ أَنْ يَحِلَّ» يُقَالُ: حَلَّ الشَّيْءُ يَحِلُّ - بِكَسْرِ الْحَاءِ -: إِذَا وَجَبَ وَلَزِمَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٤): ﴿أَنْ يَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبٌ مِنْ رَبِّكُمْ﴾، وَلَا يُقَالُ: حَلَّ يَحِلُّ إِلَّا فِي التُّزُولِ.

- وَقَوْلُهُ: «فَصَارَ أَنْ» رَجَعَتْ إِلَيْهِ سِلْعَتُهُ» الْوَجْهُ: فَتَحُ الْهَمْزَةَ مِنْ «أَنْ» وَلَا يَجُوزُ كَسْرُهَا؛ لِأَنَّهُ لَا وَجْهَ لِلشَّرْطِ هُنَا^(٦)، وَإِنَّمَا «أَنْ» الْمَفْتُوحَةُ الَّتِي تُجْعَلُ مَعَ الْفِعْلِ كَالْمَصْدَرِ فِي نَحْوِ^(٧) قَوْلِكَ: أَعْجَبَنِي أَنْ تَقُومَ، أَيْ: أَعْجَبَنِي قِيَامُكَ، وَهِيَ هُنَا فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ [عَلَى]^(٨) خَبَرَ «صَارَ» كَأَنَّهُ قَالَ: فَصَارَ الْبَيْعُ رُجُوعَ سِلْعَتِهِ إِلَيْهِ، أَيْ: حَصَلَ مِنْ هَذِهِ الصَّفَقَةِ^(٩) رُجُوعُ سِلْعَتِهِ، وَإِعْطَاءُ صَاحِبِهِ إِيَّاهُ ثَلَاثِينَ دِينَارًا.

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٩٣/٢).

(٢) كِتَابُ فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ لَهُ (٧٩).

(٣) لَمْ أَجِدْهُ فِي كُتُبِ الْأَفْعَالِ الَّتِي بَيْنَ يَدَيَّ، فَلَعَلِّي لَمْ أَهْتَدِ إِلَى مَوْضِعِهِ.

(٤) سُورَةُ طه، الْآيَةُ: ٨٦.

(٥) فِي «الْمُوطَأِ»: «فَصَارَ إِنْ رَجَعْتَ» بِكَسْرِ هَمْزَةِ «إِنْ».

(٦) فِي الْأَصْلِ: «وَفِي» بِزِيَادَةِ وَوِ.

(٧) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٩٤/٢).

(٨) عَنِ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ، وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَأِ (٩٤/٢).

(٩) فِي الْأَصْلِ «الصَّفَقَةُ» وَالتَّصْحِيْحُ مِنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

(مَا جَاءَ فِي الشَّرْطِ فِي مَالِ الْمَمْلُوكِ)

- «الْعَرْضُ» [٢]: مَاعَدَا الْعَيْنِ، قَالَهُ أَبُو زَيْدٍ^(١). وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: مَا كَانَ مِنَ الْمَالِ غَيْرَ نَقْدٍ. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٢): مَاعَدَا الْحَيَوَانِ، وَالْعَقَارِ، وَالْمَكِيلِ، وَالْمَوْزُونِ.

و«أَفْلَسَ الرَّجُلُ»: قَلَّ مَالُهُ^(٣). - بَفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَاللَّامِ - وَأَصْلُهُ مِنَ الْفُلْسِ، أَيْ: صَارَ ذَا فُلُوسٍ بَعْدَ أَنْ كَانَ ذَا دَنَانِيرٍ، فَهُوَ مُفْلِسٌ. وَفِي رِوَايَةِ السَّمَرْقَنْدِيِّ^(٤): فُلْسٌ، وَلَيْسَ بِشَيْءٍ، وَكَذَا تَقُولُهُ الْفُقَهَاءُ.

وَمَنْ رَوَى: «إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ» بِلَا هَاءِ الضَّمِيرِ، فَهُوَ حُجَّةٌ لِمَنْ قَالَ: يَشْتَرِطُ مِنْ مَالِهِ مَا شَاءَ. وَمَنْ رَوَى: «يَشْتَرِطُهُ» بِالْهَاءِ، فَهُوَ حُجَّةٌ لِمَنْ قَالَ: لَا يَجُوزُ أَنْ يَسْتَشْتَبِي نِصْفَهُ، وَلَا جُزْءًا مِنْهُ، عَلَى مَا بَيَّنَّ فِي «الْكَبِيرِ»^(٥).

(١) النَّصُّ هُنَا لِلْقَاضِي عِيَاضٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٧٣/٢)، وَهُوَ النَّاقِلُ عَنْ أَبِي زَيْدٍ وَالْأَصْمَعِيِّ وَأَبُو عُبَيْدٍ.

(٢) فِي الْأَصْلِ: «أَبُو عُبَيْدَةَ»، وَفِي «الْمُخْتَارِ». . . لِلْمُؤَلِّفِ: «أَبُو زَيْدٍ» وَالتَّصْحِيحُ مِنَ «الْمَشَارِقِ» مَصْدَرُ الْمُؤَلِّفِ.

(٣) النَّصُّ هُنَا أَيْضًا لِلْقَاضِي عِيَاضٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١٥٨/٢).

(٤) بَعْدَهَا فِي «الْمَشَارِقِ» فِي رِوَايَةِ السَّمَرْقَنْدِيِّ وَالْهُوزَنْبِيِّ فِي حَدِيثِ ابْنِ زُمَيْحٍ «أَيُّمَا امْرُؤٍ فُلْسٌ» وَلَيْسَ بِشَيْءٍ. . . ثُمَّ قَالَ: وَلِغَيْرِهِ: أَفْلَسَ وَهُوَ الصَّوَابُ.

(٥) يَقْصِدُ بِهِ كِتَابَهُ «الْمُخْتَارَ». . . وَفِي «الْمُخْتَارِ. . .» فِي هَذَا الْمَوْضِعِ قَالَ: «عَلَى مَا يَبِينُ فِي الْمَعْنَى» يَقْصُدُ فِي «فَصْلِ الْمَعْنَى» مِنْ كِتَابِهِ وَهَذَا بَيِّنَةٌ وَفَصْلُهُ عَلَى عَادَتِهِ.

مَا جَاءَ فِي الْعَهْدَةِ /

١/٦٩

«عَهْدَةُ الرَّقِيقِ» [٣]: الْمُدَّةُ الَّتِي يَكُونُ فِيهَا مِنْ ضَمَانِ بَائِعِهِ. وَقَدْ تَسَمَّى وَثِيقَةُ الشَّرَاءِ عَهْدَةً^(١)، وَيَحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ مُشْتَقَّةً مِنْ قَوْلِهِمْ: فِي هَذَا الشَّيْءِ عَهْدَةٌ: إِذَا كَانَ فِيهِ فَسَادٌ لَمْ يَحْكَمْ، وَلَمْ يُسْتَوْتَقَ مِنْهُ. وَيَحْتَمَلُ أَنْ تُشْتَقَّ مِنَ الْعَهْدِ، وَالْمَعْهَدِ^(٢)؛ وَهُوَ الْمَوْتَقُ، وَمِنْ تَعَهَّدِ الشَّيْءِ وَتَعَاهَدِهِ؛ وَهُوَ تَقْفُدُهُ وَالِاحْتِفَاطُ بِهِ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلدَّمِيِّ الَّذِي أُعْطِيَ الْأَمَانَ وَاسْتَوْتَقَ لِنَفْسِهِ^(٣): مُعَاهِدٌ وَمُعَاهِدٌ، فَإِذَا أَسْلَمَ عَنْهُ هَذَا الْأِسْمُ؛ لِأَنَّهُ لِحَقِّ الْمُسْلِمِينَ. وَقَالَ الْخَلِيلُ^(٤): الْعَهْدَةُ: كِتَابُ الشَّرَاءِ.

(الْعَيْبُ فِي الرَّقِيقِ)

الرَّقِيقُ: اسْمٌ يَقَعُ عَلَى الْعَبِيدِ الْمُسْتَرْقِينَ، وَاحِدُهُمْ وَجَمْعُهُمْ، مُذَكَّرُهُمْ وَمُؤَنَّثُهُمْ، حَسَنُهُمْ وَقَبِيحُهُمْ^(٥)، يُقَالُ مِنْهُ: رَقَّ الرَّجُلُ رِقًّا فَهُوَ رَقِيقٌ، كَمَا يُقَالُ مِنَ الْعَتَقِ: عَتَقَ الرَّجُلُ فَهُوَ عَتِيقٌ، إِذَا لَمْ يَجْرِ عَلَى الْفِعْلِ، فَإِذَا جَرَى عَلَى الْفِعْلِ قِيلَ: عَاتِقٌ، وَكَذَلِكَ كَانَ يَجِبُ فِي اسْمِ الْفَاعِلِ مِنْ رَقٍّ إِذَا جَرَى عَلَى فِعْلِهِ: رَاقٌ، وَلَكِنَّهُ غَيْرُ مُسْتَعْمَلٍ، وَإِنَّمَا يُقَالُ: رَقِيقٌ لِلوَاحِدِ وَالْجَمِيعِ، وَرَبَّمَا جُمِعَ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٩٦/٢).

(٢) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلَّفِ «العهد».

(٣) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلَّفِ «مِنْ نَفْسِهِ».

(٤) الْعَيْنُ (١/١٠٣، ١١٨).

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٩٧/٢).

فَقِيلَ: أَرْقَاءُ، وَنَظِيرُ الرَّفِيقِ فِي كَوْنِهِ وَاحِدًا مَرَّةً، وَجَمْعًا مَرَّةً، قَوْلُهُمْ: الصَّدِيقُ
وَالرَّفِيقُ، قَالَ تَعَالَى^(١): ﴿وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾^(٢).

- وَقَوْلُهُ: «بَاعَنِي عَبْدًا» [٤]. مَعْنَاهُ: بَاعَ مِنِّي، وَلَكِنَّ الْعَرَبَ تَتْرُكُ ذِكْرَ
«مِنْ» اخْتِصَارًا^(٣)، وَهُوَ أَكْثَرُ كَلَامِهَا، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٤): ﴿وَإِخَارَ مُوسَى قَوْمَهُ
سَبْعِينَ رَجُلًا﴾، وَقَالَ جَرِيرٌ^(٥):

(١) سُورَةُ النِّسَاءِ.

(٢) أَنَشَدَ الْوَقْشِيُّ بَعْدَهُ لِجَرِيرٍ [ديوانه: ١/٣٧٢]:

نَصَبَنَ الْهَوَىٰ ثُمَّ ارْتَمَيْتَ قُلُوبَنَا بِأَعْيُنِ أَعْدَاءٍ وَهَنَّ صَدِيقُ

(٣) النَّصُّ فِي التَّلْعِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِلْوَقْشِيِّ (٩٨/٢)، وَلَمْ يُشَدِّ بَيْتَ جَرِيرِ الْآتِي، وَأَنَشَدَهُ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍ.

(٤) سُورَةُ الْأَعْرَافِ، الْآيَةُ: ١٥٥.

(٥) دِيَوَانُهُ (٤٣٧/١) وَرَوَايَتُهُ هُنَاكَ.

* قَالُوا اشْتَرَوْا جَزْرَمَنَا *

وَرِوَايَةُ الْمُؤَلِّفِ هِيَ رِوَايَةُ الْمُبْرَدُ فِي الْكَامِلِ (٥٧٦/٢): وَالْبَيْتُ مِنْ آيَاتِ قَالَهَا جَرِيرٌ لَمَّا
نَزَلَ عَلَى طُعْمَةَ بْنِ قُرَيْطِ الْعَنْبَرِيِّ، وَزَعَمَ التَّمِيمِيُّ أَنَّ جَرِيرًا نَزَلَ بَيْنِي الْعَنْبَرِ فَلَمْ يُفْرَوْهُ،
وَقَالُوا: مَالِكَ عِنْدَنَا قَرِيبَى الْإِبْتِمَنِ. فَقَالَ:

يَاطِعُمُ يَا بَنَ قُرَيْطٍ أَنْ يَبْعَكُمُ رَفَدَ الْقِرَى نَاقِضٌ لِلدِّينِ وَالْحَسَبِ

قَالُوا نَبِيعُكُمُ

لَوْلَا عِظَامُ طَرِيفٍ مَا غَفَرْتُ لَكُمْ يَوْمِي وَلَا أَنَسَاتُكُمْ عَضِي

هَلْ أَنْتُمْ غَيْرُ أَوْ شَابٍ زَعَائِفَةٍ رِيشُ الدُّنَابِ وَلَيْسَ الرَّأْسُ كَالذَّنْبِ

يَقُولُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْعُنَيْمِينَ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ -: «بُنُوا الْعَنْبَرِ قَبِيلَةً

مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، وَهُمْ وَلَدُ الْعَنْبَرِ بْنِ يَزُوبِعَ بْنِ حَنْظَلَةَ، يُرَاجَعُ: جَمَهْرَةُ النَّسَبِ لِابْنِ الْكَلْبِيِّ

(٢٢١)، وَجَمَهْرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ لِابْنِ حَزْمٍ (٢٢٦)، وَطَرِيفُ الْمَذْكُورِ فِي بَيْتِ جَرِيرٍ هُوَ =

قَالُوا نَبِيْعُكَ بَيْنَمَا فَقُلْتُ لَهُمْ بِنِعْوِ الْمَوَالِي وَاسْتِخْوَامِ الْعَرَبِ

- وَقَوْلُهُ: «بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ» أَي: هُوَ عِنْدَ اخْتِيَارِهِ لِنَفْسِهِ، وَنَظَرِهِ لَهَا بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ عِنْدَهُ فِي الْأَمْرَيْنِ الْحَيَّرَ مِنْهُمَا.

- وَقَوْلُهُ: «فِيَوَاجِرُهُ»: الْوَجْهُ فِيهِ الْهَمْزُ^(١)، وَأَكْثَرُ اللَّغَوِيِّينَ يُنْكَرُ تَرْكَ الْهَمْزِ؛ لِأَنَّهُ يُفَاعِلُ مِنَ الْأَجْرِ. وَحَكَى الْأَخْفَشُ^(٢): أَنَّ تَخْفِيفَ الْهَمْزَةِ لُغَةٌ لِبَعْضِ الْعَرَبِ.

طَرِيفُ بْنُ تَمِيمِ الْعَنْبَرِيُّ، كَانَ مَشْهُورًا بِالسَّجَاعَةِ وَالْفُرُوسِيَّةِ، لَهُ فَرَسٌ مَشْهُورٌ يُدْعَى «الْأَعْرَ»، وَهُوَ الَّذِي قَتَلَ شَرَّاحِيْلَ الشَّيْبَانِي فَطَلَبَهُ حَمْصِيصَةُ بْنُ جُنْدَلِ الشَّيْبَانِي وَتَبَعَهُ وَالتَّقَى بِهِ فِي سُوْقِ عَكَاطٍ فَتَهَدَّدَهُ، وَقِصَّتُهُ مَعَهُ مَشْهُورَةٌ حَتَّى أَدْرَكَهُ يَوْمَ مُبَايَضٍ فَقَتَلَهُ وَسَلَبَ فَرَسَهُ وَدَرَعَهُ وَقَالَ - مِنْ أَبِياتٍ -:

سَلْبُوكَ دِرْعَكَ وَالْأَعْرَ كِلَيْهِمَا وَبُنُوَ أَسِيْدُ اسْلُمُوْكَ وَخُضْمُ
يَرُدُّ عَلَيْهِ لِقَوْلِهِ قَبْلَ ذَلِكَ:

تَخَيَّيْ الْأَعْرَ وَفَوْقَ جِلْدِي نَثْرَةً زَعَفَ تَرْدُ السَّيْفِ وَهُوَ مُنْكَمٌ
حَوْلِي أَسِيْدُ وَالْهَجِيْمُ وَمَازِنٌ وَإِذَا حَلَلْتُ فَحَوْلَ بَيْتِي خُضْمُ

وَخُضْمٌ: هُمْ بَنُو الْعَنْبَرِ بْنِ يَرْبُوعَ بْنِ حَنْطَلَةَ بْنِ تَمِيمِ.

وَفِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٥/ ٦٦٠): «مُبَايَضٌ»، كَانَ فِيهِ يَوْمٌ لِلْعَرَبِ قُتِلَ فِيهِ طَرِيفُ بْنُ تَمِيمِ، فَارَسُ بْنُ تَمِيمِ قَتَلَهُ حَمْصِيصَةُ بْنُ جُنْدَلِ الشَّيْبَانِي. أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ -، وَ«مُبَايَضٌ» لَا يَزَالُ عَلَى تَسْمِيَّتِهِ وَهُوَ وَادٍ فِي مَنْطِقَةِ الْيَمَامَةِ فِي وَسْطِ نَجْدِ شِمَالِ مَدِينَةِ الرَّيَاضِ فِيهِ مَوَارِدُ مَاءٍ عَذْبَةٍ، بَنِيَتْ فِيهِ هِجْرَةٌ لِقَبِيْلَةِ مُطَيْرٍ سَنَةَ (١٣٣٤هـ) تَقْرِيْبًا. وَهِيَ الْآنَ بَلْدَةٌ مَشْهُورَةٌ تَابِعَةٌ لِمَنْطِقَةِ الرَّيَاضِ حَرَسَهَا اللَّهُ تَعَالَى.

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَشَّيِّ (٢/ ٩٨).

(٢) تَهْدِيْبُ اللَّغَةِ (٢/ ١٨٨)، وَاللَّسَانُ، وَالتَّاجُ: (أَجْر).

-و«الغلة» بفتح العين^(١). يُقال منه: أغلّت الأرضُ فهي مغلّةٌ، قال الزجاج^(٢):

قَدْ جَاءَ سَيْلٌ جَادَ مِنْ أَمْرَلَهُ
يَخْرِدُ حَزْدَ الْجَنَّةِ الْمُغَلَّةِ

أي: يقصدُ قصْدَ الجنّةِ، المغلّةُ: ذاتُ الغلّةِ، وهو الشاهدُ، وإن كان يُروى «الحية» بالحاءِ، فيكونُ المغلّةُ ذاتُ الغلِّ.

- وقوله: «تلك الرقيق» كذا الرواية بلفظ التأنيث، وهو محمولٌ على معنى الجماعةِ، ولو حمِلَ على معنى الجمعِ لقليل: «ذلك الرقيق» كما قال تعالى^(٣): ﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ﴾، وفريء: ﴿وَإِذْ قَالَ الْمَلَأِكَةُ﴾.

(مَا جَاءَ فِي ثَمَرِ الْمَالِ يُبَاعُ أَصْلُهُ)

- يُقال: أبر النخل. [٩]. يأبره ويأبره أبراً وأباراً، وأبره تأبيراً؛ إذا ذكره ولقّحه. والأبر^(٤): لقاح النخل. والتلقيح: أن يؤخذ طلعُ ذكر النخل فيعلقُ

(١) النصُّ في التعلّقِ على الموطأ لأبي الوليد الوقيسيّ (٢/٩٨).

(٢) التاج جرداً وأنشدهما اليزيدي في كتابه ما اتفق لفظه واختلف معناه (٢٠) وروايته فيهما: «أقبل سَيْلٌ..».

(٣) سورة آل عمران، الآية: ٤٢، و«قال» قراءة عبدالله بن مسعودٍ وعبدالله بن عمرو بن العاص كما في البحر المحيط (٢/٤٥٥).

(٤) في «المختار».. للمؤلف: «الأبار» وهي صحيحةٌ أيضاً كما سبق في كلام المؤلف، وفي الاستذكار (٨٢/١٩) «وقال الخليل الأبار لقاح النخل»، قال: «والأبار: علاج الزرع بما يوصله من السقي والتعاهد» قال الشاعر - هو طرفه - [ديوانه: ٦٣]:

وَلِي الْأَصْلُ الَّذِي فِي مِثْلِهِ يُصْلِحُ الْأَبْرُ زَرْعَ الْمُؤْتَبِرِ

ويراجع: العين (٨/٢٩٠)، وأنشد بيتَ طرفه.

بَيْنَ طَلْعِ الْإِنَاثِ . أَبُو عَمَرَ^(١) : وَلَا أَعْلَمُ خِلَافًا بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ التَّلْقِيحَ : هُوَ أَنْ يُأْخَذَ طَلْعُ ذُكُورِ التَّحْلِ فَيُدْخَلَهَا بَيْنَ ظَهْرَانِي طَلْعِ الْإِنَاثِ . وَيُقَالُ : أَبْرَتْهَا فَأَتْبَرَتْ وَتَأَبَّرَتْ . وَيُقَالُ : اتَّبَرْتُ غَيْرِي ؛ إِذَا سَأَلْتَهُ أَنْ يَأْبَرَ لَكَ نَحْلَكَ . وَأَبْرَتْ الزَّرْعَ : أَصْلَحْتَهُ ، وَالْأَبْرُ : الْعَامِلُ ، وَالْمُؤْتَبِرُ : رَبُّ الزَّرْعِ ، وَالْمَأْبُورُ : الزَّرْعُ وَالتَّحْلُ الَّذِي قَدْ لُقِّحَ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ^(٢) : «خَيْرُ الْمَالِ سَكَّةٌ مَأْبُورَةٌ ، وَمُهْرَةٌ مَأْمُورَةٌ» أَرَادَ : خَيْرُ الْمَالِ نِتَاجُ أَوْ زَرْعٌ . وَقَالَ ابْنُ حَبِيبٍ^(٣) : التَّابِيرُ : أَنْ يُشَقَّ الطَّلْعُ عَنِ الثَّمَرَةِ .

(النَّهْيُ عَنِ بَيْعِ الشَّمَارِ قَبْلَ أَنْ يَبْدُوَ صَالِحَهَا)

- «الْخَرِيزُ» [١٣] . نَوْعٌ مِنَ الْبَطِيخِ^(٤) ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُ كُلَّ بَطِيخٍ خَرِيزًا وَكَلَامٌ مَالِكٌ يَفْتَضِي أَنَّهُ لَيْسَ الْبَطِيخُ نَفْسُهُ ، وَلَوْ كَانَ عِنْدَهُ نَوْعًا وَاحِدًا لَمْ يَعْطَفْ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ ، وَلَا كَتَفَى بِذِكْرِ الْوَاحِدِ مِنْ ذِكْرِ الثَّانِي . وَيُقَالُ : طَبِيخٌ وَبَطِيخٌ ، وَهُوَ مَكْسُورٌ الْأَوَّلِ لَا يَفْتَحُ .

(١) الاستذكار (١٩/٨٢) مع اختلاف يسير في العبارة .

(٢) غريب الحديث لأبي عبيد، وغريب الحديث للحريري (١/٨٠)، والغريبين للهروي

(٣/٣٨)، والتعليق على الموطأ (٢/٩٩)، والنهاية (١/١٣)، وتفسير القرطبي

(١٠/٢٣٣) وهو في مسند أحمد (٣/٤٦٨)، وفي القدير (٣/٤٩١) .

(٣) لم يرد كتابه في «تفسير غريب الموطأ» والثقل عنه في المنتقى لأبي الوليد الباجي (٤/٢١٥) .

(٤) كلام المؤلف في هذه الفقرة والفقرة بعدها كله لأبي الوليد الوقيسي في التعليق على الموطأ

(٢/١٠٥، ١٠٦) وقد علقت عليه هناك بما فيه كفاية إن شاء الله فليراجع هناك من شاء ذلك .

- وَيُقَالُ: «قُتَّاءٌ» - بِالْكَسْرِ - وَ«قُتَّاءٌ» بِالضَّمِّ. [وَقَرَأَ] ^(١) يَحْيَىٰ بِنُ يَعْمَرِ ^(٢)
 ﴿وَقَتَّأَيْهَا﴾ بِالضَّمِّ.

- وَيُقَالُ: «جِرَزٌ وَجِرَزٌ» بِكَسْرِ الْجِيمِ وَفَتْحِهَا؛ وَهُوَ الْإِسْفِنَارِيَّةُ، وَيُسَمَّى
 أَيْضًا الْأَصْطَفَلِينَ، وَهِيَ لُغَةٌ شَامِيَّةٌ ^(٣).

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّىٰ تَرْهِي، وَحَتَّىٰ تَرْهُو» [١١] جَاءَ اللَّفْظَانِ فِي الْحَدِيثِ ^(٤)،
 أَيْ: تَصِيرُ زَهْوًا، وَهُوَ ابْتِدَاءُ إِرْطَابِهَا وَطِيْبِهَا. يُقَالُ: زَهَتْ وَأَزَهَتْ ^(٥). وَأُنْكَرَ
 بَعْضُهُمْ: زَهَتْ ^(٦). وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: زَهَتْ [الشَّمْرَةُ: إِذَا] ظَهَرَتْ،

- (١) عن «المختار...» للمؤلف، والتعليق على الموطأ. يقصد في قوله تعالى: ﴿وَقَتَّأَيْهَا وَفُوهَا﴾. في [سورة البقرة، الآية: ٦١]. وتقدم ذلك ص (٧٠).
- (٢) في حاشية الأصل «في» المحدث «لابن جني» يَحْيَىٰ بِنُ عَيْسَى الثَّقَفِيُّ، وفي «خواصّ الشوارد» لأبي الحسن بن علبون «يحيى بن وثاب». والذي في المحدث (١/٨٧): «ومن ذلك قراءة يحيى بن وثاب والأشهب...».
- (٣) التعليق على الموطأ (٢/١٠٦)، ويُرجع: شفاء الغليل للخفاجي.
- (٤) في مشارق الأنوار «حكاة صاحب الأفعال».
- (٥) في الأصل «زهت» وفي «المشارك» بعد أن نقل عن «صاحب الأفعال» وغيره قال: «وأنكر غيره الثلاثي، وقال: إنما يقال: أزَهَتْ لا غَيْرُ، وَفَرَّقَ بَعْضُهُمْ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ، وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ...» والذي أنكر الثلاثي هو أبو حاتم السجستاني قال في كتاب فعلت وأفعلت (١٣٢): «ولم يعرف زها التخل بغير ألف». ونقل الأندلسي المجهول في كتابه في غريب الحديث عن الأصمعي أنه لم يعرف إلا زهى ولم يعرف أزهى، قال الأصمعي: وهو الزهوه في لغة أهل الحجاز، والزهوه بالضّم وفي اللسان «زهى» عن أبي حنيفة الدبوري أنها بالضم جمع، وبالفتح مفرد كقولك: فرس ورذ وأفراس ورذ. وفيه أيضا: «وفيهم من أنكر يزهو ومنهم من أنكر يرهى». ويُرجع: «فعلت وأفعلت للزجاج ٤٥، وما جاء على فعلت =

وَأَزْهَتْ: أَحْمَرَتْ أَوْ اصْفَرَّتْ، وَهُوَ الزَّهْوُ وَالرُّهُوُ/ [مَعًا بِالْفَتْحِ وَالضَّمِّ] (١).
 فَإِنْ قِيلَ: قَوْلُهُمْ: «وَمَا تَزْهِي؟» وَهِيَ لَفْظَةٌ عَرَبِيَّةٌ، فَكَيْفَ تَحْفَى عَلَيَّ مَنْ
 مَعَهُ ﷺ؟ (٢). فَالْجَوَابُ: أَنَّهُ يُحْتَمَلُ مَعْنِيَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ تَكُونَ لُغَةً لِبَعْضِ الْعَرَبِ دُونَ بَعْضٍ، فَسَأَلَ عَنْهَا مَنْ لَيْسَتْ
 مِنْ لُغَتِهِ.

الثَّانِي: أَنْ تَكُونَ لَفْظَةً مُسْتَعَارَةً مِنْ حُسْنِهَا فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ وَجَمَالِ
 مَنْظَرِهَا، كَمَا قَالَ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ: «الآنَ حَمِيَّ الْوَطِيسُ» وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ
 الْأَلْفَاظِ الْمُسْتَعَارَةِ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: حَتَّى تَحْسُنَ الثَّمْرَةَ، فَاحْتِاجَ السَّائِلُ أَنْ يَسْأَلَ
 عَنِ جِنْسِ الْحُسْنِ الَّذِي يُبِيحُ بَيْعَهَا، فَأَخْبَرَهُ: أَنَّ تَنَاهِي حُسْنِهَا بِحُمُرَتِهَا.

(مَا جَاءَ فِي بَيْعِ الْعَرِيَّةِ)

وَاحِدُ الْعَرَايَا: عَرِيَّةٌ (٣)، فَعِيْلَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُولَةٍ، مِنْ عَرَاهُ يَعْرُوهُ: إِذَا

وَأَفْعَلْتَ لِلْجَوَالِيْقِيِّ ٤٤». وَيَرْجَعُ: الصَّحَّاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (زَهُو).

(١) عَنِ «الْمَشَارِقِ» وَفِيهَا يَنْتَهِي نَصُّهُ.

(٢) سَاقَطَ مِنَ الْمُخْتَارِ... لِلْمُؤَلَّفِ.

(٣) جَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ فِي «صِحَّاحِ الْجَوْهَرِيِّ» الْعَرِيَّةُ: النَّخْلَةُ يُعْرِيهَا صَاحِبُهَا رَجُلًا مُخْتَاَجًا،
 فَيَجْعَلُ لَهُ ثَمْرَةَ عَامَهَا، فَيَعْرُوهَا؛ أَي: يَأْتِيهَا، وَهِيَ فَعِيلَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُولَةٍ، وَإِنَّمَا أُدْخِلَتْ فِيهَا
 الْهَاءُ؛ لِأَنَّهَا أُفْرِدَتْ، فَصَارَتْ فِي عِدَادِ الْأَسْمَاءِ، مِثْلَ النَّطِيطِجَةِ وَالْأَكِيلَةِ، وَلَوْ جِئَتْ بِهَا مَعَ
 النَّخْلَةِ قُلْتُ: نَخْلَةٌ عَرِيَّةٌ، وَفِي الْحَدِيثِ «رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا بَعْدَ نَهْيِهِ عَنِ الْمُرَابَّاتَةِ، لِأَنَّهُ
 رَبَّمَا تَأَذَى صَاحِبُهُ بِدُخُولِهِ عَلَيْهِ، فَيَحْتَاجُ إِلَى أَنْ يَشْتَرِيهَا مِنْهُ بِشَمْنٍ، فَرَخَّصَ لَهُ فِي ذَلِكَ».

التَّمَسَ مَعْرُوفَةً. ^(١) وَتُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ مِنْ عَرِيَّ يَعْرَى، كَأَنَّهَا عَرِيَّتٌ مِنْ جُمْلَةِ التَّخْرِيمِ، فَعَرِيَّتٌ، أَيَّ حَلَّتْ وَخَرَجَتْ، وَهِيَ فَعِيلَةٌ بِمَعْنَى فَاعِلَةٍ، وَيُقَالُ هُوَ عَرَوْ مِنْ هَذَا، أَي: خَلَوْ مِنْهُ. وَقَالَ الْخَلِيلُ ^(٢): الْعَرِيَّةُ مِنَ النَّخْلِ الَّتِي تُعْرَى عَنِ الْمَسَاوِمَةِ عِنْدَ بَيْعِ النَّخْلِ، وَالْفِعْلُ الْإِعْرَاءُ وَهُوَ أَنْ يَجْعَلَ ثَمَرُهَا لِمُحْتَاجٍ، وَكَانَتِ الْعَرَبُ تُتَمَدِّحُ بِهَا، قَالَ بَعْضُ شُعَرَاءِ الْأَنْصَارِ ^(٣) يَصِفُ نَخْلَةً:

(١) النَّصُّ هُنَا لِأَبِي عُبَيْدِ الْهَرَوِيِّ فِي الْغَرِيبِينَ (١٢٦٦/٤).

(٢) النَّصُّ هُنَا لِأَبِي عَمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْاسْتِذْكَارِ (١١٩/١٩) وَيُرَاجَعُ «العين ٢/٢٣٤» وَفِيهِ «النَّخْلَةُ الْعَرِيَّةُ الَّتِي عُرِلَتْ عَنِ الْمَسَاوِمَةِ؛ لِحُرْمَةِ أَوْ لِهَيْبَةِ، إِذَا أُتْبِعَ ثَمَرُ النَّخْلِ» كَذَا فِي الْمَطْبُوعِ «عزلت» وَصَوَابُهَا «عَرِيَّتٌ» وَالتَّصُّ بِلَفْظِهِ عَنِ مَخْتَصِرِ الْعَيْنِ (١/١٨٨) وَفِيهِ «ثَمَرٌ عَامِمًا لِمُحْتَاجٍ» وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ.

(٣) هُوَ سُؤَيْدُ بْنُ الصَّامِتِ الْحَزْرَجِيُّ كَمَا ذَكَرَ أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيُّ وَذَكَرَ فِي بَعْضِ الْمَصَادِرِ أَنَّهُ لِأَحْبَبَةِ بْنِ الْجَلَّاحِ الْأَوْسِيِّ، وَلَمْ يَرِدْ الْبَيْتُ فِي دِيْوَانِ شِعْرِهِ الَّذِي جَمَعَهُ أَسْتَاذُنَا حَسَنٌ بِاجْوَدَةَ فِي الْمُنْسُوبِ إِلَيْهِ وَإِلَى غَيْرِهِ، عَلَى عَادَةِ جُمَاعِ الدَّوَاوِينِ. وَرَوَايَةُ الْمُؤَلِّفِ لِهَذَا الْبَيْتِ نَقْلًا عَنِ أَبِي عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ، وَهَلْكَذَا رَوَاهُ أَبُو عُمَرَ فِي الْاسْتِذْكَارِ: «فِي السَّنِينِ الْمَوَاحِلِ» أَمَّا أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيُّ فَقَدْ أَنْشَدَهُ «فِي السَّنِينِ الْجَوَائِحِ» وَأَنْشَدَ قَبْلَهُ:

أَدِينُ وَمَا دَنِيَّ عَلَيْهِمْ بِمَعْرَمٍ وَلَكِنْ عَلَى الشَّمِّ الْجِلَادِ الْقَوَادِحِ
عَلَى كُلِّ خَوَارٍ كَانَ جُدُوعَهَا طَلِينٌ بِقَارٍ أَوْ بِحَمَاءِ مَائِحِ
وَلَيْسَتْ بِسُنْهَاءَ... الْجَوَائِحِ

قَالَ: «وَأَنْشَدَهُ أَبُو عَمَرَ النَّخْوِيُّ:

* وَلَكِنْ عَرَايَا فِي السَّنِينِ الْمَوَاحِلِ *

وَهُوَ غَلَطٌ. وَإِنَّمَا ذَكَرَ مَا قَبْلَ الْبَيْتِ لِيُدَلَّلَ عَلَى صِحَّةِ الرَّوَايَةِ، وَيُرَاجَعُ: معاني القرآن للفراء (١/١٧٣)، وغريب الحديث (١/٢٨٩)، ومجالس ثعلب (١/٧٦)، والجمهرة لابن دريد =

وَلَيْسَتْ بِسَنْهَاءَ وَلَا رُجْبِيَّةَ وَلَكِنْ عَرَايَا فِي السَّنِينِ الْمَوَاحِلِ
وَالسَّنَهَاءُ مِنَ التَّخْلِ الَّتِي تَحْمِلُ سَنَةً وَتَحُولُ سَنَةً فَلَا تَحْمِلُ، وَالرُّجْبِيَّةُ: الَّتِي
تَمِيلُ^(١) فَتُدْعَمُ مِنْ تَحْتِهَا، وَكِلَاهُمَا عَيْبٌ، وَفِيهِ زِيَادَةٌ ثَبَّتَتْ فِي «الْكَبِيرِ»^(٢)
وَقَوْلُهُ: «أَرْخَصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا بِخَرْصِهَا» [١٤]. يُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ:
أَرْخَصَ فِي بَيْعِ ثَمَرِ الْعَرَايَا، فَحَذَفَ الْمُضَافَ، وَأَقَامَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مَقَامَهُ، وَهُوَ
كَثِيرٌ فِي كَلَامِهِمْ. وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُسَمَّى الثَّمَرُ عَرَايَا؛ لِمَا بَيَّنَّهَا^(٣) وَبَيَّنَ التَّخْلَ الَّتِي
هِيَ حَقِيقَةُ الْعَرَايَا مِنَ التَّعْلِيقِ، فَيَكُونُ مِنْ تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ الشَّيْءِ إِذَا كَانَ
مُجَاوِرًا لَهُ، وَلَوْ كَانَتْ صِفَةً لِلْمَبِيعِ لَمَا صَحَّ هَذَا الْقَوْلُ؛ لِأَنَّ الْهَاءَ فِي قَوْلِهِ
«بِخَرْصِهَا»^(٤) يَرْجِعُ إِلَى غَيْرِ مَذْكُورٍ وَلَا مَعْهُودٍ، كَمَا لَا يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ: مَنَعَ مِنْ
بَيْعِ الْمُرَابِنَةِ بِخَرْصِهَا، لَمَّا كَانَتْ الْمُرَابِنَةُ صِفَةً لِلْمَبِيعِ، وَيَجُوزُ أَنْ تَقُولَ: أَرْخَصَ
فِي بَيْعِ الْعَجْوَةِ بِخَرْصِهَا، لَمَّا كَانَتْ الْعَجْوَةُ صِفَةً لِلْمَبِيعِ وَيُقَالُ: خَرَصْتُ
التَّلْحَةَ إِذَا حَزَرْتَ ثَمَرَهَا؛ لِأَنَّ الْحَزْرَ إِنَّمَا هُوَ تَقْدِيرٌ بظنٍّ، لَا بِإِحَاطَةٍ^(٥). وَأَصْلُ

-
- (١) (٢٦٦/١)، والأماشي لأبي علي القالي (١٢١/١)، واللآلي للبكري (٣٦١) والأضداد لأبي الطيب
(٦٩٤/٢)، وإعراب القراءات لابن خالويه (١٠٩/١) والأزمنة والأمكنة للمرزوقي (٢٤٦/١)،
والصّاحح، واللّسان، والتّاج (رجب)، (سنّة)، (عري) وذكره المؤلّف في «المختار». «على هذه
الرّواية، ثم ذكره في فصل المعنى على الصّحيح. وأبو عمر النحوي هو أبو عمر الرّاهد (عُلامٌ نَعَلِب)»
(١) في الأصل: «لصغرها» والتّصحيح من «المُختارِ». «للمؤلّف، ومن مصدره «الاستدكار».
(٢) في «المُختارِ». «للمؤلّف» زيادة في فصل المعنى».
(٣) في الأصل، وفي «المُختارِ». «للمؤلّف»: «بينهما».
(٤) في التعلّيق على الموطأ (١٠٨/٢) «الخِرْصُ - بكسر الخاء - هو الصّوّاب».
(٥) الغريبي (٥٤٤/٢).

الْخِرْصِ: الْكَذِبُ، يُقَالُ: خَرَصَ وَأَخْرَصَ وَتَخَرَّصَ: إِذَا كَذَبَ وَأَفْتَرَى؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿١١﴾ ﴿قُلْ الْخِرَاصُونَ﴾ ﴿١١﴾ يَعْنِي الْكَذَّابِينَ الَّذِينَ يَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ خِرْصًا وَظَنًّا مَا لَا يَعْلَمُونَ، وَكُلُّ مَنْ قَالَ بِالظَّنِّ فَهُوَ خَارِصٌ.

(الْجَائِحَةُ فِي بَيْعِ الثَّمَارِ وَالزَّرْعِ)

أَصْلُ «الْجَائِحَةُ» [١٦] الْمُصِيبَةُ تُصِيبُهُ، يُقَالُ: أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ، أَي: مُصِيبَةٌ اجْتَاكَ مَالَهُ؛ أَي: اسْتَأْصَلْتَهُ، وَمِنْهُ جَائِحَةُ الثَّمَارِ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ «اجْتَاكَ أَصْلُهُ» أَي: اسْتَأْصَلَهُ الْهَلَاكُ، وَمِنْهُ كَذَلِكَ: فَأَهْلَكَهُمْ وَاجْتَاَحَهُمْ، أَي: اسْتَأْصَلَهُمْ، وَتَمَّ مَزِيدٌ فِي «الْكَبِيرِ».

- وَقَوْلُهُ: «تَأَلَّى أَنْ لَا يَفْعَلَ خَيْرًا» أَي: حَلَفَ (٢) وَالْأَلِيَّةُ: الْيَمِينُ.
يُقَالُ: آلَيْتُ وَآتَلَيْتُ وَتَأَلَيْتُ [وَأَلُوَّةٌ وَأَلُوَّةٌ] (٣) كُلُّهَا لُغَاتٌ فِيهَا، وَلَمْ يَعْرِفِ الْأَضْمَعِيُّ كَسْرَ الْهَمْزَةِ فِي أَوَّلِهِ.

(مَا يَجُوزُ مِنْ اسْتِثْنَاءِ الثَّمْرِ)

- «الْأَفْرَاقُ» [١٨]. يَفْتَحُ أَوَّلُهُ (٤)، وَبِالرَّاءِ الْمُهْمَلَةِ وَالْقَافِ، عَلَى وَزْنِ أَفْعَالٍ، كَذَلِكَ ذَكَرَ الْبُكْرِيُّ، كَأَنَّهُ جَمَعَ فِرْقٍ؛ وَيَفْتَحُ الْهَمْزَةَ عِنْدَ سَائِرِ

(١) سُورَةُ الذَّارِيَاتِ.

(٢) النَّصُّ كُلُّهُ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٣٢/١) وَالزِّيَادَةُ مِنْهُ.

(٣) يُرَاجِعُ «الْمُتَلِّثُ لِابْنِ السَّيِّدِ» (٣٠٣/١).

(٤) مَعْجَمٌ مَا اسْتَعْجَمَ (١٧٦٦/١)، وَمَعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٢٦٩/١) قَالَ «بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ عِنْدَ الْأَكْثَرِ، وَضَبَطَهُ بَعْضُهُمْ بِكُسْرِهَا» وَيُرَاجِعُ: وَفَاءُ الْوَفَاءِ (١١٣٩).

شُيُوخِنَا^(١) وَصَبَطَهُ بَعْضُهُمْ «الْإِفْرَاقُ» بِالْكَسْرِ: وَهُوَ اسْمٌ مَوْضِعٍ مِنْ أَمْوَالِ
الْمَدِينَةِ فِيهِ حَوَائِطُ نَخْلِ.

(مَايَكْرَهُ مِنْ بَيْعِ الثَّمْرِ)

لِثَمْرِ النَّخْلِ دَرَجَاتٌ وَطَبَقَاتٌ سَبْعٌ^(٢)، يَكُونُ طَلْعًا، ثُمَّ إِغْرِضًا، ثُمَّ بَلْحًا،
ثُمَّ زَهْوًا، ثُمَّ بُسْرًا، ثُمَّ رُطْبًا، ثُمَّ تَمْرًا. فَأَوَّلُ مَا يَطْلَعُ يَكُونُ طَلْعًا، ثُمَّ يَتَمَتَّحُ
الْجُفُّ عَنْهُ وَيَبْيَضُّ فَيَكُونُ إِغْرِضًا، ثُمَّ يَذْهَبُ عَنْهُ بَيَاضُ الْإِغْرِضِ وَيَعْظُمُ^(٣)
حَبُّهُ، وَتَعْلُوهُ خُمْرَةٌ، فَيَكُونُ عِنْدَ ذَلِكَ بَلْحًا، ثُمَّ تَعْلُو تِلْكَ الْخُمْرَةَ حُمْرَةٌ فَعِنْدَ
ذَلِكَ يَكُونُ زَهْوًا، ثُمَّ تَعْلُو تِلْكَ الْحُمْرَةَ صُفْرَةٌ فَعِنْدَ ذَلِكَ يَكُونُ بُسْرًا، ثُمَّ تَعْلُو
تِلْكَ الصُّفْرَةَ دُكْنَةٌ وَتَلِينُ وَيَنْضَجُ فَعِنْدَ ذَلِكَ يَكُونُ رُطْبًا، ثُمَّ يَذْبُلُ لِلْيَبْسِ وَيَتَشَجَّجُ
فَعِنْدَ ذَلِكَ يَكُونُ تَمْرًا. (٤)

- وَ«الْجَمْعُ»: خَلَطَ الثَّمْرَ الَّذِي يُجْمَعُ فِيهِ الطَّيِّبُ وَالرَّدِيءُ^(٥).

- وَ«الْجَنِيبُ»: الْمُتَخَيِّرُ الَّذِي قَدْ نَقِيَ عَنْهُ، / حَشَفَهُ وَرَدَيْتُهُ. (٤)

١/٧٠

وَحَكَى أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِي^(٦)، عَنْ أَبِي الطَّاهِرِ الْمِصْرِيِّ: «الْجَنِيبُ» الَّذِي

(١) هِيَ عِبَارَةٌ الْقَاضِي عِيَاضٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٥٨/١).

(٢) هِيَ عِبَارَةٌ أَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي فِي الْمُنْتَقَى (٢١٧/٤)، وَهُوَ نَقْلُهَا عَنْ ابْنِ حَبِيبٍ قَالَ: «قَالَ بَنُ

حَبِيبٍ لِثَمْرَةِ النَّخْلِ سَبْعُ دَرَجَاتٍ . . .» وَيُرَاجَعُ تَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لابْنِ حَبِيبٍ (٣٧٠/١).

(٣) فِي الْأَصْلِ «وَيَعْطُمُهُ».

(٤) هُمَا عِبَارَتَا ابْنِ حَبِيبٍ فِي تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ (٣٧٤/١).

(٥) عَنِ «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمَوْلَفِ.

(٦) الْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (٢٤٢/٤)، وَهُوَ النَّاقِلُ عَنْ كُرَاعٍ فِي «الْمُنْتَظَمِ»، وَأَبُو الطَّاهِرِ =

لَيْسَ فِيهِ خَلْطٌ، و«الْجَمْعُ» الْمُخْتَلَطُ. وَقَالَ كُرَاعٌ^(١) فِي «الْمُنْظَمِ»: الْجَنِيبُ مِنَ التَّمْرِ: هُوَ الْمَيِّنُ^(٢).

- و«الْبَيْضَاءُ بِالسُّلْتِ» جَاءَ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ^(٣) «أَنَّهَا الشَّعِيرُ» وَقَالَ الدَّائِدِيُّ: هُوَ الْأَبْيَضُ مِنَ الْقَمِيحِ، وَقَالَ الْحَطَّابِيُّ^(٤) هُوَ الرَّطْبُ مِنَ السُّلْتِ كَرِهَهُ مِنْ بَابِ الرَّطْبِ بِالْيَاسِ مِنْ جِنْسِهِ. وَيَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ قَوْلِ الدَّائِدِيِّ قَوْلُ مَالِكٍ فِي «الْمَوْطَأِ»: الْحِنْطَةُ كُلُّهَا الْبَيْضَاءُ وَالسَّمْرَاءُ وَالشَّعِيرُ. فَجَعَلَهَا غَيْرَ الشَّعِيرِ؛ وَهِيَ الْمَحْمُولَةُ، وَهِيَ حِنْطَةُ الْحِجَازِ.

قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ^(٥): «الْبَيْضَاءُ» هِيَ الْمَحْمُولَةُ، وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ الْحِنْطَةِ تَكُونُ

= المِصْرِيُّ هُوَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ الْفَقِيهُ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ السَّرَاجِ، الْأُمَوِيُّ مَوْلَاهُمُ الْمِصْرِيُّ شَرَحَ مَوْطَأَ ابْنِ وَهْبٍ (ت: ٢٥٠هـ). أَخْبَارُهُ فِي: الْجَرِحِ وَالْتَعْدِيلِ (٢/٦٥)، وَطَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ لِلشُّبْكِيِّ (٢/٢٦)، وَتَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ (١/٦٤)، وَحَسَنِ الْمَحَاضِرَةِ (١/٣٠٩)، وَالشُّدْرَاتِ (٢/١٢٠).

(١) فِي الْأَصْلِ «كِرَاعِمٌ» تَحْرِيفٌ وَالْمَقْصُودُ هُنَا الْإِمَامُ الْعَالِمُ اللَّغَوِيُّ كُرَاعُ التَّمْلِ، وَاسْمُهُ عَلِيُّ ابْنُ الْحَسَنِ الْهَنْدَائِيُّ (ت: ٣١٠هـ) تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ ص (١١٤) مِنْ هَذَا الْجُزْءِ، وَكُتَابَهُ هَذَا «الْمُنْظَمُ» ذَكَرَهُ يَاقُوتٌ فِي مَعْجَمِ الْأَدْبَاءِ (١٣/١٣) وَلَا أَعْلَمُ لَهُ وُجُودًا.

(٢) فِي «الْمُنْخَارِ...» لِلْمَوْلُفِ: «الْمَتْمِيزُ» وَمَا فِي الْأَصْلِ هِيَ عِبَارَةٌ أَبِي الْوَلِيدِ أَيْضًا.

(٣) هِيَ عِبَارَةُ الْقَاضِي عِيَاضٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١/١٠٦، ١٠٧) وَالنَّصُّ الْآتِي كُلُّهُ لَهُ إِلَى قَوْلِهِ: «وَقَالَ أَبُو الْوَلِيدِ».

(٤) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لَهُ (٢/٢٢٥) قَالَ: «الْبَيْضَاءُ الرَّطْبُ مِنَ السُّلْتِ، كَرِهَ بَيْعَ الْيَاسِ مِنْهُ؛ لِأَنَّهُ مِمَّا يَدْخُلُهُ الرُّبَا فَلَا يَجُوزُ بَيْعُ بَعْضِهِ بِبَعْضٍ، إِلَّا مُتَمَاثِلِينَ، وَلَا سَبِيلَ إِلَى مَعْرِفَةِ التَّمَاثُلِ فِيهِمَا وَأَحَدُهُمَا رَطْبٌ وَالْآخَرُ يَاسٌ»، قَالَ: وَالسُّلْتُ حَبٌّ بَيْنَ الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ لِأَقْشَرِ لَهُ.

(٥) الْمُتَنَقَّى (٤/٢٤٢).

بِمِصْرَ، وَالسَّمْرَاءُ: نَوْعٌ آخَرٌ يَكُونُ بِالشَّامِ، وَهِيَ أَفْضَلُ جَوْدَةً مِنَ الْمَحْمُولَةِ.
 - «الرُّطْبُ» مِنَ التَّمْرِ: مَا تَنَاهَى طِيبُهُ^(١) بِضَمِّ الرَّاءِ، وَفَتَحِ الطَّاءِ، وَالرُّطْبُ
 - بِضَمِّ الرَّاءِ، وَسُكُونِ الطَّاءِ - الثَّبَاتُ الْأَخْضَرُ خَاصَّةً، وَالرُّطْبُ - بِفَتْحِ الرَّاءِ،
 وَسُكُونِ الطَّاءِ - ضِدُّ الْيَابِسِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ.
 - وَقَوْلُهُ - فِي حَدِيثِ سَعْدٍ -: «أَيُّهُمَا أَفْضَلُ؟» أَرَادَ أَيُّهُمَا أَكْثَرُ فِي الْكَيْلِ
 أَوْ الْوِزْنِ، وَتَمَامُهُ فِي «الْكَبِيرِ»^(٢)

(مَا جَاءَ فِي الْمُرَابِنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ)

- «الْمُرَابِنَةُ وَالزَّبْنُ» [٢٣]. بَيْعٌ مَعْلُومٌ بِمَجْهُولٍ مِنْ جِنْسِهِ، أَوْ بَيْعٌ مَجْهُولٍ
 بِمَجْهُولٍ مِنْ جِنْسِهِ، مَا أَخُوذُ مِنَ الزَّبْنِ؛ وَهُوَ الدَّفْعُ^(٣) لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَدْفَعُ
 صَاحِبَهُ عَنِ الرِّبْحِ عَلَيْهِ، وَيُرِيدُهُ لِنَفْسِهِ. وَقَالَ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ^(٤) وَعِنْدِي أَنَّ
 الزَّبْنَ: هُوَ الْعَبْنُ، وَبَيْعُ الْمُرَابِنَةِ: بَيْعُ الْمُغَابِنَةِ^(٥) فِي الْجِنْسِ الَّذِي يَجُوزُ فِيهِ
 الْعَبْنُ وَالزِّيَادَةُ؛ لِكَوْنِ ذَلِكَ رَبًّا وَعَرَرًا، وَإِنْ كَانَ فِي غَيْرِ الْجِنْسِ؛ لِأَنَّ طَلَبَ
 الْمُغَابِنَةِ، وَبِنَاءَ الْبَيْعِ عَلَيْهِ عَرَرٌ، وَقَدْ نُهِيَ عَنِ ذَلِكَ، وَكَذَلِكَ قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ:

(١) النَّصُّ فِي التَّلْعِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (١١٣/٢).

(٢) ذَكَرَهُ فِي «الْمُخْتَارِ...» فِي فَصْلِ الْمَعْنَى.

(٣) مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (٣٠٩/١)، وَالْأَصْلُ لِلْأَزْهَرِيِّ كَمَا فِي الْغُرَيْبِينَ (٨١٢/٣).

(٤) لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ.

(٥) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي فِي الْمُنْتَقَى (٢٤٣/٤)، وَنَقَلَ عَنِ ابْنِ حَبِيبٍ، وَرِاجِعُ: تَفْسِيرُ

غَرِيبِ الْمُوطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٣٧٥/١).

الرِّبْنُ وَالرَّبَانُ : الحَطْرُ [المُخَاطَرَةُ] (١).

- و«المُحَاقَلَةُ» [٢٤]. كِرَاءُ الْأَرْضِ بِالْحِنْطَةِ (٢) كَمَا ذَكَرَ، وَإِكْرَاؤُهَا بِجُزْءٍ مِمَّا يَخْرُجُ مِنْهَا. وَقِيلَ: بَيْعُ الزَّرْعِ قَبْلَ طَيِّبِهِ، أَوْ بَيْعُهُ فِي سُنْبُلِهِ بِالْبُرِّ وَهُوَ مِنَ الْحَقْلِ، وَهُوَ الْفَدَّانُ. وَمِنْهُ: «تُحَقَّلُ عَلَى أَرْبَعَاءَ لَهَا»؛ أَي تَزْرَعُ [عَلَى جَدَاوِلٍ]، وَالْمَحَاقِلُ: الْمَزَارِعُ. وَقِيلَ: الْحَقْلُ: الزَّرْعُ مَا دَامَ أَخْضَرَ. وَقِيلَ: أَصْلُهَا: أَنْ يَأْخُذَ أَحَدُهُمَا حَقْلًا مِنَ الْأَرْضِ بِحَقْلِ لَهُ آخَرُ؛ لِأَنَّهَا مُفَاعَلَةٌ (٣) وَهَذَا ضَعِيفٌ. وَقِيلَ (٤): الْمُحَاقَلَةُ: بَيْعُ الزَّرْعِ بِالْحِنْطَةِ كَيْلًا، كَالْمَزَابِنَةِ فِي الثَّمَارِ. وَبِهَذَا فُسرَ فِي حَدِيثِ جَابِرٍ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ».

- و«الجِزَافُ» [٢٥]. بِكَسْرِ الْجِيمِ: بَيْعُ الشَّيْءِ بِغَيْرِ وَزْنٍ وَلَا كَيْلٍ؛ وَهُوَ الْمُجَازَفَةُ أَيْضًا (٥).

- و«المُصَبَّرُ»: المَضْمُومُ المَحْبُوسُ. وَأَصْلُ الصَّبْرِ: الحَبْسُ (٦)، وَيَمِينُ الصَّبْرِ: هِيَ الَّتِي تَلَزَمُ، وَيُحْبَسُ عَلَيْهَا حَالِفُهَا. وَصَبْرُ الْبَهَائِمِ: حَبْسُهَا لِلرَّعْيِ، وَهِيَ المَصْبُورَةُ، وَكَأَنَّهُ مِنَ الصَّبْرِ، أَي كُلفَ أَنْ يَصْبَرَ عَلَى هَذَا، وَيَلْتَزِمُهُ.

(١) سَاقَطَ مِنَ الْأَصْلِ، وَهُوَ فِي «المُخْتَارِ». «لِلْمُؤَلَّفِ، وَ«المُنْتَقَى» وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ»

(٢) مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (٢٠٩/١) وَالزِّيَادَةُ مِنْهُ.

(٣) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِابْنِ قُتَيْبَةَ (١/١٩٤).

(٤) التَّمْهِيدُ لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (١٢/١٠١، ١٠٢).

(٥) مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (١/١٤٨).

(٦) المَصْدَرُ نَفْسُهُ (٢/٣٨).

- و«الْحَبْطُ» وَرَقُّ السَّمْرِ^(١)، وَاخْتَبَطَ: ضَرِبَ بِالْعَصَا لِيَسْقُطَ .
- و«الْقَضْبُ» هُوَ الْفِضْفِصَةُ الرُّطْبَةُ^(٢) وَكَلُّ نَبْتٍ افْتَضِبَ وَأَكِلَ رَطْبًا فَهُوَ قَضِبٌ .
- وَتَقَدَّمَ «الْكُرْسُفُ»: وَهُوَ الْقُطْنُ، وَالْقَرُّ^(٣): رَدِيءُ الْحَرِيرِ .
- وَقَوْلُهُ: «ظَهَارَةُ قَلْنَسُوءٍ» أَي مَائِعْلُو وَيُظْهِرُ مِنْهَا، وَالْقَلْنَسُوءُ مَعْلُومَةٌ^(٤)
- إِذَا فَتَحَتْ الْقَافَ ضَمَمَتِ السَّيْنَ كَانَ بِالْوَاوِ، وَإِنْ ضَمَمَتِ الْقَافَ كَسَرَتِ السَّيْنَ
كَانَ بِالْيَاءِ^(٥) .
- وَيُقَالُ: قَلْنَسَاءُ^(٦)، وَهِيَ مُشْتَقَّةٌ مِنْ قَلْنَسَ الشَّيْءِ؛ إِذَا غَطَّاهُ، الثُّونُ

(١) تقدّم ذكره في «كتاب الحج» .

(٢) الغريبين (١٥٥٤ / ٥)، والفيضفصة فارسيةٌ مُعَرَّبَةٌ، وهي الرُّطْبَةُ من عَلَفِ الدَّوَابِّ، وتُسمى القَتِّ، فَإِذَا جَفَّ فَهُوَ قَضِبٌ كَذَا فِي الْمُعَرَّبِ لِلْجَوَالِقِيِّ (٢٨٨) وَفِي قَصْدِ السَّبِيلِ (٣٣٩ / ٢) قَالَ عَنِ «الْفِضْفِصَةِ»: وَاحِدَتُهَا بِهَاءٍ، وَجَمْعُهُ: فَصَافِصُ، قَالَ الْأَعَشِيُّ:

أَلَمْ تَرَ أَنَّ الْعِرْضَ أَصْبَحَ بَطْنُهُ نَحِيلاً وَزَرَاعاً نَابِتاً وَفَصَافِصاً

(٣) جاء في اللسان (قزز): «والقَرُّ مِنَ الثَّيَابِ وَالْإِبْرِيَسَمِ: أَعْجَمِيٌّ مُعَرَّبٌ»، وَفِي الْمُعَرَّبِ لِلْجَوَالِقِيِّ (٢٧٣): «القَرُّ مَعْرُوفٌ كَلِمَةٌ مُعَرَّبَةٌ، قَالَ الشَّاعِرُ:

كَأَنَّ حَرًّا فَوْقَهُ وَقَرًّا
وَفُرْشًا مَحْشُوءَةً وَإِرًّا

وَفِي جَمَهْرَةِ اللُّغَةِ لِابْنِ دُرَيْدٍ (١٣٠) «القَرُّ الْمَلْبُوسُ عَرَبِيٌّ صَحِيحٌ» .

(٤) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (١٨٥ / ٢) .

(٥) بَعْدَهُ فِي «الْمَشَارِقِ» وَأَنْكَرَ يَعْقُوبُ ضَمَّ اللَّامِ، وَقَالُوا فِي الْجَمِيعِ أَيْضًا: فَلَاسٍ مِثْلَ جَوَارِ، وَقَلْنَسِ» وَيُرَاجَعُ إِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ (١٦٥) وَفِيهِ «وَلَا تَقُلْ قَلْنَسُوءًا» .

(٦) الَّذِي فِي «الْمَشَارِقِ» «قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ وَأَرَاهَا مُشْتَقَّةٌ مِنْ قَلْنَسِ الرَّجُلِ الشَّيْءِ إِذَا غَطَّاهُ وَسَتَرَهُ، الثُّونُ زَائِدَةٌ» . وَيُرَاجَعُ: جَمَهْرَةُ اللُّغَةِ (١١٥٦ / ٢)، وَتَقَلُّ عَنِ الْخَلِيلِ فِي الْعَيْنِ (٧٩ / ٥) .

زائدة، قاله ابن دُرَيْدٍ^(١) وقال ابنُ الأَنْبَارِيِّ: فِيهَا سَبْعُ لُغَاتٍ، فزَادَ قُلَيْسِنَةُ، وَقُلَيْسِنَةُ، وَقُلَيْسِوَةٌ، وَقُلَيْسَاةٌ، ثَلَاثَةٌ مُصَغَّرَةٌ، وَهِيَ الَّتِي بِالْيَاءِ، وَمَاعِدَاهَا مُكَبَّرٌ.
 - و«الذَّرْعُ» الكَيْلُ بِالذَّرَاعِ، وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ أَصْلُهُ الشَّرْعَةُ، فَكَأَنَّهُ يُسْرَعُ فِي كَيْلِهِ؛ وَمِنْهُ الْأَكْلُ الذَّرِيعُ، وَالسَّيْرُ: إِذَا كَانَ كَثِيرًا.
 - و«الإِمَامُ يُؤْتَمُّ بِهِ». أَرَادَ هُنَا: مَا يُحْتَدَى عَلَيْهِ.

(جَامِعُ بَيْعِ الشَّمْرِ)

- قَوْلُهُ «بِمَنْزِلَةِ رَاوِيَةٍ» [٢٦]. إِنَّمَا تُسْتَعْمَلُ فِي الْمَاءِ؛ وَهِيَ الْقَرْبَةُ الْكَبِيرَةُ^(٢) الَّتِي يُرْوَى [مَا فِيهَا]^(٣). وَقَالَ يَعْقُوبُ^(٤) الرَّاوِيَةُ: الْبَعِيرُ [وَقَالَ] الثَّعَالِيُّ^(٥): الرَّاوِيَةُ، إِذَا كَانَتْ تُحْمَلُ عَلَى الْإِبِلِ. فَلَعَلَّ اسْتِعْمَالَهَا هُنَا بَدَلُ الْحِمِيَّتِ^(٦). وَالْمَسَادُ^(٧) وَغَاءٌ

- (١) كلام ابن الأنباري في كتابه الزَّاهِر (١/٢٨٨).
- (٢) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ (١/٣٠٣)، وَالزِّيَادَةُ مِنْهُ ثُمَّ قَالَ: «قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ وَهِيَ الْمَزَادَةُ وَهِيَ سَوَاءٌ» ثُمَّ نَقَلَ عَنْ يَعْقُوبَ.
- (٣) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ: «الَّتِي تَرْوِي الْبَعِيرَ».
- (٤) إِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ (٣٣١).
- (٥) هُوَ الْإِمَامُ الْمَشْهُورُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ النَّسَائِيَّ (ت: ٤٢٩هـ) صَاحِبُ التَّصَانِيفِ الْكَثِيرَةِ مِنْهَا «بَيْتِمَةُ الدَّهْرِ» وَ«فَقْهُ اللُّغَةِ» وَغَيْرُهُمَا أَخْبَارُهُ فِي زَهْرِ الْأَدَابِ (١٢٧)، وَدَمِيَّةُ الْقَصْرِ (٢/٢٢٦)، وَنَزْهَةُ الْأَلْبَاءِ (٢٦٥)، وَوَفِيَّاتُ الْأَعْيَانِ (٣/١٧٨)، وَشَنْدَرَاتُ الذَّهَبِ (٢/٢٤٦) وَغَيْرُهَا وَأَخْبَارُهُ فِي كِتَابِ التَّرَاجِمِ لَيْسَتْ كَثِيرَةٌ وَلَا تَتَنَاسَبُ مَعَ شُهْرَتِهِ وَكَثْرَةِ تَأْلِيفِهِ وَجُودَةِ تَصْنِيفِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ وَغَفَرَ لَنَا وَلَهُ.
- (٦) الْحِمِيَّتُ: وَغَاءُ السَّمَنِ. اللَّسَانُ (حَمَتٌ).
- (٧) فِي اللَّسَانِ (سَادُ) الْأَحْمَرُ: «الْمَسَادُ مِنَ الرَّقَاقِ أَصْغَرُ مِنَ الْحِمِيَّتِ»، وَقَالَ شَمِرٌ: الَّذِي =

الرَّيْتِ؟ لِأَنَّهُمْ يَحْمِلُونَهَا عَلَى الْبَعِيرِ لِعَظَمِهَا، وَعَلَيْهِ يَدُلُّ سِيَاقُ كَلَامِهِ.

- وَتَقَدَّمَ الْفَرْقُ بَيْنَ «الرُّطْبِ» وَ«الرُّطْبِ» وَ«الرُّطْبِ»^(١). وَيُقَالُ: جَنَيْتُ/

الثَّمَرَ وَاسْتَجَنَيْتُهُ بِمَعْنَى، إِلَّا أَنَّ اسْتَجَنَيْتُهُ يُرَادُ بِهِ التَّكْثِيرُ، وَأَكْثَرُ مَا يُقَالُ اسْتَجَنَيْتُهُ بِمَعْنَى سَأَلْتُهُ أَنْ يَجْنِيَ الثَّمَرَ، أَوْ يُبِيحَ لِي أَنْ أَجْنِيَهُ. وَكَانَ الْأَصْمَعِيُّ لَا يَهْمَزُ «الْكَالِي»^(٢) وَيَحْتَجُّ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ: ^(٣)

وَإِذَا تَبَاشَرَكِ الْهُمُومُ فَإِنَّهَا كَالِ وَنَاجِزِ

وَأَمَّا أَبُو عُبَيْدَةَ^(٤) فَكَانَ يَهْمَزُ، وَيَحْتَجُّ بِقَوْلِ الرَّاجِزِ: ^(٥)

* وَعَيْنُهُ كَالْكَالِيءِ الضَّمَارِ *

وَالَّذِي قَالَهُ أَبُو عُبَيْدَةَ الصَّحِيحُ، وَالْبَيْتُ الَّذِي أَنْشَدَهُ الْأَصْمَعِيُّ لَا حُجَّةَ

فِيهِ؛ لِأَنَّهُ جَاءَ عَلَى لُغَةٍ مَنِ يُخَفِّفُ الْهَمْزَةَ.

وَيَدُلُّ عَلَى هَمْزِهِ قَوْلُ الْعَرَبِ: ^(٦) تَكَالَتْ كِلَاءَةٌ إِذَا أَخَذَتْ بِالنِّسِيئَةِ

وَقَوْلُهُمْ: كَلَاكَ اللَّهُ؛ أَي: حَفِظَكَ، وَكَالًا الشَّيْءُ: إِذَا بَلَغَ غَايَتَهُ وَمِنْهُ قَوْلُ

= سَمِعْنَا الْمُسَابُ بِالْبَاءِ: الرُّقُّ الْعَظِيمُ. الْجَوْهَرِيُّ الْمِسَادُ نَحْيُ السَّمَنِ أَوْ الْعَسَلِ، يُهْمَزُ وَلَا يُهْمَزُ.

(١) ص (١٨٣) مِنْ هَذَا الْجُزْءِ.

(٢) التَّفْهُلُ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (١١٤/٢)، وَرَأَى الْأَصْمَعِيُّ أَيْضًا فِي اللِّسَانِ «كَالًا».

(٣) هُوَ عُبَيْدُ بْنُ الْأَبْرَصِ، وَالْبَيْتُ فِي مُسْتَدْرَكَ دِيوانِهِ (٨٣).

(٤) قَوْلُ أَبِي عُبَيْدَةَ فِي عَرَبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدَةَ (١٤٠/١).

(٥) الْبَيْتُ فِي عَرَبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدَةَ (١٤١/١) وَالْأَفْعَالُ لِلشَّرْفُطِيِّ (١٥٩/٢).

(٦) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (١١٤/٢).

الشَّاعِرِ (١):

* فَكَيْفَ التَّصَابِي بَعْدَ مَا كَلَّا الْعُمُرُ *

- وَ«النَّظْرَةُ»: التَّأخِيرُ - بِفَتْحِ الثُّونِ وَكَسْرِ الظَّاءِ - وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّهُ يُقَالُ:
«ضَمِنَ» الشَّيْءَ يَضْمُنُهُ بِكَسْرِ المِيمِ فِي المَاضِي وَفَتْحِهَا فِي المُسْتَقْبَلِ .
- وَ«العَجْوَةُ» قَالُوا إِنَّهُ التَّمْرُ الأَسْوَدُ .

- وَ«الكَيْسُ»: تَمْرٌ فِيهِ شِدَّةٌ وَصَلَابَةٌ، وَتَقَدَّمَتْ إِشَارَةٌ إِلَى أَصْنَافِ التَّمْرِ .
وَجَعَلَ مَالِكٌ: «العِدْقُ» نَوْعًا مِنَ التَّمْرِ، وَالمَشْهُورُ أَنَّ «العِدْقَ» بِفَتْحِ العَيْنِ النَّخْلَةُ
نَفْسُهَا (٢)، وَ«العِدْقُ» بِكَسْرِ العَيْنِ: العِنُقُودُ مِنْهَا، وَالَّذِي أَرَادَ مَالِكٌ هُنَا: نَوْعٌ
مِنَ التَّمْرِ يُقَالُ لَهُ عِدْقُ بَنِ الحَبِيبِيِّ، وَتَقَدَّمَ فِي الزَّكَاةِ . وَتَقَدَّمَ أَنَّ «الصُّبْرَةَ»: الكُدْسُ
مِنَ التَّمْرِ وَالمَطْعَامِ وَنَحْوِهَا، وَجَمَعُهَا: صُبْرٌ، وَصِبَارٌ، كَمَا يُقَالُ: بُرْمَةٌ وَبُرْمٌ وَبِرَامٌ .
- وَقَوْلُهُ: «إِنْ كَانَ أَخَذَ ثُلْثِي» (٣) دِينَارِهِ رُطْبًا». كَذَا الرِّوَايَةُ، وَأَصْلُهُ أَنْ
يُقَالُ: بِثُلْثِي ثُمَّ يُحذفُ حَرْفُ الجَرِّ اخْتِصَارًا، كَمَا قَالُوا: أَمَرْتُكَ الحَيْرِ،
وَأَمَرْتُكَ بِالحَيْرِ . وَقَدْ قَالَ تَعَالَى (٤): ﴿فَأَصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ﴾ أَرَادَ: بِمَا تُؤْمَرُ بِهِ،
وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: «وَإِنْ كَانَ أَخَذَ ثَلَاثَةَ أَرْبَاعِ دِينَارٍ رُطْبًا» .

(١) صدره:

* تَعَقَّضْتُ عَنْهَا فِي العُصُورِ الَّتِي خَلَّتْ *

وقد تحدثت عن نسبه في هامش التعليق على الموطأ (١١٥/٢).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى المُوَطَّأِ لِأَبِي الوَلِيدِ الوَقَّاسِيِّ (١١٦/٢).

(٣) الَّذِي فِي «المُوَطَّأِ» رِوَايَةٌ يَخِي المَطْبُوعِ: «إِنْ كَانَ أَخَذَ بِثُلْثِي دِينَارٍ رُطْبًا» .

(٤) سُورَةُ الحَجْرِ، الآيَةُ: ٩٤ .

- و«الرَّاحِلَةُ» النَّاقَةُ الَّتِي يُسَافِرُ عَلَيْهَا^(١)، سُمِّيَتْ رَاحِلَةً؛ لِأَنَّهَا تَرَحَّلُ بِصَاحِبِهَا وَقِيلَ: سُمِّيَتْ رَاحِلَةً، لِأَنَّهَا يُرْحَلُ عَلَيْهَا، أَوْ لِأَنَّهَا تُرْحَلُ؛ أَي يُوضَعُ عَلَيْهَا الرَّحْلُ، وَالرَّحْلُ لِلنَّاقَةِ كَالسَّرَجِ لِلْفَرَسِ، وَكَانَ الْوَجْهُ أَنْ يُقَالَ لَهَا: مَرْحُولَةٌ، أَوْ مَرْحُولٌ عَلَيْهَا، لِكَتْمِهِ جَاءَ عَلَى مَعْنَى النَّسَبِ، كَمَا قِيلَ^(٢): ﴿عِيشَةَ رَاضِيَةٍ (٣١)﴾.

- و«الْكِرَاءُ» مَمْدُودٌ^(٣) وَفِعْلُهُ كَارَى يُكَارِي مُكَارَاةً وَكِرَاءً؛ إِذَا كَانَ مِنْ أَثْنَيْنِ، فَإِنْ نُسِبَ الْفِعْلُ إِلَى وَاحِدٍ قِيلَ: أَكْرَى يُكْرِي.

- وَقَوْلُهُ: «فِي رَاحِلَتِكَ فُلَانَةٌ». كَذَا الرَّوَايَةُ^(٤)، وَالْمَعْرُوفُ أَنْ يُقَالَ فِي الْكِنَايَةِ عَمَّنْ يَعْقِلُ: فُلَانٌ وَفُلَانَةٌ - بغيرِ أَلِفٍ وَلَا مِ - وَإِذَا كَتَبَ عَنِ الْبَهَائِمِ قِيلَ: الْفُلَانُ وَالْفُلَانَةُ بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ يُقَالُ: رَكِبْتُ الْفُلَانَ: إِذَا كَتَبْتَ عَنْ جَمَلٍ، أَوْ فَرَسٍ، وَحَلَبْتُ الْفُلَانَةَ: إِذَا كَتَبْتَ عَنْ نَاقَةٍ أَوْ شَاةٍ، هَذَا قَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ وَغَيْرِهِ. - وَيُقَالُ: نَقَدْتُهُ الثَّمَنَ أَنْقَدُهُ نَقْدًا، عَلَى مِثَالِ: رَزَقْتُهُ أَرْزُقُهُ رَزْقًا.

- وَقَوْلُهُ: «فَإِنْ حَدَّثَ بِهَا حَدَّثْتُ» الدَّالُّ مَفْتُوحَةٌ^(٥)، وَلَا يُقَالُ بِضَمِّهَا إِلَّا إِذَا ذُكِرَ مَعَهُ «قَدَمٌ» فَإِنَّهُ يُقَالُ مِنْهُ: أَخَذَ مِنْهُ مَا قَدَّمَ وَمَا حَدَّثَ لِلاتِّبَاعِ، كَمَا يُقَالُ: أَتَى بِالْغَدَايَا وَالْعَشَايَا، وَلَا يُجْمَعُ «غُدُوَّةٌ» عَلَى غَدَايَا إِلَّا إِذَا ذُكِرَتْ مَعَ الْعَشَايَا.

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (١١٧/٢).

(٢) سُورَةُ الْحَاقَّةِ، الْآيَةُ: ٢١، وَسُورَةُ الْقَارِعَةِ، الْآيَةُ: ٧.

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (١١٧/٢).

(٤) الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ.

(٥) الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ (١١٨/٢).

- وَقَوْلُهُ: «يَكُونُ ضَامِنًا عَلَى صَاحِبِهِ». الضَّامِنُ هُنَا: الثَّابِتُ (١) وَقِيلَ:
مَعْنَاهُ مَضْمُونٌ، كَمَا قِيلَ مَاءٌ دَافِقٌ: بِمَعْنَى مَدْفُوقٍ.

(بَيْعُ الْفَاكِهَةِ)

تَقَدَّمَ «الْخَرْبِزُ» صِنْفٌ [مَعْرُوفٌ] (٢) مِنَ الْبِطِّيخِ أَمْلَسُ مُدَوَّرُ الْأَرْوَسِ
مُنْقَطٌ، كَأَنَّهُ الْأَخْضَرُ مِنَ الْحَنْظَلِ، رَقِيقُ الْجِلْدِ، وَهُوَ الْبِطِّيخُ السَّنْدِيّ.

- وَ«الْجَزْرُ» الْإِسْفِنَارِيَّةُ، أَهْلُ الْحِجَازِ يُسَمُّونَهُ الْجَزَرَ.

- وَ«الْأَثْرَجُ» بَضْمٌ الْهَمْزَةُ وَشَدُّ الْجِيمِ (٣)، وَيُقَالُ أَيْضًا أَثْرَجٌ، وَبِالْوَجْهِينِ
رُويَ فِي «الْمَوْطَأِ» وَحَكَى أَبُو زَيْدٍ: تُرْنَجَةٌ لُغَةٌ ثَالِثَةٌ، وَالْأَوَّلُ أَفْصَحُ، وَهِيَ هَلْهِ
الْمَعْرُوفَةُ الطَّيِّبَةُ الرَّائِحَةُ الَّتِي تُؤْكَلُ.

(بَيْعُ الذَّهَبِ بِالْوَرَقِ عَيْنًا وَتَبْرًا)

- قَوْلُهُ: «وَلَا تُشْفُوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ» [٣٠] يُقَالُ: شَفَفْتُ الشَّيْءَ: إِذَا
فَضَلْتَهُ عَلَيْهِ (٤) وَشَفَفْتُ الشَّيْءَ عَلَى الشَّيْءِ: إِذَا زَادَ عَلَيْهِ، وَلِهَذَا عَلَى هَذَا شُفُوفٌ،
أَيُّ: مَزِيَّةٌ وَفَضْلٌ. وَيُقَالُ لِلرَّبْحِ وَالسَّلْعَةِ شِفٌّ - بِكسْرِ الشَّيْنِ -؛ وَقَدْ شَفَّ فِي
سِلْعَتِهِ شَفًّا - بِفَتْحِ الشَّيْنِ - إِذَا رَبِحَ. وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ الشَّفُّ أَيْضًا بِمَعْنَى التُّفْصَانِ،

١/٧١

(١) المصدر نفسه (١١٨/٢).

(٢) عن «المختار». . للمؤلف.

(٣) سيأتي ذكره في «كتاب الحدود».

(٤) التَّصْنُفُ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِي (١١٩/٢).

فَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ^(١) وَقَدْ جَرَتْ عَادَةُ الْعَامَّةِ أَنْ يَقُولُوا: «أَيْنِيَّةٌ» لِلوَاحِدَةِ مِنَ الطَّرُوفِ، وَهُوَ خَطَأٌ^(٢)، وَإِنَّمَا الْآيِنِيَّةُ جَمْعٌ وَاحِدُهَا: إِنَاءٌ، وَأَوَاوِينَ جَمْعُ الْجَمْعِ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ: «قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا آيِنِيَّةُ الْحَوْضِ؟ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَأَيْنِيَّةُ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ فِي اللَّيْلَةِ الْمُضْحِيَّةِ»^(٣).

- و«النَّاجِزُ» الْحَاضِرُ.

- [وَقَوْلُهُ: بَاعَ سِقَايَةً مِنْ ذَهَبٍ]، وَذَكَرَ ابْنُ وَهْبٍ^(٤) «أَنَّ السَّقَايَةَ الَّتِي بَاعَهَا مُعَاوِيَةُ بِأَكْثَرِ مِنْ وَزْنِهَا كَانَتْ قِلَادَةً، فِيهَا خَرَزٌ وَذَهَبٌ وَوَرِقٌ» وَهَذَا غَلَطٌ؛ لِأَنَّ الْقِلَادَةَ لَا تَسْمَى سِقَايَةً عِنْدَ اللُّغَوِيِّينَ، وَإِنَّمَا السَّقَايَةُ شَيْءٌ مِنَ الْفِضَّةِ مُسْتَطِيلٌ يُشْبِهُ الْمَكْوَكَّ، كَانَ يُصْنَعُ لِلْمُلُوكِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ يَشْرَبُونَ بِهِ الْحَمْرَ، وَيَسْمَى الصُّوَاعُ، وَبِهَذَا فَسَّرَ الْمُفَسِّرُونَ السَّقَايَةَ الْمَذْكُورَةَ فِي الْقُرْآنِ، وَإِنَّمَا مَوْضِعُ الْغَلَطِ فِي أَنَّ السَّقَايَةَ تُرْصَعُ بِالْجَوْهَرِ وَتَحْوِرُهُ مِنَ الْأَحْجَارِ، فَلِذَلِكَ تَوَهَّمُوا أَنَّهَا كَانَتْ قِلَادَةً.

- وَقَوْلُ أَبِي الدَّرْدَاءِ: «مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ مُعَاوِيَةَ؟» يَحْتَمِلُ أَمْرَيْنَ: أَحَدَهُمَا: مَنْ يَأْتِي بِعُذْرٍ مِنْهُ فِيمَا قَالَ أَقْبَلُهُ، وَالْآخَرُ: مَنْ يَقِيمُ عُذْرِي فِيمَا أَرُومُهُ

(١) يُرَاجَعُ كِتَابُ الْأَضْدَادِ لِلْأَصْمَعِيِّ (٣٨)، وَالْأَضْدَادُ لابن السَّكَيْتِ (١٩٢)، وَالْأَضْدَادُ لابن

الْأَنْبَارِيِّ (١٦٦)، وَالْأَضْدَادُ لِأَبِي الطَّيِّبِ اللُّغَوِيِّ (١/٤١٠)، وَالْأَضْدَادُ لِلصَّغَانِيِّ (٩٩).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/١١٩).

(٣) فِي النَّهْيَةِ لابن الْأَثِيرِ (٣/٧٨): «وَفِي حَدِيثِ إِسْلَامِ أَبِي ذَرٍّ: فِي لَيْلَةٍ إِضْحِيَّاتُهُ، وَالْأَلْفُ وَالثُّونُ زَائِدَتَانِ». وَهِيَ اللَّيْلَةُ الْمَقْمَرَةُ فِي وَسْطِ الشَّهْرِ.

(٤) الْكَلَامُ هُنَا لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/١١٩) مَعَ تَقْدِيمِ وَتَأْخِيرِ.

مِنْ مُقَاتَعَتِهِ وَمُهَاجَرَتِهِ، وَعَلَى هَذَيْنِ الْمَعْنَيْنِ تَقُولُهُ الْعَرَبُ، وَكَذَلِكَ قَالَ عَلِيُّ
 - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ^(١) لِلْأَسْعَثِ بْنِ قَيْسٍ، حِينَ أَتَى يَوْمَ جُمُعَةٍ وَهُوَ يَخْطُبُ، فَوَجَدَ
 الْمَوَالِي قَدْ سَبَّوهُ إِلَى مَقْدَمَةِ الصُّفُوفِ، فَعَظَّمَ ذَلِكَ عَلَيْهِ، وَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ،
 عَلَبْنَا هَذِهِ الْحَمْرَاءَ عَلَى قُرْبِكَ، فَعَضِبَ، وَرَكَضَ الْمِنْبَرَ بِرِجْلِهِ، وَقَالَ: مَنْ
 يَغْدُرُنِي مِنْ هَؤُلَاءِ الضَّيَاطِرَةِ، يَتَمَرَّغُ أَحَدُهُمْ عَلَى فِرَاشِهِ تَمَرُّغَ الْحِمَارِ، حَتَّى
 إِذَا سَمِعَ النَّدَاءَ أَقْبَلَ، وَيُهَجِّرُ قَوْمٌ لِلذَّكْرِ، فَيَأْمُرُونِي أَنْ أُطْرُدَهُمْ، مَا كُنْتُ
 لِأَطْرُدَهُمْ فَأَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ. وَيُقَالُ أَيْضًا فِيهِ: مَنْ غَدِرِي مِنْ فُلَانٍ.

- وَ«الرَّمَاءُ» [٣٤]. هُوَ الرَّبَا بَعَيْنِهِ ^(٢)، غَيْرَ أَنَّ الرَّاءَ إِذَا فُتِحَتْ مِنْهُ،
 وَمُدَّ ^(٣) قِيلَ: بِالْمِيمِ وَالْبَاءِ جَمِيعًا، وَإِذَا كُسِرَ أَوَّلُهُ وَقَصِرَ كَانَ بِالْيَاءِ لِأَخِيرِهِ. وَقَالَ

(١) التَّعْلِيلُ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (١٢٠/٢).

(٢) الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ (١٢١/٢).

(٣) جَاءَ فِي هَامِشِ الْأَصْلِ: «حَاشِيَةُ الْأَصْلِ: (عِيَاضٌ) فِي «التَّشْبِيهَاتِ» لَهُ الرَّمَاءُ، بَفَتْحِ الرَّاءِ
 وَالْمَدِّ، وَبِالْكَسْرِ وَالْقَصْرِ الرَّبَا، ثُمَّ قَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ، وَالرَّمَاءُ - بَفَتْحِ الرَّاءِ مَمْدُودٌ: الرَّبَا،
 وَهُوَ مُفْسَرٌ فِي الْحَدِيثِ، وَبِكَسْرِ الرَّاءِ وَمَفْسَرٌ أَيْضًا، وَفِي «المَقْصُودِ» لِابْنِ الْقُوطَيْبَةِ الرَّمَاءُ،
 الزِّيَادَةُ فِي قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ أَوْ وَزْنٍ أَوْ كَيْلٍ، مِنْ أَرْمَيْتُ وَفِي «المُحْكَمِ» الرَّاءُ وَالْمِيمُ وَالْوَاوُ،
 الرَّمَاءُ: الرَّبَا، وَقَالَ اللَّخْيَانِيُّ هُوَ عَلَى الْبَدَلِ، وَفِيهِ أَيْضًا الرَّمَاءُ الْعَيْنَةُ وَهُوَ الرَّبَا عَنْ
 اللَّحْيَانِيِّ، تَنْبِيئُهُ رِبْوَانَ وَرَبِيانَ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْوَاوِ وَإِنَّمَا تَنَّى بِالْيَاءِ لِلإِمَالَةِ السَّائِغَةِ فِيهِ مِنْ أَجْلِ
 الْكَسْرِ، وَرَبَا الْمَالُ: زَادَ بِالرَّبَا، وَالْمُرْبِي الَّذِي يَأْتِي الرَّبَا». وَالْمَقْصُودُ بـ«التَّشْبِيهَاتِ» هِيَ
 تَنْبِيهَاتُهُ عَلَى «الْمُدُونَةِ» وَكَانَ أَسْتَاذُنَا الْعَلَامَةُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الذُّكْتُورِ مُحَمَّدَ الْحَبِيبِ بْنِ
 الْحَوْجَةِ قَدْ جَمَعَ نُسَخَهُ وَاعْتَنَى بِهِ عِنَايَةً كَبِيرَةً، ثُمَّ لَا أَذْرِي مَا آلَ إِلَيْهِ أَمْرُهُ الْآنَ. وَعَهْدِي بِهِ
 مِنْهُ سَنَوَاتٍ عَدَّةً، وَالشَّيْخُ - حَفِظَهُ اللَّهُ - جَدِيدٌ بِالْعَمَلِ بِهِ، قَادِرٌ عَلَى إِخْرَاجِهِ إِخْرَاجًا عِلْمِيًّا =

عِيَاضٌ^(١) فِي الرَّمَاءِ: مِنْهُمْ مَنْ يَفْصُرُهُ، وَيَكْسِرُ أَوَّلَهُ، وَيَفْتَحُ، وَيُقَالُ: أَرَقَى عَلَى الشَّيْءِ، وَأَرَبَى، وَأَرَدَى: إِذَا زَادَ.

- وَمَعْنَى «اسْتَنْظَرَكَ» [٣٥] سَأَلَكَ أَنْ تُنْظِرَهُ^(٢)، أَي تُوَخِّرَهُ.

- وَ«يَلْجُ» يَدْخُلُ. يُقَالُ: وَلَجَ فِي الشَّيْءِ يَلْجُ وَلُوجًا فَهُوَ وَالْجُ.

- وَقَوْلُهُ: «وَلَا يُبَاعُ كَالِيٌّ بِنَاجِزٍ» [٣٦]. كَذَا الرَّوَايَةُ بِالرَّفْعِ، عَلَى وَجْهِ

الإِخْبَارِ، لَا عَلَى النَّهْيِ، وَفِيهِ وَإِنْ كَانَ إِخْبَارًا مَعْنَى النَّهْيِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى^(٣):

﴿لَا يَمْسُهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾^(٤)، وَكَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى^(٥): ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضَعْنَ

أَوْلَادَهُنَّ حَوْلِينَ كَامِلِينَ﴾، وَإِنْ كَانَ لَفْظُهُ لَفْظَ الإِخْبَارِ، وَ«الْكَالِيٌّ» - مَهْمُوزٌ -

المُؤَخَّرُ، وَتَقَدَّمَ.

(مَا جَاءَ فِي الصَّرْفِ)

- «الصَّرْفُ» [٣٨]. كَلِمَةٌ لَمْ تَأْتِ بِهَذَا الْبِنَاءِ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَا جَاءَتْ

عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ ﷺ، إِلَّا أَنَّهَا عَرَبِيَّةٌ فَصِيحَةٌ جَاءَ لَفْظُ الْفِعْلِ مِنْهَا فِي حَدِيثِ

طَلْحَةَ، وَ«الصَّرْفُ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: بَيْعُ التَّقْدِيمِ بَعْضِهِمَا بِبَعْضٍ.

= يَعْجُزُ عَنْهُ كَثِيرٌ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ فِي التَّحْقِيقِ. أَعَانَهُ اللَّهُ وَسَدَّهْ وَجَزَاهُ عَنِّي خَيْرًا.

(١) مشارق الأنوار للمقاضي عياض (١/٢٩٢)، ويراجع غريب الحديث لأبي عبيد (٤/٢٦٧)،

والمقصود والممدود لأبي عليّ القالي (٤٤٠)، والمنقوص والممدود للفرّاء (٤٦).

(٢) هذه الفقرة فما بعدها كلُّه لأبي الوليد الوقيسيّ في التعلّيق على الموطأ (٢/١٢١).

(٣) سورة الواقعة، الآية: ٧٩.

(٤) سورة البقرة، الآية: ٢٣٣.

- وَقَوْلُهُ: «اصْطَرَفَ» هُوَ افْتَعَلَ مِنَ الصَّرْفِ^(١)، وَأَصْلُهُ اصْتَرَفَ، كُرَّةَ اجْتِمَاعِ الصَّادِ وَالنَّاءِ؛ لِمَا بَيْنَهُمَا مِنَ الْاِخْتِلَافِ، فَأُبْدَلَتْ طَاءً، لِأَنَّهَا مُوَافِقَةٌ لِلصَّادِ فِي الْاِسْتِعْلَاءِ، وَلِلنَّاءِ فِي الْمَخْرَجِ.

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّى يَأْتِيَنِي خَازِنِي مِنَ الْغَابَةِ». كَلَامٌ حُذِفَ بَعْضُهُ اخْتِصَارًا؛ لِفَهْمِ الْمُرَادِ بِهِ^(٢)، وَالتَّقْدِيرُ: أَنْظِرْنِي حَتَّى يَأْتِيَ خَازِنِي. وَالْعَرَبُ تَحْذِفُ بَعْضَ الْكَلَامِ إِذَا كَانَ فِي الْبَاقِي دَلِيلٌ عَلَيْهِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى^(٣): ﴿فَن كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِمْ أَذًى مِنْ رَأْسِهِمْ فَنَذِيئَةٌ﴾ وَالتَّقْدِيرُ: فَحَلَقَ فَنَذِيئَةٌ؛ لِأَنَّ الْفِذْيَةَ إِنَّمَا تَجِبُ بِالْحَلْقِ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ^(٤): ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أَحَدًا إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ.

ب/٧١

وَ«الْغَابَةُ» مِنْ أَمْوَالِ عَوَالِي الْمَدِينَةِ، وَهُوَ الْمَذْكُورُ فِي حَدِيثِ السَّبَاقِ مِنَ الْغَابَةِ إِلَى مَوْضِعِ كَذَا، وَمِنْ أَثْلِ الْغَابَةِ، وَقَدْ صَحَّفَهُ بَعْضُهُمْ فَقَالَ^(٥): الْغَايَةُ، وَكَذَا غَلِطَ بَعْضُ الشَّارِحِينَ فِي تَفْسِيرِهِ، فَقَالَ: الْغَابَةُ: مَوْضِعُ الشَّجَرِ الَّتِي لَيْسَتْ بِمَرْبُوبَةٍ لِاحْتِطَابِ النَّاسِ وَمَنَافِعِهِمْ، فَغَلِطَ مِنْ وَجْهَيْنِ؛ وَإِنَّمَا الْغَابَةُ فِي اللُّغَةِ: الشَّجَرُ الْمُتَلَفُّ، وَالْأَجْمُ مِنَ الشَّجَرِ وَشِبْهَهَا.

(١) التَّلَاقُ عَلَى الْمُوطَأِ (١/١٢١).

(٢) المصدر نفسه.

(٣) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ١٩٦.

(٤) سُورَةُ النَّسَاءِ، الْآيَةُ: ١٥٩.

(٥) فِي مَسَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (٢/١٤٣) وَقَدْ صَحَّفَ قَدِيمًا كَثِيرٌ هَذَا الْحَرْفِ فِي حَدِيثِ السَّبَاقِ فَقَالَ فِيهِ: «الْغَايَةُ» فَرَدَّ عَلَيْهِ مَالِكٌ، وَكَذَلِكَ غَلِطَ فِيهِ بَعْضُ الشَّارِحِينَ. . . .

- وَقَوْلُهُ: «إِلَّا هَا وَهَا». قَالَ ابْنُ السَّيِّدِ (١): هَكَذَا الرَّوَايَةُ بِغَيْرِ هَمْزٍ.

قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَّهُ اللهُ - : وَكَذَلِكَ رَوَيْتُهُ، وَقَالَ عِيَاضٌ: (٢) «إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ» هَكَذَا رَوَيْنَاهُ؛ وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ أَهْلِ اللَّعَّةِ؛ وَمِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ مَنْ يَزْوِيهِ: «هَا وَهَاءَ» مَقْصُورًا، وَأَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ أَكْثَرُهُمْ يُنْكِرُهُ، وَحَكَى بَعْضُهُمُ الْقَصْرَ. قَالَ: وَمَعْنَى الْكَلِمَةِ: هَاكْ، أُبْدِلَتِ الْكَافُ هَمْزَةً، وَأَلْقِيَتْ حَرَكَتُهَا عَلَيْهَا عِنْدَ مَنْ مَدَّ، أَوْ هَاءَ عِنْدَ مَنْ قَصَرَ، أَيْ: خُذْ، كَأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَقُولُهُ لِصَاحِبِهِ. وَقِيلَ: مَعْنَاهُ هَاكْ وَهَاتِ، أَيْ خُذْ وَأَعْطِ. وَقَالَ الْحَلِيلُ (٣): هِيَ كَلِمَةٌ تُسْتَعْمَلُ عِنْدَ الْمُنَاوَلَةِ، وَيُقَالُ لِلْمُوْتَّثِ عَلَى هَذَا [هَاءٌ] بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ، كَمَا يُقَالُ: هَاكِ (٤). وَقَالَ ابْنُ السَّيِّدِ: أَصْلُهُ «هَاءٌ» - بِالْهَمْزِ - ثُمَّ خَفَّتِ الْهَمْزَةُ فَانْقَلَبَتْ أَلْفًا؛ لِانْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا؛ وَهِيَ لَعَةٌ لِبَعْضِ الْعَرَبِ يَقُولُونَ: «هَاءٌ» بِالْهَمْزِ وَالتَّسْكِينِ عَلَى مِثَالِ «خَفْ»، وَيَقُولُونَ لِلثَّنِينِ: «هَاءَا» عَلَى مِثَالِ «خَافَا»، وَلِلْجَمِيعِ: «هَاءُؤَا» عَلَى مِثَالِ: «خَافُوا»، وَلِلْمَرْأَةِ: «هَائِي» عَلَى مِثَالِ: «خَافِي»، وَلِلْمَرَأَتَيْنِ كَالرَّجُلَيْنِ، وَلِلْجَمِيعِ: «هَاءُؤَا» عَلَى مِثَالِ: «خَافُوا»، وَلِلنِّسَاءِ: «هَيْئَنَ» عَلَى مِثَالِ: «طَيْئَنَ» (٥) كَمَا يُقَالُ: «طَوْؤَا»، وَلِلْمَرْأَةِ «هَيْي» عَلَى مِثَالِ «طَيْي»، وَلِلنِّسَاءِ «هَأَنَّ» عَلَى مِثَالِ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (١/١٢١).

(٢) مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (٢/٢٦٣) وَفِيهِ: «كَذَا قَبْدَانًا عَنْ مُتَّقِنِي شُبْرُخْتَا . . .».

(٣) فِي الْمَشَارِقِ «وَفِيهِ لَعَةٌ ثَالِثَةٌ . . . لَكِنَّهُ أَثَرُ نَقْلِ مَا جَاءَ فِي كِتَابِ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ كَمَا سَيَأْتِي».

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢/١٢٢).

(٥) جَاءَ فِي «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ بَعْدَ هَذِهِ الْعِبَارَةِ الثَّالِيَةِ: وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُ «هَاءَ» فِي تَصْرِيْفِهِ

عَلَى مِثَالِ طَاءٍ فَيَكُونُ كَقَوْلِكَ لِلرَّجُلَيْنِ وَلِلْجَمِيعِ بِهِ كَمَا يُقَالُ . . .».

«طَانَ». وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: «هَاءٌ»، فَيَفْتَحُ الْهَمْزَةَ وَيَمُدُّ عَلَى مِثَالِ: «هَاكَ»،
 وَالثَّانِيْنَ: «هَائُومًا» عَلَى مِثَالِ: «هَاكُمَا»، وَلِلرَّجَالِ: «هَائُومُوا» عَلَى مِثَالِ:
 «هَاكُمُوا»، وَالْمَرْأَةُ: «هَاءٌ» بِهَمْزَةٍ مَكْسُورَةٍ عَلَى مِثَالِ «هَاكَ»، وَ«هَائُومًا»
 لِلثَّانِيْنَ، وَالنِّسَاءُ: «هَائُونٌ» عَلَى مِثَالِ: «هَاكُنْ»، وَهَذَا أَفْصَحُ اللُّغَاتِ؛ لِأَنَّهَا
 اللُّغَةُ الَّتِي نَزَلَ بِهَا الْقُرْآنُ، قَالَ تَعَالَى^(١): ﴿هَائِمٌ أَقْرَبُ وَأَكْنِيَّةٌ (١٩)﴾ فَيَسْبِغِي أَنْ يُقَالَ
 عَلَى هَذِهِ اللُّغَةِ: إِلاَّ هَاءَ وَهَاءَ^(٢). وَكَذَلِكَ قَالَ ابْنُ ثَابِتٍ فِي «غَرِيبِهِ»^(٣) وَزَادَ
 غَيْرُهُ: «هَاءٌ» بِالْكَسْرِ الدَّكْرَ وَالْأُنْثَى سَوَاءً، إِلاَّ أَنَّكَ تَزِيدُ لِلْأُنْثَى يَاءً، فَتَقُولُ:
 «هَائِي»، عَلَى مِثَالِ: «هَاتِي» لِلْمُؤَنَّثِ، كَأَنَّهَا صُرِفَتْ تَصْرِيْفَ فِعْلِ مُعْتَلٍّ اللَّامِ،
 مِثْلَ «رَاعِي»، وَزَادَ «هَاكَ» مَمْدُودَةً وَبَعْدَ الْهَمْزَةِ كَافٌ، وَيُكْسَرُ لِلْمُؤَنَّثِ، وَزَادَ
 أَيْضًا «هَاءٌ» مَهْمُوزٌ مَقْصُورٌ سَاكِنٌ الْهَمْزَةَ لِلدَّكْرِ وَالْأُنْثَى، وَالْوَاحِدِ وَغَيْرِهِ
 سَوَاءً. قَالَ السِّيْرَافِيُّ^(٤) كَأَنَّهُمْ جَعَلُوهُ صَوْتًا، مِثْلَ صَهُ.

- وَ«الزَّائِفُ». الرَّدِيُّ مِنَ الدَّرَاهِمِ^(٥)، أَوْ النَّاقِصُ الصَّرْفِ مِنْهَا عَلَى
 أَمْثَالِهِ، وَيُقَالُ لَهُ: زَيْفٌ أَيْضًا، وَجَمْعُ زَائِفٍ: زَيْفٌ، كَقَوْلِكَ: شَاهِدٌ وَشَهَّادٌ،

(١) سُورَةُ الْحَاقَّةِ، الْآيَةُ: ١٩.

(٢) جَاءَ بَعْدَهُ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ «بِالْمَدِّ وَالْهَمْزِ». قَالَ الْحَطَّابِيُّ إِلاَّ هَاءَ وَهَاءَ بِالْمَدِّ لَا غَيْرُ،
 وَعَوَامُّ النَّاسِ يَقُولُونَهُ بِالْقَصْرِ وَتَرِكَ الْهَمْزِ، وَكَذَلِكَ قَالَ ثَابِتٌ فِي «الدَّلَائِلِ» وَكَذَلِكَ قَالَ
 أَبُو دَاوُدَ الْمُقْرِيءُ أَفْرَانِيَةَ أَبُو عَمْرٍو بِالْقَصْرِ لَا غَيْرُ.

(٣) يَتَّصِدُّ بِهِ كِتَابُهُ «الدَّلَائِلُ».

(٤) النَّقْلُ عَنِ السِّيْرَافِيِّ فِي مَسَارِقِ الْأَنْوَارِ، وَتَقَدَّمَ التَّعْرِيفُ بِالسِّيْرِ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ (٢/١٢٢).

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَشَّيِّ (٢/١٢٢).

وَجَمَعَ زَيْفٌ زَيْوْفٌ، كَبَيْتٍ وَبَيْوْتٍ .

(المُرَاطَلَةُ)

كُلُّ مُسْتَدِيرٍ لَا اسْتِطَالَهَ فِيهِ . «كِفَّةٌ» [٣٩] بِكَسْرِ الْكَافِ (١) نَحْوَ كِفَّةِ الْمِيزَانِ ،
وَكَفَّةِ الصَّائِدِ ، وَهِيَ حِبَالَتُهُ ؛ لِأَنَّهُ يُدِيرُهَا ، وَكُلُّ مُسْتَدِيرٍ فِي اسْتِطَالَةِ «كِفَّةٍ» بِضَمِّ
الْكَافِ - نَحْوَ كِفَّةِ الثَّوْبِ ، وَكَفَّةِ الرَّمْلِ . وَ«الدَّرِيْعَةُ» : السَّبَبُ الَّذِي يَتَوَصَّلُ بِهِ
إِلَى الشَّيْءِ . وَأَصْلُ الدَّرِيْعَةِ : أَنْ يُرْسَلَ بَعِيرًا يَرْعَى مَعَ الْوَحْشِ ، فَإِذَا أَنْسَتْ بِهِ
اسْتَتَرَ الصَّائِدُ وَرَاءَهُ ، وَرَمَى الْوَحْشَ ، وَجَمَعُهَا : ذَرَاعٌ وَذُرْعٌ . قَالَ الشَّاعِرُ (٢)

وَلِلْمَيْنَةِ أَسْبَابٌ تَقْرُبُهَا كَمَا تَقْرُبُ لِلْوَحْشِيَةِ الدَّرْعُ

- وَقَوْلُهُ : «يُعْطِيهِ الذَّهَبَ الْعُنُقَ الْحَيَادَ» . يُرْوَى : «الْعُنُقُ» بِضَمِّ الْعَيْنِ وَالتَّاءِ
مُحَقَّقَةً (٣) ؛ لِأَنَّهُ جَمَعَ عُنُقِي ، كَمَا يُقَالُ : قَضِيبٌ وَقُضْبٌ ، وَرَغِيفٌ وَرُغْفٌ ، وَرَوَاهُ
قَوْمٌ : «الْعُنُقُ» بِكَسْرِ التَّاءِ وَفَتْحِهَا ، جَعَلُوهُ جَمْعًا ، وَذَلِكَ غَيْرُ مَعْرُوفٍ . / وَ«الذَّهَبُ»
يُذَكَّرُ وَيؤنثُ (٤) ، وَيَكُونُ وَاحِدًا اسْمًا لِلْجِنْسِ ، وَيَكُونُ جَمْعَ ذَهَبَةٍ . وَفِي
الْحَدِيثِ (٥) : «إِنَّ عَلِيًّا وَجَّهَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِذَهَبَةٍ مِنَ الْيَمَنِ» . وَقَالَ النَّابِغَةُ (٦) :

وَالنَّظْمُ فِي سِلْكِ يَزِينُ نَحْرَهَا ذَهَبٌ تَوْقَدُ كَالشَّهَابِ الْمُوقَدِ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (١٢٢/٢ ، ١٢٣) ، فِي هَذِهِ الْفَقْرَةَ وَالْفَقْرَةَ الَّتِي تَلِيهَا ، وَأَشْدَّ النَّبْتِ أَيْضًا .

(٢) فِي اللِّسَانِ «ذَرَاعٌ» وَلَمْ يَنْسِبْهُ .

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢٣/٢) ، وَأُورِدَ حَدِيثٌ عَلَيَّ وَبَيْتَ النَّابِغَةِ .

(٤) يُرَاجِعُ الْمُذَكَّرَ وَالْمؤنثُ لابن الأَنْبَارِيِّ (٣٩٩) .

(٥) النَّهْأَةُ لابن الأَنْبَارِيِّ (١٧٣/٢) .

(٦) دِيوَانُ النَّابِغَةِ الدُّبْيَانِيَّةِ (٩١) .

يُرْوَى: «تَوَقَّدَ - بفتح الدال، وتوقد بضمها؛ فمن فتح ذكر الذهب، ومن ضم أنث؛ لأنه أراد توقد، فحذف إحدى التاءين استثقلاً، لا اجتماعيهما.

ويقال: «مثل» بكسر الميم وإسكان التاء، ومثل بفتح الميم، وجمعهما معاً: أمثال. وقد ذكرنا «العجوة» و«الكيس» قبل. و«الحشف» رديء التمر. تقول العرب في أمثالها^(١): «أحشفاً وسوء كيلة» وأصله: أن رجلاً ابتاع من تمر تمرًا فأعطاه حشفًا، وكان كيلة ناقصًا، فقال: أتجمع علي التمر الرديء، والكيل الناقص، وصار مثلاً لمن يجمع خلتين مكر وهتين.

(العينة وما يشبهها)

أصل^(٢) «عينة» فعلة من العون.

- و«الجار» [٤٤] بالراء المهملة: هو ساحل المدينة^(٣)، وهي قرية كبيرة القصور، كثيرة الأهل، على شاطئ البحر، فيما يوازي المدينة، مرفأ السفن من مصر وأرض الحبشة، ومن البحرين والصين، وسكان الجار تجار.

(١) أمثال أبي عبيد (٢٦١)، وشرحه فصل المقال (٣٧٤)، وجمهرة الأمثال (١٠١/١)، ومجمع الأمثال (٢٠٧/١)، والمستقصى (٦٨/١)، وهو في جمهرة اللغة (٥٣٧، ٩٨٣) والعقد الفرید (١٢٨/٣)، واللسان «حشف» «كيل».

(٢) جاء في هامش الأصل: «حاشية الأصل: في «المحكم»: «العين والعينة الرنا، والعينة السلف تعين عينة، وعينه إياها، ذكر هذا في العين والثون والياء، وقوله: فعلة من العون، ليس بجيد، وقال أبو بكر الأبهري العينة من باب «سلف جر منفعة». يراجع المحكم.

(٣) تقدم ذكره ص (٦٢) من هذا الجزء.

و«البحار» أيضاً: موضع آخر باليمن^(١). و«الصُّكُوكُ»^(٢) الرِّفَاعُ مَكْتُوبٌ فِيهَا أُعْطِيَاتُ الطَّعَامِ وَغَيْرَهَا مِمَّا يُعْطِيهِ الْأَمْرَاءُ النَّاسَ. و«الأُدُمُ» تَقَدَّمَ، وَيَكُونُ وَاحِدًا، وَيَكُونُ جَمْعًا، فَمَنْ سَكَنَ الدَّالَّ، فَهُوَ وَاحِدٌ، وَجَمْعُهُ: آدَامٌ، مِثْلُ قُفْلٍ وَأَقْفَالٍ، وَمَنْ ضَمَّ الدَّالَّ جَعَلَهُ جَمْعَ إِدَامٍ، كَمَا يُقَالُ: حِمَارٌ وَحُمُرٌ، وَيَجُوزُ أَيْضًا إِذَا كَانَ جَمْعًا أَنْ تُسَكَّنَ دَالُّهُ تَخْفِيفًا، وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ قَوْلِهِمْ: أَدِمْتُ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ؛ إِذَا خَلَطْتَهُ يُقَالُ: أَدَمَ اللَّهُ مَا بَيْنَهُمَا يَأْدِمُ أَدْمًا، وَأَدَمَ يُوْدِمُ، أَيُّ: لَأَمَّ وَحَبَّبَ بَعْضَهُمَا إِلَى بَعْضٍ. وَفِي الْحَدِيثِ: «أَنَّ الْمُغَيَّرَةَ بِنَ شُعْبَةَ خَطَبَ امْرَأَةً، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: انْظُرْ إِلَيْهَا، فَإِنَّهُ أَحْرَى أَنْ يُؤَدِمَ بَيْنَكُمَا» أَيُّ: يُوفَّقُ وَيُجَمِّعُ. و«الجُبُنُ» الَّذِي يُؤْكَلُ. قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ^(٣): بِضَمِّ الْبَاءِ وَلَا تُشَدُّ التُّونُ، وَإِنَّمَا شَدَّدَهَا بَعْضُ الرُّجَازِ، وَذَكَرَهُ فِي بَابِ مَا جَاءَ مُسَكَّنًا وَالْعَامَّةُ تُحَرِّكُهُ، وَلَا مَدْخَلَ لَهُ فِيهِ^(٤) وَإِنَّمَا كَانَ يُبَغِي أَنْ يَذْكُرَهُ فِي بَابِ: مَا جَاءَ مُحَقَّقًا وَالْعَامَّةُ

- (١) معجم ما استعجم (١/٣٥٧)، ولم يذكرها ياقوت في معجم البلدان (٢/١٠٩) وذكَّرَ غَيْرَهُمَا.
- (٢) فَارِسِيٌّ مُعْرَبٌ كَمَا فِي شِفَاءِ الْغَلِيلِ (١٦٩)، وَ قَصْدِ السَّبِيلِ (٢/٢٣٠) قَالَ: «وَفِي أَدَبِ الْقَضَاءِ: أَنَّهُ عَرَبِيٌّ».
- (٣) أَدَبُ الْكَاتِبِ (٣٨٢).
- (٤) النَّصُّ هُنَا مِنَ الْاِقْتِصَابِ لِابْنِ السَّيِّدِ (٢/١٨٨). وَجَاءَ فِي كِتَابِ الْمَدْخَلِ إِلَى تَقْوِيمِ اللَّسَانِ لِابْنِ هِشَامٍ اللَّخْمِيِّ (٨١): «وَالْجُبُنُ الَّذِي يُؤْكَلُ، وَفِيهِ ثَلَاثُ لُغَاتٍ بِضَمِّ الْجِيمِ وَالْبَاءِ وَتَشْدِيدِ التُّونِ، وَهِيَ أَفْصَحُ اللَّغَاتِ عَلَى مَا حَكَى عَلِيُّ بْنُ حَمْرَةَ، وَ«الْجُبُنُ» بِضَمِّ الْجِيمِ وَالْبَاءِ وَتَخْفِيفِ التُّونِ، وَ«الْجُبُنُ» بِضَمِّ الْجِيمِ وَإِسْكَانِ الْبَاءِ. قَالَ الرَّاجِزُ فَأَتَى بِلُغَتَيْنِ فِي شِعْرِهِ. . وَأَنْشَدَ الشَّاهِدَ الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ دُونَ الْأَوَّلِ مِنَ الْأَبْيَاتِ، قَالَ: «فَأَمَّا قَوْلُ عَامَّةِ زَمَانِنَا «الْجُبُنُ» بِضَمِّ الْجِيمِ وَفَتْحِ الْبَاءِ فَلَحْنٌ، وَالصَّوَابُ مَا قَدَّمَناه» فَجَعَلَ ابْنُ هِشَامٍ ﷺ =

تَشَدُّدُهُ . وَقَدْ حَكَى يُونُسُ فِي «نَوَادِرِهِ» أَنَّهُ يُثَقِّلُ وَيُخَفِّفُ وَيُسَكِّنُ ثَانِيَهُ ، وَالرَّاجِزُ
الَّذِي عَنَاهُ ابْنُ قُتَيْبَةَ هُوَ الْقَائِلُ: (١)

أَقَمَّرَ مَلُومٌ عَظِيمُ الْفَكِّ
كَأَنَّهُ فِي الْعَيْنِ دُونَ شَكِّ
جُبَّةٌ مِنْ جُبْنٍ بَعْلَبَكِّ

يَصِفُ فَرْجَ امْرَأَةٍ ، وَقَالَ غَيْرُهُ (٢) :

فَإِنَّ الْجُبْنَ عَلَى أَنَّهُ ثَقِيلٌ وَخِيمٌ يُشْهِي الطَّعَامَا

ذَكَرَهُ سَيَّبُوِيهِ (٣) فِيمَا جَاءَ مِنَ الْأَيْبَةِ عَلَى فِعْلٍ ، وَكَذَلِكَ قَيْدَهُ ابْنُ التَّيَّانِيِّ (٤) فِي
نُسَخَتِي مِنْ كِتَابِ «الْعَيْنِ» بِخَطِّهِ . وَ«الشَّيْرَقُ» وَ«الشَّيْرَجُ» تَقَدَّمَ ، وَهُوَ
دُهْنُ السَّمْسِمِ ، وَتَقَدَّمَ «الصَّبِيرُ» .

= هَذِهِ اللَّغَةُ هِيَ أَفْصَحُ اللَّغَاتِ ؟ ! فَتَأَمَّلْ .

(١) هَذِهِ الْأَيْبَاتُ الَّتِي أَنْشَدَهَا الْمُؤَلِّفُ عَنِ الْاِقْتِضَابِ أَوْرَدَهَا يَأْقُوتُ الْحَمَوِيُّ فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ
(٥٣٨/١) ضِمْنَ أَرْجُوزَةٍ قَالَ : «وَبِعَلْبَكِّ دَبْسٌ وَجُبْنٌ وَرَيْتٌ وَلَبْنٌ لَيْسَ فِي الدُّنْيَا مِثْلَهَا ،
يُضْرَبُ بِهَا الْمَثَلُ ، قَالَ أَعْرَابِيٌّ :

قُلْتُ لِدَاتِ الْكَعْتَبِ الْمُضْطَكِّ

وَلَمْ أَكُنْ مِنْ قَوْلِهَا فِي شَكِّ

.....

كَأَنَّهُ قَعْبٌ نُضَارٍ مَكِّي

أَوْ جُبَّةٌ الْبَيْتُ

(٢) لم أجده الآن في مصادري .

(٣) الكتاب (١١١/٢) .

(٤) تقدم التعريف به .

(السُّلْفَةُ فِي الطَّعَامِ)

السُّلْفُ: اسْمٌ مُشْتَرَكٌ^(١) يَقَعُ عَلَى السَّلَمِ، فَيُقَالُ: أَسْلَفَ فِي كَذَا وَسَلَفَ، كَمَا يُقَالُ: أَسْلَمَ وَسَلِمَ. وَيُقَالُ: السُّلْفَةُ لِمَا سَلَفَ، وَلَا يُقَالُ: السُّلْمَةُ، وَيَكُونُ السَّلْفُ أَيْضًا وَالْإِسْلَافُ بِمَعْنَى الْإِقْرَاضِ، وَكِلَاهُمَا رَاجِعٌ إِلَى مَعْنَى التَّقَدُّمِ؛ لِأَنَّهُ قَدَّمَ شَيْئًا. وَسَلَفَ الرَّجُلُ: مُتَقَدِّمٌ آبَائِهِ، وَأَسْلَفْتُ: قَدَّمْتُ، كَمَا نَقَصَ السَّلَمَ عَائِدٌ إِلَى مَعْنَى التَّخَلُّي عَنِ الشَّيْءِ وَالتَّرِكُ لَهُ. وَقَالَ أَبُو عَمَرَ^(٢): «إِنَّمَا اسْتَعْمَلَ مَالِكٌ هُنَا لَفْظَةَ السَّلْفِ دُونَ السَّلَمِ، لِمَا رُوِيَ عَنْ عُمَرَ: إِنَّهُ كَرِهَ أَنْ يُقَالَ: أَسْلَمْتُ فِي كَذَا، وَقَالَ: «إِنَّمَا الْإِسْلَامُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» وَلَيْسَ فِي كَرَاهِيَّتِهِ هَذَا مَنَعٌ مِنْ أَنْ يُقَالَ، وَإِنَّمَا هُوَ اسْتِحْسَانٌ لِذَلِكَ، وَفِي اسْتِعْمَالِ مَالِكٍ لَهُ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ نَظَرَ إِلَى قَوْلِ عُمَرَ؛ لِأَنَّ الشَّيْءَ إِذَا عَبَّرَ عَنْهُ بِعِبَارَتَيْنِ مُخْتَلِفَتَيْنِ جَازَ لِلْمُتَكَلِّمِ اسْتِعْمَالَ أَيُّهُمَا شَاءَ؛ وَقَدْ اسْتَعْمَلَ مَالِكٌ وَأَصْحَابُهُ لَفْظَةَ السَّلَمِ فِي كَلَامِهِمْ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ.

- وَيُقَالُ: أَنْظَرْتُكَ بِالشَّيْءِ وَالذِّينِ: / أَخْرْتُكَ، مِنْ النَّظَرَةِ، وَأَدْخَلَهُ صَاحِبُ «الْأَفْعَالِ»^(٣) فِيمَا جَاءَ عَلَى أَفْعَلَ. «وَالعَجْوَةُ» التَّمْرُ الْأَسْوَدُ. وَتَقَدَّمَ أَنَّ «الْجَمْعَ»: خَلَطَ التَّمْرَ الَّذِي يَجْتَمِعُ فِيهِ الْجَيِّدُ وَالرَّدِيءُ.

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/ ١٢٤).

(٢) فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ: «وَقَالَ بَعْضُ الْمَالِكِيَّةِ».

(٣) الْأَفْعَالُ لِابْنِ الْقُرَظِيَّةِ (١١٣).

(بَيْعُ الطَّعَامِ بِالطَّعَامِ لِأَفْضَلِ بَيْنَهُمَا)

تَقَدَّمَ الْأُذْمُ. وَمَعْنَى «يَتَحَرَّى» [٥٢]: يَفْصِدُ.

- وَقَوْلُهُ: «مَنْ التَّمْرِ الَّذِي يُبَاعُ صَاعَانِ مِنْ كَيْسٍ». وَيُرْوَى: «صَاعَانِ» بِالرَّفْعِ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ، وَيُرْوَى: «صَاعَيْنِ» بِالنَّصْبِ «صَاعًا» وَانْتِصَابُهُ عَلَى مَعْنَى الْحَالِ، كَأَنَّهُ قَالَ: مُسَعَّرًا هَذَا السُّعْرَ.

وَتَقَدَّمَ ذِكْرُ «الْكَيْسِ» وَ«الْحَشْفِ»، وَ«العَجْوَةِ»، وَ«الصُّبْرِ».

- وَ«الصَّاعُ»: مِكْيَالٌ يَسَعُ أَرْبَعَةَ أَمْدَادٍ^(١). وَيُقَالُ: صَاعٌ [وَصُوعٌ] وَصُوعٌ، وَيُجْمَعُ عَلَى أَصُوعٍ وَصِيعَانٍ؛ وَفِيهِ خَمْسَةُ أَرْطَالٍ وَثُلُثٌ، هَذَا قَوْلُ أَهْلِ الْحِجَازِ؛ وَهُوَ الصَّحِيحُ وَجَاءَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الرُّوَايَاتِ: «أَصْعٌ» وَالصُّوَابُ: أَصُوعٌ.

(الْحُكْرَةُ وَالتَّرْبُصُ)

تَقَدَّمَ أَنَّ «الذَّهَبَ» [٥٦]. يُذَكَّرُ وَيُؤنَّثُ^(٢)، وَيَكُونُ وَاحِدًا اسْمًا لِلْجِنْسِ، وَيَكُونُ جَمْعَ ذَهَبَةٍ، فَإِذَا كَانَ جَمْعًا فَيَكُونُ أَذْهَابًا جَمْعُ الْجَمْعِ.

- وَقَوْلُهُ: «عَلَى عَمُودٍ كَبِيدِهِ» كُنِيَ بِالْعَمُودِ عَنِ الظَّهْرِ^(٣)، جَعَلَهُ كَالْخَشَبَةِ الَّتِي تَرْفَعُ الْبَيْتَ، فَكَأَنَّهُ عَمُودُ الْبَدَنِ، يَعْنِي عَلَى تَعَبٍ وَمَشَقَّةٍ وَيُرْوَى^(٤): «عَلَى عَمُودِ بَطْنِهِ» لِأَنَّ الظَّهْرَ يُمَسِّكُ الْبَطْنَ وَيُقَوِّيه، فَهُوَ كَالْعَمُودِ لَهُ، وَيُمْكِنُ عَلَى بُعْدِ

(١) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (٥٢/٢).

(٢) تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ (١٩٤).

(٣) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (٨٧/٢).

(٤) الْغَرِيبَيْنِ لِلْهَرَوِيِّ (١٣٢٥/٤).

أَنْ يُرِيدَ: ظَهَرَ دَابَّتِهِ؛ لِأَنَّهُ صَاحِبُهَا.

وَذَكَرَ مَالِكٌ لَفْظَةَ: «الْحُكْرَةُ وَالتَّرْبُصُ» جَمِيعًا^(١)؛ لِأَنَّ حُكْمَهُمَا يَخْتَلِفُ،
أَمَّا الِاحْتِكَارُ: فَهُوَ ضَمُّ الطَّعَامِ وَجَمْعُهُ؛ وَأَمَّا التَّرْبُصُ: فَهُوَ انْتِظَارُ الْغِلَاءِ بِهِ لَا
سِيَّمَا وَالْحُكْرَةُ: جَائِزَةٌ، وَالتَّرْبُصُ: حَرَامٌ، فَلَمَّا تَغَايَرَتِ الْحُكْرَةُ، وَالتَّرْبُصُ
لَفْظًا وَمَعْنَى وَحُكْمًا جَعَلَهُمَا مَالِكٌ لَفْظَتَيْنِ.

(مَا يَجُوزُ مِنْ بَيْعِ الْحَيَوَانَ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ وَالسَّلْفُ فِيهِ)

- «الْبَعِيرُ» [٥٩]. يَقَعُ عَلَى الذَّكْرِ مِنَ الْإِبِلِ، وَعَلَى الْأُنْثَى^(٢) [عَنِ الْأَصْمَعِيِّ]
يُقَالُ: حَلَبْتُ بَعِيرِي، قَالَ الشَّاعِرُ: (٣)

لَا تَشْرَبَنَّ لَبَنَ الْبَعِيرِ وَعِنْدَنَا عَرَقُ الرُّجَاجَةِ وَإِكْفُ الْمِغْصَارِ
و«عَصِيقِيْرٌ» تَصْغِيرُ: عَصْفُورٍ، وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ اسْتُعِيرَ لَهُ لِخَفِيفَتِهِ.

- و«الرَّبْدَةُ» [٦٠]. بِفَتْحِ أَوَّلِهِ وَثَانِيهِ، وَبِالذَّلَالِ الْمُعْجَمَةِ^(٤) الَّتِي جَعَلَهَا
عُمَرُ حَمَى لِإِبِلِ الصَّدَقَةِ، وَكَانَ بَرِيدًا فِي بَرِيدِ، وَبِالرَّبْدَةِ مَاتَ أَبُو ذَرٍّ، كَمَا أَخْبَرَهُ
الرَّسُولُ ﷺ. و«الرَّاحِلَةُ»: الْجَمَلُ الَّذِي يُسَافِرُ عَلَيْهِ، سُمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ يُرْحَلُ
بِصَاحِبِهِ، وَيَقَعُ عَلَى الذَّكْرِ وَالْأُنْثَى. و«الْحَمُولَةُ» [٦١] بِفَتْحِ الْحَاءِ^(٥): الْإِبِلُ

(١) جَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: «فِي الْمُحْكَمِ الْإِحْتِكَارُ جَمْعُ الطَّعَامِ وَنَحْوُهُ مِمَّا يُؤْكَلُ وَاحْتِبَاسُهُ انْتِظَارُ
وَقَتِ الْغِلَاءِ بِهِ وَالْحُكْرَةُ وَالْحَكْرُ مَا احْتِكَرَ»، يُرَاجِعُ الْمُحْكَمَ (٢٧/٣) وَعَنْهُ فِي اللُّسَانِ (حَكَرَ).

(٢) مِنْ «الْمُحْتَارِ...» لِلْمُؤَلَّفِ.

(٣) تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ (١٤).

(٤) تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ ص (٣٩٢).

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (١٢٥/٢) وَالْفَقْرَاتِ الَّتِي بَعْدَهَا.

الَّتِي تُطَيِّقُ الْحَمْلَ عَلَى ظُهُورِهَا؛ وَالْفَرْشُ: الصَّغَارُ الَّتِي لَا تُطَيِّقُ الْحَمْلَ، قَالَ تَعَالَى: (١) ﴿وَمِنَ الْأَنْعَامِ حَمُولَةٌ وَفَرَشَاتٌ﴾. فَأَمَّا «الْحَمُولَةُ» بِضَمِّ الْحَاءِ فَهِيَ مَا يُحْمَلُ عَلَى ظُهُورِهَا مِنَ الْأَمْتِعَةِ، يُقَالُ: جَاءَتْ الْحَمُولَةُ عَلَى الْحَمُولَةِ. وَ«الْحَاشِيَةُ» صِغَارُ الْإِبِلِ وَضِعَافُهَا. وَ«النَّعْمُ»: الْإِبِلُ خَالِصَةٌ كَانَتْ، أَوْ مُخْتَلِطَةٌ بِالنَّاءِ وَالْبَقَرِ، وَلَا يُقَالُ لِلنَّاءِ وَلَا لِلْبَقَرِ إِذَا انْفَرَدَتْ نَعْمٌ. وَ«الرُّحْلَةُ» (٢) بِضَمِّ الرَّاءِ: الطَّاقَةُ عَلَى السَّفَرِ؛ وَهِيَ الْمَذْكُورَةُ فِي هَذَا الْبَابِ. وَتَكُونُ الرُّحْلَةُ أَيْضًا: الْوَجْهُ الَّذِي يَقْصِدُهُ، تَقُولُ: رُحَلْتِي مَوْضِعُ كَذَا، وَحَكَى قَوْمٌ: الرُّحْلَةَ كَالرُّحْلَةَ، وَأَمَّا الرُّحْلَةُ - بِكَسْرِ الرَّاءِ - فَإِنَّهَا الْارْتِحَالُ، وَلَا مَعْنَى لَهَا فِي هَذَا الْبَابِ. (٣)

(مَا لَا يَجُوزُ مِنْ بَيْعِ الْحَيَوَانَ)

«الْمَلَأِقِيحُ» هِيَ الْأَجِنَّةُ الَّتِي تَكُونُ فِي بَطُونِ إِنَاثِ الْإِبِلِ، الْوَاحِدَةُ: مَلْفُوحَةٌ (٤). وَ«الْمَضَامِينُ» مَا فِي أَصْلَابِ الْفُحُولِ. وَ«حَبْلُ الْحَبْلَةِ» (٥) وَلِدُ ذَلِكَ

(١) سورة الأنعام، الآية: ١٤٢.

(٢) جَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: «حَاشِيَةُ الْأَصْلِ: بَعِيرٌ ذُو رُحْلَةٍ، أَي قُوَّةٌ عَلَى السَّيْرِ، عَنِ ابْنِ سِينَةَ».

(٣) هُنَا يَنْتَهِي السَّفَرُ النَّاسِعُ مِنَ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ وَيَتْلُوهُ فِي الْعَاشِرِ: «مَا لَا يَجُوزُ بَيْعُهُ مِنَ الْحَيَوَانَ» وَالْجُزْءُ الْعَاشِرُ الْمُسَارُّ إِلَيْهِ مِنْ هَذِهِ النُّسَخَةِ غَيْرِ مَوْجُودِ الْآنَ.

(٤) جَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: «حَاشِيَةُ الْأَصْلِ: الْمَلْفُوحُ وَالْمَلْفُوحَةُ: مَا لَفِحَتْهُ هِيَ مِنَ الْفَحْلِ، أَي: أَجِنَّتُهُ، وَيُقَالُ لِلْأُمَّهَاتِ الْمَلَأِقِيحُ، وَنُهِىَ عَنِ أَوْلَادِ الْمَلَأِقِيحِ، وَأَوْلَادِهِ الْمَضَامِينُ فِي الْمُبَابَعَةِ؛ لِأَنَّهُمْ يَنْبَغِيهِمْ أَوْلَادُ النَّاءِ فِي بَطُونِ الْأُمَّهَاتِ، وَأَصْلَابِ الْآبَاءِ وَالْمَلَأِقِيحِ الْأُمَّهَاتِ، وَالْمَضَامِينُ الْآبَاءُ، مِنَ «الْمُحْكَمِ»...». يُرَاجِعُ الْمُحْكَمَ (٨/٣)، وَاللِّسَانَ: (لَفِحَ).

(٥) جَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: «حَاشِيَةُ الْأَصْلِ: مِنَ «الْمُحْكَمِ» الْحَبْلُ يَكُونُ مُصَدَّرًا وَاسْمًا، =

الْجَيْنِ الَّذِي فِي بَطْنِ النَّاقَةِ؛ وَهُوَ نِتَاجُ النَّتَاجِ، وَهُوَ قَوْلُ أَبِي عُيَيْدٍ^(١)، وَكَانَ
 أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَبِيْعُونَ الْجَيْنَ/ فِي بَطْنِ النَّاقَةِ، وَيَبِيْعُونَ مَا يَضْرِبُ الْفَحْلُ فِي عَامِ ١/٧٣
 وَأَعْوَامٍ، وَيَبِيْعُونَ وَلَدَ الْجَيْنِ الَّذِي فِي بَطْنِ النَّاقَةِ، وَجَاءَ تَفْسِيرُهُ فِي سِيَاقِ
 الْحَدِيثِ، فَإِنَّ لَمْ يَكُنْ مَرْفُوعًا فَهُوَ مِنْ قَوْلِ ابْنِ عُمَرَ، وَحَسْبُكَ بِتَأْوِيلِ مَنْ رَوَى
 الْحَدِيثَ، وَعَلِمَ مَخْرَجَهُ. وَقَالَ أَبُو الْوَلِيدِ: ^(٢) الْحَبَلَةُ: هُوَ الْحَمْلُ، وَالْحَبَلَةُ:
 الْجَيْنُ. وَرَوَى عَنْ مَالِكٍ: الْمَلَاقِيحُ: مَا فِي ظُهُورِ الْجَمَالِ، وَالْمَضَامِينُ: مَا

= وَالْجَمْعُ أَحْبَالٌ قَالَ شَاعِرُهُمْ - فَجَعَلَهُ اسْمًا - :

ذَا جُرْأَةٌ تُسْقِطُ الْأَحْبَالَ هَيْبَتَهُ مَهْمَا يَكُنْ مِنْ مُسَامٍ مُكْرَةً يَسِمُ

وَلَوْ جَعَلَهُ مُصْدَرًا وَارْدَ ذَوَاتِ الْأَحْبَالِ لَكَانَ حَسَنًا، وَامْرَأَةٌ حَابِلَةٌ، مِنْ نِسْوَةِ حَبَلَةٍ نَادِرٌ،
 وَحُبْلَى مِنْ نِسْوَةِ حُبَيْلِيَّاتٍ وَحُبَالَى، وَكَانَ الْأَصْلُ حَبَالٌ كَدَعَاوٍ تَكْسِيرٌ دَعَاوٍ.

وَاخْتَلَفَ فِي هَذِهِ الصِّفَةِ أَعَامَةً لِلْإِنَاثِ، أَوْ خَاصَّةً لِبَعْضِهَا؟ فَقِيلَ: لَا يُقَالُ لشيءٍ مِنْ
 غَيْرِ الْحَيَوَانَ حُبْلَى إِلَّا فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ: نُهِيَ عَنْ بَيْعِ حَبَلِ الْحَبَلَةِ وَهُوَ أَنْ يَبَاعَ مَا يَكُونُ فِي
 بَطْنِ النَّاقَةِ، وَقِيلَ مَعْنَى حَبَلِ الْحَبَلَةِ، حَمْلُ الْكَرْمَةِ قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ، وَجَعَلَ حَمْلَهَا قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ
 حَبَلًا، وَكَذَا نُهِيَ عَنْ بَيْعِ ثَمَرِ النَّخْلِ قَبْلَ أَنْ يُزْهِيَ. وَقِيلَ حَبَلُ الْحَبَلَةِ «وَلَدُ الْوَالِدِ الَّذِي فِي
 الْبَطْنِ، وَكَانَتْ الْعَرَبُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يُبَاعُ عَلَى حَبَلِ الْحَبَلَةِ فِي أَوْلَادٍ أَوْ لَادِيهَا فِي بَطْنِ الْغَنَمِ
 الْحَوَامِلِ، وَقِيلَ: كُلُّ ذَاتِ ظَهْرٍ حُبْلَى، قَالَ:

* أَوْ ذِيحَةَ حُبْلَى مُحَجَّجٌ مُقْرَبٌ *

وَالْمُحْبَلُ أَوْ أَنْ الْحَبَلِ، وَالْمُحْبَلُ: مَوْضِعُ الْحَبَلِ مِنَ الرَّحِمِ، يُرَاجَعُ: «الْمُحْكَم» (٣/ ٢٧٢)،
 (٢٧٣). وَاللِّسَانُ: (حَبَلٌ).

(١) قَوْلُهُ فِي التَّلْغِيَةِ عَلَى الْمُوطَأِ (١٢٨/٢).

(٢) الْمُتَنَقَّى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (٥/ ٢١).

فِي بَطُونِ الْإِنَاثِ، وَهُوَ مَقْلُوبٌ. وَقَالَ أَبُو الْوَلِيدِ: (١) قَوْلُ مَالِكٍ أَظْهَرَ عَلَيَّ أَنَّهُ قَدْ اخْتَلَفَ فِيهِ، وَتَفْسِيرُ ابْنِ الْمُسَيَّبِ (٢) فِي «الْمَوْطَأِ» يَدُلُّ عَلَيَّ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ تَرْجَمَةُ الْبَابِ. وَنَحْوُ مَا فِي «الْمَوْطَأِ» يَدُلُّ عَلَيَّ مَا قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: (٣) الْمَضَامِينُ: مَا فِي الْبُطُونِ، وَهِيَ الْأَجِنَّةُ، وَالْمَلَاقِيحُ: مَا فِي أَصْلَابِ الْفُحُولِ وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ الْمُسَيَّبِ هُنَا، وَاسْتَشْهَدَ أَبُو عُبَيْدٍ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ: (٤)

* مَلْفُوحَةٌ فِي بَطْنِ نَابِ حَامِلٍ *

لَأَنَّ الْبَيْتَ الَّذِي اسْتَشْهَدَ بِهِ «مَلْفُوحَةٌ» كَانَ وَجْهَ مَا اسْتَشْهَدَ بِهِ:

* مَضْمُونَةٌ فِي بَطْنِ نَابِ حَامِلٍ *

(١) المصدر نفسه.

(٢) تهذيب اللغة (٤/٥٣)، والاستذكار (٢/٩٦)، والتمهيد (١٢/١٧٦).

(٣) غريب الحديث (١/٢٦٢)، وما جاء فيه هو عكس ما نسبته إليه الحافظ أبو عمر رحمه الله فقد جاء فيه «فإن الملاقيح ما في البطون، وهي الأجنة، والواحدة منها ملفوحة...» فأما المضايمين فما في أصلاب الفحول، وكانوا يبيعون الجنين في بطن الناقة وما يضرب الفحل في عامه أو في أعوامه.

(٤) قبله في «غريب الحديث»:

إِنَّا وَجَدْنَا طِرَادَ الْهَوَامِلِ
خَيْرًا مِنَ الثَّانَانِ وَالْمَسَائِلِ
وَعِدَّةِ الْعَامِ وَعَامِ قَابِلِ
مَلْفُوحَةٌ فِي بَطْنِ نَابِ حَامِلِ

قَالَ: «أُنشِدُنِي الْأَحْمَرُ لِمَالِكِ بْنِ الرَّيْبِ» وَالْأَبْيَاتُ فِي دِيوانِ مَالِكِ بْنِ الرَّيْبِ (٨٤) مجلَّة معهد الخطوط (١٥ ربيع الأول سنة ١٣٨٩ هـ) نقلها جامع شعره عن غريب أبي عبيد.

وَذَكَرَ الْمُزْنِي^(١)، عن ابن شَهَابٍ شَاهِدًا: بِأَنَّ الْمَلَاقِيحَ: مَا فِي الْبُطُونِ
لِبَعْضِ الْأَعْرَابِ.

مَتَّيْنِي مَلَاقِحًا فِي أَبْطُنٍ
تُنْتَجُ مَا تَلْفَحُ بَعْدَ أَرْمَنِ

أَيُّ: الْأَمْرَيْنِ كَانِ، فَعُلَمَاءُ الْمُسْلِمِينَ مُجْمَعُونَ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ كُلَّهُ لَا يَجُوزُ
فِي بُيُوعِ الْأَعْيَانِ، وَلَا فِي بُيُوعِ أَيِّ الْأَجَالِ.

(بَيْعُ الْحَيَوَانِ بِاللَّحْمِ)

- أَصْلُ «الْمَيْسِرِ» [٦٥]. فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، هُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ اللَّهُ فِي الْجُرُورِ
خَاصَّةً، ثُمَّ قَاسَ الْعُلَمَاءُ عَلَيْهِ: أَنَّ الْجَاهِلِيَّةَ كَانُوا يُجَزِّئُونَ الْجُرُورَ أَجْزَاءً،

(١) جَاءَ فِي تَهْدِيبِ اللُّغَةِ لِلأَزْهَرِيِّ (٥٣/٤): «وَأَنَا أَحْفَظُ أَنَّ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ: الْمَضَامِينُ مَا فِي
ظُهُورِ الْجِمَالِ، وَالْمَلَاقِيحُ مَا فِي بُطُونِ إِنَاثِ الْإِبِلِ، قَالَ الْمُزْنِيُّ: وَأَعْلَمْتُهُ يَقُولُ عَبْدُ الْمَلِكِ
بْنِ هِشَامٍ فَأَنْشَدَنِي شَاهِدًا لَهُ مِنْ شِعْرِ الْعَرَبِ:

إِنَّ الْمَضَامِينَ الَّتِي فِي الصُّلْبِ
مَاءَ الْفُحُولِ فِي الظُّهُورِ الْحُدْبِ
لَيْسَ بِمُعْنٍ عَنكَ جُهْدَ اللَّزْبِ

وَأَنْشَدَنِي فِي الْمَلَاقِيحِ «مَتَّيْنِي مَلَاقِحًا...».

وَالْمُزْنِيُّ الْمَذْكُورُ هُنَا: هُوَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ يَحْيَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمِ الْمُزْنِيِّ الْفَقِيهِ
(ت: ٢٦٤هـ) صَاحِبُ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ. قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: «الْإِمَامُ، الْعَلَّامَةُ، فَقِيهُ
الْمِلَّةِ، عَلَمُ الرَّهَادِ»، وَهُوَ صَاحِبُ «الْمُخْتَصَرِ» الْمُنْسُوبِ إِلَيْهِ فِي الْفِقْهِ الشَّافِعِيِّ. أَخْبَارُهُ
فِي: طَبَقَاتِ الْمُفَقَّهَاءِ (٧٩)، وَوَفِيَاتِ الْأَعْيَانِ (٢١٧/١)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٤٩٢/١٢)،
وَطَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ لِلشُّبْكِيِّ (٩٣/٢، ١٠٩)، وَالشُّدْرَاتِ (١٤٨/٢).

وَيَضْرِبُونَ عَلَيْهَا بِالْقِدَاحِ، وَكَانَتْ الْقِدَاحُ عَشْرَةَ^(١) وَرُويَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَغَيْرِهِ:
أَنَّ الْمَيْسِرَ: هُوَ الْقِمَارُ. وَقَالَ مَالِكٌ: الْمَيْسِرُ: مَيْسِرَانِ؛ مَيْسِرُ اللَّهْوِ، وَمَيْسِرُ

(١) كَلَامُ أَبِي عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لَهُ (٤/ ٣٦١، ٣٦٢) أَكْثَرُ وَضُوحًا مِنْ
كَلَامِ الْمُؤَلِّفِ، وَأَكْثَرُ تَفْصِيلًا، فَرَأَيْتُ أَنْ أَتَقَلَّبَهُ هُنَا لِتَكُونَ الصُّورَةُ وَاضِحَةً، وَالرُّؤْيُ
صَحِيحَةً، قَالَ - رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ -: «وَكَانَ أَمْرُ الْمَيْسِرِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَشْتَرُونَ جَزُورًا فَيَنْحَرُونَهَا،
ثُمَّ يُجَزُّونَهَا أَجْزَاءً، وَقَدْ اخْتَلَفُوا فِي عَدَدِ الْأَجْزَاءِ فَقَالَ أَبُو عَمْرٍو: عَلَى عَشْرَةِ أَجْزَاءٍ، وَقَالَ
الْأَضْمَعِيُّ: عَلَى ثَمَانِيَّةٍ وَعِشْرِينَ جُزْءًا، وَلَمْ يَعْرِفْ أَبُو عُبَيْدَةَ لَهَا عَدَدًا، ثُمَّ يُسْهِمُونَ عَلَيْهَا
بِعَشْرَةِ أَقْدَاحٍ، لِسَبْعَةِ مِنْهَا أَنْصِبَاءٌ، وَهِيَ «الْقُدُّ» وَ«التَّوَامُ» وَ«الرَّقِيبُ» وَ«الْحِلْسُ» وَ«التَّافِسُ»
وَ«الْمُسْبِلُ» وَ«المُعَلَّى» وَثَلَاثَةٌ مِنْهَا لَيْسَ لَهَا أَنْصِبَاءٌ وَهِيَ: «الْمَنْبِخُ» وَ«السَّفِينُحُ» وَ«الْوَعْدُ» ثُمَّ
يَجْعَلُونَهَا عَلَى يَدَيْ رَجُلٍ عَدْلٍ عِنْدَهُمْ، يُجِيلُهَا لَهُمْ بِاسْمِ رَجُلٍ رَجُلٍ، ثُمَّ يَقْسِمُونَهَا عَلَى
قَدْرِ مَا تَخْرُجُ السَّهَامُ، فَمَنْ خَرَجَ سَهْمُهُ مِنْ هَذِهِ السَّبْعَةِ الَّتِي لَهَا أَنْصِبَاءٌ أَخَذَ مِنَ الْأَجْزَاءِ
بِحِصَّةِ ذَلِكَ، فَإِنْ خَرَجَ لَهُ وَاحِدٌ مِنْ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ فَقَدْ يَأْخُذُ شَيْئًا وَلَمْ يَغْرَمْ، لَكِنْ يُعَادُ الثَّانِيَةَ
وَلَا يَكُونُ لَهُ نَصِيبٌ وَيَكُونُ لَعْوًا. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ يُصَيِّرُ ثَمَنُ هَذِهِ الْجَزُورِ كُلَّهُ عَلَى
أَصْحَابِ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ فَيَكُونُونَ مَقْمُورِينَ، وَيَأْخُذُ أَصْحَابُ السَّبْعَةِ أَنْصِبَاءَهُمْ عَلَى مَا يَخْرُجُ
لَهُمْ. فَهَذَا لِأَيُّ الْيَاسِرُونَ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَلَمْ أَجِدْ عُلَمَاءً نَا يَسْتَفْصِلُونَ مَعْرِفَةَ عِلْمِ هَذَا، وَلَا
يَدْعُونَ كُلَّهُ، وَرَأَيْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ أَقْلَهُمْ ادِّعَاءَ لِعِلْمِهِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَقَدْ سَأَلْتُ عَنْهُ الْأَعْرَابَ
فَقَالُوا: لَا عِلْمَ لَنَا بِهَذَا؛ لِأَنَّهُ شَيْءٌ قَدْ قَطَعَهُ الْإِسْلَامُ مِنْذُ جَاءَ، فَلَسْنَا نَدْرِي كَيْفَ يَيْسِرُونَ.
قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: «فَالْيَاسِرُونَ: هُمُ الَّذِينَ يَتَقَامَرُونَ عَلَى الْجَزُورِ، وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا فِي أَهْلِ
الشَّرَفِ مِنْهُمْ وَالثَّرْوَةِ وَالجِدَّةِ، وَكَانُوا يَنْتَحِرُونَ بِهِ، قَالَ الْأَعْمَشِيُّ يَمْدَحُ قَوْمًا:
المُطْعِمُونَ الضَّيْفَ إِذَا مَا شَتَوْا وَالْجَاعِلُو الْقَوْتَ عَلَى الْيَاسِرِ
وَقَالَ طَرَفَةُ:

فَهُمْ أَيْسَارُ لُقْمَانَ إِذَا
أَغْلَتِ الشَّنُوءَةُ أَبْدَاءَ الْجُرُزِ
وَهُوَ كَثِيرٌ فِي أَشْعَارِهِمْ.

الْقِمَارِ؛ فَمِنْ مَيْسِرِ اللَّهْوِ: التَّرْدُ^(١) وَالشَّطْرُنْجُ^(٢) وَالْمَلَاهِي كُلُّهَا، وَمَيْسِرُ الْقِمَارِ: مَا يَتَخَاطَرُ النَّاسُ عَلَيْهِ. وَقَالَ عَلِيُّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -^(٣): الشَّطْرُنْجُ: مَيْسِرُ الْعَجَمِ، وَكُلُّ مَا قَوْمَرِي بِهِ؛ فَهُوَ مَيْسِرٌ عِنْدَ مَالِكٍ وَابْنِ الْمُسَيَّبِ وَابْنِ سِيرِينَ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ.

(مَا جَاءَ فِي [ثَمَنِ] ^(٤) الْكَلْبِ)

- «الْبَغِيَّةُ» [٦٨]: الزَّانِيَةُ، وَالْبَغَاءُ: الزَّانَا، قَالَ تَعَالَى^(٥): ﴿وَمَا كَانَتْ أُمَّكَ بَغِيًّا (٢٨)﴾ [وَقَوْلُهُ تَعَالَى] ^(٦): ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَّتَكُمْ عَلَى الْبَغَاءِ﴾، وَكَانَ يَجِبُ أَنْ يُقَالَ: بَغِيَّةٌ، بِالْهَاءِ؛ لِأَنَّ فَعِيلًا إِذَا وُصِفَ بِهِ الْمُؤَنَّثُ وَهُوَ فِي مَعْنَى فَاعِلَةٍ كَانَ بِالْهَاءِ، يُقَالُ: امْرَأَةٌ رَحِيمَةٌ وَعَلِيمَةٌ، وَإِنَّمَا تَأْتِي بِغَيْرِ هَاءٍ [إِذَا كَانَتْ] بِمَعْنَى

(١) جَاءَ فِي الْمُعَرَّبِ لِلجَوَالِيْقِيِّ (٣٣١): «التَّرْدُ: أَعَجَمِيٌّ مُعَرَّبٌ، جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «مَنْ لَعِبَ التَّرْدَ شِيرًا...». وَيُرَاجَعُ: شِفَاءُ الْغَلِيلِ لِلشَّهَابِ الْخَفَاجِيِّ (٢٦٠) عَنْهُ.

(٢) جَاءَ فِي الْمُعَرَّبِ لِلجَوَالِيْقِيِّ (٢٠٩): «فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ، وَبَعْضُهُمْ يُكْسِرُ شِينَهُ...». وَفِي شِفَاءِ الْغَلِيلِ (١٥٨): «قَالَ الْحَرِيرِيُّ: بَفَتْحِ الشَّيْنِ، وَالْقِيَاسُ كَسْرِهَا...». يُرَاجَعُ: دُرَّةُ الْغَوَاصِ لِلْحَرِيرِيِّ (١٧٧)، وَفِي قِصْدِ السَّبِيلِ لِلْمُجَبِّيِّ (١٩٦/٢): «بِالْكَسْرِ، وَالْعَامَّةُ تَفْتَحُهُ أَوْ تَضْمُهُ» وَنَقَلَ عَنْ ابْنِ كَمَالٍ بَاشًا أَنَّ قِيَاسَ كَلَامِ الْعَرَبِ كَسْرُ الشَّيْنِ. وَكَلَامُ ابْنِ كَمَالٍ بَاشًا فِي رِسَالَتِهِ فِي الْمُعَرَّبِ (٥٦) (ط) الْمَعْمَدِ الْفَرَنْسِيِّ (١٩٩١ م).

(٣) النُّهَيْيَةُ لِابْنِ الْأَثِيرِ (٢٩٦/٥).

(٤) عَنْ «المَوْطَأِ».

(٥) سُورَةُ مَرْيَمَ.

(٦) سُورَةُ الثُّورِ، الْآيَةُ: ٣٣.

مَفْعُولٌ . يُقَالُ : امْرَأَةٌ قَتِيلٌ وَجَرِيحٌ ، فَالْوَجْهُ ^(١) فِي بَعْضِ أَنْ يُجْعَلَ وَزْنُهُ فَعُولًا ، لَا فَعِيلًا ؛ لِأَنَّ فَعِيلًا إِذَا كَانَ بِمَعْنَى فَاعِلٍ اسْتُعْمِلَ فِي الْمَوْثِقِ بِغَيْرِ هَاءٍ ، كَقَوْلِهِمْ : امْرَأَةٌ صَبُورٌ وَشَكُورٌ ، وَإِذَا كَانَ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ بِالْهَاءِ ، كَقَوْلِهِمْ : نَاقَةٌ حَمُولَةٌ وَرَكُوبَةٌ ، أَيْ : مَحْمُولٌ عَلَيْهَا وَمَرْكُوبَةٌ ، وَلِهَذَا حَمَلَ النَّحْوِيُّونَ قَوْلَهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَا كَانَتْ أُمَّكَ بَغِيًّا ﴾ ^(٢) عَلَى أَنَّهُ فَعُولٌ ، لَا فَعِيلٌ قَالُوا : وَأَصْلُهُ بَغُوءٌ ، قَلِبَتْ الْوَاوُ يَاءً ، وَأُدْغِمَتْ فِي الْيَاءِ ، وَكُسِرَ مَا قَبْلَ الْيَاءِ ، وَهَذَا أَوْلَى مِنْ حَمَلِهِ عَلَى الشُّدُورِ ، وَعَلَى أَنَّ هَذَا الْبَابَ قَدْ شَدَّتْ مِنْهُ أَشْيَاءٌ أُجْرِيَتْ مُجْرَى الْأَسْمَاءِ ، كَالطَّيْحَةِ وَالذَّبِيحَةِ وَالْفَرِيَسَةِ ، وَكَقَوْلِ زُهَيْرٍ ^(٣) :

* مَتَى تَبَعْتُوهَا تَبَعْتُوهَا ذَمِيمَةٌ *

- وَ«الزَّانَا» يُمَدُّ وَيُقْصَرُ ^(٣) ، فَمَنْ قَصَرَ نَسَبَهُ إِلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الزَّانِيَيْنِ عَلَى

(١) النَّصُّ فِي التَّلْغِيَةِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢ / ١٣٠) .

(٢) شَرْحُ دِيْوَانِهِ (١٩) ، وَعَجْزُهُ :

* وَتَضَرَّ إِذَا ضَرَّ تَبَعْتُوهَا فَتَضَرَّ *
 وَهُوَ مِنْ مُعَلَّقَتِهِ ، يُرَاجَعُ : شَرْحُ الْقَصَائِدِ السَّبْعِ (٢٦٧) ، وَشَرْحُ الْقَصَائِدِ السَّبْعِ (٢٦٧) ،

وَشَرْحُ الْقَصَائِدِ السَّبْعِ (١ / ٣٢٩) .

(٣) الْمَقْصُورُ وَالْمَمْدُودُ لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي (٢٨٨) ، وَفِيهِ : «يُمَدُّ وَيُقْصَرُ» ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى [سُورَةُ

الْإِسْرَاءِ ، آيَةٌ : ٣٢] : ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزَّانِيَةَ ﴾ فَقَصَرَهُ ، وَقَالَ الشَّاعِرُ :

وَمَا كَانَ جَيْشٌ يَقْرَبُ الْخَمْرَ وَالزَّانَا جَمِيعًا إِذَا لَاقَى الْعَدُوَّ لِيُنْصَرَ
 وَقَالَ الْفَرَزْدَقُ فِي مَدِّهِ :

أَبَا حَاصِرٍ مَنْ يَزِينُ يُعْرِفُ زَنَاؤَهُ وَمَنْ يَشْرَبُ الْخُرْطُومَ يُصْبِحُ مُسَكَّرًا
 وَأَنْشَدَ الْفَرَاءُ فِي مَدِّهِ :

انْفِرَادِهِ^(١)، وَجَعَلَهُ مَصْدَرَ زَنَا يُزْنِي زِنًا؛ وَمَنْ مَدَّهُ نَسَبَهُ إِلَيْهِمَا مَعًا، فَجَعَلَهُ مَصْدَرَ زَانِي يُرَانِي مِرَانًا، وَزِنَاءً وَقَدْ ذَكَرْنَاهُ فِيمَا مَضَى.

- و«الحُلْوَانُ»: يُسْتَعْمَلُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ عَلَى أَرْبَعَةِ مَعَانٍ^(٢):

أَحَدُهَا: أَجْرَةُ الْكَاهِنِ عَلَى كِهَانَتِهِ، وَهُوَ الْمُرَادُ فِي هَذَا الْبَابِ.

وَالثَّانِي: أَنَّ «الحُلْوَانَ»: الرِّشْوَةُ الَّتِي يُرْسَى بِهَا الْإِنْسَانُ كَاهِنًا كَانَ أَوْ غَيْرِ كَاهِنٍ.

وَالثَّلَاثُ: أَنَّ «الحُلْوَانَ»: الْعَطِيَّةُ رِشْوَةً كَانَتْ أَوْ غَيْرِ رِشْوَةٍ. يُقَالُ: حَلَوْتُ

الرَّجُلَ أَحْلَوُهُ حُلْوَانًا، وَعَلَى هَذَا هُوَ فِي أَصْلِ اللُّغَةِ قَالَ أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ^(٣)،

يَهْجُو الْحَكَمَ بْنَ مَرْوَانَ بْنِ زِنْبَاعِ الْعَبْسِيِّ:

كَانِي حَلَوْتُ الشُّعْرَ يَوْمَ مَدَحْتُهُ صَفَا صَخْرَةَ صَمَاءَ يَسِسَ بِلَالُهَا

وَقَالَ آخِرُ^(٤):

كَانَتْ فَرِيضَةٌ مَا تَقُولُ كَمَا كَانَ الزَّيْنَاءُ فَرِيضَةُ الرَّجْمِ

وَيُرَاجَعُ: الْمَقْصُورُ وَالْمَمْدُودُ لِلْفَرَاءِ^(٤٢)، وَابْنِ السَّكَيْتِ^(١٠٢) وَلِنَفْطُوهِ^(٣٥)، وَالصَّحَّاحِ، وَاللَّسَّانِ، وَالتَّاجِ (زَنَا).

(١) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَكَّاشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (١٣١/٢). وَيُرَاجَعُ: (١/٢٦٠).

(٢) فِي الْمَصْدَرِ السَّابِقِ أَيْضًا.

(٣) دِيْوَانُهُ (١٠٠)، وَيُرَاجَعُ: غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (١/١٨١)، وَإِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ (٤٣١)، وَشَرْحُ أَبِيَاتِهِ (٦٣٢)، وَالْأَمَالِيُّ لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِيِّ (٢/٢٧٦)، وَشَرْحُهُ لِأَبِي عُبَيْدِ الْبَكْرِيِّ اللَّالِيِّ (٩١٨)، وَالصَّحَّاحِ، وَاللَّسَّانِ، وَالتَّاجِ (بَلَلٌ) (حَلَا). وَيُرْوَى: «حِينَ مَدَحْتُهُ».

(٤) هُوَ عَلَقَمَةُ بْنُ عَبْدَةَ فِي دِيْوَانِهِ (١٣١)، وَنَسَبَ ابْنُ بَرِّي إِلَى ضَبَائِي الْبُرْجُمِيِّ، وَمِثْلُهُ فِي الْمَشُوفِ الْمُعَلِّمِ (١/٢٠٦)، وَالْبَيْتُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (١/١٨٢)، وَإِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ (١٥٥، ٤٣١)، وَشَرْحُ أَبِيَاتِهِ (٣٢٧، ٦٣٢)، وَتَهْدِيْبُ اللُّغَةِ لِلْأَزْهَرِيِّ (٥/٢٣٤)، =

فَمَنْ رَجُلٌ أَخْلُوهُ رَخْلِي وَنَاقِي يَبْلُغُ عَنِّي الشَّعْرَ إِذْ مَاتَ فَائِلُهُ
 والرَّابِعُ: أَنَّ «الْحُلْوَانَ»: / مَا يَأْخُذُهُ الرَّجُلُ مِنْ مَهْرِ ابْنَتِهِ، قَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْ
 ب/٧٣ العَرَبِ تَمْدَحُ زَوْجَهَا^(١):

* لَا يَأْخُذُ الْحُلْوَانَ مِنْ بَنَاتِنَا *

وَاشْتِقَاقُهَا كُلُّهَا مِنَ الْحَلَاوَةِ.

و«الْحُلْوَانُ» - أَيْضًا -: الشَّيْءُ الْحَلْوُ. يُقَالُ: حَلَوُ وَحُلْوَانٌ، وَيُقَالُ:
 رِشْوَةٌ - بِكَسْرِ الرَّاءِ -، وَرِشْوَةٌ بِضَمِّهَا، وَرِشْوَةٌ^(٢) بِفَتْحِهَا؛ وَهِيَ الْعَطِيَّةُ بِغَيْرِ
 عَوْضٍ. وَاشْتِقَاقُهَا مِنَ الرَّشَاءِ؛ وَهُوَ الْحَبْلُ الَّذِي يُسْتَقْفَى بِهِ الْمَاءُ مِنَ الْبِئْرِ^(٣)،
 أَرَادُوا: أَنَّ الرَّاشِيَّ يَتَوَصَّلُ بِهَا إِلَى مَا يُرِيدُ مِنَ الْمُرْتَشِي، كَمَا يَتَوَصَّلُ بِالْحَبْلِ
 إِلَى الْمَاءِ. وَفِي بَعْضِ نُسَخِ «المَوْطَأِ»: «عَلَى أَنْ يَتَكَاهَنَ»، وَفِي بَعْضِهَا: «عَلَى
 أَنْ يَتَكَهَنَ» وَهُمَا سَوَاءٌ.

(السَّلْفُ وَبَيْعُ الْعُرُوضِ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ)

- «الشَّطَوِيُّ» [٦٩]: ضَرَبٌ مِنْ ثِيَابِ الْكَتَّانِ^(٤) تُعْمَلُ بِأَرْضِ يُقَالُ لَهَا:

-
- = وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (حَلَا).
 (١) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (١٨٢/١)، وَالتَّلْعِينُ عَلَى الْمَوْطَأِ (١٣١/٢)، وَالصَّحَّاحُ،
 وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (حَلَا).
 (٢) الإِعْلَامُ بِتَثْلِيثِ الْكَلَامِ لِابْنِ مَالِكٍ (٢٥١/١).
 (٣) مَا زَالَ النَّقْلُ عَنْ أَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ.
 (٤) هَذِهِ الْفَقْرَةُ وَالْفَقَرَاتُ الَّتِي تَلِيهَا إِلَى نَهَايَةِ الْبَابِ عَنْ أَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّلْعِينِ عَلَى =

«شَطَا» (١).

- و«الكَتَّانُ» مَفْتُوحُ الكَافِ، وَكَسْرُهَا خَطَأً.

- وَ«القَصْبِيَّةُ»: ثِيَابٌ كَتَّانٍ نَاعِمَةٌ رِقَاقٌ، وَاحِدُهَا: قَصْبِيٌّ، وَيُقَالُ: قَصَبْتُ الثَّوْبَ تَقْصِيئًا: إِذَا طَوَيْتَهُ.

- وَ«الإِثْرِيَّةُ»: ثِيَابٌ تُعْمَلُ بِقَرْيَةٍ مِنْ قُرَى مِصْرَ يُقَالُ لَهَا: «إِثْرِيَّةٌ» (٢).

- وَ«القَسِّيَّةُ»: ثِيَابٌ مُضَلَّعَةٌ بِالْحَرِيرِ تُعْمَلُ بِقَرْيَةٍ يُقَالُ لَهَا: «القَسِّ»، مِمَّا يَلِي خَوْرَ الفَرَمَا (٣)، وَقِيلَ: بِالصَّعِيدِ مِنْ قُرَى مِصْرَ، وَتَقَدَّمَ. وَالْفُقَهَاءُ (٤) يَرَوُونَهُ بِتَخْفِيفِ القَافِ وَالسِّينِ، وَبِكَسْرِ القَافِ، وَهُوَ غَلَطٌ، وَقَدْ بَيَّنَّهُ الثَّمِيرِيُّ الثَّقَفِيُّ بِقَوْلِهِ (٥):

= المُوَطَّأ (٢/١٣٢-١٣٥).

(١) مُعْجَمُ البُلْدَانِ (٣/٣٤٢)، قَالَ: «بِالْفَتْحِ وَالْقَصْرِ، وَقِيلَ: شَطَاةٌ: بَلِيْدَةٌ بِمِصْرَ تُنْسَبُ إِلَيْهَا الثِّيَابُ الشَّطَوِيَّةُ...».

(٢) مُعْجَمُ البُلْدَانِ (١/٨٧)، قَالَ: «بِالْفَتْحِ ثُمَّ السُّكُونِ وَكَسْرِ الرَّاءِ، وَيَاءٌ سَاكِنَةٌ وَيَاءٌ... كَوْرَةٌ فِي شَرْقِي مِصْرَ... لَمْ يَبْقَ مِنْهَا إِلَّا آثَارٌ قَدِيمَةٌ...».

(٣) مُعْجَمُ البُلْدَانِ (٤/٣٤٦) بِالْفَتْحِ، وَالرَّوَضُ المِعْطَارُ (٤٨٠). وَتَقَدَّمَ (١/١٠٣).

(٤) قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الحَدِيثِ (١/٢٨٣): «وَأَهْلُ الحَدِيثِ يَقُولُونَ: القِسِّيُّ بِكَسْرِ القَافِ».

(٥) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ ثَمِيرِ الثَّقَفِيِّ، تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ فِي الجُزْءِ الأوَّلِ (١٠٣، ٣٩٣) وَالبَيْتُ مِنْ قَصِيْدَةٍ قَالَهَا فِي رَيْتَبِ بِنْتِ يُوْسُفِ بْنِ الحَكَمِ الثَّقَفِيِّ، أُخْتُ الحَجَّاجِ بْنِ يُوْسُفِ، لَهُ فِيهَا أشْعَارٌ، وَيُرْوَى البَيْتُ:

فَأَذْنَيْنِ حَتَّى جَوَزَ الرِّكْبُ دُونَهَا حَجَابًا ... البيت

فَأَذْنِينَ لَمَّا قُئِمْنَ يَخْجُبْنَ دُونَهَا حِجَابًا مِنَ الْقَسِيِّ وَالْحَبِرَاتِ
 - وَ«الرَّيْقَةُ» - مَكْسُورَةُ الرَّايِ، مَفْتُوحَةُ الْيَاءِ -: ثِيَابٌ تُعْمَلُ بِالصَّعِيدِ غِلَاطٌ
 رَدِيئَةٌ، وَاحِدُهَا: زَيْقٌ [وَزَيْقَةٌ]، كَدَيْكٌ^(١) وَدَيْكَةٌ، وَفَيْلٌ وَفَيْلَةٌ.
 - وَ«الرَّيْقُ» - أَيْضًا -: طَوْقُ الْقَمِيصِ. وَيُقَالُ: تَزَيَّقَتِ الْمَرْأَةُ: إِذَا تَزَيَّقَتْ،
 وَتَزَيَّقَتْ: إِذَا لَبَسَتْ الرَّيْقَ.

- وَ«الشَّقَائِقُ»: أَرْزُ صَفِيْقَةٌ مِنْ رَدِيءِ الثِّيَابِ.
 - وَ«الْمَرْوِيَّةُ»: ثِيَابٌ تُعْمَلُ بِهَرَاةٍ صُفْرٌ، يُقَالُ: هَرَيْتُ الثَّوْبَ، إِذَا صَبَعْتَهُ
 بِالصُّفْرَةِ، وَكَانَ سَادَةٌ الْعَرَبِ يَتَعَمَّمُونَ بِالْعَمَائِمِ الْمُهْرَاةِ^(٢).
 - وَ«الْمَرْوِيَّةُ»: ثِيَابٌ تُصْنَعُ بِمَرْوٍ، يَلْبَسُهَا خَاصَّةً النَّاسِ.
 - وَ«الْقُوْهِيةُ»: ثِيَابٌ بَيْضٌ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ^(٣):

..... كَأَنَّ رُءُوسَهَا مِنْ الْخَزِّ وَالْقُوْهِيةِ بِيَضِّ الْمَقَانِعِ

- وَقَالَ يَعْقُوبُ^(٤): يُقَالُ: ثَوْبٌ «فُرْقِيٌّ» وَ«تُرْقِيٌّ»، وَفِي كِتَابِ

= يُرَاجِعْ شِعْرَهُ الَّذِي جَمَعَهُ الدُّكْتُورُ نُورِي حَمُودِي الْقَيْسِيُّ، ضَمِنَ «شِعْرَاءُ أُمُويُونَ» (٣/ ١٢٥)
 (١) هَذَا التَّنْظِيرُ لَمْ يَرِدْ فِي كِتَابِ الْوَقْشِيِّ.

(٢) أَنْشَدَ الْوَقْشِيُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/ ١٣٥):

رَأَيْتُكَ هَرَيْتَ الْعِمَامَةَ بَعْدَنَا عَمَزَتْ زَمَانًا قَاصِمًا لَا تَعَصَّبُ

قَالَ: «وَرَوَاهُ الْمُطَرِّزُ: «لَا تَعَمَّمُ» وَهُوَ غَلَطٌ. وَالْقَاصِمُ: «الَّذِي لَا يَتَعَمَّمُ».

(٣) لَمْ يُشِيدْهُ الْوَقْشِيُّ، وَهُوَ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (١/ ٢٨٥)، وَيُرَاجِعْ: دِيوَانَ ذِي
 الرُّمَّةِ (٧٩٠) وَأَوَّلُهُ: «مِنَ الرَّزْقِ أَوْصُقِعُ...».

(٤) الْإِبْدَالُ لِيَعْقُوبَ بْنِ السُّكَيْتِ (١٢٦)، وَتَهْدِيْبُ الْلُغَةِ لِلأَزْهَرِيِّ (٩/ ٤١٨)، وَجَاءَ فِي حَاشِيَةِ
 الْأَصْلِ: «حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: يَنْظُرُ فِيمَا حَكِي عَنْ يَعْقُوبَ فِي الْلُفْظِيْنَ هَلْ هُمَا بِالْقَافِ أَوْ بِالْفَاءِ =

«العين»^(١): فَرْقِيْ - بِقَافَيْنِ - وَقَالَ: إِنَّهُ تُوبٌ مِنَ الْكِتَانِ الْأَبْيَضِ.

(السُّلْفَةُ فِي الْعُرُوضِ)

- اخْتَلَفَتِ الْمَالِكِيَّةُ فِي «السَّبَائِبِ» [٧٠]. فَرُوِيَ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ^(٢): أَنَّهَا الْعَمَائِمُ، وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ: أَنَّهَا الْمَقَانِعُ، وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ وَضَّاحٍ - وَعَزَاهُ أَبُو عُمَرَ^(٣) لِمَالِكٍ -: أَنَّهَا غَلَائِلُ يَمَانِيَّةٌ، وَقَالَ أَبُو عُمَرَ: وَقِيلَ: شَقَائِقُ الْكِتَانِ وَغَيْرُهُ. وَقِيلَ: الْمَلَا حِفُ. وَقَالَ أَهْلُ اللَّغَةِ، مِنْهُمْ صَاحِبُ «الْعَيْنِ»^(٤): السَّبُّ - بِكَسْرِ السِّينِ -: الثُّوبُ الرَّقِيقُ، وَالسَّبُّ: الْعِمَامَةُ. وَسِبُّ الْمَرْأَةِ: خِمَارُهَا. وَمَنْ قَالَ السَّبَائِبُ: شَقَّقُ الْكِتَانِ، فَوَاحِدَتُهَا سَبِيْبَةٌ، قَالَ الشَّاعِرُ^(٥):

أَقُولُ وَمَا يَدْرِي أَنَا سٌ عَدَوًا بِهِ إِلَى اللَّخْدِ مَاذَا أَدْرَجُوا فِي السَّبَائِبِ

- وَيُقَالُ: «صِنْفٌ» مِنَ الْمَتَاعِ، وَ«صِنْفٌ» - بِفَتْحِ الصَّادِ وَكَسْرِهَا -.

- وَيُقَالُ: «مَحِلٌّ» الْأَجَلِ، وَ«مَحَلٌّ» الْأَجَلِ - بِكَسْرِ الْحَاءِ وَفَتْحِهَا -، كَمَا يُقَالُ: هُوَ مَحِلُّ أَجْرٍ، وَقَرَأَ الْقُرَّاءُ^(٦): ﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ﴾ ﴿مَحَلَّهُ﴾، وَتَقَدَّمَ

= فهو مشتبه في الأصل». وفي التعليل على الموطأ قال: «بالفاء والتاء».

(١) العين (٥/٢٦٤): «الفُرْقِيَّة» بالفاء ثم القاف، ومثله في مختصر العين (١/٦٠٦). لا بالقافين، كما نقل عنه المؤلف ١؟.

(٢) الثقل عن ابن وهب وابن بكير وابن وضاح في التعليل على الموطأ (٢/١٣٦).

(٣) الاستذكار (٢/١٥١).

(٤) مختصر العين (٢/٢٠٤).

(٥) لم أقف عليه بعد.

(٦) سورة البقرة، الآية: ١٩٦ سبق ذلك مرارًا، يُراجع: (١/٣٧٩، ٤٠١، ٤١٦، ٤١٧، ٤١٨، ٤١٩، ٤٢٠، ٤٢١، ٤٢٢، ٤٢٣، ٤٢٤، ٤٢٥، ٤٢٦، ٤٢٧، ٤٢٨، ٤٢٩، ٤٣٠، ٤٣١، ٤٣٢، ٤٣٣، ٤٣٤، ٤٣٥، ٤٣٦، ٤٣٧، ٤٣٨، ٤٣٩، ٤٤٠، ٤٤١، ٤٤٢، ٤٤٣، ٤٤٤، ٤٤٥، ٤٤٦، ٤٤٧، ٤٤٨، ٤٤٩، ٤٥٠، ٤٥١، ٤٥٢، ٤٥٣، ٤٥٤، ٤٥٥، ٤٥٦، ٤٥٧، ٤٥٨، ٤٥٩، ٤٦٠، ٤٦١، ٤٦٢، ٤٦٣، ٤٦٤، ٤٦٥، ٤٦٦، ٤٦٧، ٤٦٨، ٤٦٩، ٤٧٠، ٤٧١، ٤٧٢، ٤٧٣، ٤٧٤، ٤٧٥، ٤٧٦، ٤٧٧، ٤٧٨، ٤٧٩، ٤٨٠، ٤٨١، ٤٨٢، ٤٨٣، ٤٨٤، ٤٨٥، ٤٨٦، ٤٨٧، ٤٨٨، ٤٨٩، ٤٩٠، ٤٩١، ٤٩٢، ٤٩٣، ٤٩٤، ٤٩٥، ٤٩٦، ٤٩٧، ٤٩٨، ٤٩٩، ٥٠٠، ٥٠١، ٥٠٢، ٥٠٣، ٥٠٤، ٥٠٥، ٥٠٦، ٥٠٧، ٥٠٨، ٥٠٩، ٥١٠، ٥١١، ٥١٢، ٥١٣، ٥١٤، ٥١٥، ٥١٦، ٥١٧، ٥١٨، ٥١٩، ٥٢٠، ٥٢١، ٥٢٢، ٥٢٣، ٥٢٤، ٥٢٥، ٥٢٦، ٥٢٧، ٥٢٨، ٥٢٩، ٥٣٠، ٥٣١، ٥٣٢، ٥٣٣، ٥٣٤، ٥٣٥، ٥٣٦، ٥٣٧، ٥٣٨، ٥٣٩، ٥٤٠، ٥٤١، ٥٤٢، ٥٤٣، ٥٤٤، ٥٤٥، ٥٤٦، ٥٤٧، ٥٤٨، ٥٤٩، ٥٥٠، ٥٥١، ٥٥٢، ٥٥٣، ٥٥٤، ٥٥٥، ٥٥٦، ٥٥٧، ٥٥٨، ٥٥٩، ٥٦٠، ٥٦١، ٥٦٢، ٥٦٣، ٥٦٤، ٥٦٥، ٥٦٦، ٥٦٧، ٥٦٨، ٥٦٩، ٥٧٠، ٥٧١، ٥٧٢، ٥٧٣، ٥٧٤، ٥٧٥، ٥٧٦، ٥٧٧، ٥٧٨، ٥٧٩، ٥٨٠، ٥٨١، ٥٨٢، ٥٨٣، ٥٨٤، ٥٨٥، ٥٨٦، ٥٨٧، ٥٨٨، ٥٨٩، ٥٩٠، ٥٩١، ٥٩٢، ٥٩٣، ٥٩٤، ٥٩٥، ٥٩٦، ٥٩٧، ٥٩٨، ٥٩٩، ٦٠٠، ٦٠١، ٦٠٢، ٦٠٣، ٦٠٤، ٦٠٥، ٦٠٦، ٦٠٧، ٦٠٨، ٦٠٩، ٦١٠، ٦١١، ٦١٢، ٦١٣، ٦١٤، ٦١٥، ٦١٦، ٦١٧، ٦١٨، ٦١٩، ٦٢٠، ٦٢١، ٦٢٢، ٦٢٣، ٦٢٤، ٦٢٥، ٦٢٦، ٦٢٧، ٦٢٨، ٦٢٩، ٦٣٠، ٦٣١، ٦٣٢، ٦٣٣، ٦٣٤، ٦٣٥، ٦٣٦، ٦٣٧، ٦٣٨، ٦٣٩، ٦٤٠، ٦٤١، ٦٤٢، ٦٤٣، ٦٤٤، ٦٤٥، ٦٤٦، ٦٤٧، ٦٤٨، ٦٤٩، ٦٥٠، ٦٥١، ٦٥٢، ٦٥٣، ٦٥٤، ٦٥٥، ٦٥٦، ٦٥٧، ٦٥٨، ٦٥٩، ٦٦٠، ٦٦١، ٦٦٢، ٦٦٣، ٦٦٤، ٦٦٥، ٦٦٦، ٦٦٧، ٦٦٨، ٦٦٩، ٦٧٠، ٦٧١، ٦٧٢، ٦٧٣، ٦٧٤، ٦٧٥، ٦٧٦، ٦٧٧، ٦٧٨، ٦٧٩، ٦٨٠، ٦٨١، ٦٨٢، ٦٨٣، ٦٨٤، ٦٨٥، ٦٨٦، ٦٨٧، ٦٨٨، ٦٨٩، ٦٩٠، ٦٩١، ٦٩٢، ٦٩٣، ٦٩٤، ٦٩٥، ٦٩٦، ٦٩٧، ٦٩٨، ٦٩٩، ٧٠٠، ٧٠١، ٧٠٢، ٧٠٣، ٧٠٤، ٧٠٥، ٧٠٦، ٧٠٧، ٧٠٨، ٧٠٩، ٧١٠، ٧١١، ٧١٢، ٧١٣، ٧١٤، ٧١٥، ٧١٦، ٧١٧، ٧١٨، ٧١٩، ٧٢٠، ٧٢١، ٧٢٢، ٧٢٣، ٧٢٤، ٧٢٥، ٧٢٦، ٧٢٧، ٧٢٨، ٧٢٩، ٧٣٠، ٧٣١، ٧٣٢، ٧٣٣، ٧٣٤، ٧٣٥، ٧٣٦، ٧٣٧، ٧٣٨، ٧٣٩، ٧٤٠، ٧٤١، ٧٤٢، ٧٤٣، ٧٤٤، ٧٤٥، ٧٤٦، ٧٤٧، ٧٤٨، ٧٤٩، ٧٥٠، ٧٥١، ٧٥٢، ٧٥٣، ٧٥٤، ٧٥٥، ٧٥٦، ٧٥٧، ٧٥٨، ٧٥٩، ٧٦٠، ٧٦١، ٧٦٢، ٧٦٣، ٧٦٤، ٧٦٥، ٧٦٦، ٧٦٧، ٧٦٨، ٧٦٩، ٧٧٠، ٧٧١، ٧٧٢، ٧٧٣، ٧٧٤، ٧٧٥، ٧٧٦، ٧٧٧، ٧٧٨، ٧٧٩، ٧٨٠، ٧٨١، ٧٨٢، ٧٨٣، ٧٨٤، ٧٨٥، ٧٨٦، ٧٨٧، ٧٨٨، ٧٨٩، ٧٩٠، ٧٩١، ٧٩٢، ٧٩٣، ٧٩٤، ٧٩٥، ٧٩٦، ٧٩٧، ٧٩٨، ٧٩٩، ٨٠٠، ٨٠١، ٨٠٢، ٨٠٣، ٨٠٤، ٨٠٥، ٨٠٦، ٨٠٧، ٨٠٨، ٨٠٩، ٨١٠، ٨١١، ٨١٢، ٨١٣، ٨١٤، ٨١٥، ٨١٦، ٨١٧، ٨١٨، ٨١٩، ٨٢٠، ٨٢١، ٨٢٢، ٨٢٣، ٨٢٤، ٨٢٥، ٨٢٦، ٨٢٧، ٨٢٨، ٨٢٩، ٨٣٠، ٨٣١، ٨٣٢، ٨٣٣، ٨٣٤، ٨٣٥، ٨٣٦، ٨٣٧، ٨٣٨، ٨٣٩، ٨٤٠، ٨٤١، ٨٤٢، ٨٤٣، ٨٤٤، ٨٤٥، ٨٤٦، ٨٤٧، ٨٤٨، ٨٤٩، ٨٥٠، ٨٥١، ٨٥٢، ٨٥٣، ٨٥٤، ٨٥٥، ٨٥٦، ٨٥٧، ٨٥٨، ٨٥٩، ٨٦٠، ٨٦١، ٨٦٢، ٨٦٣، ٨٦٤، ٨٦٥، ٨٦٦، ٨٦٧، ٨٦٨، ٨٦٩، ٨٧٠، ٨٧١، ٨٧٢، ٨٧٣، ٨٧٤، ٨٧٥، ٨٧٦، ٨٧٧، ٨٧٨، ٨٧٩، ٨٨٠، ٨٨١، ٨٨٢، ٨٨٣، ٨٨٤، ٨٨٥، ٨٨٦، ٨٨٧، ٨٨٨، ٨٨٩، ٨٩٠، ٨٩١، ٨٩٢، ٨٩٣، ٨٩٤، ٨٩٥، ٨٩٦، ٨٩٧، ٨٩٨، ٨٩٩، ٩٠٠، ٩٠١، ٩٠٢، ٩٠٣، ٩٠٤، ٩٠٥، ٩٠٦، ٩٠٧، ٩٠٨، ٩٠٩، ٩١٠، ٩١١، ٩١٢، ٩١٣، ٩١٤، ٩١٥، ٩١٦، ٩١٧، ٩١٨، ٩١٩، ٩٢٠، ٩٢١، ٩٢٢، ٩٢٣، ٩٢٤، ٩٢٥، ٩٢٦، ٩٢٧، ٩٢٨، ٩٢٩، ٩٣٠، ٩٣١، ٩٣٢، ٩٣٣، ٩٣٤، ٩٣٥، ٩٣٦، ٩٣٧، ٩٣٨، ٩٣٩، ٩٤٠، ٩٤١، ٩٤٢، ٩٤٣، ٩٤٤، ٩٤٥، ٩٤٦، ٩٤٧، ٩٤٨، ٩٤٩، ٩٥٠، ٩٥١، ٩٥٢، ٩٥٣، ٩٥٤، ٩٥٥، ٩٥٦، ٩٥٧، ٩٥٨، ٩٥٩، ٩٦٠، ٩٦١، ٩٦٢، ٩٦٣، ٩٦٤، ٩٦٥، ٩٦٦، ٩٦٧، ٩٦٨، ٩٦٩، ٩٧٠، ٩٧١، ٩٧٢، ٩٧٣، ٩٧٤، ٩٧٥، ٩٧٦، ٩٧٧، ٩٧٨، ٩٧٩، ٩٨٠، ٩٨١، ٩٨٢، ٩٨٣، ٩٨٤، ٩٨٥، ٩٨٦، ٩٨٧، ٩٨٨، ٩٨٩، ٩٩٠، ٩٩١، ٩٩٢، ٩٩٣، ٩٩٤، ٩٩٥، ٩٩٦، ٩٩٧، ٩٩٨، ٩٩٩، ١٠٠٠، ١٠٠١، ١٠٠٢، ١٠٠٣، ١٠٠٤، ١٠٠٥، ١٠٠٦، ١٠٠٧، ١٠٠٨، ١٠٠٩، ١٠١٠، ١٠١١، ١٠١٢، ١٠١٣، ١٠١٤، ١٠١٥، ١٠١٦، ١٠١٧، ١٠١٨، ١٠١٩، ١٠٢٠، ١٠٢١، ١٠٢٢، ١٠٢٣، ١٠٢٤، ١٠٢٥، ١٠٢٦، ١٠٢٧، ١٠٢٨، ١٠٢٩، ١٠٣٠، ١٠٣١، ١٠٣٢، ١٠٣٣، ١٠٣٤، ١٠٣٥، ١٠٣٦، ١٠٣٧، ١٠٣٨، ١٠٣٩، ١٠٤٠، ١٠٤١، ١٠٤٢، ١٠٤٣، ١٠٤٤، ١٠٤٥، ١٠٤٦، ١٠٤٧، ١٠٤٨، ١٠٤٩، ١٠٥٠، ١٠٥١، ١٠٥٢، ١٠٥٣، ١٠٥٤، ١٠٥٥، ١٠٥٦، ١٠٥٧، ١٠٥٨، ١٠٥٩، ١٠٦٠، ١٠٦١، ١٠٦٢، ١٠٦٣، ١٠٦٤، ١٠٦٥، ١٠٦٦، ١٠٦٧، ١٠٦٨، ١٠٦٩، ١٠٧٠، ١٠٧١، ١٠٧٢، ١٠٧٣، ١٠٧٤، ١٠٧٥، ١٠٧٦، ١٠٧٧، ١٠٧٨، ١٠٧٩، ١٠٨٠، ١٠٨١، ١٠٨٢، ١٠٨٣، ١٠٨٤، ١٠٨٥، ١٠٨٦، ١٠٨٧، ١٠٨٨، ١٠٨٩، ١٠٩٠، ١٠٩١، ١٠٩٢، ١٠٩٣، ١٠٩٤، ١٠٩٥، ١٠٩٦، ١٠٩٧، ١٠٩٨، ١٠٩٩، ١١٠٠، ١١٠١، ١١٠٢، ١١٠٣، ١١٠٤، ١١٠٥، ١١٠٦، ١١٠٧، ١١٠٨، ١١٠٩، ١١١٠، ١١١١، ١١١٢، ١١١٣، ١١١٤، ١١١٥، ١١١٦، ١١١٧، ١١١٨، ١١١٩، ١١٢٠، ١١٢١، ١١٢٢، ١١٢٣، ١١٢٤، ١١٢٥، ١١٢٦، ١١٢٧، ١١٢٨، ١١٢٩، ١١٣٠، ١١٣١، ١١٣٢، ١١٣٣، ١١٣٤، ١١٣٥، ١١٣٦، ١١٣٧، ١١٣٨، ١١٣٩، ١١٤٠، ١١٤١، ١١٤٢، ١١٤٣، ١١٤٤، ١١٤٥، ١١٤٦، ١١٤٧، ١١٤٨، ١١٤٩، ١١٥٠، ١١٥١، ١١٥٢، ١١٥٣، ١١٥٤، ١١٥٥، ١١٥٦، ١١٥٧، ١١٥٨، ١١٥٩، ١١٦٠، ١١٦١، ١١٦٢، ١١٦٣، ١١٦٤، ١١٦٥، ١١٦٦، ١١٦٧، ١١٦٨، ١١٦٩، ١١٧٠، ١١٧١، ١١٧٢، ١١٧٣، ١١٧٤، ١١٧٥، ١١٧٦، ١١٧٧، ١١٧٨، ١١٧٩، ١١٨٠، ١١٨١، ١١٨٢، ١١٨٣، ١١٨٤، ١١٨٥، ١١٨٦، ١١٨٧، ١١٨٨، ١١٨٩، ١١٩٠، ١١٩١، ١١٩٢، ١١٩٣، ١١٩٤، ١١٩٥، ١١٩٦، ١١٩٧، ١١٩٨، ١١٩٩، ١٢٠٠، ١٢٠١، ١٢٠٢، ١٢٠٣، ١٢٠٤، ١٢٠٥، ١٢٠٦، ١٢٠٧، ١٢٠٨، ١٢٠٩، ١٢١٠، ١٢١١، ١٢١٢، ١٢١٣، ١٢١٤، ١٢١٥، ١٢١٦، ١٢١٧، ١٢١٨، ١٢١٩، ١٢٢٠، ١٢٢١، ١٢٢٢، ١٢٢٣، ١٢٢٤، ١٢٢٥، ١٢٢٦، ١٢٢٧، ١٢٢٨، ١٢٢٩، ١٢٣٠، ١٢٣١، ١٢٣٢، ١٢٣٣، ١٢٣٤، ١٢٣٥، ١٢٣٦، ١٢٣٧، ١٢٣٨، ١٢٣٩، ١٢٤٠، ١٢٤١، ١٢٤٢، ١٢٤٣، ١٢٤٤، ١٢٤٥، ١٢٤٦، ١٢٤٧، ١٢٤٨، ١٢٤٩، ١٢٥٠، ١٢٥١، ١٢٥٢، ١٢٥٣، ١٢٥٤، ١٢٥٥، ١٢٥٦، ١٢٥٧، ١٢٥٨، ١٢٥٩، ١٢٦٠، ١٢٦١، ١٢٦٢، ١٢٦٣، ١٢٦٤، ١٢٦٥، ١٢٦٦، ١٢٦٧، ١٢٦٨، ١٢٦٩، ١٢٧٠، ١٢٧١، ١٢٧٢، ١٢٧٣، ١٢٧٤، ١٢٧٥، ١٢٧٦، ١٢٧٧، ١٢٧٨، ١٢٧٩، ١٢٨٠، ١٢٨١، ١٢٨٢، ١٢٨٣، ١٢٨٤، ١٢٨٥، ١٢٨٦، ١٢٨٧، ١٢٨٨، ١٢٨٩، ١٢٩٠، ١٢٩١، ١٢٩٢، ١٢٩٣، ١٢٩٤، ١٢٩٥، ١٢٩٦، ١٢٩٧، ١٢٩٨، ١٢٩٩، ١٣٠٠، ١٣٠١، ١٣٠٢، ١٣٠٣، ١٣٠٤، ١٣٠٥، ١٣٠٦، ١٣٠٧، ١٣٠٨، ١٣٠٩، ١٣١٠، ١٣١١، ١٣١٢، ١٣١٣، ١٣١٤، ١٣١٥، ١٣١٦، ١٣١٧، ١٣١٨، ١٣١٩، ١٣٢٠، ١٣٢١، ١٣٢٢، ١٣٢٣، ١٣٢٤، ١٣٢٥، ١٣٢٦، ١٣٢٧، ١٣٢٨، ١٣٢٩، ١٣٣٠، ١٣٣١، ١٣٣٢، ١٣٣٣، ١٣٣٤، ١٣٣٥، ١٣٣٦، ١٣٣٧، ١٣٣٨، ١٣٣٩، ١٣٤٠، ١٣٤١، ١٣٤٢، ١٣٤٣، ١٣٤٤، ١٣٤٥، ١٣٤٦، ١٣٤٧، ١٣٤٨، ١٣٤٩، ١٣٥٠، ١٣٥١، ١٣٥٢، ١٣٥٣، ١٣٥٤، ١٣٥٥، ١٣٥٦، ١٣٥٧، ١٣٥٨، ١٣٥٩، ١٣٦٠، ١٣٦١، ١٣٦٢، ١٣٦٣، ١٣٦٤، ١٣٦٥، ١٣٦٦، ١٣٦٧، ١٣٦٨، ١٣٦٩، ١٣٧٠، ١٣٧١، ١٣٧٢، ١٣٧٣، ١٣٧٤، ١٣٧٥، ١٣٧٦، ١٣٧٧، ١٣٧٨، ١٣٧٩، ١٣٨٠، ١٣٨١، ١٣٨٢، ١٣٨٣، ١٣٨٤، ١٣٨٥، ١٣٨٦، ١٣٨٧، ١٣٨٨، ١٣٨٩، ١٣٩٠، ١٣٩١، ١٣٩٢، ١٣٩٣، ١٣٩٤، ١٣٩٥، ١٣٩٦، ١٣٩٧، ١٣٩٨، ١٣٩٩، ١٤٠٠، ١٤٠١، ١٤٠٢، ١٤٠٣، ١٤٠٤، ١٤٠٥، ١٤٠٦، ١٤٠٧، ١٤٠٨، ١٤٠٩، ١٤١٠، ١٤١١، ١٤١٢، ١٤١٣، ١٤١٤، ١٤١٥، ١٤١٦، ١٤١٧، ١٤١٨، ١٤١٩، ١٤٢٠، ١٤٢١، ١٤٢٢، ١٤٢٣، ١٤٢٤، ١٤٢٥، ١٤٢٦، ١٤٢٧، ١٤٢٨، ١٤٢٩، ١٤٣٠، ١٤٣١، ١٤٣٢، ١٤٣٣، ١٤٣٤، ١٤٣٥، ١٤٣٦، ١٤٣٧، ١٤٣٨، ١٤٣٩، ١٤٤٠، ١٤٤١، ١٤٤٢، ١٤٤٣، ١٤٤٤، ١٤٤٥، ١٤٤٦، ١٤٤٧، ١٤٤٨، ١٤٤٩، ١٤٥٠، ١٤٥١، ١٤٥٢، ١٤٥٣، ١٤٥٤، ١٤٥٥، ١٤٥٦، ١٤٥٧، ١٤٥٨، ١٤٥٩، ١٤٦٠، ١٤٦١، ١٤٦٢، ١٤٦٣، ١٤٦٤، ١٤٦٥، ١٤٦٦، ١٤٦٧، ١٤٦٨، ١٤٦٩، ١٤٧٠، ١٤٧١، ١٤٧٢، ١٤٧٣، ١٤٧٤، ١٤٧٥، ١٤٧٦، ١٤٧٧، ١٤٧٨، ١٤٧٩، ١٤٨٠، ١٤٨١، ١٤٨٢، ١٤٨٣، ١٤٨٤، ١٤٨٥، ١٤٨٦، ١٤٨٧، ١٤٨٨، ١٤٨٩، ١٤٩٠، ١٤٩١، ١٤٩٢، ١٤٩٣، ١٤٩٤، ١٤٩٥، ١٤٩٦، ١٤٩٧، ١٤٩٨، ١٤٩٩، ١٥٠٠، ١٥٠١، ١٥٠٢، ١٥٠٣، ١٥٠٤، ١٥٠٥، ١٥٠٦، ١٥٠٧، ١٥٠٨، ١٥٠٩، ١٥١٠، ١٥١١، ١٥١٢، ١٥١٣، ١٥١٤، ١٥١٥، ١٥١٦، ١٥١٧، ١٥١٨، ١٥١٩، ١٥٢٠، ١٥٢١، ١٥٢٢، ١٥٢٣، ١٥٢٤، ١٥٢٥، ١٥٢٦، ١٥٢٧، ١٥٢٨، ١٥٢٩، ١٥٣٠، ١٥٣١، ١٥٣٢، ١٥٣٣، ١٥٣٤، ١٥٣٥، ١٥٣٦، ١٥٣٧، ١٥٣٨، ١٥٣٩، ١٥٤٠، ١٥٤١، ١٥٤٢، ١٥٤٣، ١٥٤٤، ١٥٤٥، ١٥٤٦، ١٥٤٧، ١٥٤٨، ١٥٤٩، ١٥٥٠، ١٥٥١، ١٥٥٢، ١٥٥٣، ١٥٥٤، ١٥٥٥، ١٥٥٦، ١٥٥٧، ١٥٥٨، ١٥٥٩، ١٥٦٠، ١٥٦١، ١٥٦٢، ١٥٦٣، ١٥٦٤، ١٥٦٥، ١٥٦٦، ١٥٦٧، ١٥٦٨، ١٥٦٩، ١٥٧٠، ١٥٧١، ١٥٧٢، ١٥٧٣، ١٥٧٤، ١٥٧٥، ١٥٧٦، ١٥٧٧، ١٥٧٨، ١٥٧٩، ١٥٨٠، ١٥٨١، ١٥٨٢، ١٥٨٣، ١٥٨٤، ١٥٨٥، ١٥٨٦، ١٥٨٧، ١٥٨٨، ١٥٨٩، ١٥٩٠، ١٥٩١، ١٥٩٢، ١٥٩٣، ١٥٩٤، ١٥٩٥، ١٥٩٦، ١٥٩٧، ١٥٩٨، ١٥٩٩، ١٦٠٠، ١٦٠١، ١٦٠٢، ١٦٠٣، ١٦٠٤، ١٦٠٥، ١٦٠٦، ١٦٠٧، ١٦٠٨، ١٦٠٩، ١٦١٠، ١٦١١، ١٦١٢، ١٦١٣، ١٦١٤، ١٦١٥، ١٦١٦، ١٦١٧، ١٦١٨، ١٦١٩، ١٦٢٠، ١٦٢١، ١٦٢٢، ١٦٢٣، ١٦٢٤، ١٦٢٥، ١٦٢٦، ١٦٢٧، ١٦٢٨، ١٦٢٩، ١٦٣٠، ١٦٣١، ١٦٣٢، ١٦٣٣، ١٦٣٤، ١٦٣٥، ١٦٣٦، ١٦٣٧، ١٦٣٨، ١٦٣٩، ١٦٤٠، ١٦٤١، ١٦٤٢، ١٦٤٣، ١٦٤٤، ١٦٤٥، ١٦٤٦، ١٦٤٧، ١٦٤٨، ١٦٤٩، ١٦٥٠، ١٦٥١، ١٦٥٢، ١٦٥٣، ١٦٥٤

قوله: «فِيمَا نُرَى»، و«نَرَى»، وأكثر ما في هذا الباب قد مَضَى تَفْسِيرُهُ.

(بَيْعُ النَّحَاسِ وَالْحَدِيدِ وَمَا أَشْبَهُهُمَا مِمَّا يُوزَنُ)

- «الضُّفْرُ» [٧١]: النَّحَاسُ الْمَصْنُوعُ الْأَصْفَرُ.

- و«الشُّبَّةُ»: نَوْعٌ مِنْهُ، يُقَالُ لَهُ: اللَّاطُونُ^(١)، وَفِيهِ لَغْتَانِ، يُقَالُ: شَبَّهُهُ

- بِفَتْحِ الشَّيْنِ وَالْبَاءِ؛ وَشَبَّهُهُ - بِكَسْرِ الشَّيْنِ وَسُكُونِ الْبَاءِ. قَالَ الْمَرَارُ الْأَسَدِيُّ

- يَصِفُ نَاقَةً^(٢):

تَدِينِ لِمَزْرُورٍ إِلَى جَنْبِ حَلَقَةٍ مِنْ الشُّبَّةِ سِوَاهَا بِرَفْقٍ طَبِيئَهَا

مَعْنَى تَدِينُ: تَخْطَعُ وَتَذَلُّ، وَالْمَزْرُورُ: الزَّمَامُ. /

- و«الآنكُ»: الْأَسْرَبُ^(٣)، وَيُقَالُ: الْأَسْرَفُ أَيْضًا، وَهُوَ الْقَزْدِيرُ^(٤)،

وَقَالَ الْخَلِيلُ^(٥): الْآنكُ: الْأَسْرَبُ، وَالْقِطْعَةُ مِنْهُ أَنْكَةٌ.

- و«القَضْبُ» - بِفَتْحِ الْقَافِ وَسُكُونِ الضَّادِ -: نَبَاتٌ تَعْلَفُهُ الْحَيْلُ وَالْإِبِلُ،

يُسَمَّى الْفَصَافِصَ، وَاحِدُهَا: فَصْفِصَةٌ - بِكَسْرِ الْفَاءَيْنِ -، وَهِيَ كَلِمَةٌ فَارِسِيَّةٌ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (١٣٧/٢).

(٢) شَعْرُهُ فِي شُعْرَاءِ أُمَوِيَّةٍ (٤٣٩/٢). وَجَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: «حَاشِيَةُ الْأَصْلِ: فِي

الصُّحُوحِ: وَأَمَّا قَوْلُ الْمَرَارِ الْفَقْعَسِيِّ: «تَدِينُ لِمَزْرُورٍ» فَإِنَّمَا يَعْنِي زِمَامَ النَّاقَةِ، جَعَلَهُ

مَزْرُورًا؛ لِأَنَّهُ يَعْدُو فَيَشُدُّ».

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (١٣٧/٢).

(٤) الْمُعْرَبُ لِلْجَوَالِقِيِّ (٣٣)، وَقَصْدُ السَّبِيلِ (١/١٤٥).

(٥) قَوْلُ الْخَلِيلِ لَمْ يَرِدْ فِي «التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ»، وَهُوَ فِي الْاسْتِذْكَارِ (١٦٤/٢٠)، وَيُرَاجَعُ:

الْعَيْنُ (٥/٤١٢)، وَمَخْتَصَرُهُ (٢/٤٠).

عَرَبَتْهَا الْعَرَبُ. وَأَصْلُهَا بِالْفَارِسِيَّةِ: اسْفِسْتُ (١).

- وَ«الْكُرْسُفُ»: الْقُطْنُ، وَتَقَدَّمَ، قَالَ طَرْفَةُ (٢):

وَجَاءَتْ بِصُرَادٍ كَأَنَّ صَقِيْعَهُ خِلَالَ الدِّيَارِ وَالْمَبَارِكِ كُرْسُفُ

- وَ«الْعُصْفُرُ»: نُورٌ مَعْلُومٌ، وَصَنِعَ مَعْرُوفٌ (٣).

- وَأَمَّا «النَّوَى» فَنَوْى التَّمْرِ، تُرْضَخُ بِالْمَرَاضِحِ فَتَعْلَفُهُ الْإِبِلُ.

- وَ«الْحَبْطُ» - بِفَتْحِ الْخَاءِ وَالْبَاءِ - وَرَقُّ الشَّجَرِ يُضْرَبُ بِالْعَصَا فَيَسْقُطُ،

وَيُجْمَعُ وَيُدْقُ، وَتَعْلَفُهُ الْإِبِلُ. وَ«الْكَتْمُ»: شَجَرٌ يُخْضَبُ بِهِ الشَّيْبُ. قَالَ

أَبُو عَمْرٍو (٤): مَعَ الْحِنَاءِ. وَ«الْحَصْبَاءُ»: الْحَصَى الصَّغَارُ (٥). وَ«الْقَصَّةُ»: الْجِيَارُ

الَّذِي تَبْيَضُّ بِهِ الْحِيطَانُ وَالْقُبُورُ. وَجَاءَ مَالِكٌ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - بِ«فَهْوٍ» فِي

قَوْلِهِ: «فَهْوِ رَبِّا» فِي الْمَوْضِعَيْنِ آخَرَ الْبَابِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِ الرَّبْطِ.

(النَّهْيُ عَنِ بَيْعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ)

- «الْبَيْعُ» مِنَ الْأَضْدَادِ (٦)، يُقَالُ: بَعْتُ الشَّيْءَ إِذَا اشْتَرَيْتَهُ، وَبِعْتُهُ إِذَا

(١) تقدّم ذلك (١/٣١٨، ٢/١٨٥).

(٢) ديوانه (١٣٠). وتقدّم الكرسف (١/٩٠، ١٨٥).

(٣) هلذا وما بعده في الاستذكار (٢٠/١٦٨).

(٤) الاستذكار (٢٠/١٦٨).

(٥) هذه والتي بعدها عن أبي الوليد الوقيسي في التعليق على الموطأ (٢/١٣٨).

(٦) النص هنا لأبي الوليد الوقيسي في التعليق على الموطأ (٢/١٣٩)، ويراجع: الأضداد لابن

الأنباري (٧٣)، والأضداد لأبي الطيب اللغوي (١/٤٠). . . . وغيرهما من كتب الأضداد

ومعاجم اللغة.

أَخْرَجَتْهُ مِنْ يَدِكَ . وَ«الْبَعِيرُ» [٧٣] تَقَدَّمَ أَنَّهُ اسْمٌ يَقَعُ عَلَى الْجَمَلِ وَالنَّاقَةِ ، وَمَنْزِلَتُهُ فِي الْإِبِلِ مَنْزِلَةُ الْإِنْسَانِ فِي بَنِي آدَمَ ، وَمَنْزِلَةُ الْفَرَسِ فِي الْحَيْلِ . وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ «السَّلْعَةَ» مَكْسُورَةُ السَّيْنِ ، لَا يَجُوزُ فَتْحُهَا ، وَجَمْعُهَا : سِلْعٌ بِمَنْزِلَةِ كَسْرَةِ وَكَسْرٍ .
- وَكَذَلِكَ تَقَدَّمَ تَفْسِيرُ «الْعَجْوَةَ» ، وَجَمِيعَ مَا لَمْ نَذْكُرْهُ فِي هَذَا الْبَابِ .

(بَيْعُ الْغَرَرِ)

- يُقَالُ : «عَمَدًا» [٧٥] الرَّجُلُ - يَفْتَحُ الْمَيْمَ - يَعْمِدُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ - بِكَسْرِ الْمَيْمِ - : إِذَا قَصَدَ^(١) . وَيُقَالُ : «أَبَقَ الْغُلَامُ» - يَفْتَحُ الْبَاءَ - يَأْبُقُ - بِكَسْرِ الْبَاءِ وَضَمِّهَا - فِي الْمُسْتَقْبَلِ . وَ«الْبَانُ» : شَجَرَةٌ لَهَا ثَمَرٌ يُعَصَّرُ ، فَيَخْرُجُ مِنْهُ دُهْنٌ ، فَيَطْبَبُ بِأَشْيَاءٍ تُوضَعُ فِيهِ ، فَيَصِيرُ بَانًا ، وَسَمِّيَ هَذَا الدَّهْنُ السَّلِيخَةَ ؛ لِأَنَّهُ أَنْسَلَخَ عَنْ ثَمَرَتِهِ ؛ فَلِذَلِكَ كُرِيَ ، وَكَانَ بِمَنْزِلَةِ زَيْتِ الرَّيْتُونِ ، فَإِذَا طُبِّبَ وَدَخَلَتْهُ صَنْعَةٌ جَازَ ؛ لِأَنَّهُ يُحَوَّلُ عَنْ حَالِ السَّلِيخَةَ ، وَفِي بَعْضِ النُّسخِ^(٢) : «نَفَنٌ» - بِضَمِّ التَّوْنِ - ، وَالصَّحِيحُ بِالْفَتْحِ . وَ«النَّشِيشُ» : صَوْتُ الْغَلِيَانِ ، وَصَوْتُ الشَّيْءِ عَلَى النَّارِ . قِيلَ لِبَعْضِ الطُّفَيْلِيِّينَ : مَا أَحْسَنُ الْغِنَاءِ ؟ قَالَ : نَشِيشُ الْمُقْلِيِّ . وَفِي بَعْضِ النُّسخِ^(٣) : «أَجْرُهُ بِقَدْرِ مَا عَالَجَ مِنْ ذَلِكَ» وَفِي بَعْضِهَا : «أَجْرُهُ مَا عَالَجَ» .

- وَقَوْلُهُ : «وَبَيْتٌ بَيْعُهَا» . يُقَالُ : بَتَّ الْبَيْعَ بَيْتَهُ بِكَسْرِ الْبَاءِ ، وَضَمِّهَا فِي الْمُسْتَقْبَلِ ، وَأَبَتْهُ بَيْتَهُ ؛ إِذَا أَمْضَاهُ وَفَصَلَ فِيهِ .

(١) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ ، هِيَ وَالْفَرَاقَاتُ الَّتِي بَعْدَهَا .

(٢) لَمْ يَرِدْ فِي كِتَابِ الْوَقَّاسِيِّ ، وَمَا بَعْدَهُ فِيهِ أَيْضًا .

(٣) لَمْ يَرِدْ فِي كِتَابِ الْوَقَّاسِيِّ .

(المَلَامَسَةُ وَالْمُنَابَدَةُ)

- «السَّاجُ» [٧٦]، وَالسَّاجَةُ: الطَّيْلَسَانُ الحَسِينُ. وَفِي [«العَيْن»] (١):
الطَّيْلَسَانُ الضَّخْمُ، وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي ضَبْطِ اللَّامِ مِنْهُ بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ وَالضَّمِّ وَهُوَ
أَقْلُ (٢). وَ«الْحِرَابُ»: وَعَاءٌ مِنْ جِلْدٍ. وَ«الثَّوْبُ القُبْطِيُّ» - بِضَمِّ القَافِ -؛ وَهِيَ
ثِيَابٌ تُعْمَلُ بِمِصْرَ، وَيُجْمَعُ: قَبَاطِيٌّ، وَأَمَّا قَبْطُ مِصْرَ؛ وَهُمْ عَجَمُهَا - فَبِالْكَسْرِ -
وَأَصْلُ هَذِهِ الثِّيَابِ إِلَيْهِمْ، فَلَمَّا أُلْزِمَتِ الثِّيَابُ هَذَا الاسمَ فَرَّقُوا بَيْنَ النَّسَبَيْنِ
فَقَالُوا فِي الْإِنْسَانِ بِالْكَسْرِ، وَفِي الثَّوْبِ بِالضَّمِّ. وَ«الْبِرْنَامَجُ» مَفْتُوحُ المِيمِ،
وَهُوَ فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ (٣)؛ وَهُوَ نَحْوُ الفِهْرِسَةِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الفَتْحُ فِي المِيمِ
أَكْثَرُ؛ وَهُوَ زَمَامٌ تَسْمِيَةٌ مَتَاعِ الثَّجَارِ، يَكْتُبُونَ فِيهِ الْأَعْدَالَ وَالصِّفَاتِ وَالْأَثْمَانَ.

(بَيْعُ المُرَابَحَةِ)

- «البُرَّةُ» [٧٧]: ضَرْبٌ مِنَ الثِّيَابِ. وَ«البُرَّةُ» وَ«البِرَّةُ» فِي غَيْرِ هَذَا:

- (١) فِي الْأَصْلِ: «المَخْتَبَرُ». وَيُرَاجَعُ: العَيْنُ (٦/١٦٠).
- (٢) فِي تَهْدِيبِ اللُّغَةِ (١٢/٣٣٣): «تَفْتَحُ اللَّامُ فِيهِ وَتُكْسَرُ»، وَقَالَ أَيْضًا: «... وَحُكِيَ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ أَنَّهُ قَالَ: الطَّيْلَسَانُ لَيْسَ بِعَرَبِيٍّ، قَالَ: وَأَصْلُهُ فَارِسِيٌّ إِنَّمَا هُوَ تَالِشَانٍ فَأَعْرَبَ. قُلْتُ: وَلَمْ أَسْمَعْ الطَّيْلَسَانَ بِكَسْرِ اللَّامِ لِغَيْرِ اللَّيْثِ». وَفِي العَيْنِ (٧/٢١٤): «الطَّيْلَسَانُ: بَفَتْحِ اللَّامِ وَكَسْرِهِ» وَيُرَاجَعُ: مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ (١/٣٢٤)، وَالْمُعَرَّبُ (٢٢٧)، وَشِفَاءُ الْغَلِيلِ (١٧٥)، وَقَصْدُ السَّبِيلِ (٢/٢٤٧، ٢٧٢).
- (٣) يُرَاجَعُ حَاشِيَةُ ابْنِ بَرِّي عَلَى الْمُعَرَّبِ (٥٠)، وَقَصْدُ السَّبِيلِ (١/٢٧٣).

السَّلَاحُ. وَ«الْبِرَّةُ» أَيْضًا: الشَّارَةُ الْحَسَنَةُ. وَ«السَّمْسَارُ»^(١): الَّذِي يَبِيعُ الْبَرَّ لِلنَّاسِ،
وَجَمْعُهُ: سَمَاسِرَةٌ.

(الْبَيْعُ عَلَى الْبَرِّ نَامَجٌ)

- قَوْلُهُ: «الْبِرُّ أَوْ الرَّقِيقُ» [٧٨]: هُمَا مَنْصُوبَانِ عَلَى الْبَدَلِ مِنَ السَّلْعَةِ^(٢).
- وَيُقَالُ: «رَبَّحْتُ» الرَّجُلَ فِي السَّلْعَةِ - بِتَشْدِيدِ الْبَاءِ -، وَأَرَبِحَتُهُ أَرْبِحُهُ
إِرْبَاحًا، هَذَا أَفْصَحُ اللَّغَتَيْنِ. وَتَقَدَّمَ أَنَّ «الْبَرَّ نَامَجٌ» / مَفْتُوحُ الْمِيمِ، نَحْوُ الْفَهْرِسَةِ.
- وَقَوْلُهُ: «وَيَحْضُرُهُ الشُّوَامُ» جَمْعُ: سَائِمٍ^(٣)، وَهُوَ اسْمٌ فَاعِلٍ مِنْ سَامَهُ
بِالسَّلْعَةِ يَسُومُهُ، كَمَا يُقَالُ: صَائِمٌ وَصَوَامٌ، وَقَائِمٌ وَقَوَامٌ.
- وَقَوْلُهُ: «مِلْحَفَةٌ بَصْرِيَّةٌ» يَجُوزُ فِيهَا كَسْرُ الْبَاءِ وَفَتْحُهَا، وَالْفَتْحُ أَقْبَسُ^(٤).
- وَ«الرَّيْطَةُ»: الْمِلْحَفَةُ، وَقَالَ غَيْرُهُ: الرَّيْطَةُ وَالرَّائِطَةُ: كُلُّ ثَوْبٍ يَكُونُ
لِنَفْسَيْنِ، وَقِيلَ: كُلُّ ثَوْبٍ رَقِيقٍ لَيْنٍ. وَأَكْثَرُ كَلَامِ الْعَرَبِ: رَيْطَةٌ، وَلَمْ يُجْزِ
الْبَصْرِيُّونَ: رَائِطَةً، وَأَجَازَهَا الْكُوفِيُّونَ، وَاخْتَلَفَ فِيهَا، رُوَاةُ «الْمُوطَأِ».
- وَ«السَّابِرِيَّةُ»: الرَّقِيقَةُ؛ وَهِيَ مَنْسُوبَةٌ إِلَى سَابُورَ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ^(٥)، فِيمَا
زَعَمَ بَعْضُ اللَّغَوِيِّينَ، وَيُسْتَعْمَلُ أَيْضًا فِي دِرْعِ الْحَدِيدِ إِذَا كَانَتْ لَطِيفَةً غَيْرَ

ب/٧٤

(١) فَارِسِيٌّ. يُرَاجَعُ: قِصْدُ السَّبِيلِ (١٥٢/٢).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (١٤٠/٢).

(٣) الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ (١٤١/٢).

(٤) الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ، وَفِيهِ: «وَالْفَتْحُ أَصَحُّ».

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (١٤١/٢).

خَشِنَةً . قَالَ دُرَيْدُ بْنُ الصَّمَّةِ (١) :

فَقُلْتُ لَهُمْ ظَنُّوا بِالْقِي مُدَجِّجٍ سَرَاتُهُمْ بِالسَّابِرِيِّ الْمُسَرِّدِ
كَذَا رَوَاهُ بَعْضُهُمْ ، وَالْأَشْهَرُ «بِالْفَارِسِيِّ» . قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : السَّابِرِيُّ (٢) : مِنْ
الثِّيَابِ الرَّقِيقِ الَّذِي لَا يَسْتُرُ الْعَارِي ، وَلَا الْمُكْتَسِي .

(بَيْعُ الْخِيَارِ)

- «الْمُتَبَاعَانِ» [٧٩] وَ«الْبَيْعَانِ» سَوَاءٌ ؛ وَهُمَا الْبَائِعُ وَالْمُشْتَرِي ، وَإِنَّمَا
قِيلَ لَهُمَا ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ تَسْتَعْمِلُ الْبَيْعَ بِمَعْنَى الشَّرَاءِ ، كَمَا يَسْتَعْمِلُونَ الشَّرَاءَ
أَيْضًا بِمَعْنَى الْبَيْعِ ، فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يُسَمَّى بِاسْمِ صَاحِبِهِ ؛ فَمِنْ الْبَيْعِ الَّذِي يُرَادُ
بِهِ الشَّرَاءُ قَوْلُ النَّابِغَةِ (٣) :

وَقَارَفَتْ وَهِيَ لَمْ تَجْرَبْ وَبَاعَ لَهَا مِنْ الْفَصَافِصِ بِالْثَمِيِّ سِفْسِيرٌ

وَمِنْ الشَّرَاءِ الَّذِي يُرَادُ بِهِ الْبَيْعُ قَوْلُ ابْنِ مَفْرَغِ الْحَمِيرِيِّ (٤) :

(١) ديوانه (٦٠) (ط) دار المعارف بمصر سنة (١٩٨٥)، وديوانه (٤٧) (ط) دار صعب،

وفيها: «عَلَانِيَةً ظَنُّوا . . .» وفيه: «الْفَارِسِيُّ» وهو موضع الشاهد وهي التي أشار إليها المؤلف.

(٢) اللسان: (سبر) ولم ينقلها عن ابن السكيت.

(٣) ديوانه (١٥٧)، ويروي لأوس بن حجر، ديوانه (٤١) يُراجع ما كتبت في هامش التعليل على

الموطأ لأبي الوليد الوقيسي (٢/١٥٣، ١٥٤).

(٤) ديوانه (٩٦)، ويُراجع: الكامل (١/١٤٨)، وفي الديوان:

شَرَيْتُ بُرْدًا وَلَوْ مُلِّكْتُ صَفْقَتَهُ لَمَّا تَطَلَّيْتُ فِي بَيْعِي لَهُ رَشْدًا

لَوْلَا الدَّعِيُّ وَلَوْلَا مَا تَعَرَّضَ لِي مِنْ الْحَوَادِثِ مَا فَارَقْتُهُ أَبَدًا

وَسَرَيْتُ بُرْدًا وَلَوْلَا مَا تَكَنَّفَنِي مِنَ الْحَوَادِثِ مَا فَارَقْتُهُ أَبَدًا
 وَبُرْدٌ: اسْمُ غُلَامٍ كَانَ لَهُ فُبَاعَةٌ مِنْ دَيْنٍ لَزِمَهُ.
 - وَ«المُؤَاجِبَةُ» [٨٠] مُفَاعَلَةٌ، مِنْ وَجَبَ الشَّيْءُ^(١)؛ إِذَا لَزِمَ، وَمَعْنَاهَا:
 أَنْ تُوجِبَ الشَّيْءَ عَلَى صَاحِبِكَ، وَيُوجِبُهُ عَلَيْكَ.

(مَا جَاءَ فِي الرَّبَا فِي الدِّينِ)

- يُقَالُ^(٢): «نَقَدْتُ» [٨١] الرَّجُلَ أَنْقَدُهُ - بِنْتِخِ الْقَافِ فِي الْمَاضِي،
 وَصَمَّهَا فِي الْمُسْتَقْبَلِ -: إِذَا أُعْطِيَتْهُ التَّقَدُّ.
 - وَقَوْلُهُ: «وَلَا تُؤَكِّلُهُ» [٨٢] أَي: لَا تُطْعِمُهُ غَيْرَكَ.
 - وَقَوْلُهُ: «أَتَقْضِي أُمَّ تُرَيْبِي؟» [٨٣]. مَعْنَاهُ: أَتُعْطِي مَا عَلَيْكَ مِنَ الدِّينِ،
 أَمْ تَرِيدُنِي فِيهِ، فَانظُرْكَ بِهِ؟ يُقَالُ: أَرَبِي الرَّجُلُ يُرَبِّي إِرْبَاءً،^(٣) فَهُوَ بِضَمِّ الْيَاءِ^(٣)،
 قَالَ تَعَالَى^(٤): ﴿ وَمَاءَ آتَيْتُم مِّن رَّبَّا لِيَرَبُّوْا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ ﴾ وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ رَبَّتِ الدَّابَّةُ
 تَرَبُّو: إِذَا انْتَفَخَ جَوْفُهَا عِنْدَ الْجَرِيِّ. وَكُلُّ شَيْءٍ زَادَ عَلَى قَدْرِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ فَقَدَ
 رَبًّا. وَمِنْهُ قِيلَ لِلْكَدِّيَّةِ: رَبِّيَّةٌ؛ لِارْتِفَاعِهَا وَزِيَادَتِهَا عَلَى مَا حَوْلَهَا مِنَ الْأَرْضِ.

= يَا بُرْدُ مَا مَسَّنَا دَهْرٌ أَضْرَّ بِنَا مِنْ قَبْلِ هَذَا وَلَا بَعْنَا لِنَا وَلَدًا

لَا تَهْلِكِي إِثْرَ بُرْدٍ هَلَكَا كَمَا
 لَأَمْتِنِي النَّفْسُ فِي بُرْدٍ فَقُلْتُ لَهَا

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٤٣).

(٢) هَذِهِ الْفَقْرَةُ وَالْفَقْرَاتُ الَّتِي بَعْدَهَا فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٤٤).

(٣) - (٣) كَتَبَ فَوْقَهَا النَّاسُخَ: «كَذَا كَذَا كَذَا» وَهِيَ غَيْرُ مَوْجُودَةٍ فِي «التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ».

(٤) سُورَةُ الرُّؤْمِ، آيَةُ: ٣٩.

- وَقَوْلُهُ: «بَعْدَ مَحَلِّهِ» يَجُوزُ فِيهِ فَتْحُ الْحَاءِ، وَكَسْرُهَا، وَبِهِمَا قَرَأَتِ الْقُرْآنُ؛ وَهَذَا إِذَا كَانَ بِمَعْنَى الْوَجُوبِ ففِعْلُهُ: حَلَّ يَحُلُّ بِكَسْرِ الْحَاءِ مِنَ الْمُضَارِعِ، فَإِذَا كَانَ بِمَعْنَى التُّزْوِلِ فَهُوَ: مَحَلٌّ مَفْتُوحٌ لَا غَيْرُ، وَالْفِعْلُ مِنْهُ حَلَّ يَحُلُّ - بِضَمِّ الْحَاءِ فِي الْمُضَارِعِ^(١) - . وَأَمَّا قَوْلُهُمْ: فَلَانَ مَحَلُّ أَجْرٍ، فَهُوَ يَرْجِعُ إِلَى مَعْنَى الْوَجُوبِ، إِذْ مَعْنَاهُ: أَنَّهُ مَوْضِعٌ يَجِبُ فِيهِ الْأَجْرُ.

وَدَارُ نَحْلَةٍ^(٢): مَوْضِعٌ سُوقٍ بِالْمَدِينَةِ، وَهِيَ دَارٌ يَكُونُ فِيهَا الْبَرَّازُونَ صَفًّا.

(جَامِعُ الدِّينِ وَالْحَوْلِ)

- «الْحَوْلُ» - مَكْسُورُ الْحَاءِ - : الِاسْتِحَالَةُ بِالدِّينِ، سُمِّيَ حَوْلًا لِتَحْوُلِ صَاحِبِ الدِّينِ مِنْ رَجُلٍ إِلَى آخَرَ. وَالْحَوْلُ: التَّحْوُلُ^(٣)، يُقَالُ: حَالَ عَنِ الشَّيْءِ حَوْلًا، قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا يَتَّبِعُونَ عَنْهَا حَوْلًا﴾^(٤).

- وَقَوْلُهُ: «مَطْلُ الْعِنِيِّ ظَلْمٌ» أَصْلُ الظُّلْمِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ^(٥): وَضَعُ الشَّيْءِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ الَّذِي يَجِبُ أَنْ يَكُونَ بِهِ، وَمِنْهُ قَالُوا^(٦): «مَنْ أَشْبَهَ أَبَاهُ

(١) تقدّم مثل ذلك مرارًا. يراجع: (١/٤٩، ٢٦٦، ٣٤١) ... وغيرها.

(٢) المَعَانِمُ الْمُطَابَةِ (١٣٨)، وَوَفَاءُ الْوَفَاءِ (٧٥٠، ١٢١١).

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٤٥).

(٤) سُورَةُ الْكَهْفِ.

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٤٦).

(٦) الْمَثَلُ فِي أَمْثَالِ أَبِي عَكْرَمَةَ (٦٧)، وَالْفَاخِرُ (١٠٣)، وَأَمْثَالُ أَبِي عُبَيْدٍ (١٤٥ ت، ٢٦٠)،

وشرحه فصلُ المقالِ (٨٥)، وَجَمَهَرَةُ الْأَمْثَالِ (٨٢/٢، ٢٤٤)، وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ

(٢/٣٠٠)، وَالْمُسْتَقْصَى (٢/٣٥٢). وَيُرَاجَعُ: الْعِقْدُ الْفَرِيدُ (٣/١٠٢)، وَاللِّسَانُ (شبهه) =

فَمَا ظَلَمَ أَيُّ: لَمْ يَضَعِ الشَّبَهَ غَيْرَ مَوْضِعِهِ، ثُمَّ يَتَنَوَّعُ أَنْوَاعًا يَرْجِعُ إِلَى هَذَا الْمَعْنَى، فَيُقَالُ: ظَلَمْتُ الْجَزُورَ؛ إِذَا نَحَرْتَهَا مِنْ غَيْرِ عِلَّةٍ، وَظَلَمْتُ الْأَرْضَ؛ أَيُّ: حَفَرْتُ/ فِيهَا، وَلَمْ يَكُنْ مَوْضِعَ حَفْرِ، وَبِذَلِكَ فَسَّرَ بَيْتُ النَّابِغَةِ^(١):

* وَالتَّوْبِيُّ كَالْحَوْضِ بِالْمَظْلُومَةِ الْجَلِدِ *

وَيُقَالُ: الْمَظْلُومَةُ: الْأَرْضُ الَّتِي أَصَابَ الْمَطَرُ مَا حَوْلَهَا وَلَمْ يُصِبْهَا، وَيُقَالُ: ظَلَمْتُ الطَّرِيقَ؛ إِذَا عَدَلْتِ عَنْهُ يَمِينًا وَشِمَالًا، وَلَمْ تَلْزَمْ مَحَجَّتَهُ، وَظَلَمْتُ السَّقَاءَ؛ إِذَا سَقَيْتِ مِنْ لَيْنِهِ قَبْلَ أَنْ يَصِيرَ رَائِبًا، وَلَبِنٌ مَظْلُومٌ وَظَلِيمٌ. وَيُسَمَّى الشَّرْكَ بِاللَّهِ ظَلْمًا؛ لِأَنَّهُ وَضِعٌ لِلرُّبُوبِيَّةِ غَيْرَ مَوْضِعِهَا، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى^(٢): ﴿إِنِ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾^(١٣)، وَقَالَ [تَعَالَى]^(٣): ﴿وَمَنْ يَظْلِمِ مِنْكُمْ

وَ(ظلم)، وخرزانه الأدب (٤/١٢٣)، وفي شعر كعب بن زهير [ديوانه: ٦٤، ٦٥]:

أَنَا ابْنُ الَّذِي قَدْ عَاشَ تِسْعِينَ حِجَّةً فَلَمْ يُحْزِ يَوْمًا فِي مَعَدٍّ وَلَمْ يَلْمُ
وَأَشْبَهْتُهُ مِنْ بَيْنِ مَنْ وَطِئَ الْحَصَا وَلَمْ يَثْبُ عَنِّي شِبْهُ خَالٍ وَلَا ابْنُ عَمٍّ
فَقُلْتُ شَبِهُتَ بِمَا قَالَ عَالِمٌ بِهِنَّ وَمَنْ يُشْبِهُ أَبَاهُ فَمَا ظَلَمُ

وَمَنْ شَوَاهِدِ النَّحْوِيِّينَ [الرُّوبَةُ فِي مُلْحَقَاتِ دِيَوَانِهِ ١٨٢]:

بَابُهُ اقْتَدَى عَدِيٍّ فِي الْكِرْمِ

وَمَنْ يُشَابِهُ أَبَهُ فَمَا ظَلَمُ

يُرَاجَعُ: شَرْحُ التَّسْهِيلِ لِابْنِ مَالِكٍ (١/٤٦)، وَشَرْحُ الْأَلْفِيَّةِ لِابْنِ النَّاطِمِ (١٢) وَغَيْرِهِمَا.

(١) دِيَوَانُهُ (١٥)، وَصَدْرُهُ:

* إِلَّا الْأَوَارِيَّ لِأَيَّا لَا أُبَيِّئُهَا *

(٢) سُورَةُ لُقْمَانَ.

(٣) سُورَةُ الْفُرْقَانِ.

نَذِقَهُ عَذَابًا كَبِيرًا ﴿١١﴾، وَقَالَ [تَعَالَى] ^(١): ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾،
 أَي: بِشْرِكٍ. وَيُسَمَّى النُّقْصَانُ ظُلْمًا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى ^(٢): ﴿كَلَّمْنَا الْجَنَانَيْنِ ءَأَنْتَ أَكْلَهُمَا
 وَلَمْ تَظْلِمِ مِنْهُ شَيْئًا﴾. وَمِنْهُ يُقَالُ ظَلَمَهُ حَقَّهُ، وَيَكُونُ الظُّلْمُ: الْجَحْدُ، قَالَ تَعَالَى ^(٣):
 ﴿وَأَيْنَانُ مُودِ النَّاقَةِ مُبْصِرَةٌ فَظَلَمُوا بِهَا﴾ أَي: جَحَدُوا [بِهَا] آيَةً مِنْ آيَاتِ اللَّهِ تَعَالَى،
 وَكَذَا قَوْلُهُ [تَعَالَى] ^(٤): ﴿يَمَا كَانُوا يَتَايَنَتَنَا يَظْلِمُونَ ﴿١١﴾﴾، أَي: يَجْحَدُونَ.

- وَقَوْلُهُ: «إِذَا أَتَبَعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيءٍ فَلْيَتَّبِعْ» أَي: إِذَا أَحْبَبَ فَلْيَسْتَحِلِّ.
 يُقَالُ: أَتَبَعْتُ الرَّجُلَ فَلَانًا: إِذَا جَعَلْتَهُ أَنْ يَتَّبِعَهُ. وَوَقَعَ فِي بَعْضِ الشَّيْءِ:
 «فَلْيَتَّبِعْ» - بِفَتْحِ الْبَاءِ وَتَسْكِينِ التَّاءِ - . وَفِي بَعْضِهَا: «فَلْيَتَّبِعْ» - بِتَشْدِيدِ التَّاءِ
 وَكَسْرِ الْبَاءِ - وَكِلَاهُمَا جَائِزٌ.

- وَمَعْنَى «أَوَيْتَ» [٨٥]: ضَمَمْتَ، وَهُوَ مَمْدُودٌ غَيْرُ مَقْصُورٍ، وَإِنْ كَانَ
 جَاءَ الْقَصْرُ فِي الْمُعَدَّى أَوْ غَيْرِ الْمُعَدَّى، وَالْمَدُّ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، لَكِنَّ الْمَدَّ
 فِي الْمُعَدَّى أَشْهَرُ، وَالْقَصْرُ فِي اللَّازِمِ أَشْهَرُ ^(٥)، «وَمَنْ أَوَى إِلَى اللَّهِ آوَاهُ اللَّهُ».

- وَأَصْلُ: «الرَّحْلِ»: سَرْجُ النَّاقَةِ وَالْجَمَلِ ^(٦). ثُمَّ يُسَمَّى الْمَوْضِعُ الَّذِي
 يَنْزَلُ فِيهِ وَيَحُطُّ رَحْلُهُ فِيهِ: رَحْلًا، عَلَى مَذْهَبِهِمْ فِي تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ الشَّيْءِ

(١) سورة الأنعام، الآية: ٨٢.

(٢) سورة الكهف، الآية: ٣٣.

(٣) سورة الإسراء، الآية: ٥٩.

(٤) سورة الأعراف.

(٥) اللسان (أوى): «وَأَنْكَرَ بَعْضُهُمُ الْمَقْصُورَ الْمُتَعَدَّى».

(٦) التلخيص في التعليق على الموطأ لأبي الوليد القشيري (٢/١٤٤).

إِذَا كَانَ مِنْهُ سَبَبٌ .

- وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: «إِنَّمَا لِسُوقٍ يَرُجُو نَفَاقَةً»، وَفِي بَعْضِهَا: «نَفَاقَهَا»،
وَكَلاهُمَا صَحِيحٌ؛ لِأَنَّ السُّوقَ يُذَكَّرُ وَيؤنَّثُ^(١)، وَالأشْهُرُ التَّائِبَةُ؛ وَلِذَلِكَ
قَالُوا: سُوقٌ نَافِقَةٌ، وَسُوقٌ كَاسِدَةٌ، وَأَنشَدَ الفَرَّاءُ فِي التَّذْكِيرِ: ^(٢)

* بِسُوقٍ كَثِيرٍ رِيحُهُ وَأَعَاصِرُهُ *

وَتَقَدَّمَ: «مَحِلُّ الأَجَلِ» وَ«الدَّرِيعَةُ» وَ«العَيْنَةُ» .

- وَ«الدُّخْلَةُ» وَ«الدُّلْسَةُ» سَوَاءٌ^(٣)، وَكَلاهُمَا مَضْمُومٌ الأَوَّلِ، سَاكِنُ
الثَّانِي، وَإِذَا لَمْ يُرِدْ بِالدُّخْلَةِ الدُّلْسَةَ وَأُرِيدَ بِهِ بَاطِنُ الشَّيْءِ لَمْ يُضْمَ أَوَّلُهُمَا،
وَلَكِنْ يَقُولُونَ: هُوَ عَالِمٌ بِدُخْلَةِ أَمْرِكَ - مَفْتُوحَةٌ الدَّالِ مَكْسُورَةٌ الحَاءِ -، ثُمَّ
يُسَكِّنُونَ الحَاءَ، وَيَتْرَكُونَ الدَّالَ مَفْتُوحَةً، وَمِنْهُمْ مَنْ يُسَكِّنُ الحَاءَ، وَيُلْقِي
كَسْرَتَهَا عَلَى الدَّالِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: بِدَاخِلَةِ أَمْرِكَ، وَفِيهِ لُغَاتٌ أُخْرَى تَرَكَنَاهَا إِذْ

(١) ذَكَرَ ذَلِكَ المَوْلُودُونَ فِي المَذَكَّرِ وَالمُؤنَّثِ مِنْهُمُ الفَرَّاءُ فِي المَذَكَّرِ وَالمُؤنَّثِ (٩٦)، وَأَبُو حَاتِمٍ
السَّجِسْتَانِيُّ فِي المَذَكَّرِ وَالمُؤنَّثِ (١٦٦)، وَابْنُ الأَنْبَارِيِّ فِي المَذَكَّرِ وَالمُؤنَّثِ (٣٥٤)،
وَابْنُ التُّسْتَرِيِّ فِي المَذَكَّرِ وَالمُؤنَّثِ (٨٥)، . . . وَغَيْرِهِمْ .

(٢) لَمْ يُنْشِدْهُ الفَرَّاءُ فِي كِتَابِهِ المَذَكَّرِ وَالمُؤنَّثِ، وَهُوَ فِي إِصْلَاحِ المَنْطِقِ (٣٦٢)، وَشَرَحَ أَيْبَاتَهُ
(٥٦٦)، وَنَهْذِيهِ (٧٥٠)، وَتَرْتِيبِهِ «المَشُوفُ المَعْلَمُ . . .» (٣٧٧/١)، وَالمَذَكَّرِ وَالمُؤنَّثِ
لِابْنِ الأَنْبَارِيِّ (٣٥٥)، وَقَائِلُهُ رَجُلٌ جَلَدَهُ السُّلْطَانُ وَحَلَقَهُ فَقَالَ:

أَلَمْ يَعْظِ الفُتَيَانَ مَا صَارَ لِمَنِّي بِسُوقٍ كَثِيرٍ رِيحُهُ وَأَعَاصِرُهُ
عَلَوْنِي بِمَغْضُوبٍ كَأَنَّ سَجِيْفَهُ سَجِيْفُ فُطَامِي حَمَامًا يُطَايِرُهُ

وَيُرَاجَعُ: المُحْكَمُ (٣٢٤/٦)، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (سُوقٌ).

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى المَوْطَأِ لِأَبِي الوَلِيدِ الوَقْشِيِّ (١٤٥/٢، ١٤٦).

لَمْ يَكُنْ كِتَابَنَا هَذَا كِتَابَ لُغَةٍ .

(مَا جَاءَ فِي الشَّرْكِ وَالتَّوَلِيَّةِ)

- «الْوَضِيعَةُ» [٨٦]: التَّقْصُ وَالْخَسَارَةُ^(١) . يُقَالُ: وَضِعَ الرَّجُلُ فِي الْبَيْعِ، عَلَى صَنِيعَةٍ فَعَلَ مَا لَمْ يُسَمِّ فَاعِلُهُ: إِذَا خَدَعَ .
- وَقَوْلُهُ: «فَبِتَّ بِهِ» أَي: انفصلَ بِهِ وَجَازَهُ . يُقَالُ: بَتَّتُ الْبَيْعَ عَلَيْهِ، وَأَبْتَيْتُهُ: إِذَا أَنْفَذْتَهُ وَفَصَلْتُ فِيهِ . وَمَعْنَى: «العَهْدَةُ»: مَا يَقَعُ فِي ذَلِكَ مِنَ الْكِتَابِ وَالتَّنَازُعِ وَالرَّدِّ بِالْعَيْبِ .
- وَقَوْلُهُ: «أَشْرِكْنِي بِنِصْفِ هَذِهِ السَّلْعَةِ» . الْبَاءُ - هَلْهَنَا - بِمَعْنَى «فِي» كَمَا يُقَالُ: زَيْدٌ بِالْكُوفَةِ، وَفِي الْكُوفَةِ .

(مَا جَاءَ فِي إِفْلَاسِ الْغَرِيمِ)

- يُقَالُ: أَفْلَسَ الرَّجُلُ [٨٧] إِفْلَاسًا^(٢)، فَإِذَا أَرَدَتْ أَنَّهُ نُسِبَ إِلَى ذَلِكَ قُلْتُ: فُلْسٌ تَفْلِيسًا، كَمَا يُقَالُ: سُرِقَ الرَّجُلُ، إِذَا نُسِبَ إِلَى السَّرِقَةِ، وَقَرَأَ بَعْضُ الْقُرَّاءِ [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٣): ﴿إِنَّ ابْنَكَ سُرِقٌ﴾، إِلَّا أَنَّ قَوْلَهُمْ: فُلْسَ الرَّجُلُ

(١) هَذِهِ الْفَقْرَةُ وَالْفَقْرَاتُ بَعْدَهَا عَنِ التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٤٦، ١٤٧) .

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٤٧) .

(٣) سُورَةُ يُوسُفَ، الْآيَةُ: ٨١، وَهِيَ قِرَاءَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبُو رَزِينٍ، وَالضَّحَّاكُ وَقَرَأَ بِهَا الْكِسَائِيُّ .

يُرَاجَعُ: تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ (١٣/٢٤)، وَإِعْرَابُ الْقُرْآنِ لِأَبِي جَعْفَرِ النَّحَّاسِ (٢/١٥٤)، وَالْمُحَرَّرُ

الْوَجِيزُ (٨/٤٥)، وَزَادَ الْمَسِيرُ (٤/٢٦٧)، وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ (٩/٢٤٤)، وَالْبَحْرُ الْمُحِيطُ

(٥/٣٣٧)، وَالذَّرُّ الْمَصُونُ (٦/٥٤٣) .

- بالتشديد - شاد؛ لأنَّ فَعَلَ المُشَدَّدَ لَا يُبْنَى إِلَّا مِنَ الْأَفْعَالِ الثَّلَاثِيَّةِ، كَمَا يُقَالُ: ضُرِبَ وَقُتِلَ، وَمَجَازُهُ: أَنَّهُ جَاءَ عَلَى حَذْفِ الزِّيَادَةِ، وَنَحْوِ مِنْهُ قَوْلُهُمْ: لَأَلَّ لِبَائِعِ اللَّوْثِ، وَمَنْ قَالَ: الْفَلْسُ، / وَفَلَسَ الرَّجُلُ فِي هَذَا الْمَعْنَى فَقَدْ أَخْطَأَ.

- و«الأسوة» - بِكسْرِ الهمزة، وَضَمِّهَا -: الْقُدْوَةُ^(١). وَيُقَالُ: «بُقِعَةُ مِنْ الْأَرْضِ وَبُقِعَةُ» - بِضَمِّ الْبَاءِ وَفَتْحِهَا -. وَيُقَالُ: «تَبَاعَةٌ وَتَبِعَةٌ» [٨٨] بِكسْرِ الْبَاءِ.

- وَقَوْلُهُ: «يُحَاصُّ بِحَقِّهِ» مُشْدُودَةٌ الصَّادِ، أَي: يَأْخُذُ حِصَّتَهُ. يُقَالُ: حَاصَصْتُ الرَّجُلَ مُحَاصَّةً وَحِصَاصًا.

ب/٧٥

- وَقَوْلُهُ: «فَيُعْطُونَهُ حَقَّهُ كَامِلًا وَيُمْسِكُونُ» ذَلِكَ مَا ثَبَتَ فِي الرِّوَايَاتِ بِالثُّونِ، وَلَيْسَ بِمَعْطُوفٍ عَلَى قَوْلِهِ: «إِلَّا أَنْ يَرُغَبَ»^(٢)، وَلَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَحَذَفَ، وَلَكِنَّهُ كَلَامٌ مُسْتَأْنَفٌ، كَأَنَّهُ قَالَ: فَهُمْ يُعْطُونَهُ، وَنَظِيرُهُ قَوْلُ أَبِي النَّجْمِ^(٣):

* يُرِيدُ أَنْ يُعْرِبَهُ فَيُعْجِمَهُ *

(١) هَذِهِ الْفَقْرَةُ وَالْفَقَرَاتُ الَّتِي بَعْدَهَا حَتَّى نِهَايَةِ الْبَابِ عَنْ أَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (١٤٧/٢، ١٤٨).

(٢) ذَكَرَ أَبُو الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (١٤٩/٢) شَاهِدًا حَذَفَهُ صَاحِبُنَا هُنَا، هُوَ قَوْلُهُ: عَلَى الْحَكَمِ الْمَأْتِيٍّ يَوْمًا إِذَا قَضَى قَضِيَّتَهُ أَنْ لَا يَجُورَ وَيَقْضِي وَفُلْتُ فِي هَامِشِ الْكِتَابِ أَنَّ هَذَا الْبَيْتَ يُنْسَبُ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أُمِّ الْحَكَمِ الثَّقَفِيِّ، أَوْ إِلَى أَبِي اللَّحَامِ الثَّقَلْبِيِّ، وَصَحَّحْتُ نَسْبَهُ إِلَى أَبِي اللَّحَامِ لِقَوْلِهِ فِي الْقَصِيدَةِ الَّتِي مِنْهَا الْبَيْتُ: أَرَاكُمْ رِجَالًا بُدْنَا حَقَّ بُدْنٍ فَلَسْتُ أَبَا اللَّحَامِ إِنْ لَمْ تُحَلِّدُوا

(٣) ذَكَرَ أَبُو الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيُّ أَيْضًا فِي «التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ» الْمَقْطُوعَةَ الَّتِي مِنْهَا الْبَيْتُ الْمَذْكُورُ هُنَا وَنَسَبَهَا إِلَى أَبِي النَّجْمِ أَيْضًا، وَصَحَّحْتُ فِي هَامِشِ الْكِتَابِ أَنَّ الْأَبْيَاتَ لِلْحُطَيْمَةِ فِي دِيْوَانِهِ (١١١)، وَرَبَّمَا نَسَبَتْ إِلَى رُوَيْبَةَ، وَهِيَ فِي مَلْحَقَاتِ دِيْوَانِهِ (١٨٦).

(مَا يَجُوزُ مِنَ السَّلَفِ)

- «البكر» [٨٩]: الفتي من الإبل^(١). وقوله: «جملاً خياراً» أي: مختاراً. ويقال: ناقة خيار، وجملة خيار، والجمع: خياراً أيضاً.

- و«رباعياً»، وفي رواية: «رباع»، وهو الذي سقطت رباعيته من أسنانه، ورباعية للأثني، ورباع للذكر، فإذا نصبته قلت: رباعياً، والرباعية من الأسنان: هي التي سنّها بعد الثنية؛ وهي أربع محيطات بالثنايا؛ اثنان من فوق، واثنان من أسفل^(٢)، وهو مخفف الياء، ولا يجوز تشديدها.

- وقوله: «درهم خيراً منها» [٩٠]. قال ابن وضاح^(٣): أراد أكثر منها، حكى ذلك عن بعض أهل المدينة، وليس في لفظ الحديث ما يقتضي هذا، وإنما معناه أفضل، والفضل يكون بكثرة، وبغير كثرة. و«الوأي»: الوعد.

(مَا لَا يَجُوزُ مِنَ السَّلَفِ)

- قول عمر: «فأين الحمل؟» [٩١]. يريد: منفعة الحمل وكفايته. ورواه بعض شيوخنا: «فأين الحمل». وصحت الروايتان، وفسر الأصل: يريد حملاً. وقد فسره بعضهم: بالحمل الذي هو الضمان، والحمل أيضاً: الدية. و«الوليدة»: الأم، وهي كناية عما ولد من الإماء في ملك الرجل.

(١) النص في التعليق على الموطأ لأبي الوليد القشيري (١٤٩/٢).

(٢) الصحيح أن الرباعية هي التي لها اثنان مع الثنايا ليصبح المجموع أربعاً، ومن المعلوم أن الإبل لا أسنان لها من فوق؟!

(٣) المصدر نفسه، ونقل عن ابن وضاح فيما حكاه عن بعض أهل المدينة.

(مَا يَنْهَى عَنْهُ مِنَ الْمُسَاوَمَةِ وَالْمُبَايَعَةِ)

- قَوْلُهُ: «لَا تَلْقُوا الرَّكْبَانَ» [٩٦]. نَهَى أَنْ تَتَلَقَّى السَّلَعَ الَّتِي يُهْبَطُ بِهَا إِلَى الْأَسْوَاقِ، فَتَشْتَرِي قَبْلَ بُلُوغِهَا.

- وَ«الْمُنَاجَشَةُ»: أَنْ يَدُسَّ^(١) الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ؛ لِيُعْطِيَهُ عَطَاءً لَا يُرِيدُ شِرَاءَهَا بِهِ؛ لِيَعْتَزَّ بِهِ مَنْ أَرَادَ شِرَاءَهَا مِنَ النَّاسِ. وَقِيلَ: النَّجْشُ: التَّنْفِيرُ^(٢)، وَقِيلَ: الْمَدْحُ لِسَلْعَتِهِ لِيَنْفَرَ عَنْ غَيْرِهَا؟ وَالْأَوَّلُ فِي الْبَيْعِ أَشْهَرُ. وَقَالَ أَهْلُ اللَّغَةِ: النَّجْشُ: الْإِسْتِثَارَةُ^(٣)، وَلِذَلِكَ يُقَالُ لِلْحِرَاثِ: نَاجَشٌ^(٤).

- وَقَوْلُهُ: «وَلَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ». أَيُّ: لَا يَشْتَرِي بَعْضُكُمْ عَلَى شِرَاءِ بَعْضٍ. وَالْعَرَبُ تَقُولُ: بَعْتُ الشَّيْءَ فِي مَعْنَى اشْتَرَيْتُهُ، وَاشْتَرَيْتُ

(١) غَرِبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٣٤١/٢)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَأِ لابن حَبِيبٍ (٣٩٥، ٣٩٤/١)

(٢) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (٥/٢).

(٣) يُرَاجَعُ: غَرِيبِ الْحَدِيثِ لابن قُتَيْبَةَ (١٩٩/١)، وَجَمْهَرَةُ اللَّغَةِ (٤٧٨/١)، وَالزَّاهِرُ لابن الْأَنْبَارِيِّ (٥٠٦/١)، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ (٥٤٢/١٠)، وَمُجْمَلُ اللَّغَةِ (٨٥٦)، وَالْمُحْكَمُ (١٧٧/٧)، وَالْأَفْعَالُ لِلسَّرْفُطِيِّ (١٩٣/٣)، وَالصَّحَاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (نَجْش).

(٤) فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ (١٥٠/٢): «وَنَجَشْتَ الْإِبِلَ: إِذَا سَفَقْتَهَا بِعُنْفٍ، قَالَ الرَّاجِزُ:

أَحْرَشُ لَهَا يَا بَنَ أَبِي الْكِبَاشِ

فَمَا لَهَا اللَّيْلَةَ مِنْ إِنْقَاشِ

غَيْرُ السُّرْتَى وَسَاقِي نَجَاشِ

وَهِيَ لِأَبِي مُحَمَّدٍ الْفَقْعَسِيِّ الرَّاجِزِ، وَقِيلَ: لِمَسْعُودِ عَبْدِ بَنِي فَرَارَةَ.

الشَّيْءَ فِي مَعْنَى بَعْتُهُ عَلَى مَا تَقَدَّمَ (١)، قَالَ تَعَالَى (٢): ﴿بَشْرًا آسْتَرُوا بِهِمْ أَنْفُسَهُمْ﴾ أَي: بَاعُوا أَنْفُسَهُمْ، وَقَالَ [تَعَالَى] (٣): ﴿وَشَرَوْهُ بِشَمْسٍ بِخَيْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ﴾؛ أَي: بَاعُوهُ. هَذَا فِي شَرَيْتُ بِمَعْنَى: بَعْتُ. وَأَمَّا بَعْتُ بِمَعْنَى شَرَيْتُ فَقَوْلُ طَرْفَةَ (٤):

وَبَاتَيْتُكَ بِالْأَنْبَاءِ مَنْ لَمْ تَبِعْ لَهُ بَاتَاتَا وَلَمْ تَضْرِبْ لَهُ وَفَتْ مَوْعِدِ

أَي: لَمْ تَشْتَرِ لَهُ زَادًا؛ لِأَنَّهُ لَا يَصِحُّ أَنْ يَقَعَ النَّهْيُ فِي الْحَدِيثِ عَلَى الْبَائِعِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَبِيعُ أَحَدًا عَلَى بَيْعِ بَائِعٍ، إِنَّمَا يَشْتَرِي مُشْتَرٍ عَلَى شِرَاءِ مُشْتَرٍ، وَقَدْ تَقَدَّمَ نَحْوُهُ.

رَوَى أَبُو عُبَيْدٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ وَأَبِي زَيْدٍ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَكَيْسَ لِلْحَدِيثِ وَجْهٌ غَيْرُهُ هَذَا عِنْدِي؛ لِأَنَّ الْبَائِعَ لَا يَكَادُ يَدْخُلُ عَلَى الْبَائِعِ، قَالَ الْحَطَّيْتِيُّ (٥):

(١) ص (٢٢١).

(٢) سورة البقرة، الآية: ٩٠.

(٣) سورة يوسف، الآية: ٢٠.

(٤) ديوانه (٤٨)، وهو من معلقته.

(٥) ديوانه (١٢٢)، وروايته: «بِمَالِكٍ» وَرَوَايَةُ الْمُؤَلَّفِ هِيَ رَوَايَةُ ابْنِ حَبِيبٍ كَمَا صَرَّحَ الْمُؤَلَّفُ هُنَا. يُرَاجَع: تَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُؤَلَّفِ لَهُ (٣٩٣/١)، وَهُوَ نَقَلَهُ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (٣/٣٧٨)، وَيُرَاجَع: الْأَضْدَادُ لِأَبِي الطَّيْبِ اللَّغَوِيِّ (٤٢)، وَالْأَضْدَادُ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (٧٥)، وَالصَّحاح، وَاللَّسَان، وَالتَّاج. . . وَغَيْرَهَا، وَهَذِهِ الرُّوَايَةُ يَزُدُّهَا نَسَقُ الْآيَاتِ الَّتِي قَبْلَهُ وَالَّتِي بَعْدَهُ فِي الدِّيَّانِ، وَقَافِيَتِهَا مَكْسُورَةٌ، وَلَوْ كَانَ بَيْنَنَا مُتَّفِرِدًا لِاحْتِمَالِ أَنْ تَكُونَ رَوَايَةُ، وَهُوَ مِنْ آيَاتِ يَمْدَحُ بِهَا عُبَيْدَةَ بْنَ حِصْنِ بْنِ حُدَيْفَةَ بْنِ بَدْرِ الْفَرَارِيِّ، وَقَدْ قَتَلَتْ بَنُو عَامِرِ ابْنَهُ مَالِكًا فَغَزَاهُمْ فَأَدْرَكَ بَنَاهُ، وَغَنِمَ، وَغَنِمَ أَصْحَابُهُ، فَقَالَ الْحَطَّيْتِيُّ:

* وَيَغْتَلِبُ لِدُنْيَانِ الْعَلَاءِ بِمَا لِكَا *

وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ حَبِيبٍ .

- وَقَوْلُهُ: «وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ» . الْمُرَادُ بِهِ أَهْلُ الْبَوَادِي وَالْبَرَارِي ، أَرَادَ أَنْ يُصِيبَ النَّاسَ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ ، وَالشَّرَاءُ لِلْبَادِي كَالْبَيْعِ لَهُ .

- وَقَوْلُهُ: / «وَلَا تُصَرُّوا الْإِبِلَ وَالْغَنَمَ» الْمُصَرَّاءُ مِنَ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ :
الَّتِي قَدْ صُرَّ لَبْنُهَا فِي ضَرْعِهَا أَيَّامًا ، أَيُّ : حُبْسٍ حَتَّى اجْتَمَعَ فَعَظُمَ بِذَلِكَ
ضَرْعُهَا ، فَيَحْسَبُ الْمُشْتَرِي أَنَّ ذَلِكَ حَالُهَا فِي حِلَابِهَا كُلِّ يَوْمٍ ، وَأَصْلُ
التَّصْرِيفِ : حُبْسُ الْمَاءِ وَجَمْعُهُ . وَالْعَرَبُ تَقُولُ : صَرَيْتُ الْمَاءَ وَصَرَيْتُهُ ، وَمِنْهُ
سُمِّيَتِ الْمُصَرَّاءُ كَأَنَّهَا مِئَةٌ اجْتَمَعَتْ ، وَلَيْسَ الْمُصَرَّاءُ مِنَ الصَّرَارِ ، وَلَوْ كَانَتْ
مِنْهُ لَكَانَتْ مَصْرُورَةً . وَقَدْ سُمِّيَتِ الْمُصَرَّاءُ : الْمُحَقَّلَةَ أَيضًا ؛ لِأَنَّ اللَّبْنَ أَحْفَلَ فِي
ضَرْعِهَا ، فَصَارَتْ بِذَلِكَ فِيمَا تُرَى حَافِلًا وَلَيْسَتْ مَحَافِلَ ، وَالْحَافِلُ : الْعَظِيمَةُ
الضَّرْعِ الْكَثِيرَةُ اللَّبَنِ^(١) ، وَمِنْهُ يُقَالُ : احْتَقَلَ الْقَوْمُ : إِذَا اجْتَمَعُوا وَكَثُرُوا ،

١/٧٦

فِدَى لابنِ حِصْنٍ مَا أُرِيحَ فَإِنَّهُ
سَمَا لِعُكَاظٍ مِنْ بَعِيدٍ وَأَهْلِهَا
فَبَاعَ بَيْنَهُ بَعْضُهُمْ بِخُشَارَةٍ
ثِمَالِ الْيَتَامَى عِصْمَةً فِي الْمَهَالِكِ
بِالْفَيْنِ حَتَّى دَاسَهُمْ بِالسَّنَابِكِ
... .. البيت

قَالَ شَارِحُ الدِّيوانِ : الْخُشَارَةُ : الرَّدِيُّ مِنَ الشَّيْءِ ، وَخُشَارَةُ النَّاسِ : سَفَلَتُهُمُ الَّذِينَ لَا خَيْرَ
فِيهِمْ ، وَمَالِكُ ابْنُهُ كَانَ رَهْنَهُ فِي صَلْحٍ بَيْنَهُمْ . وَالْعَلَاءُ : الشَّرْفُ .

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادٌ - : قَوْلُهُ : «رَهْنَهُ» . . . «يُنَاقِضُ مَا جَاءَ فِي الْخَبَرِ أَنَّهُمْ قَتَلُوهُ ، إِلَّا
أَنْ يَكُونُوا قَتَلُوهُ بَعْدَ رَهْنِهِ فَإِنَّ ذَلِكَ ادْعَى لِشِدَّةِ الْأَنْتِقَامِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(١) الاستذكار (٨٤/٢١ ، ٨٥) .

وَمَجْلِسُ حَافِلٍ: إِذَا كَثُرَ أَهْلُهُ. وَضَبَطُهُ: لَا تَصْرُؤُوا، مِنْ صَرَى يُصْرِي: إِذَا جَمَعَ، وَهُوَ تَفْسِيرُ مَالِكٍ وَالْكَافَّةُ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَأَهْلِ اللُّغَةِ، وَبَعْضُ الرُّوَاةِ يَقُولُونَ: لَا تَصْرُؤُوا^(١)، وَهُوَ خَطَأٌ عَلَى هَذَا التَّفْسِيرِ؛ لِأَنَّهُ يُخْرَجُ عَلَى مَا فَسَّرَهُ بِالرَّبْطِ وَالشَّدِّ مِنْ صَرَّ يَصْرُرُ، وَيُقَالُ مِنْهُ: الْمَصْرُورَةُ، وَهُوَ تَفْسِيرُ الشَّافِعِيِّ، فَهَذِهِ الْكَلِمَةُ كَأَنَّ مَا يَحْبِسُهُ فِيهَا رَبْطٌ أَخْلَافِهَا. قَالَ أَبُو عَمْرٍو^(٢): مَنْ قَالَ: لَا تَصْرُؤُوا فَقَدْ أَخْطَأَ، وَلَوْ كَانَتْ كَذَلِكَ لَكَانَتْ مَصْرُورَةً، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: تَصْرُؤُوا الْإِبِلَ، وَهُوَ أَيْضًا لَا يَصِحُّ إِلَّا عَلَى التَّفْسِيرِ الْآخِرِ مِنَ الصَّرِّ. وَكَانَ ابْنُ عَتَّابٍ^(٣)

(١) جَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: «حَاشِيَةُ الْأَصْلِ: وَمَا قَالُوهُ لَا يَلْزَمُ لِإِمْتِنَانِ أَنْ يَكُونَ أَصْلُ مُصْرَرَةٍ: مُصْرَرَةٌ بِثَلَاثِ رَاءَاتٍ، فَكَّرَهُوا اجْتِمَاعَ الرِّاءَاتِ وَأَبْدَلُوا مِنَ الثَّلَاثَةِ بَاءً، كَمَا قَالُوا تَطَنَّبْتُ، وَمِنْهُ ﴿دَسَّهَا﴾ (١٠) أَي: دَسَّسَهَا، وَمِنْهُ:

* تَقْضَى الْبَازِي *

وَهَذَا كَثِيرٌ فِي لِسَانِهِمْ، وَلِذَا لَا يَجِبُ أَنْ تُرَدَّ الرُّوَايَةُ مَا وَجَدَلَهَا مَخْرَجًا.

أَقُولُ: هَذِهِ التَّعْلِيلَةُ بِلَفْظِهَا مِنْ كِتَابِ التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ

(٢/ ١٥١)، صَدَّرَهَا بِقَوْلِهِ: «قَالَ (ش) وَمَا قَالُوهُ لَا يَلْزَمُ . . .».

(٢) الاستذكار (٢١/ ٨٥). وَالنَّصُّ الَّذِي قَبْلَهُ وَالَّذِي بَعْدَهُ لِلْقَاضِي عِيَاضِ فِي «مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ».

(٣) ابْنُ عَتَّابٍ هَذَا مِنْ كِبَارِ عُلَمَاءِ الْأَنْدَلُسِ وَمُحَدِّثِهَا اسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَتَّابِ بْنِ مُحَسِّنِ الْفَرَطِيِّ (ت: ٥٢٠هـ) قَالَ عَنْهُ ابْنُ بَشْكُوَال: هُوَ آخِرُ الشُّيُوخِ الْجَلَّةِ الْأَكْبَارِ بِالْأَنْدَلُسِ فِي عُلُوِّ الْإِسْنَادِ، وَسَعَةِ الرُّوَايَةِ، وَوَصَفَهُ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ بِ«السُّنَّحِ الْعَلَامَةِ، الْمُحَدَّثِ، الصَّدُوقِ، مُسَيِّدِ الْأَنْدَلُسِ» مِنْ شُيُوخِهِ وَالِدُهُ - وَكَانَ عَالِمًا مُتَقَدِّمًا - وَحَاتِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّرَابُلُسِيِّ صَاحِبِ الرُّوَايَةِ وَالْحَدِيثِ، وَمَكِّيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الْمُقْرِيءُ الْمُفَسِّرُ، وَأَبُو عَمْرٍو السَّفَافِيُّ، وَأَبُو عَمْرٍو الْحَدَّاءُ، وَابْنُ مُغِيثٍ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ . . . جَمَعَ مُنْبِخَةً حَافِلَةً، وَأَلَّفَ كِتَابًا كَبِيرًا فِي الرُّهْدِ وَالرَّفَائِقِ اسْمُهُ «شِفَاءُ الصَّدْرِ . . .». أَخْبَارُهُ فِي: الصَّلَّةِ =

عَلَى مَا حَدَّثَنِي بِهِ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْهُ، يَقُولُ عَنْ أَبِيهِ: اجْعَلُوا أَصْلَكُمْ فِي هَذَا الْحَرْفِ قَوْلَهُ تَعَالَى (١): ﴿فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ﴾.

(جَامِعُ الْبَيِّنَاتِ)

- «الْخِلَابَةُ» [٩٨]: الْخِدَاعُ. وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: «إِنْ كَانَ خَلْبَهَا» أَي: خَدَعَهَا.
- وَ«الشَّارِدُ» [١٠٠]: الْهَارِبُ الذَّاهِبُ عَلَى وَجْهِهِ. وَمِنْهُ سُمِّيَ الطَّرِيدُ شَرِيدًا.

- وَيُقَالُ: «أَجَعَلْتُ لَهُ جُعْلًا؟» وَجَعَلْتُ ثُلَاثِي (٢) وَرَبَاعِي، وَالاسْمُ مِنْهُ: الْجِعَالَةُ وَالْجِعَالُ (٣)، وَمَا يُوجَدُ مِنْ ذِكْرِ الْجُعْلِ وَالْجِعَالَةِ وَالْجِعَالَاتِ وَالْجِعَائِلِ فِي الْجِهَادِ جَمْعُ: جَعِيلَةٍ، وَهُوَ مَا يَجْعَلُهُ الْقَاعِدُ لِلخَارِجِ عَنْهُ مِنْ أَهْلِ دِيْوَانِهِ.

(١) = (٣٣٢/١)، وسير أعلام النبلاء (٥١٤/١٩)، وتذكرة الحفاظ (١٢٧١/٤)، والديباج

المُذْهَبِ (٤٧٩/١)، وطبقات المفسرين (٢٨٥/١)، وشذرات الذهب (٦١/٤).

والكلامُ الَّذِي نَقَلَهُ الْمُؤَلَّفُ عَنْ ابْنِ عَتَّابٍ هُوَ كَلَامُ الْقَاضِي عِيَّاضٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ

(٤٣/٢) قَالَ: «وَكَانَ شَيْخَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بِنِ عَتَّابٍ يَقُولُ لِلْقَارِيءِ عَلَيْهِ وَالسَّامِعِينَ: اجْعَلُوا

أَصْلَكُمْ فِي هَذَا الْحَرْفِ مَتَى أَشْكَلَ عَلَيْكُمْ صَبْطُهُ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ﴾ وَاضْبُطُوهُ

عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ فَيَرْتَفِعُ الْإِشْكَالُ، وَيُخَيِّبُ ذَلِكَ لَنَا عَنْ أَبِيهِ؛ لِأَنَّ صَرِيَّ مِثْلَ زَكَّى».

(١) سورة النجم، الآية: ٣٢.

(٢) النَّصُّ لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١٥٨/١).

(٣) فِي الْمَشَارِقِ: «وَالِاسْمُ مِنْهُ الْجِعَالُ، وَالْجِعَالَةُ بِالْكَسْرِ، وَمَا يُؤْخَذُ فِي ذَلِكَ الْجِعَالُ،

وَالْجِعَالَةُ بِالْكَسْرِ، وَمَا يُؤْخَذُ فِي ذَلِكَ الْجُعْلُ - بِالضَّمِّ - وَالْجَعِيلَةُ . . .».

كِتَابُ الْأَقْضِيَّةِ (١)

(الترغيبُ في القضاءِ بالحقِّ)

التَّرْغِيبُ: مَصْدَرٌ وَلَا بَدْلَ لَهُ مِنْ فَاعِلٍ وَمَفْعُولٍ؛ لِكَوْنِهِ مِنَ الْأَفْعَالِ الْمُتَعَدِّيَةِ، وَالْفَاعِلُ وَالْمَفْعُولُ هُمَا مُضْمَرَانِ، فَيَكُونُ تَقْدِيرُهُ: التَّرْغِيبُ لِلْقَضَاءِ، وَالْمَفْعُولُ كَذَلِكَ أَيْضًا تَقْدِيرُهُ: لِلنَّاسِ، فَيَكُونُ مَجْمُوعُ تَقْدِيرِهِمَا: التَّرْغِيبُ لِلْقَضَاءِ فِي الْقَضَاءِ بِالْحَقِّ لِلنَّاسِ.

- وَقَوْلُهُ ﷺ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ» [١]. مَجَازَةٌ (٢): أَنَّهُ قَالَهُ عَلَى جِهَةِ التَّوَاضُعِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى (٣): ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ﴾. وَالْعَرَبُ تُسْتَعْمَلُ إِنَّمَا فِي تَقْلِيلِ الشَّيْءِ وَتَحْقِيرِهِ، إِذَا عَلِيَ وَجْهَ التَّوَاضُعِ، وَإِنَّمَا عَلَى جِهَةِ الذَّمِّ، فَالتَّوَاضُعُ نَحْوَ مَا ذَكَرْنَا، وَنَظِيرُهُ قَوْلُ الْمُعْبِرَةِ بْنِ حَبْنَاءِ (٤):

(١) الْمُوطَّأُ رِوَايَةُ يَحْيَى: (٧١٩)، وَرِوَايَةُ أَبِي مُضْعَبِ الرَّهْرِيِّ (٤٥٩)، وَرِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٢٨٤)، وَرِوَايَةُ سُؤَيْدِ الْحَدَثَانِيِّ (٢٧١)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٢/٥٠-٥١)، وَالِاسْتِدْكَارُ (٧/٢٢)، وَالتَّمْهِيدُ (٢٥/١٣) وَالتَّلْعِيقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٧٧)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٥/١٨٢)، وَالْقَبْسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٨٦٩)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٢/١٩٧)، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (٣/٣٨٣)، وَكَشْفُ الْمَغْطَى (٢٨٩).

(٢) النَّصُّ فِي التَّلْعِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِلْوَقَّاسِيِّ (٢/١٧٧)، وَلَمْ يُورَدِ الْبَيْتُ، وَمَا بَعْدَ الْبَيْتِ لَهُ.

(٣) سُورَةُ الْكَهْفِ، الْآيَةُ: ١١٠.

(٤) هُوَ الْمُعْبِرَةُ بْنُ حَبْنَاءَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ أُسَيْدِ بْنِ عَبْدِ عَوْفِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ حَنْظَلَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ زَيْدِ مَنَاءِ ابْنِ تَمِيمٍ. وَحَبْنَاءُ: لَقَبٌ عَلَبَ عَلَى أَبِيهِ، وَاسْمُهُ جُبَيْرُ بْنُ عَمْرٍو، لُقَّبَ بِذَلِكَ لِحَبْنِ كَانَ أَصَابَهُ، وَأَبُوهُ شَاعِرٌ، وَأَخُوهُ صَخْرُ بْنُ حَبْنَاءَ شَاعِرٌ، وَبَيْنَهُمَا مَهَاجَةٌ، وَكَذَلِكَ بَيْنَ الْمُعْبِرَةِ وَزَيْدِ الْأَعْجَمِ، =

وَإِنَّمَا أَنَا إِنْسَانٌ أَعِيشُ كَمَا عَاشَتْ رِجَالٌ وَعَاشَتْ قَبْلَهَا أُمَّمٌ

وَأَمَّا الدَّمُّ نَحْوَ رَجُلٍ تَسْمَعُهُ يَمْدَحُ نَفْسَهُ، بَأَنَّهُ يَهَبُ الْهَبَاتِ، وَيُعْطِي الْعَطِيَّاتِ، فَتَقُولُ لَهُ: إِنَّمَا وَهَبْتَ دِرْهَمًا، تُحَقِّرَ مَا فَعَلَ، وَلَا تَعْتَدُهُ شَيْئًا. وَيُسْتَعْمَلُ أَيْضًا فِي رَدِّ الشَّيْءِ إِلَى حَقِيقَتِهِ إِذَا وُصِفَ بِصِفَاتٍ لَا يَلِيْقُ بِهِ، كَقَوْلِ الْقَائِلِ: زَيْدٌ كَرِيمٌ وَشُجَاعٌ وَعَالِمٌ، فَيَقُولُ: إِنَّمَا هُوَ كَرِيمٌ، أَي: هَذِهِ صِفَتُهُ الصَّحِيْحَةُ الْمَعْلُومَةُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ [تَعَالَى] (١): ﴿إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَاحِدٌ﴾، وَعَبَّرَ عَنْهَا الْأُصُولِيُّونَ بِالْحَضْرِ، وَذَكَرَ الْكُوفِيُّونَ، أَنَّهَا تَكُونُ بِمَعْنَى التَّنْفِي، وَاحْتَجُّوا بِقَوْلِ الْفَرَزْدَقِ (٢):

أَنَا الضَّامِنُ الرَّاعِي عَلَيْهِمْ وَإِنَّمَا يُدَافِعُ عَنْ أَحْسَابِهِمْ أَنَا أَوْ مِثْلِي

- وَقَوْلُهُ: «الْحَنُّ بِحَبَّتِهِ» أَي: أَفْظَنُ وَأَحْذِقُ (٣)، وَاللَّحْنُ - بِفَتْحِ الْحَاءِ -:

= صَحِبَ الْمَغْبِيزَةَ الْمُهَلَّبَ بْنَ أَبِي صُمْرَةَ وَمَدَحَهُ، وَاخْتَصَّ بِهِ، وَشَهِدَ مَعَهُ حُرُوبَهُ، وَاسْتَشْهَدَ يَوْمَ نَسَفٍ بِحُرَّاسَانَ سَنَةَ (٥٩١هـ). أَخْبَارُهُ فِي الْأَغَانِي (١٣/١٨٤) «دَارُ الْكُنْبِ» - وَمِنْهُ رَفَعُ نَسَبِهِ - وَالْمُؤَلَّفُ وَالْمُخْتَلَفُ (١٠٥)، وَمَعْجَمُ الشُّعْرَاءِ (٣٦٨)، وَخَزَانَةُ الْأَدَبِ (٣/٦٠١)، وَجَمَعَ شِعْرَهُ الدُّكْتُورُ نُورِي حَمُودِي الْقَيْسِي وَنَشَرَهُ فِي شِعْرَاءِ أَمْرِيُونِ (٣/١٠٨-٦٥) وَالْبَيْتُ فِي مَجْمُوعِ شِعْرِهِ الْمَذْكُورِ (٩٩) وَفِيهِ:

* عَاشَ الرِّجَالُ وَعَاشَتْ قَبْلِي الْأُمَّمُ *

ورواية المؤلّف في الكامل (١٣٥٩) وغيره.

(١) سُورَةُ النَّسَاءِ، آيَةُ: ١٧١.

(٢) الْبَيْتُ مِنْ قَصِيدَةٍ فِي دِيْوَانِهِ (٧١١-٧١٤) «الصَّاوِي» (٢/١٥٢-١٥٤) «دَارُ صَادِرٍ». وَيُرَاجَعُ التَّفَاقُصُ (١/١٢٦-١٢٨)، وَالشَّاهِدُ فِي الْمُخْتَسَبِ (٢/١٥٩)، وَدَلَائِلُ الْإِعْجَازِ (٣٢٨)، وَالتَّخْمِيرُ شَرْحُ الْمَفْصَلِ لِلْحَوَارِزْمِيِّ (١/٣٠٣)، وَشَرْحُ شَوَاهِدِ التَّلْخِيصِ (١/٧٩)، وَالْمَغْنِي (٣٤٢)، وَشَرْحُ شَوَاهِدِهِ (٣٤٥)، وَشَرْحُ آيَاتِهِ (٥/٢٤٨، ٢٥٦).

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٧٨).

الْفِطْنَةُ وَالْحِدْقُ، وَرَبَّمَا أَسْكَنُوا الْحَاءَ، وَفَعَلُهَا لِحْنٍ يَلْحَنُ، فَهُوَ لِحْنٌ، عَلَى
 مِثَالِ: حَدَرَ يَحْدَرُ فَهُوَ حَدِرٌ، وَالْمَشْهُورُ/ فِي الْخَطَأِ: لِحْنٌ - بِتَسْكِينِ الْحَاءِ -،
 وَرَبَّمَا فَتَحُوَهَا، وَالْفِعْلُ مِنْهَا لِحْنٌ - بَفَتْحِ الْحَاءِ - فَهُوَ لَاحِنٌ. وَيُقَالُ: فُلَانٌ
 لَاحِنٌ مِنْ فُلَانٍ، فَيَحْتَمِلُ ذَلِكَ تَأْوِيلَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنْ يُرَادَ: أَنَّهُ أَفْطَنُ، وَيَحْتَمِلُ
 أَنْ يُرَادَ: أَنَّهُ أَكْثَرُ خَطَأً مِنْهُ. وَيُرْوَى أَنَّ مُعَاوِيَةَ سَأَلَ النَّاسَ، فَقَالَ: كَيْفَ ابْنُ
 زِيَادٍ^(١) فَيَكُفُّمُ؟ فَقَالُوا: ظَرِيفٌ، عَلَى أَنَّهُ يَلْحَنُ، فَقَالَ مُعَاوِيَةَ: ذَلِكَ أَظْرَفُ لَهُ.
 ذَهَبُوا إِلَى اللَّحْنِ الَّذِي هُوَ الْخَطَأُ، وَذَهَبَ هُوَ إِلَى اللَّحْنِ الَّذِي هُوَ الْفِطْنَةُ^(٢).
 وَاللْحْنُ أَيْضًا: اللُّغَةُ، ذَكَرَهُ الْأَصْمَعِيُّ وَأَبُو زَيْدٍ، وَمِنْهُ قَوْلُ عُمَرَ:
 «تَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ وَالسُّنَّةَ وَاللَّحْنَ، كَمَا تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ» فَاللَّحْنُ: اللُّغَةُ^(٣).

- وَقَوْلُهُ: «فَلَعَلَّ بَعْضُكُمْ أَنْ يَكُونَ» هَلْكَذَا الرَّوَايَةُ^(٤)، وَالْوَجْهُ إِسْقَاطُ
 «أَنَّ»؛ لِأَنَّ «لَعَلَّ» لَا يَدْخُلُ فِي خَبَرِهَا «أَنَّ» إِلَّا فِي الشُّعْرِ عَلَى وَجْهِ التَّشْبِيهِ لَهَا
 بِ«عَسَى» وَتَقَدَّمَ، وَ«لَعَلَّ» فِي هَذَا الْحَدِيثِ بِمَعْنَى التَّوَقُّعِ لِأَمْرٍ يُخْشَى أَنْ يَقَعَ،

(١) هُوَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ زِيَادِ بْنِ أَبِيهِ (ت: ٦٧هـ) وَالِي خُرَاسَانَ وَالْعِرَاقَ مَشْهُورًا بِالسَّجَاعَةِ وَالْبَطْشِ
 قَاتَلَ الْفُرْسَ وَالثَّرَكَّ وَالْحَوَارِجَ. يُرَاجَع: جَمَهْرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (١١٣، ٢٢٧، ٤٠٦)
 وَالْمُحَبَّرِ (٣٠٣)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٧٥)، وَحَدِيثُ مُعَاوِيَةَ ذَكَرَهُ ابْنُ قُتَيْبَةَ فِي غَرِيبِ
 الْحَدِيثِ (٤١٧/٢)، قَالَ: «أَرَادُوا اللَّحْنَ الَّذِي هُوَ الْخَطَأُ، وَذَهَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى اللَّحْنِ الَّذِي
 هُوَ الْفِطْنَةُ...» وَرَدَّ عَلَيْهِ الْخَطَّابِيُّ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (٥٣٦/٢)، وَيُرَاجَعُ «الْغَرِيبِينَ»
 (١٦٨١/٥)، وَالنَّهْيَةَ (٢٤٢/٤).

(٢) يُرَاجَعُ الْأَضْدَادُ لِأَبِي بَكْرٍ بْنِ الْأَنْبَارِيِّ (٢٣٨).

(٣) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِلْخَطَّابِيِّ (٥٤٠/٢) عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ.

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (١٧٩/٢).

وَلَيْسَتْ لِلرَّجَاءِ وَالطَّمَعِ؛ لِأَنَّهُ لَا مَدْخَلَ لِذَلِكَ هُنَا، وَإِنَّمَا هِيَ بِمَنْزِلَةِ الرَّجُلِ يَقُولُ: رَأَيْتُ مِنَ الْأَمِيرِ جَفْوَةً، فَتَقُولُ لَهُ: لَعَلَّهُ قَدْ اتَّصَلَ بِهِ عَنكَ أَمْرٌ كَرِهَهُ^(١).

- وَقَوْلُهُ - فِي غَيْرِ «الْمُوَطَّأِ» - : «فَلْيَأْخُذْهَا أَوْ لِيَدَعْهَا» لَفْظٌ خَرَجَ مَخْرَجَ الْأَمْرِ، وَمَعْنَاهُ: الْوَعِيدُ وَالتَّهْدِيدُ، كَمَا يَقُولُ الْقَائِلُ لِلرَّجُلِ إِذَا هَدَّدَهُ: أَفْعَلْ هَذَا وَسَتَعَلِّمُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٢): ﴿وَاسْتَفْزِرْ مِنْ أَسْتَفْتَتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِم بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ﴾ فَهَذَا وَعِيدٌ وَلَيْسَ بِإِبَاحَةٍ.

- وَقَوْلُهُ: «فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ» لَمَّا كَانَ يُؤَدِّبُهُ إِلَى النَّارِ^(٣) صَارَ كَأَنَّهُ نَارٌ، وَكَمَا قَالَ تَعَالَى^(٤): ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾، وَكَمَا قَالَ ﷺ: «الَّذِي يَشْرَبُ فِي إِنَاءٍ فَضِيَّةٍ إِنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ»، وَقَدْ يُوصَفُ^(٥) الشَّيْءُ بِمَا يُؤْوَلُ إِلَيْهِ، وَيَكُونُ سَبَبًا لَهُ، وَلِذَلِكَ يُوصَفُ الشُّجَاعُ بِالْمَوْتِ، قَالَ الشَّاعِرُ^(٦):

(١) لِكَلَامِ الْوَقْشِيِّ هَذَا تَكْمَلَةٌ فِي كِتَابِهِ تَرَاوَعُ هُنَاكَ.

(٢) سُورَةُ الْإِسْرَاءِ، آيَةُ: ٦٤.

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (١٧٩/٢) وَلَمْ يَذْكُرِ آيَةَ.

(٤) سُورَةُ النَّسَاءِ، آيَةُ: ١٠.

(٥) مِنْ هُنَا لَمْ يَرِدْ فِي كِتَابِ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ.

(٦) الْبَيْتُ لِرُوَيْشِدِ بْنِ كَثِيرِ الطَّائِفِيِّ، مَعَهُ بَيْتَانِ آخَرَانِ فِي الْجِمَاسَةِ «رَوَايَةُ الْجَوَالِقِيِّ» (٥٥-٥٤) وَهِيَ:

يَا أَيُّهَا الرَّايِبُ الْمُرْجِي مَطِيئَةُ سَائِلِ بَنِي أَسَدٍ مَا هَذِهِ الصَّوْتُ

وَقُلْ لَهُمْ بَادِرُوا... .. سَائِلُ بَنِي أَسَدٍ مَا هَذِهِ الصَّوْتُ

إِنْ تَذُنُّوْا ثُمَّ تَأْتِيْنِي بِقِيَّتِكُمْ فَمَا عَلَيَّ بِذَنْبٍ عِنْدَكُمْ فَوْتُ

وَمُنَاسَبَةُ الْآيَاتِ فِي شَرْحِ التَّبْرِيْزِيِّ (٤٧/١)، وَيُرَاجَعُ: شَعْرُ طَيْءٍ وَأَخْبَارُهَا (٣٩٧/٢) =

وَقُلْ لَهُمْ بَادِرُوا بِالْعُدْرِ وَالتَّمِسُوا قَوْلًا يُبْرِتُكُمْ إِنِّي أَنَا الْمَوْتُ

(فِي الشَّهَادَاتِ)

- وَقَوْلُهُ: «مَا لَهُ رَأْسٌ وَلَا ذَنْبٌ» [٤]. قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَهُ اللَّهُ -: أَظُنُّهُمْ أَرَادُوا بِهِ أَنَّ الطَّرْفَيْنِ هِيَ حُدُودُ الْأَشْيَاءِ، وَمَا لَيْسَ لَهُ طَرْفَانِ فَهُوَ مُشْكِلٌ مُعْضِلٌ، فَلِذَلِكَ ضَرَبُوا بِهِ الْمَثَلَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ، وَفِي الْكِتَابِ «الْكَبِيرِ» تَمَامُ هَذَا الْمَعْنَى.
- وَقَوْلُهُ: «لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ خَصْمٍ». الْخَصْمُ هَذَا يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمُخَاصِمَ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْوَكِيلَ، وَتَمَامُهُ أَيْضًا فِي «الْكَبِيرِ».

- وَقَوْلُهُ: «وَلَا ظَنِينَ» أَي: مُتَّهَمٌ فِي دِينِهِ^(١). وَمِنَهُ الْحَدِيثُ الْآخَرُ: «وَلَا ظَنِينَ فِي وِلَاةٍ» وَهُوَ الَّذِي يَنْتَمِي إِلَى غَيْرِ مَوْلَاهِ، فَلَا تُقْبَلُ شَهَادَتُهُ، وَكَانَ نَقْشُ خَاتَمِ بَعْضِهِمْ: طَيْبَةٌ خَيْرٌ مِنْ ظَنَّةٍ. يَقُولُ: لِأَنَّ تَحْتَمَّ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَتَّهَمَ.

(الْقَضَاءُ فِي شَهَادَةِ الْمَحْدُودِ)

- قَوْلُهُ: «الَّذِي يُجَلِّدُ الْحَدَّ ثُمَّ تَابَ وَأَصْلَحَ» كَذَا الرَّوَايَةُ^(٢)، وَكَانَ الْوَجْهُ: ثُمَّ يَتُوبُ وَيَصْلِحُ. وَقَدْ ذُكِرَ فِيمَا تَقَدَّمَ أَنَّ الْعَرَبَ رَبَّمَا عَطَفَتِ الْمَاضِي عَلَى الْمُسْتَقْبَلِ، وَالْمُسْتَقْبَلُ عَلَى الْمَاضِي، وَعَلَى هَذَا تَأَوَّلَ النَّحْوِيُّونَ قَوْلَ الْعَرَبِ: سِرْتُ حَتَّى أَدْخُلَهَا - بِالرَّفْعِ - أَنْ مَعْنَاهُ: سِرْتُ فَدَخَلْتُ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى^(٣):

= وَقَبْلَهُ طَيِّبٌ (٢٢٧) وَرَبَّمَا نُسِبَتْ إِلَى عَمْرِو بْنِ مَعْدِي كَرِبٍ.

(١) الْغَرِيبِينَ (٤/١٢١٠) وَالنَّصُّ كُلُّهُ لَهُ.

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوَطَّأَ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٨١).

(٣) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ٢١٤.

﴿وَزَلَّلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ﴾ فِيمَنْ رَفَعَ ، أَنْ مَعْنَاهُ: فَقَالَ الرَّسُولُ ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ^(١):
﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ فِي بَعْضِ الْأَقْوَالِ . وَقَدْ تَعَطَّفَ الْعَرَبُ
الْفِعْلَ الْمَاضِيَّ عَلَى اسْمِ الْفَاعِلِ ، وَهُوَ أَشَدُّ مِنْ هَذَا فِي نَحْوِ قَوْلِهِ تَعَالَى^(٢):
﴿إِنَّ الْمَصْدِقِينَ وَالْمَصْدِقَاتِ وَأَقْرَبُوا اللَّهَ قَرَضًا حَسَنًا﴾ ، وَعَطَفُوا اسْمَ الْفَاعِلِ عَلَى
الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ ، وَعَطَفُوا الْفِعْلَ عَلَى الْمَصْدَرِ فِي نَحْوِ قَوْلِ امْرِئِ الْقَيْسِ^(٣):

فَدَمَعُهَا سَكَبٌ وَسَحٌّ وَدِيمَةٌ
وَرَسٌّ وَتَوَكَّافٌ وَتَنْهَمِلَانُ/

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ^(٤): «وَهُوَ أَحَبُّ مَا سَمِعْتُ [إِلَيَّ فِي ذَلِكَ]»^(٥) . وَإِنَّمَا كَانَ الْوَجْهُ
أَنْ يَقُولَ: «وَهُوَ أَحَبُّ مَا سَمِعْتُ فِي ذَلِكَ إِلَيَّ» لِثَلَاثِ أَحْوَالٍ بَيْنَ الصَّلَةِ وَالْمَوْصُولِ
مِمَّا لَيْسَ مِنَ الصَّلَةِ ، لَكِنَّهُ كَلَامٌ فِيهِ تَسَامُحٌ .

1/vv

(الْقَضَاءُ بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ)

- يُقَالُ^(٦): نَكَلَ عَنِ الْأَمْرِ يَنْكُلُ - بِفَتْحِ الْكَافِ مِنَ الْمَاضِي ، وَضَمِّهَا مِنَ
الْمُسْتَقْبَلِ - ، هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ وَالْفَصِيحُ ، وَحَكَى قَوْمٌ: أَنَّهُ يُقَالُ: نَكَلَ - بِكَسْرِ

(١) سُورَةُ الْحَجِّ ، آيَةُ: ٢٥ .

(٢) سُورَةُ الْحَدِيدِ ، آيَةُ: ١٨ .

(٣) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ (٣٣٩/١) وَأَنْشَدَ الْوَقْشِيُّ قَبْلَهُ:

بَاتَ بُغْشِيهَا بَعْضُ بَاتِرٍ
يَقْصِدُ فِي أَسْوَأِهَا وَجَائِرٍ

(٤) عَنِ أَبِي الْوَلِيدِ أَيْضًا .

(٥) فِي الْأَصْلِ: «فِي ذَلِكَ إِلَيَّ» ، وَالتَّصْحِيحُ مِنْ «الْمَوْطَأِ» ، وَ«التَّغْلِيظُ عَلَى الْمَوْطَأِ» .

(٦) التَّنْصُ فِي التَّغْلِيظِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (١٨٢/٢) .

الكَافِ -، وَفِي الْمُضَارِعِ يُنْكَلُ - بِفَتْحِ الْكَافِ -، وَذَلِكَ غَيْرُ مَعْرُوفٍ، وَأَكْثَرُ
اللُّغَوِيِّينَ يَجْعَلُهَا مِنْ لَحْنِ الْعَامَّةِ .

- وَ«الْعَتَاقَةُ» [٧] . - مَفْتُوحَةُ الْعَيْنِ -، وَتَقَدَّمَ .

- وَ«الْفِرْيَةُ» - مَكْسُورَةُ الْفَاءِ - : وَهِيَ الْكَذِبُ .

- وَقَوْلُهُ : «فَإِنَّ الْعَبْدُ جَاءَ بِشَاهِدٍ» الْعَبْدُ مَرْفُوعٌ^(١) لَا يَجُوزُ غَيْرُ ذَلِكَ ؛
وَعَلَى أَنْ رَوَيْتِي الْمُقَيَّدَةَ فِي كِتَابِي : «وَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا جَاءَ بِشَاهِدٍ» ، وَذَلِكَ بِمَنْزِلَةِ
قَوْلِهِ تَعَالَى^(٢) : ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ ﴾ ، وَارْتِفَاعُ هَذَا
وَشَبْهِهِ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ بِفِعْلِ مُضْمَرٍ ، مِثْلَ الْفِعْلِ الَّذِي ظَهَرَ بَعْدَهُ ، كَأَنَّهُ قَالَ : فَإِنْ
جَاءَ الْعَبْدُ جَاءَ ، وَإِنْ اسْتَجَارَكَ أَحَدٌ اسْتَجَارَكَ ، وَلَا يُجِيزُونَ فِيهِ الْإِبْتِدَاءَ ؛ لِأَنَّ
الشَّرْطَ حُكْمَهُ أَنْ يَكُونَ بِالْأَفْعَالِ ، وَالْكَوْفِيُّونَ يُجِيزُونَ فِيهِ الْإِبْتِدَاءَ .

- وَقَوْلُهُ : «وَإِنْ زَنَى وَقَدْ أَحْصَنَ» الرَّوَايَةُ^(٣) بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَالصَّادِ ، وَيَجُوزُ
ضَمُّ الْهَمْزَةِ ، وَكَسْرُ الصَّادِ ، وَكَذَلِكَ قَرَأَتِ الْقُرَّاءُ [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٤) : ﴿ فَإِذَا
أُحْصِنَ ﴾ ، وَقَرَأُوا [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٥) : ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ ﴾ ، ﴿ وَالْمُحْصِنَاتِ ﴾

(١) المصدر نفسه .

(٢) سورة التَّوْبَةِ ، آيَةُ : ٦ .

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (١٨٣/٢) .

(٤) سُورَةُ النَّسَاءِ ، آيَةُ : ٢٥ .

(٥) سُورَةُ النَّسَاءِ ، آيَةُ : ٢٤ ، ٢٥ والقراءة في السبعة لابن مجاهد (٢٣٠ ، ٢٣١) ، وإعراب

القراءات (١/١٣٢ ، ١٣٣) ، قال : «قَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو ابْنُ عَامِرٍ بِرَوَايَةِ حَفْصِ ، وَنَافِعِ
﴿ فَإِذَا أُحْصِنَ ﴾ بِالضَّمِّ . وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْفَتْحِ» . وَفِي آيَةِ الثَّانِيَةِ قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ : «قَرَأَ =

بِفَتْحِ الصَّادِ وَكَسْرِهَا .

- وَقَوْلُهُ: «فَإِذَا أَقْرَبَ بِهَذَا فَلْيُقْرِرْ بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ» يَجُوزُ: «فَلْيُقْرِرْهُ بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ، وَ«فَلْيُقْرِرْ»، وَمَوْعُ الْحُجَّةِ حَيْثُ تَقَعُ كَمَسْقَطِ الرَّأْسِ .

(مَا جَاءَ فِي شَهَادَةِ الصَّبِيَانِ)

- قَوْلُهُ: «أَوْ يُحْبَبُوا» أَي: يُسَوِّئُوا وَيُرْدُّوهُمَا عَمَّا عِنْدَهُمْ مِنْ شَهَادَةِ الْحَقِّ .
والتَّخْبِيبُ: إِفْسَادُ الرَّجُلِ عَبْدًا أَوْ أُمَّةً لِغَيْرِهِ . يُقَالُ: حَبَّبَهَا، وَالرَّجُلُ الْحَبُّ: الْفَاجِرُ . وَمِنْهُ قَوْلُ عُمَرَ^(١): «لَسْتُ بِحَبٍّ وَالْحَبُّ لَا يَخْدَعُنِي» . وَقَدْ حَبَّ يَحَبُّ حَبًّا، وَهُوَ بَيْنُ الْحَبِّ^(٢) .

(مَا جَاءَ فِي الْحَنْثِ عَلَى مَنْبِرِ النَّبِيِّ ﷺ)

- قَوْلُهُ: «عَلَى مَنْبِرِي» [١٠] . قَالَ مَالِكٌ: يُرِيدُ عِنْدَ مَنْبِرِي .
- وَقَوْلُهُ: «تَبَوَّأَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» أَي: قَعَدَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، أَخْبَرَ بِالْمَالِ عَنِ الْحَالِ، أَوْ بِالْمُسَبَّبِ عَنِ السَّبَبِ .

= الْكِسَانِيُّ وَحَدَّهُ كُلُّهَا فِي الْقُرْآنِ بِالْكَسْرِ إِلَّا هَذِهِ يُرَاجَعُ: السَّبْعَةُ أَيْضًا (٢٣٠) .

(١) فِي اللِّسَانِ: (حَبَبٌ): «وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ: «إِنِّي لَسْتُ بِحَبٍّ وَلَكِنَّ الْحَبَّ لَا يَخْدَعُنِي» .

(٢) الصَّحَاحُ: (حَبَبٌ): «حَبَّبْتُ يَا رَجُلُ تَحَبُّ حَبًّا، مِثْلَ عَلِمْتُ تَعْلَمُ عِلْمًا» .

(كِتَابُ الرَّهُونِ)

(مَا لَا يَجُوزُ مِنْ غَلَقِ الرَّهْنِ)

اتَّفَقَ الْمَشْهُورُونَ مِنَ الْفُقَهَاءِ أَهْلُ الرَّأْيِ وَالْحَدِيثِ عَلَى أَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : «لَا يَغْلَقُ الرَّهْنُ» [١٣]: مَا فَسَّرَهُ بِهِ مَالِكٌ فِي الْبَابِ، فَمَعْنَى التَّرْجَمَةِ: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُعْقَدَ الرَّهْنُ عَلَى وَجْهِ يُوْوَلُّ إِلَى الْمَنْعِ مِنْ فَكِّهِ. وَأَمَّا أَهْلُ اللَّغَةِ ^(١) فَلَمْ يُفَسِّرُوهُ بِهَذَا التَّفْسِيرِ، وَلَا شَرَطُوا فِيهِ أَنْ يَقُولَ الرَّاهِنُ لِلْمُرْتَهِنِ هَذَا الْقَوْلَ، وَإِنَّمَا غَلَقَ الرَّهْنُ عِنْدَهُمْ عَلَى مَعْنَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَأْبَى الْمُرْتَهِنُ مِنْ رَدِّهِ الرَّهْنَ عَلَى الرَّاهِنِ، وَذَلِكَ إِذَا كَانَ فِي الرَّهْنِ فَضْلٌ عَنْ قِيَمَةِ الدَّيْنِ.

وَالثَّانِي: أَنْ يَأْبَى الرَّاهِنُ أَنْ يَفْكَّهُ إِذَا عَلِمَ أَنَّ الرَّهْنَ أَنْقَصُ قِيَمَةً مِنَ الدَّيْنِ. وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ قَوْلِهِمْ: أَغْلَقْتُ الْبَابَ، وَغَلِقَ: إِذَا نَسَبَ، فَمِنَ الْمَعْنَى الْأَوَّلِ قَوْلُ زُهَيْرٍ ^(٢):

وَفَارَقْتُكَ بِرَهْنٍ لَا فِكَالَ لَهُ يَوْمَ الْوَدَاعِ فَأَمَسَى الرَّهْنُ قَدْ غَلِقَا

أَرَادَ: أَنَّهَا مَلَكَتْ قَلْبَهُ وَلَمْ تَصْرِفْهُ عَلَيْهِ، فَشَبَّهَهُ بِغَلَقِ الرَّهْنِ، وَلَيْسَ لِلشَّرْطِ هَهُنَا الَّذِي شَرَطَهُ الْفُقَهَاءُ فِي الْغَلَقِ مَعْنَى ^(٣)، وَكَذَلِكَ قَوْلُ ابْنِ دَارَةَ ^(٤):
ر/٧٧

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٨٤).

(٢) شَرْحُ دِيوَانِهِ (٣٣).

(٣) فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ: «ذِكْرٌ».

(٤) هُوَ سَائِلٌ بِنِ دَارَةَ الْعَطْفَانِيِّ، شَاعِرٌ مُحَضَّرٌ، لَهُ أَخْبَارٌ وَأَشْعَارٌ قَلِيلَةٌ. يُرَاجَعُ: نَوَادِرُ =

* وَمَنْ يَكُ رَهْنًا لِلْحَوَادِثِ يَغْلِقُ *

أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَيْسَ فِي هَذَا شَرْطٌ مِنَ الرَّاهِنِ وَالْمُرْتَهِنِ، وَإِنَّمَا الْمُرَادُ بِهِ تَعَدُّرُ تَخْلُصِهِ، وَامْتِنَاعُ فَكِّهِ، فَهَذَا أَحَدُ الْمَعْنِيَيْنِ، وَهُوَ أَنْ يَمْتَنِعَ الْمُرْتَهِنُ مِنْ رَدِّهِ عَلَى الرَّاهِنِ.

وَأَمَّا الْمَعْنَى الْآخَرُ: وَهُوَ امْتِنَاعُ الرَّاهِنِ مِنْ فَكِّهِ إِذَا كَانَ أَنْقَصَ قِيَمَةً مِنَ الدَّيْنِ، فَخَوَمَا قَالَه أَهْلُ اللُّغَةِ فِي قَوْلِ الْعَرَبِ^(١): «أَهْوَنُ مِنْ فُعَيْسٍ عَلَى عَمَّتِهِ» فَإِنَّهُمْ قَالُوا فِي تَفْسِيرِهِ: إِنَّ فُعَيْسًا رَهْنَتْهُ عَمَّتُهُ فِي حُزْمَةٍ بَقْلٍ، وَأَبَتْ أَنْ تَفُكَّهَ، وَقَالَتْ: غَلِقَ الرَّهْنُ^(٢). وَأَمَّا قَوْلُ مَنْ زَعَمَ أَنَّ غَلَقَ الرَّهْنِ: ضَيَاعُهُ، فَلَا أَعْرِفُ

= المخطوطات (المجموعة الثانية) (١٥٦، ١٥٧، ٢٦٦٣)، والأماي (٩٤، ١٢٣)، والشُّعْرُ والشُّعْرَاءُ (٤٠١، ٤٠٣)، والإصابة (٢٤٦/٣)، وهو صاحبُ البيت المشهور:
أَنَا ابْنُ دَارَةَ مَعْرُوفًا بِهَا نَسَبِي وَهَلْ بَدَارَةَ يَا لِلنَّاسِ مِنْ عَارِ
وهي أُمُّهُ، وهي من بني أسدٍ، شُبِّهَتْ بِدَارَةَ الْعَمْرِ مِنْ جَمَالِهَا، وَهُوَ لَقَبٌ لَهَا، وَاسْمُهَا سَيْفَاءٌ. وَقِيلَ: دَارَةُ لِقَبِ جَدِّهِ وَاسْمُهُ يَرْبُوعٌ. الْخَزَائِنَةُ (١/٥٥٧)، وَالْبَيْتُ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٨٥) وَصَدْرُهُ:

* أَجَارَتَنَا مَنْ يَجْتَمِعُ يَتَمَرَّقِي *

- (١) الْمَثَلُ فِي الْفَاخِرِ (٣٠)، وَكِتَابُ أَفْعَلِ (٨٠)، وَالدُّرَّةُ الْفَاخِرَةُ (٢/٤٣٢)، وَجَمْهَرَةُ الْأَمْثَالِ (٢/٣٧٣)، وَالْمُسْتَقْصَى (١/٤٤٧)، وَمَعْجَمُ الْأَمْثَالِ (٢/٤٠٧)، وَتَمْثَالُ الْأَمْثَالِ (٣٥٥)، وَيُرَاجَعُ: جَمْهَرَةُ اللُّغَةِ (٨٤٠)، وَثَمَارُ الْقُلُوبِ (١٣٨)، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (فَعَسَ)، وَرَبَّمَا وَرَدَدَ: «هُوَ أَهْوَنُ...». وَ«فُعَيْسٌ»: لَقَبٌ لَهُ، وَقِيلَ: هُوَ اسْمُهُ، وَهُوَ فُعَيْسُ بْنُ مِقَاعِيسَ بْنِ عَمْرٍو، وَكَانَ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ.
- (٢) لِسَبِّ قَوْلِهَا أَقْوَالٌ أُخْرَى فِي كُتُبِ الْأَمْثَالِ لَيْسَ مِنْ بَيْنِهَا مَا ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ هُوَ كَلَامُ الْوَقَّاسِيِّ.

ذَلِكَ مَحْكِيًّا عَنْ إِمَامٍ مِنْ أَيْمَةِ اللُّغَوِيِّينَ. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(١): لَا يَجُوزُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ أَنْ يُقَالَ فِي الرَّهْنِ إِذَا ضَاعَ: قَدْ غَلِقَ، إِنَّمَا يُقَالُ: قَدْ غَلِقَ إِذَا اسْتَحَقَّهُ الْمُرْتَهِنُ، فَذَهَبَ بِهِ. وَالرَّوَايَةُ^(٢): «لَا يَغْلِقُ الرَّهْنُ» - بِضَمِّ الْقَافِ - عَلَى لَفْظِ الْإِخْبَارِ، بِمَعْنَى لَيْسَ يُغْلَقُ الرَّهْنُ، وَفِيهِ - وَإِنْ كَانَ ظَاهِرُهُ الْإِخْبَارُ - مَعْنَى النَّهْيِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى^(٣): ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ ﴾ لَفْظُهُ لَفْظُ الْخَبَرِ، وَمَعْنَاهُ الْأَمْرُ. يُقَالُ: رَهَنْتُ الشَّيْءَ وَأَرَهَنْتُهُ، وَكَانَ الْأَصْمَعِيُّ يُنَكِّرُ أَرَهَنْتُ، وَيُقَوْلُ: لَا يُقَالُ: أَرَهَنْتُ إِلَّا بِمَعْنَى أَسْلَمْتُ، وَبِمَعْنَى: أَدَمْتُ، فَاحْتَجَّ عَلَيْهِ بِقَوْلِ ابْنِ هَمَّامِ السَّلُولِيِّ^(٤):

فَلَمَّا خَشِيتُ أَظَافِيرَهُمْ نَجَوْتُ وَأَرَهَنْتُهُمْ مَالِكًا

فَقَالَ: لَيْسَتْ الرَّوَايَةُ هَلْكَذَا، وَإِنَّمَا قَالَ الشَّاعِرُ:

* نَجَوْتُ وَأَرَهَنْتُهُمْ مَالِكًا *

كَمَا تَقُولُ: وَابَيْتُ إِلَيْهِ، وَأَصْكَ عَيْنِيهِ، يُرِيدُ أَنَّهُ فَعَلَ مُضَارِعٌ مَنِيٌّ عَلَى مُبْتَدَأٍ، وَالْجُمْلَةُ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ، كَأَنَّهُ قَالَ: نَجَوْتُ وَأَنَا أَرَهَنْتُهُمْ مَالِكًا، أَيْ نَجَوْتُ وَهَذِهِ حَالِي، وَأَنْشَدَ أَيْضًا غَيْرُ الْأَصْمَعِيِّ لِدُكَيْنِ الرَّاجِزِ^(٥):

(١) غَرِيبُ الْحَدِيثِ (٧٢/٤)، وَقَوْلُهُ هَذَا خَاصَّةٌ لَمْ يَرِدْ فِي كِتَابِ الْوَقَّاسِيِّ.

(٢) مَرْجِعُ الْكَلَامِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (١٨٦/٢).

(٣) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ٢٣٣.

(٤) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ ص (٣٨) مِنْ هَذَا الْجُزْءِ.

(٥) هُوَ دُكَيْنُ بْنُ رَجَاءِ الْفُقَيْمِيِّ، دَارِمِيُّ، تَمِيمِيٌّ، شَاعِرٌ، رَاجِزٌ، أَمْوِيٌّ، فَارِسٌ مِنْ فُرْسَانَ عَصْرِهِ. وَقَدْ عَلَى عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ. لَهُ أَخْبَارٌ فِي: الشُّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ (٥٠٨/٢)، وَمَعْجَمٌ =

لَمْ أَرُ يُؤَسَّا مِثْلَ هَذَا الْعَامِ
أَرَهَنْتُ فِيهِ لِلشَّقَا خِيَتَامِي

(الْقَضَاءُ فِيْمَنْ ارْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ)

تَقَدَّمَ أَنَّ قَوْلَهُ: «فِيْمَا نُرَى» [١٥] يَجُوزُ فِيهِ فَتْحُ التَّوْنِ، إِنْ جَعَلْتَهُ مِنْ
رَأَيْتُ، وَيَجُوزُ ضَمُّ التَّوْنِ عَلَى صِيغَةِ مَا لَمْ يَسْمَ فَاعِلُهُ، إِنْ جَعَلْتَهُ مِنْ أَرَيْتُ .
- وَقَوْلُهُ: «فَإِنْ تَابَ، وَإِلَّا قُتِلَ» جُمْلَتَانِ عَطَفَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى (١)،
وَحَذِفَ جَوَابُ الشَّرْطِ مِنَ الْجُمْلَةِ الْأُولَى، وَحَذِفَ الشَّرْطُ مِنَ الْجُمْلَةِ الثَّانِيَةِ،
وَتَقْدِيرُهُ: فَإِنْ تَابَ قَبِلْتَ تَوْبَتَهُ، وَإِلَّا يَتَّبِ قُتِلَ (٢). وَالْعَرَبُ تُسْتَعْمِلُ مِثْلَ هَذَا
الْحَذْفِ إِذَا فَهِمَ السَّمِيعُ مَا يُرِيدُونَ، وَإِذَا كَانَ فِي اللَّفْظِ دَلِيلٌ عَلَى مَا يَحْذِفُونَ .
وَالْعَرَبُ قَدْ تَحَذِفُ الشَّرْطَ [وَحْدَهُ] (٣) أَوِ الْجَوَابَ وَحْدَهُ، ثِقَةً بِفَهْمِ الْمُخَاطَبِ،

= الأديب (١١٣/١١)، واللّالي (١٤٩)، والبيتان في الأمالي (٥٦/١)، قال: «أُنشَدَنَا
أَبُوالمَيَّاسِ، وَكَانَ مِنْ أَرْوَى النَّاسِ لِلرَّجَزِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ سُرٍّ مَنْ رَأَى:

لَمْ أَرِ يَوْمًا

وَحَقَّ فَخْرِي وَبَنِي أَعْمَامِي

مَا فِي الْقُرُوفِ حَمْتَنَا حَتَامِ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِي (١٨٧/٢).

(٢) بَعْدُهُ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِي: «وَمِثْلُهُ قَوْلُ عُبَيْدِ بْنِ أَبِي سُوَيْبَةَ فِي
خُطْبَتِهِ: «فَأَمَّا إِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الطَّعْنَ عَلَى الْوَلَايَةِ وَالشَّقْصَ لِلسَّلَفِ فَوَاللَّهِ لَأَقْطَعَنَّ عَلَى ظُهُورِكُمْ
بُطُونَ السَّيَاطِ، فَإِنْ حَسَمْتُ دَاءَكُمْ وَإِلَّا السَّيْفُ مِنْ وَرَائِكُمْ» تَقْدِيرُهُ: فَإِنْ حَسَمْتُ دَاءَكُمْ فَهُوَ
الَّذِي أُرِيدُ، وَإِنْ لَأَحْسِمُهُ فَالسَّيْفُ مِنْ وَرَائِكُمْ.

(٣) عَنِ التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِي.

فَمِمَّا حُذِفَ مِنْهُ الْجَوَابُ وَحَدَهُ قَوْلُ الرَّبِيعِ بْنِ ضَبْعِ الْفَزَارِيِّ^(١) :

أَصْبَحْتُ لَا أَحْمِلُ السَّلَاحَ وَلَا أَمْلِكُ رَأْسَ الْبَعِيرِ إِنْ نَفَرَا

أَرَادَ: إِنْ نَفَرَ لَمْ يَمْلِكْ رَأْسَهُ، فَحَذَفَ؛ لِأَنَّهُ قَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ الْمَلِكِ، وَأَغْنَاهُ عَنْ إِعَادَتِهِ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُمْ: أَنَا أَشْكُرُكَ إِنْ أَحْسَنْتَ إِلَيَّ، وَمِمَّا حُذِفَ مِنْهُ الشَّرْطُ وَحَدَهُ قَوْلُ الْقَائِلِ^(٢): اصْبِرْ وَإِلَّا أَصْنَعُ مَا بَدَا لَكَ .

- وَقَوْلُ عَمَرَ: «هَلْ كَانَ فِيكُمْ مِنْ مُغْرَبَةٍ خَبِرَ؟» [١٦] . فَرَبَّمَا غَلِطَ فِي

هَذِهِ الْكَلِمَةِ بَعْضُهُمْ^(٣) فَيَتَوَتَّنُونَ «مُغْرَبَةٍ» وَيَرَفَعُونَ «خَبِرًا»، وَهَذَا يُرْوَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . وَالصَّوَابُ تَرَكَ التَّنْوِينَ مِنْ «مُغْرَبَةٍ» وَإِضَافَتَهَا إِلَى خَبِرَ، وَيَجُوزُ كَسْرُ

(١) هُوَ الرَّبِيعُ بْنُ ضَبْعِ بْنِ وَهْبِ بْنِ بَغِيضِ بْنِ مَالِكِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ فَرَازَةَ، كَانَ مِنْ خُطَبَاءِ الْعَرَبِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَفُرْسَانِهَا، وَشُجْعَانِهَا، وَشُعْرَائِهَا، شَهِدَ يَوْمَ الْهَبَاءَةِ، وَقَاتَلَ فِي حَرْبِ دَاحِسِ وَالْغُبَرَاءِ، وَكَانَ مِنَ الْمُعَمَّرِينَ، أَذْرَكَ الْإِسْلَامَ وَقِيلَ: إِنَّهُ أَسْلَمَ، وَقِيلَ: مَنَعَهُ قَوْمُهُ أَنْ يُسَلَّمَ. أَخْبَارُهُ فِي: جَمَهْرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (٥)، وَالْمَعْمُرُونَ لِأَبِي حَاتِمِ (٧)، وَالْأَغَانِي (٦٩/٩)، وَلَهُ أَشْعَارٌ قَلِيلَةٌ جَمَعَتْهَا الدُّكْتُورَةُ سَلَامَةُ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ ضَمِنَ كِتَابَهَا شَعْرَ قَبِيلَةِ ذُبْيَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ (٣٥٤-٣٦٠) مَنْشُورَاتُ جَامِعَةِ قَطْرِ سَنَةِ (١٤٠٨هـ). وَالْبَيْتُ هُنَاكَ (٣٥٨).

(٢) فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١٨٨/٢): «... وَحَدَهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ - وَهُوَ الْمُتَّقِبُ -:

فَإِمَّا أَنْ تَكُونَ أَخِي بِحَقِّ فَاطِرِ حَنِي
فَأَعْرِفُ مِنْكَ عَنِّي مِنْ سَمِينِي
وَإِلَّا فَاطِرِ حَنِي الْبَيْتُ

مَعْنَاهُ: فَإِلَّا تَكُنْ أَخِي بِحَقِّ فَاطِرِ حَنِي، وَمِثْلُهُ قَوْلُ الْقَائِلِ» .

(٣) نَقَلَ الْمُؤَلِّفُ هُنَا كَلَامَ الْوَقَّاسِيِّ فِيهِ تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ وَاجْتِصَارٌ .

الرَّاءِ مِنْ «مُعْرَبَةٍ» وَفَتْحُهَا، كَذَا حَكَى أَبُو عُبَيْدٍ فِي شَرْحِ «غَرِيبِ الْحَدِيثِ»^(١).
 وَقَالَ الْأَمَوِيُّ^(٢): بِفَتْحِ الرَّاءِ، وَغَيْرُهُ بِكَسْرِهَا، قَالَ فِيمَا يَرَى مِنَ الْغَرَبِ، وَهُوَ
 الْبُعْدُ، وَمِنْهُ^(٣) قِيلَ: «شَأْوُ مُعْرَبٍ» وَمُعْرَبٌ، أَي: هَلْ عِنْدَكُمْ خَبْرٌ عَنْ حَادِثٍ
 يُسْتَعْرَبُ؟ وَقِيلَ: مَعْنَاهُ/ هَلْ مِنْ خَبَرٍ جَدِيدٍ جَاءَ مِنْ بَلَدٍ بَعِيدٍ؟ وَ«مِنْ» زَائِدَةٌ، كَمَا
 يُقَالُ: هَلْ فِي الدَّارِ مِنْ رَجُلٍ؟. وَيُقَالُ: غَرَبَ الرَّجُلُ، إِذَا بَعُدَ، وَذَكَرَهُ صَاحِبُ
 «الْأَفْعَالِ»^(٤) بِالْتَّخْفِيفِ، فَقَالَ: غَرَبَ الرَّجُلُ غَرَبًا، وَغَرَبَةً: بَعُدَ. وَأَغْرَبَ
 الرَّجُلُ، إِذَا أَتَى بِغَرِيبٍ مِنْ قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ. وَأَصْلُهُ مِنْ قَوْلِهِمْ: غَرَبَ وَشَرَّقَ: إِذَا
 سَارَ إِلَى الْغَرْبِ وَالشَّرْقِ، ثُمَّ قِيلَ لِكُلِّ شَيْءٍ أَبْعَدَ الدَّهَابِ فِي الْأَرْضِ وَأَنْتَشَرَ:
 غَرَّبَ، وَإِنْ لَمْ يَذْهَبْ إِلَى الْغَرْبِ.

(١) غَرِيبُ الْحَدِيثِ (٤/١٧٦).

(٢) النَّصُّ لِأَبِي عُبَيْدٍ، وَالْأَمَوِيُّ الْمَذْكُورُ مِنْ أَشْهَرِ شَيْخِ أَبِي عُبَيْدٍ، يُكْثِرُ مِنَ التَّفْهِيمِ عِنْدَهُ وَالْإِسْنَادُ إِلَيْهِ،
 وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْأَمَوِيُّ اللَّعْرِيُّ، أَلَفَ كِتَابًا فِي «رَحْلِ الْبَيْتِ»، وَكِتَابًا آخَرَ فِي «التَّوَادِرِ».
 أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ بَغْدَادِ (١٢/٤٠٤)، وَإِنْبَاهِ الرُّوَاةِ (٣/١٣)، وَمَعْجَمِ الْأَدْبَاءِ (١٦/٢٥٤).

(٣) بَعْدَهُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (٤/١٧٦)، وَالتَّعْلِيلِيُّ عَلِيُّ الْمَوْطَأُ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٨٩):
 «وَمِنْهُ قِيلَ: دَارَ فُلَانٍ غَرَبَةً قَالَ الشَّاعِرُ:

وَسَطَّ وَلِيَّ التَّوَكِّيَّ إِنَّ التَّوَكِّيَّ قُدْفُ تَبَاحَةَ غَرَبَةً بِالْدَّارِ أَحْيَانًا

وَمِنْهُ قِيلَ: شَأْوُ مُعْرَبٍ، قَالَ الْكُمَيْتُ [شِعْرُهُ: ١/٩٧]:

أَعْهَدُكَ فِي أَوْلَى الشَّيْبَةِ تَطْلُبُ عَلَى دُبُرِ هَيْهَاتَ شَأْوُ مُعْرَبُ

(فَائِدَةٌ): قَوْلُهُ: «هَلْ مِنْ مُعْرَبَةٍ خَبْرٍ» وَيُرْوَى: «هَلْ مِنْ جَائِبَةٍ خَبْرٍ» مِنْ أَمْثَالِ الْعَرَبِ. يُرَاجَعُ:
 الْمُسْتَقْصَى (٢/٣٩٠)، وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (٢/٤٠٤)، وَجَمْهَرَةُ اللَّغَةِ (٢٨٧، ١٠١٧)،
 وَالْعَقْدُ الْفَرِيدُ (٢/٨٥)، وَيُرْوَى: «هَلْ جَاءَتْكَ مِنْ مُعْرَبَةٍ خَبْرٍ»... وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الرُّوَايَاتِ.

(٤) الْأَفْعَالُ لِابْنِ الْقَوْتَبِيِّ (٢٨).

وَقَالَ ابْنُ حَبِيبٍ^(١): وَهِيَ «مُغْرِبَةٌ» - بِتَخْفِيفِ الرَّاءِ - وَمَعْنَى مُغْرِبَةٌ خَبْرٌ غَرِيبَةٌ خَبْرٌ، مِنَ الْخَبْرِ الْغَرِيبِ، وَهُوَ الْحَادِثُ الْمَجْهُولُ، وَلَيْسَتْ بِتَشْدِيدِ الرَّاءِ، كَمَا يَقُولُ مَنْ لَا يَعْرِفُ؛ لِأَنَّ الْمَغْرِبَةَ بِالتَّشْدِيدِ: الَّتِي تَنْحُو نَاحِيَةَ الْمَغْرِبِ، كَمَا تَقُولُ مُشْرِقَةٌ، وَهِيَ الَّتِي تَنْحُو نَاحِيَةَ الْمَشْرِقِ. قَالَ: وَهَكَذَا حَدَّثَنِيهَا مُطَرِّفٌ وَابْنُ الْمَاجِشُونِ عَنْ مَالِكٍ بِالتَّخْفِيفِ وَفَسَّرَهَا، كَمَا تَقَدَّمَ^(٢). وَأَمَّا ضَبْطُهُ فَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ مَا تَقَدَّمَ. وَبِالْكَسْرِ رَوَاهُ شَيْوْخُ «المَوْطَأُ» وَكَذَلِكَ رَوَتْهُ الْكَافَّةُ بِفَتْحِ الْغَيْنِ.

قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَهُ اللهُ -: رَوَيْنَاهُ مِنْ طَرِيقِ الْمُهَلَّبِ^(٣) بِإِسْكَانِهِ، وَأَمَّا الإِعْرَابُ فَعَلَى الإِضَافَةِ، رَوَيْنَاهُ عَنْ شَيْوْخِنَا فِي «المَوْطَأُ» وَكَذَلِكَ تَقَيَّدَ فِي كِتَابِي، وَحَكَى عِيَاضٌ: أَنَّ بَعْضَهُمْ أَجَازَ نَصَبَ «خَبْرٍ» عَلَى الْمَفْعُولِ مِنْ مَعْنَى الْفِعْلِ فِي «مُغْرِبَةٌ».

(الْقَضَاءُ فِيمَنْ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا)

- قَوْلُهُ: «أَنَا أَبُو حَسَنِ» [١٨]. مِمَّا تَسْتَعْمِلُهُ الْعَرَبُ مِنَ الْإِعْتِرَاءِ عِنْدَ

- (١) تَفْسِيرُ غَرِيبِ المَوْطَأُ لَابْنِ حَبِيبٍ (٩/٢)، وَالَّذِي لَا يَعْرِفُ - فِي نَظَرِ ابْنِ حَبِيبٍ - هُوَ أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٩.
- (٢) فِي تَفْسِيرِ غَرِيبِ المَوْطَأُ لَابْنِ حَبِيبٍ (١٠/٢): «وَفَسَّرَهَا لِي كَمَا فَسَّرْتَهَا لَكَ».
- (٣) ظَاهِرُ الْعِبَارَةِ أَنَّهَا لِلْمَوْلَفِ، وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ؟ بَلْ هِيَ عِبَارَةُ الْقَاضِي عِيَاضٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لِكِنَّةِ المَوْلَفِ اسْتَحْلَى هَذِهِ الْعِبَارَةَ وَاسْتَهْوَتْهُ فَنَسَبَهَا لِنَفْسِهِ، وَكَثِيرًا مَا أَجِدُهُ يَفْعَلُ ذَلِكَ، قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١٣٠/٢): «قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: يُقَالُ بِكسر الرَّاءِ وَفَتْحِهَا، وَأَصْلُهُ مِنَ الْغَرَبِ وَهُوَ البُعْدُ، وَبِالْكَسْرِ رَوَاهُ شَيْوْخُ «المَوْطَأُ» وَقَدْ رَوَتْهُ الْكَافَّةُ بِفَتْحِ الْغَيْنِ وَرَوَيْنَاهُ مِنْ طَرِيقِ الْمُهَلَّبِ «مُغْرِبَةٌ» بِسُكُونِ الْغَيْنِ، وَحَكَاهُ البُؤْنِيُّ عَنْ بَعْضِهِمْ...» وَالمُهَلَّبُ الْمَذْكُورُ هُوَ ابْنُ أَبِي صُفْرَةَ الأَسَدِيِّ التَّمِيمِيِّ الأَنْدَلُسِيِّ، تَقَدَّمَ التَّعْرِيفُ بِهِ (٣٣/٢)

إِصَابَةِ ظَنِّهَا .

- وَقَوْلُهُ: «فَلْيُعْطَ بِرُمَّتِهِ» مَثَلٌ، أَي: فَلْيُسَلِّمْهُ إِلَى أَوْلِيَاءِ الْقَتِيلِ يَفْتُلُونَهُ .
وَقِيلَ: يُسَلِّمُ إِلَيْهِمْ بِحَبْلِ فِي عُنُقِهِ لِلْقِصَاصِ . يَقُولُونَ فِي الْمَثَلِ (١): «ادْفَعَهُ إِلَيْهِ
بِرُمَّتِهِ» وَأَصْلُهُ: أَنَّ رَجُلًا دَفَعَ إِلَيْهِ رِجَالٌ بَعِيرًا بِحَبْلِ فِي عُنُقِهِ، وَالرُّمَّةُ: الْحَبْلُ
الْبَالِي، فَقِيلَ ذَلِكَ لِكُلِّ مَنْ دَفَعَ شَيْئًا بِجُمْلَتِهِ، وَلَمْ يَحْسِبْ مِنْهُ شَيْئًا . فَمَعْنَاهُ:
ادْفَعَهُ إِلَيْهِ كُلَّهُ، وَهَذَا الْمَعْنَى الَّذِي أَرَادَ الْأَعَشَى فِي قَوْلِهِ لِلْحَمَارِ (٢):

فَقُلْتُ لَهُ هَذِهِ هَاتِيهَا بِأُدْمَاءِ فِي حَبْلِ مُقْتَادِهَا

أَي: بِعِنِي هَذِهِ الْحَمْرَ بِنَاقَةِ بِرُمَّتِهَا .

(الْقَضَاءُ فِي الْمَنْبُودِ)

- «الْمَنْبُودُ» [١٩]: الْمَطْرُوحُ، قَالَ تَعَالَى (٣): ﴿فَبَدَّدْنَا بِالْعَرَاءِ﴾ الْآيَةُ . فِي
عُرْفِ اللَّغَةِ مُسْتَعْمَلٌ فِيمَنْ طُرِحَ مِنَ الْأَطْفَالِ عَلَى وَجْهِ الْاسْتِسْرَارِ بِهِ .
- وَ«الْعَرِيفُ»: الْقَيِّمُ بِأَمْرِ الْقَوْمِ، وَهُوَ مِنْ رُؤْسَاءِ الْأَجْنَادِ؛ لِأَنَّهُ يَتَعَرَّفُ
أَحْوَالَ الْجَيْشِ . وَفِي رِوَايَةِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ قَوْلِ عُمَرَ،
عَلَى مَا ثَبَّتَ فِي «الْكَبِيرِ»:

(١) يُرَاجَع: الْأَمْثَالُ لِأَبِي عَكْرَمَةَ (٩١)، وَالْفَاخِرُ (٨١)، وَالزَّاهِرُ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (٤٦٦/١)،
وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (٥٥/١) .

(٢) دِيْوَانُهُ «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (٥١) .

(٣) سُورَةُ الصَّافَّاتِ، الْآيَةُ: ١٤٥ .

«عَسَى الْغُوَيْرُ أَبُوْسًا»^(١) وَذَكَرَهُ أَبُوْعُبَيْدٍ فِي «غَرِيبِ الْحَدِيثِ»^(٢)، وَذَكَرَ أَنَّهُ مَثَلٌ تَمَثَّلَ بِهِ الْعَرَبُ إِذَا خَافَتْ شَرًّا وَتَوَقَّعَتْهُ وَظَنَّتْهُ، وَذَكَرَ فِي أَصْلِهِ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ، وَعَنِ ابْنِ الْكَلْبِيِّ خَبْرَيْنِ مُخْتَلَفَيْنِ: أَحَدُهُمَا عَنِ ابْنِ الْكَلْبِيِّ: أَنَّ أَوَّلَ مَنْ تَكَلَّمَ بِهَذَا الْمَثَلِ الرَّبَّاءُ؛ إِذْ بَعَثَتْ قَصِيرًا اللَّخْمِيَّ، وَكَانَ يَطْلُبُهَا بِدَمِ جَدِيْمَةَ الْأَبْرَشِ، فَكَادَهَا وَخَبَأَ لَهَا الرَّجَالَ فِي صِنَادِيْقِي، أَوْ غَرَائِرَ، فَلَمَّا أَحَسَّتْ بِذَلِكَ، حِينَ سَأَلَتْ عَنْهُ، وَقِيلَ لَهَا: أَخَذَ الْغُوَيْرُ، قَالَتْ: «عَسَى الْغُوَيْرُ أَبُوْسًا». قَالَ: وَالْغُوَيْرُ: مَاءٌ لِكَلْبٍ مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ مِنْ جِهَةِ السَّمَاءِ^(٣) وَذَكَرَ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ: أَنَّهُ غَارٌ أُصِيبَ فِيهِ قَوْمٌ بِأَنْ أَنهَارَ عَلَيْهِمْ أَوْ قُتِلُوا فِيهِ، وَالْغُوَيْرُ: تَصْغِيرُ غَارٍ، وَالْأَبُوْسُ: جَمْعُ الْبَاسِ، فَصَارَ هَذَا الْكَلَامُ مَثَلًا لِكُلِّ شَيْءٍ يُخَافُ أَنْ يَأْتِيَ مِنْهُ شَرٌّ. قَالَ أَبُوْعُبَيْدٍ: وَقَوْلُ ابْنِ الْكَلْبِيِّ أَشْبَهُ عِنْدِي بِالصَّوَابِ. وَأَمَّا أَنْتِصَابُ «أَبُوْسًا» فَمِنْ النَّحْوِيِّينَ^(٤) مَنْ يَرَى أَنَّ «عَسَى» فِي هَذَا الْمَوْضِعِ أُجْرِيَتْ مُجْرَى «كَانَ» وَهُوَ مَذْهَبُ سَيْبَوِيَّةٍ^(٥)، وَقَالَ قَوْمٌ: نُصِبَ «أَبُوْسًا» عَلَى خَبَرِ «كَانَ»

(١) غريب الحديث (٢١٩/٤)، ويُراجع المثل في: أمثال أبي عبيد (٣٠٠)، وشرح «فصل المقال» (٤٢٤)، وجمهرة الأمثال (٥٠/٢)، ومجمع الأمثال (٣٤١/٢)، والمُستقصى (١٦١/٢)، وهو من شواهد النَّحو، يُراجع: كتاب سيبويه (٥١/١، ١٥٩)، ومعاني القرآن للفرّاء (١٤٥/١)، والمقتضب (٧٠/٣)، ومجالس ثعلب (٢٠٩/١)، والأصول لابن السّراج (٢٠٧/٢)، والخصائص (٩٨/١)، والإنصاف (١٦٢/١)، وشرح المفصل لابن يعيش (١٢٢/٣، ١١٩/٧)، وشرح الكافية (٢١/٢، ٣٠٢)، وله ذكرٌ في معاجم اللّغة وكتب الأدب والنوادر والتاريخ.

(٢) مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٢٢٠/٤).

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١٩٤-١٩٦) وَيُراجع تَعْلِيْقَنَا هُنَاكَ.

(٤) الْكِتَابُ (٥١) (هَارُونَ).

مُضْمَرَةٌ، كَأَنَّهُ قَالَ: عَسَى الْغُوَيْرُ أَنْ يَكُونَ أَبُو سَا، وَهُوَ قَوْلُ الْكِسَائِيِّ، وَقَالَ ابْنُ كَيْسَانَ: مَعْنَاهُ: عَسَى الْغُوَيْرُ أَنْ يَبْأَسَ بِأَسًا بَعْدَ بَأْسٍ، يَذْهَبُ إِلَى انْتِصَابِهِ انْتِصَابَ الْمَصَادِرِ. وَقَالَ قَوْمٌ: مَعْنَاهُ أَنْ يُحْدِثَ أَبُو سَا، فَهُوَ مَفْعُولٌ عِنْدَهُمْ بِفِعْلِ مُضْمَرٍ. وَقَالَ قَوْمٌ: مَعْنَاهُ أَنْ يَأْتِيَ بِأَبُوسٍ، فَلَمَّا حُذِفَ حَرْفُ الْجَرِّ نَصِبٌ، وَاحْتَجُّوا بِقَوْلِ الْكُمَيْتِ^(١):

قَالُوا أَسَاءَ بُو كُرْزٍ فَقُلْتُ لَهُمْ عَسَى الْغُوَيْرُ بِأَبَاسٍ وَأَعْوَارٍ

قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَّهُهُ اللَّهُ -: وَرَأَيْتُ أَوْ رَوَيْتُ - وَعَالِبُ ظَنِّي أَنِّي تَلَقَّيْتُ عَنْ أَسْتَاذِي الْعَلَامَةِ أَبِي عَلِيٍّ -: أَنَّ الْمَثَلَ قَالَتْهُ الرَّبَّاءُ، وَكَانَتْ قَدْ اتَّخَذَتْ نَفَقًا مِنْ قَصْرِهَا إِلَى قَصْرِ أُخْتِهَا؛ لِتَنْجُوَ مِنْهُ - حِينَ حُدِّرَتْ مِنْ سُقُوطِ دَمِ الْأَبْرِشِ - بِالْأَرْضِ، وَأَعْلِمَتْ أَنَّهُ يُؤْخَذُ بِثَأْرِهِ عِنْدَ ذَلِكَ وَكَانَ، فَلَمَّا خَرَجَ عَلَيْهَا عَمْرٌ وَأَصْحَابُهُ، قَصَدَتْ إِلَى التَّفَقِي، وَقَالَتْ: عَسَى الْغُوَيْرُ، فَوَجَدَتْ عَمْرًا عَلَى بَابِهِ مُصَلِّيًا سَيْفَهُ، وَكَانَتْ عِنْدَهَا صِفَتُهُ فَعَرَفْتُهُ، وَقَالَتْ: «أَبُوسَا». فَيَكُونُ عَلَى هَذَا تَقْدِيرُهُ: عَسَى الْغُوَيْرُ [أَنْ يَكُونَ] مَوْضِعَ نَجَاتِي، ثُمَّ قَالَتْ: «أَبُوسَا»: أَي: وَجَدْتُ عِنْدَهُ أَبُوسَا، أَوْ نَحْوَ هَذَا.

- وَأَمَّا قَوْلُ عَمْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: «أَكْذَلِكُ؟». فَإِنَّهُ مُبْتَدَأٌ مَحْدُوفٌ الْخَبَرِ اخْتِصَارًا^(٢)؛ وَالْمَعْنَى أَكْذَلِكُ هُوَ، وَهَذَا تَقْدِيرٌ مِنْهُ لِلعَرِيفِ عَلَى مَا وَصَفَهُ بِهِ مِنَ الْعِقَّةِ.

(١) شعره (١/١٨٦).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٩٦).

(الْقَضَاءُ بِالْحَاقِ الْوَلَدِ بِأَبِيهِ)

- يُقَالُ: «زَمَعَةٌ» [٢٠] - بِسُكُونِ الْمِيمِ -، وَزَمَعَةٌ - بِفَتْحِهَا - . وَأَسْنَدَ فِي «التَّمْهِيدِ»^(١) عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ هِشَامِ النَّحْوِيِّ قَالَ: هُوَ زَمَعَةٌ بِالْفَتْحِ .
 قَالَ الشَّيْخُ - وَفَّقَهُ اللَّهُ - : وَرَأَيْتُ فِي «تَنْبِيْهِاتِ الرَّقْشِيِّ» صَوَابُهُ: زَمَعَةٌ^(٢) ،
 سُمِّيَ بِوَاحِدِ الزَّمَعَاتِ ، وَهِيَ الشَّعْرَاتُ الْمُتَعَلِّقَةُ بِأَنْفِ الْأَرْزَبِ .
 - وَقَوْلُهُ: «فَتَسَاوَقَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» مَعْنَاهُ: سَاقَ بَعْضُهُمَا بَعْضًا^(٣) .
 - وَقَوْلُهُ: «هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بَنَ زَمَعَةٌ» يَجُوزُ فِي «عَبْدٍ» الضَّمِّ وَالْفَتْحِ^(٤) ، وَأَمَّا
 «ابْنُ» فَمَنْصُوبٌ لِأَنَّ غَيْرَ عَلِيٍّ حَدَّثَ قَوْلَ الْعَرَبِ: يَا زَيْدُ بَنَ عَمْرٍو .

- وَقَوْلُهُ ﷺ: «الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ» . الْعَاهِرُ: الزَّانِي^(٤) ، الْعَهْرُ:
 الزَّانَا . يُقَالُ: عَهَرَ الرَّجُلُ: إِذَا زَنَا، يَعْهَرُ، وَتَعِيَهَرَتِ الْمَرْأَةُ، وَعَيْهَرَتْ، وَذَلِكَ
 يَكُونُ فِي الْحُرَّةِ وَالْأَمَةِ مَعًا، كَمَا يَكُونُ الزَّانَا بِهِمَا مَعًا . وَأَمَّا الْمُسَاعَاةُ، فَلَا يَكُونُ
 إِلَّا فِي الْإِمَاءِ خَاصَّةً، وَلَا تُسْتَعْمَلُ فِي الْحَرَائِرِ . يُقَالُ: سَاعَى الْأُمَّةَ يُسَاعِيهَا
 مُسَاعَاةً وَسِعَاءً، وَاشْتِقَاقُهُ مِنَ السَّعْيِ، أَيُّ: سَعَى إِلَيْهَا، وَسَعَتْ إِلَيْهِ . وَ«الْحَجَرُ»

(١) التَّمْهِيدُ (١١٧/١٣)، قَالَ: «حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمَيْمُونُ بْنُ حَمْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الطَّحَاوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ السَّلَامِ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ هِشَامِ النَّحْوِيَّ يَقُولُ: هُوَ زَمَعَةٌ، بِالْفَتْحِ» .
 (٢) لَعَلَّهَا تَنْبِيْهِاتُهُ عَلَى سِيْرَةِ ابْنِ هِشَامٍ . وَالْمَوْجُودُ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (١٩٨/٢): «وَيُقَالُ: زَمَعَةٌ وَزَمَعَةٌ لُغْتَانٌ» .

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الرَّقْشِيِّ (١٩٩/٢) .

(٤) النَّصُّ فِي الْمَصْدَرِ نَفْسِهِ .

مَثَلٌ مَضْرُوبٌ لِلْحَيَّةِ فِي قَطْعِ الرَّجَاءِ، كَمَا يُقَالُ: «تُرْبَا لَهُ وَجَنْدَلًا». وَالْعَرَبُ تُكْنِي عَنِ الْمَرْأَةِ بِالْفِرَاشِ وَاللِّبَاسِ وَالْمَضْجَعِ وَالْمَرْكَبِ وَالْمَطِيَّةِ، وَذَلِكَ كُلُّهُ عَلَى التَّمَثِيلِ وَالتَّشْبِيهِ، وَتَذَكُّرُهُ فِي أَشْعَارِهَا كَثِيرًا^(١)، قَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ﴾.

- وَيُقَالُ: مَكَّتْ، وَمَكَّتَتْ [٢١]. كَمَا تَقَدَّمَ، بَفَتْحِ الْكَافِ وَضَمِّهَا، وَالضَّمُّ أَشْهَرُ، وَجَمِيعُ الْقُرَاءِ عَلَيْهِ فِي قَوْلِهِ^(٣): ﴿فَمَكَّتْ غَيْرَ بَعِيدٍ﴾ إِلَّا عَاصِمًا وَحَدَهُ. وَأَسْمُ الْفَاعِلِ مِنَ الْمَضْمُونِ مَكَيْتٌ، وَمِنَ الْمَفْتُوحِ مَا كَيْتٌ.

- وَقَوْلُ الْمَرْأَةِ: «فَأَهْرَيْتُ عَلَيْهِ الدَّمَاءَ فَحَسَّ وَلَدَهَا فِي بَطْنِهَا». فَإِنَّ الْفُقَهَاءَ^(٤) يَرَوُونَ: «أَهْرَيْتُ» بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَكَسْرِ الرَّاءِ، وَيَرَوُونَ: «حَسَّ» بِضَمِّ الْحَاءِ، وَذَلِكَ خَطَأٌ؛ وَإِنَّمَا الْوَجْهُ: «فَأَهْرَاقْتُ» بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ، وَ«حَسَّ» بِفَتْحِ الْحَاءِ؛ لِأَنَّ «أَهْرَاقَ» لَا تَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولَيْنِ، وَإِنَّمَا يَتَعَدَّى إِلَى وَاحِدٍ. يُقَالُ: أَرَأَقَ الْمَاءَ وَأَهْرَاقَهُ وَهَرَّاقَهُ، ثَلَاثَ لُغَاتٍ؛ فَإِذَا صُرِفَ إِلَى صِنْعَةٍ مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ قِيلَ: أَرَيْقَ الْمَاءَ، وَهَرَيْقَ الْمَاءَ، وَأَهْرَيْقَ الْمَاءَ. وَالْوَجْهُ لِمَنْ رَوَى: «أَهْرَيْتُ» أَنْ يَرْفَعَ الدَّمَاءَ، وَلَا وَجْهَ لِرَوَيْتِهِ غَيْرَ هَذَا. وَمَعْنَى «حَسَّ»: يَبْسَ، يُقَالُ حَسَّ التَّبْتُ فَهُوَ حَشِيشٌ وَحَاشٌ: إِذَا يَبَسَ، وَأَلْقَتِ النَّاقَةُ وَلَدًا حَشِيشًا،

١/٧٩

(١) ذَكَرَ الْوَقَّاسِيُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ مَجْمُوعَةً مِنَ الشُّوَاهِدِ تَجِدُهَا هُنَاكَ.

(٢) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةٌ: ١٨٧.

(٣) سُورَةُ التَّمْلِ، آيَةٌ: ٢٢.

(٤) النَّصُّ كُلُّهُ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/٢٠٠، ٢٠١)، مَا عَدَا التَّقْلِعَ عَنِ

«العين» فِي آخِرِ النَّصِّ.

وَقَالَ صَاحِبُ «الْعَيْنِ»^(١): حَشَّ الْوَلَدُ فِي الْبَطْنِ؛ إِذَا يَسَسَ وَالْمَرْأَةُ مُحِشٌّ.

- وَقَوْلُهُ: «أَمَّا إِنَّهُ لَمْ يَبْلُغْنِي عَنْكُمَا إِلَّا خَيْرًا» «مَا» هَلْهُنَا مُحَقَّقَةُ الْمِيمِ^(٢)،
وَالنَّحْوِيُّونَ يُجِيزُونَ فَتَنَحِ الْهَمْزَةُ مِنْ «أَنَّ» فِي هَذَا الْمَوْضِعِ وَكَسَرِهَا، وَتَقَدَّمَ.

- وَقَوْلُهُ: «كَانَ يُلِيْطُ أَوْلَادَ الْجَاهِلِيَّةِ بِمَنْ أَدَعَاهُمْ» مَعْنَاهُ: يُلْصِقُهُمْ.
يُقَالُ: لَاطَ الشَّيْءُ الشَّيْءَ الشَّيْءَ: إِذَا لَصِقَ، وَالطُّتُهُ أَنَا إِلا طَةً. وَمِنْهُ قِيلَ: لَاطَ حُبُّهُ
بِقَلْبِي يَلِيْطُ وَيَلُوْطُ، أَيُّ: تَعَلَّقَ، وَهُوَ أَلِيْطُ بِقَلْبِي مِنْكَ وَالْوُطُ^(٣). وَكَانَ الْفَرَاءُ
لَا يُجِيزُ هُوَ الْوُطُ - بِالْوَاوِ - إِلَّا مِنَ اللَّيْطَةِ.

- وَأَمَّا قَوْلُ الْمَرْأَةِ: «كَانَ هَذَا لِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ» [٢٢] فَتَقْدِيرُهُ: كَانَ هَذَا
يَأْتِنِي^(٤)، وَأَشَارَتْ لِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ، وَاللَّامُ - هَلْهُنَا - بِمَعْنَى «إِلَى» وَتَقَدَّمَ
مِثْلُهُ، وَهُوَ كَلَامٌ أَخْرَجَ الرَّاويُّ بَعْضَهُ عَلَى حِكَايَةِ قَوْلِهَا عَنْ نَفْسِهَا، وَبَعْضَهُ عَلَى
جِهَةِ الْإِخْبَارِ عَنْهَا، وَلَوْ أَخْرَجَ الْكَلَامَ كُلَّهُ عَلَى حِكَايَةِ قَوْلِهَا لَقَالَ: كَانَ هَذَا
لِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ يَأْتِنِي وَأَنَا فِي إِبِلٍ لِأَهْلِي، فَلَا يُفَارِقُنِي، حَتَّى يَطْنَ وَتَطَنَّ أَنَّهُ قَدْ
اسْتَمَرَ بِي حَبْلٌ، ثُمَّ انصَرَفَ عَنِّي، فَأَهْرَقْتُ عَلَيْهِ دَمًا، ثُمَّ خَلَفَ عَلَيَّ هَذَا،
تَعْنِي الْآخَرَ، فَلَا أَدْرِي مِنْ أَيِّهِمَا هُوَ؟. فَأَخْرَجَ الدَّاوُدِيُّ الْكَلَامَ كُلَّهُ مُخْرَجَ

(١) العين (١٢/٣).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢٠١/٢).

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢٠١/٢)، وَهُوَ النَّاقِلُ عَنِ الْفَرَاءِ، وَنَقَلَ
الرَّمْخَشَرِيُّ فِي الْفَائِقِ (٣٣٨/٣) قَالَ: «وَعَنِ الْفَرَاءِ: هُوَ الْوُطُ بِقَلْبِي مِنْكَ وَأَلِيْطُ، وَهَذَا لَا
يَلِيْطُ بِكَ، أَيُّ: لَا يَلِيْقُ».

(٤) أَوَّلُ هَذَا الْكَلَامِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢٠٠/٢).

الإخبار عنها، وَلَمْ يَحْك مِنْ كَلَامِهَا شَيْئًا غَيْرَ قَوْلِهَا: «يَأْتِينِي وَحْدَهُ»، وَكَانَ
الْوَجْهَ أَنْ يَقُولَ: يَأْتِيهَا، فَيَكُونُ الْكَلَامُ كُلُّهُ إِخْبَارًا عَنْهَا لِأَحْكَايَةِ، أَوْ يَقُولُ مَا
ذَكَرْنَاهُ، فَيَكُونُ الْكَلَامُ كُلُّهُ حِكَايَةً. وَيُرْوَى: «حَبْلٌ، وَحَمْلٌ» وَهُمَا سَوَاءٌ.

- وَ«الْقَائِفُ»: هُوَ الَّذِي يَعْرِفُ الْأَشْيَاءَ، وَهِيَ فِي حَدِيثِ الْعَرَبِيِّينَ الَّذِي

يُمَيِّرُ الْآثَارَ.

(الْقَضَاءُ فِي مِيرَاثِ الْوَلَدِ الْمُسْتَلْحَقِ)

- قَالَ الشَّيْخُ - وَفَّقَهُ اللَّهُ -: وَقَعَ فِي بَعْضِ رَوَايَاتِ «الْمُوَطَّأ» خِلَافٌ فِي
تَرْجَمَةِ هَذَا الْبَابِ، فَوَقَعَ فِي أَكْثَرِهَا «الْقَضَاءُ فِي مِيرَاثِ الْوَلَدِ الْمُسْتَلْحَقِ»،
وَهَذَا بَيْنَ لَا إِشْكَالَ فِيهِ، وَوَقَعَ فِي الْأَصْلِ الْمَقْرُوءِ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى وَابْنِ
وَضَّاحٍ: «الْقَضَاءُ فِي مِيرَاثِ وَلَدِ الْمُسْتَلْحَقِ» بِإِسْقَاطِ الْأَلِفِ وَاللَّامِ مِنْ «الْوَلَدِ»،
وَإِضَافَتُهُ إِلَى الْمُسْتَلْحَقِ، وَهُوَ جَائِزٌ عَلَى مَذْهَبِ الْكُوفِيِّينَ؛ لِأَنَّهُمْ يُجِيزُونَ
إِضَافَةَ الْمَوْصُوفِ إِلَى الصِّفَةِ، فِي نَحْوِ قَوْلِهِمْ: مَسْجِدُ الْجَامِعِ، وَصَلَاةُ الْأَوْلَى، وَلَا
مَخْرَجَ لَهُ إِلَّا عَلَى هَذَا، وَعَلَى أَنْ يَجْعَلَ «الْمُسْتَلْحَقِ» مَصْدَرًا، بِمَعْنَى الْاسْتِلْحَاقِ؛
لِأَنَّ الْمَصَادِرَ قَدْ تَجِيءُ عَلَى مِثَالِ الْمَفْعُولَاتِ، كَقَوْلِهِمْ: سَرَّحْتُهُ تَسْرِيحًا وَمُسَرَّحًا،
وَمَرَّضْتُ الشَّيْءَ تَمْرِيضًا مُمَرَّضًا. وَهَذَا قِيَاسٌ مُسْتَمِرٌّ فِي كُلِّ فِعْلٍ، إِلَّا فِي الْفِعْلِ الثَّانِي،
فَإِنَّ فِيهِ خِلَافًا، قَالَ تَعَالَى^(١): ﴿ وَمَرَّقْنَاهُمْ كُلَّ مُمَرَّقٍ إِنَّ ﴾، وَقَالَ^(٢): ﴿ وَلَقَدْ

(١) سورة سبأ، الآية: ٧.

(٢) سورة يونس، الآية: ٩٣.

بَوَّأَنَا بَيْتَ إِسْرَائِيلَ مُبَوَّأً صَدِيقِي ﴿١﴾، / وَقَالَ جَرِيرٌ: (١)

ب/٧٩

* أَلَمْ تَعْلَمْ مُسْرَجِي الْقَوَافِي * الْبَيْتُ

(القضاء في أمهات الأولاد)

«أُمَّهَاتُ الْأَوْلَادِ»: كَلِمَةٌ مَخْصُوصَةٌ بِالْإِمَاءِ إِذَا وَلَدْنَ. يُقَالُ زَوْجَةٌ وَأُمُّ
وَلَدٍ، وَأُمَّةٌ، فَتَكُونُ الْأُمَّةُ أُمَّةً حَتَّى تَلِدَ، فَإِذَا وَلَدَتْ صَارَتْ أُمُّ وَلَدٍ، بَلْ تَكُونُ أُمَّ
وَلَدٍ بِالْحَمْلِ إِجْمَاعًا.

- وَ«يُلْمُ» [٢٤] أَي: يُجَامِعُهَا، وَكَذَلِكَ جَاءَ فِي حَدِيثِ السَّبَايَا، وَأَصْلُهُ
مِنْ أَلَمَ (٢) بِالشَّيْءِ، وَهُوَ الْوَاقِعُ فِيهِ مِنْ غَيْرِ اعْتِيَادٍ وَلَا إِصْرَارٍ. وَاخْتَلَفَ فِي
«الَّلَمَمِ» وَأَوْلَى مَا قِيلَ فِيهِ: أَنْ يَأْتِيَ بِالذَّنْبِ يَبْدُوهُ ثُمَّ يُعَاوِدُهُ (٣).

- وَقَوْلُهُ: «ضَمِنَ سَيْدُهَا مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ قِيَمَتِهَا». الضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ «بَيْنَهَا»
رَاجِعٌ إِلَى الْجِنَايَةِ، وَفِي قَوْلِهِ: أُمُّ الْوَلَدِ الْجَانِيَةُ، يُرِيدُ: أَنَّهُ يَلْزَمُهُ أَنْ يَفْتَدِيَهَا
بِالْأَقْلِّ مِنْ أَرْشِ جِنَايَتِهَا أَوْ قِيَمَتِهَا.

(١) ديوانه (٦٥١) وعجزه:

* فَلَا عِيًّا بَيْنَهُنَّ وَلَا اجْتِلَابًا *

وهو من شواهد كتاب سيبويه (١/١١٩، ١٦٩)، ويُراجع: شرح أبياته لابن السِّيرافي
(١/٩٧)، والثَّكَّتْ عَلَيْهِ لِلْأَعْلَمِ (٣٢٤، ٣٧٨)، وَالْمُقْتَضَبُ (١/٧٥، ١٢١/٢)،
وَالْخِصَائِصُ (١/٣٦٧، ٣/٢٩٤)، وَأَمَالِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ (١/٦٦٢)، وَرَوَايَةُ الدِّيَّانِ: «أَلَمْ
تُخْبِرَ بِمُسْرَجِي...».

(٢) فِي الْأَصْلِ: «الْمُسْلِمُ».

(٣) لَعَلَّهَا: «ثُمَّ لَا يُعَاوِدُهُ».

(الْقَضَاءُ فِي عِمَارَةِ الْمَوَاتِ)

- عِمَارَةُ الْأَرْضِ - مَكْسُورَةُ الْعَيْنِ - وَفَتْحُهَا خَطًّا^(١) . وَالْمَوَاتُ - بِفَتْحِ الْمِيمِ لَا غَيْرُ - : الْأَرْضُ النَّبِي لَا عِمَارَةَ فِيهَا^(٢) . وَالْمَوَاتُ - بِضَمِّ الْمِيمِ - : الطَّاعُونَ وَكَثْرَةُ الْمَوْتِ ، وَقَدْ حُكِيَ فِي الطَّاعُونَ : مَوَاتٌ - بِالْفَتْحِ - وَلَيْسَ بِمَشْهُورٍ ، وَيُقَالُ - أَيْضًا - لِلْأَرْضِ النَّبِي لَا عِمَارَةَ فِيهَا : مَوَاتَانٌ - بِفَتْحِ الْمِيمِ ، وَتَسْكِينِ الْوَاوِ - أَيْضًا . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ^(٢) : «مَوَاتَانِ الْأَرْضِ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ» . وَالْمَوَاتَانُ - بِضَمِّ الْمِيمِ وَسُكُونِ الْوَاوِ - : الطَّاعُونَ ، مِثْلُ الْمَوَاتِ وَيُقَالُ : وَقَعَ فِي النَّاسِ مَوَاتَانٌ وَمَوَاتٌ ، وَيُقَالُ : أَرْضٌ مَيْتٌ ، مُسَكَّنَةُ الْيَاءِ دُونَ هَاءٍ ، قَالَ تَعَالَى^(٣) : ﴿وَأَحْيَيْنَا بِهِ بَلَدَةً مَيْتًا﴾ ، وَمَا مَاتَ مِنَ الْحَيَوَانِ دُونَ ذِكَاةٍ فَهُوَ مَيْتَةٌ بِالْهَاءِ ، قَالَ تَعَالَى^(٤) : ﴿إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً﴾ . فَأَمَّا الْمَيْتُ وَالْمَيْتَةُ - بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ - فَيَصْلُحَانِ فِي كُلِّ شَيْءٍ مِنْ حَيَوَانٍ وَغَيْرِهِ ، وَمَا كَانَ مِنْهَا لِلْمَذْكَرِ أُسْقِطَتْ مِنْهُ الْهَاءُ ، وَمَا كَانَ لِلْمُؤَنَّثِ أُثْبِتَتْ فِيهِ ، وَكَذَلِكَ مَائِتٌ وَمَائِتَةٌ . وَقَدْ زَعَمَ قَوْمٌ^(٥) أَنَّ الْمَيْتَ - السَّاكِنَ الْيَاءِ - يُسْتَعْمَلُ فِيمَا مَاتَ وَقَضَى نَحْبَهُ ، وَأَنَّ الْمَيْتَ - الْمُسْتَدِدَّ الْيَاءِ - يُسْتَعْمَلُ فِيمَا لَمْ يَمُتْ بَعْدُ ، وَهُوَ مُتَهَيِّئٌ لِأَنْ يَمُوتَ ، وَاحْتَجَّ بِقَوْلِهِ

(١) النَّصُّ هُنَا لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (٢/٢٠٢) .

(٢) النَّهَائِيُّ لابْنِ الْأَثِيرِ (٤/٧٠) ، قَالَ : «يَعْنِي مَوَاتِنَهَا : الَّذِي لَيْسَ مَلِكًا لِأَحَدٍ» .

(٣) سُورَةُ ق ، آيَةُ : ١١ .

(٤) سُورَةُ الْأَنْعَامِ ، آيَةُ : ١٤٥ .

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢/٢٠٢) .

تَعَالَى^(١): ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِلَهُم مَّيْتُونَ﴾^(٢) أَي: إِنَّكَ سَمَمْتُ وَيَمُوتُونَ. وَهَذَا
خَطَأٌ مِنْ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ مَيِّتًا وَمَيِّتًا لَيْسَ بَيْنَهُمَا أَكْثَرُ مِنْ تَخْفِيفٍ، كَمَا يُقَالُ: هَيِّنْ
وَهَيِّنْ، وَلَيِّنْ وَلَيِّنْ، فَكَذَا أَنَّ التَّخْفِيفَ فِي هَيِّنٍ وَلَيِّنٍ لَمْ يُحْدِثْ فِيهِمَا مَعْنَى
زَائِدًا عَلَى مَعْنَاهُمَا فِي حَالِ التَّشْدِيدِ، فَكَذَلِكَ مَيِّتٌ وَمَيِّتٌ.

وَالْوَجْهَ الثَّانِي: أَنَّ الْعَرَبَ لَمْ تَجْعَلْ بَيْنَهُمَا فَرْقًا فِي الِاسْتِعْمَالِ، وَمِنْ
أَبْيَنِ مَا جَاءَ فِيهِ قَوْلُ الشَّاعِرِ^(٣):

لَيْسَ مِنْ مَاتَ فَاسْتَرَاحَ بِمَيِّتٍ إِنَّمَا الْمَيِّتُ مَيِّتٌ الْأَخِيَاءِ
إِنَّمَا الْمَيِّتُ مَنْ يَعِيشُ كَثِيرًا كَاسِفًا بَالَهُ قَلِيلُ الرَّجَاءِ

الْبَيْتَيْنِ، فَسَوَّى بَيْنَهُمَا فِي الِاسْتِعْمَالِ.

- وَأَمَّا قَوْلُهُ: «لَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ» فَالرَّوَايَةُ الْمَشْهُورَةُ^(٤) تَنْوِينُ «عِرْقٍ»،
«ظَالِمٍ» صِفَةٌ لَهُ، وَكَذَلِكَ تَقَيَّدَ فِي كِتَابِي: أَي: لِعِرْقٍ ذِي ظُلْمٍ فِيهِ، هَذَا عَلَى
النَّعْتِ. وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ فِي التَّفْسِيرِ: وَالْعِرْقُ الظَّالِمُ: كُلُّ مَا احْتَفَرَ أَوْ أُخِذَ أَوْ

(١) سُورَةُ الرُّمِّ.

(٢) هُمَا لِعَدِيٍّ بِنِ الرَّغَلَاءِ الْغَسَانِيِّ، وَالرَّغَلَاءُ: أُمُّهُ، وَهِيَ - فِي الْأَصْلِ -: النَّاقَةُ الَّتِي تُقَطَّعُ
قِطْعَةٌ مِنْ أُذُنِهَا فَتَنُوسُ، أَي: تَتَحَرَّكُ وَتَضْطَرِبُ، وَهُوَ شَاعِرٌ، جَاهِلِيٌّ، قَلِيلُ الشَّعْرِ.
يُرَاجَع: الِاسْتِقْفَاءُ (٤٨٦، ٥١)، وَمُعْجَمُ الشُّعْرَاءِ (٢٥٢)، وَالْخَزَانَةُ (١٨٨/٤)، وَغَيْرُهَا،
وَالشَّاهِدُ فِي الْمُنْصِفِ (١٧/٢، ٦٢/٣)، وَأَمَالِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ (١٥٢/١)، وَشَرْحُ الْمُفْصَلِ
لِابْنِ يَعِيشَ (٦٩/١٠)، وَأَنْشَدَهُمَا الْوَقْشِيُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوْطَأِ (٢٠٣/٢)، وَذَكَرَ
بَعْدَهُمَا بَيِّنِينَ آخَرِينَ أَهْمَلَهُمَا الْمُؤَلِّفُ تَجِدُهُمَا هُنَاكَ.

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ (٢٠٤/٢).

عَرَسَ بِغَيْرِ حَقٍّ. وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ: «لِعِرْقِ ظَالِمٍ» بِإِضَافِ عِرْقٍ إِلَى ظَالِمٍ، وَقَالَ:
 الْعِرْقُ: الْأَصْلُ، وَمَعْنَاهُ: لَيْسَ لِأَصْلِ يُوصِلُهُ ظَالِمٌ فِي أَرْضٍ غَيْرِهِ حَقٌّ يَسْتَوْجِبُهُ.
 وَهَذَا الَّذِي قَالَ: هُوَ الْأَصْلُ وَالْمُرَادُ بِهِ، فَإِنْ نَوَّنَ وَجَعِلَ «ظَالِمٍ» صِفَةً لَهُ [عَلَى]
 هَذَا الْمَعْنَى، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(١): ﴿نَاصِيَةٌ كَذِبَةٌ خَاطِئَةٌ﴾^(١٦)، فَنَسَبَ الْكَذِبَ
 وَالْخَطَأَ إِلَى النَّاصِيَةِ، وَإِنَّمَا الْكَاذِبُ وَالْخَاطِئُ صَاحِبُهَا، وَنَحْوُهُ قَوْلُ الْهُدَلِيِّ^(٢):
 * حَمَلَتْ بِهِ فِي لَيْلَةٍ مَزُودَةً *

(الْقَضَاءُ فِي الْمِيَاهِ)

- مَهْرُورٌ^(٣) / [٢٨] عَلَى لَفْظِ مَهْرُورٍ^(٣)، إِلَّا أَنَّ الرَّاءَ الْمُهْمَلَةَ بَدَلٌ مِنَ اللَّامِ:
 وَاِدٍ مِنْ أَوْدِيَةِ الْمَدِينَةِ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٤): هُوَ وَاِدِي بَيْنِي قُرَيْظَةَ.
 - وَ«مُدَيْنِبٌ»^(٥): تَصْغِيرُ مِدْنَبٍ؛ وَاِدٍ بِالْمَدِينَةِ، وَالْمِدْنَبُ: مُسِيلٌ

١/٨٠

(١) سُورَةُ الْعَلَقِ.

(٢) لَمْ يُشَدِّدْهُ الْوَقْشِيُّ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ؛ لِأَنَّهُ سَبَقَ أَنْ أُشَدِّدَهُ فِي كِتَابِهِ (١١١/٢)، وَالْهُدَلِيُّ هُوَ
 أَبُو كَبِيرٍ عَامِرُ بْنُ الْحَلِيسِ، وَصَدْرُهُ فِي شَرْحِ أَشْعَارِ الْهُدَلِيِّينَ (١٠٧٢/٣):
 * كُرْهًا وَعَقْدًا نِطَاقَهَا لَمْ يُخْلَلِ *

وَالشَّاهِدُ فِي مَجَالِسِ تَعَلُّبِ (٣٢٥)، وَشَرْحِ الْحَمَاسَةِ لِلتَّبْرِيذِيِّ (٤١/١)، وَأَمَالِي ابْنِ
 الشَّجَرِيِّ (١٤٨/١)، وَالْمُغْنِي (٦٨٦)، وَشَرْحِ شَوَاهِدِهِ (٣٢٥)، وَالخَزَانَةَ (٤٦٧/٣).

(٣) مَعْجَمٌ مَا اسْتَعْجَمَ (١٢٧٥)، وَمَعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٢٧١/٥)، وَالْمَعَانِمُ الْمُطَابَةِ (٣٩٨)، وَوَفَاءُ
 الْوَفَاءِ (١٠٧٦، ١٣٠٢).

(٤) قَبْلَهَا - فِي الْأَصْلِ - لَفْظَةُ «شَوَى» وَقَوْلُ أَبِي عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (٢/٥)، وَالثَّقَلُ عَنْ أَبِي
 عُبَيْدٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٣٩٥/١)، وَلَيْسَ فِيهِمَا هَذِهِ اللَّفْظَةُ.

(٥) مَعْجَمٌ مَا اسْتَعْجَمَ (١٢٧٥، ١٢٠٤)، وَمَعْجَمُ الْبُلْدَانِ (١٠٧/٥)، وَالْمَعَانِمُ الْمُطَابَةِ =

الماء^(١): وَيُقَالُ: مُدْنِيْبٌ، وَكَذَا رَوَيْنَاهُ، وَقِيلَ^(٢): «مَهْرُوزٌ» مَوْضِعٌ سُوقِ الْمَدِيْنَةِ كَانَ تَصَدَّقَ بِهِ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ عَلَى الْمُسْلِمِيْنَ، فَأَقْطَعَهُ عُثْمَانُ الْحَارِثُ بْنُ الْحَكَمِ أَخَا مَرْوَانَ، وَأَقْطَعَ مَرْوَانَ فَذَكَ^(٣).

- «وَنَقَعُ الْبُرِّ» [٣٠]: الْمَاءُ الْمُجْتَمِعُ فِيهَا. وَالتَّقِيْعُ: الْبُرُّ الْكَثِيْرَةُ الْمَاءِ، وَالْجَمْعُ؛ أَنْفَعَةٌ^(٤)، وَنَقَعَ الْمَاءُ فِي الْمُنْقَعَةِ يُنْقَعُ نَقْوَعًا.

(الْقَضَاءُ فِي الْمِرْقَى)

- «الضَّرَرُ» [٣٣] وَالضَّيْرُ وَالضَّرُّ وَالضَّرَارُ: كُلُّ ذَلِكَ بِمَعْنَى^(٥). وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: «لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ» قِيلَ: هُمَا بِمَعْنَى عَلَى التَّأَكُّدِ. وَقَالَ الْخُسَيْنِيُّ^(٦):

= (٣٧٣)، وَوَفَاءُ الْوَفَاءِ (١٠٧٥، ١٣٠٢).

(١) وَمِنْهُ قَوْلُ امْرِئِ الْقَيْسِ: [ديوانه: ٤٦]

وَقَدْ اغْتَدِي وَالطَّيْرُ فِي وَكُنَابِهَا وَمَاءِ التَّدَى يَجْرِي عَلَى كُلِّ مُذْنَبٍ

وَبِهِ سُمِّيَتِ الْبَلْدَةُ الْمَعْرُوفَةُ الْآنَ بِجَنُوبِ مَنْطِقَةِ الْقَصِيْمِ «الْمَذْنَب».

(٢) مُعْجَمٌ مَا اسْتَعْجَمَ، وَالنَّصُّ بَعْدَ ذَلِكَ لَهُ، وَفِي النَّهْيَةِ لابن الأثير (٥/٢٦٢): «مَهْرُوزٌ: وَادِي بَنِي قُرَيْظَةَ بِالْحِجَازِ، فَأَمَّا بِتَقْدِيمِ الرَّاءِ عَلَى الرَّايِ فَمَوْضِعٌ سُوقِ الْمَدِيْنَةِ، تَصَدَّقَ بِهِ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ عَلَى الْمُسْلِمِيْنَ». هَكَذَا فَرَّقَ بَيْنَهُمَا، وَهُوَ تَفْرِيْقٌ حَسَنٌ.

(٣) فِي مُعْجَمٍ مَا اسْتَعْجَمَ (١٠١٥)، وَمُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٤/٢٧٠)، وَوَفَاءُ الْوَفَاءِ (١٢٨٠).

(٤) وَيُجْمَعُ أَيْضًا عَلَى أَنْفَعٍ، وَمِنْهُ الْمَثَلُ: «إِنَّهُ لَشَرَّابٌ بِأَنْفَعٍ». يَرِاجِعُ: الْأَمْثَالَ لِأَبِي عُبَيْدٍ (١٠٥)، وَشَرْحَهُ فَصَلَ الْمَقَالَ (١٥٢).

(٥) التَّمْهِيدُ (١٣/١٤٥)، وَالْاِسْتِذْكَارُ (٢٢/٢٢٢، ٢٢٣)، وَهُوَ النَّاقِلُ عَنِ الْخُسَيْنِيِّ، وَابْنِ حَبِيْبٍ.

(٦) هُوَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ، الْمُتَّفِقُنُ، اللَّغُوِيُّ، الْعَلَّامَةُ، أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ تَعَلْبَةَ الْخُسَيْنِيِّ الْأَنْدَلُسِيِّ الْقُرْطُبِيِّ (ت: ٢٨٦هـ)، صَاحِبُ التَّصَانِيْفِ. كَذَا قَالَ الْحَافِظُ الدَّهْبِيُّ، =

الضَّرَرُ: مَا تَضُرُّ بِهِ صَاحِبُكَ، بِمَا تَنْتَفِعُ بِهِ أَنْتَ، وَالضَّرَارُ: أَنْ تَضُرَّهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَنْفَعَنِي نَفْسَكَ. أَبُو عَمَرَ: وَهَذَا وَجْهٌ حَسَنٌ، وَمَتَى قُرِنَ بِالنَّفْعِ لَمْ يَكُنْ فِيهِ إِلَّا الضَّرَرُ أَوْ الضَّرَرُ. وَقِيلَ: بَلْ هُمَا بِمَعْنَى الْقَتْلِ وَالْقِتَالِ، كَأَنَّهُ قَالَ: لَا يَضُرُّ أَحَدٌ ابْتِدَاءً وَلَا يُضَارُّهُ إِلَّا ضَارُّهُ، وَلِيَصْبِرَ، وَهِيَ مُفَاعَلَةٌ، وَإِنْ انْتَصَرَ فَلَا يَتَعَدَّى وَنَحْوُ هَذَا. وَقَالَ ابْنُ حَبِيبٍ^(١): الضَّرَرُ عِنْدَ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ: الْأَسْمُ، وَالضَّرَارُ: الْفِعْلُ، قَالَ: وَالْمَعْنَى: وَلَا يُدْخِلُ عَلَيَّ أَحَدٍ ضِرَارًا بِحَالٍ.

- وَقَوْلُهُ: «لَا زَمِينَ بَهَا بَيْنَ أَكْتَانِكُمْ» [٣٢]. بِالتَّاءِ، كَذَا لِلْكَافَةِ^(٢)، لِأَصْرَحَنَ بَيْنَكُمْ وَأَرَمَيْتُكُمْ بِتَوْبِيخِي بَهَا، كَمَا يُرْمَى بِالشَّيْءِ بَيْنَ الْكَتِفَيْنِ؛ لِأَنَّهُمْ طَاطَوْا رُءُوسَهُمْ، حِينَ سَمِعُوا حَدِيثَ «عَزَزَ الْحَشْبَةَ»، عَلَى مَا وَقَعَ فِي التِّرْمِذِيِّ: فَقَالَ لَهُمْ مَا قَالَ ذَكَرَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَكَذَا وَقَعَ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»، وَرُوِيَ مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْأَصْبَغِ بْنِ سَهْلٍ فِي «المَوْطَأِ» بِالثُّونِ. قَالَ الْجَيَّانِيُّ^(٣): وَهِيَ رِوَايَةٌ يَحْيَى،

وَقَالَ: «أُرِيدُ عَلَى قَضَاءِ الْجَمَاعَةِ فَاثْتَمَعَ، وَتَصَدَّرَ لِشَرْحِ الْحَدِيثِ، وَكَانَ أَحَدَ الثَّقَاتِ الْأَعْلَامِ». أَخْبَارُهُ فِي: طَبَقَاتِ النَّحْوِيِّينَ لِلرُّبَيْدِيِّ (٢٦٨)، وَتَارِيخِ عُلَمَاءِ الْأَنْدَلُسِ (١٤/٢)، وَبُغْيَةِ الْمُتَمَتِّسِ (١٠٣)، وَجَدْوَةِ الْمُقْتَبَسِ (٦٨)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٤٥٩/١٣)، وَتَذَكْرَةِ الْحَقَائِقِ (٦٤٩/٢)، وَطَبَقَاتِ الْحَقَائِقِ (٢٨٤).

(١) تَفْسِيرُ غَرِيبِ المَوْطَأِ (٢/٢٥٢).

(٢) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَّاضِ (١/٣٣٥)، وَهُوَ النَّاقِلُ عَنِ الْجَيَّانِيِّ، وَأَبِي عَمَرَ.

(٣) هُوَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ، الْمُجَوِّدُ، الْحُجَّةُ، النَّاقِدُ، مُحَدِّثُ الْأَنْدَلُسِ أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ

ابن أحمد الغساني الأندلسي الجياني، صاحب كتاب «تفسيده المهملة وتمييزه المشكل» (ت: ٤٩٨هـ)، أَخْبَارُهُ فِي: الصَّلَةِ (١/١٤٢)، وَبُغْيَةِ الْمُتَمَتِّسِ (٢٦٥)، وَوَفِيَاتِ الْأَعْيَانِ (٢/١٨٠)،

وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (١٩/١٤٨)، وَالذِّيْبِيَّاتِ الْمُذْهَبِ (١/٣٣٢)، وَالشُّدْرَاتِ (٣/٤٠٨).

وَقَالَ أَبُو عَمَرَ: اِخْتَلَفَ شَيْوُخُنَا فِي ذَلِكَ، وَرَجَّحَ رِوَايَةَ النَّاءِ، وَقَالَ: هُوَ الْأَكْثَرُ.
 قَالَ عِيَّاضٌ: وَهُوَ الَّذِي يُقْتَضِيهِ الْحَدِيثُ، عَلَى مَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ.
 وَ«الْحَلِيجُ»: نَهْرٌ يَخْرُجُ مِنْ جَنْبِ نَهْرٍ، كَأَنَّهُ جُذِبَ مِنْهُ وَاقْتَطَعَ. وَالْحَلِجُ:
 الْجَذْبُ، وَحَلِيجَا الْوَادِي: جَانِبَاهُ.

- وَ«الْعَرِيضُ» - بِضَمِّ أَوَّلِهِ^(١) - كَأَنَّهُ تَصْغِيرُ عَرِضٍ^(٢) - وَادِي الْيَمَامَةِ -،
 مَوْضِعٌ مِنْ أَرْجَاءِ الْمَدِينَةِ فِيهِ أُصُولُ نَخْلٍ وَلَهُ حَرَّةٌ نُسِبَتْ إِلَيْهِ.
 - وَ«رَبِيعٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ» [٣٤] كَذَا لِلْكَافَّةِ^(٣)، أَيْ: جَدُولٌ، وَعِنْدَ
 ابْنِ الْمُرَابِطِ «رُبَيْعٌ» مُصَغَّرًا، وَالْأَوَّلُ أَصَوَّبٌ، قَالَ عِيَّاضٌ: وَقَدْ يَكُونُ الرَّبِيعُ
 هُنَا: الْقِسْمُ مِنَ الْمَالِ.

(الْقَضَاءُ فِي قِسْمِ الْأَمْوَالِ)

- «الْعَالِيَةُ وَالسَّافِلَةُ» [٣٦]: جِهَتَانِ بِالْمَدِينَةِ، إِحْدَاهُمَا عَلَتْ، وَالْأُخْرَى

(١) معجم ما استعجم (٣/٩٣٨)، ومعجم البلدان (٤/١٢٩)، وَالْمَعَانِمُ الْمُطَابَةِ (٢٥٨)،
 وَوَفَاءُ الْوَفَاءِ (١٢٦٤).

(٢) يَقْصِدُ تَصْغِيرُ مَا جَاءَ عَلَى لَفْظِ وَادِي الْيَمَامَةِ (الْعَرِضُ) وَوَادِيهَا مَشْهُورٌ جِدًّا، لِذَلِكَ نَظَرَ بِهِ
 لِيُقَرَّبَ بِالْمَشْهُورِ فِي الْأَذْهَانِ. وَفِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٤/١١٥) قَالَ: «بِكَسْرِ أَوَّلِهِ، وَسُكُونِ
 ثَانِيهِ، وَآخِرُهُ ضَادٌّ مُعْجَمَةٌ». قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الْعَرِضُ: وَادِي الْيَمَامَةِ. يَقُولُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ
 تَعَالَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْعَيْنِيِّ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ - هُوَ أَشْهُرُ أَوْدِيَةِ الْيَمَامَةِ الْمَعْرُوفَةِ
 الْيَوْمَ وَهُوَ الْمَعْرُوفُ بِ«وَادِي حَنْبَلَةَ» وَهُوَ الْآنَ دَاخِلُ مَدِينَةِ الرِّيَاضِ الْحَدِيثَةِ حَرَسَهَا اللَّهُ تَعَالَى.

(٣) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ (١/٢٨١)، وَهُوَ النَّاقِلُ عَنِ ابْنِ الْمُرَابِطِ، وَابْنِ
 الْمُرَابِطِ تَقَدَّمَ التَّعْرِيفُ بِهِ (١/٣١٠).

سَفَلَتْ^(١). وَأَشَارَ بِالْأَمْوَالِ إِلَى الْأَرْضَيْنِ وَمَا فِيهَا مِنَ الشَّجَرِ، وَإِنْ كَانَ اسْمُ الْمَالِ وَقَعًا عَلَى كُلِّ مَا يُتَمَمُّ مِنْ حَيَوَانٍ وَعَرَضٍ وَعَيْنٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ؛ إِلَّا أَنْ عُرِفَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ كَانَ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ إِطْلَاقَ اسْمِ الْأَمْوَالِ عَلَى الْأَرْضِ وَمَا فِيهَا مِنَ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ.

- وَ«النَّضْحُ»: الْاسْتِقَاءُ بِالسَّوَانِي^(٢)، وَمَا فِي مَعْنَاهَا مِمَّا يُسْتَقَى بِالذَّلْوِ وَنَحْوِهِ، وَهُوَ هُنَا الْأَرْضُ الَّتِي تُسْقَى كَذَلِكَ. وَ«التَّوَاضِحُ»: الْإِبِلُ الَّتِي يُسْتَقَى عَلَيْهَا؛ لِتَضْحِحَ الْمَاءَ بِاسْتِقَائِهَا وَصَبَّهَا إِيَّاهُ. وَ«العَيْنُ» أَيْضًا: مَا يُسْقَى بِالْعَيْنِ مِنْ غَيْرِ نَضْحٍ، وَهُوَ السَّيْحُ، وَهُوَ الْمَاءُ الَّذِي يُسْقَى بِهِ مِنْ غَيْرِ تَكْلُفٍ مَوْوَنَةٍ.

(الْقَضَاءُ فِي الضَّوَارِي وَالْحَرِيسَةِ)

- «الضَّوَارِي»: يُرِيدُ مَا ضَرَبَتْ وَاعْتَادَتْ أَكْلَ زَرْعِ النَّاسِ وَأَذِيَّتَهُمْ بِذَلِكَ، وَتُسَمَّى «العَوَادِي». وَفِي «كِتَابِ مُسْلِمٍ»: الْأَكْلُبُ ضَارِيَةٌ.

- وَ«الْحَرِيسَةُ»: الْمَاشِيَةُ الْمَحْرُوسَةُ فِي الْمَرْعَى، وَحَرِيسَةٌ: فَعِيلَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُولَةٍ، وَيُحْتَمَلُ حَرِيسَةٌ: [الَّتِي] يُحْتَرَسُ مِنْهَا، وَيُحْتَمَلُ الَّتِي تَحْرُسُ، وَيَكُونُ/ مَعْنَى حَافِظِهَا، وَهُوَ الْأُظْهَرُ. وَفِي الْحَدِيثِ: «حَرِيسَةُ جَبَلٍ» أَي: فَإِنَّهَا وَإِنْ حُرِسَتْ بِالْجَبَلِ فَلَا قَطْعَ فِيهَا. وَالْأَلْفُ وَاللَّامُ فِي الْحَوَائِطِ الْمَوَاشِي فِي الْحَدِيثِ لِلْعَهْدِ عَلَى مَا تَكَرَّرَ بَيَانُهُ فِي «الْكَبِيرِ».

- وَقَوْلُهُ: «ضَامِنٌ عَلَى أَهْلِهَا» [٣٧]. ضَامِنٌ هُنَا بِمَعْنَى مَضْمُونٍ.

(١) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (٢/١٠٨).

(٢) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ (٢/١٦).

(الْقَضَاءُ فِيمَنْ أَصَابَ شَيْئًا مِنَ الْبَهَائِمِ)

صَالَ الْفَحْلُ: حَمَلَ، وَفِي «الْعَيْنِ»^(١): فَحَلُّ صَوْرَتِهِ؛ إِذَا حَمَلَ عَلَى الْعَانَةِ.

(الْقَضَاءُ فِيمَا يُعْطَى الْعُمَّالُ^(٢))

- قَوْلُهُ: «فِيخْطِيءُ بِهِ» [٤٠]. عَلَى حَذْفِ الْمَفْعُولِ، تَقْدِيرُهُ: فَيُخْطِيءُ بِهِ صَاحِبُهُ، أَوْ نَحْوِ هَذَا.

(الْقَضَاءُ فِي الْحَمَالَةِ وَالْحَوْلِ)

- «الْحَمَالَةُ»: الضَّمَانُ، وَالْحَمِيلُ: الضَّامِنُ، وَالْحَوَالَةُ مَعْلُومَةٌ، وَهِيَ تَحْوِيلٌ مَنْ لَهُ عَلَيْكَ دَيْنٌ عَنْكَ إِلَى غَرِيمٍ لَكَ عَلَيْهِ دَيْنٌ، وَهِيَ مُسْتَثْنَاءٌ مِنَ الدَّيْنِ بِالذَّيْنِ. وَ«الْحَوْلُ»: التَّحْوِيلُ^(٣). يُقَالُ: حَالَ مِنْ مَكَانِهِ حَوْلًا، وَعَادَنِي حُبُّهَا عَوْدًا. وَقِيلَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى^(٤): ﴿لَا يَتَّبِعُونَ عَنْهَا حَوْلًا﴾^(٥) أَي: تَحْوِيلًا. وَقِيلَ: حَيْلَةٌ، فَيَكُونُ مَعْنَاهُ، أَي: لَا يَحْتَالُونَ مَنَزِلًا عَنْهَا. وَفِي «الْعَيْنِ»^(٥): حَالَ الشَّيْءِ حَوْلًا وَحَوْلًا: إِذَا تَغَيَّرَ وَتَحَوَّلَ عَنْ حَالِهِ.

(١) النَّصُّ مِنْ مَخْتَصِرِ الْعَيْنِ (٢/١٩٤)، وَالْعَانَةُ: «الْقَطِيعُ مِنْ حُمْرِ الْوَحْشِ» اللَّسَانُ (عَوْنٌ).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «الْمَالُ».

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِي (٢/٢٠٩).

(٤) سُورَةُ الْكَهْفِ.

(٥) الْعَيْنُ (٣/٢٩٨)، وَمَخْتَصِرُهُ (١/٣٢٤).

(الْقَضَاءُ فِيْمَنْ ابْتَاعَ ثُوبًا وَبِهِ عَيْبٌ)

- «الْحَرْقُ» - بِفَتْحِ الرَّاءِ^(١) - فِي الثُّوبِ: الْأَثْرُ مِنْ دَقِّ الْقَصَّارِ أَوْ الْكَمَادِ، فَإِذَا كَانَ مِنَ النَّارِ فَهُوَ «حَرْقٌ» - بِتَسْكِينِ الرَّاءِ -، وَالشَّاهِدُ عَلَى حَرْقِ الدَّقِّ قَوْلُ الشَّاعِرِ^(٢):

شَيْبٌ تَقْنَعُهُ كَيْمَا تَغْرَّ بِهِ كَيْبِكَ الثُّوبَ مَطْوِيًّا عَلَى حَرْقِ

وَالشَّاهِدُ عَلَى حَرْقِ النَّارِ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

مَنْ جَالَسَ الْقَيْنَ لَمْ تَعْدَمْ مَلَابِسُهُ حَرْقًا وَإِنْ لَمْ يَكُنْ حَرْقٌ فَتَذَخِيرٌ

- وَقَوْلُهُ: «فَهُوَ رَدٌّ عَلَى الْبَائِعِ» [٣٢]. الْقِيَّاسُ: فَهُوَ مَرْدُودٌ^(٣)، وَلَكِنَّهُ مِمَّا وُضِعَ فِيهِ الْمَصْدَرُ مَوْضِعَ الْمَفْعُولِ كَمَا قَالُوا: دِرْهَمٌ ضَرَبَ الْأَمِيرِ، وَثُوبٌ نَسَجُ الْيَمَنِ، بِمَعْنَى مَضْرُوبٍ وَمَنْسُوجٍ.

- وَ«الْعَوَارِ وَالْعَوَارِ» [٣٨]- بِالْفَتْحِ وَالضَّمِّ^(٤) -: الْعَيْبُ وَالْفَسَادُ. وَيُقَالُ:

عَرَمَ يَغْرِمُ، عَلَى مِثَالِ ضَرَبَ يَضْرِبُ، وَعَرِمَ يَغْرِمُ، عَلَى مِثَالِ عَلِمَ يَعْلَمُ.

- وَ«الصَّبْعُ» - بِفَتْحِ الصَّادِ -: الْمَصْدَرُ، وَ«الصَّبْعُ» بِكسْرِهَا: اسْمٌ مَا يُصْبَعُ بِهِ.

(مَا لَا يَجُوزُ مِنَ النُّحْلِ)

قَالَ صَاحِبُ «الْعَيْنِ»^(٥): النُّحْلُ وَالنُّحْلَةُ: الْعَطَاءُ بِلاِ اسْتِعَاظَةِ، أَيْ:

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢١١).

(٢) الْبَيْتَانِ فِي الْمَصْدَرِ السَّابِقِ، وَفِيهِ: «شَيْبٌ تَغْرَبُهُ».

(٣) الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ (٢/٢١٢).

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢١٢). هِيَ وَالْفَقْرَاتُ الَّتِي بَعْدَهَا.

(٥) النَّصُّ لِأَبِي عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْإِسْتِذْكَارِ (٢٢٢/٢٩٠)، وَالْتِمَهِيدِ (١٣/١٧٩)، وَهُوَ النَّاقِلُ =

العَطِيَّةُ الَّتِي لَا يُطَلَبُ عَلَيْهَا مُكَافَأَةٌ^(١)، إِذَا أَدْخَلْتَ عَلَيْهَا تَاءُ التَّائِيثِ كَسَرَتْ
 التُّونُ، وَإِذَا حَذَفْتَهَا ضَمَمْتَ التُّونَ، وَهُمَا جَمِيعًا مَصْدَرَانِ، وَإِنَّمَا قَالَ اللَّهُ
 تَعَالَى^(٢): ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صِدْقَيْنِ نِحْلَةً﴾ أَي: هِبَةٌ مِنَ اللَّهِ^(٣)، وَفَرِيضَةٌ عَلَى
 الْأَزْوَاجِ. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ^(٤): نِحْلَةٌ، أَي: عَن طِيبِ نَفْسٍ مِنْكُمْ، وَأَمَّا قَوْلُهُ
 عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٥): «أَكُلْ وَلَدِكَ نِحْلَتَهُ مِثْلَ هَذَا؟» فَإِنَّهُ يَجُوزُ رَفْعُ «كُلٌّ» لِاسْتِعْمَالِ الْفِعْلِ
 عَنْهُ بِالضَّمِيرِ^(٦)، وَيَجُوزُ نَصْبُهُ بِإِضْمَارِ فِعْلِ يُفَسِّرُهُ الْفِعْلُ الظَّاهِرُ بَعْدَهُ، كَأَنَّهُ
 قَالَ: أَنْحَلْتُ كُلَّ وَلَدٍ نِحْلَتَهُ؟ وَالِاخْتِيَارُ فِيهِ التَّنْصِبُ؛ لِأَنَّ الاسْتِفْهَامَ بِالْفِعْلِ
 أَوْلَى، إِذَا دَخَلَ عَلَى جُمْلَةٍ فِيهَا فِعْلٌ وَاسْمٌ مَا لَمْ يَعْضُ عَارِضٌ يَمْنَعُ مِنْ ذَلِكَ.
 - وَأَمَّا قَوْلُهُ: «فَارْجِعْهُ» [٣٩] فَإِنَّ «رَجَعَ» فِعْلٌ اسْتُعْمِلَ مُتَعَدِّيًّا وَغَيْرَ
 مُتَعَدِّيًّا^(٧)، فَإِنَّ أُرِيدَ بِهِ مَعْنَى الْإِنْصِرَافِ جَرَى مَجْرَى الْإِنْصِرَافِ فِي أَنَّهُ لَا يَتَعَدَّى
 إِلَّا بِحَرْفِ جَرٍّ، كَقَوْلِهِ: رَجَعَ زَيْدٌ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَإِنْ أُرِيدَ مَعْنَى الرَّدِّ جَرَى مَجْرَى
 الرَّدِّ فِي التَّعَدِّيِّ، فَتَقُولُ: رَجَعْتُ إِلَيْهِ حَقَّهُ، قَالَ تَعَالَى^(٨) - فِي الَّذِي لَا

= عن كتاب «العين». ويُراجع: العين (٣/٢٣٠)، ومختصره (١/٢٩٨).

(١) من هُنَا مِنَ التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢١٢).

(٢) سُورَةُ النَّسَاءِ، آيَةُ: ٤.

(٣) عن الاستذكار.

(٤) مجاز القرآن لِأَبِي عُبَيْدَةَ (١/١١٧).

(٥) الحديث فِي التَّمْهِيدِ لابن عُبَيْدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدَةَ (١٣/١٧٩).

(٦) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢١٢).

(٧) المصدر نفسه.

(٨) سُورَةُ هُودٍ، آيَةُ: ١٢٣.

يَعْدَى - : ﴿ وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ ﴾ . وَقَالَ [تَعَالَى] (١) - فِي الْمُتَعَدَّى - :
﴿ فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِنْهُمْ ﴾ .

- قَوْلُهُ : « كَانَ نَحْلَهَا جَادًا عِشْرِينَ وَسَقًا » [٤٠] . أَرَادَ حَائِطًا أَوْ نَخْلًا يُجَدُّ مِنْهَا عِشْرِينَ / وَسَقًا ، أَي : يُصْرَمُ ، وَهَذَا كَلَامٌ خَرَجَ مَخْرَجَ مَجَازَاتِ الْعَرَبِ (٢) ؛ لِأَنَّ الْحَائِطَ وَالنَّخْلَ يُجَدُّ مِنْهُمَا التَّمْرُ وَلَا يُجَدَّانِ ، فَهُمَا فِي الْحَقِيقَةِ مَجْدُودَانِ لَا جَادَّانِ ، وَلَهُ تَأْوِيلَانِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّ الْحَائِطَ وَالنَّخْلَ لَمَّا كَانَا يُسْتَبَانِ التَّمْرَ وَيُعْطِيَانِهِ جَازَ أَنْ يُؤْتَى بِهِمَا عَلَى لَفْظِ الْفَاعِلِ ، كَمَا قَالُوا : هَذِهِ الْأَرْضُ تُعْطِي مِنَ الزَّرْعِ كَذَا وَكَذَا .
وَالثَّانِي : أَنَّ الْعَرَبَ قَدْ تَأْتِي بِالْمَفْعُولِ عَلَى صِبْغَةِ الْفَاعِلِ عَلَى مَعْنَى النَّسَبِ ، كَقَوْلِهِمْ : لَيْلٌ نَائِمٌ ، وَإِنَّمَا يَنَامُ فِيهِ ، وَنَهَارٌ صَائِمٌ ، وَإِنَّمَا يُصَامُ فِيهِ .
وَقَالَ عَيْسَى بْنُ دِينَارٍ (٣) : مَعْنَاهُ جَدَادُ عِشْرِينَ وَسَقًا مِنْ تَمْرٍ نَخْلِهِ إِذَا جُدَّ .
وَقَالَ ثَابِتٌ : قَوْلُهُ : « جَادٌ عِشْرِينَ وَسَقًا » يَعْنِي أَنَّ ذَلِكَ يُجَدُّ مِنْهَا وَيُصْرَمُ . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : هَذِهِ أَرْضٌ جَادٌ مَائَةٌ وَسَقِي ، يُرِيدُ أَنَّ ذَلِكَ يُجَدُّ مِنْهَا ، فَعَلَى تَفْسِيرِ عَيْسَى قَوْلُهُ : جَادٌ عِشْرِينَ وَسَقًا . صِفَةٌ لِلتَّمْرِ الْمَوْهُوبِ فَتَقْدِيرُهُ : وَهَبَهَا عِشْرِينَ وَسَقًا . وَعَلَى تَفْسِيرِ ثَابِتٍ قَوْلُهُ : « جَادٌ عِشْرِينَ وَسَقًا » صِفَةٌ لِلنَّخْلِ الَّتِي وَهَبَهَا تَمْرَتَهَا ، فَمَعْنَاهُ ، وَهَبَهَا ثَمْرَةَ نَخْلٍ يُجَدُّ مِنْهَا عِشْرِينَ وَسَقًا .

(١) سُورَةُ التَّوْبَةِ ، آيَةٌ : ٨٣ .

(٢) النَّصُّ فِي التَّغْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢١٣) .

(٣) مِنْ هُنَا لَمْ يَرِدْ فِي كِتَابِ الْوَقَّاسِيِّ ، وَهُوَ فِي الْمُتَنَقِّهِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٦/٩٤) حَتَّى نِهَآيَةِ النَّصِّ ، وَهُوَ النَّاقِلُ عَنْ عَيْسَى بْنِ دِينَارٍ ، وَثَابِتٍ ، وَالْأَصْمَعِيِّ ، وَتَقَدَّمَ التَّعْرِيفُ بِعَيْسَى وَثَابِتٍ .

- و«الغابة» - هنا: - موضع، وهما غابتان^(١)؛ الغابة العليا، والغابة السفلى، والأشهر في الغابة: أنها شجر يشتبك^(٢)، فتألفه الأسود والسباع، وتفسير «الوسقي» في «الركاة» .

- وقوله: «فلو كنت جدذيبي واختزنيته» كذا الرواية بإثبات الياء بعد التاء، وهي لغة لبعض العرب^(٣)، يقولون للمرأة: أنت رميتي، وأكثر العرب يحذفها، وهي اللغة الفصيحة المشهورة، وقد تقدمت الشواهد على اللغتين، وبسط معنى لغة الإثبات من كلام سيبويه والسيرافي في كتابنا هذا ما فيه كفاية.

- قوله: «وإنما هما أخواك وأختاك». فشئ الضمير ولم يتقدم شيء منى يعود عليه، وإنما تقدم ذكر الوارث، وإنما جاز ذلك؛ لأن الوارث لفظ مفرد يراد به الواحد، وما تجاوز الواحد من الاثنين والجمع، فحمل الإضمار على المعنى^(٤)، كما يتأول قوله تعالى^(٥): ﴿فَإِنْ كَانَا اثْنَيْنِ﴾، فشئ الضمير ولم يتقدم منى يعود عليه من حيث كانت الكلالة تعود على الواحد والاثنين والجمع.

- وقوله: «ذو بطن بنت حارجة» «ذو» هذه التي بمعنى صاحب، كقوله: هو ذو مال، وذو علم، أي: صاحب علم. وحكي عن ابن وضاح^(٦) أنه يتأول

(١) النص هنا لأبي عبيد البكري في معجم ما استعجم (٩٨٩).

(٢) من هنا لأبي الوليد القاسمي في التعليل على الموطأ (٢/٢١٣).

(٣) تقدم أنها لغة بني عامر. وكلام سيبويه، وكلام السيرافي تقدم (١/٢٦٩).

(٤) النص في التعليل على الموطأ لأبي الوليد القاسمي (٢/٢١٣).

(٥) سورة النساء، الآية: ١٧٦.

(٦) جاء في التعليل على الموطأ لأبي الوليد القاسمي (٢/٢١٤): «وقد تكون «ذو» بمعنى

«الذي» في مثل قول الشاعر:

«ذُو» هُنَا بِمَعْنَى «الَّذِي»، وَهُوَ غَلَطٌ؛ لِأَنَّ «ذُو» هَذِهِ لَا يَجُوزُ إِضَافَتُهَا.

(مَا [لَا])^(١) يَجُوزُ مِنَ الْعَطِيَّةِ

- قَوْلُهُ: «ثُمَّ نَكَلَ الَّذِي أَعْطَاهَا» [٣٤] أَي: اِمْتَنَعَ مِنْ إِعْطَائِهَا، وَأَصْلُ النَّكَالِ: الِامْتِنَاعُ، وَمِنْهُ: النَّكَالُ الَّذِي هُوَ الْعُقُوبَةُ؛ لِأَنَّهَا تُنْكَلُ الْجَانِي عَنْ فِعْلِ مَا جَنَى، أَي: تَمْنَعُهُ.

(الاعتصار في الصدقة)

الاعتصار في الصدقة. [٣٦]: الرَّجُوعُ فِيهَا وَرَدُّهَا إِلَى نَفْسِهِ وَرُؤْيٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَأَبِي قَلَابَةَ^(٢): أَنَّ الْعَصْرَ سُمِّيَتْ عَصْرًا؛ لِأَنَّهَا تُعْصَرُ، أَي: تُؤَخَّرُ، وَ«النَّحْلُ» تَقَدَّمَ^(٣).

(القضاء في العمرى)

- مَعْنَى «العمرى» [٤٢]. أَنَّ يَقُولَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ: هَذِهِ الدَّارُ لَكَ عَمْرُكَ، أَوْ هَذِهِ الدَّارُ لَكَ عُمْرِي^(٤)، مُسْتَقْفَةٌ مِنَ الْعُمْرِ، وَكَذَلِكَ غَيْرُ الدَّارِ مِنَ الْأَمْلاكِ، وَفِي

وَقَوْلَا لِهَذَا الْمَرْءِ دُجَاءَ سَاعِيَا هَلُمَّ فَإِنَّ الْمَشْرِفِي الْفَرَايِضُ
وَهِيَ لَفَةٌ طَائِفَةٌ، وَلَا مَدْخَلَ لَهَا فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ ٦؛ لِأَنَّ «ذُو» هَذِهِ هِيَ الَّتِي بِمَعْنَى
«الَّذِي» لَا يَجُوزُ إِضَافَتُهَا كَمَا لَا يَجُوزُ إِضَافَةُ «الَّذِي». . .» ثُمَّ حَكَاهُ عَنْ ابْنِ وَضَّاحٍ، وَقَالَ:
«وَذَلِكَ غَلَطٌ فَاحِشٌ».

(١) عن «الموطأ».

(٢) تقدم ذكرهما (٢٢/١).

(٣) ص (٢٦٦، ٢٦٧).

(٤) عن التعليل على الموطأ لأبي الوليد القشيري (٢/٢١٦) وكذلك ما بعده.

مَعْنَاهَا «الرُّقْبَى» وَهُوَ أَنْ يَقُولَ: إِنْ مِتَّ قَبْلِي رَجَعْتُ إِلَيَّ، وَإِنْ مِتُّ قَبْلَكَ فَهِيَ لَكَ،
 وَاشْتِقَاقُهَا مِنَ الْمِرَاقِبَةِ؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَرْقُبُ مَوْتَ صَاحِبِهِ. وَقِيَّاسُ «الْعُمْرَى»
 وَ«الرُّقْبَى» عَلَى قَوْلِ مَالِكٍ وَمَنْ ذَهَبَ مَذَهَبُهُ أَنْ يَكُونَا مَصْدَرَيْنِ بِمَنْزِلَةِ «الرُّجْعَى»،
 مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى^(١): ﴿إِنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ الرُّجُوعَ﴾ (٨) ﴿فَ«الْعُمْرَى» مَصْدَرُ عَمَرَ وَ«الرُّقْبَى»
 مَصْدَرُ رَقَبَ، وَإِنَّمَا لَزِمَ أَنْ يَكُونَا مَصْدَرَيْنِ فِي قَوْلِ مَالِكٍ؛ لِأَنَّ الْمُعْمَرَ وَالْمُرْقَبَ
 عِنْدَهُ لَا يُمْلِكُ بِالْإِعْمَارِ وَالْإِرْقَابِ/ ذَاتَ الشَّيْءِ وَرَقَبْتُهُ، وَإِنَّمَا لَهُ الْإِنْتِفَاعُ بِهِ فَقَطُّ،
 وَيَجِبُ أَنْ يَكُونَا اسْمَيْنِ لِلشَّيْءِ الْمُعْمَرَ وَالْمُرْقَبَ، عَلَى مَذَهَبِ مَنْ يَرَى أَنَّهُمَا يُوجِبَانِ
 مِلْكَ رَقَبَةِ الشَّيْءِ، وَالْوَجْهَانِ مَعًا جَائِزَانِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ؛ لِأَنَّ «فُعْلَى» يَكُونُ
 عِنْدَهُمْ مَصْدَرًا كَ«الرُّجْعَى» وَيَكُونُ اسْمًا كَ«الْبُهْمَى» وَيَجِبُ أَنْ تَكُونَ «الْعُمْرَى»
 وَ«الرُّقْبَى» مِنَ الْأَسْمَاءِ الَّتِي تُسَمَّى بِالْمَصَادِرِ، كَتَسْمِيَّتِهِمُ الرَّجُلَ زَيْدًا أَوْ عَلَاءً.

ب/٨١

- وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَرِثَ حَفْصَةَ دَارَهَا»^(٢) [٤٥]. فَالْمَعْنَى وَرِثَ مِنْ حَفْصَةَ،
 فَلَمَّا سَقَطَ الْجَارُ تَعَدَّى الْفِعْلُ فَنَصَبَ، تَقُولُ الْعَرَبُ: وَرِثْتُ مِنْهُ مَالًا، وَوَرِثْتُهُ
 مَالًا، وَاخْتَرْتُ مِنَ الرَّجَالِ زَيْدًا، وَاخْتَرْتُ الرَّجَالَ زَيْدًا، قَالَ تَعَالَى^(٣):
 ﴿وَاخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا﴾ أَي: مِنْ قَوْمِهِ وَقَالَ أَبُو الْحَجْنَاءِ^(٤):

- (١) سُورَةُ الْعَلَقِ.
 (٢) فِي الْمُوْطَأِ: «وَوَرِثَ مِنْ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ دَارَهَا».
 (٣) سُورَةُ الْأَعْرَافِ، آيَةُ: ١٥٥.
 (٤) هُوَ لَأَبِي الْحَجْنَاءِ فِي الْاسْتِدْكَارِ (٣٢٥/٢٢)، وَالتَّمْهِيدِ (١٣/١٩٩)، وَقَبْلَهُ فِيهِمَا:
 أَضَحَّتْ جِيَادُ أَبِي الْقَعْقَاعِ مُفْسَمَةً فِي الْأَقْرَبِينَ بِلَا مَنْ وَلَا تَمَنٍ
 وَرِثْتُمْ فَتَسَلُّوا فِي الْأَقْرَبِينَ بِلَا مَنْ وَلَا تَمَنٍ
 =

وَرَتْنَهُمْ فَتَسَلَّوْا عَنْكَ إِذْ وَرِثُوا وَمَا وَرِثْتُكَ غَيْرَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ

أَيُّ: وَمَا وَرِثْتُ مِنْكَ. وَقَالَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ الطُّرَيْبِ تَرْتِي أَخَاهَا^(١):

وأبو الحجناء المذكور هنا شاعرٌ عبَّاسيٌّ مولدٌ المهدي أسود اللون، نشأ باليمامة، ثمَّ قديم بغداد، لما سمع شعره المهدي قال: «والله ما هو يدون نصيب شاعرٍ بني مروان» فعرف به نصيب الأصغر» ذكرت طرفاً من أخباره في هامس تفسير غريب الموطأ لابن حبيب (١/٢٨٣، ٢٨٤).

وهنا قولٌ - وعلى الله اعتمد - : كَانَ أَبُو الْحَجْنَاءِ مُنْقَطِعًا إِلَى شَيْبَةَ بْنِ الْوَلِيدِ الْعَبْسِيِّ، أَحَدِ قَوَادِمِ الْمَهْدِيِّ، فَدَخَلَ عَلَى أَخِيهِ ثَمَامَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بَعْدَ وَفَاةِ شَيْبَةَ، وَهُوَ يُفَرِّقُ خَيْلَهُ عَلَى النَّاسِ فَأَمَرَ لَهُ بِفَرَسٍ مِنْهَا، فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَهُ وَيَبْكِي ثُمَّ قَالَ:

يَا شَيْبَةَ الْخَيْرِ إِمَّا كُنْتُ لِي شَجَنًا آلَيْتُ بَعْدَكَ لَا أَبْكِي عَلَى شَجَنِ
أَضَحَّتْ جِيَادُ أَبِي الْقَعْقَاعِ مُفْسَمَةً

فَجَعَلَ ثَمَامَةَ وَمَنْ عِنْدَهُ حَاضِرًا مِنْ أَهْلِهِ وَإِخْوَانِهِ يَبْكُونَ. وَفِي «التمهيد» و«الاستذكار»: «ابن قَعْقَاعٍ وَمَا أَثْبَتُهُ مِنَ الْأَغَانِي». وَهُوَ الصَّوَابُ.

(١) جاء في الأغاني لأبي الفرج الأصفهاني (١٨٢/٨) «دار الكتب»: «وقالت زينب بنت الطُّرَيْبِ تَرْتِي أَخَاهَا يَرِيدُ، وَعَنْ أَبِي عَمْرٍو الشُّبَيْبِيِّ أَنَّ الْأَبْيَاتَ لَأُمِّ يَرِيدَ، قَالَتْ: وَهِيَ مِنَ الْأَزْدِ. وَيُقَالُ: إِنَّهَا لَوْحِشِيَّةُ الْجَرْمِيَّةِ» وفيه أيضاً ما يفهم منه أنها للعجيز السلولي، وإن كان الخبر الذي في الأغاني يفيد أن بيتنا منها للعجيز، وذكر بقية الأبيات في أخبار العجيز، قال: «وأتى بأبياتٍ آخرَ ليس منها» وأول أبيات زينب في الأغاني:

أَرَى الْأَكْلَ مِنْ بَطْنِ الْعَيْتِقِ مُجَاوِرِي مُقِيمًا وَقَدْ غَالَتْ يَرِيدَ غَوَائِلُهُ
وَمِنْهَا:

فَتَى لَا تَرَى قَدَّ الْقَمِيصِ بِحَضْرِهِ وَلَكِنَّمَا تُوهِي الْقَمِيصَ كَوَاهِلُهُ
إِذَا نَزَلَ الضِّيْقَانِ كَانَ عَدْوَرًا عَلَى الْحَيِّ حَتَّى تَسْتَقِلَّ مَرَا حِلُهُ
يَسْرُوكَ مَظْلُومًا وَيُزْضِيكَ ظَالِمًا وَكُلُّ الَّذِي حَمَلْتُهُ فَهُوَ حَامِلُهُ

مَضَى وَوَرِثْنَاهُ دَرِيْسٌ مُفَاَضَةٌ وَأَبْيَضَ هِنْدِيًّا طَوَالًا حَمَائِلَةً
- قَوْلُهُ: «وَكَانَتْ حَفْصَةُ قَدْ أَسْكَنْتْ بِنْتَ زَيْدِ بْنِ الْحَطَّابِ مَا عَاشَتْ» [٤٥].

كَانَ الْوَجْهُ أَنْ تَقُولَ: قَدْ أَسْكَنْتَهَا، أَوْ أَسْكَنْتُ بِنْتَ زَيْدِ بْنِ الْحَطَّابِ دَارَهَا،
وَنَحْوَهُ، وَلَكِنَّهُ تَرَكَ الْمَفْعُولَ اخْتِصَارًا؛ لَمَّا فَهِمَ مِنَ الْمَعْنَى، قَالَ النَّابِغَةُ الْجَعْدِيُّ^(١):

حَتَّى لِحِقْنَا بِهِ تَعْدِي فَوَارِسْنَا كَأَنَّا رُغْنَفُ تَرْفَعُ الْآلَا

أَرَادَ: تَعْدِي فَوَارِسْنَا الْخَيْلَ.

- وَيُقَالُ: «مَسْكَنٌ» وَ«مَسْكِنٌ» - بِفَتْحِ الْكَافِ وَكَسْرِهَا -.

(الْقَضَاءُ فِي اللَّقْطَةِ)

ذَكَرَ أَكْثَرَ اللَّغَوِيِّينَ: أَنَّ «اللَّقْطَةَ» [٤٦] - مَفْتُوحَةُ الْقَافِ -، وَهِيَ لَفْظَةٌ
شَدَّتْ عَنِ الْقِيَاسِ^(٢)؛ لِأَنَّ «فُعْلَةً» إِنَّمَا تُحْرَكُ الْعَيْنُ مِنْهَا فِي الْمَشْهُورِ إِذَا وُصِفَ
بِهَا الْفَاعِلُ، فَإِذَا وُصِفَ بِهَا الْمَفْعُولُ سَكَّنَتْ عَيْنُهَا، فَيُقَالُ: رَجُلٌ لُعْنَةٌ وَسَبِيَّةٌ
وَضُحْكَةٌ؛ إِذَا كَانَ يُلْعَنُ النَّاسَ وَيُسَبُّهُمْ وَيُضْحِكُهُمْ، فَإِنْ كَانَ هُوَ الَّذِي يُلْعَنُ
وَيُسَبُّ وَيُضْحَكُ مِنْهُ، سَكَّنَتْ الْعَيْنُ، فَقُلْتُ: لُعْنَةٌ وَسَبِيَّةٌ وَضُحْكَةٌ، فَيَجِبُ عَلَى

إِذَا جَدَّ عِنْدَ الْجِدِّ أَرْضَاكَ جِدُّهُ وَذُو بَاطِلٍ إِنْ شِئْتَ أَلْهَاكَ بَاطِلُهُ =

إِذَا الْقَوْمُ أَمْثَلُوا بَيْنَهُ فَهُوَ عَامِدٌ لِأَفْضَلِ مَا أَمْثَلُوا لَهُ فَهُوَ فَاعِلُهُ

مَضَى وَوَرِثْنَاهُ دَرِيْسٌ الأبيات

(١) ديوانه (١٠٦)، وَالشَّاهِدُ فِي الْمَعَانِي الْكَبِيرِ (٨٨٣)، وَأَمَالِي الْقَالِي (٢٨٨٢)، وَاللَّيْلِي (٨٥٠)، وَالْمَحْتَسِبُ (٢٧/٢)، وَالْخَصَائِصُ (١٣٤/١)، وَالْاِقْتِضَابُ لِابْنِ السَّيِّدِ (٣٠/٣)،
وَالْإِنْصَافُ (١٥٨).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢١٨/٢).

هَذَا أَنْ يُقَالَ: لِقَطَّةٍ - بِنَتْحِ الْقَافِ - لِلْمُلْتَقِطِ، وَلِقُطَّةٍ - بِسُكُونِ الْقَافِ لِلشَّيْءِ الْمُلتَقِطِ؛ وَقَدْ جَاءَ بِهَا بَعْضُ اللُّغَوِيِّينَ عَلَى الْقِيَاسِ، وَالأَوَّلُ هُوَ الْمَشْهُورُ.

- وَأَمَّا «الضَّالَّةُ» فَاسْمٌ وَقَعَ^(١) عَلَى [كُلِّ مَا] تَلَفَ وَغَابَ لَا يَحْتَصِرُ بِهَا حَيَوَانٌ مِنْ غَيْرِهِ، تَقُولُ الْعَرَبُ: ضَلَّ الشَّيْءُ فِي التُّرَابِ، وَضَلَّ الْمَاءُ فِي اللَّبَنِ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ^(٢): «إِنَّ أُمَّكُمْ أَضَلَّتْ قِلَادَتَهَا». وَيُقَالُ: ضَلَّ الْمِسْطُ فِي الشَّعْرِ: إِذَا غَابَ فِيهِ؛ لِكَثْرَتِهِ وَتَلَفِهِ، قَالَ امْرَأُ الْقَيْسِ^(٣):

* تَضِلُّ الْمَدَارِكُ فِي مُثْنَى وَمُرْسَلٍ *

وَيُقَالُ: ضَلَّ الْمَيْتُ فِي^(٤) الْأَرْضِ وَأَضَلَّتْهُ، إِذَا دَفَنْتَهُ، قَالَ تَعَالَى^(٥):
﴿لَئِنَّا ضَلَلْنَا فِي الْأَرْضِ﴾، وَقَالَ النَّابِغَةُ^(٦):

(١) الْمُضَدَّرُ نَفْسَهُ، وَالزِّيَادَةُ مِنْهُ.

(٢) مَازَالَ النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ. وَالْحَدِيثُ فِي شَرْحِ مَعَانِي الْأَثَارِ (٤/١٣٩).

(٣) لَمْ يُنْشِئْهُ أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيُّ، وَهُوَ فِي دِيْوَانِهِ (١٧)، وَصَدْرُهُ:

* غَدَائِرُهُ مُسْتَسْزِرَاتٌ إِلَى الْعُلَا *

(٤) عَادَ كَلَامُ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ.

(٥) سُورَةُ السَّجْدَةِ، آيَةُ: ١٠.

(٦) لَمْ يُنْشِئْهُ أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيُّ، وَهُوَ فِي دِيْوَانِهِ (١٢١) وَعَجَزُهُ:

* وَعُودِرَ بِالْجَوْلَانِ حَزْمٌ وَنَائِلٌ *

وَفِي الدِّيْوَانِ: «مُضَلُّوهُ» بِالضَّادِ الْمُهْمَلَةِ. وَجَاءَ فِي «شَرْحِ الدِّيْوَانِ»: «يَقُولُ: رَجَعَ أَوَّلُ الْقَوْمِ مِمَّنْ كَانَ مَعَهُ بِخَبَرٍ لَيْسَ بَيِّنٌ، ثُمَّ جَاءَ الْآخَرُونَ وَهُمْ الْمُضَلُّونَ «بِعَيْنِ جَلِيلَةٍ» أَيُّ: بِخَبَرٍ صَادِقٍ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ، وَإِنَّمَا أَخَذَهُ مِنَ السَّابِقِ وَالْمُضَلِّي، وَكَأَنَّ الْخَبَرَ الْأَوَّلَ لَمْ يَصْدُقْ فَصَدَّقَ الثَّانِي، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: «مُضَلُّوهُ» يَعْنِي أَصْحَابَ الصَّلَاةِ وَهُمْ الرُّهْبَانُ وَأَهْلُ الدِّيْنِ =

* فَابٌ مُضَلُّوهُ بِعَيْنِ جَلِيَّةٍ * الْبَيْتُ

وَأَمَّا «الْعِفَاصُ» فَهُوَ الْوِعَاءُ^(١) الَّذِي تَكُونُ فِيهِ التَّفَقُّةُ مِنْ جِلْدٍ كَانَ، أَوْ خُرْقَةٍ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ. وَيُقَالُ لِلْجِلْدِ الَّذِي يُدْخَلُ فِيهِ رَأْسُ الْقَارُورَةِ: عِفَاصٌ؛ لِأَنَّهُ كَالْوِعَاءِ، وَلَيْسَ كَالصَّمَامِ، فَالصَّمَامُ الَّذِي يُدْخَلُ فِيهِ فَمُ الْقَارُورَةِ، فَيَكُونُ سِدَادًا لَهَا، وَلِذَلِكَ^(٢) يُقَالُ: صَمَّ الْكُوَّةَ بِحَجَرٍ، أَي: سَدَّهَا، فَالصَّمَامُ وَالسِّدَادُ جَمِيعًا عَكْسُ الْعِفَاصِ.

1/82 - وَأَمَّا «الْوِكَاءُ»: فَهُوَ الْحَيْطُ الَّذِي يُشَدُّ بِهِ. يُقَالُ: أَوْكَيْتُ الْإِنَاءَ، وَأَوْكَيْتُ الرِّقَّ: / إِذَا شَدَدْتُمْ فَاهُ بِحَيْطٍ. وَمِنْهُ حَدِيثُ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -^(٣): «الْعَيْنُ وَكَاءُ السَّهِّ» وَيُرْوَى^(٤): «وِكَاءُ السَّتِّهِ» وَالسَّهُّ وَالسَّتُّ جَمِيعًا: الْاسْتُ، وَمَعْنَاهُ: أَنَّ الْإِنْسَانَ مَا دَامَ مُسْتَيْقِظًا أَمَكْنَهُ الْاِمْتِنَاعُ مِنْ خُرُوجِ الرِّيحِ مِنْهُ، فَعَيْنُهُ لِاسْتَيْقَظَ مِثْلُ الْوِكَاءِ لِلرِّقِّ، فَإِذَا نَامَ خَرَجَتْ مِنْهُ الرِّيحُ، وَيُقَالُ: عَفَصْتُ [الْقَارُورَةَ]^(٥)

= منهم . . . «أقول - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادٌ - : وَيَهَذَا الشَّرْحُ يَبِينُ أَنَّ الْمُؤَلِّفَ قَدْ صَحَّفَ الْبَيْتَ!؟ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ وَرَحِمَهُ . كَمَا صَحَّفَهُ غَيْرُهُ أَيْضًا، وَالْمَوْضِعُ لَا يَحْتَمِلُ الشَّرْحَ.

(١) مازال الثقل عن أبي الوليد الوقيشي.

(٢) من هنا ليس لأبي الوليد الوقيشي.

(٣) الحديث في غريب الحديث لأبي عبيد (٢/٤٥٠)، والنهاية لابن الأثير (٥/٢٢٢).

(٤) في اللسان (سته): «السَّتُّ وَالسَّتُّ وَالْاسْتُ: معروفة . . .» وَقَالَ: «وفي الحديث: العَيْنُ

وَكَاءُ السَّهِّ» بِحَذْفِ عَيْنِ الْفِعْلِ، وَيُرْوَى: «وِكَاءُ السَّتِّ بِحَذْفِ لَامِ الْفِعْلِ . . .».

(٥) في الأصل: «السقامره» تحريف، والتصحیح من التعلیق علی الموطأ لأبي الوليد الوقيشي،

والتصُّ كُلهُ له.

عَفَصًا؛ إِذَا سَدَدْتَ الْعِفَاصَ عَلَيْهَا، وَإِنْ أَرَدْتَ أَنَّكَ جَعَلْتَ لَهَا عِفَاصًا قُلْتَ: أَعَفَصْتُهَا إِعْفَاصًا^(١). وَقَوْلُهُ ﷺ: «عَرَفْنَا سَنَةً» أَي: أَعْلِمَ النَّاسَ أَنَّهَا عِنْدَكَ. وَالْوَجْهُ فِيهِ: أَنَّ يُعَدَّى بِحَرْفِ الْجَرِّ، فَيَقَالُ: عَرَفْتُ زَيْدًا بِكَذَا، ثُمَّ يُحَذَفُ حَرْفُ الْجَرِّ تَخْفِيفًا، فَيَقَالُ: عَرَفْتُ زَيْدًا كَذَا. فَتَقْدِيرُهُ: عَرَفْتُ بِهَا، وَهُوَ نَحْوُ قَوْلِهِمْ: أَمَرْتُكَ الْخَيْرَ؛ أَي: أَمَرْتُكَ بِالْخَيْرِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «لَكَ، أَوْ لِأَخِيكَ، أَوْ لِلذُّبِّ» فَكَلَامٌ حُذِفَ بَعْضُهُ اخْتِصَارًا، فَتَقْدِيرُهُ: هِيَ لَكَ مِلْكٌ، خَبِرٌ مُبْتَدَأٌ مُضْمَرٌ، وَقَدْ ذَكَرْنَا أَنَّ هَذِهِ اللَّامُ بِمَعْنَى الْمِلْكِ، وَمَعْنَى غَيْرِ الْمِلْكِ.

- وَقَوْلُهُ: «مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِذَاؤُهَا». يُرِيدُ^(٢) أَنَّهَا تَقْوَى عَلَى وُرُودِ الْمَاءِ، وَتَصْبِرُ عَلَى الْعَطَشِ أَيَّامًا كَثِيرَةً، فَشَبَّهَهَا بِالسَّافِرِ الَّذِي مَعَهُ سِقَاءٌ يَتَزَوَّدُ فِيهِ الْمَاءَ. وَعَنْ بِيحْدَائِهَا: أَخْفَافَهَا، أَرَادَ أَنَّهَا تَقْوَى عَلَى السَّيْرِ وَقَطْعِ الْفَلَوَاتِ.

- وَقَوْلُهُ: «مَا لَكَ وَلَهَا» كَلَامٌ مُخْتَصَرٌ مَعْنَاهُ: مَا لَكَ وَالتَّعَرُّضَ لَهَا^(٣)؟ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: «فَشَأْنُكَ بِهَا» تَقْدِيرُهُ: عَلَيْكَ شَأْنُكَ، أَوْ الزَّمُ شَأْنُكَ، وَنَحْوُهُ مِنَ الْأَضَامِينَ الَّتِي تَلِيقُ بِمَعْنَى الْكَلَامِ، فَهِيَ مَنْصُوبٌ بِالْعَامِلِ الْمُضْمَرِ. وَلِلْعَرَبِ فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ ثَلَاثُ لُغَاتٍ: مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: شَأْنُكَ وَكَذَا، بِالْوَاوِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: شَأْنُكَ بِكَذَا، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقْتَصِرُ عَلَى ذِكْرِ الشَّانِ، فَيَقُولُ: شَأْنُكَ كَذَا، بِغَيْرِ وَاوٍ أَوْ بَاءٍ.

(١) فِي كِتَابِ فَعَلَتْ وَأَفْعَلَتْ لِلرَّجَاجِ (٦٥): «عَفَصْتُ الْقَارُورَةَ وَأَعَفَصْتُهَا: إِذَا سَدَدْتَ رَأْسَهَا بِالْعِفَاصِ، وَهُوَ مِثْلُ الصَّمَامِ».

(٢) التَّنْصُ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/ ٢٢٠).

(٣) هَذِهِ الْفَقْرَةُ وَمَا بَعْدَهَا عَنِ الْمَصْدَرِ السَّابِقِ أَيْضًا.

(الْقَضَاءُ فِي الضَّوَالِّ)

- «الْحَرَّةُ» [٤٩]: كُلُّ أَرْضٍ ذَاتِ حِجَارَةٍ سَوْدٍ^(١)، وَذَلِكَ لِشِدَّةِ حَرِّهَا،
وَوَهَجِ الشَّمْسِ فِيهَا، وَجَمَعَهَا: حِرَارٌ، وَحَرَاتٌ، وَحَرَّيْنِ، وَاحْرُؤُنَ فِي الرَّفْعِ.
- وَ«عَقْلُهُ». أَي: مَنَعَهُ مِنَ الدَّهَابِ بِعِقَالٍ شَدِيدَةٍ بِهِ، كَمَا يُفْعَلُ بِالْإِبِلِ خَاصَّةً،
وَهُوَ شَبِيهُ بِقَوْلِهِ ﷺ: «لَا يُؤْوِي الضَّالَّةَ إِلَّا ضَالٌّ». وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِالضَّالِّ
الْمَذْكُورِ فِي هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ: الضَّلَالُ الَّذِي هُوَ نَقِيضُ الْهُدَى وَالْإِيمَانِ، وَإِنَّمَا
الْمُرَادُ بِهِ الضَّلَالُ الَّذِي بِمَعْنَى الْخَطَأِ^(٢)، كَمَا يُقَالُ: ضَلَّ عَنِ الطَّرِيقِ، وَقَالَ تَعَالَى^(٣):
﴿لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى﴾^(٤)، وَ«قَوْلُهُ تَعَالَى»^(٤): ﴿إِنَّكَ لَفِي ضَلَالِكَ
أَلْفَكِيدِيمٍ﴾^(٥). وَكُلُّ مَا خَالَفَ طَرِيقَ الْأَسْتِقَامَةِ فَالْعَرَبُ تُسَمِّيهِ ضَلَالًا. وَقَالَ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: «الْإِبِلُ الْمُؤَبَّلَةُ» [٥١]: الْمُتَّخِذَةُ لِلنَّسْلِ، لِأَلْتَجَارَةِ وَلَا لِلْعَمَلِ^(٥).
وَيُقَالُ: هِيَ الْكَثِيرَةُ الْمُهْمَلَةُ، وَهِيَ الْأَوَابِلُ أَيْضًا، قَالَ النَّابِغَةُ^(٦):

(١) عن القاضي عياض في مشارق الأنوار (١/١٨٧).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٢١).

(٣) سورة طه.

(٤) سورة يوسف.

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٢١). وَلَمْ يُسَبِّهِ أَبُو الْوَلَيْدِ إِلَى ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ وَلَا ذَكَرَ بَيْتَ النَّابِغَةِ.

(٦) ديوانه (٥٢) وَفِي الشَّرْحِ: «لَدَى صَلِيبِ عَلِيِّ الرَّوَّاءِ» هِيَ رُصَافَةُ هِشَامِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ،
وَكَانَتْ لِلثُّعْمَانِ بْنِ الْحَارِثِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَتْ إِقَامَتُهُ فِيهَا، وَإِلَيْهَا كَانَتْ تَنْتَهِي عَنَائِمُهُ،
وَكَانَ عَلَيْهَا صَلِيبٌ؛ لِأَنَّهُ كَانَ نَصْرِيًّا. وَ«الْمُؤَبَّلَةُ» الْإِبِلُ الَّتِي كَانَتْ تُتَّخَذُ لِلْفُنْيَةِ وَالنَّسْلِ، وَلَا =

ظَلَّتْ أَقَاطِيعُ أَنْعَامٍ مُبْتَلِيَةً لَدَى صَلِيبِ عَلِيٍّ الزُّورَاءِ مَنْصُوبٍ
(صَدَقَةُ الْحَيِّ عَلَى الْمَيِّتِ)

- قَوْلُهُ: «افْتَلَيْتَ نَفْسَهَا» [٥٧] أَي: اخْتَلَسْتَ مِنْهَا نَفْسَهَا^(١)، وَمَاتَتْ
فُجَاءَةً، قَالَ الشَّاعِرُ:

سَبَقَتْ مَيِّتُهُ الْمَشِيءُ سَبَّ وَكَانَ مَيِّتُهُ افْتِلَاتًا

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ شَادَانَ^(٢): سَأَلْتُ أَبَا زَيْدٍ النَّحْوِيَّ عَنِ قَوْلِ عُمَرَ^(٢) «كَانَتْ بَيْعَةٌ

تُرَكَّبُ، وَلَا تُسْتَعْمَلُ، وَتَكُونُ الْمُؤَبَّلَةُ: الْكَثِيرَةُ. وَفِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ (١٧٦/٣)، ذَكَرَ
الزُّورَاءَ وَأَنْهَارُ صَافَةَ هِشَامٍ.

(١) النَّصُّ هُنَا لِأَبِي عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْاسْتِذْكَارِ (٣٥٤/٢٢)، وَالتَّمْهِيدِ (٢٢٦/١٣)، وَأَنْشَدَ
الشَّاهِدِينَ الْمَذْكُورِينَ هُنَا وَفِي «الاسْتِذْكَارِ» خَاصَّةً أَنْشَدَ قَبْلَ الْبَيْتِ الْأَوَّلِ:

مَنْ يَأْمَنُ الْأَيَّامَ بَعْدَ ضُبَيْرَةَ الْقُرَشِيِّ مَاتَا

وَالْبَيْتَانِ فِي الْكَامِلِ لِلْمُبَرِّدِ (٤٤٩/١)، وَالْإِشْتِقَاقُ لِابْنِ دُرَيْدٍ (١٢٥)، وَغَرِيبُ الْحَدِيثِ
لِلْحَطَّابِيِّ (١٩٧/١) . . . وَغَيْرَهَا. وَ«ضُبَيْرَةُ» الْمَذْكُورَةُ بِالضَّادِ الْمُهْمَلَةِ وَالضَّادِ الْمُعْجَمَةِ

مَعًا. ضُبَيْرَةُ بْنُ سَعْدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سَهْمِ بْنِ عَمْرِو بْنِ هَصِيصٍ. كَانَ مُعَمَّرًا، تَجَاوَزَ الْمِائَةَ وَلَمْ
يُظْهِرْ فِي رَأْسِهِ وَلَا فِي لِحْيَتِهِ شَيْبًا. وَفِي الْأَغَانِي (٢٩٦) «دَارُ الْكُتُبِ»: «فَقَالَ بَعْضُ شُعْرَاءِ

قُرَيْشٍ يَرِثِيهِ، وَزَادَ مَعَهُمَا ثَالِثًا، مَعَ اخْتِلَافٍ فِي الرِّوَايَةِ، وَفِي جَمْهَرَةِ نَسَبِ قُرَيْشٍ تَحْقِيقُ
أَسَاتِذَنَا الْعَلَمَاءَ حَمْدُ الْجَاسِرِ - حَفِظَهُ اللَّهُ - (٢/٩١٤، ٩١٥): «فَنَاحَتْ عَلَيْهِ الْجَنَّةُ

فَقَالَتْ . . . وَذَكَرَ النَّبِيِّينَ، وَكَانَ قَدْ ذَكَرَ الْأَبْيَاتَ الثَّلَاثَةَ كِرْوَايَةً صَاحِبِ «الْأَغَانِي». وَيُرَاجَعُ
فِي أَخْبَارِ ضُبَيْرَةَ: الْمُعَمَّرُونَ وَالْوَصَايَا (٢٠)، وَجَمْهَرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (١٦٤) . . . وَغَيْرَهُمَا.

(٢) يُرَاجَعُ: مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ (٢/١٥٧)، وَفِيهِ فَائِدَةٌ نَقَلْتُهَا فِي هَامِشِ «التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ» لِأَبِي
الْوَلِيدِ الْوَقْفِيِّ. فَرَاغْتُهُ أَنْ شِئْتَ. وَأَبُو زَيْدٍ النَّحْوِيُّ هُوَ أَبُو زَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ الْمَشْهُورُ (ت ٢١٥هـ)

صَاحِبُ كِتَابِ «الْوَادِرِ»، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ شَادَانَ، أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَرَّازِيُّ (٢٩٨-٣٣٨هـ) هَذَا =

أَبِي بَكْرٍ فَلْتَةً، وَقَى اللَّهَ شَرَّهَا» فَقَالَ: أَرَادَ كَانَتْ فُجَاءَةً، وَأَنْشَدَ:

* وَكَانَ مَيْتُهُ أَفْتِلَاتًا *

وَتَقُولُ الْعَرَبُ - إِذَا رَأَتْ الْهِلَالَ بِغَيْرِ قَصْدٍ إِلَى ذَلِكَ - : رَأَيْتُ الْهِلَالَ
فَلْتَةً. وَقَالَ خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ^(١):

فَإِنْ تُمْتَلَتْهَا وَالْخِلَافَةَ تُمْتَلَتْ بِأَكْرَمِ عِلْقَى^(٢) مَنِيرٍ وَسَرِيرٍ

و«نَفْسَهَا» نَصَبٌ/ عَلَى الْمَفْعُولِ الثَّانِي، وَهُوَ أَكْثَرُ الرَّوَايَاتِ، وَيُرْوَى بِرَفْعِ ٨٢/ب
السَّيْنِ أَيْضًا. قَالَ الْحَطَّابِيُّ^(٣): يَعْنِي أُخِذَتْ نَفْسُهَا فُجَاءَةً. وَبِالْوَجْهِينِ قَيْدَهُ
جَمَاعَةٌ مِنْ شَيْوَحِنَا^(٤). وَذَكَرَ الْقُتَيْبِيُّ^(٥): أَفْتِلَاتٌ - بِالْقَافِ - وَهِيَ كَلِمَةٌ تُقَالُ
لِمَنْ مَاتَ فُجَاءَةً، وَالْأَوَّلُ الْمَشْهُورُ.

= هو المشهور، ويلاحظ أنه لم يدرك أبازيد الأنصاري؟! فلعله غيره، أو يكون في السند انقطاع.
(١) خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ. تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ (٣٩٤)، وَالْبَيْتُ الْمَذْكُورُ قَالَهُ لَمَّا طَلَّقَ أَمَةَ بِنْتِ
سَعِيدٍ فَتَرَوَّجَهَا الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، فَهِيَ ذَلِكَ يَقُولُ:

فَتَاهُ أَبُوهَا ذُو الْعِصَابَةِ وَابْنُهُ وَعُثْمَانُ مَا أَكْفَأَوْهَا بِكَثِيرٍ
فَإِنْ تُمْتَلَتْهَا الْبَيْتِ

كَذَا قَالَ الْمُبَرِّدُ فِي الْكَامِلِ (١/٤٤٩)، وَأَحَالَ مُحَقِّقُهُ عَلَى أَنْسَابِ الْأَشْرَافِ (٤/١/٣٦٦).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «جَلِي».

(٣) التَّفْقُلُ عَنْهُ فِي «التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ» وَ«مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ». وَرُجِعَ: غَرِيبُ الْحَدِيثِ لَهُ (١/١٩٧).

(٤) قَالَ الْقَاضِي عِيَّاضٌ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٢/١٥٧): «وَبِالْوَجْهِينِ قَيْدَهُ أَبُو عَلِيٍّ الْجَيْبَانِيُّ وَغَيْرُهُ
مِنْ شَيْوَحِنَا».

(٥) فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ أَيْضًا: «وَذَكَرَهُ ابْنُ قُتَيْبَةَ بِقَافٍ بَعْدَهَا تَاءٌ ابْنِ بَاسْتَيْنٍ فَوْقَهَا، وَقَالَ: «هِيَ كَلِمَةٌ تُقَالُ لِمَنْ
مَاتَ فُجَاءَةً، وَلَمْ يَنْ قَتَلَهُ الْجِنُّ مِنَ الْعَشْقِ، وَالْأَوَّلُ الْمَعْرُوفُ الْمَشْهُورُ فِي الرَّوَايَةِ وَالْمَعْنَى لَأَمَّا قَالَهُ».

[كِتَابُ الْوَصَايَا]^(١)

(الْأَمْرُ بِالْوَصِيَّةِ)

الْوَصِيَّةُ - فِي اللَّغَةِ - : عِبَارَةٌ عَنْ كُلِّ قَوْلٍ يُلْقِيهِ أَحَدُهُمَا إِلَى الْآخَرِ لِيَعْمَلَ بِهِ ،
وَهُوَ مَخْصُوصٌ فِي الْغَائِبِ وَالْمَيِّتِ ، مِنْ جُمْلَةِ مَا يُلْقَى مِنْ قَوْلٍ .
- وَقَوْلُهُ ﷺ : «لَهُ شَيْءٌ يُوصَى فِيهِ» [١] . كَذَا الرَّوَايَةُ^(٢) ، وَأَكْثَرُ مَا تَقُولُ
الْعَرَبُ : أَوْصَى بِكَذَا ، فَيُعَدُّونَ هَذَا الْفِعْلَ بِالْبَاءِ ، كَمَا قَالَ الرَّاجِزُ^(٣) :

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةٌ يَخْتِى (٧٦١/٢) ، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُضْعَبِ الرَّهْرِيّ (٥٠٥/٢) ، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ
احْسَنَ (٢٥٨) ، وَرَوَايَةٌ سُؤيدِ الْحَدَثَانِي (٢٤٥) ، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ
(٥٢/٢) ، وَالْإِسْتِذْكَارُ (٥/٢٣) ، وَالتَّمْهِيدُ (٢٣١/١٣) ، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِيّ
(١٤٥/٦) ، وَالتَّلْغِيْقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيّ (٢٣١/٢) ، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيّ
(٩٤٩) ، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٢٢٨/٢) ، وَشَرْحُ الرُّرْقَانِيّ (٥٨/٤) .

(٢) النَّصُّ فِي التَّلْغِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيّ (٢٣١/٢) . وَلَمْ يُشِدِّ قَوْلَ الرَّاجِزِ .

(٣) هُوَ سُحَيْمُ بْنُ وَثِيْلِ الْيَرْبُوعِيّ كَمَا فِي اللِّسَانِ (نَجَا) وَأَنْشَدَ قَبْلَهُ :

إِنِّي إِذَا مَا الْقَوْمُ كَانُوا أَنْجِيَهُ

وَاضْطَرَبَ الْقَوْمُ اضْطِرَابَ الْأَرْضِيَّةِ

هُنَاكَ أَوْصِيْتِي وَلَا تُوصِي بَيْنَهُ

وهي في جَمَهْرَةِ ابْنِ دُرَيْدٍ (٢٣٥ ، ٨٠٩) وَلَمْ يَنْسِبْهَا وَزَادَ قَبْلَ الْآخِرِ :

وَشَدَّ فَوْقَ بَعْضِهِمْ بِالْأَرْوِيَّةِ

وهي في حَمَاسَةِ أَبِي تَمَّامٍ «رَوَايَةُ الْجَوَالِيْقِي» (١٨٥) ، وَلَمْ يَنْسِبْهَا أَيْضًا . وَرَاجِعُ شَرْحِهَا
لِلْمُبْرِزِيّ (٢٠٢/٢) ، وَشَرْحُهَا لِلْمَمَزُوقِيّ (٦٥٦/٢) ، وَالْمَغْنِيّ لِابْنِ هِشَامٍ (٥٨٥) ، وَشَرْحُ
أَبِيَاتِهِ لِلْبَغْدَادِيّ (٢٣١/٧) .

* هُنَاكَ أَوْصِيَنِي وَلَا تُوصِيَنِي بِيَهْ *

وَمَنْ قَالَ: «يَبِيْتُ فِي كَذَا» فَلَهُ وَجْهَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ: أَوْفَعْتَ الْوَصِيَّةَ فِيهِ، فَيَكُونُ «فِي» عَلَى وَجْهِهَا.
وَالْآخَرُ: أَنْ يَكُونَ بَدَلًا مِنَ الْبَاءِ، كَمَا يُقَالُ: يَتَلَمَّسَانِ، وَفِي تَلَمَّسَانِ،
وَكَذَلِكَ اتَّفَقَتِ الرَّوَايَاتُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَلَى إِسْقَاطِ «أَنْ» وَرَفْعِ «يَبِيْتُ»
وَكَانَ الْوَجْهُ أَنْ يَبِيْتُ وَلَكِنَّ الْعَرَبَ^(١) قَدْ تَحَدَّفُ «أَنْ» مِنْ مِثْلِ هَذَا، وَتَرَفَعُ
الْفِعْلَ، وَعَلَيْهِ تَوَوَّلَ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٢): ﴿قُلْ أَغْيِرَ اللَّهُ تَأْمُرُوتِي أَعْبُدُ﴾، وَعَلَيْهِ جَاءَ
قَوْلُ طَرَفَةَ^(٣):

* أَلَا أَيُّهَذَا الرَّاجِرِي أَحْضَرُ الْوَعَى * الْبَيْتِ

وَرَبَّمَا حَدَّفُوا وَتَرَكَوا الْفِعْلَ مَنْصُوبًا، وَذَلِكَ [لَا يَكُونُ] إِلَّا فِي ضَرُورَةٍ
الشُّعْرُ، كَقَوْلِهِ^(٤):

* وَتَهَنَّهُتُ نَفْسِي بَعْدَمَا كِدْتُ أَفْعَلُهُ *

فَفِي هَذَا الْبَيْتِ وَجْهَانِ مِنَ الشُّدُودِ وَالضَّرُورَةِ.

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الرَّبِيعِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٣١).

(٢) سُورَةُ الزُّمَرِ، آيَةُ: ٦٤.

(٣) دِيوَانُهُ (٣١) تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ.

(٤) لَمْ يُنْشِدْهُ الْوَقَّاسِيُّ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ وَهُوَ لِعَامِرِ بْنِ جُوَيْنِ الطَّائِيِّ، وَصَدْرُهُ:

* فَلَمْ أَرِ مِثْلَهَا خَبَاسَةً وَاحِدٍ *

وَالْبَيْتُ فِي شِعْرِ طَيِّئٍ وَأَخْبَارُهَا (٤٢٩)، وَهُوَ فِي كِتَابِ سَيُوبِهِ (١/٣٠٧)، وَخَزَانَةُ الْأَدَبِ

(٤/٤٠١)، وَفِي جَمْهَرَةِ اللَّغَةِ لِابْنِ دُرَيْدٍ (١/٢٣٤) أَنَّهَا لُغَةُ طَيِّئٍ.

أَحَدُهُمَا: إِدْخَالُ «أَنْ» فِي خَبَرِ «كَادَ». وَالثَّانِي: حَذْفُهَا وَإِبْقَاءُ عَمَلِهَا.
- وَ«الْعَتَاقَةُ» مَفْتُوحَةُ الْعَيْنِ، وَكَسْرُهَا خَطَأً.

(جَوَازُ وَصِيَّةِ الصَّغِيرِ وَالضَّعِيفِ وَالْمُصَابِ وَالسَّفِيهِ)

- «الْيَفَاعُ» [٢]: هُوَ الْغُلَامُ ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ، أَوْ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً، رَوَاهُ عَيْسَى
عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ مَالِكٍ. وَفِي «الْعَيْنِ»^(١): الْيَفَاعُ: الْمَشْرِفُ مِنَ الْأَرْضِ،
وَعُلَامٌ يَفَعَةٌ وَيَفَاعٌ: إِذَا سَبَّ، وَجَمَعُهُ: الْأَيْفَاعُ، وَقَدْ أَيْفَعَّ، أَي: سَبَّ.
قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى -: وَكَأَنَّ الْغُلَامَ الْيَفَاعَ أَشْرَفَ عَلَى الْاِحْتِلَامِ.
يُقَالُ: أَيْفَعَّ وَهُوَ يَفَاعُ، وَلَا يُقَالُ: مُوْفَعٌ، وَيُقَالُ: الْغُلَامُ الْأَيْفَعُ، وَيُجْمَعُ عَلَى
أَيْفَاعٍ، الْوَاحِدُ يَفَعُ، وَيَفَعَةٌ جَمْعٌ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، فَمَنْ قَالَ: يَفَاعُ نَتَّى وَجَمَعَ،
وَمَنْ قَالَ: يَفَعَةٌ الْوَاحِدُ وَالْاِثْنَانِ وَالْجَمَاعَةُ سَوَاءٌ.

(الْقَضَاءُ فِي الْوَصِيَّةِ فِي الثَّلَاثِ لَا يَتَعَدَّى)

- فِي رِوَايَةِ يَحْيَى: «وَالثَّلَاثُ كَثِيرٌ» [٤]. وَفِي رِوَايَةِ غَيْرِهِ: «كَبِيرٌ» بِالْبَاءِ،
وَكَلاهُمَا جَائِزٌ.

- وَقَوْلُهُ: «فَالشَّطْرُ» الرِّوَايَةُ بِالرَّفْعِ^(٢)، وَهُوَ مُبْتَدَأٌ خَبَرُهُ مُضْمَرٌ، كَأَنَّهُ
قَالَ: فَالشَّطْرُ أَتَصَدَّقُ بِهِ، وَكَذَلِكَ «الثَّلَاثُ» وَيَتَعَدَّى أَنْ يَكُونَ خَبَرَ الْمُبْتَدَأِ مُضْمَرًا؛
لِدُخُولِ الْفَاءِ عَلَيْهِ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ جَائِزٌ، فَيَكُونُ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِ الْقَائِلِ: أَزِيدُ قَائِمٌ؟

(١) العين (٢/٢٦١)، ومختصره (١/١١٩).

(٢) النص في التعليل على الموطأ لأبي الوليد القشيري (٢/٢٣٢).

فَيَقُولُ الْمُجِيبُ: لَا، فَيَقُولُ: فَقَاعِدٌ؛ أَي: فَهُوَ قَاعِدٌ، وَلَوْ نَصَبَ نَاصِبٌ
«الشَّطْرَ» وَ«الثُّلْثَ» عَلَى مَعْنَى فَأَعْطِيَ الشَّطْرَ وَأَعْطِيَ الثُّلْثَ لَكَانَ جَائِزًا.

- وَقَوْلُهُ: «أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ» «أَنْ» مَفْتُوحَةٌ الْهَمْزَةُ، وَ«تَذَرَ» مَنْصُوبَةٌ
بِهَا، وَهِيَ فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ وَ«خَيْرٌ» خَبَرُهُ، بِمَنْزِلَةِ قَوْلِهِ تَعَالَى (١): ﴿وَأَنْ تَصُومُوا
حَيْرٌ لَكُمْ﴾. وَ«الْعَالَةُ»: الْفُقَرَاءُ (٢)، وَاحِدُهُمْ: عَائِلٌ، كَمَا تَقُولُ: بَائِعٌ
وَبَاعَةٌ، وَصَائِعٌ وَصَاغَةٌ، وَفَعْلُهُ عَالَ يَعِيلُ، فَإِذَا أَرَدْتَ الْجَوْرَ قُلْتَ: عَالَ يَعُولُ،
وَإِذَا أَرَدْتَ كَثْرَةَ الْعِيَالِ قُلْتَ: أَعَالَ يَعِيلُ، فَمِنْ الْجَوْرِ قَوْلُهُ تَعَالَى: (٣) ﴿ذَلِكَ
أَذَىٰ آلًا تَمُوتُوا﴾ (٤) وَمِنْ الْفَقْرِ قَوْلُ الشَّاعِرِ (٤):

وَمَا يَذْرِي الْفَقِيرُ مَتَىٰ غِنَاهُ وَمَا يَذْرِي الْغَنِيُّ مَتَىٰ يَعِيلُ؟

- وَمَعْنَى «يَتَكَفَّفُونَ»: يَسْأَلُونَ النَّاسَ بِأَكْفِهِمْ.

- وَأَمَّا قَوْلُهُ: «إِنَّكَ إِنْ تُخْلَفَ» فَإِنَّ الْفُقَهَاءَ (٥) يَرَوُونَهُ «أَنْ» وَيَتَوَهَّمُونَهَا
«أَنْ» النَّاصِبَةَ لِلْأَفْعَالِ، وَلَا وَجْهَ لـ«أَنْ» هُنْدِهِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ. وَقَوْلُهُ: «إِلَّا
أَرَدَدْتَ بِهِ دَرَجَةً» يُبْطِلُ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ «إِلَّا» الَّتِي لِلْإِجَابِ لَا يَجُوزُ دُخُولُهَا إِلَّا بَعْدَ
كَلَامٍ مَنْفِيٍّ. وَالصَّوَابُ «لَنْ» بِاللَّامِ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ ابْنُ وَصَّاحٍ، وَلَا يَصِحُّ دُخُولُ
«إِنْ» فِي هَذَا الْمَوْضِعِ إِلَّا عَلَى حِيلَةٍ؛ وَذَلِكَ أَنْ تُكْسِرَ هَمْزَتَهَا وَتَجْعَلَهَا بِمَعْنَى

(١) سورة البقرة، الآية: ١٨٤.

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٣٣). وَلَمْ يُشَدِّدِ الْبَيْتَ.

(٣) سورة النساء، الآية: ٣.

(٤) الْبَيْتُ لِأَحِيحَةَ بْنِ الْجَلَّاحِ الْأَوْسِيِّ فِي دِيْوَانِهِ (٧٤).

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٣٣) بِلَفْظِهِ.

«مَا النَّافِيَّةُ؛ لِإِثْبَانِ الْإِجَابِ بَعْدَهَا، وَتَرَفَعَ «تُخَلَفُ» وَ«تَعْمَلُ» كَأَنَّهُ قَال: مَا تُخَلَفُ، فَتَعْمَلُ إِلَّا أزدَدَتْ، كَمَا تَقُولُ: إِنْ زَيْدٌ إِلَّا قَائِمٌ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى (١): ﴿إِنَّ الْكٰفِرُونَ إِلَّا فِي غُرُورٍ﴾ (٢).

- وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَلَعَلَّكَ أَنْ تُخَلَفَ». فالوجه (٢) إسقاط «أَنْ» وَرَفْعُ الْفِعْلِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى (٣): ﴿لَعَلَّ اللَّهُ يُحَدِّثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾ (٤)، وَلَكِنَّ الْفُقَهَاءَ رَوَوْهُ بِزِيَادَةِ «أَنْ» وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ ﷺ: «لَعَلَّ أَحَدَكُمْ أَلْحَنُ بِحُجَّتِهِ مِنَ الْآخِرِ». وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ هَذَا فِي الشُّعْرِ، وَمَجَازُهُ عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ عَلَى تَشْبِيهِ «لَعَلَّ» بـ«عَسَى»؛ لِأَنَّهَا مِثْلُهَا فِي الطَّمَعِ، وَحُكْمُ «عَسَى» أَنْ يُسْتَعْمَلَ بـ«أَنْ» كَقَوْلِهِ تَعَالَى (٤): ﴿فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ﴾ ثُمَّ إِنَّهُمْ قَدْ يَحْدِفُونَ «أَنْ» مِنْ خَبَرِ «عَسَى» تَشْبِيهَا لَهَا بـ«لَعَلَّ» وَيَزِيدُونَهَا فِي خَبَرِ «لَعَلَّ» تَشْبِيهَا لَهَا بـ«عَسَى» فَالشَّاهِدُ (٥) عَلَى إِسْقَاطِهَا مِنْ خَبَرِ «عَسَى» قَوْلُ هُدْبَةَ بْنِ خَشْرَمٍ (٦):

- (١) سُورَةُ الْمُلْكِ.
- (٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/ ٢٣٤).
- (٣) سُورَةُ الطَّلَاقِ.
- (٤) سُورَةُ الْمَائِدَةِ، الْآيَةُ: ٥٢.
- (٥) مِنْ هُنَا لَمْ يَرِدْ فِي «التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ».
- (٦) هُوَ هُدْبَةُ بْنُ الْخَشْرَمِ بْنِ كُرْزٍ، أَحَدُ بَنِي تَعْلَبَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ سَعْدِ، مِنْ بَنِي عُذْرَةَ، شَاعِرٌ إِسْلَامِيٌّ، مِنْ أَهْلِ الْحِجَازِ، كَانَ عَلَى خِلَافٍ مَعَ قَرِيْبِهِ زِيَادَةَ بْنِ زَيْدِ الْعُدْرِيِّ، أَدَّى إِلَى أَنْ قَتَلَ زِيَادَةَ، فَسَجَّنَهُ وَالِي الْمَدِيْنَةِ سَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ حَتَّى أَرْسَدَ أَبْنَاءُ زِيَادَةَ، فَسَلَّمَهُ لَهُمْ فَقَتَلُوهُ. وَمَنْ أَجْوَدَ شِعْرِهِ مَا قَالَهُ فِي سِجْنِهِ، وَمِنْهُ الْقَصِيْدَةُ الَّتِي مِنْهَا الشَّاهِدُ. جَمَعَ شِعْرُهُ الدُّكْتُورُ يَحْيَى الْجُبُورِيُّ، وَطَبِعَ فِي دِمَشْقِ (١٩٧٦م). أَخْبَارُهُ فِي: الشُّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ =

عَسَى الْكَرْبُ الَّذِي أَمْسَيْتُ فِيهِ يَكُونُ وَرَاءَهُ فَرَجٌ قَرِيبٌ
وَالشَّاهِدُ عَلَى زِيَادَتِهَا فِي خَبَرِ «لَعَلَّ» قَوْلُ مُتَمِّمِ بْنِ نُؤَيْرَةَ (١):

لَعَلَّكَ يَوْمًا أَنْ تُلِمَّ مُلِمَةً عَلَيْكَ مِنَ اللَّائِي يَدْعُكَ أَجْدَعًا

- و«الهجرة» - في كلام العرب - : هَيْئَةُ الْهِجْرَانِ (٢)، كَمَا أَنَّ الْجِلْسَةَ هَيْئَةُ
الْجُلُوسِ، وَالرُّكْبَةَ : هَيْئَةُ الرُّكُوبِ، فَإِذَا أَرَدْتَ الْمَصْدَرَ الَّذِي لَيْسَ بِهِئَةَ قُلْتَ :
هِجْرَةٌ وَهِجْرَانٌ، وَإِذَا أَرَدْتَ الْمَرَّةَ الْوَاحِدَةَ قُلْتَ : هَجْرَةٌ - بِفَتْحِ الْهَاءِ - كَمَا
تَقُولُ : ضَرْبَةٌ وَقِتْلَةٌ لِلْمَرَّةِ الْوَاحِدَةِ مِنَ الضَّرْبِ وَالْقَتْلِ، فَإِذَا جَعَلْتَهَا فِعْلًا مِنْ
اِثْنَيْنِ فَمَا زَادَ قُلْتَ : هَاجَرَ الرَّجُلُ صَاحِبَهُ مُهَاجِرَةً . وَأَمَّا «الهِجْرَةُ» الْمُسْتَعْمَلَةُ فِي
الشَّرِيعَةِ فَهِيَ مَكْسُورَةُ الْهَاءِ، لَا يَجُوزُ فِيهَا غَيْرُ ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ الْمُهَاجِرَ كَانَ يُرَادُ بِهِ
أَنْ يَهْجَرَ وَطَنَهُ وَقَوْمَهُ، وَيَنْفِرَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَيَسْتَمِرُّ عَلَى ذَلِكَ، وَالْفِعْلُ إِذَا
اسْتَمَرَ وَدَامَ صَارَ خُلُقًا وَهَيْئَةً، فَلِذَلِكَ لَمْ يَجُزْ فِيهَا فَتْحُ الْهَاءِ . وَسُمِّيَتْ
«هِجْرَةً» ؛ لِأَنَّ الرَّجُلَ كَانَ يَهْجُرُ أَهْلَهُ وَوَطَنَهُ، وَيَلْحَقُ بِالنَّبِيِّ ﷺ . وَسُمِّيَتْ

= (٤٣٤)، وَمَعْجَمُ الشُّعْرَاءِ (٤٦٠)، وَاللَّالِي (٣٤٩)، وَخَزَانَةُ الْأَدَبِ (٨٤ / ٤)، وَالْبَيْتُ فِي
شِعْرِهِ (٥٤) . وَهُوَ مَشْهُورٌ جِدًّا فِي كُتُبِ النَّحْوِ وَاللُّغَةِ .

(١) هُوَ مُتَمِّمُ بْنُ نُؤَيْرَةَ بْنِ جَمْرَةَ بْنِ سَدَادٍ، مِنْ بَنِي يَرْبُوعِ بْنِ حَنْظَلَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ زَيْدِ مَنَاةَ بْنِ تَمِيمٍ .
شَاعِرٌ مُخْضَرَمٌ، أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ وَالْإِسْلَامَ، وَأَسْلَمَ وَحَسُنَ إِسْلَامُهُ، وَكَانَ أَعْوَرَ، وَقُتِلَ أَخُوهُ
مَالِكٌ عَلَى الرَّدَّةِ، وَلَهُ فِيهِ مَرَاثٍ مِنْهَا الْقَصِيدَةُ الْعَيْنِيَّةُ الَّتِي مِنْهَا الشَّاهِدُ، وَهِيَ مِنْ أَجْوَدِ
الْمَرَاثِي، جَمَعَتْ شِعْرَهُ وَشِعْرَ أَخِيهِ مَالِكٍ : ابْتِسَامُ مَرْهُونِ الصَّفَاءِ وَنَشْرُ فِي بَغْدَادِ سَنَةِ (١٩٦٨ م) .
أَخْبَارُهُ فِي : الْمُؤْتَلَفِ وَالْمُخْتَلَفِ (٢٩٧)، وَالشُّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ (٣٣٧)، وَالْأَغَانِي (٢٩٨ / ١٥)،
وَمَعْجَمِ الشُّعْرَاءِ (٤٣٢)، وَخَزَانَةِ الْأَدَبِ (٢٣٦ / ١)، وَالْبَيْتُ فِي شِعْرِهِ (١١٩) .

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَشَّيِّ (٢٣٦ / ٢) .

«مُهَاجِرَةٌ»؛ لِأَنَّ الرَّجُلَ الْمُؤْمِنَ كَانَ يَهْجُرُهُ قَوْمُهُ، كَمَا يَهْجُرُهُمْ هُوَ، فَجَاءَتْ عَلَيَّ مِثَالِ الْمُفَاعَلَةِ الَّتِي تَكُونُ مِنْ اثْنَيْنِ فَصَاعِدًا، وَلِهَذَا الْمَعْنَى سُمِّيَتْ مُرَاعِمَةً؛ لِأَنَّ الْمُؤْمِنَ كَانَ يُرَاعِمُ قَوْمَهُ بِتَرْكِهِ إِيَّاهُمْ، قَالَ تَعَالَى^(١): ﴿وَمَنْ يَهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاعِمًا كَثِيرًا وَسَعَةً﴾، وَقَالَ الشَّاعِرُ^(٢):

* بَعِيدُ الْمُرَاعِمِ وَالْمَذْهَبِ *

فَهَذَا أَصْلُ الْمُهَاجِرَةِ وَالْهَجْرَةِ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ.

وَأَمَّا «الشَّرِيعَةُ» فَاسْتَعْمِلَتْ فِيهَا عَلَيٌّ وَجُوهٌ مُخْتَلِفَةٌ تُوهِمُ التَّنَاقُصَ، كَنَحْوِ مَا رَوَى عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: «لَا هِجْرَةَ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ». وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: «لَا تَنْقَطِعُ الْهَجْرَةُ حَتَّى تَنْقَطِعَ التَّوْبَةُ»، وَ«لَا تَنْقَطِعُ الْهَجْرَةُ مَا قُوتِلَ الْكُفَّارُ»، فَلَأَجْلِ هَذَا وَجَرَاءُ وَجَبَ تَبْيِينُ وَجْهِ الْهَجْرَةِ الْمُسْتَعْمَلَةِ فِي الشَّرِيعَةِ، وَهِيَ تَنْقَسِمُ خَمْسَةً / أَقْسَامٍ:

ب/٨٣

أَوَّلُهَا: الْهَجْرَةُ الْأُولَى إِلَى بِلَادِ الْحَبَشَةِ فِي صَدْرِ الْإِسْلَامِ قَبْلَ خُرُوجِهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ.

وَالثَّانِيَةُ: مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ عِنْدَ اسْتِدْعَاءِ الْأَنْصَارِ إِيَّاهُ، وَهِيَ الْهَجْرَةُ الْمَذْكُورَةُ فِي حَدِيثِ سَعْدٍ، وَكَانَتْ مُفْتَرَضَةً عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ، وَبِهَا جَرَى التَّارِيخُ

(١) سُورَةُ النَّسَاءِ، الْآيَةُ: ١٠٠.

(٢) هُوَ النَّابِغَةُ الْجَعْدِيُّ، وَالْبَيْتُ فِي دِيْوَانِهِ (٣٣)، وَصَدْرُهُ:

* كَطَوْدٍ يَلَادُ بَارَكَانِهِ *

وهو في تفسير القرطبي (٥/٣٤٨)، وفي الديوان: «والمهْرَب».

المُسْتَعْمَلُ فِي أَيَّامِ عُمَرَ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا، وَفِيهَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ:
«لَا هِجْرَةَ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ».

وَالهِجْرَةُ الثَّلَاثَةُ: هِجْرَةُ الْمَعَاصِي، وَتَرْكُ مَا خَالَفَ الْحَقَّ، دَاخِلٌ فِي
هَذِهِ الْهِجْرَةِ، وَمِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى (١): ﴿وَالرِّجْزَ فَاهْجُرُوا﴾.

وَالهِجْرَةُ الرَّابِعَةُ: هِجْرَةُ الْكَافِرِ مِنْ بَلَدِ الْحَرْبِ إِذَا أَسْلَمَ، فَعَلَيْهِ الْخُرُوجُ
إِلَى بَلَدِ الْمُسْلِمِينَ فَرِضًا لَأَزْمًا؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «أَنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ مَعَ مُشْرِكٍ».

وَالهِجْرَةُ الْخَامِسَةُ: أَنْ يَنْفِرَ الْمُسْلِمُونَ لِقِتَالِ الْمُشْرِكِينَ؛ لِأَنَّهُمْ يَهْجُرُونَ
أَوْطَانَهُمْ لِلجِهَادِ. وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا تَنْقَطِعُ الْهِجْرَةُ مَا قُوتِلَ
الْكَفَّارُ» وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ: «إِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَاَنْفِرُوا».

قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَّهُهُ اللهُ -: تَعَلَّغَ الْقَوْلُ بِنَا وَطَاشَ سَهْمُ الْمَقَالِ بِمَا اعْتَرَضَ
عَنِ الْغَرَضِ، فَلَنَكْتَفِ وَلَنُرْجِعَ، وَلَنُكْرَ إِلَى مَا كُنَّا بِصَدَدِهِ وَنَقُولُ:

- وَأَمَّا قَوْلُهُ: «لَكِنَّ الْبَائِسَ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ» فَكَلَامٌ فِيهِ حَذْفٌ وَاخْتِصَارٌ،
وَيَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ فِي الْكَلَامِ نَفْيٌ مُقَدَّرٌ؛ لِأَنَّ «لَكِنَّ» إِنَّمَا يَأْتِي (٢) اسْتِدْرَاكًا بَعْدَ
التَّنْفِي فِي قَوْلِ عَامَّةِ النَّحْوِيِّينَ، فَإِذَا لَمْ يَكُنِ التَّنْفِي مَلْفُوظًا بِهِ كَانَ مُقَدَّرًا، وَلَا جِلْهَ
قِيلَ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ (٣): ﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ﴾ إِنَّ فِي الْكَلَامِ نَفْيًا
مُقَدَّرًا، كَأَنَّ الْمُشْرِكِينَ قَالُوا: مَا نَشْهَدُ بِأَنَّهُ أَنْزَلَ إِلَيْكَ شَيْءً، فَقَالَ: لَكِنَّ اللَّهَ

(١) سُورَةُ الْمُدَّثِّرِ.

(٢) مِنْ هُنَا لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (٢/٢٣٤).

(٣) سُورَةُ النَّسَاءِ، الْآيَةُ: ١٦٦، وَلَمْ يَذْكُرْهَا الْوَقَّاسِيُّ وَبَدَّ تَوْجِيهَ الْآيَةِ يَعُودُ إِلَى كَلَامِ الْوَقَّاسِيِّ مِنْ
قَوْلِهِ: «إِنَّ سَعْدًا...».

يَشْهَدُ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَشْهَدُونَ أَنْتُمْ، فَوَجْهُ هَذَا الْحَدِيثِ: أَنْ سَعْدًا لَمَّا خَافَ أَنْ يَمُوتَ بِمَكَّةَ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَحْزَنُ مِمَّا تَخَافُهُ، فَإِنَّكَ لَا تَمُوتُ بِمَكَّةَ، لَكِنَّ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ هُوَ الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يُحْزَنَ لَهُ»، فَفِي الْكَلَامِ حَذْفَانِ: حَذْفٌ فِي أَوَّلِهِ، وَحَذْفٌ فِي آخِرِهِ، وَلَوْ رُوِيَ: «سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ» بِالنَّصْبِ لَكَانَ جَائِزًا، وَيَكُونُ خَبْرٌ «لَكِنَّ» مَحْذُوفًا لِذَلِكَ الْكَلَامِ عَلَيْهِ، وَالْعَرَبُ تَحْذِفُ خَبَرَ «لَكِنَّ» تَارَةً إِذَا فُهِمَ الْمَعْنَى كَقَوْلِ الْفَرَزْدَقِ (١):

* وَلَكِنَّ زَنْجِيًّا عَظِيمَ الْمَشَافِرِ *

وَذَكَرَ سَيَبَوَيْهِ (٢): أَنَّ مِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَنْصِبُ «زَنْجِيًّا» بـ«لَكِنَّ» وَيُضْمِرُ خَبْرَهَا، كَأَنَّهُ قَالَ: وَلَكِنَّ زَنْجِيًّا عَظِيمَ الْمَشَافِرِ لَا يَعْرِفُ قَرَابَتِي، وَذَكَرَ أَنَّ مِنْهُمْ مَنْ يَرْفَعُ فَيَقُولُ: وَلَكِنَّ زَنْجِيًّا، وَيُضْمِرُ اسْمَ «لَكِنَّ» كَأَنَّهُ قَالَ: وَلَكِنَّكَ زَنْجِيًّا. وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ بِأَخْوَاتِ «لَكِنَّ». وَمَعْجَازٌ مِنْ رَوَى «لَكِنَّ الْبَائِسُ

(١) ديوان الْفَرَزْدَقِ (٤٨١) وصدرة:

* فَلَوْ كُنْتُ ضَبِيًّا عَرَفْتُ قَرَابَتِي *

وجاء فيه مُتَّفَرِّدًا، مُتَّفَوِّلاً من رواية الكتاب... وهو من قَصْبِلِدَةَ فِي هِجَاءِ أُبُوبِ بْنِ عَيْسَى الضَّبِّيِّ، قَالَ الْبَغْدَادِيُّ فِي الْخِزَانَةِ (٤/٣٧٩): «وَاعْلَمْ أَنَّ قَافِيَةَ الْبَيْتِ اشْتَهَرَتْ كَذَا عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ، وَصَوَابِهِ:

* وَلَكِنَّ زَنْجِيًّا غِلَاطًا مَشَافِرُهُ *

وَأُورِدَ بَعْدَهُ عَدَدًا مِنَ الْأَبْيَاتِ. وَذَكَرَ قِصَّةَ هَذَا الشُّعْرِ مَخْتَصِرَةً، وَهِيَ فِي الْأَغَانِي (١١/٣٣٢) مُفَصَّلَةً. وَالشَّاهِدُ فِي كِتَابِ سَيَبَوَيْهِ (١/٣٨٢)، وَشَرَحَ آيَاتَهُ لَابْنُ السَّيْرَافِيِّ (١/٥٩٨)، وَالثَّلَاثُ عَلَيْهِ لِلْأَعْلَمِ (٥١٤)، وَهُوَ فِي مَجَالِسِ ثَعْلَبِ (١٢٧)، وَجَمَهْرَةُ الْأَلْفَةِ (١٣٢)، وَالْأَصُولُ (١/٢٤٧)، وَالْمَحْتَسِبُ (٢/١٨٥)، وَالْمُنْصَفُ (٣/١٢٩)... وَغَيْرَهَا.

(٢) الْكِتَابُ (١/٣٨٢).

سَعْدٌ فَرَفَعَ سَعْدًا، أَنْ يَكُونَ التَّقْدِيرُ: لَكِنَّ الْبَائِسَ سَعْدٌ؛ لِأَنَّهُ مَاتَ فِي الْأَرْضِ
الَّتِي هَاجَرَ مِنْهَا. وَالْبَائِسُ: الَّذِي يَتَبَيَّنُ عَلَيْهِ أَثَرُ الْبُؤْسِ مِنْ شِدَّةِ الْفَقْرِ.

(أَمْرُ الْحَامِلِ وَالْمَرِيضِ وَالَّذِي يَحْضُرُ الْقِتَالَ فِي أُمُورِهِمْ)

- قَوْلُهُ فِي الْآيَةِ (١): ﴿ حَمَلْتَ حَمَلًا خَفِيفًا ﴾ يَعْنِي الْمَيْيَّ ﴿ فَمَرَّتْ ﴾: أَي: اسْتَمَرَّتْ بِذَلِكَ الْحَمَلِ الْخَفِيفِ (٢) إِلَى أَنْ ثَقُلَ. وَقِيلَ: الْمَعْنَى فَاسْتَمَرَّتْ بِهَا، فَهُوَ مِنَ الْمَقْلُوبِ (٢). وَقِيلَ: شَكَّتْ فِيهِ لِخَفَفِهِ (٢)، وَهَذَا عَلَى قِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ (٣): ﴿ فَمَرَّتْ ﴾ بِالتَّخْفِيفِ ﴿ لَيْنًا آتَيْنَا صَلِيلًا ﴾ أَي: غَلَامًا سَوِيًّا، وَقِيلَ: بَشْرًا سَوِيًّا، وَالضَّمِيرُ فِي ﴿ دَعَا اللَّهَ رَبَّهُمَا ﴾ قِيلَ: يَرْجِعُ إِلَى النَّفْسِ وَزَوْجِهَا مِنْ وَلَدِ آدَمَ وَقِيلَ: رَاجِعٌ إِلَى حَوَاءَ وَآدَمَ، وَقَالَ عِكْرِمَةُ: لَمْ يَخْصَّ آدَمَ وَحَوَاءَ، وَإِنَّمَا أَرَادَ نَسْلَهُمَا، فَالتَّشْبِيهُ يُرَادُ بِهَا الْإِنْسَانُ الذَّكَرُ وَالْأُنْثَى. وَقِيلَ: الْمُرَادُ مِنْ أَوَّلِ الْقِصَّةِ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴾ (١٨٩): آدَمَ وَحَوَاءَ، وَمَا بَعْدَهُ يُرَادُ بِهِ الذَّكَرُ وَالْأُنْثَى مِنْ وَلَدِ آدَمَ، يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى (٤): ﴿ فَتَعَلَّى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ (١٩٠) وَالْإِنْتِقَالَ عَنْهُ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: (٥) ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِدًا وَمُبَشِّرًا

1/84

(١) سُورَةُ الْأَعْرَافِ، الْآيَةُ: ١٨٩.

(٢) تَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ (٣٣٧/٧).

(٣) هِيَ قِرَاءَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَيُخْبِي بَنُ يُعْمَرُ، وَأَبِي الْعَالِيَةِ... وَغَيْرِهِمْ. يُرَاجَعُ: الْمَحْرَرُ الْوَجِيزُ

(٦/١٧٢)، وَزَادَ الْمَسِيرُ (٣/٣٠١)، وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ (٧/٣٣٧)، وَالْبَحْرُ الْمَحِيطُ

(٤/٤٣٩)، وَالذُّرُّ الْمَصُونُ (٥/٥٣٣).

(٤) سُورَةُ الْأَعْرَافِ، الْآيَةُ: ١٩٠.

(٥) سُورَةُ الْفَتْحِ.

وَنَذِيرًا ﴿٨﴾ ، ثُمَّ قَالَ: ﴿١﴾ ﴿لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ
بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ ﴿٩﴾ وَمِثْلُهُ كَثِيرٌ.

(الْوَصِيَّةُ لِلْوَارِثِ وَالْحِيَازَةِ)

الْعَرَبُ تُسَمِّي الْمَالَ خَيْرًا؛ لِمَا فِيهِ مِنَ الْخَيْرِ لِمَنْ اسْتَعْمَلَهُ فِي وُجُوهِهِ،
وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٢): ﴿إِنْ تَرَكَ خَيْرًا﴾ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى (٣): ﴿لَا يَسْتَمُ الْإِنْسَانُ
مِنْ دُعَاءِ الْخَيْرِ﴾ أَيُّ: لَا يَفْتُرُ عَنْ طَلَبِ الْمَالِ وَمَا يُصْلِحُ دُنْيَاهُ. وَمِنْهُ قَوْلُهُ
تَعَالَى (٤): ﴿إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي﴾ يَعْنِي الْخَيْلَ، وَالْعَرَبُ أَيْضًا
تُسَمِّي الْخَيْلَ: الْخَيْرَ؛ لِمَا فِيهَا مِنَ الْخَيْرِ.

(مَا جَاءَ فِي الْمُؤْنِثِ مِنَ الرَّجَالِ وَمَنْ أَحَقُّ بِالْوَلَدِ)

«هِئْتُ»: اسْمُ الْمُؤْنِثِ، كَلِمَةٌ مَعْنَاهَا: الْاسْتِدْعَاءُ، بِمَعْنَى: هَلُمَّ (٥)،
سُمِّيَ بِذَلِكَ إِشَارَةً إِلَى أَنَّهُ يُسْتَدْعَى لِلْفُجُورِ، كَمَا فَعَلَتِ امْرَأَةُ الْعَزِيزِ حِينَ
اسْتَدْعَتْ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى نَفْسِهَا. يُقَالُ مِنْهُ: هَيْتَ الرَّجُلُ تَهَيَّيْنَا؛ إِذَا دُعِيَ
إِلَى أَيِّ شَيْءٍ كَانَ، وَيُقَالُ: هَيْتَ وَهَيْتَ - بِكَسْرِ الْهَاءِ وَفَتْحِهَا - .
- وَ«الْمُحَنَّثُ» [٥] هُوَ الْمُؤْنِثُ مِنَ الرَّجَالِ، وَإِنْ لَمْ يُعْرَفْ فِيهِ الْفَاحِشَةُ،

-
- (١) سُورَةُ الْفَتْحِ .
(٢) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةُ: ١٨٠ .
(٣) سُورَةُ فَصَّلَتْ، آيَةُ: ٤٩ .
(٤) سُورَةُ ص، آيَةُ: ٣٢ .
(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٣٩).

وَهُوَ مَا أُخُوذُ مِنْ تَثْنِي الشَّيْءِ وَتَكْسِيرِهِ .

- و«بَادِنَةُ بِنْتُ غَيْلَانَ» بِالْتُونِ، كَذَا الرَّوَايَةُ الْمَشْهُورَةُ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ، وَهِيَ الضَّخْمَةُ الْبَدَنِ، إِشَارَةٌ إِلَى سِمَنِهَا. وَرَوَاهُ قَوْمٌ: «بَادِيَةٌ» بِالْيَاءِ، كَأَنَّهَا مُشْتَقَّةٌ مِنْ بَدَا يَبْدُو؛ إِذَا ظَهَرَ، وَالْمَشْهُورُ الْأَوَّلُ^(١). وَفِي بَعْضِ رِوَايَاتِ هَذَا الْحَدِيثِ: «فَإِنَّهَا هَيْفَاءٌ، شَمُوعٌ نَجْلَاءٌ» الْهَيْفَاءُ: الضَّامِرَةُ الْخَصْرَيْنِ^(٢)، وَالشُّمُوعُ: الْكَثِيرَةُ الْمِرَاحِ وَالذُّعَابَةِ، وَالْمُشْمَعَةُ: الْفُكَاهَةُ. وَفِي «الْعَيْنِ»^(٣): الشُّمُوعُ: الْجَارِيَةُ اللَّعُوبُ؛ وَقَدْ شِمِعَتْ تَشْمَعُ. وَالنَّجْلَاءُ: الْعَظِيمَةُ شَقَّ الْعَيْنَيْنِ، وَمِنْهُ: طَعْنَةُ نَجْلَاءٌ، وَفِيهَا: «إِذَا تَكَلَّمْتَ تَعَنَّتُ»، يُرِيدُ: أَنَّ كَلَامَهَا يُشْبِهُ الْغِنَاءَ، لِحُسْنِ نَعْمَتِهَا، وَحَلَاوَةِ مَنْطِقِهَا^(٤).

(١) التَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٣٩)، وَتَحَدَّثْتُ فِي هَامِشِهِ عَنْ ضَبْطِ اسْمِهَا، هَلْ هِيَ «بَادِنَةُ» أَوْ «بَادِيَةٌ» بِمَا فِيهِ كِفَايَةٌ، فَرَاجِعُهُ هُنَاكَ إِنْ شِئْتَ.

(٢) شَرَحَ هُنَاذِهِ الْأَلْفَاظَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/٢٤٠).

(٣) الْعَيْنُ (١/٢٦٧)، وَمَخْتَصَرُهُ (١/١١٢)، وَالنَّصُّ لَهُ. وَفِي «الْعَيْنِ»: «الْجَارِيَةُ الْحَسَنَةُ الطَّيِّبَةُ النَّفْسِ، قَالَ الشَّمَاخُ [دِيَوَانَهُ: ٢٢٣]:

وَلَوْ أَنِّي أَشَاءُ كُنْتُ نَفْسِي إِلَى بَيْضَاءَ بِهَكْنَةٍ شَمُوعٍ

وَقَالَ:

بَكَيْنَ وَأَبْكَيْنَا سَاعَةً وَعَابَ الشَّمَاخُ فَمَا نَسْمَعُ

أَيُّ: مَا نَمْرُحُ بِلَهْوٍ وَلَعِبٍ. وَرِوَايَةُ دِيَوَانَ الشَّمَاخِ: «لَبَّاتِ هَبْكَلَةٌ».

(٤) فِي تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٢/٦١): «قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَمَعْنَى قَوْلِهِ: «إِنْ تَكَلَّمْتَ تَعَنَّتُ» مِنَ الْعُنَّةِ، وَلَيْسَ مِنَ الْغِنَاءِ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ مِنَ الْعُنَّةِ تَعَنَّى الرَّجُلُ فِي كَلَامِهِ وَتَعَنَّى كَمَا تَقُولُ مِنَ الظَّنِّ تَعَنَّى وَتَعَنَّى، وَهُوَ التَّظْنِينُ وَالتَّظْنِي، وَلَمْ يَكُنْ بِهَا عُنَّةٌ فَتَعَنَّيَهَا...» وَعَنْهُ فِي التَّمْهِيدِ (٢٢/٢٧٧) (ط) الْمَغْرِبِ.

- وَقَوْلُهُ: «تُقْبِلُ بِأَرْبَعٍ وَتُدْبِرُ بِثَمَانٍ» [٥]. يَقُولُ: إِذَا أَقْبَلْتَ عَلَيْنَاكَ رَأَيْتَ فِي بَطْنِهَا أَرْبَعَ عَمَكَيْنِ، وَإِذَا أَدْبَرْتَ عَنَّا رَأَيْتَ بِهَذِهِ الْعَمَكَيْنِ الْأَرْبَعِ ثَمَانِيَةَ أَطْرَافٍ لِكُلِّ عَمَكَةٍ طَرَفَانِ؛ لِأَنَّ الْعَمَكَانَ أَحَاطَتْ بِالْجَنْبَيْنِ، حَتَّى لَحِقَتْ بِالْمَتْنِ مِنْ مُؤَخَّرِهَا، فَالْناظِرُ إِلَيْهَا مِنْ أَمَامِ يَرَى أَرْبَعَةَ غُضُوفٍ، وَالْناظِرُ إِلَيْهَا مِنْ خَلْفِ يَرَى ثَمَانِيَةَ، وَاسْتَشْهَدَ بَعْضُهُمْ^(١) عَلَيْهِ بِقَوْلِ النَّابِغَةِ^(٢) - فِي قَوَائِمِ نَاقَتِهِ -:

عَلَى قَصَبَاتٍ بَيْنَمَا هُنَّ أَرْبَعٌ أَنْخَنَ لِتَعْرِيسِ فَعَدُنَ ثَمَانِيَا

وَكَانَ يَجِبُ أَنْ يَقُولَ: ثَمَانِيَةَ؛ لِأَنَّ الطَّرْفَ مُذَكَّرٌ^(٣)، وَلَكِنَّهُ أَنْتَ عَلَى لَفْظِ الْجَمْعِ، كَمَا يَقَالُ: كَتَبَ لِفُلَانٍ ثَلَاثَ سِجَلَاتٍ، فَيُؤَنَّثُ وَالْوَاحِدُ سِجْلٌ مُذَكَّرٌ؛ لِأَنَّ الْجَمْعُ مُؤَنَّثٌ، وَكَذَلِكَ الْأَطْرَافُ. أَبُو الْوَلَيْدِ^(٤): أَرَادَ الْعَمَكَانَ وَاحِدَتَهُمَا عَمَكَةً، وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ، فَلِذَلِكَ أَتَى بِلَفْظِ الْعَدَدِ عَلَى التَّائِيثِ.

- وَمَنْ رَوَى: «لَا يَدْخُلُ هَذَا عَلَيْنَا»^(٥) فَهُوَ بَيِّنٌ، وَمَنْ رَوَى: «عَلَيْنَاكُمْ»

(١) هُوَ ابْنُ حَبِيبٍ كَمَا فِي تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوَطَّأِ (٥٥/٢).

(٢) رَجَّحْتُ فِي هَامِشٍ «تَفْسِيرَ غَرِيبِ الْمُوَطَّأِ» أَنَّهُ النَّابِغَةُ الْجَعْدِيَّةُ، وَليْسَ فِي دِيوانِهِ، لَكِنِ فِي دِيوانِهِ قَصِيدَةٌ عَلَى وَزْنِهِ وَقَافِيَتُهُ أَوْلَاهَا:

أَلَمْ تَسْأَلِ الدَّارَ الْغَدَاةَ مَتَى هِيَ عَدَدْتُ لَهَا مِنَ السَّنِينَ ثَمَانِيَا

وَالْبَيْتُ فِي «التَّمْهِيدِ» وَ«الاسْتِذْكَارِ»: «عَلَى هَضْبَاتٍ».

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢٤٠/٢).

(٤) الْمُنْتَقَى (١٨٣/٦).

(٥) جَاءَ فِي هَامِشِ الْأَصْلِ: «حَاشِيَةُ الْأَصْلِ: قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْوَلَيْدِ هِشَامُ بْنُ أَحْمَدَ: قَوْلُهُ: «لَا تَدْخُلْنَ هَهُنَا عَلَيْكُمْ» وَإِنَّمَا خَاطَبَ نِسَاءَهُ خَارِجَ عَلَى وَضَعَهُ لِكُونِهِ الْعِيَالِ، وَهُوَ أَنْ يَخَاطِبُنَّ لِمَنْ أَصْلُهُ الْمَذْكَورِينَ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي قِصَّةِ مُوسَى ٥: ﴿قَالَ لِأَهْلِهِ امْكُتُوا إِنِّي =

فَالْوَجْهُ فِيهِ : أَنْ يَكُونَ نَهْيُهُ عَامًّا لِنِسَائِهِ ، وَلِغَيْرِهِنَّ مِنْ كُلِّ مَنْ لَهُ أَهْلٌ أَلَّا يَدْخُلَ مُحْتَثٌ عَلَى أَهْلِهِ ، فَلَمَّا اشْتَمَلَ نَهْيُهُ ﷺ عَلَى الرِّجَالِ والنِّسَاءِ غَلَبَ الْمَذْكَرَ عَلَى الْمُؤَنَّثِ .

(العَيْبُ فِي السَّلْعَةِ وَضَمَانُهَا)

تَقْدِيرُ التَّرْجَمَةِ : العَيْبُ مُحَدَّثٌ بِالسَّلْعَةِ / بَعْدَ ابْتِياعِ الْمُبْتَاعِ لَهَا بِيَعًا فَاسِدًا يَجِبُ رَدُّهُ ، وَضَمَانُ ذَلِكَ العَيْبِ ، وَمَا يَحْدُثُ فِيهَا مِنْ نَقْصٍ وَهَلَاكِ ، وَهُوَ مِنَ الْمُشْتَرِي الَّذِي قَبَضَهَا ، وَكَذَلِكَ مَا يَحْدُثُ فِيهَا مِنْ زِيَادَةٍ وَنَمَاءٍ فَكُلُّهُ لِلْمُشْتَرِي .

ب/٨٤

(جَامِعُ القَضَاءِ وَكَرَاهِيَّتُهُ)

قَوْلُ أَبِي الدَّرْدَاءِ : «هَلُمَّ إِلَى الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ» : أَيُّ الْمُطَهَّرَةِ^(١) ، وَالْمَقَدَّسُ - فِي كَلَامِ العَرَبِ - : الْمُطَهَّرُ ، وَإِنَّمَا أَرَادَ مَوْضِعًا مِنَ الشَّامِ يُسَمَّى الْقُدْسُ ، وَمِنْهُ سُمِّيَ مَسْجِدُ إِيلِيَاءَ : الْبَيْتُ الْمُقَدَّسُ ، أَيُّ : الْمُطَهَّرُ ، وَمَعْنَاهُ : أَنَّهُ مُطَهَّرٌ مِمَّا كَانَ فِي غَيْرِهِ مِنَ المَوَاضِعِ ، مِنَ الكُفْرِ ، وَكَانَ ذَلِكَ فِي وَقْتٍ مِنَ الأَوْقَاتِ ، فَلَزِمَهُ اسْمُ الوَصْفِ بِذَلِكَ ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى تَقْدِيرِهَا وَتَطْهِيرِهَا أَنَّ مَنْ فِيهَا مُطَهَّرٌ مِنَ الذُّنُوبِ وَالخَطَايَا ، فَيَكُونُ المَعْنَى الْمُقَدَّسَ

عَاقِبَتُهُ نَأْرًا ﴿ وَإِنَّمَا خَاطَبَ امْرَأَةً وَحِدهَا ، وَفِي «الموطأ» : «لا يَدْخُلَنَّ ههؤلاءِ عَلَيْكُمْ . . .» .

وَجَاءَ فِي حَاشِيَةِ الأَصْلِ : «حَاشِيَةُ الأَصْلِ : فِي «مُسْلِمٍ» : «يَدْخُلَنَّ» إِنَّمَا أَنْتَ فَقَالَ هَذَا وَلَمْ يَقُلْ هَذَا؟ وَوَاحِدِ الأَطْرَافِ : طَرَفٌ ، وَهُوَ مَذْكَرٌ ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَذْكَرْهَا ، فَلَوْ ذَكَرَ الأَطْرَافَ لَمْ يَجِدْ بُدْأً مِنَ التَّنْكِيرِ ، وَهَذَا كَقَوْلِهِمْ : هَذَا السَّنُونُ سَبْعٌ فِي ثَمَانٍ ، يُرَادُ بِهَا الأَشْعَارُ ، فَلَمْ يَذْكَرْهَا لَمَّا لَمْ يَأْتِ لَذِكْرِ الأَشْعَارِ ، وَالسَّبْعُ إِنَّمَا يَقَعُ عَلَى الأَذْرَعِ فَلِذَلِكَ أَنْتَ ، وَالدَّرَاعُ مَوْثِقَةٌ .

(١) النَّصُّ كُلُّهُ لِأَبِي الوَلَيْدِ البَاجِي فِي المُنْتَقَى (١٩٢/٦) .

أَهْلَهَا. وَيَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ هَذَا التَّأْوِيلِ قَوْلُ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ: «إِنَّ الْأَرْضَ لَا تُقَدَّسُ أَحَدًا»، وَإِنَّمَا أَرَادَ تَطَهُّرَهُ مِنْ ذُنُوبِهِ، وَإِنَّمَا يُقَدَّسُهُ عَمَلُهُ، فَيَكُونُ عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ: إِنَّمَا وَصَفَ أَهْلَ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ بِذَلِكَ فِي وَقْتِ عَمَلُوا فِيهِ بِطَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَكَانَ كَثِيرٌ مِنْهُمْ أَنْبِيَاءَ، وَسَائِرُهُمْ أَتْبَاعُ الْأَنْبِيَاءِ، وَلَعَلَّهُ كَانَ ذَلِكَ فِي وَقْتِ أَمْرُوا كَمَا أَمَرَ الْمُسْلِمُونَ بِالْهَجْرَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَكَانَ سُكْنَاهَا فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ يُقَدَّسُ أَهْلَهَا، وَيُطَهَّرُهُمْ مِنَ الذُّنُوبِ.

وَ«نِعْمًا لَكَ»: مُبَالَغَةٌ مِنْ «نِعَمٍ» وَعِنْدَ بَعْضِهِمْ: «نُعْمَى لَكَ» - بِضَمِّ التَّوْنِ وَسُكُونِ الْعَيْنِ - وَمَعْنَاهُ: مَسْرَّةٌ لَكَ وَقُرَّةٌ عَيْنٍ.

- وَقَوْلُهُ: «إِنَّ الْأَسْفَعَ، أَسْفَعُ جُهَيْنَةٌ» قِيلَ^(١): إِنَّ ذَلِكَ الرَّجُلُ كَانَ اسْمُهُ الْأَسْفَعُ، وَقَالَ ابْنُ مَرْزُوقٍ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، وَابْنِ نَافِعٍ: هُوَ لَقَبٌ لَزِمَهُ. وَقَالَ أَيْضًا عَنِ ابْنِ وَهْبٍ: هُوَ تَصْغِيرُ أَسْفَعٍ؛ وَهُوَ الضَّارِبُ إِلَى السَّوَادِ، وَقَالَ: إِنَّهُ وَصِفَ بِذَلِكَ لِلْوَنَةِ. وَقَالَ الْقُتَيْبِيُّ^(٢): الْأَسْفَعُ: الَّذِي أَصَابَ خَدَّهُ لَوْنٌ مُخَالَفٌ لِسَائِرِ لَوْنِهِ مِنْ سَوَادٍ. وَقِيلَ^(٣): إِنَّهُ الَّذِي يَعْلُو وَجْهَهُ حُمْرَةٌ تَنْحُو إِلَى السَّوَادِ.

- وَقَوْلُهُ: «أَدَانَ مُعْرَضًا». يُقَالُ: إِدَانَ فَهُوَ مُدَّانٌ: إِذَا اشْتَرَى بِالذَّيْنِ، وَيُقَالُ: دَانَ وَادَّانَ وَاسْتَدَانَ^(٢)، وَإِذَا أُعْطِيَ بِالذَّيْنِ قِيلَ: أَدَانَ. وَأَمَّا الْمُعْرَضُ

(١) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ فِي الْمُنتَقَى (١٩٧/٦).

(٢) فِي «الْمُنْتَقَى»: «الْعُتْبَى» تَحْرِيفٌ.

(٣) مِنْ هُنَا لِأَبِي عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْاسْتِذْكَارِ (١٠٠/٢٣). وَأَصْلُهُ لِابْنِ حَبِيبٍ فِي تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوْطَأِ (٦٢/٢)، وَالنَّصُّ كُلُّهُ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ فِي الْمُنتَقَى (١٩٧/٦).

فَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(١): هُوَ الَّذِي يَعْتَرِضُ النَّاسَ فَيَسْتَدِينُ^(٢) مِمَّنْ أَمَكَّنَهُ. وَقَالَ شَمِيرٌ:
 الْمُعْرِضُ - هَلْهَنَا - بِمَعْنَى الْمُعْتَرِضِ، قَالَ: وَمَنْ جَعَلَهُ بِمَعْنَى الْمُمَكِّنِ عَلَيَّ مَا
 فَسَّرَهُ أَبُو عُبَيْدٍ^(٣) فَهُوَ بَعِيدٌ؛ لِأَنَّ مُعْرِضًا مَنْصُوبٌ عَلَيَّ الْحَالِ لِقَوْلِكَ: «إِدَانٌ»،
 فَإِذَا فَسَّرَ أَنَّهُ مَنْ يُمَكِّنُهُ، فَالْمُعْرِضُ هُوَ الَّذِي يَعْرِضُ؛ لِأَنَّهُ هُوَ الْمُمَكِّنُ^(٤). وَقَالَ
 أَبُو عُبَيْدٍ^(٥): وَيُرْوَى «مُعْرِضٌ» بِالرَّفْعِ. وَقَالَ ابْنُ شَمِيلٍ^(٦): «إِدَانٌ مُعْرِضًا»
 مَعْنَاهُ يُعْرِضُ إِذَا قِيلَ لَهُ لَا تَسْتَدِينْ فَلَا يَقْبَلُ. وَرَوَى أَبُو حَاتِمٍ، عَنِ الْأَصْمَعِيِّ^(٧)
 أَنَّهُ قَالَ: مَعْنَاهُ أَخَذَ الدَّيْنَ وَلَمْ يُبَالِ أَنْ لَا يُؤَدِّيَهُ. وَقَالَ الْقُتَيْبِيُّ^(٨) أَيُّ: اسْتَدَانَ
 مُعْرِضًا عَنِ الْأَدَاءِ، وَهُوَ قَوْلُ أَبِي حَاتِمٍ. وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ مَعْنَى: «إِدَانٌ مُعْرِضًا»:
 أَيُّ اغْتَرَفَ الدَّيْنَ مَالَهُ فَأَعْرَضَ بِأَمْوَالِ النَّاسِ مُسْتَهْلِكًا لَهَا مُتَهَاوِنًا^(٩).

- (١) في «المُنْتَقَى»: «أَبُو زَيْدٍ»، والنَّصُّ في غريب الحديث لأبي عُبَيْدٍ (٤/١٦٨)، والتَّصْحِيحُ منه. ويُراجَع: تهذيب اللغة (٤/٤٦٠).
- (٢) في الأصل، و«المُنْتَقَى»: «فيشتري».
- (٣) قول شَمِيرٍ ساقط من «المُنْتَقَى» المطبوع، ويظهر من النَّصِّ أَنَّهُ موجودٌ في أصله، وقول شَمِيرٍ في تهذيب اللغة للأزهري (٤/٤٦٠). وَشَمِيرٌ تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ ص (٢٩٨).
- (٤) في المُنْتَقَى: «المتمكن».
- (٥) مَا زَالَ النَّقْلُ عَنِ «المُنْتَقَى» وَيُراجَع: غريب الحديث لأبي عُبَيْدٍ (٤/١٦٨).
- (٦) قَوْلُهُ فِي تَهْذِيبِ اللُّغَةِ (١/٤٦١).
- (٧) قَوْلُهُ فِي تَهْذِيبِ اللُّغَةِ أَيْضًا.
- (٨) قَوْلُهُ فِي تَهْذِيبِ اللُّغَةِ أَيْضًا.
- (٩) بعده في «المُنْتَقَى»: «ورواه ابنُ مَرْزُوقٍ عَنْهُ وَعَنْ ابْنِ نَافِعٍ».

- قَوْلُهُ: «فَأَصْبَحَ قَدْ رَيْنَ لَهُ». قَالَ الْهَرَوِيُّ^(١): مَعْنَاهُ أَحَاطَ الدَّيْنُ بِمَالِهِ،
رَيْنَ بِهِ، وَرَيْنَ عَلَيْهِ، وَرِيمَ عَلَيْهِ وَاحِدٌ، وَمَعْنَاهُ: مَاتَ. وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ: رَيْنَ
بِالرَّجْلِ رَيْنًا: إِذَا وَقَعَ فِي أَمْرٍ لَا يَسْتَطِيعُ الْخُرُوجَ مِنْهُ، وَقَالَ ابْنُ مُرَّيْنٍ: وَقَالَ ابْنُ
نَافِعٍ، وَابْنُ وَهْبٍ: قَدْ شَهَرَ بِهِ، قَالَ يَحْيَى؟ وَقَالَ غَيْرُهُ: قَدْ أُحِيطَ بِهِ، وَقَالَ فِي
قَوْلِهِ تَعَالَى^(٢): ﴿بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾ يَقُولُ: طُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ، وَأَحَاطَ بِهَا سُوءُ
أَعْمَالِهِمْ. وَقَالَ الْعَتَّابِيُّ^(٣) [عَنِ ابْنِ^(٤) الْأَعْرَابِيِّ: رَيْنَ بِهِ: انْقَطَعَ، وَقَالَ
السُّلَمِيُّ: رَيْنَ بِهِ: تَحَيَّرَ، وَقَالَ/ سَابِقُ الْبَرْبَرِيِّ^(٥):

١/٨٥

وَنَزَكَ الْهَوَى الْمُرِّي فَاعْلَمَ سَعَادَةً وَطَاعَتَهُ رَيْنٌ عَلَى الْقَلْبِ رَائِنٌ

وَهَذِهِ الْمَعَانِي مُتَقَارِبَةٌ.

- (١) النَّصُّ أَيْضًا لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِيِّ فِي الْمُنْتَقَى (١٩٧/٦)، وَيُرَاجَع: الْغَرِيبِينَ (٨٠٧/٣)،
وَنَقَلَ عَنْ أَبِي زَيْدٍ.
(٢) سُورَةُ الْمُطَفِّفِينَ، الْآيَةُ: ١٤.
(٣) فِي الْأَصْلِ: «الْقَبَانِي». وَلَمْ أَذَرِ مِنَ الْمَقْصُودِ بِالْعَتَّابِيِّ وَلَا السُّلَمِيِّ.
(٤) سَاقِطٌ مِنَ الْأَصْلِ، وَمِنْ «الْمُنْتَقَى»، وَالتَّصْحِيحُ مِنْ تَهْذِيبِ اللَّغَةِ (٢٢٥/١٥).
(٥) هُوَ سَابِقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَبُو سَعِيدٍ، وَأَبُو أَمِيَّةٍ أَيْضًا الْبَرْبَرِيُّ، وَهَذِهِ لَقَبٌ لَهُ لَا نِسْبَةٌ إِلَى الْبَرْبَرِ،
شَاعِرٌ أُمَوِيٌّ، لَهُ أَشْعَارٌ فِي الرُّهْدِ، وَقَدْ عَلَى عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَهِيَ مَعَهُ حِكَايَاتٌ لَطِيفَةٌ.
يُرَاجَع: خَزَانَةُ الْأَدَبِ (٥٦٦/٨، ٥٣١/٩، ٥٣٢، ٥٣٣)، وَهِيَ أَخْبَارٌ وَأَشْعَارٌ، قَالَ ابْنُ خَيْرٍ
الإِسْبِيلِيُّ فِي فِهْرَسْتٍ مَا رَوَاهُ عَنْ شَيْخِهِ (٤٠٦): «أَخْبَارُ سَابِقِ الْبَرْبَرِيِّ وَأَشْعَارُهُ» حَدَّثَنِي بِهِ
الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْعَرَبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ... «وَجَمَعَ أَشْعَارَهُ الدُّكْتُورُ بَدْرُ أَحْمَدَ ضَيْفٍ وَنَشَرَهُ فِي
دَارِ الْمَعْرِفَةِ بِالإِسْكَندَرِيَّةِ سَنَةَ (١٩٩٨م) يُرَاجَعُ هُنَاكَ (٢٥)، وَفِيهِ: «وَهَجَرَ الْهَوَى»
وَ«طُولُ الْهَوَى رَيْنٌ» وَأَنْشَدَهُ أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِيُّ فِي «الْمُنْتَقَى».

- قَوْلُهُ: «وَأَخْرَهُ حَرْبٌ» - بِتَخْرِيكِ الرَّاءِ - . الْحَرْبُ: السَّلْبُ، وَرَجُلٌ مَحْرُوبٌ، وَحَرِيْبٌ بِمَعْنَى مَسْلُوبٌ^(١)، يُرِيدُ: أَنَّ آخِرَهُ أَنْ يُسَلَبَ مَالُهُ، وَمَا يَصْنَعُهُ مِنْ عَقَارٍ وَحَيَوَانٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ، قَالَ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ^(٢) فِي الْحَرِيْبِ:

قَوْمٌ إِذَا نَزَلَ الْحَرِيْبُ بِدَارِهِمْ رَدُّوهُ رَبَّ صَوَاهِلِ وَقِيَانِ

(مَا جَاءَ فِيْمَا أَفْسَدَ الْعَبِيْدُ أَوْ جَرَحُوا)

- «حَرِيْسَةٌ»: فِعْلِيَّةٌ بِمَعْنَى مَفْعُوْلَةٍ، وَبَعْضُهُمْ يَجْعَلُهَا السَّرِيقَةَ نَفْسَهَا. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ^(٣): هِيَ الَّتِي تُحْرَسُ، أَيُّ: تُسْرَقُ.

(مَا يَجُوزُ مِنَ النَّحْلِ)

- قَوْلُهُ: «مَا يَجُوزُ مِنَ النَّحْلِ» وَيُرْوَى: «مِنَ النَّحْلِ»: جَمْعُ نَحْلَةٍ. يُقَالُ: نَحَلْتُهُ أَنْحَلُهُ نُحْلُهُ نُحْلًا، وَمِنَ الْقَوْلِ الثَّانِي: نَحَلًا - بِالْفَتْحِ -، وَالنَّحْلُ وَالنَّحْلَةُ: الْعَطَاءُ بِلَا اسْتِعَاظَةٍ.

(١) الاستذكار (١٠١/٢٣).

(٢) ديوانه (٥٠٠) «السَّطْلِي» وقبله:

قَوْمِي ثَقِيْفٌ وَإِنْ سَأَلْتَ فَأَسْرَتِي وَبِهِمْ أَدَافِعُ رُكْنٍ مَنْ عَادَانِي

وفي الاستذكار (١٠١/٢٣): «رَدُّوهُ رَدَّ صَوَاهِلِ وَيُنَاقِي» وهو بلا شك تحريفٌ، يُصححه ما

ورد في «بَهْجَةِ الْمَجَالِسِ» لِلْمُؤَلِّفِ نَفْسِهِ.

(٣) كَذَا فِي الْأَصْلِ، وَلَعَلَّهُ: «أَبُو عُبَيْدٍ» يُرَاجَعُ: غَرِيبُ الْحَدِيثِ (٤/٤٨٨).

([كتاب] المصاقاة) (١)

- «فَجَمَعُوا لَهُ حَلِيًّا مِنْ حَلِيِّ نِسَائِهِمْ» يُرْوَى بِفَتْحِ الْحَاءِ، وَتَسْكِينِ اللَّامِ، وَيُرْوَى بِضَمِّ الْحَاءِ وَكَسْرِ اللَّامِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ، وَتَقَدَّمَ. وَالْحَلِيُّ الثَّانِي: يُرَادُ بِهِ النَّوْعُ^(٢)، وَالْأَوَّلُ يُرَادُ بِهِ جُزْءٌ مِنَ النَّوْعِ؛ لِأَنَّ النَّوْعَ يُسَمَّى كُلُّ جُزْءٍ مِنْهُ بِاسْمِ جُمْلَتِهِ، وَكَذَلِكَ الْجِنْسِ، فَيُقَالُ لِكُلِّ جُزْءٍ مِنَ الْمَاءِ مَاءٌ، وَلِكُلِّ جُزْءٍ مِنَ الطَّعَامِ طَعَامٌ وَنَحْوُهُ. وَ«الْقِسْمُ» بِفَتْحِ الْقَافِ^(٣) مَصْدَرٌ قَسَمْتُ، وَالْقِسْمُ - بِالْكَسْرِ -: الْجُزْءُ مِنَ الشَّيْءِ الْمَقْسُومِ.

- وَفِي رِوَايَةِ عِبِيدِ اللَّهِ^(٤): «يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ»، وَفِي رِوَايَةِ غَيْرِهِ: «يَا مَعْشَرَ يَهُودَ» غَيْرَ مَصْرُوفٍ، وَكِلَاهُمَا جَائِزٌ، مَنْ جَعَلَهُ اسْمًا عَلَمًا لِلْأُمَّةِ وَالْفِرْقَةِ لَمْ يَصْرِفْهُ، وَمَنْ جَعَلَهُ جَمْعًا: يَهُودِيٌّ نَوْنٌ وَصَرَفَ.

- وَقَوْلُهُ: «وَمَا ذَاكَ بِحَامِلِي عَلَيَّ أَنْ أَحْيِفَ عَلَيْكُمْ». مَعْنَاهُ: أَجُورٌ وَأَمِيلٌ عَنِ سَبِيلِ الْحَقِّ، قَالَ تَعَالَى: (٥) ﴿أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحْيِفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولَهُ﴾.

- (١) الْمُوطَّأُ رِوَايَةُ يَحْيَى (٧٠٣)، وَرِوَايَةُ أَبِي مُصْعَبِ الرَّهْرِيِّ (٣٧٧/٢)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٨٢/٢)، وَالتَّمْهِيدُ (٢٩٩/١٢)، وَالاسْتِذْكَارُ (١٩٥/٢١)، وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢٢٣/٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِي (١٨٨/٥)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٨٦١)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (١٨٥/٢)، وَشَرْحُ الرُّرْقَانِيِّ (٣٦٣/٣).
- (٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢٢٣/٢).
- (٣) هَذِهِ الْفَقْرَةُ وَالْفَقْرَةُ الَّتِي تَلِيهَا عَنِ الْوَقَّاسِيِّ أَيْضًا.
- (٤) فِي الْأَصْلِ: «عَبْدُ اللَّهِ»، وَالتَّصْحِيْحُ مِنَ التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢٢٤/٢).
- (٥) سُورَةُ الثُّورِ، آيَةٌ: ٥٠.

- وَيُقَالُ: «رَشُوَةٌ»، و«رِشُوَةٌ» و«رُشُوَةٌ»^(١). وَاشْتِقَاقُهَا مِنَ الرَّشَاءِ؛ وَهُوَ الَّذِي يُسْتَقَى بِهِ الْمَاءُ؛ لِأَنَّ الَّذِي يُعْطِيهَا يَصِلُ بِهَا إِلَى مَا يَرِيدُ، كَمَا يَصِلُ بِالرَّشَاءِ إِلَى الْمَاءِ، وَتَقَدَّمَ هَذَا^(٢).

- وَ«السُّحْتُ»: اسْمٌ يَعُمُّ الْحَرَامَ كُلَّهُ، وَقَالَ جَمَاعَةٌ أَهْلِ التَّمْسِيرِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ^(٣) ﴿أَكَلُونَ لِلسُّحْتِ﴾ قَالُوا: السُّحْتُ: الرِّشْوَةُ فِي الْحُكْمِ، وَقِيلَ: السُّحْتُ: كُلُّ مَا لَا يَحِلُّ كَسْبُهُ، وَهُوَ مِثْلُ الْأَوَّلِ، وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ قَوْلِهِمْ: سَحَتَهُ اللَّهُ وَأَسَحَتُهُ؛ إِذَا اسْتَأْصَلَهُ، وَلَمْ يَبْقَ مِنْهُ بَقِيَّةٌ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى^(٤): ﴿فِيَسْحِكُمْ يُعَذِّبُ﴾ سُمِّيَ سُحْتًا لِأَنَّهُ يُهْلِكُ صَاحِبَهُ وَمَالَهُ.

- وَقَوْلُ الْيَهُودِ: «بِهَذَا قَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ» أَي: الْعَدْلُ الَّذِي فَعَلْتَهُ؛ وَإِنَّمَا قَالُوهُ عَلَى وَجْهِ الْهُزْءِ بَابِنِ رَوَاحَةٍ، إِنَّهُمْ إِنَّمَا كَانُوا يَعْتَقِدُونَ أَنَّ أَخْذَ أَمْوَالِهِمْ مِنْ أَيْدِيهِمْ ظُلْمٌ، وَعَظَبٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَوْ اعْتَقَدُوا أَنَّ فِعْلَهُ عَدْلٌ وَأَمْرٌ وَارِدٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى لَمْ يَكْفُرُوا بِهِ، هَذَا تَأْوِيلُ ابْنِ السَّيِّدِ^(٥)، وَالْأَظْهَرُ خِلَافُهُ. وَإِنَّمَا حَارَبُوهُ عَلَى امْتِنَاعِهِ مِنَ الرِّشْوَةِ، وَالرِّشْوَةُ عِنْدَهُمْ حَرَامٌ لَا تَحِلُّ، وَلَوْلَا أَنَّ السُّحْتُ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِمْ فِي كِتَابِهِمْ مَا عَيَّرَهُمُ اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ بِأَكْلِهِ، وَالسُّحْتُ مُحَرَّمٌ عِنْدَ جَمِيعِ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَلَقَدْ أَحْسَنَ مَنْصُورُ الْفَقِيهِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي

(١) يُرَاجَع: إِكْمَالُ الْإِعْلَامِ بِتَثْلِيثِ الْكَلَامِ (١/٢٥١)، وَتَقَدَّمَ مِثْلُ هَذَا.

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٣٢).

(٣) سُورَةُ الْمَائِدَةِ، آيَةُ: ٤٢.

(٤) سُورَةُ طه، آيَةُ: ٦١.

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٢٤). وَالنَّصُّ مِنْ أَوْلِهِ لَهُ.

قوله^(١):

إِذَا رَشُوهُ مِنْ بَابِ بَيْتٍ تَفَحَّخَتْ
سَعَتْ هَرَبًا وَوَلَّتْ كَأَنَّهَا
لِتَذْخَلَ فِيهِ وَالْأَمَانَةُ فِيهِ
حَلِيمٌ تَخَى مِنْ جِوَارِ سَيْفِهِ

وَفِي مَعْنَاهُ^(٢):

إِذَا حَلَّتِ الْحَمْرُ فِي دَارِ قَوْمٍ
/ فَمَا وَفَّقُوا عِنْدَ إِيرَادِهِمْ
فَقَدْ رَحَلَ الدِّينُ عَن دَارِهِمْ
وَلَا سُدُّوا عِنْدَ إِصْدَارِهِمْ
وَفِي رَفْعِ أَصْوَاتِهِمْ بِالْغِنَا
ءِ دَلِيلٌ عَلَى حَطِّ أَفْئَادِهِمْ

ب/٨٥

- وَقَوْلُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَمْ يَمَلِكِ الْآخِرَ مِنَ النَّفَقَةِ شَيْءٌ»: أَي: لَمْ يَلْزِمُهُ، وَمِنْهُ:
عَلِفْتُ بِعِلْمِ الْقُرْآنِ، أَي: كَلِفْتُ بِهِ وَلِزِمْتُهُ، وَمِنْهُ: «وَقَلْبُهُ مُعَلَّقٌ بِالْمَسْجِدِ»^(٣)
أَي: قَدْ رُبِطَ بِهِ حُبًّا.

- و«الْحَائِطُ»: اسْمٌ كَانُوا يُوقِعُونَهُ عَلَى الْبُسْتَانِ^(٤)، كَأَنَّهُ يَحُوطُ صَاحِبَهُ

(١) هُوَ مَنْصُورٌ بِنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُمَرَ التَّمِيمِيِّ الْفَقِيهِ الشَّافِعِيِّ (ت: ٣٠٦) شَاعِرٌ، مُحْسِنٌ، جَيِّدُ
الشُّعْرِ، ضَرِيرٌ، مِنْ أَهْلِ رَأْسِ الْعَيْنِ، سَافَرَ إِلَى بَغْدَادَ، وَمَدَحَ الْحَلِيفَةَ الْمُعْتَزَّ بِاللهِ، ثُمَّ انْتَقَلَ
إِلَى مِصْرَ، وَفِيهَا تَوَفَّى. أَخْبَارُهُ فِي: مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ (٧/١٨٥)، وَنَكَتِ الْهَمِيَانِ (٢٩٧)،
وَطَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ الْكُبْرَى لِلشُّبْكِيِّ (٣/٤٨٧)، وَحُسْنِ الْمَحَاضِرَةِ (١/٤١٠)، وَهُوَ دِيْوَانُ
شِعْرِ دَرَسِهِ أَخُونَا وَصَدِيقُنَا الدُّكْتُورِ عَبْدِ الْمُحْسَنِ الْقَحْطَانِيِّ الْأَسْتَاذِ بِكَلِيَّةِ الْأَدَابِ بِجَامِعَةِ
الْمَلِكِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بِجَدَّةَ. وَالْبَيْتَانِ الْمَذْكُورَانِ هُنَا ذَكَرَهُمَا الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍ بِنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي
بَهْجَةِ الْمَجَالِسِ (٦٢٢)، وَالتَّمْهِيدِ (٢/٣٢٣).

(٢) لَمْ أَقِفْ عَلَيْهَا بَعْدُ.

(٣) حَدِيثٌ مَشْهُورٌ، وَهُوَ حَدِيثُ السَّبْعَةِ الَّذِينَ يُظَلُّهُمُ اللهُ فِي ظِلِّهِ - جَعَلَنَا اللهُ مِنْهُمْ بِمَنِّهِ وَكَرَمِهِ -.

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٢٥).

وَيَحْفَظُهُ، وَيَجُوزُ أَنْ يُسَمَّى حَائِطًا لِمَا حَوْلَهُ مِنَ الْحَائِطِ الَّذِي يَحْفَظُهُ، فَيَكُونُ مِنْ تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِبَعْضِ أَجْزَائِهِ، كَقَوْلِهِمْ لِلرَّجُلِ الَّذِي يَتَطَّلَعُ لِأَصْحَابِهِ عَيْنٌ، وَلِلَّذِي يَتَسَمَّعُ الْأَخْبَارَ: أُذُنٌ.

- وَقَوْلُهُ: «السُّنَّةُ فِي الْمُسَاقَاةِ الَّتِي تَجُوزُ لِرَبِّ الْمَالِ»^(١). يَعْنِي لِرَبِّ النَّخْلِ، وَالْعَرَبُ تُسَمَّى النَّخْلَ الْمَالَ^(٢)، وَتُسَمَّى الْإِبِلَ الْمَالَ، وَكَذَلِكَ الْغَنَمَ وَأَشْبَاهَهُ مِنَ الْحَيَوَانَ وَالْعُرُوضِ. أَلَا تَرَى قَوْلَ أَبِي هُرَيْرَةَ وَتَقَدَّمَ: «لَمْ نُصِبْ يَوْمَ خَيْبَرَ ذَهَبًا وَلَا فِضَّةً، وَإِنَّمَا أَصَبْنَا الْأَمْوَالَ» يَعْنِي الْإِبِلَ وَالْغَنَمَ وَالثِّيَابَ وَشِبْهَهُ.

- و«الْمُقَارِضُ» - بِكَسْرِ الرَّاءِ - الْفَاعِلُ، وَبِفَتْحِهَا: الْمَفْعُولُ^(٣)، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُقَارِضِينَ: مُقَارِضٌ وَمُقَارِضٌ؛ لِأَنَّهُ يُقَارِضُ صَاحِبَهُ وَيُقَارِضُهُ، فَهُوَ فَاعِلٌ، وَمَفْعُولٌ، وَكَذَلِكَ الْمُسَاقِي بِكَسْرِ الْقَافِ وَفَتْحِهَا عَلَيَّ مِثَالِ ذَلِكَ.

- وَقَوْلُهُ: «يَأْبُرُهَا»: يَجُوزُ فِيهِ ضَمُّ الْبَاءِ وَكَسْرُهَا لُغْتَانِ. يُقَالُ: أَبْرَتْ النَّخْلَ أَبْرُهُ، وَأَبْرَتْهُ أَبْرًا: إِذَا لَقِخْتُهُ وَأَصْلَحْتُهُ، وَكَذَلِكَ الزَّرْعُ، قَالَ الْحَارِثُ بْنُ وَعْلَةَ^(٤):

(١) فِي «الْمَوْطَأِ»: «لِرَبِّ الْحَائِطِ».

(٢) تَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمَوْطَأِ لَابْنِ حَبِيبٍ (٢/٨٤).

(٣) التَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَيَّ الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٢٥).

(٤) هُوَ الْحَارِثُ بْنُ وَعْلَةَ بْنِ الْمُجَالِدِ بْنِ الرَّبَازِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ مَالِكِ بْنِ شَيْبَانَ بْنِ ذُهَلِ، شَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ، مِنْ شُعْرَاءِ الْحِمَاسَةِ. يُرَاجَعُ: الْمُؤْتَلَفُ وَالْمُخْتَلَفُ (٣٠٢)، وَالْأَغَانِي (٢٢٢/٢١٧)، وَمَعْجَمُ الشُّعْرَاءِ (١٧)، وَاللَّالِي (١/٥٨٥)، وَخُلِطَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ شَاعِرٍ آخَرَ يُسَمَّى الْحَارِثَ بْنَ وَعْلَةَ الْجَزْمِيِّ، وَأَثْبَتَ أَبُو عُبَيْدٍ الْبَكْرِيُّ أَنَّهُ ذُهَلِيٌّ، وَلَيْسَ بِجَزْمِيٍّ. يُرَاجَعُ كَلَامُهُ هُنَاكَ، وَالبَيْتُ مِنْ مَقْطُوعَةٍ فِي الْحِمَاسَةِ «رَوَايَةُ الْجَوَالِقِيِّ» (٦٤)، وَالْأَمَالِيُّ لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي =

إِنْ يَأْبُرُوا نَحْلًا لِغَيْرِهِمْ وَالشَّيْءُ تَحْقِرُهُ وَقَدْ يَنْمِي

- وَقَوْلُهُ: «شَدُّ الْحِطَارِ». مَنْ رَوَاهُ بِالسَّيْنِ غَيْرِ مُعْجَمَةٍ (١)؛ وَهُوَ ابْنُ نَافِعٍ، فَمَعْنَاهُ: سَدُّ الثَّلْمَةِ الَّتِي يُدْخَلُ مِنْهَا؛ وَمَنْ رَوَاهُ بِالسَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ وَهُوَ مُطَرِّفٌ، وَابْنُ الْمَاجِشُونِ، وَابْنُ وَهْبٍ وَابْنُ الْقَاسِمِ، فَمَعْنَاهُ: تَحْطِيزُ الزُّرُوبِ الَّتِي حَوْلَ النَّحْلِ وَالشَّجَرِ. يُقَالُ: حَظَرْتُ البُسْتَانَ حَظْرًا وَتَحْطِيزًا: إِذَا جَعَلْتَ حَوْلَهُ مَانِعًا يَمْنَعُ مِنَ الوُصُولِ إِلَيْهِ. وَالْحَظِيرَةُ: الْجَنَّةُ الْمَحْظُورَةُ، وَالْحِطَارُ: حَائِطُ الْحَظِيرَةِ.

- وَ«حَمُّ الْعَيْنِ»: كَنَسَهَا (٢) وَإِخْرَاجُ مَا فِيهَا مِنَ الْحَمَامَةِ وَالزَّبْلِ. يُقَالُ: حَمَمْتُ الْبَيْتَ وَقَمَمْتُهُ وَسَفَرْتُهُ: إِذَا كَنَسْتَهُ. وَيُقَالُ لِلْمِكْنَسَةِ: الْمِحْمَةُ، وَالْمِقْمَةُ وَالْمِسْفَرَةُ، وَيُقَالُ لِمَا يُرْمَى مِنَ الزَّبْلِ: الْكُنَاسَةُ وَالْحُمَامَةُ، وَالْقُمَامَةُ، وَالشُّفَارَةُ، وَيُقَالُ: بَيْتٌ مَحْمُومٌ وَمَقْمُومٌ وَمَسْفُورٌ، أَي: مَكْنُوسٌ، وَيُقَالُ: رَجُلٌ مَحْمُومٌ الْقَلْبِ، أَي: نَقِيَ الْقَلْبَ مِنَ الْغِلِّ وَالْحَسَدِ، وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ - فِي صِفَةِ قَلْبِ الْمُؤْمِنِ (٣) -: «وَالسَّرْوُ وَالْكَنَسُ» أَيْضًا، وَمِنْهُ اسْتَقَّ السَّرِيٌّ مِنَ الرِّجَالِ، أَرَادُوا بِهِ: خَالِصَ النَّسَبِ مِنْ كُلِّ مَا يَعْيِيهِ.

= (١/٢٥٩)، وغيرهما، أولها:

قَوْمِي هُمْ قَتَلُوا أُمَّيْمَ أَحِي فَإِذَا رَمَيْتُ بُصِيئِي سَهِي

(١) تَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٢/٨٤).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٢٥، ٢٢٦).

(٣) النَّهْيَةُ (٢/٨١)، وَفِيهِ: «سُئِلَ أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: الصَّادِقُ اللِّسَانِ، الْمَحْمُومُ الْقَلْبِ»

وَفِي رِوَايَةٍ: «ذُو الْقَلْبِ الْمَحْمُومِ، وَاللِّسَانِ الصَّادِقِ» ثُمَّ قَالَ: «إِنَّهُ النَّقِيُّ الَّذِي لَا غِلَّ فِيهِ وَلَا

حَسَدًا، وَهُوَ مَنْ قَمَمْتُ الْبَيْتَ: إِذَا كَنَسْتَهُ». وَيُرَاجَعُ: الْغَرِيبِينَ (٢/٥٩٩).

وَحَكَى أَبُو الْوَلِيدِ أَنَّهُ رُوي فِي «سَرْوِ» (١) الشَّرْبِ «أَنَّهُ جَلَبَ الْمَاءَ الَّذِي يُسْقَى بِهِ [مَنْ مُسْتَقَرُّهُ إِلَى الْأَصْلِ الَّذِي يُسْتَقَى بِهِ]، وَ«الشَّرْبُ» - مَفْتُوحَةٌ الشَّيْنِ وَالرَّاءِ: جَمْعُ شَرْبَةٍ كَذَلِكَ؛ وَهِيَ أَحْوَاضٌ (٢) تُصْنَعُ حَوْلَ النَّخْلِ وَالشَّجَرِ وَتَمْلَأُ مَاءً، فَتَكُونُ [مِنْهَا] رَيِّ النَّخْلِ وَالشَّجَرِ، قَالَ زُهَيْرٌ (٣):

تَخْرُجْنَ مِنْ شَرَبَاتٍ مَاؤُهَا طَحِلٌ عَلَى الْجُدُوعِ يَحْفَنُ الْغَمَّ وَالْغَرَاقَا

- وَقَوْلُهُ: «وَقَطْعُ الْجَرِيدِ»: هِيَ جَمْعُ: جَرِيدَةٍ، وَيُجْمَعُ عَلَى جَرَائِدٍ أَيْضًا؛ وَهِيَ أَغْصَانُ النَّخْلِ. «وَجَدُّ التَّمْرِ» وَجَدَادُهُ: صِرَامُهُ وَهُوَ قِطَافُهُ. وَقَالَ أَبُو عَمْرٍ (٤): جَدُّ التَّمْرِ: جَمْعُهُ، وَهُوَ مِثْلُ حَصَادِ الزَّرْعِ، وَقِطَافِ الْعِنَبِ. وَ«الظَّفِيرَةُ» وَ«الْمُسْنَاءُ» وَ«الْعَرْمَةُ» بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَهِيَ السُّدُّ. وَ«الْفِرْسُكُ» الْخُوخُ/.
وَ«الْأَرْضُ الْبَيْضَاءُ»: الَّتِي لَا نَبَاتَ فِيهَا، وَالْعَرَبُ تَقُولُ: لَكَ سَوَادُ الْأَرْضِ وَيَبَاضُهَا، أَيْ؛ مَا فِيهَا نَبَاتٌ وَمَا لَا نَبَاتَ فِيهَا، وَالْخُضْرَةُ عِنْدَهُمْ جَارِيَةٌ مَجْرَى السَّوَادِ؛ لِأَنَّ الشَّيْءَ إِذَا اشْتَدَّتْ خُضْرَتُهُ قَارَبَ السَّوَادَ؛ وَلِذَلِكَ قَالُوا لِلَّيْلِ الْأَسْوَدِ: أَخْضَرُ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ (٥):

فَدَا عَسْفَ النَّازِحِ الْمَجْهُولِ مَعْسِفُهُ فِي ظِلِّ أَخْضَرَ يَدْعُو هَامَةَ الْبُومِ

- (١) فِي الْأَصْلِ: «شَرْبٌ» وَالتَّصُّ مِنْ الْمُنتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (١٢٦/٥)، وَالزِّيَادَةُ مِنْهُ.
(٢) التَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢٢٦/٢). وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ كَمَا أَنْشَدَهُ أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِي فِي الْمُنتَقَى (١٢٦٦/٥).
(٣) شَرْحُ دِيوَانِ زُهَيْرٍ (٤٠).
(٤) الْاسْتِذْكَارُ لِأَبِي عَمْرٍ بِنِ عَبْدِ الْبَرِّ (٢١١/٢٢٥).
(٥) دِيوَانُهُ (١/٤٠١)، وَفِيهِ: «قَدْ أَعْغِيفُ».

أَيُّ: فِي سِتْرِ لَيْلٍ أَسْوَدَ^(١). وَ«الْكِرَاءُ» مَمْدُودٌ^(٢)؛ لِأَنَّهُ مَصْدَرٌ كَارَى يُكَارِي مُكَارَاةً وَكِرَاءً، كَمَا يُقَالُ؛ رَامَى يُرَامِي مُرَامَاةً وَرِمَاءً. وَلَا يَصْلُحُ قَصْرُهُ إِلَّا أَنْ تَجْعَلَهُ كِرْوَةً؛ وَهِيَ أَجْرَةُ الْمُكَارِي. يُقَالُ: أُعْطِيَ^(٣) الْكَرِيَّ كِرْوَتَهُ، وَلَا مَدْخَلَ لَهُ فِي هَذَا الْبَابِ. وَيُقَالُ: اكْتَرَيْتُ الشَّيْءَ مِنْ غَيْرِهِ، وَتَكَارَيْتُهُ أَنَا. وَ«الْوَرِقُ»: الْفِضَّةُ - بِكَسْرِ الرَّاءِ - وَيُقَالُ لَهَا: رِقَّةٌ أَيْضًا، وَتَقَدَّمَ بَسْطُ الْقَوْلِ فِيهَا فِي «الرِّكَاءِ».

(الشَّرْطُ فِي الرَّقِيقِ فِي الْمُسَاقَاةِ)

- وَقَعَ فِي بَعْضِ الرُّوَايَاتِ: «إِنَّ أَحْسَنَ مَا سُمِعَ فِي عَمَلِ^(٤) الرَّقِيقِ» وَيُعْتَقَدُ قَوْمٌ أَنَّهُ غَلَطٌ.

قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَّهُ اللهُ -: وَلَيْسَ عِنْدِي غَلَطًا^(٥)، وَلَكِنْ مَجَازُهُ عَلَى وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ «عَمَلٌ» جَمْعَ عَامِلٍ، كَمَا قَالُوا: حَارِسٌ، وَحَرَسٌ وَغَائِبٌ وَغَيْبٌ؛ وَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ اسْمٌ لِلْجَمْعِ.

(١) الاقْتِصَابُ لابن السَّيِّدِ (٢٣/٣).

(٢) الْمُقْصُورُ وَالْمَمْدُودُ لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي (٤٣١).

(٣) فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِي (٢٢٥/٢): «اغْتَبَطَ الْكَرِيَّ كِرْوَتَهُ». وَهُوَ أَوْلَى.

(٤) فِي «الْمُوطَّأِ»: «فِي عَمَلِ الرَّقِيقِ».

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِي (٢٢٧/٢): «كَذَا فِي رِوَايَةِ عُبَيْدِ اللهِ، وَتَوَهَّمُ قَوْمٌ أَنَّ ذَلِكَ غَلَطٌ، وَلَيْسَ عِنْدِي بِغَلَطٍ وَمَجَازُهُ عَلَى وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ «عَمَلٌ» جَمْعَ عَامِلٍ...».

وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ مِمَّا وُضِعَ فِيهِ الْمَصْدَرُ مَوْضِعَ الْأِسْمِ، وَالْمَصْدَرُ إِذَا وُضِعَ مَوْضِعَ الْأِسْمِ كَانَ لِلوَاحِدِ وَالْاِثْنَيْنِ وَالْجَمِيعِ، وَالْمُذَكَّرِ وَالْمُؤَنَّثِ بِلَفْظٍ وَاحِدٍ، قَالَ تَعَالَى^(١): ﴿إِنَّ هَؤُلَاءِ ضَيْفِي فَلَا تَفْضَحُونِ﴾^(٢) ﴿٦٨﴾ * أَي: أَضْيَافِي. وَقَالَ زُهَيْرٌ^(٣):

* هُمْ بَيْنَنَا فَهُمْ رَضَى وَهُمْ عَدَلٌ *

- وَيَعْنِي بِ«النَّضْحِ» الْأَسْتِقَاءَ مِنَ الْبُئْرِ^(٤) بِالْإِبِلِ وَالذَّوَابِّ النَّوَاضِحِ وَهِيَ السَّوَانِي، وَاحِدُهَا: نَاضِحٌ، قَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ^(٥):

أَرَاكَ إِذَا قَدْ صِرْتَ لِلْقَوْمِ نَاضِحًا يُقَالُ لَهُ بِالنَّضْحِ أَذْبِرُ وَأَقْبِلُ

- وَقَوْلُهُ: «بِعَيْنٍ وَائْتِنَةٍ» أَي: غَزِيرَةٌ^(٦)، وَفَسَّرَهُ فِي «الْمَوْطَأِ» وَبِالتَّاءِ مُثَنًّا عِنْدَ الْأَصْبَلِيِّ وَابْنِ عَتَّابٍ وَالطَّلْمَنْكِيِّ^(٦)، وَلَغَيْرِهِمْ بِنَاءٌ مُثَلَّثَةٌ، وَالرَّوَايَةُ الْمَشْهُورَةُ

(١) سُورَةُ الْحَجْرِ.

(٢) شَرْحُ دِيْوَانِ زُهَيْرٍ (١٠٧)، وَصَدْرُهُ:

* مَتَى يَشْتَجِرُ قَوْمٌ يُقَلُّ سَرَوَاتُهُمْ *

(٣) التَّغْلِيْقُ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ (٢/٢٢٧).

(٤) دِيْوَانُهُ (٩٨)، أَنْشَدَهُ الْوَقْشِيُّ فِيهِ: «بِالْغَرْبِ» وَالْغَرْبُ الدَّلْوُ الْكَبِيرُ وَهُوَ مَعْرُوفٌ إِلَى الْيَوْمِ فِي لُغَةِ الْعَامَّةِ فِي تَجْدِيدِ.

(٥) مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ (٢/٢٧٨).

(٦) الطَّلْمَنْكِيُّ: جَبَلٌ مِنْ جِبَالِ الْعِلْمِ فِي الْأَنْدَلُسِ، وَحَافِظٌ مِنْ كِبَارِ حُقَاظِهَا، اسْمُهُ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو عَمَرَ (ت: ٤٢٩هـ). وَ«طَلْمَنْكَةُ» الْمَنْسُوبُ إِلَيْهَا مَدِينَةٌ أَنْدَلُسِيَّةٌ. [مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ ٤/٤٤٤]. وَذَكَرَ أَبُو عَمَرَ، وَهِيَ بَفَتْحَاتِ ثَلَاثٍ. قَالَ ابْنُ بَشْكُوَالِ: «كَانَ سَبَقًا مُجْرَدًا عَلَى أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ قَامِعًا لَهُمْ، غَيْرَ أَنَّ عَلَى الشَّرِيعَةِ، شَدِيدًا فِي ذَاتِ اللَّهِ، أَقْرَأَ

عَنْ يَحْيَىٰ بِالتَّاءِ مُثَنَّاةً بِنُفْطَتَيْنِ، وَبِالْوَجْهِينِ قَرَأَهَا ابْنُ بُكَيْرٍ. يُقَالُ فِي اللِّغَةِ: وَتَنَ يَتَنُ: دَامَ. وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ^(١): وَتَنَ - بِالمُثَلَّثَةِ مِثْلُ وَتَنَ، وَلَيْسَ بِثَبَّتٍ، وَقَالَ صَاحِبُ «الغَرِيبِينَ»^(٢): الوَاتِنُ: الدَّائِمُ. وَفِي الْحَدِيثِ: «أَمَّا تَيْمَاءٌ^(٣) فَعَيْنٌ جَارِيَةٌ، وَأَمَّا خَيْبَرُ فَمَاءٌ وَاتِنٌ».

([كِتَابُ] كِرَاءِ الْأَرْضِ)^(٤)

يُقَالُ لِلْأَرْضِ الَّتِي تُزْرَعُ: مَزْرَعَةٌ - بَفَتْحِ الرَّاءِ - وَمَزْرَعَةٌ بِضَمِّهَا^(٥)،

= النَّاسَ مُحْتَسِبًا، وَأَسْمَعَ الْحَدِيثَ، وَالتَّزَمَ لِلإِمَامَةِ بِجَامِعِ مَنَعَةٍ لَهٗ أَعْمَالٌ جَلِيلَةٌ عَلَى «المُوطَأِ» وَغَيْرِهِ. وَهُوَ مِنْ شُيُوخِ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ، يُرَاجِعُ مَا كَتَبَتْهُ فِي مَقْدَمَةِ «التَّعْلِيقِ عَلَى المُوطَأِ» فِي تَرْجُمَةِ الْمَذْكُورِ. أَخْبَارُهُ فِي: جَدْوَةِ الْمُقْتَبَسِ (١١٤)، وَبُغِيَةِ الْمَلْتَمَسِ (١٦٢)، وَالصَّلَاةِ (٤٤/١)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٥٦٦/١٧)، وَغَايَةِ النِّهَايَةِ (١٢٠/١)، وَالذِّيَابِ الْمَذْهَبِ (١٧٨/١)، وَالْأَصْنَعِيَّ سَبَقَ ذَكَرَهُ ص (٢٠٩)، وَابْنُ عَثَابٍ سَبَقَ ذَكَرَهُ ص (٢٣٣).

(١) الْجَمْهَرَةُ لابن دُرَيْدٍ (٤٣٤).

(٢) الْغَرِيبِينَ (١٩٦٩/٦).

(٣) تَحَرَّفَتْ فِي «الغَرِيبِينَ»: «أَمَّا بَيْنَهُمَا فَعَيْنٌ». !؟ وَصَحَّحْتُهَا كَمَا هُوَ مُثَبَّتٌ، وَرُجِعَ: النِّهَايَةُ (١٥٠/٥).

(٤) المُوطَأُ رِوَايَةُ يَحْيَى (٧١١/٢)، وَرِوَايَةُ أَبِي مُصْعَبِ الرَّهْرِيِّ (٢٧٧/٢)، وَرِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٢٩٤)، وَالِاسْتِذْكَارِ (٢٤٧/٢١)، وَالتَّمْهِيدِ (٣٢٩/١٢)، وَالتَّعْلِيقِ عَلَى المُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢٢٩/٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِيِّ (١١٨/٥)، وَالْقَبَسَ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٨٦٣)، وَتَنْوِيرِ الْحَوَالِكِ (١٨٥/٢)، وَشَرْحِ الرَّزْقَانِيِّ (٣٦٣/٣).

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى المُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢٢٩/٢). وَلَمْ يُشَدِّدِ التَّيْتِ.

وَزِرَاعَةٌ، وَاسْمُ الْبَدْرِ الَّذِي يَبْدُرُ فِيهَا الزَّرِّيْعَةُ، بِتَخْفِيْفِ الرَّاءِ، وَجَمْعُهَا:
زَرَاعٌ، وَنَظِيرُهَا سَفِينَةٌ وَسَفَائِنٌ قَالَ الْفَرَزْدَقُ^(١):
* وَدُونَهُ مِنَ الشَّامِ زَرَاعَاتُهَا وَقُصُورُهَا *

(١) ديوانه (٣٦٦) (دار صادر) من قصيدة يهجو بها بني جعفر بن كلاب وأول البيت:

* وَبُنْتُ ذَا الْأَهْدَامِ يَعْوِي وَدُونَهُ *

وَدُو الْأَهْدَامِ: لَقَبُ نَافِعِ بْنِ سَوَادَةَ.

كِتَابُ الْقِرَاضِ (١)

(مَا جَاءَ فِي الْقِرَاضِ)

أَهْلُ الْحِجَازِ يُسَمُّونَهُ: الْقِرَاضَ، وَأَهْلُ الْعِرَاقِ لَا يَقُولُونَ: قِرَاضًا بَتَّةَ (٢)،
وَلَيْسَ عِنْدَهُمْ كِتَابُ قِرَاضٍ، وَإِنَّمَا يَقُولُونَ: مُضَارَبَةٌ، وَكِتَابُ الْمُضَارَبَةِ،
أَخَذُوا ذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ (٣): ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ﴾، وَقَوْلِهِ [عَزَّ وَجَلَّ] (٤):
﴿يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ﴾، وَفِي قَوْلِ الصَّحَابَةِ لِعُمَرَ: «لَوْ جَعَلْتَهُ قِرَاضًا»، وَلَمْ
يَقُولُوا مُضَارَبَةً دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهَا لُغْتُهُمْ، وَأَنَّهُ الْمَعْرُوفُ عِنْدَهُمْ. قِيلَ فِي الْأَوَّلِ:
إِنَّهُ مَأْخُودٌ مِنَ الْقِرَاضِ؛ وَهُوَ الْقَطْعُ، كَأَنَّهُ قَطَعَ لِلْعَامِلِ جُزْءًا مِنْ مَالِهِ، أَوْ قَطَعَهُ
كُلَّهُ لِلْعَامِلِ عَنِ نَفْسِهِ، وَقِيلَ: هُوَ/ مَأْخُودٌ مِنَ الْمَسَاوَاةِ. يُقَالُ: قَارِضٌ فَلَانٌ ^{ب/٨٦}
فُلَانًا: إِذَا سَاوَاهُ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ (٥): «قَارِضُ النَّاسِ مَا قَارِضُوكَ،
فِيَانَهُمْ إِنْ تَرَكْتَهُمْ لَمْ يَتْرُكُوكَ». وَقِيلَ فِي الْمُضَارَبَةِ: إِنَّهَا مَأْخُودَةٌ مِنَ الضَّرْبِ؛

(١) الْمُوْطَّأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٦٨٧)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُصْعَبٍ الرَّهْرِيِّ (٢/٢٨٩)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدَ بْنَ
الْحَسَنِ (٣٨١) «الشَّرْكَةُ فِي الْبَيْعِ»، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوْطَّأِ لابن حَبِيبٍ (٢/٨٢)،
وَالِاسْتِذْكَارُ (١١٩/٢١)، وَالتَّعْلِيقُ عَلَى الْمُوْطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٥٥)، وَالمُنْتَقَى
لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاهِجِيِّ (٥/١٤٩)، وَالْقَبَسُ لابن الْعَرَبِيِّ (٥٦٨)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٢/١٧٣)،
وَشَرْحُ الرَّزْقَانِيِّ (٣/٣٤٥)، وَكَشْفُ الْمَغْطَى (٢٨٤).

(٢) الْاسْتِذْكَارُ (١١٩/٢١).

(٣) سُورَةُ النِّسَاءِ، الْآيَةُ: ١٠١.

(٤) سُورَةُ الْمُزَّمِّلِ، الْآيَةُ: ٢٠.

(٥) حَدِيثُ أَبِي الدَّرْدَاءِ فِي الْغَرِيبِينَ (٥/١٥٢٨)، وَالتَّهَابَةُ (٤/٤١).

أَيُّ ضَرْبٍ مَعَهُ فِي سَهْمِهِ الَّذِي فِي الرَّمْحِ .

- وَ«الْبَيْشُ» : الْعَسْكَرُ^(١) ، وَسُمِّيَ بِذَلِكَ لِكَثْرَةِ حَرَكَتِهِ ، مِنْ قَوْلِهِمْ :
جَاشَتِ الْقِدْرُ عِنْدَ الْغَلْيَانِ : إِذَا فَارَتْ ، وَجَاشَ صَدْرُهُ ، وَجَاشَتْ نَفْسُهُ : إِذَا
هَمَّتْ بِالْخُرُوجِ . قَالَ ابْنُ الْإِطْنَابَةِ^(٢) :

وَقَوْلِي كُلَّمَا جَشَاتُ وَجَاشَتْ مَكَانَكَ تُحْمَدِي أَوْ تَسْتَرِيحِي

- وَقَوْلُهُ : «فَلَمَّا قَفَلًا» أَي : رَجَعًا مِنَ السَّفَرِ ، يُقَالُ : قَفَلَ الْجُنْدُ يُقْفَلُونَ قُفُولًا وَقَفَلًا ،
وَلَا يُقَالُ لِلرُّفْقَةِ قَافِلَةٌ حَتَّى تَرْجِعَ مِنَ السَّفَرِ ، وَأَمَّا إِذَا رَجَعْتَ^(٣) فَيُقَالُ لَهَا : نَاهِضَةٌ .

- وَمَعْنَى «رَحَبٌ»^(٤) : تَوَسَّعَ لَهُمَا فِي الْبَرِّ ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ قَالَ لَهُمَا :

مَرَحَبًا وَسَهْلًا ، كَمَا يُقَالُ لِلزَّائِرِ . وَمَعْنَى قَوْلِهِمْ : مَرَحَبًا : لَقِيتَ رَحَبًا ؛ أَي

(١) التَّغْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١٦٠ / ٢) . وَأُنشِدَ الْبَيْتَ أَيْضًا .

(٢) شَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ مَشْهُورٌ ، مِنْ أَشْرَافِ الْخَزْرَجِ ، وَ«الْإِطْنَابَةُ» أُمُّهُ ، وَاسْمُ أَبِيهِ عَامِرُ بْنُ زَيْدِ مَنَاةَ بْنِ عَامِرِ بْنِ مَالِكِ الْأَعْرَبِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ كَعْبِ بْنِ الْخَزْرَجِ . وَاسْمُ الشَّاعِرِ عَمْرُو . وَأُمُّهُ هَذِهِ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ بْنِ الْقَيْسِ بْنِ جَسْرِ بْنِ قُضَاعَةَ . كَذَا قَالَ الرَّيْدِيُّ فِي النَّجَاحِ : (طَنَبَ) قَالَ : وَاسْمُ أَبِيهِ زَيْدٌ مَنَاةَ . وَأَصْلُ «الْإِطْنَابَةُ» : سَيَّرَ يُسَدُّ عَلَى وَتَرِ الْقَوْسِ الْعَرَبِيِّ ، وَالْجَمْعُ : أَطَانِيْبُ . يُرَاجِعُ : الْأَشْتِقَاقَ (٤٥٣) ، أَخْبَارُهُ فِي : الْأَغَانِي (١١ / ١٢١) ، وَمَنْ اسْمُهُ عَمْرُو مِنْ الشُّعْرَاءِ (٦٧) ، وَمَنْ نُسِبَ إِلَى أُمِّهِ مِنَ الشُّعْرَاءِ (٩٥) ، وَالْبَيْتُ فِي الْخِصَائِصِ (٣ / ٥٣) ، وَشَرَحَ الْمُفْضَلُ لابن يعيش (٤ / ٧٤) ، وَالْمُعْنِي لابن هشام (٣٠٣) ، وَشَرَحَ شَوَاهِدَهُ (١٨٦) ، وَرَبَّمَا نُسِبَ إِلَى قَطْرِيٍّ بْنِ الْفُجَاءَةِ . يُرَاجِعُ : شِعْرَ الْخَوَارِجِ (١٦٣) .

(٣) النَّصُّ فِي التَّغْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١٦٠ / ٢) . وَلَعَلَّهَا «خَرَجَتْ» . وَفِي اللِّسَانِ : قَفَلَ «مَازَلَتِ الْعَرَبُ تُسَمِّي النَّهَاضِينَ فِي ابْتِدَاءِ السَّفَرِ قَافِلَةً ، تَفَاوُلًا بِأَنْ يَيْسَرَ اللَّهُ لَهَا الْقُفُولَ» .

(٤) مَا جَاءَ هَذِهِ الْفَقْرَةُ وَالْفَقْرَاتُ الَّتِي تَلِيهَا ، أَغْلِبَهُ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّغْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (١٦٠ / ٢)

سَعَةً. وَمَعْنَى: «سَهْلًا»: لَقِيتَ أَمْرًا سَهْلًا، وَلَمْ تَجِدْ أَمْرًا صَعْبًا.

- وَقَوْلُهُ: «مَتَاعًا مِنْ مَتَاعِ الْعِرَاقِ» إِنَّمَا جَازَ أَنْ يُبَعَّضَ الْمَتَاعُ؛ لِأَنَّهُ اسْمٌ لِلْجِنْسِ كُلِّهِ، وَيُقَالُ لِكُلِّ نَوْعٍ مِنْهُ، وَكُلِّ صِنْفٍ، وَكُلِّ جُزْءٍ: مَتَاعٌ، كَمَا يُقَالُ لِلنَّوْعِ كُلِّهِ، [كَمَا يُقَالُ: الْمَاءُ لِلْجِنْسِ]، وَيُقَالُ لِكُلِّ قِطْعَةٍ مِنْهُ: مَاءٌ، وَهَكَذَا جَمِيعُ الْأَجْنَاسِ وَالْأَنْوَاعِ يُسَمَّى كُلُّ جُزْءٍ مِنْهَا بِاسْمِ جُمْلَتِهَا.

- وَقَوْلُهُ: «لَوْ أَقْدِرُ لَكُمْ عَلَى أَمْرٍ» مَعْنَاهُ: لَوْ أَقْدِرُ لَكُمْ عَلَى أَمْرٍ لَفَعَلْتُهُ، فَحَذَفَ جَوَابَ «لَوْ» لِمَا فِي الْكَلَامِ مِنَ الدَّلِيلِ عَلَيْهِ. وَرَوَاهُ ابْنُ وَصَّاحٍ: «لَوْ أَقْدِرُ لَكُمْ عَلَى أَمْرٍ أَنْفَعَكُمْ بِه لَفَعَلْتُ» فَأَظْهَرَ الْجَوَابَ عَلَى مَا يَجِبُ، وَنَظِيرُ حَذْفِ الْجَوَابِ هُنَا قَوْلُ عُمَرَ لِأَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ: ^(١) «لَوْ غَيْرَكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ» وَيَأْتِي فِي مَوْضِعِهِ [إِنْ شَاءَ اللَّهُ].

- وَأَمَّا رِوَايَةُ ابْنِ وَصَّاحٍ: «فَقَالَ عُمَرُ: قَالَ: ابْنَا أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ» فَمَعْنَاهُ: فَقَالَ عُمَرُ: قَالَ أَبُو مُوسَى، وَبِهِ يَتِمُّ الْكَلَامُ، وَهُوَ سَاقِطٌ مِنْ رِوَايَةِ يَحْيَى مُرَادٌ فِي التَّقْدِيرِ؛ وَقَدْ ذَكَرْنَا ^(٢) مَرَارًا أَنَّ الْعَرَبَ تَحْذِفُ الْقَوْلَ مِنْ كَلَامِهَا وَهِيَ تُرِيدُهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى ^(٣): ﴿وَالْمَلَكُ يُدْخِلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ (١٣١) سَلَامٌ عَلَيْكُمْ﴾.

- وَمَنْ رَوَى: «فَأَرْبَحًا» - بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَالْبَاءِ - فَمَعْنَاهُ: صَادَفًا رِبْحًا ^(٤) كَثِيرًا، وَهُوَ مِنْ بَابِ قَوْلِهِمْ: أَجْدَبْتُ الْأَرْضَ، أَيُّ: وَجَدْتُهَا جَدْبَةً، وَأَيْسْتُهَا،

(١) مِنْ هُنَا لَمْ يَرِدْ فِي «التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ».

(٢) مِنْ هُنَا عَادَ إِلَى كَلَامِ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ.

(٣) سُورَةُ الرَّعْدِ.

(٤) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (١٦٢/٢)، وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ.

أَيُّ: وَجَدْتُهَا يَابِسَةً النَّبَاتِ، وَأَهْيَجْتُهَا، أَيُّ: وَجَدْتُهَا هَائِجَةً النَّبَاتِ، قَالَ
رُوْبَةُ^(١):

* وَأَهْيَجَ الْخَلْصَاءَ مِنْ ذَاتِ الْبُرْقِ *

وَمَنْ رَوَى: «فَأَرْبِحَا» - بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَكَسْرِ الْبَاءِ - فَمَعْنَاهُ: أُعْطِيََا الرِّبْحَ،
مِنْ قَوْلِهِمْ: أَرْبَحْتُ الرَّجُلَ فِي السَّلْعَةِ: إِذَا أُعْطِيَتْهُ الرِّبْحَ فِيهَا.

(مَا لَا يَجُوزُ مِنَ الشَّرْطِ فِي الْقِرَاضِ)

- تَقَدَّمَ أَنَّ «الْكِرَاءَ» مَمْدُودٌ مَصْدَرٌ مِنْ كَارَى يُكَارِي، فَإِنْ جَعَلْتَهَا جَمْعَ:
كِرْوَةٍ - مَكْسُورَةٍ الْكَافِ - قُلْتَ كَرَى مَقْصُورٌ. وَالْكِرْوَةُ: مَا يُعْطَى الْمُكَارَى مِنْ
حَقِّهِ الَّذِي كُورِي بِهِ.

- وَقَوْلُهُ: «وَلَا مِرْفَقٌ» فِيهِ لُغَتَانِ^(٢): فَتَحُ الْمِيمِ وَكَسْرُ الْفَاءِ، وَكَسْرُ الْمِيمِ
وَفَتْحُ الْفَاءِ، وَبِاللُّغَتَيْنِ جَمِيعًا قَرَأَ الْقُرَّاءُ قَوْلَهُ تَعَالَى^(٣): ﴿ وَيَهَيِّءْ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ
مِرْفَقًا ﴾ وَتَجُوزُ اللَّغَتَانِ فِي مِرْفَقِ الْإِنْسَانِ أَيْضًا.

- وَ«الْإِجَارَةُ» - مَكْسُورَةُ الْهَمْزَةِ -^(٤)، فَإِذَا قُلْتَ: أُجْرَةٌ صَمَّمْتَ الْهَمْزَةَ،
فَإِذَا قُلْتَ: أُجْرٌ فَذَكَرْتَهُ فَتَحْتَ الْهَمْزَةَ، وَكَانَ مَصْدَرٌ أُجْرْتُهُ مَقْصُورَ الْهَمْزَةِ، فَإِنْ
قُلْتَ: أُجْرَتُهُ فَمَدَدْتَ الْهَمْزَةَ قُلْتَ فِي الْمَصْدَرِ: مُؤَاجِرَةٌ.

(١) ديوانه (١٠٥)، والخلصاء: بَلَدٌ بِالذَّهْنِ. مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٢/٤٣٧).

(٢) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/١٦٢).

(٣) سُورَةُ الْكَهْفِ، آيَةُ ١٦.

(٤) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ أَيْضًا.

- وَقَوْلُهُ: «فَإِذَا وَفَرَ الْمَالُ» مَعْنَاهُ: كَمَلَ وَلَمْ يُنْقُصْ (١) مِنْهُ شَيْءٌ، وَهَذَا
 الْفِعْلُ مِنَ الْأَفْعَالِ الَّتِي تَكُونُ قَبْلَ التَّقْلِ وَيَعْدُهُ ثَلَاثِيَّةٌ لَا تَدْخُلُهَا هَمْزَةُ التَّقْلِ.
 يُقَالُ: وَفَرَ الشَّيْءُ وَوَفَرْتُهُ أَنَا، وَمِنْهُ قِيلَ: شَيْءٌ وَافِرٌ وَمَوْفُورٌ (٢). /
 - و«الْوَضِيعَةُ»: الْحَسَارَةُ وَالنَّقْصُ (٣)، وَالْفِعْلُ مِنْهَا: وَضِعَ الرَّجُلُ، عَلَى
 صِيغَةِ فِعْلِ مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ، كَمَا يُقَالُ: غُبِنَ وَخُدِعَ وَوُكِّسَ، فَكُلُّهَا سَوَاءٌ.
 - وَيَجُوزُ فَتْحُ الرَّاءِ مِنَ «الْمُقَارِضِ» وَهُوَ الْوَجْهُ الَّذِي رَوَيْنَاهُ (٤) وَيَجُوزُ
 كَسْرُهُ؛ لِأَنَّهُ فِعْلٌ مِنْ اثْنَيْنِ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مُقَارِضٌ لِصَاحِبِهِ، وَصَاحِبُهُ
 مُقَارِضٌ لَهُ، بِمَنْزِلَةِ الْمُجَالِسِ وَالْمُشَارِبِ.

(الكَرَاءُ فِي الْقِرَاضِ)

- قَوْلُهُ: «فَبَارَ عَلَيْهِ»: أَي كَسَدَ. يُقَالُ: بَارَتِ السُّوقُ: كَسَدَتْ، وَرَجُلٌ
 جَائِرٌ بَائِرٌ.

(التَّعَدِّي فِي الْقِرَاضِ)

- وَقَعَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: «فَإِنْ كَانَ فَضْلاً بَعْدَ وَفَاءِ الْمَالِ» بِالتَّصْبِ،

(١) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاشِيِّ.

(٢) أَنشَدَ الْوَقَّاشِيُّ لِأَبِي الْأَسْوَدِ الدُّثَلِيِّ، دِيوَانُهُ (١٣٢):

وَإِنَّ أَحَقَّ النَّاسِ إِنْ كُنْتَ مَادِحًا بِمَدْحِكَ مَنْ أَعْطَاكَ وَالْوَجْهَ وَافِرًا

(٣) هُوَ كَلَامُ أَبِي الْوَلَيْدِ أَيْضًا.

(٤) عِبَارَةٌ أَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاشِيِّ: «يَجُوزُ فَتْحُ الرَّاءِ - وَكَذَلِكَ مَا رَوَيْنَاهُ - وَيَجُوزُ كَسْرُهَا . . .».

وَفِي بَعْضِهَا: «فَضْلٌ» بِالرَّفْعِ، وَالْوَجْهُ الرَّفْعُ^(١)، وَ«كَانَ» هُنَا تَامَّةٌ لَا خَبَرَ لَهَا، كَالَّتِي فِي قَوْلِهِ تَعَالَى^(٢): ﴿وَإِنْ كَانَتْ دُوعَسْرَةً فَنظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ﴾.

- وَ«النَّمَاءُ»: الزِّيَادَةُ مَمْدُودٌ^(٣)، وَالْفِعْلُ مِنْهُ نَمَى يَنْمِي، وَهِيَ اللُّغَةُ الْفَصِيحَةُ^(٤)، وَنَمَا يَنْمُو، وَيُرْوَى بَيْنَ الرَّاجِزِ عَلَى وَجْهَيْنِ: (٥)

يَا حُبَّ لَيْلَى لَا تَعَيَّرْ وَازْدَدْ
وَأَنْمِ كَمَا يَنْمِي الْخِضَابُ فِي الْيَدِ
وَأَنْمِ كَمَا يَنْمُو

- وَفِي بَعْضِ النَّسَخِ: «إِنْ شَاءَ شَرِكَةٌ فِي السَّلْعَةِ» وَفِي بَعْضِهَا: «أَشْرَكَةٌ» وَهُمَا جَائِزَانِ، يُقَالُ: شَرِكْتُ الرَّجُلَ - بِكَسْرِ الرَّاءِ - وَأَشْرَكْتُ غَيْرِي.

(مَا يَجُوزُ مِنَ النَّقَّةِ فِي الْقِرَاضِ)

- قَوْلُهُ: «فَإِذَا شَخَّصَ فِيهِ الْعَامِلُ»^(٦) أَي: خَرَجَ مِنْ مَوْضِعٍ إِلَى مَوْضِعٍ، وَهُوَ مَفْتُوحُ الْحَاءِ، وَكَسَرُهَا خَطَأً، وَالشُّخُوصُ: ضِدُّ الْهَبُوطِ، وَلَيْسَ يُقَالُ:

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١٦٥/٢).

(٢) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةُ: ٢٨٠.

(٣) الْمَقْصُورُ وَالْمَمْدُودُ لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي (٣٤٠).

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١٦٥/٢). وَلَمْ يُشَدِّ الشَّاهِدَ.

(٥) هُوَ مِنْ شَوَاهِدِ الْفَصِيحِ لِتُعَلَّبِ (٢٦٠)، وَنَسَبُهُ مُحَقَّقُهُ إِلَى مَجْنُونِ لَيْلَى؟ وَلَمْ أَجِدْهُ فِي دِيَوَانِهِ. وَيُرَاجَعُ: تَصْحِيحُ الْفَصِيحِ (١١٦/١)، وَإِسْفَارُ الْفَصِيحِ لِلْهَرَوِيِّ (٣٢٤/١)، وَأَسَاسُ الْبَلَاغَةِ (٤٧٤)، وَاللِّسَانُ وَالتَّاجُ: (نَمَى).

(٦) هَذِهِ الْفَقْرَةُ وَالْفَقَرَاتُ الَّتِي تَلِيهَا كُلُّهَا عَنْ أَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (١٦٧، ١٦٦/٢).

شَخِصَ^(١) بِالكَسْرِ إِلَّا فِي عِظَمِ الشَّخْصِ، وَهُوَ الْجِسْمُ، وَمَا سِوَاهُ مُفْتُوحٌ.
 - وَقَوْلُهُ: «فَإِنْ كَانَ إِنَّمَا يَتَجَرُّ فِي الْمَالِ». كَذَا فِي بَعْضِ النُّسخِ بِسُكُونِ
 التَّاءِ وَضَمِّ الْجِيمِ، وَفِي بَعْضِهَا: «يَتَجَرُّ» بِشَدِيدِ التَّاءِ وَكَسْرِ الْجِيمِ، وَهُمَا سَوَاءٌ.
 - وَتَقَدَّمَ أَنَّهُ يُقَالُ: «كُسُوهُ» وَ«كُسُوهُ».

(مَا لَا يَجُوزُ مِنَ النِّقَّةِ فِي الْقِرَاضِ)

تَقَدَّمَ أَنَّ «مُكَافِيَةً» مِهْمُوزٌ، وَيَجُوزُ تَخْفِيفُ الْهَمْزَةِ، وَكَذَلِكَ هُوَ فِي
 بَعْضِ النُّسخِ، قَالَ الشَّاعِرُ- يَصِفُ إِبِلًا -: (٢)
 هِجَانٌ يُكَافَأُ فِيهَا الصَّدِيدُ حَى وَيُذْرِكُ فِيهَا الْمُئِي الرَّاعِبُ

- وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: «فَإِنْ حَلَلَهُ ذَلِكَ»، وَفِي بَعْضِهَا: «فَإِنْ حَلَّ لَهُ ذَلِكَ» (٣)
 وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ جَائِزٌ، وَالْأَصْلُ أَنْ يَكُونَ بِاللَّامِ، وَتُحَذَفُ تَخْفِيفًا، كَمَا يُقَالُ:
 كِلْتَهُ الطَّعَامُ، وَوَزْنَتُهُ الدَّارَاهِمَ، وَالْأَصْلُ: كِلْتُ لَهُ، وَوَزْنَتْ لَهُ، قَالَ

(١) جَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: «حَاشِيَةُ الْأَصْلِ: فِي «الْمَحْكَم»: الشَّخِصُ: الْعَظِيمُ الشَّخْصِ،
 وَالْأُنْثَى شَخِصَةٌ، وَالاسْمُ الشَّخَاصَةُ، وَلَمْ أَسْمَعْ لَهُ بِفِعْلٍ، فَأَقُولُ: الشَّخَاصَةُ مُصَدَّرٌ.
 - أَنْتَهَى -، حَكَى ابْنُ طَرِيفٍ فِي «أَفْعَالِهِ» شَخِصَ: عَظَّمَ شَخِصُهُ». يُرَاجِعُ: الْمَحْكَمُ (١٢/٥).

(٢) هُوَ حِرَازُ بْنُ عَمْرٍو، مِنْ بَنِي عَبْدِمَنَافٍ، مِنْ شُعْرَاءِ الْحَمَاسَةِ «رَوَايَةُ الْجَوَالِيْقِي» (٥٤٨)،
 وَبِهِ: «حَزَنُ بْنُ عَمْرٍو»، وَحَمَاسَةُ الْأَعْلَمِ (٢/٨٨٠)، وَقَبْلَهُ:

لَنَا إِبِلٌ لَمْ تَهِنْ رَبَّهَا كَرَامَتُهَا وَالْفَتَى ذَاهِبٌ
 هِجَانٌ تَكَافَأَ
 وَتَطْعَنُ فِيهَا نُحُورَ الْعِدَا وَيَشْرَبُ مِنَّا بِهَا الشَّارِبُ

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَيَّ الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْفِيِّ (٢/١٦٧). وَلَمْ يُؤْرَدِ الْآيَةُ.

تَعَالَى: (١) ﴿وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ﴾ ﴿١٠٠﴾.

(المَحَاسِبَةُ فِي الْقِرَاضِ)

- فِي بَعْضِ النُّسَخِ: «فَأَذْرَكُوهُ بِيَلَدٍ غَائِبٍ» بِالْخَفْضِ عَلَى الصَّفَةِ لِلْبَلَدِ (٢)،
وَفِي بَعْضِهَا: «غَائِبًا» بِالنَّصْبِ عَلَى الْحَالِ مِنَ الضَّمِيرِ فِي «أَذْرَكُوهُ».

- وَقَوْلُهُ: «عَرَضٌ مُرْبِحٌ» يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى ذِي رِبْحٍ، وَمِثْلُهُ (٣):
﴿السَّمَاءُ مُنْفَطِرٌ بِهِ﴾ أَي: ذَاتُ انْفِطَارٍ. وَيُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى يَجْعَلُ صَاحِبَهُ يُرْبِحُ.

- وَوَقَعَ فِي بَعْضِ الرَّوَايَاتِ: «فَارَادُوا أَنْ يُبَاعَ لَهُمُ الْعَرَضُ فَيَأْخُذُونَ حِصَّتَهُ
مِنَ الرَّبْحِ». وَكَانَ الْوَجْهُ: «فَيَأْخُذُوا» بِإِسْقَاطِ التَّوْنِ، وَوَجْهُ إِثْبَاتِ التَّوْنِ أَنْ
يُجْعَلَ خَبَرٌ مُبْتَدَأٌ مُضْمَرٌ، كَأَنَّهُ قَالَ: فَهُمْ يَأْخُذُونَ. وَإِنَّمَا يَحْسُنُ مِثْلُ هَذَا، إِذَا
كَانَ الْفِعْلُ الثَّانِي مُخَالِفًا لِلأَوَّلِ، وَغَيْرَ دَاخِلٍ فِي مَعْنَاهُ، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ (٤):

عَلَى الْحَكْمِ الْمَائِيَّ يَوْمًا إِذَا قَضَى قَضِيَّتَهُ أَنْ لَا يَجُورَ وَيَقْصِدُ

فَهُوَ لَا يَحْسُنُ فِيهِ إِلَّا الرَّفْعُ.

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّى يَحْضُرَ صَاحِبَ الْمَالِ فَيَأْخُذُ مَالَهُ، ثُمَّ يَقْتَسِمَانِ الرَّبْحَ».
كَذَا الرَّوَايَةُ بِرَفْعٍ: «يَأْخُذُ» وَ «يَقْتَسِمَانِ» عَلَى إِضْمَارِ مُبْتَدَأٍ، كَأَنَّهُ قَالَ: هُوَ
يَأْخُذُهُمَا، ثُمَّ هُمَا يَقْتَسِمَانِ، وَالنَّصْبُ/ جَائِزٌ.

ب/٨٧

(١) سُورَةُ الْمُطَفِّينِ .

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَشَّيِّ (٢/١٦٧) . هَذِهِ الْفَقْرَةُ وَالْفَقْرَاتُ الَّتِي بَعْدَهَا .

(٣) سُورَةُ الْمُرْتَّلِ ، الْآيَةُ : ١٨ .

(٤) هُوَ لِأَبِي اللَّحَامِ التَّغْلِبِيِّ عَلَى الْأَرْجَحِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ .

- وَأَمَّا قَوْلُهُ: «حَتَّى يَسْتَوْفِي صَاحِبُ الْمَالِ رَأْسَ مَالِهِ، ثُمَّ يَمْتَسِمَانِ مَا بَقِيَ بَيْنَهُمَا». بِإِثْبَاتِ التُّونِ هَهُنَا، فَالرَّفْعُ هُوَ الْوَجْهُ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ بَعْدَ ذَلِكَ: «ثُمَّ يَمْتَسِمَانِ الرَّيْحَ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ يَرُدُّ إِلَيْهِ الْمَالُ إِنْ شَاءَ، أَوْ يَحْسِبُهُ» الرَّفْعُ فِي هَذَا كُلُّهُ لَا يَجُوزُ غَيْرُهُ.

- وَقَوْلُهُ: «مَخَافَةٌ أَنْ يَكُونَ قَدْ نَقَصَ فِيهِ». وَكَانَ الْوَجْهُ: قَدْ نَقَصَ مِنْهُ؛ لِأَنَّ هَذَا الْفِعْلَ يَتَعَدَّى بِ«مِنْ»، لَا بِ«فِي»، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: (١) ﴿أَوْ أَنْقَصَ مِنْهُ قَلِيلًا﴾ (٣)، وَلِكِنَّهُ كَلَامٌ مَحْمُولٌ عَلَى الْمَعْنَى؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى: أَحَدَتْ فِيهِ نَقْصًا، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ (٢):

إِذَا رَضِيَتْ عَلَيَّ بَنُو فُسَيْرٍ لَعَمْرُ اللَّهِ أَعْجَبَنِي رِضَاهَا
فَحَمَلَهُ عَلَى الْمَعْنَى [لِأَنَّهَا] إِذَا رَضِيَتْ عَلَيْهِ أَقْبَلَتْ بُوْدَهَا عَلَيْهِ، فَأَجْرَى الرِّضَا
مُجْرَى الإِقْبَالِ إِذْ كَانَ بِمَعْنَاهُ.

(جَامِعُ مَا جَاءَ فِي الْقِرَاضِ)

- «خَلِيقُ الثَّوْبِ» [١٦] يَفْتَحُ اللَّامَ وَضَمَّهَا وَكَسَرَهَا، أَيُّ: بَلِي، وَخَلِيقَ الشَّيْءِ خُلُوقَةٌ، فَهُوَ خَلِيقٌ، وَثَوْبٌ أَخْلَاقٌ، وَثِيَابٌ خُلُقَانٌ.
وَمَعْنَى: «تَأْفِهًا»: أَيُّ حَقِيرًا يَسِيرًا. وَفِي «المُخْتَصَرِ» (٣): تَفِهَ تَفِهًا

(١) سُورَةُ الْمُرْمَلِ، الْآيَةُ: ١٨.

(٢) تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ.

(٣) مُخْتَصَرُ الْعَيْنِ (١/٣٧٢).

وتُفَوِّهَهَا؛ إِذَا قَلَّ وَخَسَّ . وَ«الْحَطْبُ» : الأَمْرُ، وَجَمْعُهُ: حُطُوبٌ.
- وَ«الشَّاذِكُونَةُ»^(١) - بِكَسْرِ الدَّالِ - : فِرَاشُ النَّوْمِ المَعْلُومِ .

(١) في القَامُوسِ (٤/٢٤١) : «الشَّاذِكُونَةُ - بِفَتْحِ الدَّالِ - : نِيَابٌ غِلَظٌ مُضْرَبَةٌ تُعْمَلُ بِالْيَمَنِ» .
يَقُولُ الفَقِيرُ إِلَى اللهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ العُثَيْمِينَ - عَفَا اللهُ عَنْهُ - : فِي أَصْحَابِ الإِمَامِ
أَحْمَدَ : سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الشَّاذِكُونِيُّ (ت : ٢٣٤هـ) ؛ نُسِبَ كَذَلِكَ لِأَنَّ وَالِدَهُ كَانَ يَسْجُرُ إِلَى
الْيَمَنِ ، وَكَانَ يَبِيعُ هَلْدِيهِ المُضْرَبَاتِ الكِبَارَ وَتُسَمَّى شَاذِكُونَةً فَنُسِبَ إِلَيْهَا . يُرَاجَع : طَبَقَاتِ
الْحَنَابِلَةِ (١/٤٣٥) .

كِتَابُ الشُّفْعَةِ (١)

(مَا تَقَعُ فِيهِ الشُّفْعَةُ)

سُمِّيَتْ شُفْعَةً؛ لِأَنَّ الرَّجُلَ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا أَرَادَ بَيْعَ مَنْزِلٍ، أَوْ حَائِطٍ
أَتَى الْجَارَ أَوْ الشَّرِيكَ أَوْ الصَّاحِبَ، فَيَسْتَشْفَعُ إِلَيْهِ فِيمَا بَاعَ بِقَوْمٍ يَشْفَعُونَ لَهُ؛
لِيُخَصَّهُ بِذَلِكَ دُونَ غَيْرِهِ (٢)، فَسُمِّيَتْ بِذَلِكَ شُفْعَةً، وَسَمَّى صَاحِبَهَا شَفِيعًا،
وَمَعْنَاهُ أَنَّهُ مَشْفُوعٌ لَهُ، كَمَا يُقَالُ: قَتِيلٌ بِمَعْنَى مَقْتُولٍ، وَجَرِيحٌ بِمَعْنَى مُجْرُوحٍ.
وَقَدْ يَكُونُ شَفِيعٌ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ بِمَعْنَى شَافِعٍ؛ لِأَنَّ «فَعِيلًا» قَدْ يَكُونُ
بِمَعْنَى فَاعِلٍ، كَمَا يُقَالُ: عَلِيمٌ بِمَعْنَى عَالِمٍ، كَمَا قَالَ تَعَالَى (٣): ﴿فَمَا لَنَا مِنْ
شَفِيعِينَ﴾ (١٠٠)، وَكَمَا قَالَ قَيْسُ بْنُ ذَرِيحٍ (٤):

* فَهَلْ لِي إِلَى لَيْلَى الْغَدَاةِ شَفِيعٌ *

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةٌ يَحْتَمِي (٧١٣)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُصْعَبٍ الرَّهْرِيِّ (٢/٢٦٩)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ
الْحَسَنِ (٣٠٥)، وَالْإِسْتِذْكَارُ (٢١/٢٥٩)، وَالتَّمْهِيدُ (٧/١٣)، وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي
الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٦٩)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٦/١٩٩)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ
(٢/٨٥٤)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٢/١٩٢)، وَشَرْحُ الرُّرْقَانِيِّ (٣/٣٧٦)، وَكَشْفُ الْمُعْطَى
(٢٨٧).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٦٩).

(٣) سُورَةُ الشُّعْرَاءِ.

(٤) هُوَ الْمَعْرُوفُ بِ«مَعْجُونِ لَيْلَى» دِيْوَانُهُ (١٩١)، وَصَدْرُهُ:

* مَضَى زَمَنٌ وَالنَّاسُ يُسْتَشْفَعُونَ بِي *

- و«الشَّقْصُ»: النَّصِيبُ^(١) وَالْقِطْعَةُ مِنَ الشَّيْءِ، كَمَا يُقَالُ: الْقِسْمُ لِلْجُزْءِ مِنْ الشَّيْءِ الْمَقْسُومِ. وَفِي الْحَدِيثِ^(٢): «مِنْ بَاعَ الْحَمْرَ فَلَيْشَقَّصِ الْحَنَازِيرَ» أَي: لِيَفْصِّلَهَا كَمَا يَفْصَلُ الْجَزَارُ اللَّحْمَ.

- وَقَوْلُهُ: «عَلَى قَدْرِ حَصَصِهِمْ». يَجُوزُ فِيهِ فَتْحُ الدَّالِ وَتَسْكِينُهَا، وَكَذَلِكَ قَرَأَتِ الْفَرَّاءُ:^(٣) ﴿فَسَأَلَتْ أَوْدِيَةً بِقَدْرِهَا﴾ بِالْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا.

- وَقَوْلُهُ: «إِنْ كَانَ قَلِيلًا فَقَلِيلًا، وَإِنْ كَانَ كَثِيرًا فَبِقَدْرِهِ». وَفِي بَعْضِ الرُّوَايَاتِ: «وَإِنْ كَانَ كَثِيرًا فَكَثِيرًا». كَذَا رَوَيْنَاهُ بِالنَّصْبِ، وَكَذَا رَأَيْتُهُ فِي سَائِرِ الشُّنْخِ، وَهُوَ صَحِيحٌ، وَتَقْدِيرُهُ فِي الْعَرَبِيَّةِ: إِنْ كَانَ النَّصِيبُ قَلِيلًا فَيَكُونُ الْمَأْخُودُ قَلِيلًا، وَإِنْ كَانَ النَّصِيبُ كَثِيرًا فَيَكُونُ الْمَأْخُودُ كَثِيرًا، وَلَوْ رَفَعَ رَافِعُ الْقَلِيلِ الثَّانِي، وَالكَثِيرِ الثَّانِي كَانَ جَائِزًا، وَارْتِفَاعُهُمَا عَلَى إِضْمَارِ مُبْتَدَأٍ كَأَنَّهُ قَالَ: إِنْ كَانَ النَّصِيبُ قَلِيلًا فَالْمَأْخُودُ بِالشُّفْعَةِ قَلِيلٌ، وَإِنْ [كَانَ النَّصِيبُ] كَثِيرًا فَالْمَأْخُودُ كَثِيرًا.

- و«تَشَاخَوْا»: تَفَاعَلُوا مِنَ الشُّحِّ.

- وَوَقَعَ فِي نُسْخِ «المَوْطَأِ»: «فَسَلَّمَ بَعْضُ مَنْ لَهُ الشُّفْعَةُ لِلْبَائِعِ». وَهُوَ غَلَطٌ، وَإِنَّمَا الصَّوَابُ لِلْمُشْتَرِي، وَلَا وَجْهَ لِذِكْرِ الْبَائِعِ هُنَا، إِلَّا أَنْ [يُرَادَ بِهِ] الْمُشْتَرِي؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ: بَعْتُ الشَّيْءَ: إِذَا اشْتَرَيْتُهُ، وَتَقَدَّمَ فِيهَا مَضَى.

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى المَوْطَأِ لِأَبِي الوَلِيدِ الوَكَّاشِيِّ (١٧٠/٢) وَكَذَلِكَ الْفَرَّاتُ الَّتِي بَعْدَهَا.

(٢) الْغَرِّيْبَيْنِ (١٠١٩/٣)، وَالنَّهَائِيَّةُ (٤٩٠/٢).

(٣) سُورَةُ الرَّعْدِ، الْآيَةُ: ١٧، وَفَتْحُ الدَّالِ هِيَ قِرَاءَةُ الْجُمْهُورِ، وَجَزْمُهَا قِرَاءَةُ أَبِي عَمْرٍو، وَالْحَسَنُ

والمَطْوَعِي، وَالْأَشْهَبُ، وَالْعَقِيلِيُّ، وَزَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، يُرَاجَعُ: الْمُحَرَّرُ الوَجِيْزُ (١٥٥/٨)،

وَزَادَ الْمَسِيرُ (٣٢١/٤)، وَتَفْسِيرُ القُرْطُبِيِّ (٥٠٩/٩)، وَالْبَحْرُ الْمُحِيطُ (٣٨١/٥).

وَبَيَّتُ النَّابِغَةَ^(١) :

* وَفَارَقَتْ وَهِيَ لَمْ تَحْرَبْ وَبَاعَ لَهَا * الْبَيْت

- وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النَّسَخِ : « وَشُرَكَاءُ غَيْبٍ » بِفَتْحِ الْغَيْنِ وَالْيَاءِ / خَفِيفَةً ،

1/88

وَفِي بَعْضِهَا : « غَيْبٌ » بِضَمِّ الْغَيْنِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ ، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ .

- وَقَوْلُهُ : « حَتَّى يَقْدُمُوا » مَفْتُوحَ الدَّالِ لَا يَجُوزُ غَيْرُهُ .

- وَقَوْلُهُ : « فَسَلَّمَ بَعْضُ مَنْ لَهُ فِيهَا الشُّفْعَةُ » . وَمَفْعُولُ « سَلَّمَ » مَحذُوفٌ

لِلْعِلْمِ بِهِ^(٢) ، أَرَادَ : سَلَّمَ حِصَّتَهُ ، أَوْ نَصِيبَهُ وَنَحْوَهُ ، وَالْعَرَبُ تَحْذِفُ الْمَفْعُولَ
اخْتِصَارًا إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي حَذْفِهِ إِشْكَالٌ ، كَقَوْلِ النَّابِغَةِ الْجَعْدِيِّ^(٣) :

حَتَّى لِحِقَّتْنَا بِهِمْ تَعْدُو فَوَارِسْنَا كَأَنَّا رَعْنُ قُبْ يَزْفُ الْآلَا

أَرَادَ تُعْدِي فَوَارِسْنَا الْخَيْلَ ، فَحَذَفَ الْخَيْلَ حِينَ عَلِمَ مَا أَرَادَ .

(مَا لَا تَقَعُ فِيهِ الشُّفْعَةُ)

- قَوْلُهُ : « وَلَا [فِي] ^(٤) فَحَلِ النَّحْلِ » [٤] . كَذَا الرَّوَّايَةُ ، وَكَانَ الْأَصْمَعِيُّ

يَقُولُ : إِنَّمَا يُقَالُ : فَحَالَ النَّحْلُ وَلَا يُقَالُ : فَحَلُّ إِلَّا لِلْحَيَوَانِ^(٥) ، وَهَذَا غَيْرُ

(١) ديوانه (١٥٧) وعجزه :

* مِنَ الْفَصَافِصِ بِالْتِمِيِّ سَفْسِيرٌ *

وَقَدْ تَقَدَّمَ ص (٢٢١) .

(٢) مَا زَالَ الثَّقُلُ عَنِ الْوَقْشِيِّ .

(٣) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ ص (٢٧٣) .

(٤) عَنِ « الْمُوطَّأ » .

(٥) التَّصُّ فِي التَّلْعِيقِ عَلَى الْمُوطَّأ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (١٧٤ / ٢) . وَفِيهِ : « وَمَا قَالَهُ الْأَصْمَعِيُّ =

صَحِيحٌ عَلَى الإِطْلَاقِ، وَإِنَّمَا يَجِبُ أَنْ نَقُولَ: أَكْثَرُ مَا يُقَالُ فِي النَّخْلِ فَحَالٌ،
وَفَحْلٌ قَلِيلٌ، وَأَنْشَدَ يَعْقُوبٌ^(١):

* إِذْ ظَنَّ أَهْلُ النَّخْلِ بِالْفُحُولِ *

- وَفِي بَعْضِ النَّسَخِ: «وَلَا فِي طَرِيقِ^(٢) صَلَحِ الْقَسَمِ فِيهِ». وَفِي بَعْضِهَا:
«فِيهَا» وَكِلَاهُمَا جَائِزٌ؛ لِأَنَّ الطَّرِيقَ يُذَكَّرُ وَيؤنَّثُ^(٣)، وَيُقَالُ: «صَلَحَ» بِفَتْحِ
الْلامِ، وَ«صَلَحَ» بِضَمِّهَا، وَالْفَتْحُ أَفْصَحُ.
- وَ«عَرَصَةُ الدَّارِ» مَفْتُوحَةُ الْعَيْنِ وَلَا تُكْسَرُ، وَقَدْ أُورِثَتِ الْعَامَّةُ بِكَسْرِهَا^(٤)،

= هو الأكثرُ، وَأَنْشَدَ:

تَأْبِرِي يَا خَيْرَةَ النَّسِيلِ
تَأْبِرِي مِنْ حَنْدٍ فَشُولِي
إِذْ ظَنَّ أَهْلُ النَّخْلِ بِالْفُحُولِ

- (١) البَيْتُ لِأَحْيَعَةَ بْنِ الْجَلَّاحِ الأَوْسِيِّ فِي دِيوَانِهِ (٨١)، وَأَنْشَدَهُ ابْنُ السَّكَيْتِ فِي إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ
(٨١)، وَيُرَاجَعُ: تَهذِيبُهُ (٢١٢)، وَتَرْتِيبُهُ «المَشُوفُ المَعْلَمُ» (٢١٧/١)، وَشَرَحَ آيَاتِهِ
(٧٨)، وَفِي تَهذِيبِ الإِصْلَاحِ: «قال أبو مُحَمَّد الأعرابي: كانت لأَحْيَعَةَ نَخْلَةٌ مِثْخَارٌ
اطَّلَعَتْ بَعْدَ ذَهَابِ الفُحُولِ فَلَمْ يَجِدْ مَا يُؤَبِّرُهَا بِهِ حَتَّى أَتَى بَلَدًا يُقَالُ لَهَا: حَنْدٌ فَجَاءَ بِشِيءٍ
أَلْفَحَ بِهِ نَخْلَتَهُ، فَقَالَ هَذَا».
- أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادٌ -: هَذَا أَجْوَدُ مِنْ قَوْلِ الفَيْرُوزِ أَبَادِيٍّ فِي الْمَغَانِمِ الْمُطَابَةِ
(١٢٢)، يَصِفُ النَّخْلَ بِأَنَّهُ بِحَدَائِثِهَا، وَأَنَّهُ يَتَأَبَّرُ مِنْهَا دُونَ أَنْ يُتَبَّرَ. وَ(حَنْدٌ): بِلْدَةٌ مَعْرُوفَةٌ هِيَ
الآنَ عَلَى تَسْمِيَّتِهَا، عَلَى الطَّرِيقِ السَّرِيعِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ.
- (٢) فِي «المُوطَأِ»: «وَلَا شُفْعَةَ فِي طَرِيقِ صَلَحِ الْقَسَمِ فِيهَا».
- (٣) المُدَّكَّرُ وَالمُؤنَّثُ لِلْفَرَاءِ (٨٧)، وَالمُدَّكَّرُ وَالمُؤنَّثُ لِابْنِ فَارِسٍ (٥٨).
- (٤) فِي لِحْنِ الْعَامَّةِ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ لِبِنَاءِ قَائِمِ كَالسَّارِيَةِ (عَرَصَةٌ). يُرَاجَعُ: تَقْيِيفُ اللِّسَانِ لِابْنِ مَكِيِّ =

وَسُمِّيَتْ عَرَضَةً؛ لِأَنَّ الصَّبِيَّانِ يَعْرِضُونَ فِيهَا، أَيْ: يَلْعَبُونَ.

- و«الغلة»: مَفْتُوحَةُ الْعَيْنِ وَالْعَامَّةُ تَكْسِرُهَا. (١)

- وَقَوْلُهُ: «إِلَى يَوْمٍ يَبُتُّ حَقُّ الْآخِرِ» يَجُوزُ «يَوْمٌ» بِالنَّصْبِ، وَ«يَوْمٌ»

بِالْحَفْضِ، وَتَقَدَّمَ. وَيُقَالُ: ضَمِنَ الشَّيْءَ يَضْمَنُهُ - بِكَسْرِ الْمِيمِ - مِنَ الْمَاضِي،

وَفَتْحِهَا مِنَ الْمُسْتَقْبَلِ. وَ«العمارة» بِكَسْرِ الْعَيْنِ وَلَا تُفْتَحُ. (٢).

= (١٩٩)، والمدخل إلى تقويم اللسان لابن هشام اللخمي (٢٢٧)، وجاء في تثقيب اللسان

لابن مكى (٢٤٤): «وَيَقُولُونَ: عَرَضَةُ الدَّارِ بَفَتْحِ الرَّاءِ، وَالصَّوَابُ عَرَضَةٌ بِإِسْكَانِهَا».

(١) لم تذكر في كتب لحن العامة.

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١٧٥/٢).

كِتَابُ الْعِتَاقَةِ (١)

- يُقَالُ لِلتَّحْلُصِ مِنَ الْعُبُودِيَّةِ وَالرَّقِّ: عَتَقَ - بِكَسْرِ الْعَيْنِ -، وَعَتَاقٌ وَعَتَاقَةٌ
- بِفَتْحِ الْعَيْنِ -، وَالْفِعْلُ: عَتَقَ - بِفَتْحِ التَّاءِ - مِنَ الْمَاضِي، وَأَمَّا الْمُسْتَقْبَلُ
فَيَجُوزُ فِيهِ ضَمُّ التَّاءِ وَكَسْرُهَا. وَيُقَالُ فِي الْحُسْنِ وَالْجَمَالِ: عَتَقَ وَعَتَاقَةٌ (٢)،
كَمَا قِيلَ فِي الرَّقِّ، وَلَمْ يَقُولُوا: عَتَاقٌ بِغَيْرِ هَاءٍ، وَالْفِعْلُ مِنْهُ عَتَقَ يَعْتَقُ - بِضَمِّ
التَّاءِ -، وَيُقَالُ فِي الْقِدَمِ: عَتَقَ وَعَتَقٌ - بِكَسْرِ الْعَيْنِ وَضَمِّهَا مِنَ الْمَاضِي وَضَمِّهَا
مِنَ الْمُسْتَقْبَلِ.

- و«الولاء» [١] ممدودٌ، مفتوح الواو (٣)، ولا يجوز غيره، والقصر خطأ.
قَالَ الْحَارِثُ بْنُ حِلْزَةَ الْيَشْكُرِيُّ (٤):

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةٌ يَخْتَصُّ (٧٧٢)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُضَعَبٍ الزُّهْرِيُّ (٣٩٩/٢)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ
الْحَسَنِ (٢٩٨)، وَرَوَايَةٌ سُؤَيْدِ (٣٨٨)، وَالْإِسْتِذْكَارُ (١١٣/٢٣)، وَالْتَّمْهِيدُ (٢٧٥/١٣)،
والتَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٧٩/٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ
(٢٥٥/٦)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٩٦١)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٢/٣)، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ
(٧٧/٤)، وَكَشْفُ الْمُعْطَى (٣٠١).

جَاءَ فِي «الْمُوطَّأِ» (٧٧٢/٢): «كِتَابُ الْعِتَاقِ وَالْوَلَاءِ - بَابُ مَنْ أَعْتَقَ شَرَكًا لَهُ فِي
مَمْلُوكٍ». وَجَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: «حَاشِيَةُ الْأَصْلِ: قَالَ أَبُو سَهْلٍ الْهَرَوِيُّ فِي شَرْحِهِ كِتَابَ
«الْفَصِيحِ»، وَهُوَ «الْإِسْفَارُ» الْعِتَقُ وَالْعِتَاقُ، بِكَسْرِ الْعَيْنِ فِيهِمَا، وَالْعِتَاقَةُ، بِالْهَاءِ وَفَتْحِ
الْعَيْنِ». وَرُجِعَ: الْإِسْفَارُ (٤٦٩/١).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٦٧/٢).

(٣) الْمَقْصُورُ وَالْمَدُودُ لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي (٣٦٣).

(٤) دِيوَانُهُ (١٠).

زَعَمُوا أَنَّ مَنْ ضَرَبَ الْعَيْدَ - رَ مَوَالٍ لَنَا وَأَنَا الْوَلَاءُ

وَأَصْلُ «الشُّرْكِ»: أَنْ يَكُونَ مَصْدَرًا^(١)، مِنْ شَرِكْتُهُ فِي الْأَمْرِ أَشْرَكَهُ - بِكَسْرِ الرَّاءِ - فِي الْمَاضِي، وَفَتْحِهَا فِي الْمُسْتَقْبَلِ، ثُمَّ سُمِّيَ الشَّيْءُ الْمُشْتَرَكُ فِيهِ شِرْكًَا، كَمَا تُسَمَّى الْأَسْمَاءُ بِالْمَصَادِرِ. وَ«الشَّقْصُ» - بِكَسْرِ الشَّيْنِ^(٢) وَتَسْكِينِ الْقَافِ - : التَّصِيبُ مِنَ الشَّيْءِ، وَتَقَدَّمَ. وَ«بَتَّ الشَّيْءِ» يَبِتُّهُ وَيَبِتُّهُ - بِكَسْرِ الْبَاءِ وَضَمِّهَا.

(مَنْ أَعْتَقَ رَقِيْقًا لَا يَمْلِكُ مَا لَا غَيْرَهُمْ)

- قَوْلُهُ: «فَأَعْتَقَ ثُلُثَ تِلْكَ الْعَبِيدِ» [٣] كَذَا الرَّوَايَةُ^(٣)، وَفِيهِ شَيْئَانِ مُتَضَادَّانِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ أَنْتَ الْإِشَارَةُ عَلَى مَعْنَى الْجَمَاعَةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٤): ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمْنَا﴾، وَأَفْرَدَ الْخِطَابَ بِالْكَافِ، وَهُوَ مَعْنَى الْجَمْعِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٥): ﴿ثُمَّ عَفَوْنَا عَنْكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾^(٥١)، وَالْمُخَاطَبُونَ بِالْكَافِ وَالْمِينِمِ فِي قَوْلِهِ: «عَنْكُمْ» وَ«لَعَلَّكُمْ» هُمُ الْمُخَاطَبُونَ بِقَوْلِهِ: «ذَلِكَ» بِأَعْيَانِهِمْ، فَكَانَ يَقُولُ «ذَلِكَ»، كَمَا قَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ^(٦): ﴿ذَلِكَ حُكْمُ اللَّهِ بِكُمْ يَنْكِتُكُمْ﴾، وَلَكِنَّ الْعَرَبَ تَفْعَلُ هَذَا بِذَلِكَ خُصُوصًا دُونَ غَيْرِهِ. وَعَلَى هَذَا الْمَعْنَى قَالَ: «فَأَمَرَ أَبَانُ بْنُ عُثْمَانَ بِتِلْكَ الرَّقِيقِ فَقَسَمَتْ». فَإِنْ قِيلَ: فَلَعَلَّهُ أَرَادَ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ (٧٩ / ٢).

(٢) الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ. وَتَقَدَّمَ ص (٣٢٠).

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ (٨١ / ٢). وَلَمْ يورد الآيَةَ.

(٤) سُورَةُ الْحَجَرَاتِ، الْآيَةُ: ١٤.

(٥) سُورَةُ الْبَقَرَةِ.

(٦) سُورَةُ الْمُتَحَنَّنَةِ، الْآيَةُ: ١٠.

نِسَاءً، فَلِذَلِكَ أَنْتَ. قِيلَ: يَمْنَعُ مِنْ هَذَا التَّوَهُّمِ قَوْلُهُ: / «ثُمَّ أَسْهَمَ عَلَيَّ أَيُّهُمْ»،
 فَذَكَرَ الضَّمِيرَ، وَلَمْ يَقُلْ: عَلَيَّ أَيُّهُنَّ، وَكَذَلِكَ قَالَ: «فَيَعْتَقُونَ» وَلَمْ يَقُلْ:
 فَيَعْتَقِنَ، وَفِي هَذَا أَيْضًا شَيْءٌ آخَرُ يُسْأَلُ عَنْهُ، وَهُوَ أَنَّ الإِشَارَةَ بِ«تِلْكَ»
 وَ«ذَلِكَ» وَنَحْوِهِمَا إِنَّمَا تَكُونُ إِلَى مُشَاهِدٍ بَعِيدٍ، فَكَيْفَ جَازَتْ الإِشَارَةُ هُنَا
 لِغَائِبِينَ؟ وَذَلِكَ أَنَّ الْعَرَبَ تُجْرِي الشَّيْءَ إِذَا جَرَى ذِكْرُهُ فِي لَفْظِ الْمُتَكَلِّمِ مُجْرَى
 مَا قَدْ حَضَرَ شَخْصُهُ، وَكَذَلِكَ قَالَ الْمُفَسِّرُونَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى^(١): ﴿الْعَرَبُ﴾ ذَلِكَ
 الْكِتَابُ: إِنَّ الإِشَارَةَ وَقَعَتْ إِلَى الْكِتَابِ الَّذِي كَانُوا وَعِدُوا بِهِ فِي كُتُبِ اللَّهِ
 الْقَدِيمَةِ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى^(٢): ﴿فَوَجَدَ فِيهَا رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلَانِ هَذَا مِنْ شِيعَةِ هَذَا مِنْ
 عَدُوِّهِ﴾، فَأَجْرِي مَا جَرَى ذِكْرُهُ فِي الْكَلَامِ مُجْرَى الْحَاضِرِ، وَيَجُوزُ أَنْ^(٣) يَكُونَ
 أَيْضًا عَلَيَّ مَعْنَى الْحِكَايَةِ، وَعَلَيْهِ تَأْوَلَهُ الْفَارِسِيُّ. وَقَدْ^(٤) يُشَارُ أَيْضًا إِلَى الشَّيْءِ
 الْمُتَوَقَّعِ الْمُنتَظَرِ إِذَا قَرُبَ مِنَ الْحُضُورِ، فَيُجْرَى مُجْرَى الْحَاضِرِ، فَيُقَالُ: هَذَا
 الشَّيْءُ، وَهَذَا الْأَمِيرُ قَادِمٌ، وَيَقُولُ الْكَاتِبُ فِي الْوَثَائِقِ: «هَذَا مَا شَهِدَ عَلَيْهِ
 الشُّهُودُ»، وَهَذِهِ كُلُّهَا مَجَازَاتٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ.

- وَقَوْلُهُ أَيْضًا فِي حَدِيثِ رَبِيعَةَ: «فَأَعْتَقَ رَقِيقًا لَهُ كُلَّهُمْ» طَرِيفٌ؛ لِأَنَّ
 النَّحْوِيِّينَ لَا يُجِزُّونَ^(٥): رَأَيْتُ قَوْمًا كُلَّهُمْ، لِأَنَّ التَّأَكِّيْدَ بِ«كُلَّهُمْ»، وَ«أَجْمَعِينَ»

(١) سورة البقرة.

(٢) سورة القصص، الآية: ١٥.

(٣) من هنا لم يذكره الوَثَائِقِ.

(٤) عاد إلى كَلَامِ الْوَثَائِقِ.

(٥) مازال الثَّقُلُ عن الْوَثَائِقِ.

إِنَّمَا يَكُونُ لِلْمَعَارِفِ، وَأَجَازَ الْكُوفِيِّونَ تَأَكِيدَ التَّكْرَةَ إِذَا كَانَتْ مَعْرُوفَةً الْمِقْدَارِ، كَقَوْلِكَ: قَبَضْتُ دِرْهَمًا كُلَّهُ، وَقَبَضْتُ دِرْهَمَيْنِ كُلَّهُمَا، وَلَمْ يُجِزُوا قَبَضْتُ دِرَاهِمَ كُلَّهَا؛ لِأَنَّهَا مَجْهُولَةٌ الْمِقْدَارِ، وَهَذَا كُلُّهُ خَطَأٌ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ لَا يُجِزُونَ شَيْئًا مِنْهُ، فَالْوَجْهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: أَنْ يُجْعَلَ كُلُّهُمْ بَدَلًا مِنَ الرَّفِيقِ لَا تَأَكِيدًا؛ لِأَنَّ «كُلًّا» قَدْ يُسْتَعْمَلُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ غَيْرَ تَابِعٍ لِمَا قَبْلَهُ عَلَى مَعْنَى التَّأَكِيدِ، فَيُقَالُ: كُلُّ الْقَوْمِ ذَاهِبُونَ، وَيُقَالُ: جَاءَنِي كُلُّ الْقَوْمِ، فَيُسْتَعْمَلُ اسْمًا غَيْرَ تَابِعٍ يُبْدَأُ بِهِ، وَيَلِي الْعَوَامِلَ قَالَ تَعَالَى^(١): ﴿وَإِنْ كُلُّ لَمَّا جَمِيعٌ لَدَيْنَا مُحْضَرُونَ﴾^(٢١)، وَقَالَ^(٢): ﴿وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْدًا﴾^(٣). وَلَوْ قَالَ قَائِلٌ: إِنَّ كُلَّهُمْ فِي الْحَدِيثِ تَأَكِيدٌ لِرَفِيقِي كَانَ ذَلِكَ جَائِزًا؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ: «لَهُ» فِي مَوْضِعِ الصِّفَةِ لِرَفِيقِي، وَالتَّكْرَةُ إِذَا وُصِفَتْ قُرْبَتْ مِنَ الْمَعْرِفَةِ، لَكَانَ قَدْ قَالَ قَوْلًا وَلَكِنَّهُ مُسْتَكْرَهُ، فَالْوَجْهُ فِيهِ حَمْلُهُ عَلَى مَا قُلْنَاهُ أَوْلَى.

(مَالُ الْعَبْدِ إِذَا أُعْتِقَ)

- قَوْلُهُ: «وَمِمَّا يُبَيِّنُ ذَلِكَ أَنَّ الْعَبْدَ» [٥]. «أَنَّ» بَدَلٌ مِنْ ذَلِكَ.

(عِتْقُ أُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ وَجَامِعِ الْقَضَاءِ فِي الْعِتَاقَةِ)

- قَوْلُهُ: «وَهُوَ يَسْتَمْتِعُ مِنْهَا» [٦] كَذَا الرَّوَابِيَةُ^(٣)، وَكَانَ الْأَظْهَرُ أَنْ يُقَالَ: «يَسْتَمْتِعُ بِهَا»، وَمَنْ قَالَ: «يَسْتَمْتِعُ مِنْهَا» فَهُوَ جَائِزٌ أَيْضًا، عَلَى مَعْنَى يَتَأَلَّ

(١) سورة يس.

(٢) سورة مريم.

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/ ٨٤).

مُتَعَتِّهَا مِنْهَا .

- وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النَّسَخِ : «وَلَا تَجُوزُ عِتَاقَةُ الْمُؤَلَّى عَلَيْهِ مَالَهُ» [٧].
وَسَقَطَ ذِكْرُ «الْمَالِ» مِنْ بَعْضِ النَّسَخِ^(١) ، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ ، فَمَنْ ذَكَرَ الْمَالَ
فَمَعْنَاهُ : الْمَحْجُوزُ عَلَيْهِ مَالُهُ . يُقَالُ : حُجِرَ عَلَى الرَّجُلِ مَالُهُ ؛ إِذَا مَنَعَ مِنْهُ .

(مَا يَجُوزُ مِنَ الْعِتْقِ فِي الرِّقَابِ الْوَاجِبَةِ)

- قَوْلُهُ : «فَأَسِفْتُ عَلَيْهَا» [٨]. الْأَسْفُ عَلَى مَعْنَيْنِ^(٢) ، يَكُونُ الْحُزْنَ
الْمُفْرِطَ ، وَيَكُونُ الْغَضَبَ ، قَالَ تَعَالَى^(٣) : ﴿ فَلَمَّا ءَاسَفُونَا انْتَقَمْنَا مِنْهُمْ ﴾
أَيُّ : أَغْضَبُونَا ، فَإِنْ جَعَلْتَ الْأَسْفَ هَلْهِنًا بِمَعْنَى الْحُزْنِ كَانَ الضَّمِيرُ فِي «عَلَيْهَا»
يَرْجِعُ إِلَى الشَّأِءِ ، وَإِنْ جَعَلْتَهُ بِمَعْنَى الْغَضَبِ كَانَ الضَّمِيرُ عَائِدًا إِلَى الْجَارِيَةِ .

- وَقَوْلُهُ : «وَكُنْتُ مِنْ بَنِي آدَمَ» . هَذَا كَلَامٌ طَرِيفٌ يُعْتَرَضُ عَلَيْهِ ، فَيُقَالُ :

حُكْمُ الْأَخْبَارِ أَنْ تُفِيدَ فَائِدَةً يُمَكِّنُ أَنْ يَجْهَلَهَا الْمُخَاطَبُ ، وَلَيْسَ / يَشْكُ أَحَدٌ فِي ١/٨٩
أَنَّهُ مِنْ بَنِي آدَمَ ، وَفِي تَخْصِيصِهِ أَنَّهُ كَذَلِكَ فِيمَا مَضَى إِشْكَالٌ أَيْضًا ؛ لِأَنَّهُ مِنْ بَنِي
آدَمَ فِي الْمَاضِي وَالْحَالِ وَالْمُسْتَقْبَلِ . وَالْجَوَابُ : أَنَّ هَذَا مِنَ الْأَشْيَاءِ^(٤) الَّتِي
يُوضَعُ السَّبَبُ فِيهَا مَكَانَ الْمُسَبَّبِ ، وَإِنَّمَا أَرَادَ أَنَّهُ اعْتَرَاهُ الطَّيْشُ وَضِيْقُ الصَّدْرِ ،
كَمَا يَعْتَرِي النَّاسَ ، فَذَكَرَ الْبَشَرِيَّةَ الَّتِي هِيَ سَبَبُ الثَّقُفَانِ ، وَالْمَانِعَةُ مِنَ الْكَمَالِ ،

(١) عن المصدر نفسه .

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٨٤/٢) .

(٣) سورة الرُّحْرِفِ ، الْآيَةُ : ٥٥ .

(٤) مِنْ هُنَا لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأَ (٨٤/٢) .

وَاكتَفَى بِهَا عَنِ الْمُسَبَّبِ ، وَهُوَ نَحْوُ قَوْلِهِ ﷺ : «إِنَّكُمْ تَحْتَصِمُونَ إِلَيَّ وَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ» ، وَإِنَّمَا ذَكَرَ الْمَاضِي ؛ لِأَنَّهُ أَرَادَ حَرَجْتُ وَغَضِبْتُ لِأَنِّي مِنْ بَنِي آدَمَ ، فَذَكَرَ الْمَاضِي مِنَ الْكَوْنِ ؛ لِأَنَّهُ سَبَبٌ لَوْفُوعٍ أَمْرٍ قَدْ مَضَى ، وَقَدْ يَجِيءُ لِمَا لَا فَايِدَةَ فِيهِ إِذَا جُعِلَ مُقَدِّمَةً لِشَيْءٍ فِيهِ فَايِدَةٌ^(١) .

- وَتَقَدَّمَ أَنَّهُ يُقَالُ : «الْمِقْبِرِيُّ» و«الْمِقْبِرِيُّ» [١٠] إِذْ يُقَالُ : مَقْبِرَةٌ^(٢) ، وَمَقْبِرَةٌ ، وَحَكَى بَعْضُهُمْ : مَقْبِرَةٌ .

- وَقَوْلُهُ : «ذَلِكَ يَجْزِيءُ عَنْهُ» . الْوَجْهُ فِيهِ فَتْحُ الْيَاءِ ، وَتَرْكُ الْهَمْزَةِ ؛ لِأَنَّهُ يُقَالُ : جَزَى عَنِّي الشَّيْءُ يُجْزِي : إِذَا قَضَى عَنْكَ^(٣) ، فَإِذَا أَرَدْتَ مَعْنَى الْكِفَايَةِ قُلْتَ : أَجْرًا عَنْكَ .

(فَضْلُ [عِتْقِ] ^(٤) الرَّقَابِ وَعِتْقِ الزَّانِيَةِ وَابْنِ زِنًا)

- قَوْلُهُ : «أَعْلَاهَا ثَمَنًا» [١٥] يُرْوَى بِالْعَيْنِ مُعْجَمَةً وَغَيْرَ مُعْجَمَةٍ ، وَمَعْنَاهَا

(١) بَعْدَهَا فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ : «وَيُرْوَى أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِأَخِيهِ : لِأَهْجُرْتِكَ ، فَقَالَ : كَيْفَ تَهْجُرْنِي وَأَبُونَا وَاحِدٌ؟ فَقَالَ :

أَبُوكَ أَبِي وَأَنْتَ أَخِي وَلَكِنْ تَفَاضَلَتِ الطَّبَائِعُ وَالطَّرُوفُ

وَأَتَمَّكَ حِينَ تَسُبُّ أُمَّ صِدْقٍ وَلَكِنَّ ابْنَهَا طَمَعٌ سَخِيفُ

فَقَوْلُهُ : «أَبُوكَ أَبِي وَأَنْتَ أَخِي» كَلَامٌ لَوْ انْفَرَدَ لَمْ يَكُنْ لَهُ فَايِدَةٌ ، لَكِنَّ لَمَّا جَعَلَهُ مُقَدِّمَةً لِمَا بَعْدَهُ أَفَادَ . وَالْبَيْتَانِ لِلْمُعْبِرَةِ بْنِ حَبْنَاءِ التَّمِيمِيِّ فِي الْأَغَانِي (١٣ / ١٠٠) .

(٢) عَنِ الْوَقَيْسِيِّ أَيْضًا ، وَفِيهِ تَخْرِيجُ ذَلِكَ مِنْ كَلَامِ الْأَثْمَةِ .

(٣) الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ .

(٤) عَنِ «الْمُوطَأِ» .

مُقَارِبٌ؛ لِأَنَّ الْأَعْلَى لَا يَكُونُ - عَلَى الْأَكْثَرِ - إِلَّا عَلَى الْأَعْلَى.

(مَصِيرُ الْوَلَاءِ لِمَنْ أَعْتَقَ)

- تَقَدَّمَ أَوَّلَ الْكِتَابِ (١) أَنَّ «الْوَلَاءَ» مَفْتُوحُ الْوَاوِ وَمَمْدُودٌ، وَلَا يَجُوزُ غَيْرُهُ، وَالاسْتِشْهَادُ بَيِّنَتِ الْحَارِثِ بْنِ حِلْزَةَ فِيهِ:

* ... وَأَتَى الْوَلَاءُ *

- وَقَوْلُهُ: «وَاشْتَرَيْتُ لَهُمُ الْوَلَاءَ» [١٧] هَكَذَا رَوَاهُ جُمْهُورُ الرُّوَاةِ، وَرَوَاهُ الشَّافِعِيُّ (٢) عَنْ مَالِكٍ عَلَى مَا ذَكَرَهُ الطَّحَاوِيُّ: «وَاشْرَيْتُ» وَمَعْنَاهُ عَلَى الْوَجْهَيْنِ: أَظْهَرِي لَهُمْ حُكْمَ الْوَلَاءِ، وَعَرَّفْتُهُمْ أَنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ؛ لِأَنَّ الْإِشْرَاطَ هُوَ الْإِظْهَارُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، قَالَ أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ (٣):

فَأَشْرَاطُ فِيهَا نَفْسُهُ وَهُوَ مُعْصِمٌ وَالْقَى بِأَسْبَابِ لَهُ وَتَوَكَّلَا

يَعْنِي أَظْهَرَ نَفْسَهُ لَمَّا حَاوَلَ أَنْ يَفْعَلَ. وَمِنْهُ أَشْرَاطُ السَّاعَةِ: ظُهُورُ أَعْلَامِهَا. وَقِيلَ: إِشْرَيْتُ لَهُمُ الْوَلَاءَ، أَيُّ: اشْرَيْتُ عَلَيْهِمْ (٤)، كَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ (٥): ﴿إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾ أَيُّ: فَعَلَيْهَا، وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى (٦):

(١) ص (٣٢٥، ٣٢٦).

(٢) مِنْ هُنَا عَنِ التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٨٦، ٨٧).

(٣) دِيْوَانُهُ (٨٧).

(٤) فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٨٧): «قَالَ ذَلِكَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ هِشَامٍ النَّحْوِيُّ».

(٥) سُورَةُ الْإِسْرَاءِ، الْآيَةُ: ٧.

(٦) سُورَةُ الرَّعْدِ، الْآيَةُ: ٢٥.

﴿ لَهُمُ اللَّعْنَةُ ﴾ أَي: عَلَيْهِمُ اللَّعْنَةُ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى (١): ﴿ فَمَنْ يُجَادِلِ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا ﴾ (١٠٧).

قَالَ الشَّيْخُ - وَقَفَّهُ اللَّهُ -: وَهَذَا لَا يَظْهَرُ لِمَا يَأْتِي، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ الْوَعِيدَ وَالتَّهَاوُنَ (٢) لِمَنْ خَالَفَ مَا أَمَرَ بِهِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى (٣): ﴿ وَأَسْتَفْزِرُ مِنْهُ مَنْ أَسْتَطَعَتْ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبُ عَلَيْهِمْ بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ... ﴾ الآية، ثُمَّ قَالَ: ﴿ إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَنٌ وَكَفَى بِرَبِّكَ وَكِيلًا ﴾ (١٥) تَهَاوُنًا بِفِعْلِ مَنْ فَعَلَ عَنْهُ، وَتَحْذِيرًا مِنْ مَوْاقِعَةٍ مِثْلِ ذَلِكَ.

- وَقَوْلُهُ: «نَبِيْعُكِيهَا» [١٨]. تَقَدَّمَ فِي «الْجَنَائِزِ» أَنَّ بَعْضَ الْعَرَبِ يَزِيدُ يَاءً بَعْدَ الْكَافِ، وَقَالَ سَيْبَوَيْه، لِأَنَّهُ أَشَدُّ تَوَكُّيدًا فِي الْفَصْلِ بَيْنَ الْمُذَكَّرِ وَالْمُؤَنَّثِ، فَانظُرْهُ هُنَاكَ مُجَوِّدًا مُسْتَوْفَى (٤).

(جَرُّ الْعَبْدِ الْوَلَاءِ إِذَا أُعْتِقَ)

- «الْبَحْرُورَةُ» [٢١] الْجِنَايَةُ حَيْثُ وَقَعَتْ، أَي: مَا جَرَّ عَلَيْهِمْ مِنْ تَبَاعَةٍ.
- «الْعَقْلُ»: الدِّيَةُ وَأُرُوشُ الْجِنَايَاتِ، وَبِهِ سُمِّيَتْ الْعَاقِلَةُ لِالتِّرَامِهِمْ إِيَّاهُ

(١) سورة النساء.

(٢) قَالَ الْوَقَّاسِيُّ: «وَكَانَ مُحَمَّدٌ بْنُ شُجَاعٍ يَحْمِلُ ذَلِكَ عَلَى مَعْنَى الْوَعِيدِ الَّذِي ظَاهِرُهُ الْأَمْرُ وَبِطَائِنُهُ التَّهْيُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَأَسْتَغْفِرُ مِنْهُمْ مَنْ أَسْتَطَعَتْ ﴾.

(٣) سورة الإسراء.

(٤) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ (٢٦٨، ٢٦٩).

عن وَلِيِّهِمْ؛ لَأَنَّهُمْ كَانُوا يَعْقِلُونَ إِبِلَ الدَّيَّةِ عَلَىٰ بَابِ أَوْلِيَاءِ الْمَقْتُولِ/ .

(مِيرَاثُ الْوَلَاءِ)

- وَقَوْلُهُ: «وَرَجُلٌ لِعَلَّةٍ» [٢٢]. أَي: مِنْ أُمَّ أُخْرَى، وَبُنُو الْعَلَّاتِ: بُنُو
أُمَّهَاتِ شَتَّى.

- وَقَوْلُهُ: «أَحْرَزْتُ مَا كَانَ أَبِي أَحْرَزَهُ» يَعْنِي مِنَ الْوَلَاءِ؛ أَي: أَحْرَزَهُ
وَأَنْفَرَدَ بِهِ. وَالْحِرْزُ: مَا أَحْرَزْتَ مِنْ شَيْءٍ.

- وَ«أَبَانُ» تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَيْهِ أَوَّلَ الْكِتَابِ^(١).

- وَقَوْلُهُ: «شَرَعٌ سَوَاءٌ». أَي: مِثْلَانِ، كَمَا قَالَ: سَوَاءٌ.

- قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَهُ اللَّهُ -: وَبِفَتْحِ الرَّاءِ تَقَيَّدَ فِي كِتَابِي، وَكَذَلِكَ قَيَّدَهُ
عِيَاضُ^(٢)، وَقَيَّدَهُ النَّبْيَانِي فِي نُسْخَتِي مِنَ «الْعَيْنِ»: شَرَعٌ وَشَرَعٌ بِالتَّثْقِيلِ وَالتَّخْفِيفِ،
وَكَذَا نَصَّ عَلَيْهِ صَاحِبُ «الْعَيْنِ»، فَقَالَ^(٣): يُثَقَّلُ وَيُخَفَّفُ.

(مِيرَاثُ السَّائِبَةِ وَوَلَاءٌ مَنْ أَعْتَقَ الْيَهُودِيَّ وَالنَّصْرَانِيَّ)

- قَوْلُهُ: «مِيرَاثُ السَّائِبَةِ»^(٤): هُوَ الْعَبْدُ يُعْتَقُ سَائِبَةً، وَأَصْلُهُ مِنْ قَوْلِهِ

تَعَالَى^(٥): ﴿وَلَا سَائِبَةٌ﴾ كَانُوا إِذَا نَذَرُوا إِذَا نَذَرُوا قَالُوا: نَاقَتِي سَائِبَةٌ، فَتَسْرَحُ لِأَنَّ

(١) يراجع: (٥١/١).

(٢) مشارق الأنوار للقاضي عياض (٢/٢٨٤).

(٣) العين (١/٢٥٤)، ومختصره (١/١٠٩) والنص له.

(٤) المشارق للقاضي عياض (٢/٢٣٢)، وليس بنصه.

(٥) سورة المائدة، الآية: ١٠٣.

تُمْنَعُ مِنْ مَرْعَى وَلَا مَاءٍ، وَلَا يُنْتَفَعُ بِهَا، وَقِيلَ^(١): كَانَتْ النَّاقَةُ إِذَا تَابَعَتْ بَيْنَ
اِثْنَيْ عَشْرَةَ أُنْثَى لَيْسَ بَيْنَهُنَّ ذَكَرٌ سَيِّبَتْ، فَلَمْ تُرَكَبْ وَلَمْ تُحَلَبْ وَلَمْ تُنَحَرَ وَلَمْ
يُجَزَّ وَبَرَّهَا^(٢).

(١) عن المَشَارِقِ للقاضي عِيَّاضِ بنصه (٢/٢٣٢).

(٢) بعده في «المَشَارِقِ»: «وما نُتَجَّتْ بعد ذلك فهي البَحِيرَةُ».

كِتَابُ الْمُكَاتِبِ (١)

(القضاء في المكاتب)

مِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ: الْكِتَابَةُ - بفتح الكاف - يَجْعَلُهَا بِمَنْزِلَةِ الْعِتَاقَةِ وَالْقَطَاعَةِ، وَيَجْعَلُ الْكِتَابَةَ - بِكسر الكاف - : صِنَاعَةَ الْكُتَّابِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكْسِرُ الْكَافَ .
- وَقَوْلُهُ: «وَلَهُ (٢) جَارِيَةٌ بِهَا حَبْلٌ مِنْهُ» [٣]. الْحَبْلُ: اسْمٌ لِلْحَبْلَيْنِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ: «وَسَقَطَانُ الْحَبْلِ»، وَهُوَ أَيْضًا مَصْدَرٌ حَبَلَتْ تَحْبِلُ حَبْلًا، وَالْمُعْدَى الْإِحْبَالُ، وَمِنْهُ: «بَيْعُ حَبْلِ الْحَبْلَةِ» (٣) - بفتح الباءِ فِيهِمَا -، وَقِيلَ: فِي الْأَوَّلِ بِسُكُونِ الْبَاءِ، وَالْفَتْحُ فِيهِمَا أَتَيْنُ. وَفَسَّرَهُ ابْنُ عَمَرَ: بِأَنَّهُ الْبَيْعُ إِلَى أَنْ تُنْتَجَ النَّاقَةُ، ثُمَّ يُنْتَجُ نِتَاجُهَا.

(الحمالة في الكتابة)

- وَقَعَ فِي بَعْضِ الشَّيْخِ: «أَنَّ الْعَبِيدَ إِذَا كَاتَبُوا جَمِيعًا» [٤]. وَفِي بَعْضِهَا: «إِذَا كُتِبُوا»، وَالْمَعْنَى يَرْجِعُ إِلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ (٤)؛ لِأَنَّ الْمُكَاتِبَةَ فِعْلٌ لَا يَقَعُ مِنْ

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٧٨٧)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُضْعَبِ الرَّهْرِيِّ (٤٢٩/٢)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٢٠٦)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ (٨٧/٢)، وَالْأَسْتَدْكَارُ (٢٢٩/٢٣)، وَالتَّعْلِيقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ (٦٧/٢)، وَالْمُسْتَنْقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِيِّ (٢/٧)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٩٠٢)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (١٣/٣)، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (١٠١/٤)، كَشْفُ الْمَغْطَى (٣٠٤).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «وَلَهَا».

(٣) تَقَدَّمَ ذِكْرُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ الْبَيْعِ.

(٤) عَنِ التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ (٦٧/٢).

وَاحِدٍ، إِنَّمَا يَقَعُ مِنْ اثْنَيْنِ فَصَاعِدًا، فَالْعَيْدُ مُكَاتِبُونَ وَمُكَاتِبُونَ، وَكَذَلِكَ سَيِّدُهُمْ
مُكَاتِبٌ وَمُكَاتِبٌ.

- و«حُمَلَاءُ»: جَمْعُ حَمِيلٍ، وَهُوَ الْكَفِيلُ.

- و«عَجَزَتْ» بفتح الجيم، وكسرها خطأ^(١)، إِنَّمَا يُقَالُ: عَجَزَ - بِكسْرِ
الجيم -: إِذَا عَظُمَتْ عَجِيزَتُهُ؛ وَهِيَ الْكَفَلُ، فَأَمَّا الْعَجْزُ^(٢) عَنِ الشَّيْءِ وَالْكَسَلُ
فإِنَّمَا يُقَالُ فِيهِ: عَجَزَ يَعْجُزُ - بِفَتْحِ الْجِيمِ مِنَ الْمَاضِي وَضَمِّهَا مِنَ الْمُضَارِعِ.
- «وَرَقَّ يَرِقُّ» عَلَى مِثَالِ فَرَّ يَفِرُّ.

- وَقَوْلُهُ: «لَمْ يَنْبَغِ لِسَيِّدِهِ أَنْ يَحْمِلَ لَهُ الْكِتَابَةَ» كَذَا وَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسخِ،
وَفِي بَعْضِهَا: «يَتَحَمَّلُ» وَهُمَا سَوَاءٌ. يُقَالُ: تَحَمَّلْتُ بِالشَّيْءِ، كَقَوْلِكَ: تَكَفَّلْتُ،
وَحَمَلْتُ بِهِ، كَقَوْلِكَ: كَفَّلْتُ، وَمِنْهُ قِيلَ: حَمِيلٌ وَحَامِلٌ، كَمَا قِيلَ: كَفِيلٌ وَكَافِلٌ،
وَتَقَدَّمَ الْقَوْلُ فِي الْكِتَابَةِ وَأَنَّ مِنْهُمْ مَنْ يَفْتَحُ الْكَافَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكْسِرُهَا.
- وَقَوْلُهُ: «فَتَحَمَّلَ السَّيِّدُ الْمُكَاتِبُ بِهَا» أَي: تَكَفَّلَ، وَيُرْوَى: «فَيَتَحَمَّلُ»
كَقَوْلِهِ: «فَيَتَكَفَّلُ».

- وَقَوْلُهُ: «لَمْ يُحَاصِّ الْعُرَمَاءَ سَيِّدُهُ». هُوَ يُفَاعِلُ مِنَ الْحِصَّةِ^(٣)، وَهِيَ
النَّصِيبُ، وَأَصْلُهُ يُحَاصِصُ، فَأُدْغِمَتْ إِحْدَى الصَّادَيْنِ فِي الثَّانِيَةِ، فَصَارَتْ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٦٧/٢).

(٢) جَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: «حَاشِيَةُ الْأَصْلِ: حَكَى ابْنُ سَيِّدَةَ فِي «الْمُحْكَمِ» الْعَجْزُ: نَقِيضُ
الْحَزْمِ عَنِ الْأَمْرِ، عَجَزَ عَنِ الْأَمْرِ يَعْجُزُ وَعَجَزَ عَجْزًا، قَالَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: صَوَابُهُ
وَكَسْرُهَا لِأَنِّي لَا أَذْكَرُ فِي ثَلَاثِ الْمُسْتَقْبَلِ مِنْهُ إِلَّا الْكَسْرَ» يَرِاجِعُ: الْمُحْكَمُ (١٧٩/١).

(٣) عَنِ التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٦٨/٢).

صَادًا شَدِيدَةً كَقَوْلِهِ تَعَالَى^(١): ﴿وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾ يُقَالُ: حَاصَصْتُ الرَّجُلَ مُحَاصَصَةً وَحِصَاصًا.

(الْقَطَاعَةُ فِي الْكِتَابَةِ)

- «الْقَطَاعَةُ» / بفتح القاف، وكذلك العتاقة - بفتح العين، لا أعلم في ١/٩٠ ذلك خلافًا، وأما الخلاف ففي الكتابية^(٢) على ما تقدم.

- و«الورق» [٥] بكسر الراء: المال من الدراهم، فإن كان من الحيوان فهو ورق - بفتح الراء -.

- وقوله: «ثم جاز ذلك» وقع في بعض النسخ بالحاء غير معجمة، وهي رواية ابن وضاح، أي: قبض ذلك. ووقع في بعضها: «جاز» بالجيم، أي: نفذ وتم. - وقوله: «تفضله» الرواية هكذا بتشديد الضاد، وكذا «بيدك» بتشديد الدال.

(جراح المكاتب)

- «الجرح» [٦] - بفتح الجيم - : الاسم^(٣)، ويجمع الجرح على جراح وجروح وأجراح، ويقال أيضًا: جراحة، فتلحق تاء التأنيث علامة لأبنية الجماعة، كما قالوا: فحالة وجمالة، وتجمع جراحة على جراحات، كما

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٨٢.

(٢) عن التعليق على الموطأ لأبي الوليد الوقيسي (٦٨/٢)، وكذلك الفقرات التي تليها، وجاء في هامش الأصل: «حاشية الأصل... قال: هو عياضٌ عَلَى اللَّهِ فيها كتابه وكتاب ومكاتبه قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَبْنُونَ الْكُنُبَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ﴾ والقطاعة: بفتح القاف وكسرهما.

(٣) عن التعليق على الموطأ لأبي الوليد الوقيسي (٦٩/٢، ٧٠)، النص كله.

قَالُوا: جِمَالَةٌ وَجِمَالَاتٌ، وَقُرِيءَ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (١): ﴿كَأَنَّهُ جِمَلَتٌ صُفْرٌ﴾
 وَ﴿جِمَالَاتٌ﴾. وَزَعَمَ سَيْبَوَيْهِ (٢): أَنَّهُ لَا يُقَالُ: أَجْرَاحٌ، وَأَجَازَ ذَلِكَ غَيْرُهُ،
 وَأَنْشَدَ لِعَبْدَةَ بْنِ الطَّيِّبِ (٣):

* مُجْرَحَاتٌ بِأَجْرَاحٍ وَمَقْتُولٌ *

وَفِي تَسْمِيَّتِهِمُ الدِّيَّةَ عَقْلًا قَوْلَانِ: قَالَ قَوْمٌ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ الإِبِلَ

(١) سورة المرسلات، والقراءة في إعراب القراءات (٢/٤٢٩)، قَالَ مُؤَلِّفُهُ ابْنُ خَالَوَيْهِ: «قَرَأَ
 حَمْرَةً وَالْكِسَائِيُّ، وَخَفَضَ عَنْ عَاصِمٍ ﴿جِمَالَةٌ﴾ عَلَى لَفْظٍ وَاحِدٍ، فَهَذَا وَإِنْ كَانَ وَاحِدًا فَإِنَّهُ
 جَمْعٌ فِي الْمَعْنَى، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ ﴿جِمَالَاتٌ﴾ بِكَسْرِ الْجِيمِ وَرَفْعِ النَّاءِ».
 (٢) الكتاب (٢/١٨٠، ١٩٠).

(٣) جَاءَ فِي الصَّحَاحِ: «جَرَحَ» وَلَمْ يَقُولُوا: أَجْرَاحٌ إِلَّا مَا جَاءَ فِي شِعْرِ» وَفِي اللِّسَانِ «جَرَحَ» نَقَلَ
 كَلَامَ الْجَوْهَرِيِّ، وَزَادَ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: «وَوَجَدْتُ فِي حَوَاشِي بَعْضِ نُسَخِ «الصَّحَاحِ» الْمَوْثُوقِ
 بِهَا، قَالَ الشَّيْخُ - وَلَمْ يُسَمِّهْ - عَنِي بِذَلِكَ قَوْلُهُ:

وَلِي وَصْرَعْنُ مِنْ حَيْثُ التَّسْنَنُ بِهِ مُضْرَجَاتٌ بِأَجْرَاحٍ وَمَقْتُولٌ

وَهُوَ ضَرْوَةٌ كَمَا قَالَ مِنْ جِهَةِ السَّمَاعِ»، وَالْبَيْتُ الَّذِي أَنْشَدَهُ الْمُؤَلِّفُ لَمْ يُشَدَّهُ أَبُو الْوَلِيدِ مَعَ
 أَنَّ النَّصَّ كُلَّهُ لَهُ، مَا قَبْلَ الْبَيْتِ وَمَا بَعْدَهُ، وَهُوَ فِي شِعْرِ عَبْدِ (٧٠)، جَمَعَهُ وَنَشَرَهُ الدُّكْتُورُ
 يَحْيَى الْجَبُورِي بِبَغْدَادِ سَنَةِ (١٣٩١هـ)، وَهُوَ مِنْ قَصِيدَةٍ مِنْ أَجُودِ شِعْرِهِ اخْتَارَهَا ابْنُ مَيْمُونٍ
 فِي كِتَابِهِ «مُنْتَهَى الطَّلَبِ». . . أَوْلَاهَا:

هَلْ حَبِلُ خَوْلَةَ بَعْدَ الْهَجْرِ مَوْصُولٌ أَمْ أَنْتَ عَنْهَا بَعِيدَةُ الدَّارِ مَسْغُورٌ

وَعَبْدَةُ بْنُ الطَّيِّبِ، شَاعِرٌ مُخْضَرِّمٌ، وَوَالِدُهُ الطَّيِّبُ اسْمُهُ يَرِيدُ بِنُ عَمْرٍو بْنِ وَهْلَةَ بْنِ أَنَسِ بْنِ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ تَيْمِ بْنِ جِشْمِ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ. أَدْرَكَ الْإِسْلَامَ فَأَسْلَمَ، وَقَاتَلَ مَعَ الثُّغَمَانَ بْنِ
 مَثْرَنٍ فِي الْمَدَائِنِ سَنَةَ (١٣هـ). أَخْبَارُ عَبْدِ فِي: الشَّعْرُ وَالشُّعْرَاءُ (٢/٧٢٧)، وَالِاشْتِقَاقُ:
 ٢٦٢، وَالْأَعْيَانُ (٢١/٢٥)، وَجَمْهَرَةُ أَسْنَابِ الْعَرَبِ (٢١٥)، وَالْإِصَابَةُ (٥/١١٢).

كَانَتْ تُجْمَعُ وَتُعْقَلُ بِفِنَاءٍ وَلِيٍّ الْمَقْتُولِ، أَي: تُشَدُّ قَوَائِمُهَا بِالْعَقَالِ، وَالْعَقْلُ فِي الْحَقِيقَةِ إِنَّمَا هُوَ مَصْدَرٌ مِنْ عَقَلْتُ الْبَعِيرَ وَغَيْرَهُ عَقْلًا، ثُمَّ سُمِّيَ الْمَعْقُولُ عَقْلًا بِالْمَصْدَرِ، كَمَا قَالُوا: دِرْهَمٌ ضَرْبُ الْأَمِيرِ، وَضَرْبُ بَلَدٍ كَذَا، أَي: مَضْرُوبٌ، وَتُوبٌ نَسْجُ الْيَمَنِ، أَي: مُنْسُوجُهُ، ثُمَّ سُمِّيَ مَا يُؤْخَذُ مَكَانَ الْإِبِلِ مِنْ ذَهَبٍ وَدِرَاهِمٍ عَقْلًا عَلَى مَذْهَبِهِمْ فِي تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ الشَّيْءِ إِذَا كَانَ مِنْهُ بِسَبَبٍ، وَتَقَدَّمَ مِنْهُ شَيْءٌ، فَهَذَا قَوْلٌ. وَقَالَ قَوْمٌ: سُمِّيَتْ الدِّيَةُ عَقْلًا؛ لِأَنَّهَا تَعْقِلُ الْأَيْدِي، أَي: تَكْفُمُهَا عَنِ الْإِسْتِطَالَةِ وَالتَّعَدِّيِّ؛ فَفِي هَذَا الْقَوْلِ مَجَازٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ تَسْمِيَةُ مَا لَيْسَ بِمَصْدَرٍ بِالْمَصْدَرِ. وَفِي الْقَوْلِ الْأَوَّلِ مَجَازَانِ: أَحَدُهُمَا هَذَا، وَالثَّانِي: نَقْلُ الْأِسْمِ عَمَّا يَعْقِلُ إِلَى مَا لَا يَعْقِلُ، وَالْعَقْلُ فِي هَذَا الْقَوْلِ مَصْدَرٌ وَقَعَ مَوْقِعَ الْمَفْعُولِ، كَالْقَسَمِ وَالضَّرْبِ. وَيُسَمَّى مَا دُونَ الدِّيَةِ مِمَّا يُؤْخَذُ عَلَى الْجِرَاحَاتِ أَرْشًا، وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ أَرَشْتُ الشَّرْبَيْنِ الْقَوْمَ تَأْرِشًا: إِذَا هَيْجَتُهُ.

- وَقَوْلُهُ: «فَإِنْ [هُوَ]»^(١) عَجَزَ عَنْ أَدَاءِ عَقْلٍ [ذَلِكَ]»^(١) «الْجَرْحِ» «أَدَاءً»^(٢)

مَفْتُوحُ الْهَمْزَةِ مَمْدُودٌ، وَلَيْسَ بِمَصْدَرٍ فِي الْحَقِيقَةِ، وَلَكِنَّهُ اسْمٌ مَوْضُوعٌ مَوْضِعَهُ، وَإِنَّمَا الْمَصْدَرُ التَّأْدِيَةُ، قَالَ زُهَيْرٌ^(٣):

* فَلَا يُنْجِيكُمْ إِلَّا الْأَدَاءُ *

(١) عن «الموطأ».

(٢) النصُّ لأبي الوليد الوكشي في التعليق على الموطأ (٧٠/٢) ولم يشد البيت.

(٣) شرح ديوانه (٧٦) وصدرة:

* بِأَيِّ الْجَيْرَتَيْنِ أَجْرْتُمُوهُ *

وَرِوَايَةُ الدِّيَانِ بِشَرْحِ نَعْلَبِ: «فَلَا يَصْلُحُ لَكُمْ». وَكَذَلِكَ هُوَ بِرِوَايَةِ الْأَعْلَمِ وَشَرْحِهِ.

وَتَقَدَّمَ أَنَّ الصَّوَابَ: عَتَقَ الْعَبْدُ يَعْتِقُ.

- وَقَوْلُهُ: «أَوْ مَعْضُوبَ الْجَسَدِ» يُقَالُ (١): عَضَبْتُ الشَّيْءَ عَضْبًا، فَأَنَا عَاضِبٌ وَهُوَ مَعْضُوبٌ: إِذَا قَطَعْتُهُ، وَمِنْهُ قِيلَ: سَيْفٌ عَضِبَ، وَيُسْتَعْمَلُ ذَلِكَ فِي الْقَرْنِ إِذَا كُسِرَ، فَإِنْ نَسَبْتَ ذَلِكَ إِلَى الشَّيْءِ الْمُنْقَطِعِ أَوْ الْمُنْكَسِرِ قِيلَ: عَضِبَ يَعْضِبُ عَضْبًا، يَكْسِرُ الضَّادِ مِنَ الْفِعْلِ الْمَاضِي وَفَتْحِهَا مِنَ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ وَالْمَصْدَرِ، وَمِنْهُ قِيلَ: كَبِشُ أَعْضَبُ، وَشَاةٌ عَضْبَاءُ: إِذَا انْكَسَرَتْ قَرُونُهَا.

(سَعْيُ الْمُكَاتِبِ)

- «الرَّحِمُ» [٨]: النَّسَبُ، وَالِاتِّصَالُ الَّذِي يَجْمَعُهُ: رَحِمٌ وَالِدَةٌ، فَسُمِّيَ الْمَعْنَى بِاسْمِ ذَلِكَ الْمَحَلِّ؛ تَقْرِيبًا لِلْأَفْهَامِ، وَاسْتِعَارَةً جَارِيَةً فِي فَصِيحِ الْكَلَامِ. يُقَالُ: رَحِمٌ، وَرَحِمٌ، وَرَحِمٌ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ ﷺ: «الرَّحِمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ» وَلَيْسَتْ بِجِسْمٍ فَيَصِحُّ مِنْهَا الْقِيَامُ وَالتَّعَلُّقُ وَالْكَلامُ، وَإِنَّمَا هِيَ اسْتِعَارَةٌ، وَتَقْرِيْبٌ عَلَى مَا تَقَدَّمَ، لِيَفْهَمَ الْخَلْقُ عَظِيمَ حَقِّهَا، وَوَجُوبَ صَلَاةِ الْمُتَّصِفِينَ بِهَا، وَعَظَمَ الْإِثْمِ فِي قَطْعِهَا.

(عِتْقُ الْمُكَاتِبِ إِذَا أَدَّى مَا عَلَيْهِ قَبْلَ مَحَلِّهِ)

«مَحَلٌّ» الشَّيْءُ وَ«مَحَلَّةٌ» - بِكَسْرِ الْحَاءِ وَفَتْحِهَا -: وَقْتُهُ الَّذِي يَجِبُ فِيهِ وَكَذَلِكَ مَوْضِعُهُ. يُقَالُ: هَذَا مَحَلُّ آخِرٍ، وَمَحَلُّ آخِرٌ، وَقَرَأَتْ / الْقَرَاءُ: ﴿حَتَّى

ب/٩٠

(١) النَّصُّ أَيْضًا لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ (٢/٧١).

يُبْلَغُ الْهَدْيِ مَحِلَّهُ ﴿١﴾ وَ﴿مَحَلَّهُ﴾ وَتَقَدَّمَ (١). وَكَذَلِكَ تَقَدَّمَ: «فَرَاغِصَةٌ» وَذَكَرَ ابْنُ قُتَيْبَةَ أَنَّهُ مَضْمُومُ الْفَاءِ (٢)، قَالَ: وَلَا يَجُوزُ فَتْحُهَا، وَحَكَى ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ السَّجِسْتَانِيُّ الْفَرَاغِصَةَ - بِفَتْحِ الْفَاءِ - : اسْمُ رَجُلٍ، وَبِضْمِّهَا: الْأَسَدُ، وَحَكَى أَبُو عَلِيٍّ الْبَغْدَادِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْأَنْبَارِيِّ (٣)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَشْيَاخِهِ قَالُوا: كُلُّ مَا فِي الْعَرَبِ: فَرَاغِصَةٌ - بِضَمِّ الْفَاءِ - إِلَّا فَرَاغِصَةُ أَبِي نَائِلَةَ امْرَأَةَ عُثْمَانَ بْنِ عَمَّانَ (٤)، فَإِنَّهُ بِنَتْحِ الْفَاءِ.

(مِيرَاثُ الْمَكَاتِبِ إِذَا عَتَقَ)

- «السُّوِّيَّةُ» [١٠]. وَالسُّوَاءُ: اسْمَانِ لِلْاِسْتِوَاءِ، وَلَيْسَا بِمَصْدَرَيْنِ (٥)، إِنَّمَا الْمَصْدَرُ: الْاِسْتِوَاءُ، وَيُسَمَّى الشَّيْءُ الْمُسْتَوِي؛ وَلِذَلِكَ قَالُوا لِلْعَدْلِ وَالْإِنْصَافِ: سَوِيَّةٌ وَسَوَاءٌ، قَالَ الشَّاعِرُ: (٦)

* أَلَا إِنَّ السُّوِّيَّةَ أَنْ تُضَامُوا *

- (١) مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (٢٨٦/١).
- (٢) النَّصُّ كُلُّهُ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٧٢/٢)، إِلَّا أَنَّهُ قَدَّمَ وَأَخَّرَ، وَقَوْلُ ابْنِ قُتَيْبَةَ فِي أَدَبِ الْكَاتِبِ لَهُ (٤٢٨)، وَالْمَعَارِفُ لَهُ أَيْضًا (١١٣).
- (٣) قَوْلُ ابْنِ الْأَنْبَارِيِّ عَنْهُ فِي الْأَمَالِيِّ لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِيِّ (١٨٥/٢، ١٨٦).
- (٤) خَرَّجَتْ تَرْجَمَةَ «الْفَرَاغِصَةِ» وَ«نَائِلَةَ» فِي هَامِشِ «التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ».
- (٥) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٧٣/٢)، مَاعِدَا الْبَيْتَيْنِ.
- (٦) لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ بَعْدَ.

وَقَالَ زُهَيْرٌ: (١)

أَرُونَا سِنَّةً لَا عَيْبَ فِيهَا يُسَوِّي بَيْنَنَا فِيهَا السَّوَاءُ
وَيُقَالُ لِرِوَسَطِ الشَّيْءِ: سَوَاءٌ؛ لِأَنَّهُ عَادَلَ بَيْنَ الطَّرْفَيْنِ وَيُقَالُ لِلْبَرْدَةِ: سَوِيَّةٌ؛
لِأَنَّهَا تُسَوِّي الْجَمَلَ عَلَى الظَّهْرِ (٢)، وَيُسْتَعْمَلُ «سَوَاءٌ» أَيْضًا بِمَعْنَى «غَيْرٍ» لِأَنَّ
اعْتِدَالَ كُلِّ مَوْجُودٍ إِنَّمَا يَكُونُ بِأَنْ يَكُونَ لَهُ غَيْرٌ، إِذْ كَانَتْ الْوَحْدَانِيَّةُ الْمَحْضَةُ
إِنَّمَا هِيَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

- و«العصبة»: جَمْعُ عَاصِبٍ (٣)، كَمَا يُقَالُ: كَافِرٌ وَكَفْرَةٌ وَأَصْلُ الْعَصَبِ:
ضَمُّ الشَّيْءِ مِنْ جَوَانِبِهِ وَحَصْرُهُ، سُمُّوا بِذَلِكَ لِإِحَاطَتِهِمْ بِالْإِنْسَانِ. يُقَالُ:
عَصَبَتْ بِهِ الْقَوْمُ: إِذَا اجْتَمَعُوا حَوْلَهُ.
- و«الولاء»: مِنَ الْعِتْقِ، وَالْمُوَالَاةِ مَمْدُودٌ، وَلَا يَجُوزُ قَصْرُهُ وَتَقَدَّمَ (٤).

(الشَّرْطُ فِي الْمَكَاتِبِ)

تَقَدَّمَ أَنَّهُ يُقَالُ (٥): «ضَحِيَّةٌ» مُشَدَّدَةٌ، وَ«أُضْحِيَّةٌ» كَذَلِكَ، وَيُقَالُ: أُضْحَاةٌ
أَيْضًا، وَالْجَمْعُ أُضْحَى مُتَوْنٌ، مِثْلُ أَرْطَاةٍ وَأَرْطَى، وَأَضْحَاحٍ مِثْلُ جَوَارٍ، وَضَحِيَّةٌ
وَضَحَايَا مِثْلُ هَدْيِيَّةٍ وَهَدَايَا.

(١) شرح ديوانه (٨٤).

(٢) أنشد في اللسان «سوى»:

فَأَزْجُرُ حِمَارِكَ لَا تُتْرَعُ سَوِيَّتُهُ إِذَا يُرَدُّ وَقَيْدُ الْعَيْرِ مَكْرُوبُ

(٣) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَيْسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/٧٤).

(٤) يراجع: ص (٣٢٥، ٣٣١).

(٥) يراجع: ص (٤٧، ٤٩).

وَأَصْلُ «الْمَحْوِ»: مَحْوُ الْكِتَابِ (١) يُقَالُ: مَحَوْتُ الْكِتَابَ أَمْحُوهُ وَمَحَيْتُهُ
أَمْحَاهُ: إِذَا أَذْهَبْتَ خَطَّهُ وَأَزَلْتَهُ.

- وَ«يُجْحَفُ بِمَالِهِ» أَي: يَسْتَأْصِلُهُ (٢)، وَأَجْحَفَ بِهِمُ الدَّهْرُ: أَي:
اسْتَأْصَلَهُمْ بِالْهَلَاكِ، وَمِنْهُ: سَيْلُ الْجُحَافِ، وَبِهِ سُمِّيَ الْجُحْفَةُ.

(وَلَاءُ الْمُكَاتَبِ إِذَا أُعْتِقَ)

- «قَوْلُهُ: وَيَسِيحُ الْآخَرُ» [١٢]. الشُّحُّ: هُوَ الْبُخْلُ (٣) وَشِدَّةُ الْحِرْصِ، وَرَجُلٌ
شَحِيحٌ وَشِحَاحٌ، وَشَحِيحْتُ (٤) أَنَا أُشِحُّ وَأَشِحُّ شَحًّا بِالْفَتْحِ، وَالاسْمُ الشُّحُّ
بِالضَّمِّ، وَقِيلَ: الشُّحُّ عَامٌّ كَالْجِنْسِ، وَالْبُخْلُ خَاصٌّ فِي أَفْرَادِ الْأُمُورِ كَالْتَوَعِ لَهُ.

(مَا لَا يَجُوزُ مِنْ عِتْقِ الْمُكَاتَبِ)

- وَقَوْلُهُ: «فَلَيْسَ مُؤَامَرَاتُهُمْ بِشَيْءٍ» [١٣] أَي: مُشَاوَرَتُهُمْ، وَفِي الْحَدِيثِ
- فِي الْمَخْطُوبَةِ (٥) -: «فَأَمَرْتُ نَفْسَهَا»، بِالْمَدِّ أَي: شَاوَرْتُهَا وَمِنْهُ قَوْلُ عَمْرِو هُنَا:
«أَنَا فِي أَمْرِ أُمَّتِمْ» أَي: أَشَاوَرْتُ نَفْسِي فِيهِ.

- وَقَوْلُهُ: «فَيَعْمِدُ السَّيِّدُ» أَي: يَفْصِدُ، يُقَالُ: عَمَدْتُ بِفَتْحِ الْمِيمِ، أَعْمِدُ

(١) مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (١/٣٧٤).

(٢) الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ.

(٣) مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (٢/٢٥٤).

(٤) جَاءَ فِي هَامِشِ الْأَصْلِ: «حَاشِيَةُ الْأَصْلِ: الْمُسْتَقْبَلُ بِفَتْحِ شِينِهِ وَيُضَمُّ وَيُكْسَرُ، وَالْمَاضِي مِنْهُ
تُفْتَحُ حَاوُهُ وَيُكْسَرُ مَعَ اتِّصَالِهَا بِالضَّمِيرِ».

(٥) مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (١/٣٧).

بِكْسِرِهَا: قَصَدْتُ، وَعَمَدَهُ الْحُبُّ وَالْحُزْنُ: ذَلَّةٌ فَوَادَةٌ.

(جَامِعُ مَا جَاءَ فِي عِتْقِ الْمُكَاتِبِ وَأُمَّ وَوَلَدِهِ)

- وقوله: «يَنْفُذُ ذَلِكَ عَلَيْهِ» [١٤] أي: يَمْضِي، نَفَذَ أَمْرَهُ: إِذَا مَضَى وَامْتَسَلَ
وَفِي الْحَدِيثِ^(١): «فَيُنْفِذُهُمُ الْبَصْرُ» بِضَمِّ الْيَاءِ رَوَاهُ بَعْضُهُمْ، أَي: يَخْرِقُهُمْ
وَيَتَجَاوَزُهُمْ، وَرَوَاهُ الْكَافَّةُ بِفَتْحِهَا؛ أَي: يُحِيطُ بِهِمُ الرَّائِي لَا يَخْفَى عَلَيْهِ مِنْهُمْ
شَيْءٌ: لَا اسْتِوَاءَ الْأَرْضِ؛ أَي: لَيْسَ فِيهَا، حَيْثُ يَسْتَتِرُ أَحَدٌ عَنِ الرَّائِي، وَهُوَ أَوْلَى
مِنْ قَوْلِ أَبِي عُبَيْدٍ^(٢): يَأْتِي عَلَيْهِمْ بَصْرُ الرَّحْمَنِ سُبْحَانَهُ؛ إِذْ رُؤْيَةُ اللَّهِ مُحِيطَةٌ بِهِمْ
فِي كُلِّ حَالٍ فِي الصَّعِيدِ الْمُسْتَوِيِّ، وَفِي غَيْرِهِ، يُقَالُ: نَفَذَهُ بَصْرُهُ: إِذَا بَلَغَهُ وَجَاوَزَهُ.

(الْوَصِيَّةُ فِي الْمُكَاتِبِ)

- قوله: / «فَأَوْصَى لَهُ سَيِّدُهُ»^(٣) بِالْمَائَةِ الدَّرْهَمِ [١٥]. كَذَا الرَّوَايَةُ^(٤)،
وَهِيَ لُغَةٌ لِبَعْضِ الْعَرَبِ يُجْرُونَ بَابَ الْعَدَدِ مُجْرَى بَابِ الْحَسَنِ الْوَجْهِ،
فَيُدْخِلُونَ الْأَلْفَ وَاللَّامَ عَلَى الْأَسْمِينَ جَمِيعًا، وَاللُّغَةُ الْفَصِيحَةُ إِدْخَالُ الْأَلْفِ
وَاللَّامِ عَلَى الثَّانِي دُونَ الْأَوَّلِ؛ فَأَمَّا مَنْ أَدْخَلَهَا عَلَى الْأَسْمِ الْأَوَّلِ دُونَ الثَّانِي
فَإِنَّهُ خَطَأٌ لَا يَجُوزُ، وَمَضَى نَحْوَهَا، وَقَدْ أُوْلِعَتِ الْعَامَّةُ^(٥)، فَيَقُولُونَ: الْمَائَةُ

1/91

(١) مَسَارِقُ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (٢/٢٠). وَالنَّصُّ بَعْدَ ذَلِكَ لَهُ.

(٢) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٤/٦٣).

(٣) كَذَا فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ أَيْضًا وَفِي «الْمُوطَأِ»: «سَيِّدُهُ لَهُ»

(٤) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/٧٤).

(٥) هَذِهِ الْعِبَارَةُ لَمْ تَرِدْ فِي كِتَابِ أَبِي الْوَلَيْدِ.

دِرْهَمٍ، وَالثَّوْبُ خَزٌّ وَنَحْوُهُ.

- وَقَوْلُهُ: «ضَمِنُوهُ» الْمِيمُ مَكْسُورَةٌ لَا يَجُوزُ فَتَحُهَا. يُقَالُ: ضَمِنَ يَضْمَنُ

عَلَى مِثَالِ سَمِعَ يَسْمَعُ.

- وَقَوْلُهُ: «فَجَعَلَ لِتِلْكَ الْأَلْفِ الَّتِي مِنْ أَوَّلِ [الْكِتَابَةِ]»^(١) حِصَّتَهَا» كَذَا

الرُّوَايَةُ^(٢) لَمْ تَخْتَلَفْ فِي ذَلِكَ التُّسْخُحِ، وَالْأَشْهَرُ فِي الْأَلْفِ التَّذْكِيرُ^(٣)، وَيَجُوزُ

تَأْنِيثُهُ عَلَى الْمَعْنَى إِذَا عَبَّرَ بِهِ عَنْ مُؤَنَّثٍ، وَالتَّذْكِيرُ لُغَةٌ فِي الْقُرْآنِ، قَالَ تَعَالَى^(٤):

﴿يَأْلَفُ مِنْ مَلَكِيَتِكَ مُرْدِفِينَ﴾^(١) فَذَكَرَ وَجَمَعَ، وَتَقَدَّمَ أَنَّ «الْأَدَاءَ» مُخَفَّفُ

الدَّالِ مَفْتُوحُ الْهَمْزَةِ.

(١) فِي الْأَصْلِ: «الْكِتَابِ».

(٢) هِيَ عِبَارَةٌ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٧٤/٢)، مَعَ بَعْضِ الْأَخْتِصَارِ.

(٣) يُرَاجَعُ الْمَذْكَرُ وَالْمُؤَنَّثُ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (٣٨٧).

(٤) سُورَةُ الْأَنْفَالِ.

(كِتَابُ الْمُدَبِّرِ)^(١)

- «الْمُدَبِّرُ»: مَا أَعْتَقَ عَنْ دُبْرٍ، وَمَعْنَاهُ: تَأْخِيرُ عِتْقِهِ عَنْ حَيَاةِ الْمُدَبِّرِ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ^(٢): «حَتَّى يَدْبُرَنَا» أَيْ نَتَقَدَّمُهُ وَيَبْقَى خَلْفَنَا، وَيُقَالُ: دَبَرَهُ يَدْبُرُهُ وَيَدْبُرُهُمْ: إِذَا بَقِيَ بَعْدَهُ. وَ«الْوَلِيدُ» [١]: كِنَايَةٌ عَمَّا وُلِدَ مِنَ الْإِمَاءِ فِي مَلِكِ الرَّجُلِ.

(جَامِعُ مَا جَاءَ فِي التَّدْبِيرِ)

- وَقَعَ فِي بَعْضِ السُّنَخِ: «عَجَلَنِي الْعِتْقُ» بِالْثَوْنِ، وَكَذَا رَوَيْتُهُ مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْوَلِيدِ وَفِي بَعْضِهَا: «عَجَلْ لِي» بِاللَّامِ، وَكَذَا رَوَيْتَاهُ^(٣) مِنْ طَرِيقِ أَبِي عُمَرَ، وَالْأَصْلُ اللَّامُ، وَإِنَّمَا تُحذفُ مَجَازًا وَتُخَفِّفًا، وَهَذَا كَقَوْلِهِمْ: زِنْ لِي دِرْهَمًا، ثُمَّ يَحذفُونَ اللَّامَ، وَمِثْلُهُ: كِلْ لِي قَفِيْرًا وَكِلْنِي، قَالَ تَعَالَى^(٤): ﴿وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ﴾^(٥).

- وَقَوْلُهُ: «يَثْبُتُ لَهُ الْعِتْقُ، وَصَارَتْ الْحَمْسُونَ دِينَارًا دِينَارًا عَلَيْهِ، وَجَارَتْ

-
- (١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٢/٨١٠)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُضَعَبٍ الرَّهْرِي (٤١٧)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدَ بْنِ الْحَسَنِ (٢٩٩)، وَالْإِسْتِذْكَارُ (٢٣/٣٥٩)، وَالتَّعْلِيْقُ عَلَيَّ الْمُوطَّأُ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّسِيِّ (٢/٧٧) وَالمُسْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (٧/٣٩)، وَالْقَبْسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٩٧٦)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٣/٣٢)، وَشرحُ الزُّرْقَانِيِّ (٤/١٢٦)، كَشْفُ الْمُعْطَى: (٣٠٤).
- (٢) مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (١/٢٥٣)، وَالنِّهَايَةُ (٢/٩٨).
- (٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَيَّ الْمُوطَّأُ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّسِيِّ (٢/٧٨)، وَالْإِسْتِذْكَارُ (٢٣/٣٦٩).
- (٤) سُورَةُ الْمُطْفِفِينَ.

شَهَادَتُهُ^(١) وَتَثَبْتُ حُرْمَتَهُ»، كَذَا الرَّوَايَةُ، وَكَانَ الْوَجْهُ^(٢) أَنْ تَجْعَلَ الْأَلْفَاظُ كُلُّهَا بِلَفْظِ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ، أَوْ بِلَفْظِ الْفِعْلِ الْمَاضِي، وَلَكِنَّ الْعَرَبَ رَبَّمَا اسْتَعْمَلَتْ أَحَدَهُمَا مَكَانَ الْآخَرِ، وَتَقَدَّمَ ذَلِكَ.

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّى يُؤَيَّسَ مِنَ الْمَالِ الْغَائِبِ» [٢] كَذَا وَقَعَ فِي الرَّوَايَةِ^(٣) لِجَمَاعَةٍ مِنَ الرَّوَاةِ، وَهُوَ الصَّحِيحُ، وَقَعَ فِي بَعْضِ الرَّوَايَاتِ: «حَتَّى يَتَبَيَّنَ»، وَهَلْكَذَا رَوَاهُ ابْنُ وَصَّاحٍ، وَكَذَا وَجَدَ فِي كِتَابِ أَبِي عُمَرَ، وَكَذَا قَيَّدَتْهُ فِي كِتَابِي وَالْوَجْهُ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ أَنْ تَجْعَلَ «مِنْ» زَائِدَةً عَلَى مَذْهَبِ الْأَخْفَشِ وَالْكَسَائِيِّ؛ لِأَنَّهَا حَكِيًّا: أَنَّ «مِنْ» تَزَادُ فِي الْكَلَامِ الْوَاجِبِ، وَذَلِكَ خَطَأً عِنْدَ سِبْيَوِيهِ وَأَصْحَابِهِ، وَإِنَّمَا تَزَادُ «مِنْ» عِنْدَهُمْ فِي التَّنْفِي، كَقَوْلِهِ: مَا جَاءَنِي مِنْ رَجُلٍ، وَأَطْنَتْهُ تَصْحِيْفًا وَقَعَ فِي الْكِتَابِ، مِنْ بَعْضِ الرَّوَاةِ مِنْ يُؤَيَّسَ، وَلَعَلَّهُ كَانَ: «حَتَّى يَتَبَيَّنَ أَمْرُ الْمَالِ الْغَائِبِ» فَسَقَطَتْ الْأَلْفُ.

(بَيْعُ الْمُدَبَّرِ)

- قَوْلُهُ: «فَإِنْ رَهَقَ سَيِّدُهُ دِينَ» [٦] أَي: لَزِمَهُ أَدَاؤُهُ، وَضَيَّقَ عَلَيْهِ؛ وَمِنْهُ: «فَلَمَّا رَهَقُوهُ»: أَي غَشَوُوهُ. قِيلَ: ^(٤) وَلَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي الْمَكْرُوهِ. وَذَكَرَ

(١) عن «الموطأ».

(٢) في التعليق على الموطأ لأبي الوليد القاسبي: «وكان الأحسن . . .».

(٣) هي عبارة أبي الوليد القاسبي في التعليق على الموطأ (٧٨/٢)، وفيه: «كذا وقع في رواية عبيد الله وجماعة سواه، وهو الصحيح . . . وكذا وجدته في كتاب أبي عمر، والوجه في هذه الرواية . . .».

(٤) التلص للقاضي عياض في مشارق الأنوار (٣٠١/١)، وهو التلص عن كتاب «الأفعال» =

صَاحِبُ «الْأَفْعَالِ» فِيمَا جَاءَ عَلَى فِعْلِ - بِالْكَسْرِ - رَهَقَ الرَّجُلُ، مَا يَكْرَهُ: غَشِيَهُ، وَرَهَقْتُ الْقِبْلَةَ، أَي: دَنَوْتُ مِنْهَا فِي الصَّلَاةِ^(١). وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: رَهَقْتُهُ وَأَرَهَقْتُهُ بِمَعْنَى: دَنَوْتُ مِنْهُ، وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ: أَرَهَقْنَا نَحْنُ: أَخْرَنَاهَا، وَرَهَقْتُ الصَّلَاةَ: إِذَا حَانَتْ.

(جِرَاحُ الْمُدْبَرِّ)

- قَوْلُهُ: «يُقَاصُّهُ» [٧]. هُوَ يُفَاعِلُهُ مِنَ الْقِصَاصِ. وَأَصْلُهُ: يُقَاصِّصُهُ، فَأَدْغَمَتِ الصَّادُ الْأُولَى فِي الثَّانِيَةِ. يُقَالُ: قَاصَصْتُهُ أَقَاصَهُ مُقَاصَّةً وَقِصَاصًا. - وَ«الْمَوْضِحَةُ» مِنَ الشُّجَاجِ: هِيَ الَّتِي تُوضِحُ عَنِ الْعَظْمِ، أَي: تُظْهِرُ وَضَحَهُ؛ وَهُوَ بَيَاضُهُ.

(جِرَاحُ أُمِّ الْوَالِدِ)

ب/٩١

- قَوْلُهُ: «إِنَّ عَقْلَ ذَلِكَ الْجُرْحِ ضَامِنٌ عَلَى سَيِّدِهَا» [٨]. أَي: وَاجِبٌ عَلَيْهِ وَلَا زِمَ لَهُ وَهُوَ مَأْخُودٌ مِنْ ضَمَانِ الشَّيْءِ؛ لِأَنَّ مَنْ ضَمِنَ شَيْئًا لَزِمَهُ، فَاسْتِعْمَالَ الضَّمَانِ بِمَعْنَى اللُّزُومِ وَالْوُجُوبِ. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَأْخُودًا مِنْ قَوْلِهِمْ: رَجُلٌ ضَمِنَ عَلَى أَصْحَابِهِ^(٢) وَضَامِنٌ: إِذَا كَانَ كَلًّا عَلَيْهِمْ.

= وَيُرَاجِعُ كِتَابَ الْأَفْعَالِ (١٠٣)، وَعَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَأَبِي زَيْدٍ، وَيُرَاجِعُ: تَهْدِيبُ اللَّغَةِ لِلأَزْهَرِيِّ (٣٩٨/٥).

(١) وَفِي الْحَدِيثِ: «أَرْهَقُوا الْقِبْلَةَ» أَي: ادْنَوْا مِنْهَا. الْغَرِيبِينَ (٣/٧٩٩)، وَالنَّهْيَةَ لِابْنِ الْأَثِيرِ (٢/٢٨٣).

(٢) اللَّسَانُ: «ضَمِنَ»: وَفُلَانٌ ضَمِنَ عَلَى أَهْلِهِ وَأَصْحَابِهِ، أَي: كَلَّ، أَبُو زَيْدٍ: يُقَالُ: فُلَانٌ ضَمِنَ عَلَى أَصْحَابِهِ وَكَلَّ عَلَيْهِمْ، وَهُمَا وَاحِدٌ.

كِتَابُ الْفَرَائِضِ (١)

(مِيرَاثُ الصُّلْبِ)

مِيرَاثُ الصُّلْبِ: كَلِمَةٌ بَدِيعَةٌ، مَالِكٌ أَوَّلَ مَنْ تَلَقَّفَهَا مِنَ الْقُرْآنِ فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] (٢): ﴿يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ (٧)﴾ فَذَكَرَ قَرَابَةَ الْأَبِ الَّتِي هِيَ الْأَصْلُ، وَبَدَأَ بِهَا؛ لِأَنَّهَا أَصْلُ الْوِلَادَةِ، فِيهَا تَجْتَمِعُ، وَعَنْهَا تَفْتَرِقُ، فَإِذَا خَرَجَتْ عَنْهَا، وَانْفَصَلَتْ مِنْهَا، تَنَزَّلَتْ فِي مَنَازِلِ التَّطْوِيرِ، وَتَغَيَّرَتْ بِأَحْكَامِ التَّقْدِيرِ، وَتَفَصَّلَتْ بِأَحْكَامِ التَّدْيِيرِ، حَتَّى تَعُودَ خَلْقًا سَوِيًّا مِنَ السَّلَالَةِ إِلَى اسْتِوَاءِ الْخَلْقَةِ، فَهَاتَانِ الْحَالَتَانِ هُمَا أَخْصُ الْأَحْوَالِ بِالْإِنْسَانِ فَوَجَبَ أَنْ تَقَعَ الْبِدَايَةُ بِهِمَا. وَقَوْلُ مَالِكٍ: «الْأَطْرَفُ هُوَ الْأَبْعَدُ» مِنْ طَرَفِ الشَّيْءِ: الَّذِي هُوَ آخِرُهُ، كَأَنَّهُ آخِرُ الْعَصَبَةِ.

(مِيرَاثُ الْأَخْوَةِ لِلْأَبِ وَالْأُمِّ)

- قَوْلُهُ: «دِينًا» أَرَادَ: الْأَذْنِينَ فِي النَّسَبِ، وَإِذَا كُسِرَ أَوَّلُهُ جَازَ فِيهِ التَّنْوِينُ، وَغَيْرُ التَّنْوِينِ، فَإِنْ ضُمَّ أَوَّلُهُ لَمْ يَجُزْ تَنْوِينُهُ، وَأَصْلُهُ مِنْ دَنَا يَدْنُو، فَقَلِبَتِ الْوَاوُ يَاءً لِكَسْرَةِ الدَّالِ، وَلَمْ يُعْتَدَّ بِالسَّاكِنِ.

(١) الْمُوطَّأُ رِوَايَةُ يَحْيَى (٥٠٣)، وَرِوَايَةُ أَبِي مُصْعَبٍ الرَّهْرِيِّ (٥٢١)، وَرِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٢٥٣)، وَالْأَسْتِذْكَارُ (٣٨٧/١٥)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (٢٢٣/٦)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (١٠٨١)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٤٦٦/٢)، وَشَرْحُ الرُّزْقَانِيِّ (٩٩/٣)، وَكَشْفُ الْمُعْطَى (٢٣٩).

(٢) سُورَةُ الطَّارِقِ.

وَمِنْهُ الْحَدِيثُ^(١): «الْجَمْرَةُ الدُّنْيَا» بِالْكَسْرِ وَالضَّمِّ: الْقَرِيبَةُ الدُّنْيَا إِلَى مَنَى. وَ«الدُّنْيَا» اسْمٌ لِهَذِهِ الْحَيَاةِ؛ لِذُنُوبِهَا مِنْ أَهْلِهَا، وَبَعْدُ الْآخِرَةَ مِنْهَا^(٢)، إِذْ لَمْ تَحِقَّ بَعْدُ، وَسَمَاءُ الدُّنْيَا لِقُرْبِهَا مِنْ سَاكِنِي الْأَرْضِ. وَتَأْتِي «الْكَالَةَ».

(مِيرَاثُ الْإِخْوَةِ لِلْأَبِ)

- قَوْلُهُ: «تَمَّتْهُ الثُّلُثَيْنِ». تَمَّتْهُ الشَّيْءُ وَتَمَّتْهُ: تَمَامُهُ، وَانْتِصَابُهُ انْتِصَابَ الْمَصْدَرِ.

(مِيرَاثُ الْجَدِّ)

- قَوْلُهُ: «وَذَلِكَ مِمَّا لَمْ يَقْضِ فِيهِ إِلَّا الْأَمْرَاءُ».

قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَّهُ اللَّهُ -: كَذَا ثَبَتَ فِي كِتَابِي، وَ«مَا» عَلَيَّ هَذَا بِمَعْنَى «الَّذِي» وَتَحْرِيرُهُ: أَنْ يَكُونَ تَقْدِيرُهُ: وَذَلِكَ مَا لَمْ يَقْضِ فِيهِ، وَرَأَيْتُهُ فِي رِوَايَةِ أَبِي عَمَرَ^(٣)، وَفِي نُسَخَتِي مِنَ «الْمُنْتَقَى»^(٤): «وَذَلِكَ مَا لَمْ يَكُنْ يَقْضِي فِيهِ إِلَّا الْأَمْرَاءُ» وَهَذَا صَحِيحٌ.

- وَقَوْلُهُ: «يُعَادُونَ الْجَدَّ بِإِخْوَتِهِمْ» [٣]. وَمِثْلُهُ فِي الْحَدِيثِ^(٥): «وَإِنَّ وَلَدِي لِيُعَادُونَ الْيَوْمَ عَلَيَّ نَحْوَ الْمَائَةِ» يُفَاعِلُونَ مِنَ الْعَدَدِ.

(١) النَّهْيَةُ (٢/١٣٧).

(٢) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ، وَفِيهِ: «وَبَعْدُ الْآخِرَةَ عَنْهَا».

(٣) الْاسْتِذْكَارُ (١٥/٤٣١).

(٤) الْمُنْتَقَى (٦/٢٣٢)، وَفِيهِ: «يَكُنْ».

(٥) النَّهْيَةُ لِابْنِ الْأَثِيرِ (٣/١٨٩)، وَفِيهِ: «لِيُعَادُونَ مَائَةً أَوْ يَزِيدُونَ عَلَيْهَا، وَكَذَلِكَ يَتَعَدُّونَ».

(مِيرَاثُ الْكَلَالَةِ)

- اِخْتَلَفَ النَّاسُ فِي «الْكَالَةِ» فَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى أَنَّهُ الْمَيْتُ الَّذِي لَا وَدَلَّ لَهُ، وَقَالَ قَوْمٌ: الْوَرِثَةُ لِلَّذِينَ لَيْسَ فِيهِمْ أَبٌ وَلَا وُلْدٌ، وَقَالَ قَوْمٌ: هُوَ الْمَالُ الَّذِي يَفْتَسِمُهُ مَنْ لَيْسَ بِوَالِدٍ وَلَا وَالِدٍ، وَقَالَ قَوْمٌ: هِيَ الْوَرِثَةُ الَّتِي لَا وَدَلَّ فِيهَا. وَهَذِهِ الْأَقْوَالُ كُلُّهَا يَحْتَمِلُهَا الْمَعْنَى؛ لِأَنَّ الْكَالَةَ فِي الْأَصْلِ مَصْدَرٌ، وَأَنَّهُ مُسْتَقٌّ مِنْ قَوْلِهِمْ: تَكَلَّلَ الشَّيْءُ حَوْلَ الشَّيْءِ: إِذَا أَحَاطَ بِهِ، وَتَكَلَّلَ السَّحَابُ: إِذَا تَرَكَمَ، جَازَ أَنْ يُوصَفَ بِالْكَالَةِ^(١) الْمَيْتُ وَالْوَرِثَةُ، أَمَّا الْمَيْتُ فَاخْتَرْتُهُ عَنْ ذَهَابِ طَرَفَيْهِ

(١) قال القاضي عياض في مشارق الأنوار (١/٣٤١): «قال الحرابي: في الكلالة وجهان: تكون الميِّتُ نفسه إذا لم يترك ولدًا ولا والدًا. والقول الآخر: أن الكلالة من تركه الميِّتُ من غير الأب والابن يدلُّ عليه هذا الحديث: «وتكيلة النسب» أي عطف عليه وأحاط به» ورأيت في كتاب في غريب الحديث لمؤلف أندلسي مجهول قال: «قال الحرابي: في الكلالة وجهان: أحدهما أن الكلالة هو الميِّتُ إذا لم يترك ولدًا ولا والدًا، روي ذلك عن أبي بكر، وروي عن عمر أنه قال: من لا والد له، وعن ابن عباس مثل قول أبي بكر. وروي عن الأصمعي وأبي عبيدة مثل قول أبي بكر فهذا كله يدلُّ على أن الكلالة هو الميِّتُ، وحديث جابر الذي ذكره البخاري يدلُّ على أن الكلالة ورثة الميِّت بقوله: «إنما يرثني كلالته» ولو قال أورت كلالته كان قد وافق القول الأول. وروي عن سعيد أنه قال: «يا رسول الله ليس لي وارث إلا الكلالة». وقد تحدت العلماء من المفسرين والثحاة واللغويين وشرّاح الحديث عن المقصود بالكلالة وذكروا وجوه الإعراب المختلفة في نصب «كلالته» في الآية. ولو استعرضناها لطلال بنا الحديث. يراجع: مجاز القرآن لأبي عبيدة (١/١١٩)، وتفسير الطبري (٨/٥٣)، والمحرر الوجيز (٣/٥٢١)، وزاد المسير (٢/٣٠)، وتفسير القرطبي (٥/٧٦)، الصّحاح، ولسان العرب، والتّاج (كلل).

المُحِيطِينَ^(١) بِهِ، وَهُمَا الْأَبُ وَالْإِبْنُ، وَإِلْحَاطَةُ الْوَرِثَةِ بِهِ كَالِإِكْلِيلِ، وَأَمَّا الْوَرِثَةُ فَلِإِحْاطَتِهِمْ بِهِ، فَالْوَرِثَةُ مُحِيطُونَ، وَالْمَيْتُ مُحَاطٌ بِهِ، فَهُوَ مِنْ بَابِ الْمَصَادِرِ الَّتِي يُوصَفُ بِهَا الْفَاعِلُ تَارَةً، وَالْمَفْعُولُ تَارَةً، وَجَازَ أَيْضًا أَنْ يُوصَفَ بِهِمَا الْمَالُ الْمُحَاطُ بِهِ، وَالْوَرِثَةُ الْمُحِيطَةُ بِالْمَالِ، وَفِي «الْكَبِيرِ» زِيَادَةٌ فِي هَذَا الْمَعْنَى.

وَأَمَّا إِعْرَابُ قَوْلِهِ [تَعَالَى] (٢): ﴿يُورَثُ كَلَالَةً﴾ فَمَنْ فَتَحَ الرَّاءَ، وَاعْتَقَدَ أَنَّ الْكَلَالََةَ الْمَيْتُ، فَإِنَّ انْتِصَابَهَا عَلَى الْحَالِ / وَ«كَانَ» تَامَّةٌ لَا خَبَرَ لَهَا بِمَعْنَى وَقَعَ وَوُجِدَ، وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ التَّاقِصَةَ الْمُحْتَاجَةَ إِلَى الْخَبَرِ، وَيَنْتَسِبُ الْكَلَالَةُ عَلَى خَبَرِهَا، وَجَازَ أَنْ يُخْبَرَ عَنِ التَّكْرَرِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ وَصَفَهَا بِقَوْلِهِ «يُورَثُ»، وَلِمَا فِي الْإِخْبَارِ مِنَ الْإِفَادَةِ. وَالْوَجْهُ أَنْ تَكُونَ التَّامَّةَ، وَلَا وَجْهَ عِنْدِي هَهُنَا لِلتَّاقِصَةِ، وَإِنْ اعْتَقَدَ أَنَّ الْكَلَالََةَ الْوَرِثَةَ نَصَبَهَا عَلَى الْحَالِ أَيْضًا، وَلَا يَصِحُّ إِلَّا عَلَى حَذْفِ مُضَافٍ، كَأَنَّهُ قَالَ: ذَا كَلَالَةٍ، وَقِيلَ: هُوَ خَبَرٌ «كَانَ» عَلَى حَذْفِ الْمُضَافِ أَيْضًا، وَمَنْ جَعَلَ الْكَلَالََةَ الْمَالَ نَصَبَهَا عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ ثَانٍ لِـ «يُورَثُ» كَمَا تَقُولُ: وَرِثَ زَيْدٌ مَالًا، وَذَكَرَ قَوْمٌ: أَنَّهُ تَمْيِيزٌ وَلَيْسَ بِشَيْءٍ، وَمَنْ اعْتَقَدَ أَنَّ الْكَلَالََةَ: الْوَرِاثَةَ فَهِيَ نَعْتُ لِمَصْدَرٍ مَحذُوفٍ كَأَنَّهُ قَالَ: وَرِاثَةٌ كَلَالَةٌ، أَيْ: يُورَثُ بِالْوَرِاثَةِ الَّتِي يُقَالُ لَهَا: الْكَلَالَةُ، كَمَا يُقَالُ: قُتِلَ غَيْلَةً، كَأَنَّهُ قَالَ: وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ مَوْرُوثٌ كَلَالَةً. أَبُو عَمَرَ: وَقَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: هُوَ مَصْدَرٌ مَاخُوذٌ مِنْ تَكَلَّلَهُ النَّسَبُ أَيْ:

(١) يُرَاجَع: تَفْسِيرُ غَرِيبِ الْقُرْآنِ لِابْنِ قُتَيْبَةَ (١٢١).

(٢) سُورَةُ النَّسَاءِ، آيَةُ: ١٢، وَجَاءَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ (كَلَل) ذَكَرَ خَمْسَةَ أَوْجِهٍ مِنْ وَجُوهِ الْإِعْرَابِ

فِي نَصَبِ «كَلَالَةٍ» تَجَدُّهَا هُنَاكَ.

أَحَاطَ بِهِ^(١). وَأَمَّا مَنْ قَرَأَ: ﴿يُورِثُ﴾ - بِكَسْرِ الرَّاءِ مُحَقَّقَةً^(٢) أَوْ مُشَدَّدَةً^(٣) - فَالْكَلاَلَةُ فِي قِرَاءَتِهِ: هِيَ الْوَرِثَةُ أَوْ الْمَالُ، وَيَجُوزُ أَيْضًا أَنْ يَكُونَ نَعْتًا لِمَصْدَرٍ مَحذُوفٍ، كَأَنَّهُ قَالَ: يُورِثُ تَوْرِيثًا كَلالَةً، وَيَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ «كَانَ» فِي هَلِهِ الْوُجُوهَ كُلِّهَا هِيَ التَّامَّةُ دُونَ النَّاقِصَةِ.

- وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿٤﴾ ﴿فَإِنْ كَانَتَا أَثْنَيْنِ﴾ فَبِهِ إِشْكَالٌ؛ لِأَنَّ الْقَائِلَ لَوْ قَالَ: كَانَ الزَّيْدَانِ اثْنَيْنِ لَمْ يَجُزْ بِاتِّفَاقٍ، إِذْ لَا فَائِدَةَ فِي الْحَبْرِ، وَسَبِيلُ الْحَبْرِ أَنْ يَكُونَ فِيهِ فَائِدَةٌ، فَيَسْتَفِيدُهَا السَّامِعُ، وَكَذَلِكَ لَوْ قُلْتَ: الزَّيْدَانِ كَانَا اثْنَيْنِ؛ لِأَنَّ الضَّمِيرَ وَذِكْرَكَ لَفْظِ التَّثْنِيَةِ قَدْ أَغْنَاكَ عَنِ الْآيَةِ^(٥)، فَفِي هَذِهِ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ:

أَحَدُهَا: قَوْلُ الْأَخْفَشِ^(٦)، وَهُوَ أَنَّهُ كَلَامٌ حُمِلَ عَلَى الْمَعْنَى كَأَنَّهُ قَالَ: فَإِنْ كَانَ مَنْ تَرَكَ اثْنَيْنِ، وَ«مَنْ» يَسُوغُ مَعَهَا ذِكْرُ الْاِثْنَيْنِ؛ لِأَنَّهُ لَفْظٌ مُفْرَدٌ يُعْبَرُ بِهِ عَنِ الْوَاحِدِ وَالْاِثْنَيْنِ وَالْجَمِيعِ، فَإِذَا وَقَعَ الضَّمِيرُ مَوْقِعَ «مَنْ» جَرَى مَجْرَاهَا فِي جَوَازِ الْإِخْبَارِ عَنْهَا بِالْاِثْنَيْنِ، كَمَا جَرَى «يَذُرُّ» بِمَعْنَى «يَدْعُو» حِينَ كَانَ بِمَعْنَاهُ.

(١) الاستذكار (١٥/٤٦١)، ويُراجع: مجاز القرآن (١/١١٩).

(٢) هِيَ قِرَاءَةُ الْحَسَنِ وَأَيُّوبَ. يُرَاجَع: تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ (٨/٥٣)، وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ (٥/٧٧)، وَالْبَحْرُ الْمُحِيطُ (٣/٩٨).

(٣) هِيَ قِرَاءَةُ أَبِي رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيِّ، وَالْحَسَنِ، وَالْأَعْمَشِ، وَالْمَطْوَعِيِّ، وَعِيسَى بْنِ عُمَرَ النَّخْفِيِّ فِي الْمَحْتَسَبِ (١/١٨٢)، وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ (٥/٧٧)، وَالْبَحْرُ الْمُحِيطُ (٣/١٨٩).

(٤) سُورَةُ النِّسَاءِ، الْآيَةُ: ١٧٦.

(٥) كَذَا جَاءَ فِي الْأَصْلِ!؟

(٦) قَوْلُ الْأَخْفَشِ فِي الذَّرِّ الْمَصُونِ (٤/١٧٤)، وَغَيْرِهِ وَلَمْ يَرِدْ فِي كِتَابِهِ «مَعَانِي الْقُرْآنِ» فِي هَذَا الْمَوْضِعِ!؟

وَالْقَوْلُ الْآخِرُ قَالَهُ الْفَارِسِيُّ قَالَ: إِنَّمَا أَجَارَ لِأَنَّهُ يُفِيدُ الْعَدَدَ مُجَرَّدًا مِنْ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ، فَيُوجِبُ الْمِيرَاثَ لِلْكِبَارِ وَالصَّغَارِ مَعًا، فَصَارَ مُفِيدًا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَالْقَوْلُ الثَّلَاثُ: أَنْ يَكُونَ مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي جَاءَتْ عَلَى أَصُولِهَا الْمَرْفُوضَةُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى (١): ﴿أَسْتَحْوِذُ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ﴾، وَذَلِكَ [أَنَّ] حُكْمَ الْأَعْدَادِ فِيمَا دُونَ الْعَشْرَةِ أَنْ تُضَافَ إِلَى الْمَعْدُودَاتِ مِثْلُ: ثَلَاثَةُ رِجَالٍ، وَأَرْبَعَةُ أُنُوبٍ، فَكَانَ الْقِيَاسُ عَلَى هَذَا أَنْ يُقَالَ إِنِّي رِجَالٍ وَوَاحِدُ رِجَالٍ، وَإِنَّمَا رُفِضَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّكَ تَجِدُ لَفْظَةَ تَجْمَعُ الْعَدَدَ وَالْمَعْدُودَاتِ، فَتَغْنِيكَ عَنْ إِضَافَتِهِمَا إِلَى الْآخِرِ، وَهُوَ قَوْلُكَ: رِجَالَانِ وَرَجُلٌ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ مَا فَوْقَ الْاِثْنَيْنِ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: «ثَلَاثَةٌ» لَمْ يُعْلَمِ الْمَعْدُودُ مَا هُوَ، وَإِذَا قُلْتَ: «رِجَالٌ» لَمْ يُعْلَمِ عَدْدُهُمْ مَا هُوَ؟ فَأَنْتَ مُضْطَرٌّ إِلَى ذِكْرِ الْعَدَدِ وَالْمَعْدُودِ، فَلِذَلِكَ قِيلَ: كَانَ الرَّجَالُ ثَلَاثَةً، وَلَمْ يَقُلْ: كَانَ الرَّجَالُ اِثْنَيْنِ، وَلَا الرَّجَالُ كَانَا اِثْنَيْنِ، فَإِذَا اسْتَعْمِلَ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ كَانَ اسْتِعْمَالًا لِلأَصْلِ الْمَفْرُوضِ، وَأَكْثَرُ مَا يَجِيءُ فِي الشُّعْرِ كَقَوْلِهِ (٢):

(١) سُورَةُ الْمَجَادِلَةِ، آيَةُ: ١٩.

(٢) هُوَ خِطَابُ الرِّيحِ الْمُجَاشِعِيِّ، وَاسْمُهُ بِشْرُ بْنُ نَصْرِ بْنِ رَبَاحٍ، مُجَاشِعِيُّ، دَارِمِيُّ، تَمِيمِيُّ، لَهُ أَخْبَارٌ فِي الْمَوْئِفِ وَالْمَخْتَلَفِ (١١٢)، وَالخَزَانَةُ (١/٣٩٦٦)، مِنْ آيَاتِ فِيهَا:

تَقُولُ يَا رَبَّاهُ يَا رَبَّ هَلْ
 إِنْ كُنْتَ مِنْ هَذَا مَتَّجِي أَحْبِلِي
 إِمَّا بِتَطْلِيئِي وَإِمَّا بَارْحَلِي
 كَأَنَّ خِصْبِيئَةَ مِنَ التَّدْلِيلِ
 ظَرْفٌ عَجُوزٌ

وَرَبَّمَا نُسِبَتْ إِلَى جَنْدَلِ بْنِ الْمُثَنَّى الطُّهَوِيِّ . . . !؟ . . .

* ظَرْفٌ عَجُوزٌ فِيهِ ثِنْتَا حَنْظَلٍ *

فَإِنْ قُلْتَ: كَيْفَ يُحْمَلُ الْقُرْآنُ عَلَى هَذَا، وَإِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ يَجِيءُ فِي الشُّعْرِ؟
فَالجَوَابُ: إِنَّا قَدْ وَجَدْنَا فِي الْقُرْآنِ أَشْيَاءَ جَاءَتْ عَلَى الْأَصُولِ الْمَفْرُوضَةِ،
كَقَوْلِهِ تَعَالَى^(١): ﴿أَسْتَحْوِذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ﴾ فَعَبْرٌ مُنْكَرٌ أَنْ / يَكُونَ هَذَا كَذَلِكَ،
وَأَيْضًا فَإِنَّ فِي الْآيَةِ مَا سَهَّلَ ذَلِكَ وَسَوَّغَهُ، وَذَلِكَ أَنَّ «الكَالَةَ» الَّتِي تَقَدَّمَ ذِكْرُهَا
لَفِظَةٌ تَقَعُ لِلوَاحِدِ وَالْاِثْنَيْنِ وَالْجَمِيعِ وَالْمُدَّكَّرِ وَالْمُؤَنَّثِ عَلَى هَيْئَةٍ وَاحِدَةٍ،
فَصَارَتْ بِمَنْزِلَةِ «مَنْ» وَ«مَا» وَهَذَا يُتَوَلَّى إِلَى مَعْنَى قَوْلِ الْأَخْفَشِ، وَقَدْ اسْتَعْمَلَ
مَالِكٌ أَلْفَاظًا تُشَبِّهُ الْآيَةَ فِيمَا تَقَدَّمَ، كَقَوْلِهِ فِي مِيرَاثِ الْأُخُوَّةِ لِلْأُمِّ: «فَإِنْ كَانَا
اِثْنَيْنِ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ» وَكَقَوْلِهِ - فِي بَابِ مِيرَاثِ الْأُخُوَّةِ لِلْأُمِّ وَالْأَبِ -:
«فَإِنْ كَانَا اِثْنَيْنِ فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ فَرِضَ لَهُنَّ الثُّلُثَانِ». فَهَذَا كُلُّهُ شَبِيهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى^(٢):
﴿فَإِنْ كَانَتَا اِثْنَتَيْنِ﴾ مَحْمُولٌ عَلَى الْمَعْنَى كَأَنَّهُ قَالَ: فَإِنْ كَانَ الْاِخْوَةُ اِثْنَيْنِ، وَإِنْ
كَانَ مِنْ تَرَكَ اِثْنَيْنِ، وَيَعُجُوزُ ذَلِكَ، وَهُوَ كَلَامٌ فِيهِ مَجَازٌ وَاتِّسَاعٌ.

(مَا جَاءَ فِي الْعَمَّةِ)

- «التَّوْرُ» [٨] - بالتاء - : تَكَرَّرَ فِي الْأَحَادِيثِ، وَهُوَ مِثْلُ الْقِدْرِ مِنْ حِجَارَةٍ.

(مِيرَاثُ أَهْلِ الْمِلَلِ)

- «الشُّعْبُ» [١١] : شِعْبُ بَنِي هَاشِمٍ أَوْلَى، ثُمَّ أُخْرِجَتْهُمْ قُرَيْشٌ مَعَ بَنِي

(١) سُورَةُ الْمَجَادَلَةِ، الْآيَةُ: ١٩.

(٢) سُورَةُ النِّسَاءِ، الْآيَةُ: ١٧٦.

المُطَلِّبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ. وَالشُّعْبُ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: مَا انْفَرَجَ بَيْنَ جَبَلَيْنِ وَنَحْوِهِمَا، وَمِنْ شِعَابِ مَكَّةَ أَرْقَتْهَا وَأَرْبَاضُهَا؛ لِأَنَّهَا بَيْنَ أَطَامٍ وَجِبَالٍ وَأُودِيَةٍ.

(مَنْ جُهِلَ أَمْرُهُ بِالْقَتْلِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ)

- «يَوْمُ الْجَمَلِ» [١٥] يَوْمُ الْوَقْعَةِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنَ عَلِيٍّ وَعَائِشَةَ، وَسُمِّيَ بِالْجَمَلِ الَّذِي رَكِبْتُهُ، وَكَانَ اسْمُهُ عَسْكَرًا.

- «يَوْمُ صُفَيْنَ»: يَوْمُ الْوَقْعَةِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنَ عَلِيٍّ وَمُعَاوِيَةَ، وَصِفَيْنِ - بِكَسْرِ أَوَّلِهِ وَثَانِيهِ وَتَشْدِيدِهِ -: مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ بِالشَّامِ^(١) الَّتِي كَانَتْ فِيهِ الْحَرْبُ بَيْنَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَبَيْنَ مُعَاوِيَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]. وَيُقَالُ أَيْضًا: صِفُونٌ، كَمَا يُقَالُ: فَتَسْرُونَ وَمَارِدُونَ، وَالْأَغْلَبُ عَلَى صِفَيْنِ التَّائِيثُ. وَقِيلَ لِأَبِي وَائِلِ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ: أَشْهَدْتَ صِفَيْنَ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَبِئْسَتِ الصُّفُونُ. - وَ«حَرَّةُ بَنِي بِيَّاضَةَ» بِالْمَدِينَةِ فِي نَقِيعِ الْحَضِيمَاتِ^(٢)، وَفِيهَا أَوْقَعَ يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ بِأَهْلِ الْمَدِينَةِ.

- وَ«الْحَرَّةُ»: أَرْضُونَ ذَاتُ حِجَارَةٍ مُحَرَّقَةٍ، وَالْجَمْعُ: حِرَارٌ وَالْأَحْرُونَ، وَكَذَلِكَ هَذَا الْمَوْضِعُ وَمَا حَوْلَهُ مِنَ الْمَدِينَةِ.

(١) معجم ما استعجم (٨٣٧)، ومعجم البلدان (٤٧١/٣)، والرؤوض المعطار (٣٦٣)، وفيه: «موضع بالعراق...؟! والنص لأبي عبيد البكري وفيه خبر أبي وائل. وأبو وائل شقيق بن سلمة الأسدي، من أسد بن خزيمه، كوفي أدرك النبي ﷺ ولم يره. أخباره في: طبقات ابن سعد (٩٦/٦، ١٨٠)، وتاريخ خليفة (٢٨٨)، وطبقاته (١٥٥)، والمعارف (٤٤٩)، وتهذيب الكمال (٥٤٨/١٢)، والإصابة (٣٨٦/٣)... وغيرها.

(٢) يُراجع: معجم البلدان (٢٣١/٢)، والمغانم المطابة (٤١٥)، ووفاء الوفاء (١١٨٩، ١٣٢٣).

- و«قُدَيْدٌ»^(١) - بِضَمِّ أَوَّلِهِ - عَلَى لَفْظِ التَّصْغِيرِ: قَرْيَةٌ جَامِعَةٌ كَثِيرَةُ الْمِيَاهِ وَالْبَسَاتِينِ. رَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَامَ حَتَّى أَتَى قُدَيْدًا، ثُمَّ أَفْطَرَ حَتَّى أَتَى مَكَّةَ». وَالرَّوَايَةُ الصَّحِيحَةُ: «حَتَّى بَلَغَ الْكَدِيدَ، ثُمَّ أَفْطَرَ» وَ«قُدَيْدٌ»: مِنْ أَعْمَالِ الْفُرْعِ، وَالْفُرْعُ: حِجَازِيٌّ مِنْ أَعْمَالِ الْمَدِينَةِ، وَمِنْ أَشْرَفَ وَلَايَتِهَا، وَبَيْنَ قُدَيْدٍ وَالْكَدِيدِ سِتَّةٌ عَشَرَ مِيْلًا، الْكَدِيدُ أَقْرَبُ إِلَى مَكَّةَ، وَسُمِّيَتْ قُدَيْدًا لِتَقَدُّدِ السُّيُولِ بِهَا، أَيْ: تَقَطُّعِهَا، وَهِيَ لِحْزَاعَةٌ، وَبِقُدَيْدٍ كَانَتْ وَقْعَةُ الْحَارِجِيِّ الَّذِي يُقَالُ لَهُ: طَالِبُ الْحَقِّ مَعَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَتْ الْمَدِينَةُ تَرْبِيئِهِمْ:

يَا وَيَلْنَا وَيَلَا لَيْهَ أَفْنَتْ قُدَيْدَ رِجَالِيهِ
وَهُنَاكَ مَاتَ الْقَاسِمُ بِ - مِنْ مُحَمَّدٍ حَتْفَ أَنْفِيهِ

وَفِي الْكُتُبِ الْقَدِيمَةِ: أَنَّ قُدَيْدًا هُوَ الْوَادِي الَّذِي وَقَفَتْ فِيهِ الرِّيحُ لِلسُّلَيْمَانَ، وَأَنَّهُ هُوَ الَّذِي أَتَى بِصَاحِبَةِ سَبَأَ، وَتَقَدَّمَ^(٢).

(مِيرَاثُ وَلَدِ الْمُلَاعَنَةِ وَوَلَدِ الزَّانَا)

أَصْلُ اللَّعْنِ: الْبُعْدُ، وَ«الْمُلَاعَنَةُ» [١٦] يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ فَاعِلَةً وَمَفْعُولَةً؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يُلَاعِنُ صَاحِبَهُ. وَتَقَدَّمَ أَنَّ «الزَّانَا» [يُمَدُّ وَيُقْصَرُ] مِنْ مَدَّةٍ فَهُوَ مِنْ زَانِيٍّ يُزَانِي، وَمَنْ قَصَرَهُ فَهُوَ مِنْ زَنْئِيٍّ يُزْنِي^(٣).

(١) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ مِرَارًا، يُرَاجَعُ (١/٣٢٩، ٤١٨، ٤١٩).

(٢) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ مِرَارًا، يُرَاجَعُ (١/٣٢٩، ٣٣٠، ٤١٩).

(٣) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ أَيْضًا، يُرَاجَعُ (١/٢٦٠، ٢/٢١١).

[كِتَابُ الْعُقُولِ]^(١)

(ذِكْرُ الْعُقُولِ)

- «أَوْعِي جَدْعًا» [١]: اسْتُؤْصِلَ قَطْعًا، وَيُحْتَمَلُ/ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى قَوْلِهِ: ١/٩٣
«أَوْعِي جَدْعًا» أَي: اسْتُوعِبَ مِنْهُ بِالْقَطْعِ مَا سُمِّيَ جَدْعًا. وَمِنْ ذَلِكَ: وَعَيْتَ
الْكَلَامَ، إِذَا اسْتُؤْفِيَتْ مَعْنَاهُ، وَبِالْوَجْهِينِ رُويَ .
- و«المَأْمُومَةُ»^(٢) مِنَ الْجِرَاحِ: الَّتِي تَحْرِقُ إِلَى أُمِّ الدِّمَاغِ .
- و«الْبَجَائِفَةُ»: الَّتِي تَصِلُ إِلَى الْجَوْفِ .
- و«المُؤْصِحَةُ»: الَّتِي تُوضِحُ عَنِ الْعِظَمِ، أَي: تَكْشِفُهُ .
وَتَأْتِي «الشَّجَاجُ» بِشَرْحِ أَسْمَائِهَا فِي بَابِهَا بِحَوْلِ اللَّهِ .

(الْعَمَلُ فِي الدِّيَةِ)

- «الْعَمُودُ» [٢] وَالْعِمَادُ: الْحَشْبَةُ الَّتِي يُرْفَعُ بِهَا الْبُيُوتُ^(٣)، وَتُجْمَعُ عَلَى
عَمَدٍ وَعُمُدٍ. أَضَافَهُمْ إِلَى مَوْضِعِ سُكْنَانِهِمْ، وَهِيَ الْبُيُوتُ الَّتِي تُعَمَدُ، وَمِنْ

(١) الْمُوطَّأُ رِوَايَةٌ يَحْيَى (٢/٨٤٩)، وَرِوَايَةُ أَبِي مُصْعَبٍ الرَّهْرِيِّ (٢/٢٢١)، وَرِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ
الْحَسَنِ (٢٢٦)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١١/٤٣١)، وَالْاِسْتِذْكَارُ (٥/٢٥)،
وَالْتَمْهِيدُ (١٤/١٨٥)، وَالتَّعْلِيقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٦٥)، وَالْمُسْتَقْبَلُ
لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَلَّاجِيِّ (٦/٦)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٣/٥٨)، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (٤/١٧٤)،
وَكَشَفُ الْمُعْطَى (٣١٣).

(٢) سِيَأْتِي ذِكْرَهَا وَذَكَرَ مَا بَعْدَهَا قَرِيبًا ص (٣٦٩، ٣٧٠).

(٣) مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (٢/٨٧).

ذَلِكَ : «رَفِيعُ الْعِمَادِ»^(١) ؛ لِأَنَّ بَيُوتَ السَّادَةِ عَالِيَةَ الْأَسْمِكَةِ .

(مَا جَاءَ فِي دِيَةِ الْعَبْدِ إِذَا قُبِلَتْ وَدِيَةُ^(٢) الْمَجْنُونِ)

يُقَالُ^(٣) لَوْلَدِ النَّاقَةِ أَوَّلَ سَنَةٍ : حُورًا^(٤) ، وَيُقَالُ لَهُ فِي الثَّانِيَةِ : ابْنُ مَخَاضٍ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ ؛ لِأَنَّ أُمَّهُ مِنَ الْمَخَاضِ وَهِيَ الْإِبِلُ الْحَوَامِلُ ، وَاحِدُهَا : خَلْفَةٌ مِنْ غَيْرِ لَفْظِهَا ، وَلَا يُقَالُ : مَخَاضَةٌ . وَيُقَالُ لَهُ فِي السَّنَةِ الثَّلَاثَةِ : ابْنُ لَبُونٍ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ ؛ لِأَنَّ أُمَّهُ ذَاتُ لَبْنٍ ، قَالَ جَرِيرٌ^(٥) :

وَابْنُ اللَّبُونِ إِذَا مَا لَزَّ فِي قَرْنٍ لَمْ يَسْتَطِعْ صَوْلَةَ الْبُرُلِ الْقَنَاعِيسِ

وَمَعْنَى لَزَّ : شَدَّ . وَالْقَرْنُ : الْحَبْلُ الَّذِي يُقْرَنُ بِهِ الْبَعِيرَانِ أَوْ الثَّوْرَانِ . وَالْبُرُلُ : الْجِمَالُ الْمُسِنَّةُ ، وَاحِدُهَا : بَازِلٌ . وَالْقَنَاعِيسُ : الْعِظَامُ ، وَاحِدُهَا : قِنَعَاسٌ ، وَإِذَا دَخَلَ فِي السَّنَةِ الرَّابِعَةِ فَهُوَ حِقٌّ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِاسْتِحْقَاقِهِ أَنْ يُحْمَلَ عَلَيْهِ وَيُرَكَّبَ ، وَالْأُنْثَى حِقَّةٌ ؛ فَإِذَا دَخَلَ فِي السَّنَةِ الْخَامِسَةِ فَهُوَ جَدْعٌ ، وَالْأُنْثَى جَدْعَةٌ ، وَالْجَمْعُ

(١) يَفْضُدُ قَوْلَ الشَّاعِرِ :

رَفِيعُ الْعِمَادِ طَوِيلُ التَّجَادِ كَثِيرُ الرَّمَادِ إِذَا مَا شَتَى

(٢) فِي الْمَوْطَأِ : «وَجَنَابَةُ الْمَجْنُونِ» .

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاشِيِّ (٢/٢٦٥) ، وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ .

(٤) فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاشِيِّ : «بِضْمِّ الْحَاءِ وَكَسْرِهَا» . وَفِي الْمُحْكَمِ (٣/٣٨٧) :

«الْحَوَارُ وَالْحَوَارُ الْأَخِيرَةُ رَدِيئَةٌ عَنْ يَعْقُوبَ» هُوَ ابْنُ السُّكَيْتِ . يُرَاجَعُ : إِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ

(١٠٦) ، نَقَلَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو ، ثُمَّ قَالَ : «وَحَكَى هُوَ وَأَبُو عُبَيْدَةَ حُورًا النَّاقَةَ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ :

حُورًا» . وَلَمْ يَقُلْ فِي هَذَا الْكِتَابِ إِنَّهَا رَدِيئَةٌ ، لَكِنْ نَظَرَ إِلَى أَنَّهُ لَمْ يَعْرُوْهَا قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ ذَلِكَ .

(٥) دِيوَانُهُ (١٢٥) .

جِدَاعٌ وَجِدْعَانٌ، ثُمَّ يُلْقِي تَبِيئَهُ فِي السَّادِسَةِ فَهُوَ ثَنِيٌّ، ثُمَّ يُلْقِي رُبَاعِيَّتَهُ فِي السَّابِعَةِ، فَهُوَ رَبَاعٌ. ثُمَّ يُلْقِي الَّتِي بَعْدَ الرُّبَاعِيَّةِ فَهُوَ سَدِيسٌ وَسَدَسٌ، وَذَلِكَ فِي الثَّامِنَةِ، وَجَمْعُ سَدَسٍ: أَسَدَاسٌ، وَجَمْعُ سَدِيسٍ: سُدُسٌ - بِضَمِّ الدَّالِ وَتَسْكِينِهَا - . ثُمَّ يَفْطُرُ نَابُهُ فِي التَّاسِعَةِ فَهُوَ بَازِلٌ، وَالبَّازِلُ فِي الإِبِلِ مِثْلُ القَارِحِ فِي الخَيْلِ. فَإِذَا أَتَى عَلَيْهِ عَامٌ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ مُخْلِفٌ، وَلَيْسَ لَهُ اسْمٌ بَعْدَ ذَلِكَ، وَلَكِنْ يُقَالُ: مُخْلِفٌ عَامٌ، وَمُخْلِفٌ عَامَيْنِ فَمَا زَادَ، ثُمَّ لَا يَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يَهْرَمَ فَيَسْمَى عَوْدًا، قَالَ الرَّاجِزُ^(١):

* عَوْدٌ عَلَى عَوْدٍ عَلَى عَوْدٍ خَلِقُ *

أَيُّ: شَيْخٌ مُسِنٌ، عَلَى جَمَلٍ مُسِنٌ، عَلَى طَرِيقِ قَدْ طَالَ مَسْلُكُهَا، فَجَعَلَهُ كَالشَّيْخِ لِذَلِكَ. - وَقَوْلُهُ: «خَمْسٌ وَعِشْرُونَ بِنْتٌ مَخَاضٍ» وَكَذَلِكَ «بِنْتُ لَبُونٍ» وَ«حِقَّةٌ»، وَ«جَدَعَةٌ» كُلُّهَا مَنْصُوبَةٌ عَلَى التَّمْيِيزِ.

(مَا جَاءَ فِي دِيَةِ الخَطَأِ فِي القَتْلِ)

- قَوْلُهُ: «فَنَزِيٌّ مِنْهَا» [٤]. وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: «فَنَزَا مِنْهَا» فَإِنَّ قَوْمًا مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ يَرَوْنَ أَنَّهُ تَصْحِيفٌ^(٢)، وَيَقُولُونَ: إِنَّمَا هُوَ «فَنَزَفٌ مِنْهَا» أَيُّ: جَرَى مِنْهَا دَمٌ كَثِيرٌ، ضَعَفَهُ ابْنُ السَّيِّدِ، [وَقَالَ:] وَيَجُوزُ عِنْدِي أَنْ لَا يَكُونَ تَصْحِيفًا؛

(١) مَازَالَ النَّصُّ لِأَبِي الوَلِيدِ الوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى المَوْطَأِ (٢/٢٦٦، ٢٦٧)، وَأَنْشَدَ هَذَا البَيْتَ، وَبَيَّنَّ هُنَاكَ مَا قَلْنَا فِي تَصْحِيحِ رِوَايَةِ البَيْتِ وَأَنَّهُ تَصْحِيفٌ عَلَى أَبِي الوَلِيدِ بِدَلِيلِ تَمَةِ الأَبْيَاتِ.

(٢) النَّصُّ لِأَبِي الوَلِيدِ الوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى المَوْطَأِ (٢/٢٦٧).

لأنه يُقال: نَزَا يَنْزُو نَزْوًا: إِذَا وَتَبَ، وَقَصْعَةٌ نَازِيَةٌ وَنَزِيَّةٌ: إِذَا [كَانَ] لَهَا جَوْفٌ كَبِيرٌ، وَيُقَالُ: نَزَا السَّعْرُ يَنْزُو: إِذَا ارْتَفَعَ وَتَجَاوَزَ حَدَّهُ، فَيَكُونُ الْمُرَادُ: أَنَّ الإِصْبَعَ وَرِمَتْ وَانْتَفَحَتْ انْتِفَاحًا مُفْرَطًا. وَقَدْ قِيلَ: إِنَّهُ مِنَ النَّزَاءِ، وَهِيَ عَلَةٌ تَأْخُذُ الْمَعَزَ فَيَتَبَوَّلُ الدَّمَ، وَيُسَمَّى التُّفَازُ أَيضًا. وَقَالَ عِيَاضٌ^(١): فَنَزَى مِنْ جُرْحِهِ، أَي: فَسَالَ دَمُهُ حَتَّى مَاتَ، وَمِنْهُ: «فَنَزَى مِنْ ضَرْبَةٍ فَيَمُوتُ». وَقَوْلُهُ: «خَافُوا»^(٢) وَتَحَرَّجُوا أَي: خَافُوا الْحَرَجَ، وَهُوَ الإِثْمُ، وَأَصْلُهُ التَّضْيِيقُ.

- وَقَوْلُهُ: «ابن لبونٍ ذكراً» وَتَقَدَّمَ فِي «الزَّكَاةِ»^(٣). قِيلَ: إِنَّهُ عَلَى التَّأَكِيدِ، وَقِيلَ: تَنبِيْهُهَا عَلَى بَعْضِ الذُّكُورِيَّةِ فِي الزَّكَاةِ مَعَ ارْتِفَاعِ السَّنِّ، وَقِيلَ: لِأَنَّ الْوَالِدَ يَقَعُ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى، ثُمَّ قَدْ يُوضَعُ الابنُ مَوْضِعَ الْوَالِدِ، فَيُعَبَّرُ عَنْهُ عَنِ الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى، فَعَيْنُهُ بِذَكَرٍ لِيَرْوُلَ الْإِلْتِمَاسُ، وَقِيلَ: إِنَّ ابْنًا يُقَالُ: لِيَذَكَرَ بَعْضَ الْحَيَوَانَ وَأُنْثَاهُ، كَابْنِ آوَى وَابْنِ قِثْرَةَ، وَابْنِ عَرَسٍ، فَرَفَعَ الْإِشْكَالَ بِذِكْرِ الذُّكُورِيَّةِ /

ب/٩٣

(مَا جَاءَ فِي عَقْلِ الْجِرَاحِ فِي الْخَطَأِ)

- عَلَى «عَثَلَ»: أَي: أَثَرَ وَشَيْنَ، وَأَصْلُهُ: الْفَسَادُ.

وَيُقَالُ: «عَثِمَ» بِالْمِيمِ، وَسُكُونِ الشَّاءِ بِخِلَافِ الْأَوَّلِ، وَبِالْمِيمِ أَشْهَرُ فِي الْأَثْرِ الشَّيْنِ^(٤).

(١) مشارق الأنوار للقاضي عياض (١٠/٢).

(٢) في «الموطأ»: «فَأَبُوا وَتَحَرَّجُوا».

(٣) يُرَاجَعُ الْجُزْءُ الْأَوَّلُ ص (٢٩١).

(٤) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (٦٧/٢).

- و«برأ» أي: صحَّ. يُقَالُ: بَرَأْتُ مِنَ الْمَرَضِ، وَتَمِيمٌ يَقُولُونَ^(١): بَرِئْتُ
 - بِالْكَسْرِ -، وَحُكِي: بَرِئْتُ - بِالضَّمِّ -، وَالْأَصْح: بَرِيٌّ بِغَيْرِ هَمْزٍ عَلَى لُغَةٍ مِنْ
 تَرَكَ الْهَمْزَ تَسْهِيلًا. وَأَمَّا مِنَ الدِّينِ فَبَرِيٌّ - بِالْكَسْرِ - لَا غَيْرُ. وَ«الشَّيْنُ»: ضِدُّ
 الزَّيْنِ. وَمِنْهُ الْحَدِيثُ، فِي صِفَتِهِ ﷺ^(٢): «مَا شَانَهُ اللَّهُ بِيَضَاءٍ». وَ«الْمُنْقَلَةُ» مِنَ
 الشَّجَاجِ الَّتِي تَطِيرُ فِرَاشُ الْعَظْمِ مِنْهَا مَعَ الدَّوَاءِ. وَ«الْحَشْفَةُ»: رَأْسُ الذَّكَرِ.

(مَا جَاءَ فِي عَقْلِ الْمَرْأَةِ)

- قَوْلُهُ: «تُعَاقِلُ الْمَرْأَةُ الرَّجُلَ» أَي: تُوَازِنُهُ وَتُمَاطِلُهُ فِي الْعَقْلِ فِيمَا جُنِيَ عَلَيْهَا
 مِمَّنْ هُوَ «ثُلُثُ الدِّيَةِ» أَعْنِي دِيَّتَهُ. وَالْعَقْلُ: الدِّيَةُ، وَأَرَشُ الْجِنَايَاتِ؛ وَبِهِ سُمِّيَتْ
 الْعَاقِلَةُ؛ لِإِتِّزَامِهِمْ إِتْيَاهُ عَنْ وَلِيِّهِمْ، فَهَمَّ كَانُوا يَعْقِلُونَ إِبِلَ الدِّيَةِ عَلَى بَابِ
 الْمُقْتُولِ عَلَى مَا تَقَدَّمَ^(٣).

(عَقْلُ الْجَنِينِ)

- قَوْلُهُ: «بِعُرَّةِ عَبْدٍ أَوْ وَلِيدَةٍ» [٥]. الْعَبْدُ وَالْوَلِيدَةُ: تَفْسِيرٌ لِلْعُرَّةِ^(٤)،
 وَإِنَّمَا سُمِّيَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عُرَّةً؛ لِأَنَّهُ جَمَالٌ لِمَوْلَاهُ وَزَيْنٌ لَهُ، فَشُبِّهَ بِعُرَّةِ
 الْفَرَسِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ قَوْلِهِمْ: فَلَانَ عَرِيرٌ بِهَذَا الْأَمْرِ، أَي: كَفَيْلٌ بِهِ؛

(١) المصدر نفسه (٨٢/١)، وفيه: «قَالَ ثَابِتٌ:؛ وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ عَلَى لُغَةِ أَهْلِ الْحِجَازِ
 وَتَمِيمٌ يَقُولُونَ...»

(٢) التَّهْيَاةُ (٥٢١/٢).

(٣) تقدم مرارًا، ويراجع مثلاً: (٣٣٨، ٣٣٩).

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٦٨).

لَأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَتَكَلَّمُ بِأُمُورِ مَوْلَاهُ. وَ«الْغُرَّةُ»: التَّسْمَةُ^(١) كَيْفَ كَانَتْ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الْغُرَّةُ - عِنْدَ الْعَرَبِ - : أَنْفَسُ شَيْءٍ يُمْلِكُ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ مِنْ أَحْسَنِ الصُّورِ. وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو^(٢): وَمَعْنَاهَا الْأَبْيَضُ، وَلِذَلِكَ سُمِّيَتْ غُرَّةً فَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا السُّودُ، وَقَالَ: وَلَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرَادَ بِالْغُرَّةِ مَعْنَى زَائِدًا عَلَى مَحْضِ الْعَبْدِ وَالْأُمَّةِ لَمَا ذَكَرَهَا، وَلَقَالَ عَبْدٌ أَوْ أُمَّةٌ. وَقِيلَ: أَرَادَ بِالْغُرَّةِ: الْخِيَارُ مِنْهُ.

قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَهُ اللَّهُ -: وَضَبَطْنَاهُ عَلَى غَيْرِ وَاحِدٍ بِالتَّنْوِينِ عَلَى بَدَلِ مَا بَعْدَهَا مِنْهَا، وَلَكِنَّ الْمُحَدِّثِينَ يَزُوونَهُ عَلَى الْإِضَافَةِ، وَالْأَوَّلُ الصَّوَابُ؛ لِأَنَّهُ تَبْيِينُ الْغُرَّةِ مَا هِيَ.

- وَيُرْوَى: «مِثْلُ ذَلِكَ بَطَلٌ مِنَ الْبُطْلَانِ. وَيُرْوَى^(٣) «يُطَلُّ» مِنْ قَوْلِهِمْ: طَلَّ دَمُهُ فَهُوَ مَطْلُولٌ: إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ قَوْدٌ وَلَا عَقْلٌ، وَلَا يُقَالُ: طَلَّ - بِفَتْحِ الطَّاءِ -، وَحَكَاهُ صَاحِبُ «الْأَفْعَالِ»^(٤). فَإِنْ قِيلَ: لِمَ أَنْكَرَ النَّبِيُّ ﷺ السَّجْعَ، وَتَلَّكَ عَادَةُ الْعَرَبِ فِي كَلَامِهَا، وَكَلَامُ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ أَكْثَرُهُ مُسَجَّعٌ، وَالْعَرَبُ تَعُدُّ ذَلِكَ مِنْ مَحَاسِنِ كَلَامِهَا؟ قِيلَ: إِنَّمَا كَرِهَ سَجْعَهُ لِمَا فِيهِ مِنَ التَّكَلُّفِ الظَّاهِرِ، وَلَيْسَ كُلُّ سَجْعٍ مُسْتَحْسَنًا؛ لِأَنَّ الْمُتَكَلِّفَ يَتَكَلَّفُ الْمَعَانِي مِنْ أَجْلِهِ، فَتَأْتِي مَعَانِيهِ قَلَقَةٌ، وَالْفَاطِظُ مُشْتَرَكَةٌ، وَالْحَسَنَ الطَّبَعِ إِنَّمَا هِمَّتُهُ وَغَرَضُهُ إِقَامَةُ الْمَعَانِي، فَإِنْ اتَّفَقَ لَهُ السَّجْعُ أَتَى بِهِ، فَكَانَ زَائِدًا فِي حُسْنِ الْفَاطِظِ، فَإِنْ رَأَى فِيهِ

(١) مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (٢/ ١٣٠).

(٢) عَنِ الْمَشَارِقِ أَيْضًا.

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/ ٢٦٨).

(٤) الْأَفْعَالُ لِابْنِ الْفَرَوَيْيَةِ (١١٦).

كُلْفَةٌ تَرَكَهَا، فَيَجِيءُ سَجْعُهُ تَابِعًا لِمَعَانِيهِ، وَهَكَذَا سَجَعُ الْكُهَّانِ أَكْثَرُهُ مُتَكَلِّفٌ .
 وَقَوْلُ حَمَلِ بْنِ مَالِكٍ: «مَا لَا شَرِبَ وَلَا أَكَلُ، وَلَا نَطَقَ وَلَا اسْتَهَلَّ». فَمَعْنَاهُ:
 مَا لَمْ يَشْرَبْ وَلَمْ يَأْكُلْ^(١) وَلَمْ يَنْطِقْ وَلَمْ يَسْتَهَلِّ، وَالْعَرَبُ تَصِلُ «لَا» بِالْفِعْلِ
 الْمَاضِي، فَيَتَوَبَّ ذَلِكَ مَنَابَ وَصَلِ «لَمْ» بِالْفِعْلِ الْمُسْتَقْبَلِ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٢):
 ﴿فَلَا صَدَقَ وَلَا صَلَّى﴾^(٣) أَي: لَمْ يُصَدِّقْ وَلَمْ يُصَلِّ، وَقَالَ أَبُو خِرَاشٍ الْهُذَلِيُّ^(٤):

إِنْ تَغْفِرَ اللَّهُمَّ تَغْفِرْ جَمًّا
 وَأَيُّ عَبْدٍ لَكَ لَا أَلْمَا

أَرَادَ: أَيُّ عَبْدٍ لَكَ لَمْ يُذْنِبَ .

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّى يُزَايِلَ بَطْنَ أُمِّهِ» الصَّوَابُ فِيهِ تَرْكُ الْهَمْزَةِ^(٥)، وَمَنْ هَمَزَهُ
 فَقَدْ أَخْطَأَ؛ لِأَنَّ يَاءَهُ أَصْلِيَّةٌ، إِنَّمَا تُهْمَزُ الْيَاءُ الرَّائِدَةُ، وَالْمُنْقَلِبَةُ مِنْ حَرْفِ زَائِدٍ .
 - وَقَوْلُهُ: «وَنَرَى أَنْ فِي جَنِينِ الْأُمَّةِ» مَنْ جَعَلَهُ مِنْ رَأَى فَتَحَ التَّوْنُ^(٥)، وَمَنْ
 جَعَلَهُ مِنْ أَرَى ضَمَّ التَّوْنُ وَتَقَدَّمَ .

(مَا فِيهِ الدِّيَّةُ كَامِلَةٌ)

- «اصْطَلِمَتَا» أَي: اسْتَوْصِلَتَا بِالْقَطْعِ / . وَالطَّاءُ مُبَدَّلَةٌ مِنْ تَاءٍ افْتَعَلَ، ١/٩٤

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٦٩).

(٢) سُورَةُ الْقِيَامَةِ .

(٣) شَرَحَ أَشْعَارَ الْهُذَلِيِّينَ (٣/١٣٤٩)، وَرَبَّمَا نُسِبَ إِلَى أُمِّيَّةِ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ . يُرَاجَعُ: دِيْوَانُهُ

(٤٩١) «السَّطَلِي»، وَدِيْوَانُهُ أَيْضًا (٢٦٥) «الْحَدِيثِي» .

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٦٩، ٢٧٠) .

(٥) الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ .

وَمِثْلُهُ^(١): «مِنْ اضْطَبَّحَ سَبْعَ تَمْرَاتٍ» وَ«اضْطَجَعَ».

(مَا جَاءَ فِي عَقْلِ الْعَيْنِ إِذَا ذَهَبَ بَصَرُهَا)

- «الْعَيْنُ الْقَائِمَةُ»: هِيَ الْقَائِمَةُ الصُّورَةَ الَّتِي صُوِّرَتْهَا صُورَةُ الْعَيْنِ الصَّحِيحَةِ^(٢)، غَيْرَ أَنَّ صَاحِبَهَا لَا يَرَى بِهَا شَيْئًا. وَاسْتَعَارَ لَهَا الْإِطْفَاءَ الْمُسْتَعْمَلَ مِنَ الثُّورِ فِي النَّارِ وَالْمُصْبَاحِ؛ لِأَنَّ الثُّورَ يُطْلَقُ عَلَى الْعَيْنِ حَقِيقَةً وَمَجَازًا لَمَّا ذَهَبَ نَوْرُهَا: أَيْ: بَصَرُهَا، وَبَقِيَتْ قَائِمَةً لَمْ يَتَغَيَّرْ شَكْلُهَا، وَلَا صِفَتُهَا.

- وَ«طَفِئَتْ» لِلطَّرَابُلسِيِّ^(٣)، وَلِغَيْرِهِ: «إِذَا أُطْفِئَتْ» وَكَذَلِكَ تَقَيَّدَ فِي كِتَابِي. وَعَيْنُهُ طَافِئَةٌ - يَهْمَزُ، وَلَا يَهْمَزُ -.

وَيُقَالُ: شَتِرَتِ الْعَيْنُ تَشْتَرُ شَتْرًا^(٤) - بِكَسْرِ التَّاءِ مِنَ الْمَاضِي وَفَتْحِهَا مِنَ الْمُسْتَقْبَلِ وَالْمَصْدَرِ - إِذَا نَسَبَتْ الْأَشْتِقَاقَ إِلَيْهَا، فَإِنَّ نَسَبَتَهُ إِلَى إِنْسَانٍ فَعَلَ بِهَا ذَلِكَ قُلْتُ: شَتَرَهَا يَشْتَرُهَا شَتْرًا - فَتَحَتِ التَّاءُ مِنَ الْمَاضِي وَكَسَرَتْهَا مِنَ الْمُسْتَقْبَلِ، وَأَسْكَنْتَهَا مِنَ الْمَصْدَرِ - وَيُقَالُ فِي الْأَوَّلِ: عَيْنٌ شَتْرَاءُ، وَجَفْنٌ أَشْتَرٌ. وَمِنَ الْوَجْهِ الثَّانِي: عَيْنٌ مُشْتَوْرَةٌ.

- وَ«حَجَّاجُ الْعَيْنِ»: الْعَظْمُ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَاجِبُ^(٥)، وَيُقَالُ: هُوَ الْعَظْمُ

(١) فِي النِّهَايَةِ (٦/٣): «مَنْ تَصَبَّحَ سَبْعَ تَمْرَاتٍ عَجْوَةً».

(٢) النَّصُّ فِي التَّلْغِيَةِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢/٢٧٠).

(٣) الطَّرَابُلسِيُّ سَبَقَ التَّعْرِيفُ بِهِ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ ص (٢٨٩)، وَاسْمُهُ حَاتِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَالنَّصُّ هُنَا مِنْ مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (١/٣٢١).

(٤) النَّصُّ فِي التَّلْغِيَةِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢/٢٧٠).

(٥) النَّصُّ فِي التَّلْغِيَةِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢/٧٠) وَفِيهِ: «الْحَاجِبَانِ».

المُسْتَدِيرُ حَوْلَ الْعَيْنِ، وَيُقَالُ: بِنَتْحِ الْحَاءِ وَكَسْرِهَا، وَجَمْعُهَا: أَحَجَّةٌ، وَرَجُلٌ مَحْجُوجٌ: إِذَا أُصِيبَ حَجَاجُهُ.

(مَا جَاءَ فِي عَقْلِ الشَّجَاجِ)

- اللَّحْيُ وَاللَّحَى: عَظْمُ الْأَسْنَانِ الَّتِي تَنْبُتُ عَلَيْهِ اللَّحْيَةُ.
- وَ«الدَّامِيَّةُ» مِنَ الشَّجَاجِ: أَوَّلُهَا^(١)، وَهِيَ الَّتِي تُدْمِي الْجِلْدَ.
- وَ«الْحَارِصَةُ»^(٢): الَّتِي تَقْطَعُ اللَّحْمَ، وَالسَّمْحَاقُ تَكْشِطُهُ.
- وَ«البَاضِعَةُ»^(٣): الَّتِي تَبْضَعُ اللَّحْمَ.
- وَ«المُتَلَحِّمَةُ»^(٤): الَّتِي تَقْطَعُ اللَّحْمَ فِي عِدَّةِ مَوَاضِعٍ.
- وَ«المِلْطَاءُ»^(٥): الَّتِي يَبْقَى بَيْنَهَا وَبَيْنَ انْكَشَافِ الْعَظْمِ سِتْرٌ رَفِيقٌ.

- (١) ذَكَرَ الْحَرْبِيُّ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (٣١/١) فَقَالَ: «قَالَ إِبْرَاهِيمُ: الشَّجَاجُ تِسْعَةٌ فِي الرَّأْسِ وَاثْنَانِ فِي الْبَدَنِ فَأَوَّلُ شَجَاجِ الرَّأْسِ «الْحَالِفَةُ» وَهِيَ - فِيمَا أَخْبَرَنِي أَبُو نُصَيْرٍ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ -: الَّتِي تَقْشُرُ الْجِلْدَ مَعَ اللَّحْمِ...». وَفِي الرَّاهِرِ لِأَبِي مَنْصُورِ الْأَزْهَرِيِّ (٣٦٣)، جَعَلَ أَوَّلَ الشَّجَاجِ «الْحَارِصَةَ» ثُمَّ «الدَّامِعَةَ» ثُمَّ «الدَّامِيَةَ» قَالَ: «وَهِيَ أَكْثَرُ مِنَ الدَّامِعَةِ». وَفِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ جَعَلَ «الْحَارِصَةَ» أَوَّلًا أَيْضًا. ثُمَّ «الدَّامِيَةَ» قَالَ: «وَيُقَالُ لَهَا: الدَّامِعَةُ... وَمِنَ النَّاسِ مَنْ فَزَقَ بَيْنَهُمَا...».
- (٢) قَالَ الْوَقَّاشِيُّ: «وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ يُسَمِّيهَا «الْحَرِصَةَ» وَالسَّمْحَاقُ: قِشْرَةٌ رَفِيقَةٌ بَيْنَ اللَّحْمِ وَالْعَظْمِ».
- (٣) الرَّاهِرُ (٣٦٣)، وَالتَّعْلِيقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ (٣٧٣/٢).
- (٤) الرَّاهِرُ (٣٦٣)، وَالتَّعْلِيقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ (٣٧٣/٢).
- (٥) الرَّاهِرُ (٣٦٣) «المِلْطَاءُ»، وَفِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ (٣٧٣/٢): «المِلْطَاءُ» بِالْمَدِّ وَ«المِلْطَى» بِالْقَصْرِ وَ«المِلْطَاءَةُ» بِالتَّاءِ. قَالَ: وَشَكَ أَبُو عُيَيْدٍ فِي «المِلْطَاءِ» فَقَالَ: لَا أَذْرِي أَهِيَ مَقْصُورَةٌ أَمْ مَمْدُودَةٌ؟ وَقَالَ الْخَلِيلُ بِالْمَدِّ عَلَى وَزْنِ حِرْبَاءِ. يُرَاجَعُ: =

- و«المَوْضِحَةُ»: الَّتِي تُوضِحُ عَنِ الْعَظْمِ .
 - و«الْهَاشِمَةُ»: الَّتِي تَهَشِمُ الْعَظْمَ .
 - و«الْمُنْقَلَةُ»: الَّتِي تَطِيرُ فَرَّاشَ الْعَظْمِ مِنْهَا مَعَ الدَّوَاءِ^(١) .
 - و«المَأْمُومَةُ»: تَخْرِقُ إِلَى أُمِّ الدِّمَاغِ^(٢) .
 - و«الْجَائِفَةُ»: الَّتِي تَصِلُ إِلَى الْجَوْفِ^(٣) .

(مَا جَاءَ فِي عَقْلِ الْأَصَابِعِ)

- «الْأَنْمَلَةُ»: الَّتِي فِيهَا الظُّفْرُ مِنَ الْأَصَابِعِ . كَذَا ذَكَرَهُ صَاحِبُ «الْعَيْنِ»^(٤) ،
 وَهُوَ خِلَافٌ مَا ثَبَتَ فِي «المُوطَأِ» وَالمُتَعَارَفِ .

= غريب المصنّف لأبي عبيد (٢٣٨/١) ، والعين (٤٣٥/٧) ، والمقصود والمندود لأبي عليّ القالي (٢٠٩) .

(١) الزاهر (٣٦٤) ، والتعلين على الموطأ لأبي الوليد الوقيسي (٣٧١/٢) ، وفيه : «وهي التي تُخرج عظاماً صغاراً شُبّهت تلك العظام بالثقل ، وهي صغار الحجارة . وبعض المالكية يجعل «الهاشمة» و«المنقلة» سواءً ، وهو غلط ، وكيف يصح هذا ، وفي «الهاشمة» عشر من الإبل عند جمهور الفقهاء ، وفي «المنقلة» خمس عشرة؟!» .

(٢) قال الأزهرى : «الأمّة» . . . ويقال لها «المأمومة» قال ابن شميل : وأم الرأس : الخريطة التي فيها الدماغ» .

(٣) ذكر الحرابي في غريب الحديث (٤١/١) بعد «الجائفة» : «الثافذة» قال : «وهي التي وصلت إلى الجوف ونفذت إلى الجانب الآخر» .

(٤) مختصر العين (٤١١/٢) .

(جَامِعُ عَقْلِ الْأَسْنَانِ)

- «التَّرْقُوءَةُ» - بِفَتْحِ التَّاءِ وَضَمِّ الْقَافِ - ^(١): كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْعَظْمَيْنِ اللَّذَيْنِ بَيْنَ ثَغْرَةِ النَّحْرِ وَالْعَاتِقِ . وَمِنْهُ ^(٢): «وَلَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ» .

(الْعَمَلُ فِي عَقْلِ الْأَسْنَانِ)

- قَوْلُ مَرْوَانَ: «أَتَجْعَلُ مُقَدَّمَ الْفَمِ مِثْلَ الْأَضْرَاسِ؟» [٩] . يُبَيِّنُ أَنَّ الْأَضْرَاسَ عِنْدَهُ: مَا دَاخِلَ الْفَمِ خِلَا اسْمِ السِّنِّ وَقَعَّ عَلَى الْأَضْرَاسِ وَغَيْرِهَا، وَإِنَّمَا حُصَّ بَعْضُهَا بِاسْمٍ يَحْصُهَا، فَمُقَدَّمُ الْفَمِ يُقَالُ لَهُ: الثَّنَائِيَا، وَمُؤَخَّرُهُ يُقَالُ لَهُ: الْأَضْرَاسُ، سُمِّيَتْ بِاسْمِ فِعْلِهَا .

(مَا جَاءَ فِي دِيَةِ جِرَاحِ الْعَبْدِ)

- تَقَدَّمَ أَنَّ «الْعَثْلَ»: الْأَثْرُ وَالشَّيْنُ بِفَتْحِ التَّاءِ، وَأَصْلُهُ: الْفَسَادُ ^(٣)، وَأَنَّهُ يُقَالُ: «عَثْمٌ» بِالْمِيمِ وَسُكُونِ التَّاءِ بِخِلَافِ الْأَوَّلِ .

(مَا جَاءَ فِي دِيَةِ أَهْلِ الذَّمَّةِ)

- «قَتْلُ الْغَيْلَةِ»: أَنْ يَقْتُلَ فِي خِفِيَّةٍ وَمُخَادَعَةٍ ^(٤) وَحَيْلَةٍ، وَهُوَ هُنَا: الْمُحَارَبَةُ .

(١) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (١/١٢٠) .

(٢) النَّهْيَةُ لِابْنِ الْأَثِيرِ (١/١٨٧) .

(٣) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (٢/٦٧)، وَفِي شَرْحِ الزُّرْقَانِيِّ: «الْعَثْلُ - بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ وَالْمُثَلَّثَةِ -: بُزْءٌ عَلَى غَيْرِ اسْتِوَاءٍ» .

(٤) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (٢/١٤٢) .

(مَا يُوجِبُ الْعَقْلَ عَلَى الرَّجُلِ فِي خَاصَّةِ مَالِهِ)

- قَوْلُهُ [تَعَالَى] (١): ﴿فَمَنْ عَفَى لَمْ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾ الْعَافِي عِنْدَ مَالِكَ: هُوَ الْقَاتِلُ، وَالْمَعْفُوهُ: وَلِيُّ الدَّمِ (٢). وَعَفَى بِمَعْنَى يَسَّرَ، وَالْأَخُ: الْقَاتِلُ، وَ«مَنْ»: اسْمٌ وَلِيُّ الدَّمِ فِي مَوْضِعٍ مُجْزٍ، وَلِذَلِكَ كَانَ نَكْرَةً، وَلَيْسَ هُوَ دِيَّةً مُقَاوِمَةً، وَإِنَّمَا هُوَ مَا بَدَلَهُ الْقَاتِلُ فَرَضِي بِهِ الْوَلِيُّ.

- وَقَوْلُهُ: ﴿فَأَبْسَأُ بِالْمَعْرُوفِ﴾ أَي: لِيَتَّبِعَ وَلِيُّ الدَّمِ مَا بَدَّلَ لَهُ بِالْمَعْرُوفِ، وَلِيُوَدِّدَ الْقَاتِلُ الْمَعْفُوهُ عَنْهُ مَا اتَّفَقَا عَلَيْهِ بِإِحْسَانٍ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَقَتَادَةُ وَمُجَاهِدٌ وَغَيْرُهُمْ، وَمَذَهَبُ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَالشَّافِعِيِّ / وَابْنِ حَنْبَلٍ وَغَيْرِهِمْ: أَنَّ الْعَافِي: وَلِيُّ الْمَقْتُولِ وَالْمَعْفُوهُ الْقَاتِلُ، وَعَفَى بِمَعْنَى تَرَكَ، مِنْ قَوْلِهِمْ: عَفَتِ الدِّيَارُ: أَي: تَرَكَتْ حَتَّى دَرَسَتْ. وَ«مَنْ» اسْمُ الْقَاتِلِ، وَالْهَاءُ فِي «عَفَى لَهُ» وَفِي «أَخِيهِ» يُعْوَدُ عَلَى «مَنْ» وَالْأَخُ: وَلِيُّ الْمَقْتُولِ، وَ«شَيْءٌ» يُرَادُ بِهِ الدَّمُ (٣).

ب/٩٤

(١) سورة البقرة، الآية: ١٧٨.

(٢) قَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو بِنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْاسْتِذْكَارِ (١٨٦/٢٥): «... اخْتَلَفَ قَوْلُهُ وَقَوْلُ أَصْحَابِهِ وَسَائِرِ الْفُقَهَاءِ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿فَمَنْ عَفَى لَمْ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾ هَلْ هُوَ الْقَاتِلُ أَوْ وَلِيُّ الْمَقْتُولِ؟ وَقَدْ أَفْرَدْنَا لِهَذِهِ الْمَسْأَلَةِ جُزْءًا اسْتَوْعَبْنَا فِيهِ مَعَانِيَهَا وَمِمَّا لِلْعُلَمَاءِ فِيهَا وَأَوْضَحْنَا الْحُجَّةَ لِمَا أَخْبَرَنَا مِنْ ذَلِكَ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقَ». وَيُرَاجَعُ: الْمُحَرَّرُ الْوَجِيزُ (٨٦/٢، ٨٧)، وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ (٢٥٣-٢٥٥). . . . وَغَيْرِهِمَا.

(٣) بَعْدَهَا فِي «الْمُخْتَارِ. . .» لِلْمَوْلَفِ: «وَيَأْتِي فِي فَضْلِ الْمَعْنَى وَهُوَ أَلْيَقُ بِهِ».

(مَا جَاءَ فِي مِيرَاثِ الْعَقْلِ وَالتَّغْلِيظِ فِيهِ)

- قَوْلُهُ: «عَنْ عُمَرَ نَشَدَ النَّاسَ». النَّشَدُ: الصَّوْتُ، وَأَصْلُهُ: رَفَعَهُ^(١)،
وَإِنْشَادُ الشَّعْرِ مِنْهُ وَحَكَى الْحَرْبِيُّ بَيْنَ أَهْلِ اللَّغَةِ اخْتِلَافًا فِي النَّبَاشِدِ وَالْمُنْشِدِ،
وَقَوْلُهُمْ: نَشَدْتُكَ اللَّهُ، وَنَاشَدْتُكَ، وَأُنْشِدُكَ مَعْنَاهُ كَلَّمُهُ: سَأَلْتُكَ اللَّهُ، وَقِيلَ:
ذَكَرْتُكَ بِاللَّهِ، وَقِيلَ: سَأَلْتُكَ اللَّهُ بِرَفْعِ صَوْتِي وَإِنْشَادِي لَكَ بِذَلِكَ.

- وَحَدَفَهُ بِالسَّيْفِ، وَحَدَفَهُ بِعَصِي، أَي: رَمَاهُ بِهِ إِلَى جَانِبٍ، وَالْحَدَفُ:
الرَّمِيُّ إِلَى نَاحِيَةِ الْجَانِبِ.

- وَقَوْلُهُ: «فَنَزِي^(٢) [فِي] جُرْحِهِ»: أَي: سَأَلَ دَمَهُ حَتَّى مَاتَ^(٣). وَمِنْهُ:
«فَيَنْزِي مِنْ حَرِّ صَرْبِهِ فَيَمُوتُ»، وَفِي اشْتِقَاقِهِ فِي اللَّغَةِ بَعْدُ^(٤)، كَمَا تَقَدَّمَ.
يُقَالُ: إِنَّهُ مِنَ النَّزَى وَالنَّزَاءِ، وَالنُّقَازُ^(٥): عِلَّةٌ تَأْخُذُ الْمَعَزَ فَيَنْزِلُ الدَّمَ فَيَمُوتُ.
- وَقَوْلُهُ: «هَأَنْذَا» تَقَدَّمَ فِي صَدْرِ كِتَابِنَا هَذَا مَعْنَاهُ مِنْ كَلَامِ سَيَّبِيهِ وَابْنِ^(٦)
السَّيْرَافِيِّ، وَأَنَّ ابْنَ السَّيْرَافِيِّ قَالَ: إِنَّمَا يَقُولُ الْقَائِلُ: هَأَنْذَا إِذَا طُلِبَ رَجُلٌ لَمْ

(١) النَّصُّ هُنَا كَلَّمَهُ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٢٨/٢)، وَنَقَلَ عَنِ الْحَرْبِيِّ، وَيُرَاجَع:
غَرِيبَ الْحَدِيثِ لِلْحَرْبِيِّ (٥٠٨-٥١٢) وَفِيهِ فَوَائِدُ.

(٢) عَنِ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ، وَكَذَلِكَ هِيَ فِي «الْمَوْطَأِ».

(٣) تَقَدَّمَ مِثْلَ ذَلِكَ.

(٤) سَاقَطَ مِنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٥) الْإِسْتِذْكَارُ لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (٢٥/٢٠١)، وَتَقَدَّمَ مِثْلَ ذَلِكَ (٤٣٠/١).

(٦) كَذَا هُنَا، وَفِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ أَيْضًا. وَالْمَعْرُوفُ أَنَّهُ «السَّيْرَافِيُّ» وَابْنُ السَّيْرَافِيِّ ابْنُهُ
أَبُو مُحَمَّدٍ يُوسُفُ بْنُ الْحَسَنِ شَارِحَ أَبِياتِ الْكِتَابِ، وَالْأَمْرُ سَهْلٌ.

يُدرّ أَحَاضِرٌ هُوَ أَمَ غَائِبٌ فَقَالَ الْمَطْلُوبُ: هَأَنَذَا إِذَا، أَي: الْحَاضِرُ عِنْدَكَ أَنَا، وَإِنَّمَا يَقَعُ جَوَابًا، أَي: أَنَا فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي أُلْتَمَسُ فِيهِ. وَإِن أَرَدْتَ مَزِيدًا عَلَيَّ هَذَا فَاطْلُبْهُ هُنَاكَ، وَتَقَدَّمَ التَّعْرِيفُ بِقُدَيْدٍ^(١).

- وَأَمَّا قَوْلُهُ: «كُنَّا أَهْلَ نَمِّهِ وَرَمِّهِ» [١١] فَقِيلَ: كُنَّا أَهْلَ حَضَانَتِهِ وَتَرْبِيَّتِهِ^(٢). وَقِيلَ: أَهْلُ قَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ. وَقِيلَ: أَهْلُ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، وَالْمَعْنَى قَرِيبٌ مِنَ السَّوَاءِ؛ لِأَنَّ النَّمَّ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ: الرَّطْبُ، وَالرَّمُّ: الْيَابِسُ. وَقَدْ رُوِيَ بِضَمِّ الرَّاءِ وَالثَّاءِ، وَالْأَكْثَرُ الْفَتْحُ فِيهِمَا. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٣): الْمُحَدِّثُونَ يَزُؤُونَهِمَا بِالضَّمِّ، وَالْوَجْهُ عِنْدِي الْفَتْحُ. قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَّهُهُ اللهُ تَعَالَى -: بِضَمِّ الثَّاءِ وَالرَّاءِ ضَبَطْنَاهُ، وَوَقَعَ عِنْدَ الْجَيَانِيِّ^(٤) وَغَيْرِهِ: بِالْفَتْحِ فِيهِمَا، وَعِنْدَ ابْنِ الْمُرَابِطِ: بِفَتْحِ الرَّاءِ وَضَمِّ الثَّاءِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٥): وَالنَّمُّ: إِصْلَاحُ الشَّيْءِ وَإِحْكَامُهُ. وَقَالَ غَيْرُهُ: النَّمُّ: الرَّمُّ. وَفِي «الْعَيْنِ»^(٥): الرَّمُّ: الْإِصْلَاحُ، وَتَمَمْتُ الشَّيْءَ: أَحْكَمْتُهُ.

وَمَعْنَى «عَلَى عَمَمَةٍ»: عَلَيَّ غَايَةَ اسْتِوَائِهِ وَكَمَالِهِ، وَتَمَامِ شَبَابِهِ. وَرَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ^(٦): «عُمَمَةٌ» بِضَمِّ الْعَيْنِ وَالْمِيمِ وَشَدِّ الثَّانِيَةِ، وَكَذَا لابنِ الْمُرَابِطِ،

(١) ص (١/٣٢٩، ٤١٨، ٢/٣٥٩).

(٢) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (١/١٣١)، وَمِثْلُهُ فِي الْاسْتِذْكَارِ (٢٥/٢٠٦).

(٣) فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ: «أَبُو عُبَيْدَةَ» فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَالصَّحِيحُ مَا جَاءَ فِي الْأَصْلِ، يُرَاجَعُ: غَرِيبُ الْحَدِيثِ لَهُ (٤/٤٤٨، ٤٤٩).

(٤) مَا زَالَ النَّقْلُ عَنْ «مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ».

(٥) مُخْتَصَرُ الْعَيْنِ (٢/٣٦٩).

(٦) عَنْ «الْمَشَارِقِ» وَهُوَ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (٥/٤٥٠).

وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ: «عُمَمَةٌ» بِتَخْفِيفِ الْمِيمِ، وَعِنْدَ سَائِرِ الرُّوَاةِ: «عَمَمَةٌ» بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَالْمِيمِ، وَكَذَلِكَ تَقْيِدُ عِنْدِي، وَكُلُّهُ صَحِيحٌ، وَمِنَ الْعَمَمِ تَمَامُ الشَّبَابِ. يُقَالُ: نَحَلُّ عُمَّ، إِذَا طَالَ وَاسْتَوَى، وَيُقَالُ أَيضًا: نَحَلُّ عَمِيمٌ وَشَجَرَ عَمِيمٌ، أَي: طَوِيلٌ تَامٌ، وَكَذَلِكَ امْرَأَةٌ عَمِيمَةٌ، أَي: تَامَةٌ الطَّوِيلِ حَسَنَةٌ.

ابن حَبِيبٍ^(١): هُوَ تَمَثِيلٌ، إِذْ كَانُوا أَهْلَ تَرْبِيَّتِهِ وَحَضَانَتِهِ؛ لِأَنَّهُمْ هُمُ الَّذِينَ كَانُوا احْتَضَنُوهُ وَكَفَلُوهُ وَوَلَّوهُ؛ لِأَنَّهُ كَانَ ابْنَ أُخْتِهِمْ، قَالَ: وَقَدْ يُقَالُ فِي الثَّمِّ: الثَّمَامُ أَيضًا، وَلَيْسَ الثَّمَامُ الَّذِي هُوَ مِنْ شَجَرِ الصَّحَارَى، وَلَكِنَّ الثَّمَامَ مِنَ الثَّمِّ، وَهُوَ الرُّطْبُ مِنَ النَّبَاتِ كُلِّهِ أَيُّ نَبَاتٍ كَانَ، الَّذِي اسْتَقَلَّ مِنَ الْأَرْضِ وَتَمَّ نَبَاتُهُ إِلَّا أَنَّهُ رَطْبٌ لَمْ يَبْسُ، فَإِذَا بَسَ فَهُوَ رَمٌّ وَرِمَامٌ، ثُمَّ إِذَا تَكَسَّرَ وَتَحَطَّمَ كَانَ حُطَامًا.

(جامع العقل)

- تَقَدَّمَ «جَرَحُ الْعَجَمَاءِ جُبَارٌ» وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ عَجَمَاءَ؛ لِأَنَّهَا لَا تَتَكَلَّمُ، قَالَ حَمِيدُ بْنُ تَوْرٍ^(٢):

وَلَمْ أَرِ مَخْرُوجًا لَهُ مِثْلُ صَوْتِهَا وَلَا عَرَبِيًّا شَافَهُ صَوْتُ أَعْجَمَاءَ

- وَ«الْجُبَارُ»: الْهَدْرُ الَّذِي لَا طَلَبَ فِيهِ، وَلَا قَوْدَ، وَلَا دِيَّةَ، وَتَقَدَّمَ مَا مَعْنَى «فَصَاعِدًا» وَوَجْهُ انْتِصَابِهِ.

- وَقَوْلُهُ: «إِلَّا أَنْ تَرْمَحَ الدَّابَّةُ»: هُوَ أَنْ تَرُكُضَ بِرِجْلِهَا.

- وَ«تَرْقَى فِي النَّخْلَةِ»: تَصْعَدُ - بِكَسْرِ الْقَافِ وَفَتْحِهَا فِي الْمُسْتَقْبَلِ -

(١) تَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لابن حَبِيبٍ (٤٤٧/١).

(٢) دِيوَانُهُ (٢٧).

وَالْمَاضِي مِنْهُ / رَقِي - بَفَتْحِ الْقَافِ وَكَسْرِهَا أَيْضًا، وَكَسْرُهَا أَفْصَحُ -، وَالْهَمْزَةُ
مَعَ فَتْحِ الْقَافِ لُغَةٌ لِطَبِئٍ قَلِيلَةٌ^(١). وَقَوْلُهُ: «عَلَى عَاقِلَةِ الَّذِي جَبَدَهُ» فَإِنَّهُ بِالذَّالِ
الْمُعْجَمَةِ. يُقَالُ: جَبَدَ الشَّيْءَ وَجَذَبَهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ.

- وَقَوْلُهُ: «كَانُوا أَهْلَ دِيْوَانَ أَوْ مُقْطَعِينَ» [١٢]. مَفْتُوحُ الطَّاءِ^(٢)،
وَالْمُقْطَعُونَ: الَّذِينَ لَا دِيْوَانَ لَهُمْ. يُقَالُ: رَجُلٌ مُقْطَعٌ، وَهُوَ الَّذِي يُفْرَضُ
لِنَظَرَاتِهِ وَلَا يُفْرَضُ لَهُ، وَأَهْلُ الدِّيْوَانِ: هُمُ الَّذِينَ يُرْزَقُونَ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ.

- و«الْفَرِيَّةُ» مَكْسُورَةُ الْفَاءِ سَاكِنَةُ الْعَيْنِ، وَجَمْعُهَا: فَرَى كِلْحِيَّةٍ وَرِحَا.

- وَفِي بَعْضِ نُسَخِ «الْمَوْطَأِ»: «ظَهْرَانِي قَوْمٍ»، وَفِي بَعْضِهَا: «ظَهْرِي»
وَتَقَدَّمَ مَعْنَى هَذِهِ التَّشْبِيهِ، وَأَنَّ كِلَيْهِمَا جَائِزٌ.

- وَيُقَالُ: «لَطَخْتُهُ» [بِشَيْءٍ]^(٣) خَفِيفٌ غَيْرُ مُشَدَّدٍ، وَلَطَخْتُهُ بِالْحَاءِ وَالْخَاءِ.

(مَا جَاءَ فِي قَتْلِ الْغَيْلَةِ وَالسَّحْرِ)

- الْغَيْلَةُ: الْغَدْرُ وَالْمَكْرُ. يُقَالُ: غَالَهُ يُغْوِلُهُ، وَاعْتَالَهُ يَغْتَالُهُ. قَالَ أَبُو الْوَلَيْدِ^(٤):

وَأَصْحَابُنَا يُورِدُونَهُ عَلَى وَجْهَيْنِ:

[أَحَدُهُمَا]^(٥) التَّبِيَّ عَلَى وَجْهِ التَّحْيِيلِ وَالْخَدِيعَةِ.

(١) النَّصُّ مِنْ مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (٢٩٩/١)، وَفِيهِ بَعْدَ ذَلِكَ: وَالْأَوَّلُ أَشْهُرُ وَأَعْرَفُ.

(٢) هَذِهِ الْفَقْرَةُ وَالْفَقْرَاتُ الَّتِي بَعْدَهَا كُلُّهَا لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ (٢/٢٧٨).

(٣) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ: «لَطَخْتَهُ بِشَيْءٍ» وَفِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ:
«لَطَخْتَهُ بِشَيْءٍ».

(٤) الْمُتَنَقَّى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِي (٧/١١٦).

(٥) عَنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ وَ«الْمُتَنَقَّى».

وَالثَّانِي: عَلَى وَجْهِ الْقَصْدِ الَّذِي لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ الْحَطَأُ.

- وَمَعْنَى «تَمَالًا»: تَعَاوَنَ وَاجْتَمَعَ. يُقَالُ: تَمَالَأَ الْقَوْمُ عَلَى الْأَمْرِ^(١) تَمَالُؤًا، وَمِنْهُ قِيلَ لِلْجَمَاعَةِ مَالًا؛ لِأَنَّ بَعْضَهُمْ يُعِينُ بَعْضًا وَيَعُضِدُهُ.

- و«صَنَعَاءُ» مَمْدُودٌ: مَدِينَةٌ مِنْ بِلَادِ الْيَمَنِ^(٢) مَعْرُوفَةٌ، وَإِنَّمَا خَصَّهَا بِالذِّكْرِ؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ مَوْضِعَ نَزُولِ النَّازِلَةِ النَّبِيِّ اسْتُغْتِي فِيهَا^(٣) وَالنَّسَبُ إِلَيْهَا: صَنَعَاوِيٌّ^(٤)، وَلَا يَجُوزُ قَصْرُهَا^(٥) إِلَّا فِي ضَرُورَةِ الشُّعْرِ، كَقَوْلِهِ^(٦):

* لَا بُدَّ مِنْ صَنَعَا وَإِنْ طَالَ السَّفَرُ *

وَكَانَ أَوَّلُ مَنْ نَزَلَهَا صَنَعَاءُ بْنُ أَرَاكِ بْنِ يَعْبُرَ بْنِ عَابِرٍ، فَسُمِّيَتْ [بِهِ]^(٧)، وَقِيلَ: إِنَّ الْحَبَشَةَ لَمَّا دَخَلَتْهَا، فَزَارَتْهَا مَنِيبَةً بِالْحِجَارَةِ قَالَتْ: صَنَعَةٌ [صَنَعَةٌ]^(٨)، وَتَفْسِيرُهُ بِلِسَانِهِمْ حَصِينَةٌ. [فَسُمِّيَتْ بِذَلِكَ]^(٨). قَالَ الْهَمْدَانِيُّ^(٩): قَدْ كَانَتْ فِي

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَيْشِيِّ (٢٧٨/٢).

(٢) مَعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمَ (٨٤٣)، وَمَعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٤٨٣/٣).

(٣) بَعْدَهَا فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ: «عَلَى مَا يَأْتِي...».

(٤) يُرَاجَعُ: الْمَقْصُورُ وَالْمَمْدُودُ لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي (٣٨٦).

(٥) النَّسَبَةُ الْمَشْهُورَةُ إِلَيْهَا: «صَنَعَانِيٌّ» وَرَبِّمَا قِيلَ: صَنَعَانِيٌّ.

(٦) يُرَاجَعُ: ضَرُورَةُ الشُّعْرِ لِأَبِي سَعِيدِ السَّرِيفِيِّ (٩٢، ٩٦)، وَضَرَائِرُ الشُّعْرِ لِابْنِ عَصْفُورٍ (١١٦)،

وَشَرْحُ الشُّوَاهِدِ لِلْعَيْنِيِّ (٥١١/٥) قَالَ: «ذَكَرَهُ الرَّيَاشِيُّ، وَلَمْ يَعْزِهِ إِلَى رَاجِزٍ، وَعَجَزَهُ قَوْلُهُ:

* وَإِنْ تَحَنَى كُلُّ عَوْدٍ وَدَبَّرَ *

(٧) فِي الْأَصْلِ: «بِذَلِكَ» وَالتَّصْحِيحُ مِنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ وَمَعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمَ.

(٨) سَاقِطٌ مِنَ الْأَصْلِ، مَوْجُودَةٌ فِي الْمَصْدَرِينَ السَّابِقِينَ.

(٩) فِي «مَعْجَمِ مَا اسْتَعْجَمَ» وَيُرَاجَعُ: صِفَةُ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ لِلْهَمْدَانِيِّ (٨١). وَالْهَمْدَانِيُّ هُوَ =

الْجَاهِلِيَّةِ تُسَمَّى أَزَالَ، قَالَ: وَأَمَّا أَوَّلُ مَنْ نَزَلَهَا وَأَسَّسَهَا^(١) وَأَسَّسَ قَصَبَتَهَا: عُمْدَانُ بْنُ سَامِ بْنِ نُوحٍ، وَفِيهَا تُعْرَفُ [ذُرِّيَّتُهُ]^(٢) إِلَى الْيَوْمِ.

(مَا يَجِبُ فِيهِ الْعَمْدُ)

- كَانَ الْأَصْمَعِيُّ^(٣) لَا يُجِيزُ «فَاضَتْ نَفْسُهُ»، وَلَا فَاضَ الرَّجُلُ وَيَقُولُ: إِنَّمَا الصَّوَابُ: فَاطَ الرَّجُلُ - بِالظَّاءِ - : إِذَا مَاتَ، وَاحْتَجَّ عَلَيْهِ بَعْضُ أَصْحَابِهِ^(٤) بِقَوْلِ الرَّاجِزِ^(٥):

* فَفَقِئْتُ عَيْنٌ وَفَاضَتْ نَفْسٌ *

= الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَعْقُوبَ (ت بعد ٣٤٤ هـ) مُؤَرِّخٌ نَسَابَةٌ لُغَوِيٌّ مَشْهُورٌ.

(١) هَذَا كَلَامُ الْهَمْدَانِيِّ نَقَلَهُ عَنْهُ الْبَكْرِيُّ فِي «مَعْجَمِهِ» وَيُظْهِرُ أَنَّهُ نَقَلَهُ مِنْ «الْإِكْلِيلِ» لِلْهَمْدَانِيِّ؛ لِأَنَّهُ قَالَ فِي «صِفَةِ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ»: «وَصَنَعَاءُ أَقْدَمُ مُدُنِ الْأَرْضِ؛ لِأَنَّ سَامَ بْنَ نُوحٍ الَّذِي أَسَّسَهَا، وَقَدْ جَمَعْتُ أَخْبَارَهَا فِي الْقَدِيمِ فِي كِتَابِ «الْإِكْلِيلِ» وَأَضْرِبْنَا عَنْ ذِكْرِ قَدِيمِهَا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ صَفْحًا».

(٢) فِي الْأَصْلِ: «بِهِ» وَالتَّصْحِيحُ مِنْ مَصْدَرِهِ «مَعْجَمٌ مَا اسْتَعْجَمَ».

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٧٩).

(٤) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ: «أَصْحَابِنَا».

(٥) هُوَ ذَكَيْنُ بْنُ رَجَاءِ الْفُقَيْمِيُّ التَّمِيمِيُّ، تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ، وَالْبَيْتُ فِي نَوَادِرِ أَبِي زَيْدٍ (٥٧٨)، وَقَبْلَهُ:

* اجْتَمَعَ النَّاسُ وَقَالُوا عُرْسُ *

وهو في إصْلَاحِ الْمَنْطِقِ (٢٨٦)، وَشَرَحَ آيَاتِهِ (٤٩٦)، وَتَهْذِيبِ (٦١٨)، وَتَرْتِيبِهِ «الْمَشُوفِ الْمُعْلَمِ...» (٥٨٧)، وَتَهْذِيبِ الْأَلْفَاظِ لِابْنِ السَّكِّتِ أَيْضًا (٤٥٠)، وَجَمْهَرَةِ الْأَلْفَاظِ (٩٣٣)، وَالْإِبْدَالِ لِأَبِي الطَّيِّبِ اللَّغَوِيِّ (٢/٢٦٧)، وَالْمُنْصَفِ (٣/٩٠)، وَالْمُخَصَّصِ (٦/١٢٦)، وَبَعْدَهُ فِي «شَرْحِ آيَاتِ إصْلَاحِ الْمَنْطِقِ»:

إِذَا قِصَاعٌ كَالْأَكْفِ خَمْسُ
زَكَلَخَاتٍ مَائِرَاتٍ مُلْسِ

فَقَالَ: لَيْسَتْ الرَّوَايَةُ هَكَذَا، وَإِنَّمَا الرَّوَايَةُ:

* فَفُقِّتْ عَيْنُ وَطْنِ الطَّرْسِ *

قَالَ: وَإِنَّمَا الْحُجَّةُ قَوْلُ رُوَيْبَةَ (١):

* لَا يَذْفُونُ مِنْهُمْ مَنْ فَاظًا *

وَأَجَازَ غَيْرُ الْأَصْمَعِيِّ: «فَاضَتْ نَفْسُهُ» بِالطَّاءِ وَالضَّادِ، وَأَنْشَدَ (٢):

(١) الْبَيْتُ لِرُوَيْبَةَ فِي دِيوانِهِ «الْمَخْطُوط» أَوْلَاهَا:

إِنَّا أَنَا نَلْزِمُ الْجَفَاظَا

إِذْ سَمِعَتْ رَبِيعَةَ الْكِظَاظَا

أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ مُحَقِّقُ دِيوانِ الْعَجَّاجِ الدُّكْتُورِ عَبْدِ الْحَفِيفِ السُّطِّيِّ فِي تَخْرِيجِ أَرَجِيزِ دِيوانِ الْعَجَّاجِ (٤٨٩-٤٩٠) وَلَمْ تَرِدْ فِي دِيوانِهِ الْمَطْبُوعِ. وَالشَّاهِدُ فِي أَغْلِبِ الْمَصَادِرِ الْمَذْكُورَةِ فِي الشَّاهِدِ قَبْلَهُ، وَيُرَاجَعُ: الْكامل (٣٤٨/١).

(٢) هَذَا الشَّاهِدُ لَمْ يَرِدْ فِي «التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ» لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ. وَيُرَوَى لِأَبِي زُبَيْدِ الطَّائِيِّ مِنْ قَصِيدَةِ يَرْتِي بِهَا اللَّجْلَاجَ، وَهُوَ ابْنُ أُخِيهِ، أَوْلَاهَا:

وَإِنَّ طَوْلَ الْحَيَاةِ غَيْرُ سَعُودٍ وَضَلالٌ تَأْمِيلُ نَبْلِ الْخُلُودِ

قَالَ الْبَغْدَادِيُّ فِي شَرْحِ آيَاتِ الْمُعْنَى (٢٧/٨) هَذَا الْبَيْتُ فِي شِعْرِ أَبِي زُبَيْدِ الطَّائِيِّ وَاسْمُهُ حَزْمَلَةُ بْنُ الْمُنْدِرِ، يَرْتِي بِهِ ابْنُ أُخِيهِ اللَّجْلَاجَ، وَقَبْلَهُ:

غَيْرَ أَنَّ اللَّجْلَاجَ قَصَّ جَنَاحِي يَوْمَ فَارَقْتُهُ بِأَعْلَى الصَّعِيدِ

صَادِيًا يَسْتَعِينُ غَيْرَ مُعَاثٍ وَلَقَدْ كَانَ عَصْرَةَ الْمَنْجُودِ

وَجَمَعَ شِعْرَ أَبِي زُبَيْدِ الدُّكْتُورِ نُورِيِّ حَمُودِيِّ الْقَيْسِيِّ وَنَشَرَهُ فِي بَغدَادِ سَنَةِ (١٩٦٧ م) ثُمَّ أَعَادَهُ فِي شِعْرَاءِ إِسْلَامِيونَ الْمَطْبُوعِ بِبِירוْتِ سَنَةِ (١٩٨٤ م) وَلَمْ يَرِدِ الْبَيْتُ فِي الْقَصِيدَةِ الَّتِي أَثْبَتَهَا هُنَاكَ، وَلَا فِيمَا نَسَبَ إِلَيْهِ وَإِلَى غَيْرِهِ، وَالْبَيْتُ مِنْ شِوَاهِدِ ابْنِ عَقِيلٍ فِي «شَرْحِ الْأَلْفِيَّةِ». قَالَ الشَّيْخُ =

كَادَتْ النَّفْسُ أَنْ تَفِيضَ عَلَيْهِ إِذْ تَوَى حَشَوَ رِيْطَةَ وَبُرُودِ

وَقَالَ الْمُبَرِّدُ^(١): أَخْبَرَنِي التَّوَزِيُّ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ أَنَّهُ قَالَ: كُلُّ الْعَرَبِ يَقُولُونَ: فَاضَتْ نَفْسُهُ [بِالضَّادِ إِلَّا بِنِي ضَبَّةٍ فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ فَاطَتْ نَفْسَهُ بِالظَّاءِ، وَقَالَ:]^(٢)

= مُحَمَّدٌ مُحِبِّي الدِّينِ عَبْدِ الحَمِيدِ فِي هَامِشِهِ: «وَقَدْ عَثَرْنَا عَلَيْهِ بَعْدَ طَوْلٍ بِحَثِّ عَلِيٍّ أَنَّهُ مِنْ كَلِمَةِ لِمُحَمَّدِ بْنِ مَنَازِرٍ، أَحَدِ شُعْرَاءِ البَصْرَةِ، يَرْتِي بِهَا رَجُلًا اسْمُهُ عَبْدِ المَجِيدِ». وقصيدة ابن مناذر المُشَارُ إِلَيْهَا فِي تَعْلِيْقِ الشَّيْخِ مَوْجُودَةٌ فِي الكَامِلِ لِلْمُبَرِّدِ (١٤٢٧)، وَالتَّعَاذِي وَالمَرَاثِي لَهُ أَيْضًا (٣٠٧)، وَطَبَقَاتِ الشُّعْرَاءِ لِابْنِ المُعْتَزِّ (١٢٢). . . . وَغَيْرَهَا، وَلَا يَوْجَدُ فِيهَا البَيْتَ المَذْكُورَ، وَهُوَ فِي أَدَبِ الكَاتِبِ (٤٠٦)، وَشَرَحَهُ «الْاِقْتِضَابُ» لِابْنِ السَّيِّدِ (٢٤٦/٣)، وَشَرَحَهُ لِلجَوَالِيْقِيِّ (٢٩٧)، وَالمُغْنِي (٨٦٨)، وَشَرَحَ شَوَاهِدَهُ لِلسُّيُوطِيِّ (٣٢١)، وَشَرَحَ آيَاتِهِ لِلبَغْدَادِيِّ كَمَا أَسْلَفْنَا. وَابْنُ مَنَازِرٍ يَظْهَرُ أَنَّهُ عَارِضٌ قَصيدَةَ أَبِي زَيْدٍ، وَقَصيدَتُهُ فِي رِثَاءِ عَبْدِ المَجِيدِ بْنِ عَبْدِ الوَهَّابِ التَّقْفِيِّ، قَالَ المُبَرِّدُ: وَكَانَ بِهِ صَبًّا، وَاعْتَبَطَ عَبْدِ المَجِيدِ لِحَشْرِينَ سَنَةً مِنْ غَيْرِ مَا عَلَّةٍ، وَكَانَ مِنْ أَجْمَلِ الفَتِيَانِ وَأَدْبَهُمْ وَأَظْرَفَهُمْ، فَذَلِكَ حَيْثُ يَقُولُ ابْنُ مَنَازِرٍ:

حِينَ تَمَّتْ آدَابُهُ وَتَرَدَّى بِرِدَاءٍ مِنَ الشَّبَابِ جَدِيدِ
وَسَقَاهُ مَاءُ الشَّيْبَةِ فَاهَتَّ رَأَاهُ تَزَارَ العُضُنُ التَّدِيَّ الأَمْلُودِ
وَسَمَتْ نَحْوَهُ العُيُونُ وَمَا كَا نَ عَلَيْهِ لِرَأْسِهِ مِنْ مَزِيدِ

ثُمَّ قَالَ: وَأَوَّلُ الشُّعْرِ:

كُلُّ حَيٍّ لَأَقَى الحِمَامَ فَمُودِي مَا لِحَيٍّ مُؤَمَّلٍ مِنْ خُلُودِ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَيَّ المُوَطَّأِ لِأَبِي الوَلِيدِ الوَقْشِيِّ دُونَ ذِكْرِ السَّنَدِ، وَفِي الكَامِلِ لِلْمُبَرِّدِ (٣٤٨): «وَحَدَّثَنِي أَبُو عُثْمَانَ المَازِنِيُّ أَحْسِبُهُ عَنْ أَبِي زَيْدٍ، قَالَ: كُلُّ الْعَرَبِ . . .» وَيُرَاجَعُ: نَوَادِرُ أَبِي زَيْدٍ (٢٤٠)، عَنْ هَامِشِ «الكامل» وَأَمَّا بِنَوْضَبَةَ بْنِ أَدِّ بْنِ طَابِحَةَ فَفَقِيْلَةٌ مُضَرَّبَةٌ عَدَنَانِيَّةٌ مَشْهُورَةٌ، يُرَاجَعُ: جَمَهْرَةُ النِّسَبِ (٢٩٢)، وَجَمَهْرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (٢٠٣)، وَالأَنْسَابُ لِأَبِي سَعْدِ السَّمْعَانِيِّ (١٤٤/٨). . . وَغَيْرَهَا. وَالتَّوَزِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ هُرُونَ (ت ٢٣٨ هـ).

(٢) عَنْ «المُخْتَارِ . . .» لِلْمَوْلَفِ.

وَقَيْسٌ تَقُولُ: فَاصَتْ نَفْسُهُ، وَاخْتَلَفَ أَهْلُ اللُّغَةِ فِي هَذَا، فَمِنْهُمْ مَنْ يَكْتُبُهُ بِطَاءٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكْتُبُهُ بِضَادٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: مَتَى ذُكِرَتِ النَّفْسُ فَبِالضَّادِ كَفَيْضٍ غَيْرِهَا، وَمَتَى قِيلَ: فَاطَ فُلَانٌ وَلَمْ تُذَكَّرِ النَّفْسُ فَبِالطَّاءِ، هَذَا قَوْلُ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ.

قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَهُهُ اللهُ -: الْأَصُوبُ أَنْ يُقَالَ: فَاطَ الْمَيِّتُ، لَا تُذَكَّرُ نَفْسُهُ، وَفَاصَتْ نَفْسُ الْمَيِّتِ؛ إِذْ مَعْنَى تَفَيْضُ نَفْسُهُ أَيُّ: تَخْرُجُ، وَأَصْلُهُ مَا يَخْرُجُ مِنْ فِيهِ مِنْ رَغْوَةٍ عِنْدَ الْمَوْتِ.

- وَ«النَّائِرَةُ»: الْفِتْنَةُ وَالْإِحْنَةُ^(١)، شُبِّهَتْ بِالنَّارِ الْهَائِجَةِ، وَلْتَشْبِيهِهِمَا إِيَّاهَا بِالنَّارِ قَالُوا: طَفَّتْ النَّائِرَةُ، وَاشْتَعَلَتِ النَّائِرَةُ، كَمَا يُقَالُ فِي النَّارِ بَعَيْنَهَا، وَيُسَمُّونَ الْحَرْبَ أَيْضًا نَارًا، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿كَلِمًا أَوْفَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ﴾. وَأَمَّا قَوْلُهُ: «فَيْزِي» فَتَقَدَّمَ شَرْحُهُ.

(مَا جَاءَ فِي دِيَةِ السَّائِبَةِ وَجِنَايَتِهِ)

- «السَّائِبَةُ»: ^(٣) هُوَ الْعَبْدُ يَعْتَقُ سَائِبَةً، يَقُولُ لَهُ مَالِكُهُ: أَنْتَ سَائِبَةٌ، يُرِيدُ بِذَلِكَ عِتْقَهُ، وَأَنْ لَا وَلَاءَ لَهُ عَلَيْهِ، أَوْ أَعْتَقْتُكَ سَائِبَةً وَالْعِتْقُ عَلَى هَذَا مَاضٍ بِإِجْمَاعٍ. وَإِنَّمَا اخْتَلَفَ الْفُقَهَاءُ فِي وَلَائِهِ، وَفِي كَرَاهَةِ هَذَا الشَّرْطِ وَإِبَاحَتِهِ، وَالْجَمُّهُورُ عَلَى / كَرَاهَتِهِ، وَعَلَى أَنْ وَلَاءَهُ لِلْمُسْلِمِينَ، كَأَنَّهُ فَصَدَ عِتْقَهُ عَنْهُمْ.

ب/٩٥

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/ ٢٨١).

(٢) سُورَةُ الْمَائِدَةِ، آيَةُ: ٦٤.

(٣) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ (٢/ ٢٣٢).

- «الْأَرْقَمُ»: الْحَيَّةُ الذَّكْرُ الْعَادِي عَلَى النَّاسِ .
- وَقَوْلُهُ: «إِنْ يُتْرَكَ يَلْقَمُ، وَإِنْ يُقْتَلُ يُنْقَمُ». يَقُولُ: مَنْ تَرَكَهُ مِمَّنْ يَرَاهُ وَلَمْ
يَقْتُلْهُ النَّقْمَهُ، وَمَنْ قَتَلَهُ مَاتَ، كَأَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى مَثَلِ حَدِيثِ الْأَنْصَارِيِّ الَّذِي قَتَلَ
الْحَيَّةَ فَمَاتَ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَيَأْتِي فِي «الْجَامِعِ»^(١)، وَيُقَالُ: لَقَمَ يَلْقَمُ، وَنَقَمَ
يُنْقَمُ.

(١) لم يذكره في كتاب «الجامع» فلعله ذكره في (الكبير) «المختار الجامع بين المنتقى والاستذكار».

كِتَابُ الْقَسَامَةِ (١)

(تَبْدِيَةِ أَهْلِ الدَّمِّ فِي الْقَسَامَةِ)

- «الْقَسَامَةُ» - مُحَفَفَةُ السَّيْنِ - وَأُولَعَتِ الْعَامَّةُ بِالتَّشْدِيدِ، وَحَقِيقَتُهَا أَنَّهَا الْأَيْمَانُ. يُقَالُ (٢): قَتَلَ فُلَانٌ بِالْقَسَامَةِ، أَي: بِالْأَيْمَانِ، ثُمَّ يُسَمَّى الْقَوْمُ الْمُقْسِمُونَ قَسَامَةً، فَيُقَالُ: جَاءَتْ قَسَامَةٌ مِنْ بَنِي فُلَانٍ، وَكَأَنَّهَا مَصْدَرٌ سُمِّيَ بِهِ، كَمَا يُقَالُ: مَاءٌ غَوْرٌ، أَي: غَائِرٌ، وَرَجُلٌ عَدْلٌ، أَي: عَادِلٌ، وَهُوَ مِنَ الْمَصَادِرِ الشَّاذَّةِ جَاءَتْ عَلَى تَصْرِيفِ أَفْعَالِهَا؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ أَفْسَمَ يُفْسِمُ إِفْسَامًا، وَ«فَعَالَةٌ» إِنَّمَا تَكُونُ مِنَ الْأَفْعَالِ الثَّلَاثِيَّةِ، كَالسَّفَاهَةِ وَالصَّرَامَةِ، فَمَنْزِلَةُ الْقَسَامَةِ مِنَ الْإِفْسَامِ كَمَنْزِلَةِ الْعَطَاءِ مِنَ الْإِعْطَاءِ، فَإِنَّهُ جَاءَ عَلَى حَذْفِ الزِّيَادَةِ.

و«الْفَقِيرُ»: اسْمٌ يَقَعُ عَلَى كُلِّ حُفْرَةٍ تُحْفَرُ فِي الْأَرْضِ [مِثْلُ الْبَيْرِ وَالْعَيْنِ وَنَحْوِهِمَا] (٣). وَالْفُقْرَةُ وَالْفِقْرَةُ: اسْمٌ يَقَعُ عَلَى كُلِّ حُفْرَةٍ تُحْفَرُ فِي الْأَرْضِ يُعْرَسُ فِيهَا فَسِيلُ النَّحْلِ، وَيُقَالُ لَهَا: فَقِيرٌ أَيْضًا، وَهِيَ بِمَعْنَى مَفْقُورَةٍ، كَمَا يُقَالُ: امْرَأَةٌ قَتِيلٌ بِمَعْنَى مَقْتُولَةٍ.

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٨٧٧)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُضْعَبٍ الرَّهْرِيِّ (٢/٢٥٩)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٢٣٤)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١/٤٣١)، وَالتَّمْهِيدُ (١٤/٢٤٧)، وَالاسْتِذْكَارُ (٢٥/٢٩٥)، وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ (٢/٢٨٣)، وَالمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٧/٥١)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٣/٧٧)، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (٤/٢٠٧)، وَكَشْفُ الْمُعْطَى (٣٣٢).

(٢) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (٢/٢٨٣).

(٣) عَنِ «المُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ.

- وَقَوْلُهُ: «فَاتَى يَهُودَ» يَجُوزُ فِيهِ الصَّرْفُ^(١) عَلَى أَنْ يَكُونَ جَمْعَ يَهُودِيٍّ، وَيَجُوزُ تَرْكُ الصَّرْفِ عَلَى أَنْ يُرِيدَ بِهِ الْأُمَّةَ [وَالْقَبِيلَةَ]^(٢).

- وَقَوْلُهُ: «وَأَمَّا أَنْ يُؤْذِنُوا بِحَرْبٍ» رَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ^(٣): بِكَسْرِ الدَّالِ، وَالْوَجْهُ فَتَحُّهَا؛ لِأَنَّهُ مِنْ قَوْلِكَ: أَذَنْتُ غَيْرِي بِالْأَمْرِ أَوْذَنُهُ: إِذَا أَعْلَمْتُهُ، وَأَوْذَنْ هُوَ بِالْأَمْرِ: إِذَا أَعْلِمَ بِهِ، فَإِذَا كُنْتَ أَنْتَ الْعَالِمُ بِهِ قُلْتَ: أَذَنْتُ بِهِ أَدْنُ، مِثْلَ عَلِمْتُ أَعْلَمُ. فَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَتَسْتَحِقُّونَ دَمَ صَاحِبِكُمْ أَوْ قَاتِلِكُمْ؟» عَلَى الشَّكِّ مِنَ الرَّاويِّ، فَالصَّحِيحُ: «دَمَ صَاحِبِكُمْ» لِأَنَّهُ كَذَا وَقَعَ فِي حَدِيثِ^(٤) لَابْنِ أَبِي لَيْلَى مِنْ غَيْرِ شَكِّ. وَالصَّاحِبُ^(٥) - هَاهُنَا - أَشْبَهُ؛ لِأَنَّهُ أَرَادَ الْقَتِيلَ الَّذِي قُتِلَ؛ وَأَمَّا مَنْ رَوَى: «قَاتِلِكُمْ» فَيَسْبِغِي أَنْ يُرِيدَ دَمَ الَّذِي قَتَلَ صَاحِبِكُمْ، وَكَانَ يَجِبُ أَنْ يَقُولَ: دَمَ قَاتِلِ صَاحِبِكُمْ، فَيُضَيَّفُ الْقَاتِلَ إِلَى صَاحِبِهِمُ الْمَقْتُولِ لِأَنَّهُمْ، وَلَكِنَّهُمْ لَمَّا كَانُوا طَالِبِينَ لِلْقَاتِلِ أَضَافَهُ إِلَيْهِمْ لِذَلِكَ، كَأَنَّهُ قَالَ: الْقَاتِلَ الَّذِي تَطْلُبُونَهُ. وَالْعَرَبُ قَدْ تُضَيَّفُ الشَّيْءَ إِلَى الشَّيْءِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ، إِذَا كَانَتْ بَيْنَهُمَا مُلَابَسَةٌ وَعُلْفَةٌ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى^(٦): ﴿ذَلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِي﴾ وَلَا مَقَامَ لِلَّهِ تَعَالَى، وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ: مَقَامَهُ بَيْنَ يَدَيْيَ وَقَدْ يُحْتَمَلُ أَيْضًا أَنْ يُرِيدَ بِصَاحِبِكُمْ: الْقَاتِلَ، كَمَا يَقُولُ

(١) هَذِهِ الْفَقْرَةُ وَالْفَقْرَاتُ الَّتِي تَلِيهَا عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (٢/٢٨٣).

(٢) عَنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ.

(٣) فِي الْأَصْلِ: «أَبُو عُبَيْدِ اللَّهِ».

(٤) فِي الْأَصْلِ: «الْحَدِيثُ» وَالنَّصْحِيحُ مِنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ وَالتَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ.

(٥) مَا زَالَ الثَّقَلُ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ.

(٦) سُورَةُ إِبْرَاهِيمَ، آيَةُ: ١٤.

الرَّجُلُ لِلْحَاكِمِ : هَذَا صَاحِبِي فَأَنْصِفْنِي مِنْهُ ، أَيْ : هَذَا الْجَانِي عَلَيَّ ، وَالَّذِي أَطْلَبُهُ ، وَلاَ يَسُرُّ يَرِيدُ أَنَّهُ صَدِيقُهُ . و«اللُّوْثُ» : الشُّبْهَةُ فِي دَعْوَى الدِّمِّ (١) ، مَنْ لَآثَ بِهِ النَّاسُ : اسْتَدَارُوا حَوْلَهُ ، كَأَنَّهُ تَعَصَّبَتْ بِهِ الشُّبْهَةُ .

- وَقَوْلُهُ : «إِلَّا أَنْ يَنْكُلَ أَحَدٌ» مَعْنَاهُ : يَجْبُنُ وَيَتَأَخَّرُ عَنِ الِیْمَنِ ، وَهُوَ مَضْمُومٌ الْكَافِ ، وَالْمَاضِي مِنْهُ : نَكَلَ - مَفْتُوحُ الْكَافِ - ، هَذِهِ الَّلُغَةُ الْفَصِيحَةُ ، وَحَكَى بَعْضُ الَّلُغَوِيِّينَ (٢) : نَكَلَ - بِكَسْرِ الْكَافِ - وَفِي الْمُسْتَقْبَلِ يَنْكُلُ بِفَتْحِهَا (٣) .
- وَقَوْلُ مَالِكٍ : «يَخْلِفُ مِنْ وُلَاةِ الدِّمِّ خَمْسُونَ» . تَكُونُ «مِنْ» لِلتَّبَعِيضِ أَوْ لِلجِنْسِ ، كَمَا تَقَرَّرَ فِي «الْكَبِيرِ» (٤) .

- وَقَوْلُهُ : «وَإِنَّمَا فَرَّقَ بَيْنَ الْقَسَامَةِ فِي الدِّمِّ وَالْإِيْمَانِ [فِي الْحُقُوقِ] (٥) أَنْ الرَّجُلَ» . الرَّوَايَةُ : «فُرُقٌ» بِتَشْدِيدِ الرَّاءِ (٦) ، وَهُوَ فِعْلٌ مَاضٍ ، وَ«أَنَّ الرَّجُلَ» فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ بِهِ ، وَقَوْمٌ يُسَكِّنُونَ الرَّاءَ مِنْ «فُرُقٌ» وَيَرْفَعُونَهُ وَيُصَيِّفُونَهُ إِلَى «بَيْنَ» ، فَيَكُونُ «بَيْنَ» عَلَى هَذَا اسْمًا ظَرْفًا ، وَيَرْتَفِعُ «فُرُقٌ» بِالْإِبْتِدَاءِ ، وَ«أَنَّ الرَّجُلَ» خَبَرُهُ ، فَيَكُونُ مِثْلَ قَوْلِ الشَّاعِرِ (٧) :

-
- (١) عن مشارق الأنوار للقااضي عياض (١/٣٦٥) .
(٢) في «المختار» . . للمؤلف : «بعض أهل اللغة» .
(٣) في «المختار» . . للمؤلف : «يفتح الكاف» .
(٤) قال في الكبير «المختار» . . : «يأتي في المعنى» يقصد «فصل المعنى» .
(٥) عن «المختار» . . للمؤلف ، وكذلك هي في «الموطأ» .
(٦) التص في التعليق على الموطأ لأبي الوليد الوشبي (٢/٢٨٥) .
(٧) لم ينشده الوشبي في هذا الموضع ، وأنشده في موضع لاحق (٢/٣٣٤) ، ونسبه إلى أبي =

يُدِيرُونِي عَنْ سَالِمٍ وَأَدِيرُهُمْ وَجِلْدَةٌ بَيْنَ الْعَيْنِ وَالْأَنْفِ سَالِمٌ
- وَيَجُوزُ «يُبْدُونَ» وَ«يُبَدُونَ» بِالْتَّخْفِيفِ وَالتَّشْدِيدِ، وَالرَّوَايَةُ/ عَنْ مَالِكٍ بِالتَّشْدِيدِ^(١)،
وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ هُنَا: «إِنَّ الْمُبَدَّيْنِ بِالقَسَامَةِ أَهْلُ الدَّمِ»، فَهَذَا لَا يَكُونُ إِلَّا عَلَى
قَوْلٍ مَنْ يُشَدِّدُ، وَلَوْ كَانَ عَلَى قَوْلٍ مَنْ يُخَفِّفُ لَقَالَ: إِنَّ الْمُبَدَّأ^(٢) بِهِمْ.

(الميراث في القسامة)

- قَوْلُهُ: «غَيْبٌ»: جَمْعُ غَائِبٍ، كَذَا ضَبَطَهُ الْأَصِيلِيُّ^(٣)، وَضَبَطَهُ غَيْرُهُ:
«غَيْبٌ» وَكَذَا تَقَيَّدَ فِي كِتَابِي وَتَقَدَّمَ^(٤).

- = الأسود الدؤلي، ديوانه (١٦٤)، ونسبه إليه المؤلف أيضا في موضع لاحق، وهو في ديوانه
في الشعر المنسوب إليه؛ لأنه يتنازعه مجموعة من الشعراء منهم سالم بن دارة الغطفاني،
وزهير بن أبي سلمى، وقيل: لعبدالله بن عمر في ابنه سالم. يُراجع: سمط اللّالي (١/٦٦).
(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٨٥).
(٢) فِي «المُخْتَار...» لِلْمُؤَلِّفِ: «المبدوء...».
(٣) تَقَدَّمَ التَّعْرِيفُ بِهِ (٢/١٠٩).
(٤) يُرَاجَعُ ص (٣٢١).

[كِتَابُ الْحُدُودِ]^(١)

(مَا جَاءَ فِي الرَّجْمِ)

- قَوْلُهُ: «فَرَفَعَ يَدَهُ فَإِذَا فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ» كَذَا الرَّوَايَةُ^(٢). وَكَانَ الْوَجْهُ: فَإِذَا تَحْتَهَا، أَي: تَحْتَ يَدِهِ، وَمَنْ رَوَاهُ كَذَا فَالْهَاءُ عَائِدَةٌ عَلَى التَّوْرَةِ، وَيَجُوزُ أَنْ تَعُودَ عَلَى الْيَدِ، كَأَنَّهُ قَالَ: فَإِذَا فِي مَوْضِعِ يَدِهِ، فَحَذَفَ الْمُضَافَ وَأَقَامَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مَقَامَهُ.

- وَقَوْلُهُ: «فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ يُجْنِيءُ عَلَى الْمَرْأَةِ» كَذَا الرَّوَايَةُ. وَالْوَجْهُ: «يَجْنَأُ» بِالْهَمْزِ وَفَتْحِ الثَّوْنِ: أَي: يَمِيلُ وَيَنْحِي. يُقَالُ: جَنِيَءَ الرَّجُلُ يَجْنَأُ فَهُوَ أَجْنَأُ: إِذَا احْدَوْدَبَ، كَذَا قَالَ الرَّبِيعِيُّ^(٣). وَقَالَ صَاحِبُ «الْأَفْعَالِ»^(٤): جَنِيَءَ يَجْنَأُ، وَكَذَلِكَ هَدَىءٌ يَهْدَأُ فَهُوَ أَهْدَأُ، قَالَ الرَّاجِزُ^(٥):

* أَجْنَأُ يَمْشِي مَشْيَةَ الظَّلِيمِ *

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةُ يَحْيَى (٨١٩)، وَرَوَايَةُ أَبِي مُضْعَبِ الرَّهْرِيِّ (١٥/٢)، وَرَوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٢٤١)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٤١١/١)، وَالاسْتِذْكَارُ (٧/٢٤)، وَالتَّمْهِيدُ (٧/١٤)، وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ (٢/٢٤٧)، وَالْمُسْتَقْبَلُ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٦/١٣٢)، وَالْقَبْسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٩٧٧)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٣/٣٨)، وَشَرْحُ الرُّزْقَانِيِّ (٤/١٣٥)، وَكُشْفُ الْمُعْطَى (٣١١).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ (٢/٢٤٧).

(٣) مَخْتَصَرُ الْعَيْنِ (٢/٩٢)، وَفِيهِ: «وَقَدْ جَنِيَءَ يَجْنَأُ جَنَأً وَجُنُوءًا».

(٤) الَّذِي فِي الْأَفْعَالِ لِابْنِ الْقُوطَيْبَةِ (٢١٨): «جَنِيَءَ جَنَاءً: ارْتَفَعَ مِنْكَبَاهُ». وَقَالَ قَبْلَهَا: «جَنَأُ عَلَى الشَّيْءِ جُنُوءًا حَتَّى ظَهَرَ عَلَيْهِ».

(٥) الْبَيْتُ فِي اللِّسَانِ «هَدَأُ».

وَيُرْوَى^(١): «أهدأ». فَإِنْ قِيلَ: فَهَلَّا وَجَّهْتَهُ عَلَى تَخْفِيفِ الْهَمْزَةِ وَلَمْ تَجْعَلْهُ غَلَطًا؟ قِيلَ: الْقِيَّاسُ إِذَا حَقَّقْتَ الْهَمْزَةَ وَقَبَّلَهَا فَتَحَهُ أَنْ تُجْعَلَ أَلِفًا، كَقَوْلِكَ فِي قَرَأَ يَقْرَأُ فَكَذَلِكَ إِذَا حَقَّقْتَ يَجْنَأُ، الْقِيَّاسُ أَنْ يُقَالَ: يَجْنَأُ بِالْأَلِفِ لَا بِالْيَاءِ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ: «يَجْنَأُ» بِحَاءٍ غَيْرِ مُعْجَمَةٍ جَعَلَهُ مِنْ قَوْلِهِمْ: حَنَيْتُ عَلَيْهِ: إِذَا عَطَفْتَ، أَوْ مِنْ حَنَيْتُ ظَهْرِي أَحْنِيهِ وَحَنَوْتُهُ. وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ: «يُجَانِيءُ عَلَيْهِا» وَمَنْ قَالَ: «يُجْنِيءُ» يُخْرِجُ عَلَى مَعْنَى يُكَلِّفُ ذَلِكَ ظَهْرَهُ وَيَفْعَلُهُ بِهِ^(٢)، جَنَى يَجْنَأُ، تَعْدِيَةٌ جَنَى الرَّجُلُ يَجْنَأُ: إِذَا صَارَ كَذَلِكَ. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: أَجْنَأْتُ التُّرْسَ: جَعَلْتَهُ مُجْنَأً، أَيُّ: مُحْدَوْدِبًا، وَهَذَا مِثْلُهُ.

- وَقَوْلُهُ: «إِنَّ الْأَخْرَزَنِيَّ»: صَوَابُهُ بِكَسْرِ الْحَاءِ وَتَرْكِ الْمَدِّ، كَذَا حَكَاهُ أَهْلُ اللُّغَةِ^(٣)، وَمَعْنَاهُ: الْأَرْدَاُ وَالْبَائِسَ الشَّقِيَّ، قَالَهُ تَوْبِينُهَا لِنَفْسِهِ، وَكَذَلِكَ رَوَوْا قَوْلَ قَيْسِ بْنِ عَاصِمِ الْمِنْقَرِيِّ: «إِيَّاكُمْ وَالْمَسْأَلَةَ فَإِنَّهَا أَخْرَزَ كَسْبَ الرَّجُلِ»

(١) مشارق الأنوار للقااضي عياض (١/١٥٧).

(٢) جاء في هامش الأصل: «قال في «المُحْكَم» - الْجِيمُ وَالثُّونُ وَالْهَمْزَةُ -: جَنَأَ عَلَيْهِ يَجْنَأُ جُنُوءًا، وَتَجَانَأَ: أَكَبَّ، وَجَنَأَتِ الْمَرْأَةُ عَلَى الْوَلَدِ كَذَلِكَ، قَالَ:

بَيْضَاءُ صَفْرَاءُ لَمْ تَجْنَأْ عَلَى وَلَدٍ إِلَّا لِأَخْرَسِي وَلَمْ تَقْعُدْ عَلَى نَارٍ

وَقَالَ تَعَلَّبَ: جَنِيءٌ عَلَيْهِ: أَكَبَّ عَلَيْهِ يُكَلِّمُهُ، وَجَنِيءُ الرَّجُلُ يَجْنَأُ وَهُوَ أَجْنَأٌ: أَشْرَفَ كَاهِلُهُ عَلَى صَدْرِهِ. قَالَ تَعَلَّبَ: جَنِيءَ ظَهْرُهُ جُنُوءًا كَذَلِكَ، وَفِي «الْمُحْكَم» - الْهَاءِ وَالِدَالِ وَالْهَمْزَةِ - هَدَى الرَّجُلُ هَدَاءً فَهُوَ أَهْدَأُ: جَنِيءٌ، وَأَهْدَأُهُ الضَّرْبُ وَالْكِبَرُ». يُرَاجَعُ: الْمُحْكَم (٤/٢٥٣، ٧/٣٤٠).

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٤٨).

أَيُّ: أَرَدُوهُ وَشَرُّهُ. وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ بِالْمَدِّ قَالَ: وَمَعْنَاهُ أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا تَعَوَّدَ الْمَسْأَلَةَ لَمْ يَتَعَرَّضْ لِيَكْسَبَ شَيْئًا، وَلَا لِيَحْتَرِفَ فِي صِنَاعَةٍ. وَقَالَ أَبُو الْوَلِيدِ^(١): الْمَشْهُورُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ: أَنَّ الْأَخْرَ كِنَايَةٌ يُكْتَبِي بِهَا الْإِنْسَانُ عَنِ نَفْسِهِ وَعَنِ الْمُخَاطَبِ إِذَا أَخْبَرَ مَنْ يُخَاطَبُ، أَوْ يُخَاطَبُ بِمَا يُسْتَفْبِحُ. وَمَا حَكَاهُ الرَّوَاهُ مِنْ قَوْلِ مَا عَزَّ يَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ^(٢): أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ مَا عَزَّ قَالَ: إِنِّي زَيْتٌ، فَاسْتَفْبِحَ الرَّاوي أَنْ يُؤَدِّي اللَّفْظَ بِعَيْنِهِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مَا عَزَّ هُوَ الَّذِي نَطَقَ بِهِ، وَأَخْرَجَ نَفْسَهُ مُخْرَجَ مَنْ يُخْبِرُ عَنْ غَيْرِهِ وَهُوَ يُرِيدُ نَفْسَهُ، وَالْأَوَّلُ أَشْبَهُ وَالْبَيِّنُ بِالاعْتِرَافِ عَلَى نَفْسِهِ.

- وَأَمَّا قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَوْ سَتَرْتَهُ بِرِدَائِكَ» فَإِنَّهُ لَمْ يَرِدْ الرِّدَاءُ الْمَلْبُوسَ، وَإِنَّمَا هُوَ مِثْلُ مَضْرُوبٍ لِلْوِقَايَةِ وَالسُّتْرِ^(٣)، وَالْأَصْلُ فِيهِ أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ إِذَا أَجَارَ رَجُلًا أَلْقَى عَلَيْهِ رِدَاءَهُ وَغَيْرَهُ مِنْ ثِيَابِهِ، فَضَرِبَ ذَلِكَ مَثَلًا لِمَنْ وَقَى رَجُلًا وَحَفِظَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ رِدَاءٌ^(٤) حَقِيقَةً، قَالَ أَبُو خَرَّاشٍ:

وَلَمْ أَدْرِ مَنْ أَلْقَى عَلَيْهِ رِدَاءَهُ خَلَا أَنَّهُ قَدْ سُئِلَ عَنْ مَا جِدَ مَخْضُ

وَنَظِيرُهُ اسْتِعْمَالُهُمُ اللَّحَافَ بِمَعْنَى النَّعْمَةِ إِذْ كَانَ الضَّيْفُ مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يُلْحَفَ بِهِ. أَبُو الْوَلِيدِ^(٥):

(١) الْمُتَنَقَّى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (١٣٤/٧)، وَفِيهِ: قَالَ ابْنُ مُزَيْنٍ: تَفْسِيرُ الْآخِرِ: الْيَتِيمُ، وَالْمَشْهُورُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ. . . .»

(٢) النَّصُّ فِي التَّغْلِيظِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ (٢٤٨/٢).

(٣) النَّصُّ فِي التَّغْلِيظِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ (٢٤٨/٢).

(٤) هُنَا يَنْتَهِي كَلَامُ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ، وَلَمْ يُشِيدِ الْبَيْتَ؛ لِأَنَّهُ سَبَقَ أَنْ أُنشِدَهُ فِي هَذَا الْجُزْءِ ص (٢٠)، وَفِي «الْمُخْتَارِ. . .» لِلْمَوْلُفِ أَنْشَدَ صَدْرَهُ.

(٥) الْمُتَنَقَّى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (١٣٥/٧).

ذَكَرَ الرَّدَاءَ عَلَى وَجْهِ الْمُبَالَغَةِ بِمَعْنَى أَنَّهُ لَوْ لَمْ تَحِدِ السَّبِيلَ إِلَى سِتْرِهِ إِلَّا بِأَنْ تَسْتُرُهُ
بِرِدَائِكَ مِمَّنْ تَشْهَدُ عَلَيْهِ لَكَانَ أَفْضَلَ مِمَّا أَتَاهُ، وَتَسَبَّبَ إِلَى إِقَامَةِ الْحَدِّ عَلَيْهِ.

- وَأَمَّا قَوْلُ مَالِكٍ: «العَسِيفُ الْأَجِيرُ» فَهُوَ كَمَا قَالَ عَنْهُ أَهْلُ الْعِلْمِ بِاللُّغَةِ (١)،
وَقَدْ يَكُونُ الْعَسِيفُ: الْعَبْدُ، وَيَكُونُ السَّائِلُ، قَالَ الْمَرَارُ (٢) - يَصِفُ كَلْبًا -:

أَلِفَ النَّاسِ فَمَا يُنْبَحُهُمْ
مِنْ عَسِيفٍ يَتَّبِعِي الْحَيْرَ وَحُرَّ

(١) التَّمْهِيدُ لِأَبِي عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (٥٠/١٤)، وَأَنْشَدَ بَيْتَ الْمَرَارِ، وَرَوَى عَنْ أَبِي عَمْرِو الشَّيْبَانِيِّ.

(٢) هُوَ الْمَرَارُ بْنُ مُنْقِدِ بْنِ عَبْدِ بْنِ صُدَيْ بْنِ مَالِكِ بْنِ حَنْظَلَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ زَيْدِ مَنَاةَ بْنِ تَعِيمٍ. شَاعِرٌ
إِسْلَامِيٌّ، عَاصَرَ جَرِيرًا وَالْفَرَزْدَقَ، وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ جَرِيرٍ مُهَاجَاةٌ، وَالْمَرَارُ: لَقَبٌ لَهُ، وَاسْمُهُ زَيْدٌ.

عَاشَ أَكْثَرَ حَيَاتِهِ فِي نَجْدٍ. أَخْبَارُهُ فِي جَمَهْرَةِ النَّسَبِ (٢/٣٩٩)، وَالْمُؤْتَلَفِ وَالْمُخْتَلَفِ
(١٧٦) وَقَالَ: «شَاعِرٌ مَشْهُورٌ» وَالشُّعْرُ وَالشُّعْرَاءُ (٤٣٩)، وَالْأَغَانِي (٨/٢٢)، وَمُعْجَمُ

الشُّعْرَاءِ (٤٠٩) . . . وَالْبَيْتُ مِنْ قَصِيدَةٍ جَيِّدَةٍ لَهُ فِي الْمُفَضَّلِيَّاتِ (٨٢) فَمَا بَعْدَهَا، أَوْلَاهَا هُنَاكَ:

عَجَبْتُ حَوْلَهُ إِذْ تُنْكِرُنِي
أَمْ رَأَتْ حَوْلَهُ شَيْخًا قَدْ كَبُرَ

وَقَبِلَ الْبَيْتِ:

وَأَنَا مِنْ خِنْدِفٍ مِنْ صُبَابِهَا
حَيْثُ طَابَ الْقَبْصُ مِنْهُ وَكَثُرَ

وَلِيَّ النَّبْعَةُ مِنْ سُلَافِهَا
وَلِيَّ الْهَامَةُ مِنْهَا وَالْكُبُرُ

وَلِيَّ الرَّنْدِ الَّتِي يُورِي بِهِ
إِنْ كَبَا زَنْدٌ لَتَيْمٍ أَوْ قَصُرُ

وَأَنَا الْمَذْكُورُ مِنْ فِتْيَانِهَا
بِفِعَالِ الْحَيْرِ إِنْ فَعُلَ ذِكْرُ

أَعْرِفُ الْحَقَّ فَلَا أَنْكِرُهُ
وَكِلَابِي أَنْسُ غَيْرُ عَقْرُ

لَا تَرَى كَلْبِي إِلَّا أَنْسَا
إِنْ أَتَى صَابِطٌ لَيْلٍ لَمْ يَهْرُ

كَثُرَ النَّاسُ فَمَا يُنْبَحُهُمْ
الْبَيْتُ

هَلْ عَرَفْتَ الدَّارَ أَمْ أَنْكَرْتَهَا
بَيْنَ تَبْرَاكَ فَشَسِّي عَبْرُ

وَهِيَ طَوِيلَةٌ وَجَيِّدَةٌ. وَتَبْرَاكَ: رَوْضَةٌ فِي الْيَمَامَةِ، وَهِيَ مَعْرُوفَةٌ عَلَى تَسْمِيَّتِهَا إِلَى الْيَوْمِ،

وَهِيَ تَبْعُدُ عَنِ مَدِينَةِ الرَّيَاضِ بِحُدُودِ ثَمَانِينَ كَيْلًا إِلَى نَاحِيَةِ الْغَرْبِ، وَفِيهَا مَزَارِعٌ كَثِيرَةٌ.

يَعْنِي مِنْ عَبْدِ وَحُرٍّ. وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو / الشَّيْبَانِيُّ: فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ (١): «أَنَّهُ نَهَى عَنْ قَتْلِ الْعُسْفَاءِ وَالْوُصْفَاءِ فِي سَرِيَّةٍ بَعَثَهَا». قَالَ: الْعُسْفَاءُ: الْأَجْرَاءُ؛ وَهُوَ كَمَا قَالَ مَالِكٌ، (٢) وَقَدْ يَكُونُ الْعَسِيفُ: الْأَسِيفُ، وَهُوَ الْحَزِينُ.

- وَاشْتِقَاقُ «الْمُحْصِنِ» مِنَ الْحِصَانَةِ (٣)، وَقَوْلُهُمْ: بِنَاءُ حِصِينٍ؛ لِأَنَّهُ يَخْفِظُ مَا دَاخِلَهُ، وَمِنْهُ سُمِّيَ الْحِصْنُ حِصْنًا، وَيُقَالُ: رَجُلٌ مُحْصِنٌ - بِفَتْحِ الصَّادِ -، وَمُحْصِنٌ - بِكَسْرِهَا -، فَإِذَا فَتَحُوهَا جَعَلُوهَا غَيْرَهُ (٤) هُوَ الَّذِي أَحْصَنَهُ (٤)، وَإِذَا كَسَرُوهَا أَرَادُوا أَنَّهُ أَحْصَنَ نَفْسَهُ بِالنِّكَاحِ؛ وَلِلذَلِكَ قَرَأَتِ الْقُرْآنُ (٥): ﴿وَالْمُحْصِنَاتُ﴾ بِفَتْحِ [الصَّادِ] (٦) وَكَسْرِهَا.

- وَقَوْلُهُ: «فَأَبَتْ أَنْ تَنْزِعَ» [٨] يُقَالُ: نَزَعْتُ عَنِ الشَّيْءِ نُزُوعًا (٧)، إِذَا تَرَكَتُهُ وَأَعْرَضْتَ عَنْهُ، فَإِنْ حَنَنْتَ إِلَيْهِ، وَذَهَبْتَ نَحْوَهُ قُلْتَ: نَازَعْتُ إِلَيْهِ مَنَازَعَةً وَنَزَاعًا.

- وَقَوْلُهُ: «وَتَمَّتْ عَلَيَّ الْأَعْتِرَافِ»: أَيُّ: مَضَتْ عَلَيْهِ وَعَزَمَتْ. يُقَالُ: تَمَّ الرَّجُلُ عَلَيَّ الشَّيْءَ: إِذَا ثَابَرَ عَلَيْهِ، وَبَلَغَ غَايَتَهُ.

-
- (١) غريب الحديث لأبي عبيد (٢٠٢/٣)، والغريبين (١٢٧٦/٤).
- (٢) في «التمهيد»: «قال أبو عبيد: وقد يكون...» وفي غريب الحديث لأبي عبيد: «والأسيفُ في غير هَذَا: السَّرِيعُ الْحُزْنِ وَالْبُكَاءُ».
- (٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢٤٩/٢).
- (٤) - (٤) بياض في «المختار...» للمؤلف.
- (٥) سورة النساء، الآية: ٢٤. والقراءة في معاني القرآن للقرآن (٢٦٠/١)، وتفسير الطبري (١٨٧/٨)، والكشف لمكي (٣٨٤/١).
- (٦) عن «المختار...» للمؤلف.
- (٧) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢٤٩/٢)، وَهَكَذَا الْفَقْرَاتُ الَّتِي بَعْدَهَا.

- وَقَوْلُهُ: «أَنَاخَ بِالْأَبْطَحِ»^(١) وَكَوْمَ كَوْمَةً» [١٠]. الْأَبْطَحُ: الْمَكَانُ السَّهْلُ الْمُنْبَطِحُ، وَالْكَوْمَةُ - بَفَتْحِ الْكَافِ وَضَمِّهَا - الْكُذْيَةُ مِنَ التُّرَابِ، أَوْ الرَّمْلِ أَوْ نَحْوِهِمَا، وَقَدْ كَوْمْتُهُ تَكْوِيمًا.

- وَقَوْلُهُ: «وَاسْتَلَقَى» كَذَا الرَّوَايَةُ^(٢)، وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ فِي هَذَا الْمَعْنَى: اسْتَلَقَى، وَأَكْثَرُ اللَّغَوِيِّينَ يَقُولُ: اسْتَلَقَى خَطًا، وَلَيْسَ هُوَ بِخَطٍّ، وَلَكِنَّهُ قَلِيلُ الاسْتِعْمَالِ. وَقَدْ حَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ^(٣) أَنَّهُ قَالَ لِأَعْرَابِيٍّ: أَتَعُودُ إِلَى الْبَادِيَةِ؟ فَقَالَ: أَمَا مَا دَامَ السَّعْدَانُ مُسْلَنْقِيًا فَلَا. أَرَادَ أَنَّهُ لَا يَرْجِعُ إِلَى الْبَادِيَةِ أَبَدًا، كَمَا أَنَّ السَّعْدَانَ لَا يَكُونُ إِلَّا مُسْلَنْقِيًا عَلَى الْأَرْضِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَرْتَفِعُ. وَقَدْ فَرَّقَ قَوْمٌ بَيْنَ اسْتَلَقَى وَاسْتَلَقَى، فَقَالُوا: إِذَا رَقَدَ عَلَى ظَهْرِهِ قِيلَ: اسْتَلَقَى، فَإِذَا رَمَى بِنَفْسِهِ إِلَى الْأَرْضِ كَيْفَ مَا كَانَ قِيلَ: اسْتَلَقَى، كَمَا يُقَالُ: اسْتَجَابَ بِمَعْنَى أَجَابَ، وَاسْتَوْقَدَ بِمَعْنَى أَوْقَدَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ ﴿٤﴾ وَتَقَدَّمَ هَذَا﴾^(٥).

- وَقَوْلُهُ: «وَضْرَبَ بِإِحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى» كَانَتْ الْعَرَبُ تَفْعَلُهُ إِذَا أَرَادَ أَحَدُهُمْ أَنْ يُنَبِّهَ غَيْرَهُ، أَوْ يَسْتَدْعِي إِقْبَالَهُ عَلَيْهِ، وَرَبَّمَا فَعَلَهُ إِذَا صَاحَ عَلَى شَيْءٍ، أَوْ تَعَجَّبَ مِنْ شَيْءٍ، وَتَمَامُهُ فِي «الْكَبِيرِ» كِتَابِ «الْحُدُودِ».

(١) فِي «الْمَوْطَأَ»: «ثُمَّ كَوْمَ».

(٢) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ (٢/٢٤٩، ٢٥٠).

(٣) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ.

(٤) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ١٧.

(٥) يَرِاجِعُ (١/٢٠٢).

(مَا جَاءَ فَيَمُنُّ اعْتَرَفَ عَلَى نَفْسِهِ بِالزَّنَا)

- قَوْلُهُ: «بِسَوْطٍ [جَدِيدٍ]»^(١) لَمْ تَفْعَ ثَمْرَتُهُ» [١٢]. أَرَادَ لَمْ يُمْتَهَنُ^(٢) وَلَمْ يَلْنُ، وَالثَّمْرَةُ: الطَّرْفُ، وَإِذَا رُكِّبَ [كَثِيرًا]^(٣) بِالسَّوْطِ ذَهَبَ طَرْفُهُ. تَقُولُ الْعَرَبُ: ثَمْرَةُ السَّوْطِ وَذُبَابُ السَّيْفِ. قَالَ عُمَارَةُ بْنُ عَقِيلِ بْنِ بِلَالِ بْنِ جَرِيرٍ^(٤):

مَا زَالَ عِضْيَانَنَا اللَّهُ يُسَلِّمُنَا حَتَّى دُفِعْنَا إِلَى يَحْيَى وَدَيْنَارِ
إِلَى عَلِيٍّ لَمْ تُقَطَّعْ ثِمَارُهَا قَدْ طَالَ مَا سَجَدَا لِلشَّمْسِ وَالنَّارِ

ثِمَارُهُمَا: يَعْنِي القُلْفَةَ، وَكَذَلِكَ قَالَ صَاحِبُ «العَيْنِ»^(٥).

- وَقَوْلُهُ: «قَدْ آَنَ لَكُمْ أَنْ تَنْتَهَوْا». آَنَ وَحَانَ^(٦): جَاءَ وَقَتُهُ، وَكَذَلِكَ قَوْلُ عَلِيٍّ^(٧): «أَمَا آَنَ لِلرَّجُلِ أَنْ يَعْرِفَ مَنْزِلَهُ» وَ«قَدْ آَنَ أَنْ تُرْسِلُوا لِهَذَا الْأَسَدِ

(١) عن الموطأ.

(٢) التمهيد لأبي عمر بن عبد البر (٧٢/١٤)، وأنشد بيتي عماره.

(٣) عن «المختار». «للمؤلف»، و«التمهيد».

(٤) هو من أحفاد جرير الشاعر المعروف، شاعر من أهل اليمامة، سكن بادية البصرة، كان نحاته البصرة يأخذون اللغة عنه. عاش في الدولة العباسية، صاحب طرائف ونكت وأشعار. جمع شعره طاهر العاشور ونشره ببغداد سنة (١٩٧٣ م). يُراجع: الأغاني (١٨٣/٢٠)، وتاريخ بغداد (٢٨٢/١٢)، والبيتان في ديوانه (٩٦)، قالهما في دينار بن عبد الله، وأخيه يحيى بن أكرم، وهو أخوه لأُمِّه. ونُسب البيتان إلى دُعبل بن علي الحزاعي، وهما في ديوانه (٣٠٥)، ونسبهما في المقدي الفرّيد (٢٩٩/٥)، إلى بلال بن جرير. يُراجع تخريج البيتين في ديوانه ص (١٢٨).

(٥) لم أجد لها في «ثمر» ولا في «قلف» في كتاب «العين». ولا في مختصره.

(٦) النص في مشارق الأنوار للقاضي عياض (٥١/١)، (٣٢/٢).

(٧) في المشارق: «في إسلام أبي ذر».

الصَّارِبِ بِذَنْبِهِ» يَعْنِي: لِسَانَهُ. وَمَعْنَاهُ كُلُّهُ حَانَ، وَيَحِينُ: يَأْتِي حَيْثُ وَأَوَانُهُ وَوَقْتُهُ. وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (١): ﴿لَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا﴾ يُقَالُ: أَنْى يَأْنِي، وَأَنْ يَيْتِي، وَنَالَ وَأَنَالَ، كُلُّهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَرُوِيَ فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ: «أَمَا نَالَ لِلرَّجُلِ أَنْ يَعْرِفَ مَنْزِلَهُ».

- وَقَوْلُهُ: «مَنْ يُبْدِ لَنَا صَفْحَتَهُ» أَي: مَا انْكَشَفَ وَلَمْ يَسْتَتِرْ، وَأَصْلُهُ مِنْ صَفْحَةِ الْوَجْهِ، وَصَفْحُ الْكَفِّ، وَصَفْحَتُهُ: مَا انْبَسَطَ مِنْهُ، وَصَفْحَتَا السَّيْفِ: وَجْهَاهُ الْعَرِيضَانِ، وَصَفْحَةُ الْعُنُقِ وَصَفْحُهُ: جَانِبُهُ.

- وَ«فَدَاكَ» بِفَتْحِ أَوَّلِهِ وَثَانِيهِ -: قَرْيَةٌ مَعْرُوفَةٌ (٢) بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمَدِينَةِ يَوْمَئِذٍ، وَحِصْنُهَا/ يُقَالُ لَهُ: الشُّمْرُوخُ، وَأَكْثَرُ أَهْلِهَا أَشْجَعٌ (٣).

١/٩٧

(جَامِعُ مَا جَاءَ فِي حَدِّ الزَّنَا)

- «الضَّفِيرُ»: الْحَبْلُ، أَرَادَ التَّقْلِيلَ لِلثَّمَنِ، وَقَدْ جَاءَ مُفَسَّرًا: «فَبَيْعُهَا وَلَوْ بِحَبْلٍ». - وَقَوْلُهُ: «مِنْ تِلْكَ الرَّقِيقِ» [١٥]. كَذَا وَقَعَ، وَالصَّوَابُ: «مِنْ ذَلِكَ» وَتَقَدَّمَ.

(مَا جَاءَ فِي الْقَذْفِ وَالنَّفْيِ وَالتَّعْرِيفِ)

التَّعْرِيفُ: أَنْ يَذْكَرَ الرَّجُلُ شَيْئًا وَيُرِي [بِأَنَّ (٤)] مُرَادُهُ شَيْءٌ

(١) سورة الحديد، الآية: ١٦.

(٢) تقدّم ذكرها في هذا الجزء ص (٢٦١)، والتّصُّ هنا لأبي عُبيد البكري في معجم ما استعجم (١٠١٥).

(٣) هم أشجع بن ريث بن عطفان بن سعد بن قيس عيلان بن مضر. جمهرة أنساب العرب (٢٤٩).

(٤) عن «المختار...» للمؤلف.

آخِرٌ^(١). وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنْ قَوْلِهِمْ: عَرَضْتَ الشَّيْءَ: إِذَا وَسَّعْتَهُ وَجَعَلْتَهُ لُهُ عَرَضًا، أَيُّ: اتَّسَاعًا؛ لِأَنَّ الْمُعَرَّضَ يَأْتِي بِكَلَامٍ يَتَّسِعُ فِيهِ التَّأْوِيلُ، وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ مُشْتَقًّا مِنْ قَوْلِهِمْ: تَعَرَّضَ الرَّجُلُ فِي سَيْرِهِ: إِذَا عَدَلَ عَنِ الطَّرِيقِ، وَأَخَذَ يَمِينًا وَشِمَالًا، وَتَعَرَّضَ الشَّيْءُ: إِذَا اضْطَرَبَ وَلَمْ يَسْتَقِم. وَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى أَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنَ الْمِعْرَاضِ: وَهُوَ سَهْمٌ لَا نَصْلَ لَهُ وَلَا رِيْشَ، يُرْمَى بِهِ الْأَعْرَاضُ. وَيُؤَيِّدُ هَذَا [القول]: تَسْمِيَتُهُمُ الْأَقْوَالِ الَّتِي هَلَذَ سَبِيلُهَا مَعَارِيضَ. وَفِي الْحَدِيثِ^(٢): «إِنَّ فِي الْمَعَارِيضِ لَمَنْدُوحَةً عَنِ الْكَذِبِ» وَالتَّعْرِيفُ^(٣) نَوْعَانِ: أَحَدُهُمَا: أَنْ يَنْفِي الرَّجُلُ عَن نَفْسِهِ أَمْرًا وَعَرَضَهُ أَنْ يُثْبِتَهُ لِآخَرَ، كَنَحْوِ مَا حَكَاهُ مَالِكٌ فِي «الْمَوْطَأِ» وَ[نَحْوِهِ]^(٤) قَوْلُ الشَّاعِرِ^(٥):

(١) فِي «المُخْتَارِ . . .» لِلْمَوْلَفِ: «أَنَّهُ إِنَّمَا مُرَادُهُ شَيْءٌ . . .».

(٢) التَّهَابِيَةِ (٢١٢/٣).

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٥١).

(٤) عَنِ «المُخْتَارِ . . .» لِلْمَوْلَفِ.

(٥) الْبَيْتُ فِي أَدبِ الْكَاتِبِ لِابْنِ قُتَيْبَةَ (٢٢، ٣٧٣)، دُونَ نِسْبَةٍ، وَأُورِدَهُ ابْنُ قُتَيْبَةَ فِي غَرِيبِ

الْحَدِيثِ (٢/٢٦٠)، وَالْمَعَانِي الْكَبِيرِ (٥٦٣، ٦٣٧)، قَالَ ابْنُ السَّيِّدِ فِي «الْاِقْتِضَابِ»

(١٢/٣): «لَا أَعْلَمُ قَائِلَهُ» أَمَّا الْجَوَالِيْقِيُّ فِي شَرْحِ أَدبِ الْكَاتِبِ (١٢٠) فَقَالَ: «قِيلَ: إِنَّهُ

لَعَمْرُؤُا بِنِ حُمَمَةَ الدُّوسِيِّ» [عَمْرُو].

لَنَا الْعِزَّةُ الْقَعْسَاءُ وَالْبَأْسُ وَالنَّدَى بَدَيْنَا بِهَا فِي كُلِّ نَادٍ وَفِي حَفْلِ
وَإِنْ تَشْرَبِ الْكَلْبِيُّ الْمِرَاضُ دِمَاءَنَا بَرِينَ وَيَبْرِي ذُو بَجِيسٍ وَذُو خَبْلِ
وَلَا عَيْبَ فَيْتَا الْبَيْتِ

وَيُنْسَبُ الْبَيْتُ إِلَى مُزَاحِمِ الْعُقَيْلِيِّ، وَإِلَى عُرْوَةَ بْنِ أَحْمَدَ الْحُرَاعِيِّ، وَرَاجَعْتُ دِيوانَ مُزَاحِمِ فَلَمْ أَجِدْهُ. وَلَمْ يُذَكَرْ عَمْرُو بْنُ حُمَمَةَ فِيمَنْ اسْمُهُ عَمْرُو مِنَ الشُّعْرَاءِ؟ وَهُوَ جَاهِلِيٌّ، مُعَمَّرٌ، =

وَلَا عَيْبَ فِينَا غَيْرَ عِرْقٍ لِمَعْشِرٍ كِرَامٍ وَإِنَّا لَا نَخْطُ عَلَى النَّمْلِ

قَالَ أَصْحَابُ الْمَعَانِي^(١): هَذَا تَعْرِيفُ بَرَجُلٍ كَانَ أَحْوَالُهُ مَجُوسًا وَالنَّمْلُ قُرُوحٌ تَخْرُجُ فِي الْجَنْبِ، تَزْعُمُ الْمَجُوسُ أَنَّ وَلَدَ الرَّجُلِ إِذَا كَانَ مِنْ أُخْتِهِ، ثُمَّ خَطَّ عَلَى النَّمْلَةِ شُفِي صَاحِبُهَا.

وَأَمَّا التَّوَعُّ الثَّانِي: فَإِنَّهُ يَكُونُ بِالْأَلْفَاظِ الْمُشْتَرَكَةِ الَّتِي تَقَعُ عَلَى مَعَانٍ مُخْتَلِفَةٍ، فَيُوهِمُ الْمُتَكَلِّمُ أَنَّهُ يُرِيدُ مَعْنَى مِنَ الْمَعَانِي، وَغَرَضُهُ مَعْنَى آخَرَ، وَهَذَا يُسَمَّى اللَّحْنُ وَاللُّغْزُ، كَقَوْلِ الْقَائِلِ: وَاللَّهِ مَا أَخَذْتُ لَهُ غِفَارَةً^(٢) يُوهِمُ الْغِفَارَةَ الْمَلْبُوسَةَ، وَمُرَادُهُ السَّحَابَةُ الَّتِي تَكُونُ فَوْقَ سَحَابَةِ أُخْرَى، وَكَقَوْلِهِ: وَاللَّهِ مَا عِنْدِي خَرْجٌ، وَالْخَرْجُ: الْوَادِي الَّذِي لَا مَنَفَذَ لَهُ^(٣).

- وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَالْحُلَفَاءُ»^(٤) هَلُمَّ جَرًّا [١٧]. فَإِنَّ هَذِهِ كَلِمَةٌ تَسْتَعْمَلُهَا الْعَرَبُ فِي الشَّيْءِ الَّذِي يَسْتَمِرُّ وَيَتَّصِلُ^(٥). وَمَعْنَى «هَلُمَّ» أَقْبِلْ، وَالْجَرُّ: سَيْرٌ فِي رِفْقٍ وَسُكُونٍ لَا تَكْلُفَ فِيهِ. يُقَالُ: جَرَرْتَ الْإِبِلَ، إِذَا رَفَقْتَ بِهَا فِي الْمَشْيِ،

= أَدْرَكَ الْإِسْلَامَ فَأَسْلَمَ، وَهُوَ صُحْبَةٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْإِصَابَةِ (٦٢٥/٤)، وَنَقَلَ عَنِ الْقِسْمِ الْمَفْقُودِ مِنْ «مَعْجَمِ الشُّعْرَاءِ» . . .

(١) مَا زَالَ الثَّقَلُ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ.

(٢) فِي الْقَامُوسِ (غَفَرَ): «زَرَدٌ مِنَ الدَّرْعِ يُلْبَسُ تَحْتَ الْقَلَنْسُوءِ، أَوْ حَلَقٌ يَنْقَعُ بِهَا الْمُتَسَلِّحُ، وَخِرْقَةٌ تُوقَى بِهَا الْمَرْأَةُ خِمَارَهَا مِنَ الدُّهْنِ، وَالسَّحَابَةُ فَوْقَ السَّحَابَةِ.

(٣) وَالْخَرْجُ: الْخَرَاجُ الْمَعْرُوفُ. يُرَاجَعُ: اللِّسَانُ: (خَرْجٌ).

(٤) فِي الْأَصْلِ: «وَهَلُمَّ».

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ (٢/٢٥٢).

وَتَرَكْتَهَا تَرَعَى فِي النَّبَاتِ فِي سَيْرِهَا، فَإِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِصَاحِبِهِ: هَلُمَّ جَرًّا، فَمَعْنَاهُ: أَقْبِلْ جَارًّا الْأَمْرَ مُتَرَفِّقًا بِهِ. فَأَصْلُهُ: أَنْ يُسْتَعْمَلَ فِي الْأَمْرِ بِالتَّمَادِي، ثُمَّ يُسْتَعْمَلُ فِي الْخَبَرِ الَّذِي لَيْسَ بِأَمْرٍ. أَلَا تَرَى إِلَى أَنَّ قَوْلَهُ: «أَدْرَكْتُ عَمْرًا وَعُثْمَانَ وَالْخُلَفَاءَ هَلُمَّ جَرًّا» إِخْبَارٌ لَا مَعْنَى فِيهِ لِلْأَمْرِ، وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ: أَدْرَكْتُهُمْ جَارِينَ لِهَذَا الْحُكْمِ، مُسْتَمِرِّينَ عَلَيْهِ، وَإِذَا اسْتَمَرُّوا عَلَيْهِ فَكَانَ الْمُتَقَدِّمَ مِنْهُمْ يَأْمُرُ الْمُتَأَخِّرَ الَّذِي يَجِيءُ بَعْدَهُ وَيُخْلِفُهُ بِأَنْ يُمَثِّلَ ذَلِكَ وَلَا يُغَيِّرُهُ، فَهُوَ كَلَامٌ مَحْمُولٌ عَلَى الْمَعْنَى (١).

- وَقَوْلُهُ: «لَأَبُوَأَنَّ عَلَى نَفْسِي» [١٨]. مَعْنَاهُ: لَأَعْتَرِفَنَّ (٢). يُقَالُ: بَاءَ فُلَانٌ بِذَنْبِهِ: إِذَا اعْتَرَفَ بِهِ، وَأَلْقَى بِيَدِهِ.

(مَا لَا حَدَّ فِيهِ)

- قَوْلُهُ: «أَوْ لِأَرْمِينِكَ بِأَحْجَارِكَ» (٣) [٢٠]. أَرَادَ الرَّجْمَ، وَأَضَافَهَا إِلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يَكُونُ الْمَرْجُومَ بِهَا، أَوْ لِأَنَّهُ كَانَ السَّبَبَ فِي أَنْ يُرْجَمَ بِهَا.

(مَا يَجِبُ فِيهِ الْقَطْعُ)

- «الْمَجْنُ» [٢٢]: الشُّرْسُ، سُمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ يُجْرُ الَّذِي تَحْتَهُ: أَيُّ: يَسْتُرُهُ. يُقَالُ: جَنَّهُ اللَّيْلُ وَأَجَنَّهُ: إِذَا سَتَرَهُ.

(١) فِي «الْمُخْتَارِ». لِلْمُؤَلِّفِ: «عَلَى الْمَعْنَى».

(٢) النَّصُّ فِي التَّغْلِيظِ عَلَى الْمُوطَّأَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٥٣).

(٣) فِي «الْمُوطَّأَ»: «بِالْحِجَارَةِ».

- و«الْحَرِيْسَةُ»: الشَّاةُ تُحْرَسُ فِي الْجَبَلِ، وَتَقْدَمَ ذِكْرُهَا^(١).

- و«الْمُرَاحُ»^(٢) - بِضَمِّ الْمِيمِ -: الْمَوْضِعُ الَّذِي تُرَاحُ إِلَيْهِ الْإِبِلُ مِنَ الْمَرْعَى، أَيْ: تُرَدُّ إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ. يُقَالُ: رَاحَتِ الْإِبِلُ وَأَرَا حَهَا الرَّاعِي، فَإِنْ جَعَلْتَ الْمُرَاحَ مِنْ رَاحَ يَرُوحُ فَتَحَتِ الْمِيمَ، وَإِنْ جَعَلْتَهُ مِنْ أَرَا حَهَا الرَّاعِي ضَمَمْتَ الْمِيمَ، وَمِثْلُهُ الْمُقَامَ، إِنْ جَعَلْتَهُ مِنْ قَامَ/ يَقُومُ فَتَحَتِ الْمِيمَ كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٣): ﴿ قَبْلَ أَنْ تَقُومَ مِنْ مَقَامِكَ ﴾، وَإِنْ جَعَلْتَهُ مِنْ أَقَامَ يُقِيمُ ضَمَمْتَ الْمِيمَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٤): ﴿ إِنَّهَا سَاءَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا ﴾^(٥). و«الْجَرِينُ»: شِبْهُ الْأَنْدَرِ، وَجَمْعُهُ: جُرْنٌ، وَيُقَالُ لَهُ: الْمِرِيدُ وَالْجَوْحَانُ وَالْمِسْطَحُ.

ب/٩٧

وَيُقَالُ: «أُتْرِجَةُ» [٢٣]. وَالْجَمْعُ: أُتْرِجٌ، وَلَا يُقَالُ: تُرْجَةٌ. هَذَا قَوْلُ الْأَضْمَعِيِّ، وَكَانَ يَخْتَجُّ بِقَوْلِ عَلْقَمَةَ^(٥):

- (١) الجزء الأول (٢٦٤، ٢٩٨).
- (٢) النَّصُّ فِي هَذِهِ الْفَقْرَةِ وَالْفَقْرَاتِ الَّتِي تَلِيهَا كُلُّهُ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢٥٤/٢، ٢٥٥) بِتَصْرُفٍ يَسِيرٍ.
- (٣) سُورَةُ النَّملِ، آيَةُ: ٣٩.
- (٤) سُورَةُ الْفُرْقَانِ.
- (٥) هُوَ عَلْقَمَةُ بْنُ عَبْدِ بْنِ الثُّعْمَانِ بْنِ قَيْسٍ، مِنْ بَنِي عُبَيْدِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ زَيْدِ مَنَاةَ بْنِ تَمِيمٍ، شَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ، يَعْرِفُ بِ«الْفَخْلِ» وَهُوَ أَحَدُ الشُّعْرَاءِ السُّنَّةِ الْجَاهِلِيِّينَ الَّذِينَ اخْتَارَ لَهُمُ الْأَعْلَمُ، وَقَصِيدَتُهُ الَّتِي مِنْهَا الْبَيْتُ أَوْلَاهَا:
هَلْ مَا عَلِمْتَ وَمَا اسْتَوْدَعْتَ مَكْتُومٌ
أَمْ حَبَلَهَا إِنْ نَأَتْكَ الْيَوْمَ مَصْرُومٌ
وَقَصِيدَتُهُ الْأُخْرَى الَّتِي أَوْلَاهَا:
طَحَابِكَ قَلْبٌ فِي الْحِسَانِ طَرُوبٌ
بُعَيْدَ الشَّبَابِ عَصْرَ حَانَ مَشِيبُ =

تَحْمَلْنَ أُتْرُجَةً نَضَحَ الْعَيْبِرُ بِهَا كَأَنَّ تَطْيَابَهَا فِي الْأَنْفِ مَسْمُومٌ
وَوَقَعَ هُنَا فِي كِتَابِي «أُتْرُجَةٌ»، (١) وَتَقَدَّمَ أَنَّ الْأَفْصَحَ أُتْرُجَةٌ (١).

وَقَوْلُ عَائِشَةَ: «مَا طَالَ عَلِيٌّ وَلَا نَسِيتُ: الْقَطْعُ فِي رُبْعِ دِينَارٍ» [٢٤]. مَعْنَاهُ (٢):
مَا طَالَ عَلِيٌّ الْأَمْرُ، فَتَرَكَتْ ذِكْرَ الْفَاعِلِ اخْتِصَارًا لِلْعِلْمِ بِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى (٣):
﴿حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ﴾ (٣٢) أَي: تَوَارَتْ الشَّمْسُ. وَأَنْشَدَ أَبُو عَلِيٍّ فِي أَمَالِيهِ (٤):

* سَقَى دِمْنَتَيْنِ لَيْسَ لِي بِهِمَا عَهْدٌ *

= تُسَمِّيهِمَا فُرَيْش «سِمَطِي الذَّهْرِ» أَخْبَارُهُ فِي: الْمُؤْتَلَفِ وَالْمُخْتَلَفِ (٢٢٧)، وَالِاشْتِقَاقِ
(٢١٨)، وَالْأَغَانِي (١٢١/٧)، وَخَزَانَةُ الْأَدَبِ (٥٦٥/١)، وَالشَّاهِدُ فِي دِيْوَانِهِ (٥١)،
وَيُرَاجَعُ شَرْحُ أَدَبِ الْكَاتِبِ لِلْجَوَالِيْقِيِّ (٢٨٤)، وَالْمِنْصَفِ (٤٧/٣)، وَالْمُخَصَّصِ
(١٩٦/١١)، وَالصُّحَاخِ، وَاللِّسَانِ، وَالنَّاسِجِ: (طِيب) وَ(تَرْج).

(١) - (١) سَاقَطُ مِنَ «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلَّفِ .

(٢) مَازَالَ النَّصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ .

(٣) سُورَةُ ص .

(٤) لَمْ يَرِدْ فِي كِتَابِ الْوَقَّاسِيِّ، وَيُرَاجَعُ: الْأَمَالِيُّ لِأَبِي عَلِيٍّ (٥٤/١) وَفِيهِ: «حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
الْأَنْبَارِيِّ، قَالَ: أَمَلْتُ عَلَيْنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى التَّخَوِيَّ، أَوْ قَرَأَ - الشُّكُّ مِنْ أَبِي
عَلِيٍّ - عَلِيٌّ بَابَ دَارِهِ، ثُمَّ أَنْشَدَنَا فِي الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ يَقْرُؤُهُ عَلِيُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُعْتَزِّ، قَالَ:
أَنْشَدَنِي بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنِ النَّضْرِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنِ الْأَصْمَعِيِّ:

سَقَى دِمْنَتَيْنِ لَيْسَ لِي بِهِمَا عَهْدٌ بَحِثِ التَّقَى الدَّارَاتُ وَالْجَرَجُ الْكَبْدُ
فَيَا رَبَّوَةَ الرَّبْعَيْنِ حَيَّتِ رَبَّوَةَ عَلِيُّ التَّأِي مَنَا وَاسْتَهَلَّ بِكَ الرَّعْدُ

وَمِنْهَا:

إِذَا وَرَدَ الْمِسْوَالُ ضَمَّانَ بِالضُّحَى عَوَارِضَ مِنْهَا ظَلَّ يَخْضِرُهُ الْبَرْدُ
فِي أَنْ تَدْعِي نَجْدًا نَدَعُهُ وَمَنْ بِهِ وَإِنْ تَسْكِينِي نَجْدًا فَيَا حَبْدًا نَجْدُ

أَرَادَ: سَقَى اللهُ أَوْ سَقَى الْغَيْثُ. وَقَالَ الْأَخْفَشُ^(١): إِذَا قُلْتَ عَجِبْتُ مِنْ ضَرْبٍ زَيْدًا، فَالْفَاعِلُ مَحْدُوفٌ لِلْعِلْمِ بِهِ، وَلَا يُقَالُ: إِنَّهُ مُضْمَرٌ؛ لِأَنَّ الْمَصَادِرَ لَا يُضْمَرُ فِيهَا الْأَجْنَاسُ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٢): ﴿أَوْاطَعْتُمْ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبٍ﴾^(٣) يَلِيمًا. قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَهُ اللهُ تَعَالَى -^(٤): وَيَتَوَجَّهُ عِنْدِي فِيهِ: أَنْ يَكُونَ تَقْدِيرُهُ: مَا طَالَ عَلَيَّ وَمَا نَسِيتُ قَوْلَ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «الْقَطْعُ فِي رُبْعِ دِينَارٍ» فَيَكُونُ رَفَعُهُ عَلَيَّ الْحِكَايَةَ، كَمَا قَالَ^(٥):

* سَمِعْتُ النَّاسَ يَنْتَجِعُونَ عَيْنًا * الْبَيْت

وَيَكُونُ أَبْلَغَ، لِأَنَّهُ يُشْعِرُ بِتَكَرُّرِ هَذَا اللَّفْظِ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَهَذَا عَلَيَّ مَا يَفْتَضِيهِ احْتِمَالُ الْكَلَامِ [لَا]^(٥) عَلَيَّ الْقَطْعِ بِأَنَّهُ مِنْ كَلَامِ الرَّسُولِ ﷺ. - وَقَوْلُهُ: «وَمَعَهَا مَوْلَاتَانِ» [٢٥] أَي: مُعْتَقَتَانِ. قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ^(٦): وَلَا

(١) عَادَ إِلَى كَلَامِ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَشِيِّ.

(٢) سُورَةُ الْبَلَدِ.

(٣) فِي «الْمُخْتَارِ». لِلْمَوْلُفِ: «أَقُولُ».

(٤) الْبَيْتُ لِذِي الرُّمَّةِ فِي دِيْوَانِهِ (١٥٣٥)، وَعَجَزَهُ:

* فَقُلْتُ لِصَبْدَحٍ أَنْتَجِعِي بِلَالًا *

وَصَبْدَحُ: نَاقَةُ ذِي الرُّمَّةِ، وَبِلَالٌ: هُوَ مَمْدُوحُهُ، وَهُوَ بِلَالُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، أَمِيرُ الْبَصْرَةِ وَقَاضِيهَا (ت نَحْو ١٢٦هـ)، وَأَبُو بُرْدَةَ اسْمُهُ عَامِرُ بْنُ أَبِي مُوسَى. لَهُ أَخْبَارٌ بِبِلَالٍ فِي: تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ (١/٥٠٠)، وَخَزَانَةِ الْأَدَبِ (١/٤٥٢) وَغَيْرِهِمَا.

(٥) عَنِ «الْمُخْتَارِ». لِلْمَوْلُفِ.

(٦) الْمُتَشَقَّى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (٧/١٦٠).

يُسَمَّى مَنْ فِيهِ بَقِيَّةُ رِقِّ مَوْلَى حَتَّى يَعْتَقُ .

- وَقَوْلُهُ: «بِيرْدُ مَرَجَلٍ»^(١) . المَرَجَلُ: ثِيَابُ مُوشَاةٍ^(٢) ، وَيُقَالُ: مِنْ هَذَا بُرْدٌ مُمَرَجَلٌ ، قَالَ الْعَجَّاجُ^(٣) :

* بِشِيَّةٍ كَشِيَّةِ الْمُمَرَجَلِ *

وَكَانَ أَبُو حَاتِمٍ^(٤) يَقُولُ: لَا يُقَالُ لِلثَّوْبِ بُرْدٌ حَتَّى يَكُونَ فِيهِ وَشْيٌ ، وَأَجَازُهُ غَيْرُهُ ، وَيَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ قَوْلِ أَبِي حَاتِمٍ قَوْلُ امْرِئِ الْقَيْسِ: ^(٥)

* عَلَى لَاحِبٍ كَالْبُرْدِ ذِي الْحَبْرَاتِ *

- وَقَوْلُهُ: «أَوْ فَرَوَةٌ» - الْفَرَوَةُ لُغَةٌ فِي الْفَرَوِ ، وَالْأَكْثَرُ فِي الِاسْتِعْمَالِ فَرَوٌ ، بِغَيْرِ هَاءٍ^(٦) ، كَمَا قَالَ عَنَتْرَةُ: ^(٧)

(١) فِي «المَوْطَأَ»: «مُرَجَلٌ» .

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى المَوْطَأِ لِأَبِي الوَلَيْدِ الوَقْشِيِّ وَلَمْ يُشَدِّ البَيْتَ .

(٣) دِيوَانُهُ (٢٢٣) وَفِيهِ :

* رِكَازَةٌ لِلْبُرْدِ وَالمُرَجَلِ *

هَلْكَادَا بِالْحَاءِ المَهْمَلَةِ؟ ! فَهَلْ هُوَ المَقْصُودُ هُنَا؟

(٤) عَادَ إِلَى كَلَامِ أَبِي الوَلَيْدِ الوَقْشِيِّ وَلَمْ يَنْشُدْ أَبُو الوَلَيْدِ بَيْتَ امْرِئِ الْقَيْسِ .

(٥) دِيوَانُهُ (٨١) ، وَصَدْرُهُ :

* وَعَنْسِ كَأَلْوَا حِ الْإِرَانِ نَسَانَهَا *

(٦) عَادَ إِلَى كَلَامِ أَبِي الوَلَيْدِ الوَقْشِيِّ ، وَلَمْ يَنْشُدْ أَبُو الوَلَيْدِ بَيْتَ عَنَتْرَةَ .

(٧) دِيوَانُهُ (٢٠١) وَصَدْرُهُ :

* صَعْلٌ يَعُودُ بِذِي العُسَيْرَةِ بِنِضِهِ *

وَالصَّعْلُ: الطَّوِيلُ العُنُقِ ، الصَّغِيرُ الرَّأْسِ ، يَعْنِي الطَّلِيمَ ، وَهُوَ وَكَلْدُ النِّعَامَةِ ، وَذُو العُسَيْرَةِ: =

* كَالْعَبْدِ ذِي الْفَرْوِ الطَّوِيلِ الْأَصْلَمِ *

- وَقَوْلُ عَائِشَةَ: «فَصَاعِدًا» هُوَ مَنْصُوبٌ عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ عَلَى الْحَالِ، وَالْعَامِلُ فِيهِ مُضْمَرٌ، كَأَنَّهَا قَالَتْ: فَمَا زَادَ صَاعِدًا.

- وَقَوْلُ مَالِكٍ: «وَهَذَا أَحَبُّ مَا سَمِعْتُ إِلَيَّ فِي ذَلِكَ» فِيهِ تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ، وَتَقْدِيرُهُ: وَهَذَا أَحَبُّ مَا سَمِعْتُ فِي ذَلِكَ إِلَيَّ.

(جَامِعُ الْقَطْعِ)

- قَوْلُهُ: «ثُمَّ^(١) [يُسْتَعْدَى] عَلَيْهِ» [٣٠] أَي: يَطْلُبُ الْإِنْصَافَ مِنْهُ، وَأَخَذَ الْحَقُّ. يُقَالُ: اسْتَعْدَيْتُ السُّلْطَانَ عَلَى فُلَانٍ، وَاسْتَأْدَيْتُهُ، وَيُقَالُ: (٢) أَعْدَنِي عَلَيْهِ، وَأَدِنِي، أَي: قَوَّيْتُ وَأَعَيْتِي.

- وَقَوْلُهُ: «أَخَذَ [نَاسًا]^(٣) فِي حِرَابَةٍ» [٣١]. وَقَعَ فِي بَعْضِ النَّسَخِ بِالْحَاءِ الْمُعْجَمَةِ^(٤)، وَالْحِرَابَةُ: سَرِقَةٌ الْإِبِلِ خَاصَّةً. يُقَالُ: رَجُلٌ حَارِبٌ، وَقَوْمٌ حُرَابٌ، قَالَ الرَّاجِزُ^(٥):

= مَوْضِعٌ، يُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (١٤٣/٤) قَالَ: «الْعُشَيْرَةُ بِلَفْظِ تَصْغِيرِ عَشْرَةِ يُضَافُ إِلَيْهِ «ذُو» فَيُقَالُ: ذُو الْعُشَيْرَةِ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: مَوْضِعٌ بِالصَّمَّانِ مَعْرُوفٌ. نُسِبَ إِلَى عَشْرَةِ نَابِتَةٍ فِيهِ» يُرَاجَعُ: تَهْذِيبُ اللَّغَةِ (٤١٣/١).

(١) فِي الْأَصْلِ: «يَسْتَعْرِ».

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٥٧).

(٣) فِي الْأَصْلِ: «فَاسًا».

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٥٧).

(٥) الْكَامِلُ لِلْمُبَرِّدِ (٩٣٧) وَبَعْدَهُ هُنَاكَ:

* وَالْخَارِبُ اللَّصُّ يُحِبُّ الْخَارِبَا *

وَالأَوَّلُ هُوَ الْوَجْهُ.

- وَ«الصُّنْدُوقُ»: التَّابُوتُ.

- وَ«المِكَتَلُ» - بِكَسْرِ المِيمِ -: شِبْهُ القَفَّةِ .

- وَ«الغَلَقُ»: مَا يُغْلَقُ بِهِ الْبَابُ، وَيُسَمَّى الْبَابُ أَيْضًا غَلَقًا^(١)، قَالَ الشَّاعِرُ:

ثُمَّ التَّفَتُّ إِلَيْهَا وَهِيَ حَانِيَةٌ مِثْلُ الرِّتَاجِ إِذَا مَا لَزَّهُ الْغَلَقُ

- وَأَمَّا «حَرِيْسَةُ الْجَبَلِ» فَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٢): بَعْضُهُمْ يَجْعَلُهَا السَّرِقَةَ نَفْسَهَا. يُقَالُ:

حَرَسَ يَحْرِسُ حَرَسًا: إِذَا سَرَقَ^(٣)، وَيَكُونُ الْمَعْنَى: أَنَّهُ لَيْسَ فِيمَا يُسْرَقُ مِنْ
الْمَاشِيَةِ [بِالْجَبَلِ]^(٤) قَطَعَ حَتَّى يُؤْوِيَهَا الْمُرَاحَ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٥): وَفِيهَا تَفْسِيرٌ

وَتَلَكُ فُرَيْبِي مِثْلُ أَنْ تُنَاسِبَا

أَنْ تُشْبِهَ الضَّرَائِبُ الضَّرَائِبَا

قَالَ: وَقَالَ آخَرُ: [رَجُلٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ]:

إِنِّي الطَّرِيقَ وَاجْتَنِبَ أَرْمَامَا

إِنَّ بِهَا أَكْتَلَ أَوْ رَزَامَا

خُوَيْرِيَيْنِ يُنْفِقَانِ الْهَامَا

وَالْبَيْتُ الَّذِي أَنشده المُوَلَّفُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِلْحَطَّابِيِّ (٢/٢٦٦)، وَأَنشده مَا بَعْدَهُ أَيْضًا.

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى المُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢/٢٥٧). وَلَمْ يُشَدِّدِ الْبَيْتَ.

(٢) غَرِيبُ الْحَدِيثِ (٢/٤٨٨)، وَالثَّقَلُ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ.

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى المُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢/٢٥٨).

(٤) عَنِ «المُخْتَارِ». «لِلْمُوَلَّفِ»، وَ«التَّعْلِيقِ عَلَى المُوَطَّأِ» لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ.

(٥) غَرِيبُ الْحَدِيثِ (٢/٤٨٨)، وَالثَّقَلُ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ.

آخَرُ: وَهُوَ أَنْ تَكُونَ الْحَرِيسَةُ هِيَ الْمَحْرُوسَةُ، / فَيَقَالُ: لَيْسَ فِيهَا يُحْرَسُ فِي الْجَبَلِ قَطْعٌ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِمَوْضِعِ حِرْزٍ وَإِنْ حُرِسَ.

(مَا لَا قَطْعَ فِيهِ)

- «الْوَدِيِّ» [٣٢]: فَسِيلُ النَّخْلِ^(١)، وَاحِدَتُهُ: وَدِيَّةٌ؛ وَهِيَ النَّخْلَةُ الصَّغِيرَةُ وَيُجْمَعُ وَدَايَا.

- و^(٢) «الكَثْرُ»^(٣) هُوَ جُمَارُ النَّخْلِ، كَمَا ذَكَرَ مَالِكٌ^(٢)، وَهُوَ كَلَامُ الْأَنْصَارِ، وَهُوَ يُؤْكَلُ عِنْدَهُمْ، كَمَا تُؤْكَلُ الثَّمَارُ.

^(٤) «المُعَلَّقُ»: مَا كَانَ مِنَ الثَّمَارِ^(٤) فِي رُؤُوسِ الْأَشْجَارِ لَمْ يَجُدَّهُ رُبُّهُ، وَلَمْ يُؤْوِ إِلَى جَرِينٍ، وَلَا يَبْدَرٍ وَلَا أَنْدَرٍ، وَلَا مِرْبَدٍ، وَإِنَّمَا هُوَ قَائِمٌ مُتَعَلِّقٌ بَيْنَ الْأَشْجَارِ. - و«الْإِخْتِلَاسُ»: هُوَ أَخْذُ الشَّيْءِ بِسُرْعَةٍ وَإِخْتِطَافٍ عَلَى سَبِيلِ الْمُخَاتَلَةِ.

(١) التَّمْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢٥٨/٢).

(٢) - هَذِهِ الْعِبَارَةُ مُتَأَخَّرَةٌ عَنِ مَوْضِعِهَا مِنَ «الْمُخْتَارِ». . . لِلْمَوْلَفِ.

(٣) حَاشِيَةُ الْأَضْلِ الْمَخْطُوطِ: «الكَثْرُ وَالكَثْرُ: جُمَارُ النَّخْلِ أَيْضًا، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: «لَا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ وَلَا كَثْرٍ» وَقِيلَ: الْكَثْرُ: الْجُمَارُ عَامَّةً، وَاحِدَتُهُ كَثْرَةٌ. مِنَ «الْمُحْكَمِ». وَفِي «الْعَيْنِ» الْمَنْسُوبِ لِلْحَلِيلِ: الْجَذْبُ: جُمَارُ النَّخْلِ، وَالوَاحِدَةُ جَذْبَةٌ، وَهِيَ الشَّحْمَةُ الَّتِي تَكُونُ فِي رَأْسِ النَّخْلَةِ كَأَنَّهَا جَذِبَتْ عَنِ النَّخْلَةِ، وَجَذَبَ النَّخْلَةَ يَجْدِبُهَا: قَطَعَ جَذْبَهَا لِئَاكُلَهُ. وَالْجَذْبُ وَالْجَذَابُ جَمِيعًا: الْجُمَارُ الَّتِي فِيهَا خُسُونَةٌ، وَاحِدَتُهَا: جَذْبَةٌ، وَعَمَّ بِهِ. يُقَالُ: الْجَذْبُ: الْجُمَارُ لَمْ يَزِدْ شَيْئًا. وَفِي «الصَّحَاحِ»: الْجَذْبُ - بِالتَّحْرِيكِ - الْجُمَارُ، وَهُوَ شَحْمُ النَّخْلَةِ، الْوَاحِدَةُ: جَذْبَةٌ. يُرَاجَعُ: الْمُحْكَمُ (٤٩٤/٦)، وَفِيهِ: «لُعَةُ أَنْصَارِيَّةٌ»، وَالْعَيْنُ (٣٤٨/٥)، وَالصَّحَاحُ: (كثْر).

(٤) - (٤) سَاقَطَ مِنَ «الْمُخْتَارِ». . . لِلْمَوْلَفِ.

[كِتَابُ] الْجَامِعِ (١)

(الدُّعَاءُ لِلْمَدِينَةِ وَأَهْلِهَا)

مَرْجِعُ دُعَائِهِ ﷺ وَمَحْصُولُهُ (٢): أَنْ يُبَارَكَ لَهُمْ فِيمَا يَكِيلُونَهُ، لَا فِي الْكَيْلِ وَحَدَّهُ، وَإِنْ كَانَ يُحْتَمَلُ عَلَى ظَاهِرِ الْعُمُومِ أَنْ يَكُونَ فِي الطَّعَامِ وَالطَّرُوفِ، لَكِنَّهُ ﷺ لَمَّا أُوتِيَ جَوَامِعَ الْكَلِمِ صَارَ يَسْتَعْمِلُ الْأَفَاطَ عَلَى أَحْسَنِ مَجَارِيهَا، وَأَبْلَغَ أَمَالِيهَا عِنْدَ الْعَرَبِ وَمَعَانِيهَا، وَمِنْ شَأْنِ الْعَرَبِ (٣) أَنْ تَعْدَلَ [عَنْ] (٤) التَّصْرِيحِ بِذِكْرِ الشَّيْءِ إِلَى مَا يُسِيرُ إِلَيْهِ، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ، وَيَرُونَ ذَلِكَ أَبْلَغَ فِي الْمَعْنَى، وَأَسْوَعُ فِي الْفَحْوَى، وَيَعْتَقِدُونَ أَنَّهُ مِنْ مَحَاسِنِ كَلَامِهِمْ فِي نَثْرِهِمْ وَنَظْمِهِمْ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمْ لِصَاحِبِهِ: فِدَى لَكَ نَوْبِي، وَفِدَى لَكَ رِدَائِي، وَلَيْسَ الْغَرَضُ تَفْدِيَتَهُ بِالثَّوْبِ وَالرِّدَاءِ، وَإِنَّمَا الْغَرَضُ تَفْدِيَتُهُ بِمَا يَشْتَمِلُ عَلَيْهِ الثَّوْبُ، وَالرِّدَاءُ مِنَ النَّفْسِ وَالذَّاتِ. وَيَقُولُونَ: فَلَانَ عَفِيفُ الْإِزَارِ، وَنَقِي الثَّوْبِ،

(١) «المُخْتَارُ». . لِلْمُؤَلِّفِ، وَالْمَوْطَأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٨٨٤)، وَرَوَايَةُ أَبِي مُضْعَبِ الرَّهْرِيِّ (٥٣/٢)، وَرَوَايَةُ مُحَمَّدَ بْنِ الْحَسَنِ (٣٠٨)، وَرَوَايَةُ سُؤَيْدِ (٤٦٤)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمَوْطَأِ لابن حَبِيبٍ (٩٣/٢)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٧/٢٦)، وَالتَّمْهِيدُ (٢٧٣/١٤)، وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاشِيِّ (٢٨٧/٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (١٨٧/٧)، وَالْقَبَسُ لابن الْعَرَبِيِّ (١٠٨٢)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٨٢/٣)، وَشَرْحُ الرُّرْقَانِيِّ (٢١٧/٤)، وَكَشْفُ الْمُغَطَّى (٣٣٣).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «الْمَحْصُولَةُ» وَالتَّصْحِيحُ مِنْ «الْمُخْتَارِ». . لِلْمُؤَلِّفِ.

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاشِيِّ (٢٨٨/٢).

(٤) فِي الْأَصْلِ: «بِالتَّصْرِيحِ» وَالتَّصْحِيحُ مِنْ «الْمُخْتَارِ». . لِلْمُؤَلِّفِ وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاشِيِّ.

وَطَاهِرُ الْجَيْبِ، قَالَ رُوَيْتُهُ^(١):

* وَقَدْ أُرَىٰ وَاسِعَ جَيْبِ الْكُمِّ *

أَيُّ: وَاسِعَ الصَّدْرِ، رَضِيَ الْبَالِ، وَنَحْوُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٢): ﴿نَاصِيَةٌ كَذِيبَةٌ حَاطِطَةٌ﴾^(٣)، وَإِنَّمَا الْكَاذِبُ وَالْحَاطِطُ صَاحِبُ النَّاصِيَةِ، فَهَذَا وَجْهٌ مِنَ التَّأْوِيلِ.

وَفِيهِ وَجْهٌ آخَرُ^(٤): وَهُوَ أَنَّ الْأَشْيَاءَ الَّتِي تُكَالُ إِذَا بُورِكَ فِيهَا رَخِصَتْ أَسْعَارُهَا، فَابْتِغَاءَ الْمُشْتَرِي بِدِرْهَمِهِ كَيْلَيْنِ وَثَلَاثَةَ، مَكَانَ الْكَيْلِ الْوَاحِدِ الَّذِي كَانَ يَأْخُذُهُ بِهِ، فَتَضَاعَفُ الْأَكْيَالُ تَضَاعِفُ الْأَشْيَاءِ الْمَكِيلَةَ، فَلَمَّا كَانَتِ الْأَكْيَالُ مُتَعَلِّقَةً بِالْمَكِيلِ صَارَ الدُّعَاءُ لِلْأَكْيَالِ دُعَاءً لِلْمَكِيلِ. وَقَدْ تَوَهَّمَ قَوْمٌ مِنْ ظَاهِرِ دُعَائِهِ ﷺ أَنَّهُ دُعَاءٌ بِالْبَرَكَةِ فِي الْمِكْيَالِ، وَلَمْ يَدْعُ بِالْبَرَكَةِ فِي الْمِيزَانِ، وَكَأَنَّهُ تَعَلَّقَ بِقَوْلِهِ الْمِكْيَالُ يَحْصُرُ مِكْيَالَ الْمَدِينَةِ، وَالْوَزْنُ وَزْنُ أَهْلِ مَكَّةَ، وَهُوَ جَهْلٌ

(١) ديوانه (١٤٣) يمدح الحارث بن سليم من آل عمرو، وقبله:

حَارِثٌ قَدْ عَالَجَتْ إِحْدَى الصُّمِّ	مِنْ سَنَةٍ تَرْتَمُّ كُلَّ رَمِّ
تَنْسِفُ الثَّابِتَ بَعْدَ الْقَمِّ	أَحْرَقَتْ الْمَالَ اخْتِرَاقَ الْحَمِّ
فَأَوْرَثْتَنِي جِسْمَ مُسْلِهِمْ	يَضُوبُوا كِنُضُوبِ الْوَصْبِ الْمُنْضَمِّ
وَقَدْ أُرَىٰ وَاسِعَ جَيْبِ الْكُمِّ	أَسْفَرُ مِنْ عِمَامَةِ الْمُعْتَمِّ
عَنْ قَصَبِ أَسْحَمِ مُدْلِهِمْ	لَا أَبْتَغِي بِالْعَمَلِ الْأَدَمِّ
عَيْبًا وَلَا يُبْطِرُنِي غِطْمِي	وَإِفْدَ قَوْمِ سَاوِيِ الْمَأَمِّ

(٢) سورة العلق.

(٣) مازال النص لأبي الوليد الوائلي في التعليل على الموطأ (٢/٢٨٨).

بِالْحَدِيثِ وَبِاللُّغَةِ. أَمَّا الْجَهْلُ بِالْحَدِيثِ فَإِنَّهُ قَالَ^(١): «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا» وَلَمْ يَخْصَّ شَيْئًا مِمَّا فِي الْمَدِينَةِ دُونَ شَيْءٍ. وَقَدَرُوا بِبَعْضِهِمْ: الْمِيزَانَ مِيزَانَ الْمَدِينَةِ، وَالْمِكْيَالَ مِكْيَالَ مَكَّةَ، ذَكَرَهُ أَبُو عُبَيْدٍ^(٢). وَأَمَّا الْجَهْلُ بِاللُّغَةِ فَإِنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ: كَلْتُ الطَّعَامَ، فَيَسْتَعْمِلُونَ هَذِهِ اللَّفْظَةَ فِي الْمَوْزُونِ، كَمَا يَسْتَعْمِلُونَهَا فِي الْمَكِيلِ، وَلِهَذَا سُمِّيَتْ دَرَاهِمُ الْمَدِينَةِ الْكَيْلَ، فَقِيلَ: بَعَثَ الثَّوْبَ بَعْشَرَةَ دَرَاهِمٍ كَيْلًا، وَبِعِشْرِينَ دِرْهَمًا كَيْلًا، وَالْعَشْرَةُ الدَّرَاهِمُ الْكَيْلِ هِيَ أَحَدَ عَشَرَ دِرْهَمًا مِنَ الدَّرَاهِمِ الْوَازِنَةِ، وَأَرْبَعَةَ عَشَرَ دِرْهَمًا مِنَ الدَّرَاهِمِ الدَّخْلِ، وَالْعِشْرُونَ دِرْهَمًا كَيْلًا هِيَ اثْنَانِ وَعِشْرُونَ دِرْهَمًا وَازِنَةً وَثَمَانِيَةٌ وَعِشْرُونَ دِرْهَمًا دَخْلًا، وَالْمِكْيَالُ يَكُونُ الْمِقْدَارُ الَّذِي يُكَالُ بِهِ، وَلَيْسَ فِي قَوْلِهِ ﷺ: الْوَزْنُ وَزْنُ أَهْلِ مَكَّةَ، مَا يَنْفِي الْوَزْنَ عَنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، كَمَا أَنَّ نِسْبَةَ الْمِكْيَالِ إِلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَا تَنْفِي^(٣) فِيهِ، وَأَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ لَا مِكْيَالَ لَهُمْ، وَلَكِنَّهُ نَسَبَ كُلَّ بَلَدٍ مِنْهَا إِلَى مَا هُوَ الْأَغْلَبُ عَلَيْهِ، وَكَانَ الْأَغْلَبُ عَلَى [أَهْلِ] مَكَّةَ التِّجَارَةَ، وَلَمْ تَكُنْ بَلَدَ زَرْعٍ وَثَمَارٍ كَمَا كَانَتِ الْمَدِينَةُ، فَكَانَ الْوَزْنُ أَخْصَصَ بِهِمْ، وَالْكَيْلُ أَخْصَصَ بِالْمَدِينَةِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: هَذَا الْحَدِيثُ أَصْلٌ لِكُلِّ شَيْءٍ مِنَ الْكَيْلِ وَالْوَزْنِ إِنْمَا يَأْتُمُّ النَّاسُ فِيهِمَا بِأَهْلِ مَكَّةَ وَأَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَإِنْ/ تَغَيَّرَ فِي ذَلِكَ فِي سَائِرِ الْأَمْصَارِ، فَلَوْ أَسْلَمَ رَجُلٌ تَمْرًا فِي حِنْطَةٍ لَمْ يَصِحَّ؛ لِأَنَّهُ كَيْلٌ فِي كَيْلٍ، وَكَذَلِكَ

(١) مازال النصُّ لأبي الوليد أيضًا.

(٢) في الأصل: «أبو عُبَيْدَةَ» والتصحيحُ من «المُخْتَارِ...» للمؤلفِ.

(٣) في «المُخْتَارِ...» للمؤلفِ: «ينفي».

(٤) عن «المُخْتَارِ...» للمؤلفِ.

السَّمْنُ إِذَا اسْلَمَهُ فِيمَا يُوزَنُ لَمْ يَصِحَّ؛ لِأَنَّهُ وَزَنُ فِي وَزَنٍ. قَالَ: وَالَّذِي يُعْرِفُ بِهِ أَصْلُ الْكَيْلِ وَالْوَزْنِ أَنَّ كُلَّ مَا لَزِمَهُ اسْمُ الْمَكْوُكِ وَالْقَفِيرِ وَالصَّاعُ فَهُوَ كَيْلٌ، وَكُلُّ مَا لَزِمَهُ الْأَرْطَالُ وَالْأَوَاقِي فَهُوَ وَزْنٌ. أَلَا تَسْمَعُ إِلَى حَدِيثِ عُمَرَ حِينَ قَالَ فِي [عَام] (١) الرَّمَادَةَ، وَكَانَ يَأْكُلُ الْحُبْزَ بِالرَّيْتِ فَقَرَفَرَ بَطْنُهُ، فَقَالَ: «قَرَفَرُ مَا شِئْتَ وَلَا يَزَالُ هَذَا دَابُّكَ مَا دَامَ السَّمْنُ يُبَاعُ بِالْأَوَاقِي». قَالَ: فَهَذَا يُبَيِّنُ أَنَّ السَّمْنَ فِي الْأَصْلِ وَزْنٌ إِلَّا أَنَّ يُرِيدُ بِالْأَرْطَالِ الْمَكَايِلَ، فَإِنَّ الْمِكْيَالَ قَدْ يُسَمَّى رِطْلًا. وَدُعَاءُ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَا حَكَاهُ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فِي سُورَةِ «الْبَقَرَةِ» (٢) وَسُورَةِ «إِبْرَاهِيمَ» (٣): ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ﴾، ﴿رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بُوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ...﴾ الآية. وَأَمَّا الْفَائِدَةُ فِي ذِكْرِ الصَّاعِ وَالْمُدِّ، وَهُمَا دَاخِلَانِ فِي الْمِكْيَالِ، فَإِنَّ الْعَرَبَ إِذَا أَرَادَتِ الْمُبَالَغَةَ فِي الْعِنَايَةِ بِالشَّيْءِ جَعَلَتْ لَهُ لَفْظًا يَخْتَصُّ بِهِ، فَيَكُونُ ذَلِكَ أَبْلَغَ فِي الْمَعْنَى، فَيَقُولُ الْقَائِلُ (٤): «أَبْلَغُ إِخْوَانِي عَنِّي السَّلَامَ وَفُلَانًا وَفُلَانًا، وَتَقَدَّمَ نَحْوَ هَذَا، وَالاسْتِشْهَادُ عَلَيْهِ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى (٥): ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ﴾، وَقَوْلُهُ [تَعَالَى] (٦): ﴿فِيهِمَا فَكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرَمَانٌ﴾ (١٨)»

(١) في الأصل: «عين» وعام الرَّمَادَةَ مشهورٌ.

(٢) الآية: ١٢٦.

(٣) الآية: ١٣٧.

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْقَاسِمِيِّ (٢/٢٨٩).

(٥) سورة البقرة، الآية: ٩٨. تقدم (١/١٦٢، ٤٠٤).

(٦) سورة الرَّحْمَنِ.

وغير ذلك، وتقدم أيضاً فرق ما بين التمر والتمر، والرواية هنا التمر، وكذا
قيدته، والصواب التمر.

(ما جاء في سكنى المدينة والخروج منها)

- قوله: «أفعدى لكع» [٣]. غلط^(١) من الراوي؛ لأن «لكعا» إنما يقال
للرجل، كما قال عليه السلام^(٢): «يأتي على الناس زمان يكون أسعد الناس بالذنيا لكع
ابن لكع». وأما المرأة فإنما يقال لها: «لكاع»، فالصواب: «أفعدى لكاع» وهو
مبني على الكسر مثل: حذام وقطام. وألكع: الحسيس من الرجال، والغالب
على هاتين اللفظتين ألا يستعملا إلا في النداء إلا أن يضطر شاعر إلى ذلك، كما
قال الحطية^(٣):

أطوف ما أطوف ثم آوي إلى بيت قعيدته لكاع

وقد جاء في غير النداء، كما قال عليه السلام فيما تقدم أيضاً.

-
- (١) التعلين على الموطأ لأبي الوليد الوكشي (٢/٢٨٩). وفيه: «وهم من الراوي...».
(٢) الغريبي للهروي (١٧٠٢)، والتهاية لابن الأثير (٤/٢٦٨).
(٣) البيئ للحطية في ديوانه (٢٧٠) بهجو امرأته، والشاهد في: المقتضب (٤/٢٣٨)،
والكامل (٣٣٩، ٧٢٦، ١٢٣١)، والجمل (١٧٦)، وشرح أبياته الحلل (٢٢٠)، وأمالي
ابن الشجري (٢/١٠٧)، وشرح المفصل لابن يعين (٤/٥٧)، وشرح التصريح
(٢/١٨٠)، والخزانة (١/٤٠٨).

وجاء في الألفاظ لابن السكيت (٤٣) لأبي الغريب التصري:

أطوّد ما أطوّد ثم آوي إلى بيت قعيدته لكاع

- و«اللأواء»: الشدة^(١)، وأصلها الهمز، ثم تخفف، ويقال لها أيضًا: لولاء- باللام- والأول أشهر^(٢). و«الجهد»- بفتح الجيم-: النَّصَبُ والمَشَقَّةُ، والجهد- بضم الجيم-: الطَّاقَةُ، ومنهم من يجعلهما بمعنى واحد، ويحتج بقوله تعالى^(٣): ﴿وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾ قرئ بالفتح والضم.

- وقوله ﷺ: «إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا»: أي: شاهدًا لما يصبر عليه من ضيق المدينة ووبائها وشظف عيشها.

- وقوله: «أَوْ شَفِيعًا» الأشبه بـ«أو» في هذا الحديث أن يكون بمعنى الواو، قال الشاعر^(٤):

نَالَ الْخِلَافَةَ أَوْ كَانَتْ عَلَى قَدْرٍ كَمَا أَتَى رَبِّي مُوسَى عَلَى قَدْرٍ

(١) النَّصُّ هُنَا فِي الْفَقَرَاتِ الَّتِي تَلِيهَا كُلُّهُ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (٢٨٩/٢، ٢٩٠).

(٢) الْمَقْصُورُ وَالْمَمْدُودُ لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي (٣٧٩).

(٣) سُورَةُ التَّوْبَةِ، آيَةُ: ٧٩، وَبِالْفَتْحِ قَرَأَ ابْنُ هَرَمَزٍ كَمَا فِي الْكِشَافِ (٢٠٤/٢)، وَالْبَحْرِ الْمَحِيطِ (٧٥/٥) وَغَيْرَهُمَا. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ فِي تَهْذِيبِ اللَّغَةِ (٣٧/٦): «وَقَالَ اللَّيْثُ: «الْجُهْدُ: مَا جَهَدَ الْإِنْسَانُ مِنْ مَرَضٍ أَوْ أَمْرٍ شَاقٍّ فَهُوَ مَجْهُودٌ قَالَ: وَالْجُهْدُ لُغَةٌ بِهَذَا الْمَعْنَى...» وَيَنْظُرُ: الْعَيْنُ (٣٨٦/٣)، وَجَمْهَرَةُ اللَّغَةِ (٤٥٢/١)، قَالَ: «وَالْجُهْدُ وَالْجُهْدُ: لُغَتَانِ فَصِيحَتَانِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ».

(٤) لَمْ يَنْشُدْهُ أَبُو الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيُّ هُنَا، وَأَنْشُدَهُ فِي التَّعْلِيقَاتِ فِي آخِرِ كِتَابِهِ. وَالْبَيْتُ لَجَرِيرٍ فِي دِيْوَانِهِ (٤١٦)، وَهَكَذَا يَرْوِيهِ النَّحْوِيُّونَ، وَبِمَا رَوَاهُ: «نَالَ الْخِلَافَةَ» وَرَوَايَةُ الدَّيَّوَانِ: «إِذْ كَانَتْ» وَلَا شَاهِدَ فِيهِ عَلَى هَذِهِ الرِّوَايَةِ لِمَا أَرَادُوا، وَيُرَاجَعُ الشَّاهِدُ فِي الْأَزْهَرِيَّةِ (١٢٠)، وَأَمَالِي ابْنِ السُّجَرِيِّ (٧٥/٣)، وَالْمَغْنِي (٥٦٩، ٦٧٠)، وَشَرَحَ أَبِياتِهِ لِلْبَغْدَادِيِّ (٢٦/٢).

- وَوَقَعَ فِي بَعْضِ الرُّوَايَاتِ: «يَنْصَعُ طَيِّبُهَا» [٤] بِالتَّشْدِيدِ، وَفِي بَعْضِهَا: «طَيِّبُهَا» - بِكَسْرِ الطَّاءِ^(١) - وَمَعْنَى يَنْصَعُ: يَخْلُصُ، وَكُلُّ شَيْءٍ مِنَ الْأَلْوَانِ يَخْلُصُ مِنْ أَنْ يَشُوبَهُ لَوْنٌ آخَرُ فَهُوَ نَاصِعٌ، فَلِذَلِكَ يُقَالُ: أَيْبَضُ نَاصِعٌ، وَأَسْوَدُ نَاصِعٌ. وَفِي كِتَابِ الْجَوْهَرِيِّ^(٢): يَنْصَعُ: أَي يُنْقَى وَيَطَهَّرُ.

- وَ«الْكَبِيرُ»: زِقُّ الْحَدَّادِ^(٣) الَّذِي يَنْفُخُ بِهِ، وَالْكُورُ - بِالضَّمِّ - : الْفَرْقُ الْمَيْبِيُّ مِنَ الطِّينِ الَّذِي يُنْفُخُ فِيهِ بِالْكَبِيرِ^(٤).

- وَخَبَثُ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ وَنَحْوِهِمَا: مَا يَخْرُجُ مِنْهَا عِنْدَ التَّخْلُصِ مِنَ الرَّدَى الَّذِي لَا خَيْرَ فِيهِ، وَفِيهِ لُغَتَانِ: «حُبْتُ» - بِضَمِّ الْحَاءِ وَتَسْكِينِ الْبَاءِ -، وَ«حَبْتُ» بِفَتْحِهَا، وَرَوَايَتُنَا بِالْفَتْحِ.

- «تَأْكُلُ الْقُرَى» [٥] وَصَفَهَا بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَتَحَ عَلَيْهِ وَعَلَى أَصْحَابِهِ مِنْهَا الْبِلَادَ. وَالْعَرَبُ تُسْتَعْمِلُ الْأَكْلَ مَجَازًا عَلَى ثَلَاثَةِ مَعَانٍ:

أَحَدُهَا: الْهَلَاكُ وَالتَّلْفُ، كَنَحْوِ مَا وَرَدَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَمِنْهُ قَوْلُ الْمُمَزَّقِ الْعَبْدِيِّ لِعَمْرِو بْنِ هِنْدٍ^(٥):

(١) مازال الثقل عن التعلیق علی الموطأ لأبي الوليد الوقيشي.

(٢) لم يرد في كتاب الوقيشي، والجوهري هنا هو الحافظ أبو القاسم عبدالرحمن بن عبدالله (ت: ٣٨١هـ) والنص من كتابه مسند الموطأ (٢٢٥)، وفي النهاية لابن الأثير (٥/٦٥)، ويروى بالباء والضاد المعجمة.

(٣) عاد إلى الثقل عن التعلیق علی الموطأ.

(٤) في القاموس (كور): «الكور: مجمرة الحداد المنيئة من الطين». وتاج العروس (كور).

(٥) من قصيدة له في الأصمعيات (١٦٦) أولها:

فَإِنْ كُنْتُ مَأْكُولًا فَكُنْ أَنْتِ أَكِلِي وَإِلَّا فَادْرِكْنِي وَلَمَّا أُمِرَّقِ /

والمعنى الثاني: السلب، كما يقال: أكلت القافلة.

والمعنى الثالث: الغيبة والوقوع في الأعراض، قال تعالى^(١): ﴿أَيُّبُ أَخَذُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا﴾. وكانت المدينة تسمى في القديم^(٢) «يَثْرِب» و«إِثْرِب» و«طَيْبَةَ» و«طَابَةَ»^(٣). وأما المدينة فاسم إسلامي سماها^(٤) به رسول الله ﷺ، فصار علمًا لها، ومنزلته من الأسماء الأعلام منزلة السمك والدبران، والعباس والحارث مما جعل علمًا وفيه الألف واللام، ولا يقال المدينة على الإطلاق لغيرها، إنما يقال مدينة كذا.

- وقوله ﷺ: «تنفي الناس» كلام خرج مخرج العموم، وهو مخصوص فيمن خرج منها في عهده وحياته من المنافقين الذين لم يصبروا على لأوائها وجهدها معه ﷺ.

وكذلك قوله: «لا يخرج أحد منها»^(٥) رغبة عنها» [٦]؛ لأنه قد خرج منها

أرقت فلم تخلع بعيني سنة ومن يلق ما لاقيت لا بد يأتق

والبيت في أمالي ابن السجري (١/١٣٥)، وشرح الأشموني (٥/٤)، والمغني (٢٧٨)،

وشرح شواهد (٢٣٣)، وشرح أبياته (٥/١٤٥، ٦/١٣٥). ويروى: «خير آكلي».

(١) سورة الحجرات، الآية: ١٢.

(٢) في الأصل: «في القدم» والتصحیح من «المختار» . . للمؤلف، و«التعليق على الموطأ».

(٣) عن «المختار» . . للمؤلف و«التعليق على الموطأ» .

(٤) في الأصل: «سمى» والتصحیح عن المصدرين السابقين.

(٥) في «الموطأ»: «من المدينة» ومثله في «المختار» . . للمؤلف.

جَمَاعَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَلَمْ يُبَدِّلْهَا اللَّهُ خَيْرًا مِنْهُمْ.

- وَقَوْلُهُ: «يُسُونُ» [٧]. رَوَاهُ يَحْيَىٰ وَابْنُ بُكَيْرٍ وَابْنُ الْقَاسِمِ ^(١): «يُسُونُ»
بِفَتْحِ الْيَاءِ وَكَسْرِ الْبَاءِ وَضَمِّهَا، وَفَسَّرَهُ ابْنُ بُكَيْرٍ فَقَالَ [مَعْنَاهُ] ^(٢): يَسِيرُونَ، مِنْ
قَوْلِهِ تَعَالَى ^(٣): ﴿وَبُسَّتِ الْجِبَالُ بَسًا﴾. وَقَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ، وَرَوَاهُ عَنِ
مَالِكٍ: مَعْنَاهُ يَدْعُونَ. وَرَوَاهُ قَوْمٌ: «يُسُونُ» - بِضَمِّ الْيَاءِ - وَيَجْعَلُونَ مِنْ
قَوْلِهِمْ: أَبَسْتُ بِالنَّاقَةِ؛ إِذَا دَعَوْتَهَا لِتُحْلَبَ، وَكَذَلِكَ رِوَايَةُ ابْنِ وَهْبٍ وَمَطْرَفٍ.
وَالْعَرَبُ تُقُولُ: «لَا أَفْعَلُ ذَلِكَ» ^(٤) مَا أَبَسَّ عَبْدٌ بِنَاقَةٍ، وَيُقَالُ: بَسَسْتُ
النَّاقَةَ بَسًّا، وَأَبَسَسْتُهَا ^(٥): إِذَا زَجَرْتَهَا لِتَسُوْقُهَا، وَقَالَ الْخَلِيلُ ^(٦): بَسَّ: زَجَرَ
لِلْبَعْلِ وَالْحِمَارِ، يُقَالُ: بَسَّ بَسًّا. يُقَالُ مِنْهُ: بَسَسْتُ وَأَبَسَسْتُ، فَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ
مَعْنَى فَيُسُونُ: يَزْجُرُونَ دَوَابَّهُمْ وَيَسُوْقُونَهَا، وَهُوَ مِنْ بَعْضِ أَعْلَامِ نُبُوْتِهِ ﷺ.
- وَمَعْنَى «يُعْذِي» [٨]: يَبُولُ دَفْعَةً [بَعْدَ دَفْعَةٍ]. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ ^(٧): وَمِنْهُ
الْبَعِيرُ يُعْذِي، وَمِنْهُ عُذِي الْعِرْقُ وَالزَّقُّ، قَالَ الشَّاعِرُ ^(٨):

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٩٢).

(٢) عَنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٣) سُورَةُ الْوَاقِعَةِ.

(٤) فِي الْأَصْلِ: «إِذَا» وَالتَّصْحِيْحُ مِنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ، وَالتَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ. وَهُوَ مَثَلٌ

لِلْعَرَبِ. يَرِاجِعُ: مَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (٢/٢١٤)، وَالْمُسْتَقْصَى (٢/٢٥٤).

(٥) فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ لِلزَّجَاجِ (١١).

(٦) الْعَيْنُ (٧/٢٠٤، ٢٠٥).

(٧) غَرِيبُ الْحَدِيثِ (٥/٢٥٠)، وَالزِّيَادَةُ السَّابِقَةُ مِنْهُ.

(٨) الْبَيْتُ لِلْفِهْرِ الرَّمَانِيِّ، وَاسْمُهُ شَهْلُ بْنُ شَيْبَانَ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ زَمَانَ الْحَنْفِيُّ. (وَزَمَانٌ) بِكَسْرِ =

وَطَعْنِ كَفَمِ الرَّقِّ غَذَى وَالزَّقُّ مَلَأُنُ

يُرَوَى بِالذَّالِ مُعْجَمَةً. وَسُمِّيَتِ الطَّيْرُ وَالسَّبَّاعُ «عَوَافِي»؛ لِأَنَّهَا تَعْفُو الشَّيْءَ،
أَي: تَقْصُدُهُ وَتَأْتِيهِ، يُقَالُ: عَفَاهُ يَعْفُوهُ عَفْوًا فَهُوَ عَافٍ، وَاعْتَفَاهُ يَعْتَفِيهِ اعْتِفَاءً
فَهُوَ مُعْتَفٍ. وَمِنْهُ قِيلَ لِلسَّائِلِ الطَّالِبِ: عَافٍ، وَمِنْهُ قَوْلُ امْرِئِ القَيْسِ (١):

* عَلَيْهِ عَوَافٍ مِنْ نُسُورٍ وَعِقْبَانٍ *

وَقَوْلُ الأَعْمَشِيِّ (٢):

يَطِيفُ العَفَاةُ بِأَبْوَابِهِ كَطَوْفِ النَّصَارَى بِبَيْتِ الوَثَنِ

وَكَلَامُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ خَرَجَ مَخْرَجَ المُشْفِقِ (٣)، وَإِنْ كَانَ يَعْلَمُ عِنْدَ الرَّجُوعِ
إِلَى اليَقِينِ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْهُمْ.

(مَا جَاءَ فِي تَحْرِيمِ المَدِينَةِ)

- قَوْلُهُ: « طَلَعَ لَهُ أَحَدٌ » [١٠] مَعْنَاهُ: بَدَأَ لَهُ.

= الرَّاى، وَتَشْدِيدِ المِيمِ، وَ« الفِنْذُ » بِكسْرِ الفَاءِ وَسكُونِ التَّوْنِ. شَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ مِنْ
شُعْرَاءِ رِبْعَةَ المَعْدُوْدِيْنَ شَهِدَ حَرْبَ البُسُوْسِ وَهُوَ كَبِيرُ السَّنِّ وَأَبْلَى فِيهَا. أَحْبَابُهُ فِي
الأَغَانِي (٩٣/٢٤)، وَخَزَانَةُ الأَدَبِ (٤٣٤/٣). . . وَالبَيْتُ مِنْ قَصِيْدَةٍ لَهُ فِي الحَمَاسَةِ «رَوَايَةُ
الجَوَالِيْقِيِّ» (٣٠)، وَالخَزَانَةُ. . . وَغَيْرَهُمَا. جَمَعَ شِعْرَهُ الدِّكْتُورُ حَاتِمُ الضَّامِنِ وَنَشَرَهُ فِي
مَجَلَّةِ المَجْمَعِ العِلْمِيِّ العِرَاقِيِّ (٣٧/٤) سَنَةَ (١٤٠٧ هـ). يَرِاجِعُ: شِعْرُهُ المَذْكُورُ (٢٦).
(١) الدِّيَوَانُ (٩٣)، وَصَدْرُهُ:

* وَحَتَّى تَرَى الجَوْنَ الَّذِي كَانَ بِأَدْنَا *

(٢) دِيوَانُهُ «الصُّبْحُ المُنِيرُ» ١٩ وَفِيهِ: «يَطُوفُ» وَأَنشَدَهُ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ فِي «الاسْتِذْكَارِ».

(٣) الاسْتِذْكَارُ (٣١/٢٦).

- وَقَوْلُهُ ﷺ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ» تَقَدَّمَتْ إِشَارَةٌ إِلَى مَعْنَاهُ أَوَّلَ الْكِتَابِ .
 قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَهُ اللهُ تَعَالَى - : وَهَذَا نَحْنُ نُلْقِي إِلَيْكَ أَلْقِيَةً حَسَنَةً فِي هَذَا
 الْبَابِ فَنَقُولُ: لِلْعُلَمَاءِ فِيهِ ثَلَاثَةٌ أَقْوَالٍ، أَمَّا الْمُنْكَرُونَ لِلْمَجَازِ فَجَعَلُوا الْمَحَبَّةَ
 الَّتِي نَسَبَهَا إِلَى الْجَبَلِ ^(١) حَقِيقَةً، وَقَالُوا ^(٢): لَيْسَ يُنْكَرُ فِي قُدْرَةِ اللهِ تَعَالَى أَنْ
 يَخْلُقَ فِي الْجَبَلِ مَحَبَّةً، كَمَا خَلَقَ فِي الْجَذَعِ حَيْنِيًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . وَأَمَّا
 الْقَائِلُونَ بِالْمَجَازِ، وَهُمْ الْجُمْهُورُ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ وَالتَّفْسِيرِ فَقَالُوا فِيهِ قَوْلَيْنِ:
 أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ نَسَبَ الْمَحَبَّةَ إِلَى أَحَدٍ، وَهُوَ يُرِيدُ الْأَنْصَارَ، كَمَا تَقُولُ الْعَرَبُ:
 فِدَاكَ ^(٣) ثَوْبِي، وَإِنَّمَا يُرِيدُونَ مَا يَشْتَمِلُ عَلَيْهِ الثَّوْبُ مِنَ الذَّاتِ، وَحِكْمِي عَنْ
 سِبْيَوِيهِ ^(٤) أَنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ: جَاءَتِ الْيَمَامَةُ، وَالْيَمَامَةُ لَا تَجِيءُ، وَإِنَّمَا يَجِيءُ أَهْلُهَا .
 وَالْقَوْلُ الْآخَرُ: أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى: أَنَّ الْجَبَالَ لَوْ كَانَتْ مِمَّنْ تُحِبُّ لِأَحَبَّنَا
 هَذَا الْجَبَلُ، كَمَا تَقُولُ الْعَرَبُ دُورُنَا تَتَنَاظَرُ، أَيُّ: لَوْ كَانَ لَهَا أَعْيُنٌ لَنَظَرَ بَعْضُهَا
 إِلَى بَعْضٍ، وَمَخْرَجُ هَذَا مَخْرَجُ الْإِعْتِبَارِ، كَمَا ^(٥) قَالَ: هَلَّا وَقَفْتَ عَلَى الْجِنَانِ،
 فَقُلْتَ: مَنْ شَقَّ أَنْهَارِكَ وَعَرَسَ أَشْجَارِكَ، وَجَنَى ثِمَارِكَ، فَإِنْ لَمْ تُجِبْكَ حُورًا/
 أَجَابَتِكَ اعْتِبَارًا، وَهَذَا هُوَ لِسَانُ الْحَالِ كَمَا تَقَدَّمَ لَنَا، وَتَمَامُهُ فِي «الْكَبِيرِ» ^(٦) .

ب/٩٩

- (١) تَكَرَّرَتِ الْكَلِمَةُ فِي «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلَّفِ .
- (٢) التَّمْهِيدُ لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (١٤ / ٣٠ ، ٣٠١) .
- (٣) فِي «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلَّفِ: «فِدَا لَكَ» .
- (٤) الْكِتَابُ (١ / ٢٦) ، وَعِبَارَتُهُ: «وَسَمِعْنَا مِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ مِمَّنْ يُوَثَّقُ بِهِ: اجْتَمَعَتْ أَهْلُ
 الْيَمَامَةِ؛ لِأَنَّهُ يَقُولُ فِي كَلَامِهِ: اجْتَمَعَتْ الْيَمَامَةُ يَعْنِي؛ أَهْلُ الْيَمَامَةِ . . .» .
- (٥) مِنْ هُنَا إِلَى آخِرِ الْفُقْرَةِ لَمْ يَرِدْ فِي «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلَّفِ .
- (٦) قَالَ فِي الْكَبِيرِ: «الْمُخْتَارِ . . .» (١٠): «وَيَأْتِي تَمَامُهُ فِي الْمَعْنَى» وَيَنْظُرُ الْمَعْنَى هُنَاكَ ص (١١) .

- وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا» فَالْأَبَةُ: الْحَرَّةُ^(١)، وَفِيهَا لُعْتَانٌ: لَابَةٌ
 وَلُؤْبَةٌ، وَجَمَعُهَا: لَابٌ^(٢) وَلُؤْبٌ، وَهِيَ أَرْضٌ سَوْدَاءُ الْحِجَارَةِ الْجُرْدِ، وَقَالَ
 ابْنُ نَافِعٍ: اللَّابَتَانُ: إِحْدَاهُمَا: الَّتِي يَنْزِلُ بِهَا الْحَاحُ إِذَا رَجَعُوا مِنْ مَكَّةَ، وَهِيَ
 بِطَرِيقِ الْمَدِينَةِ. وَالْأُخْرَى: مِمَّا يَلِيهَا^(٣) مِنْ شَرْقِيِّ الْمَدِينَةِ، هِيَ أَيْضًا فِي أَقْصَى
 الْعُمْرَانِ، وَفِي قِبَلِيِّ الْمَدِينَةِ حَرَّةٌ ثَالِثَةٌ، وَفِي جَوْفِهَا حَرَّةٌ رَابِعَةٌ. فَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ:
 «مَا بَيْنَ لَابَتَيْ الْمَدِينَةِ» يَدْخُلُ فِيهَا مَا بَيْنَ الْحَرَّةِ الشَّرْقِيَّةِ وَالْغَرْبِيَّةِ، وَمَا بَيْنَ الْحَرَّةِ
 الْقِبْلِيَّةِ وَالْجَوْفِيَّةِ.

- وَ«الْأَسْوَأُ» [١٣] عَلَى وَزْنِ أَفْعَالٍ^(٤): مَوْضِعٌ بِنَاحِيَةِ الْبَقِيعِ مِنَ
 الْمَدِينَةِ، وَهُوَ مِنْ حَرَمِهَا، وَهُوَ مَوْضِعُ صَدَقَةِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وَمَالِهِ.
 - وَ«النَّهْسُ»: يُقَالُ: إِنَّهُ الْيَمَامَةُ، وَيُقَالُ: إِنَّهُ الصُّرْدُ، وَقِيلَ^(٥): إِنَّهُ يُشْبَهُ
 الصُّرْدَ، وَهُوَ أَصْغَرُ مِنْهُ مِثْلُ الْقَطَامِيِّ، وَالْبَاشِقِ.

(مَا جَاءَ فِي وِبَاءِ الْمَدِينَةِ)

- «الْوَعْكُ» [١٤]: إِزْعَاجُ الْحَمَى الْمَرِيضِ، وَتَحْرِيكُهَا إِيَّاهُ. يُقَالُ:

-
- (١) التَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٩٥)، وَالتَّمْهِيدُ لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (١٤/٣٠٧،
 ٣٠٨)، وَالِاسْتِذْكَارُ لَهُ (٢٦/٣٨، ٣٩).
 (٢) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ: «... لَا بَاتَ».
 (٣) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ: «مَا يَلِيهَا».
 (٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٢٩٥)، وَيُرَاجَعُ: مَعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمَ
 (١/١٥١)، وَمَعْجَمُ الْبِلْدَانِ (١/١٩١)، وَالْمَعَانِمُ الْمُطَابَةِ (١٥)، وَوَفَاءُ الْوَفَاءِ (١١٢٥).
 (٥) الْاسْتِذْكَارُ (٢٦/٤٠)، وَفِي اللِّسَانِ (نَهْسَ): «ضَرَبٌ مِنَ الصُّرْدِ» وَذَكَرَ حَدِيثَ «الْمُوطَّأ».

وَعَكَتُهُ الْحُمَى وَعُكَا. وَ«العَقِيرَةُ»: الصَّوْتُ. وَ«الإِذْحِرُّ»: مَكَانُهُ وَمَنْبِتُهُ بِمَكَّةَ.
وَأَمَّا «الجَلِيلُ» فَنَبْتُ لَا يَخْتَصُّ بِمَكَّةَ دُونَ غَيْرِهَا. (ع) (١): هُمَا نَبْتَانِ مِنَ الْكَلَاءِ
يَكُونَانِ بِمَكَّةَ وَأَوْدِيَّتَيْهَا لَا يُوجَدَانِ بغيرِهَا، وَالجَلِيلُ هُوَ الثَّمَامُ بَعَيْنِهِ، يُسَمِّيهِ أَهْلُ
الْحِجَازِ الْجَلِيلَ، وَغَيْرُهُمْ يُسَمِّيهِ الثَّمَامَ كَذَا قَالَ أَبُو نَصْرٍ: وَلَا يَكَادُ يُوجَدُ مِنَ
الإِذْحِرِّ وَاحِدَةً عَلَى حِدَةٍ، وَإِنَّمَا تَرَاهَا مَعَ إِذْحِرَةٍ أُخْرَى، وَلِذَلِكَ قَالَ الْهُذَلِيُّ (٢):

وَأَخُو الْأَبَاةِ إِذَا رَأَى خِلَانَهُ صَرَغَى شِفَاعًا حَوْلَهُ كَالِإِذْحِرِّ

أَرَادَ أَنَّ كُلَّ صَرِيعٍ مِنَ الْقَتْلَى مَعَهُ صَرِيعٌ آخَرَ كَالِإِذْحِرِّ الَّذِي لَا تَنْبِتُ مِنْهُ وَاحِدَةً
إِلَّا وَمَعَهَا أُخْرَى. وَيُرْوَى:

بِفَحٍّ وَحَوْلِي إِذْحِرٌّ وَجَلِيلٌ * (٣)

(١) الاستذكار لابن عبد البر (٤٦/٢٦)، والتمهيد له (٣١١/١٤).

(٢) هو أبو كبيرٍ من قَصِيْدَةٍ لَهُ فِي شَرْحِ أَشْعَارِ الْهُذَلِيِّينَ (١٠/١٣) أَوْلَاهَا:

أَزْهَيْرُ هَلْ مِنْ سَبِيَّةٍ مِنْ مَقْصَرٍ أَمْ لَأَسْبِيلُ إِلَى الشَّبَابِ الْمُذْبِرِ

وروايته: «تَلَى شِفَاعًا».

(٣) الْبَيْتَانِ اللَّذَانِ أَنْشَدَهُمَا الْإِمَامُ مَالِكٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «الْمَوْطَأِ»:

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَيْتَنَ لَيْلَةً بَوَادٍ وَحَوْلِي إِذْحِرٌّ وَجَلِيلُ

وَهَلْ أَرْدَنَ يَوْمًا مِيَاةَ مَجَنَّةٍ وَهَلْ يَبْدُونَ لِي شَامَةً وَطَفِيلُ

يُسَبِّحَانِ إِلَى بِلَالٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُمَا لِيَكْرَ بِنِ غَالِبِ بْنِ عَامِرِ بْنِ مَضَايِ

الْجَرْهُمِيِّ، أَنْشَدَهُمَا لَمَّا نَفَتْهُمَا خِزَاعُهُ مِنْ مَكَّةَ. وَتَمَثَّلَ بِهِمَا بِلَالٌ، وَهُمَا فِي شَرْحِ أَشْعَارِ

الْهُذَلِيِّينَ (٣/٣٥١)، وَغَرِيبُ الْحَدِيثِ لِلْحَطَّابِيِّ (٤١/٢)، وَالْفَائِقِ (٢/٢٨٣)، وَمُعْجَمُ

الْبُلْدَانِ (٣/٣١٥)، وَمَوَاضِعُ أُخْرَى مِنْهُ.

- و«فَحَّ» بِخَاءٍ مُعْجَمَةٍ: وَإِدْبَمَكَّةَ^(١)، وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ الشُّمَيْرِيُّ فِي قَوْلِهِ^(٢):

مَرَرْنَا بِفَحٍّ ثُمَّ رُحْنَا عَشِيَّةً يَلْبِينُ لِلرَّحْمَنِ مُعْتَجِرَاتٍ

وَقَالَ آخَرُ:

مَاذَا بِفَحٍّ مِنَ الْإِشْرَاقِ وَالطَّيْبِ وَمِنْ جَوَارِ نَقِيَّاتِ رَعَائِبِ

وَقَالَ الْفَاكِهِيُّ - فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ»^(٣): فَحُّ الْوَادِي: الَّذِي فِي أَصْلِ الشَّيْبَةِ الْبَيْضَاءِ إِلَى بَلَدَح. أَبُو عَمْرٍو^(٤): هُوَ قُرْبُ ذِي طُوسَى، وَقِيلَ: إِنَّهُ وَادِي عَرَفَاتٍ، وَالْأَوَّلُ أَكْثَرُ.

- و«شَامَةٌ وَطَفِيلٌ»: جَبَلَانِ بِمَكَّةَ^(٥) بَيْنَهُمَا وَيَبْنَ مَكَّةَ نَحْوِ مِنْ ثَلَاثِينَ مَيْلًا فِيمَا ذَكَرَ الْفَاكِهِيُّ، وَهُوَ غَيْرُ مُصْرُوفٍ لِلتَّائِيثِ وَالتَّعْرِيفِ، وَلَكِنَّ الشَّاعِرَ صَرَفَهُ ضَرْوَرَةً، وَيُقَالُ: شَابَةٌ - بِالْبَاءِ - وَشَامَةٌ - بِالْمِيمِ -، وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ أَبُو ذُوَيْبٍ

(١) الاستذكار لابن عبد البر (٤٧/٢٦)، والتَّمهيد له (٣١٤/١٥، ٣١٥)، والشُّمَيْرِيُّ هُوَ مُحَمَّدٌ

ابن نُمَيْرٍ الثَّقَفِيُّ، تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ، وَالبَيْتُ فِي شِعْرِهِ الَّذِي جَمَعَهُ الدُّكْتُورُ نُورِي حَمُودِي الْقَيْسِيُّ، وَنَشَرَهُ فِي «شُعْرَاءِ أَمُويُونَ» (١٢٤/٣)، وَاقْتَصَرَ فِي «المُخْتَارِ . . .» عَلَى ذِكْرِ صَدْرِ البَيْتِ.

(٢) أَنشَدَهُ الحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ فِي الاستذكار (٤٧/٢٦).

(٣) التَّاقِلُ عَنْ الْفَاكِهِيِّ هُوَ الحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ فِي «الاستذكار»، وَيُرَاجَعُ: أَخْبَارُ مَكَّةَ لِلْفَاكِهِيِّ (١٥٦/٣، ٢١٦/٤)، وَيُرَاجَعُ تَعْلِيْقُنَا فِي هَامِشِ «التَّعْلِيْقِ عَلَى المُوَطَّأِ».

(٤) الاستذكار (٤٧/٢٦)، وَالتَّمهيد (٣١٤/١٤).

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى المُوَطَّأِ لِأَبِي الوَلَيْدِ الوَقَّاسِيِّ (٢٩٨/٢). وَيُرَاجَعُ: وَالاستذكار (٤٧/٢٦)، وَنَقَلَ عَنْ الْفَاكِهِيِّ كَمَا أَسْلَفْنَا.

الهُدَلِيُّ فِي شِعْرِهِ (١). وَ«مَجَنَّةً» - بِالْجِيمِ - : مَوْضِعٌ بِمَكَّةَ (٢) غَيْرُ مَصْرُوفٍ صَرَفَهُ
الشَّاعِرُ أَيْضًا ضَرْوَةً.

- وَأَمَّا قَوْلُهُ - أَعْنِي - : «عَامِرُ بْنُ فَهَيْرَةَ» (٣) فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى :

* قَدَرَأَيْتُ الْمَوْتَ قَبْلَ ذَوْفِهِ *

فَالْوَجْهُ فِيهِ : «لَقَدْ رَأَيْتُ» بِاللَّامِ، وَلَكِنَّ الرِّوَايَةَ هَكَذَا وَرَدَتْ بِحَذْفِ
جُزْءٍ مِنْ أَوَّلِ الْبَيْتِ لَا يَتِمُّ الْوِزْنُ إِلَّا بِهِ، كَقَوْلِ امْرِئِ الْقَيْسِ (٤) :

* دَعَّ عَنكَ نَهَبًا صَبِيحَ فِي حُجْرَاتِهِ *

وَهَذَا الرَّجْزُ لَيْسَ لِعَامِرِ بْنِ فَهَيْرَةَ، وَإِنَّمَا تَمَثَّلَ بِهِ، وَالرَّجْزُ لِعَمْرٍو بْنِ

(١) لَعَلَّهُ يَقْصِدُ قَوْلَ أَبِي ذُوَيْبٍ [شرح أشعار الهدليين: ١/١٣٣]:

كَأَنَّ نِقَالَ الْمُزْنِ بَيْنَ تَضَارِعٍ وَشَابَةِ بُرُكٍ مِنْ جُدَامٍ لَيْبِجٍ

لَكِنَّ قَالَ الشُّكْرِيُّ فِي شَرْحِهِ : «شَابَةُ: مَوْضِعٌ، وَتَضَارِعٌ: جَبَلٌ، وَيُزْوَى: «تَضَارِعٌ وَشَامَةٌ»
جَبَلَانِ بِتَجْدٍ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ» فَإِذَا كَانَا جَبَلَيْنِ بِنَجْدٍ فَلَيْسَا هُمَا الْمَقْصُودَانِ بَيْتِ الْجَرْهَمِيِّ؟
لَأَنَّهُ يَحِنُّ إِلَى مَكَّةَ وَنَبَاتِهَا وَمَوَاضِعِهَا.

(٢) سُوقٌ مِنْ أَسْوَاقِ الْعَرَبِ الْمَشْهُورَةِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، يُرَاجَعُ: أَسْوَاقِ الْعَرَبِ لِسَعِيدِ الْأَفْغَانِيِّ

(٣٤٤)، وَمُعْجَمٌ مَا اسْتَعْجَمَ لِلْبَكْرِيِّ (١١٨٧)، وَمُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٥٨/٥)، وَالرَّوْضُ

الْمِعْطَارُ (٥٢٣)...

(٣) هُوَ عَامِرُ بْنُ فَهَيْرَةَ التَّمِيمِيُّ، مَوْلَى أَبِي بَكْرِ الصَّدِّيقِ، أَحَدُ السَّابِقِينَ، وَكَانَ يَمُنُّ يُعَدِّبُ فِي

اللَّهِ، ذَكَرَهُ فِي الْإِصَابَةِ (٥٩٤/٣)، وَذَكَرَ خَبْرَهُ وَأَنْشَدَ الْأَبْيَاتَ.

(٤) دِيوَانُهُ (٩٤)، وَعَجْزُهُ:

* وَلَكِنَّ حَدِيثًا مَا حَدِيثُ الرَّوَاحِلِ *

وَتَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ ص (٤٠٩).

أَمَامَهُ^(١) أَخِي عَمْرٍو بْنِ هِنْدٍ، وَكَانَ نَزَلَ بِوَادٍ، فَطَوَّقُوهُ بِاللَّيْلِ فَفَتَكُوهُ، فَقَالَ
- وَهُوَ يَقَاتِلُهُمْ -:

لَقَدْ وَجَدْتُ الْمَوْتَ قَبْلَ ذَوْقِهِ
إِنَّ الْجَبَانَ حَتَمُهُ مِنْ فَوْقِهِ
كُلُّ امْرِئٍ مُقَاتِلٌ عَنْ طَوْقِهِ
كَالثَّوْرِ يَخْمِي جِلْدَهُ بِرَوْقِهِ
وَالْمَوْتُ أَذْنَى مِنْ بَنَاتِ طَوْقِهِ

وَيُزَوِّي: «لَقَدْ حَسَوْتُ الْمَوْتَ» فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ. قَالَ طَرْفَةُ لِعَمْرٍو بْنِ
هِنْدٍ شِعْرَهُ، يَحُضُّهُ عَلَى عَزْوِ مُرَادٍ وَالْإِيقَاعِ بِهِمْ. وَمَعْنَى:

* إِنَّ الْجَبَانَ حَتَمُهُ مِنْ فَوْقِهِ *

أَي: مَوْتُهُ بِقَدَرٍ مِنَ اللَّهِ وَقَضَاءٍ، فَحَذَرُهُ لِأَيْتِنَجِيهِ. وَتَقَدَّمَ لَنَا وَجْهٌ آخَرُ فِي
مَعْنَاهُ، وَهُوَ أَنَّ مَعْنَى «مِنْ فَوْقِهِ»: أَنَّهُ الْغَالِبُ عَلَى مَا تَقْتَضِيهِ حَالَةُ الْجَبَانِ. وَمَعْنَى:

* كُلُّ امْرِئٍ مُقَاتِلٌ عَنْ طَوْقِهِ *

أَي: كُلُّ إِنْسَانٍ يُدَافِعُ^(٢) عَنِ نَفْسِهِ بِقَدْرِ طَاقَتِهِ. وَ«الطَّوْقُ»: لُغَةٌ فِي الطَّاقَةِ.

(١) عَمْرٍو بْنُ أَمَامَةَ، وَهِيَ أُمُّهُ (بِنْتُ سَلَمَةَ بْنِ الْحَارِثِ) وَالَّذِي تَوَلَّى قَتْلَهُ هُوَ ابْنُ الْجَعْدِ، وَكَانَ
طَرْفَةُ بْنُ الْعَبْدِ مَعَ عَمْرٍو بْنِ أَمَامَةَ ضِدًّا أَخِيهِ، يُرَاجَع: شَرْحُ دِيْوَانِ طَرْفَةَ (١٦٠)، وَالْقَصِيدَةُ
الْمَوْجَّهَةُ إِلَى عَمْرٍو بْنِ هِنْدٍ، وَفِيهَا يَقُولُ:

وَعَمْرٍو بْنُ هِنْدٍ كَانَ مِمَّنْ أَجَارَنَا وَبَعْضُ الْجَوَارِ الْمُسْتَنْغَاثِ بِهِ غَرَزُ

وَعَزَا عَمْرٍو بْنُ هِنْدٍ الْيَمَنَ وَطَالَبَ بِثَارِ أَخِيهِ فَظَفَرَ بِهِمْ، فِي قِصَّةٍ طَوِيلَةٍ، يُرَاجَع: شَرْحُ أَبِياتِ
الْمُعْنَى لِلْبُعْدَادِيِّ (٧/ ٣٢٤).

(٢) فِي «الْمُخْتَارِ». «لِلْمَوْلَفِ»: «يُدْفَعُ».

وَأَمَّا قَوْلُهُ:

* وَالْمَوْتُ أَدْنَىٰ مِنْ بَنَاتِ طَوْقِهِ *

فَالطَّوْقُ هُنَا: طَوْقُ الثَّوْبِ الْمَعْرُوفُ، وَبَنَاتُ الطَّوْقِ: هِيَ الْأَوْدَاجُ^(١).
وَالْعَرَبُ/ تَقُولُ: «هُوَ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ بَنَاتِ طَوْقِهِ»، وَ«هُوَ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ
وَرِيدِهِ»، قَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿وَمَنْ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾^(١٦).

- وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَانْقُلْ حُمَاهَا إِلَى الْجُحْفَةِ» فَاخْتَلَفَ فِي رِوَايَتِهِ فَقِيلَ
أَيْضًا: «إِلَى مَهْيَعَةٍ»^(٤) «إِلَى خُمٍّ»^(٤) وَمَعِيهَةٌ: هِيَ الْجُحْفَةُ بَعَيْنِهَا. وَخُمٌّ: مَوْضِعٌ
قَرِيبٌ مِنَ الْجُحْفَةِ، وَفِيهِ غَدِيرٌ يُقَالُ لَهُ: خُمٌّ، وَفِيهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَلِيِّ قَوْلَهُ
الْمَشْهُورُ، وَتَقَدَّمَ^(٥)، وَمِنْ دَعْوَتِهِ ﷺ صَارَتِ الْجُحْفَةُ وَبَيْتَهُ^(٦)، قَلَّ مَنْ يَشْرَبُ
مِنْ خُمٍّ إِلَّا خُمَّ. وَكَانَتْ هَذِهِ الْمَوَاضِعُ مِنْ بِلَادِ الْمُشْرِكِينَ، فَلِذَلِكَ دَعَا بِنَقْلِ
الْحُمَىٰ إِلَيْهَا.

- وَقَوْلِ: «عَلَىٰ أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ» [١٦]. وَالْأَنْقَابُ: الطَّرُقُ فِي
الْجِبَالِ^(٧)، وَاحِدُهَا نَقْبٌ، وَالْأَشْهُرُ فِي جَمْعِهِ نِقَابٌ؛ لِأَنَّ فِعْلًا لَا يُجْمَعُ عَلَىٰ

(١) ما بعده إلى آخر الفقرة ساقط من «المختار...» للمؤلف.

(٢) سورة ق.

(٣) في «الموطأ»: «فاجعلها بالجحفة».

(٤) الاستذكار لابن عبد البر (٢٦/٤٧، ٤٨).

(٥) قَوْلُهُ: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ».

(٦) الْمُتَنَقَّى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (٧/١٩٥).

(٧) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢/٣٠١).

أَفْعَالٍ إِلَّا نَادِرًا. قَالَ ابْنُ الْأَيْهَمِ التُّغَلْبِيُّ^(١):

وَتَرَاهُمْ شُرْبًا كَالسَّعَالِي يَتَطَّلَعْنَ مِنْ نُغُورِ النَّقَابِ

وَقَالَ ابْنُ نَافِعٍ وَالْأَعْمَشُ: هِيَ الْفِجَاجُ الَّتِي حَوْلَهَا خَارِجًا مِنْهَا.

(مَا جَاءَ فِي الْيَهُودِ)^(٢)

- «جَزِيرَةُ الْعَرَبِ»: اخْتَلَفَ فِي تَحْدِيدِهَا، فَذَكَرَ أَحْمَدُ بْنُ الْمُعَدَّلِ، حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّهْرِيُّ، قَالَ: قَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: جَزِيرَةُ الْعَرَبِ: مَكَّةُ وَالْمَدِينَةُ وَالْيَمَنُ مُدُنُهَا وَقُرَيَاتُهَا. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: هِيَ مِنْ أَقْصَى عَدَنَ أَبِينِ إِلَى رَيْفِ الْعِرَاقِ فِي الطُّوْلِ، قَالَ: فَأَمَّا الْعَرَضُ فَمِنْ جُدَّةَ وَمَا وَالآهَا مِنْ سَاحِلِ الْبَحْرِ إِلَى أَطْوَارِ الشَّامِ، أَي: نَوَاحِيهَا. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ مَعْمَرُ بْنُ الْمُثَنَّى: جَزِيرَةُ الْعَرَبِ: مَا بَيْنَ حَضْرَ أَبِي مُوسَى إِلَى أَقْصَى الْيَمَنِ فِي الطُّوْلِ،

(١) اسْمُهُ عَمْرُو بْنُ الْأَيْهَمِ بْنِ أَفْلَتَ، وَقِيلَ: عَمَيْرٌ، شَاعِرٌ إِسْلَامِيٌّ الْعَصْرِ، نَصْرَانِيٌّ، وَهُوَ الْمَعْرُوفُ بِ«أَعَشَى تَغْلِبَ»، أَخْبَارُهُ فِي: مُعْجَمِ الشُّعْرَاءِ (٦٩)، وَمِنْ اسْمِهِ عَمْرُو (١٧٧)، وَاللَّلَالِي لِأَبِي عُبَيْدِ الْبَكْرِيِّ (١٨٤)، وَالْبَيْتُ فِي شِعْرِهِ «الصُّبْحُ الْمُبِينُ: ٢٧٠» وَمَعْنَى شُرْبِ: ضَرَائِرُ، وَيُظْهِرُ أَنَّهَا مِنْ قَصِيدَتِهِ الَّتِي هَجَا بِهَا قَيْسَ عَيْلَانَ الَّتِي مِنْهَا:

قَاتَلَ اللَّهُ قَيْسَ عَيْلَانَ طُرًّا مَا لَهُمْ دُونَ غَارَةٍ مِنْ حِجَابِ

لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَ قَيْسِ عِتَابٍ غَيْرَ طَعْنِ الْكَلْمَى وَضَرْبِ الرُّقَابِ

(٢) الْاسْتِذْكَارُ لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (٦١/٢٦)، وَالتَّمْهِيدُ لَهُ (٣١٣/١٤)، وَأَحْمَدُ بْنُ الْمُعَدَّلِ شَيْخُ الْمَالِكِيَّةِ، أَبُو الْعَبَّاسِ الْبَصْرِيُّ. وَهُوَ أَخُو الشَّاعِرِ الْمَشْهُورِ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ الْمُعَدَّلِ. أَخْبَارُ أَحْمَدَ فِي: الْوَافِي بِالْوَفِيَّاتِ (١٨٤/٨)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبُلَاءِ (٥١٩/١١)، وَشَذَرَاتِ الذُّهَبِ (٩٥/٢).

قَالَ: وَأَمَّا الْعَرَضُ فِي بَيْنِ رِمْلٍ [يَبْرِين] إِلَى مُتَقَطَعِ السَّمَاءِ. وَالْحَضْرُ - بفتح
 الفَاءِ -: الشَّيْءُ الْمَحْفُورُ، وَإِذَا أَرَدْتَ الْمَصْدَرَ سَكَنْتَ الْفَاءَ. وَكَانَ مَالِكٌ يَجْعَلُ
 جَزِيرَةَ الْعَرَبِ: الْمَدِينَةَ وَمَكَّةَ وَالْيَمَامَةَ وَالْيَمَنَ وَرُوِيَ عَنْهُ أَيْضًا أَنَّهُ قَالَ: جَزِيرَةُ
 الْعَرَبِ: مَنبِتُ الْعَرَبِ. وَكَانَ الشَّافِعِيُّ يُخْرِجُ الْيَمَنَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَهَذَا
 خَطَأٌ، وَلَا أَعْلَمُ لِمَ فَعَلَهُ، وَهُوَ مُخَالِفٌ لِمَا عَلَيْهِ الْفُقَهَاءُ وَأَهْلُ اللُّغَةِ، وَالَّذِي قَالَهُ
 اللُّغَوِيُّونَ وَالْمُؤَرِّخُونَ فِي تَحْدِيدِ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ أَصَحُّ مِمَّا قَالَهُ الْفُقَهَاءُ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ
 يَحُدُّوْهَا بِحَدِّ يَسْتَوْفِي جَمِيعَهَا، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ مَالِكٍ مَا تَقَدَّمَ عَنْهُ مِنْ قَوْلِهِ
 الْأَوَّلِ، وَزَادُوا: ^(١) كُلُّ بَلَدٍ لَمْ تَمْلِكْهُ فَارِسٌ وَالرُّومُ وَلَمْ تَغْلِبْ عَلَيْهِ فَهُوَ جَزِيرَةُ
 الْعَرَبِ: [لِلْحَاطَةِ] ^(٢) الْبَحْرِ وَالْأَنْهَارِ بِهَا، وَهَذَا أَحْسَنُ قَوْلٍ قَالَهُ الْفُقَهَاءُ فِيهَا.

- وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ: «قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى» فَبِهِ تَأْوِيلَانِ لِأَهْلِ اللُّغَةِ ^(٣):

أَحَدُهُمَا: أَنَّ مَعْنَاهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ وَأَهْلَكَهُمْ، وَلَيْسَ فِيهِ عَلَى التَّأْوِيلِ أَكْثَرُ مِنْ
 اسْتِعْمَالِ «فَاعِلٍ» لِلوَاحِدِ، كَقَوْلِهِمْ: طَارَقَتْ النَّعْلَ، وَعَافَاكَ اللَّهُ، وَالْأَكْثَرُ فِي
 «فَاعِلٍ» ^(٤) أَنْ يُسْتَعْمَلَ لِلثَّنَيْنِ فَصَاعِدًا.

والتَّأْوِيلُ الثَّانِي: أَنَّ مَعْنَاهُ: لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ، فَبِهِ عَلَى هَذَا أَمْرَانِ:

أَحَدُهُمَا: اسْتِعْمَالُ «فَاعِلٍ» لِلوَاحِدِ. وَالثَّانِي: إِخْرَاجُ الْمُقَاتَلَةِ عَنْ بَابِهَا إِلَى
 بَابِ آخَرَ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِهَا؛ لِأَنَّ أَصْلَ الْمُقَاتَلَةِ إِنَّمَا هِيَ الْمُحَارَبَةُ وَالْمَنَافَرَةُ، ثُمَّ

(١) فِي «المُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ: «وزاد».

(٢) عَنْ «المُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَشَّيِّ (٢/٣٠٢).

(٤) فِي «المُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ: «لفاعل».

اسْتُعْمِلَتْ بِمَعْنَى اللَّعْنِ؛ لِأَنَّ اللَّعْنَ مَعْنَاهُ: الْإِبْعَادُ، وَالْمُقَاتَلَةُ لَا تَكُونُ إِلَّا عَنْ مُبَاعَدَةٍ وَمَنَافَرَةٍ فَبَعْضُهَا عَائِدٌ إِلَى بَعْضٍ فِي الْمَعْنَى.
- وَقَوْلُهُ: «فَفَحَّصَ عَنْ ذَلِكَ» مَعْنَاهُ: كَشَفَ وَبَحَثَ، وَمِنْهُ سُمِّيَ الْفَحْصُ مِنَ الْأَرْضِ فَحْصًا لِانْكَشَافِهِ.

- وَ«الْتَّلُحُّ» - بِفَتْحِ اللَّامِ - مَصْدَرٌ، ثَلَجَتْ نَفْسِي: إِذَا سَكَنتَ إِلَى الشَّيْءِ، وَوَثِقَتْ بِهِ. (١) وَيُقَالُ أَيْضًا: ثَلَجَتْ نَفْسِي بِالشَّيْءِ، إِذَا سُرْتُ بِهِ؛ وَإِنَّمَا سُمِّيَ الشُّرُورُ بِالشَّيْءِ وَالسُّكُونُ إِلَيْهِ ثَلَجًا؛ لِأَنَّ الْمُهْتَمَّ بِالشَّيْءِ الْمُكْتَرِثَ لَهُ تَعْتَرِيهِ حِدَّةٌ فِي مِرَاجِهِ [. . .] وَحُرْقَةٌ فِي نَفْسِهِ، فَإِذَا وَصَلَ إِلَى مَا يُرِيدُ ذَهَبَتْ تِلْكَ الْحُرْقَةُ، فَزَالَتْ تِلْكَ اللَّوْعَةُ، [وَلَأَجْلِهِ قِيلَ] (٢) / : التَّاعَتَ نَفْسِي مِنْ كَذَا: احْتَرَقَتْ. وَقَالُوا فِي ضِدِّ ذَلِكَ: يَا بَرِّدْهَا عَلَى الْفُؤَادِ (٣)، وَوَجَدَ فُلَانٌ بَرِّدَ الْيَقِينِ.

ب/١٠٠

- وَ«الْوَرِيقُ» [١٩] - بِكَسْرِ الرَّاءِ - : الْمَالُ مِنَ الدَّارِهِمِ، فَإِنْ كَانَ مِنْ حَيَوَانٍ كَالْإِبِلِ وَالغَنَمِ وَالْبَقَرِ فَهُوَ بِفَتْحِ الرَّاءِ، وَتَقَدَّمَ. وَ«أَقْتَابٌ» جَمْعُ قَتَبٍ، - وَهُوَ نَحْوُ الْبَرْدَةِ - لِلْبَعِيرِ. وَيُقَالُ: جَلَوْتُ الْقَوْمَ عَنِ الْقَوْمِ، وَأَجَلَيْتُهُمْ: إِذَا طَرَدْتُهُمْ.

(١) النَّصُّ فِي التَّلْعِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٠٢)، وَمِثْلُهُ فِي الْفَقَرَاتِ الَّتِي تَلِي

هَذِهِ الْفَقْرَةَ كُلِّهَا مَنْقُولَةٌ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ.

(٢) عَنْ «الْمُخْتَارِ». لِلْمُؤَلِّفِ.

(٣) أَنْشَدَ الْوَقَّاسِيُّ هُنَا:

أَرْقَنِي اللَّيْلَةَ بُرْعُوْتُ تُقَفُّ
يَبِينُ بَيْنَ مَرْفَقَيْ يَحْتَلِفُ
يَقْفِرُ الْقَفْرَةَ كَالْقَهْدِ اللَّقِفُ
يَا بُرِّدْهَا عَلَى الْفُؤَادِ لَوْ يَنْفُ

(جامع ما جاء في أمر المدينة)

- تَقَدَّمَ مِنَ الْكَلَامِ عَلَى قَوْلِهِ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ» [٢٠] مَا فِيهِ كِفَايَةٌ^(١)
قَالَ الشَّيْخُ - وَفَّقَهُ اللَّهُ -: وَثَبَتَ فِي كِتَابِي: «أَنْتَ الْقَائِلُ لِمَكَّةَ خَيْرٌ مِنَ
الْمَدِينَةِ؟» [٢١]. وَكَثِيرًا مَا يَحْدِفُونَ هَمْزَةَ الاسْتِفْهَامِ، وَهِيَ هَلْهَنَا بِمَعْنَى
التَّوْبِيخِ، وَإِنْ كَانَ الْأَوْلَى إِثْبَاتُهَا، وَسُئِلَ مَالِكٌ عَنِ مَكَّةَ وَبَكَّةَ، فَقَالَ: بَكَّةُ:
مَوْضِعُ الْبَيْتِ، وَمَكَّةُ غَيْرُ ذَلِكَ، يُرِيدُ الْقَرْيَةَ.

(ما جاء في الطاعون)

- قَوْلُهُ: «حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرْعٍ» [٢٢]. هُوَ مَوْضِعٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَدِينَةِ ثَلَاثَ
عَشْرَةَ مَرَحَلَةً^(٢)، فِيمَا ذَكَرَ ابْنُ وَضَّاحٍ وَغَيْرُهُ. وَذَكَرَ الْبُكْرِيُّ^(٣): أَنَّهَا مَدِينَةٌ
بِالشَّامِ افْتَتَحَهَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ هِيَ، وَالْيَرْمُوكُ، وَالجَابِيَّةُ، وَالرَّمَادَةُ مُتَّصِلَةٌ.
وَيُرْوَى بِالْعَيْنِ وَالْعَيْنِ، وَفَتَحَ الرَّاءِ وَتَسْكِينَهَا. وَقَالَ ابْنُ حَبِيبٍ: ^(٤) قَالَ مَالِكٌ:
«هِيَ قَرْيَةٌ» بِوَادِي تَبُوكَ فِي طَرِيقِ الشَّامِ. وَقِيلَ: هِيَ مِنْ أَدْنَى الشَّامِ إِلَى الْحِجَازِ.
- وَتَقَدَّمَ أَنَّ «الْوَبَاءَ» هُوَ الطَّاعُونُ؛ وَهُوَ مَرَضٌ يَعُمُّ الْكَثِيرَ مِنَ النَّاسِ فِي
جَهَةٍ، دُونَ غَيْرِهَا يُخَالِفُ الْمُعْتَادَ مِنْ أَحْوَالِ النَّاسِ وَأَمْرَاضِهِمْ، وَيَكُونُ مَرَضُهُمْ

(١) ص (٤١٥).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٠٤/٢).

(٣) مُعْجَمٌ مَا اسْتَعْجَمَ (٧٣٥)، وَيُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٢٣٩/٣)، وَضَبَطَهَا أَبُو عُبَيْدَةَ الْبُكْرِيُّ:
«بِفَتْحِ أَوَّلِهِ، وَإِسْكَانِ ثَانِيهِ بَعْدَهُ غَيْنٌ» وَفِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ: «سَرْعٌ بِالْغَيْنِ، وَالْعَيْنُ لُغَةٌ فِيهِ».

(٤) الْمُتَّفَقِيُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِي (١٩٨/٧)، نَقَلَ عَنِ ابْنِ حَبِيبٍ وَلَمْ يَرَوْهَا بِنِ حَبِيبٍ عَنِ مَالِكٍ.

غَالِبًا مَرَضًا وَاحِدًا، بِخِلَافِ سَائِرِ الْأَوْقَاتِ، فَإِنَّ أَمْرَاضَ النَّاسِ مُخْتَلِفَةٌ.

- وَ«الْمُهَاجِرُونَ الْأَوْلُونَ» كُلُّ مَنْ هَاجَرَ قَبْلَ الْفَتْحِ وَصَلَّى إِلَى الْقِبْلَتَيْنِ^(١).
وَالرَّوَايَةُ^(٢): «ادْعُ» بِاسْقَاطِ الْوَاوِ فِي الْأَوَّلِ^(٣)، وَوَقَعَ فِي الْمَوْضِعَيْنِ الْأَخِيرَيْنِ:
«ادْعُوا» قَالُوا: وَهَذَا مَا ذَكَرَ ابْنُ السَّيِّدِ^(٤).

قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَّهُ اللَّهُ -: وَالَّذِي وَقَعَ فِي كِتَابِي هَذَا «ادْعُ» بِاسْقَاطِ الْوَاوِ فِي الْكُلِّ، قَالَ: فَيَذْهَبُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ إِلَى أَنَّ الصَّوَابَ إِسْقَاطُ الْوَاوِ مِنَ الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ؛ لِأَنَّ الْمَأْمُورَ بِالدُّعَاءِ إِنَّمَا كَانَ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ. وَقَوْلُهُ بِإِثْرٍ ذَلِكَ: «فَدَعَوْهُمْ» يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْأَمْرَ بِالدُّعَاءِ إِنَّمَا كَانَ لِجَمَاعَةٍ، وَلَوْ كَانَ لِوَاحِدٍ لَقَالَ: فَدَعَاهُمْ، أَوْ قَالَ: فَدَعَوْتُهُمْ، وَمُمْكِنٌ^(٥) أَنْ يَكُونَ عُمَرُ أَمَرَ مَنْ كَانَ بِحَضْرَتِهِ بِالدُّعَاءِ، فَتَسْرِعُ ابْنُ عَبَّاسٍ إِلَى الدُّعَاءِ، كَمَا يَقُولُ الْمَلِكُ: افْعَلُوا كَذَا، فَرُبَّمَا بَادَرَ إِلَيْهِ وَاحِدٌ، وَرُبَّمَا بَادَرَ إِلَيْهِ جَمَاعَةٌ.

- وَقَوْلُ: «مَشِيحَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ» فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ لِعَتَانَ^(٦): «مَشِيحَةٌ» - بِتَسْكِينِ الشَّيْنِ وَفَتْحِ الْيَاءِ -، وَ«مَشِيحَةٌ» - بِكَسْرِ الشَّيْنِ وَتَسْكِينِ الْيَاءِ - . وَكَانَ ابْنُ دُرَيْدٍ يَسْتَضَعِفُ مَشِيحَةَ الْمَفْتُوحَةِ الْيَاءِ؛ لِأَنَّهَا جَاءَتْ عَلَى غَيْرِ الْقِيَاسِ الْمُطْرَدِ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/ ٣٠٥).

(٢) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ.

(٣) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلُفِّ: «الْكُلُّ».

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/ ٣٠٥).

(٥) مِنْ هُنَا هِيَ عِبَارَةُ أَبِي الْوَلِيدِ نَفْسَهَا.

(٦) النَّصُّ هُنَا، وَفِي الْفَقْرَاتِ الَّتِي بَعْدَهَا لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأَ (٢/ ٣٠٥، ٣٠٦).

فِي نِظَامِهَا، وَالْقِيَاسُ مَشَاحِجٌ، كَمَا قَالُوا: مَثَابَةٌ وَمَنَارَةٌ، وَنَظِيرُهَا فِي الشُّذُودِ قِرَاءَةٌ مِنْ قَرَأَ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (١): ﴿لَمَثُوبَةٌ﴾، وَقَوْلُهُمْ فِي اسْمِ الرَّجُلِ: مَكُوزَةٌ (٢).
 - وَقَوْلُ أَبِي عُبَيْدَةَ: «أَفِرَارًا مِنْ قَدَرِ اللَّهِ؟» مَعْنَاهُ: أَفِرُّ فِرَارًا، وَهَذِهِ الْأَلْفُ تُسَمَّى أَلْفَ الْإِنْكَارِ، وَأَلْفَ التَّوْبِيخِ، كَمَا يُقَالُ لِلرَّجُلِ الْقَائِمِ: أَقِيَامًا وَالنَّاسُ فُعُودٌ؟.
 - وَقَوْلُ عُمَرَ: «لَوْ غَيْرَكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ». جَوَابُ «لَوْ» مَحْذُوفٌ، وَيُحْتَمَلُ وَجْهَيْنِ:

- أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ التَّقْدِيرُ: لَوْ غَيْرَكَ قَالَهَا لِأَدْبَتِهِ.

وَالثَّانِي: أَنْ يُرِيدَ لَوْ غَيْرَكَ قَالَهَا لَعَذْرَتُهُ عَلَى جَهْلِهِ، وَأَمَّا أَنْتَ فَعَبْرٌ مَعْدُورٍ فِي أَنْ تَجْهَلَ أَنَّ الصَّوَابَ الرُّجُوعُ.

- وَقَوْلُهُ: «الطَّاعُونَ رِجْزٌ» [٢٣]. الرِّجْزُ هُنَا: الْعَذَابُ، وَيُسْتَعْمَلُ أَيْضًا لِمَعَانٍ أُخْرَى لَا تَلِيْقُ بِهَذَا الْمَوْضِعِ.

- وَقَوْلُهُ: «فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ» [١٢]. «فِرَارًا» يَنْتَصِبُ عَلَى وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ تَكُونَ مَفْعُولًا مِنْ أَجْلِهِ، كَأَنَّهُ قَالَ: لَا تَخْرُجُوا لِلْفِرَارِ، وَمِنْ

أَجْلِ الْفِرَارِ.

وَالثَّانِي: / أَنْ يَكُونَ مَصْدَرًا وَقَعَ مَوْضِعَ الْحَالِ، كَقَوْلِهِمْ: جِئْتُهُ (٣) رَكُضًا، ١/١١

(١) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةٌ: (١٠٣)، وَهِيَ قِرَاءَةُ أَبِي السَّمَّالِ، وَقِتَادَةَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ بَرِيْدَةَ، يُرَاجَعُ: الْمُحْتَسِبُ (١/١٠٣)، وَالْمُحَرَّرُ الْوَجِيْزُ (١/٤٢٤)، وَالْبَحْرُ الْمَحِيْطُ (١/٣٣٥)، وَالذُّرُّ الْمَصْبُورُ (٢/٥٠).

(٢) تَاجُ الْعَرُوسِ (كُوز).

(٣) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ: «جِئْتُ» وَمَا أَتَيْتَهُ يُؤْتِقُ مَا جَاءَ فِي «التَّغْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ» وَالنَّصُّ لَهُ.

أبي: رَاكِضًا، وَأَخَذْتُ الْعِلْمَ عَنْهُ سَمْعًا وَسَمَاعًا، أَي: سَامِعًا، وَكَأَنَّهُ قَالَ: لَا تَخْرُجُوا فَارِئِينَ، فَالْتَّهِي إِذَا إِنَّمَا وَقَعَ عَنِ الْخُرُوجِ عَلَى جِهَةِ الْفِرَارِ، فَإِنْ كَانَ خُرُوجًا عَلَى غَيْرِ جِهَةِ الْفِرَارِ لَمْ يَكُنْ فِيهِ حَرَجٌ^(١) عَلَى الْخَارِجِ. وَهَذِهِ الرَّوَايَةُ أَصَحُّ رِوَايَةٍ وَرَدَّتْ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَقَدْ اضْطَرَبَتِ الرَّوَايَاتُ فِيهِ، فَذَكَرَ مَالِكٌ أَنَّ أَبَا النَّضْرِ^(٢) كَانَ يَرَوِي: «لَا يُخْرِجُكُمْ إِلَّا فِرَارًا مِنْهُ» بِزِيَادَةِ «إِلَّا» وَرَفَعَ الْفِرَارَ أَيْضًا. وَرَوَى بَعْضُهُمْ: «لَا يُخْرِجُكُمْ إِلَّا فِرَارًا مِنْهُ» فَأَدْخَلَ لَامَ التَّعْرِيفِ عَلَى فِرَارٍ وَرَفَعَهُ. فَأَمَّا رِوَايَةُ أَبِي النَّضْرِ فَلَا تَصِحُّ عَلَى ظَاهِرِهَا؛ لِأَنَّكَ إِنْ جَعَلْتَهُ كَلَامًا مُنْقَطِعًا مِنَ الْحَدِيثِ لَمْ يَصِحَّ لَهُ مَعْنَى وَلَا إِعْرَابٌ، وَإِنْ وَصَلْتَهُ بِالْحَدِيثِ صَارَ التَّقْدِيرُ: وَإِذَا وَقَعَ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا يُخْرِجُكُمْ إِلَّا فِرَارًا مِنْهُ. وَهَذَا لَا يَصِحُّ لَهُ مَعْنَى وَلَا إِعْرَابٌ، سِوَاءَ رَفَعْتَ الْفِرَارَ أَوْ نَصَبْتَهُ، وَلَا تَصِحُّ هَذِهِ الرَّوَايَةُ إِلَّا عَلَى أَنْ يَكُونَ سَقَطَ مِنَ الْحَدِيثِ شَيْءٌ أَفْسَدَ سُقُوطُهُ الْمَعْنَى وَالْإِعْرَابَ، فَكَأَنَّ الْحَدِيثَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - إِنَّمَا كَانَ وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا إِلَّا إِذَا كَانَ لَا يُخْرِجُكُمْ إِلَّا فِرَارًا مِنْهُ؛ فَإِذَا زِيدَتْ فِي الْحَدِيثِ هَذِهِ [الرِّيَادَةُ]^(٣) صَحَّ مَعْنَى

(١) في «المُخْتَارِ...» للمؤلف: «رجوع».

(٢) هو سالم بن أبي أمية القرشي التيمي المدني، مولى عمر بن عبد الله بن معمر التيمي. روى عن أنس بن مالك وبسر بن سعيد، وسفيان الثوري، وسفيان بن عيينة، وموسى بن عتبة، ومحمد بن إسحاق وغيرهم، وهو ثقة. قال أبو حاتم: صالح، ثقة، حسن الحديث. أخباره في: طبقات خليفة (٢٦٨)، وسير أعلام النبلاء (٦/٦)، وتهذيب الكمال (١٢٧/١)، وشذرات الذهب (١/١٧٦٦).

(٣) في الأصل: «الرَّوَايَةُ» والتَّصْحِيحُ من «التَّعْلِيلُ عَلَى الْمُوطَأِ» لأبي الوليد القاسمي.

الْحَدِيثِ، وَجَازَ حَيْثُ رَفِعَ الْفِرَارِ وَنَصَبَهُ. أَمَّا رَفَعَهُ فَعَلَى أَنَّهُ فَاعِلٌ لـ «يُخْرِجُكُمْ»،
وَأَمَّا نَصَبَهُ فَعَلَى أَنَّهُ يُضْمِرُ فِي «يُخْرِجُكُمْ» ضَمِيرَ فَاعِلٍ يَرْجِعُ إِلَى الطَّاعُونَ، كَأَنَّهُ
قَالَ: إِذَا كَانَ لَا يُخْرِجُكُمْ الطَّاعُونَ إِلَّا فِرَارًا مِنْهُ، فَتَنَصَّبَ «فِرَارًا» عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ
مِنْ أَجْلِهِ، أَوْ عَلَى أَنَّهُ مُصَدَّرٌ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ، كَمَا تَقَدَّمَ. وَذَكَرَ أَبُو عَمَرَ: أَنَّ
جَمَاعَةً مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ تَجْعَلُ رِوَايَةَ أَبِي النَّضْرِ «إِلَّا فِرَارًا مِنْهُ» غَلَطًا، كَمَا تَقَدَّمَ.
وَقَالَ لِي جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالنَّحْوِ [وَتَصَارِيْفِهِ] (١): أَنَّ دُخُولَ «إِلَّا» فِي هَذَا
الْمَوْضِعِ لَا يَجَابِ بِبَعْضِ مَا نَفِي مِنَ الْجُمْلَةِ، وَسَاقِ التَّأْوِيلِ الْمُتَقَدِّمِ آفًا. أَيْ:
إِذَا كَانَ خُرُوجُكُمْ فِرَارًا مِنَ الطَّاعُونَ فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا، وَفِي ذَلِكَ إِبَاحَةُ الْخُرُوجِ
مِنْ مَوْضِعِهِ؛ إِذَا لَمْ يَكُنْ قَصْدًا إِلَى الْفِرَارِ مِنْهُ. وَقَدْ ذَكَرْنَا مِرَارًا: أَنَّ الرُّوَاةَ رَبَّمَا
أَسْقَطُوا أَلْفَاظًا مِنَ الْأَحَادِيثِ فَأَفْسَدُوهَا، كَنَحْوِ الْحَدِيثِ الَّذِي يَرْوِيهِ جَمَاعَةٌ:
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ - وَذَكَرَ سَنَةَ مَائَةٍ -: «لَا يَبْقَى عَلَى ظَهْرِهَا يَوْمَئِذٍ نَفْسٌ مَنفُوسَةٌ
مِنْكُمْ» فَاسْقَطَ الرَّاوي «مِنْكُمْ» فَأَفْسَدَ الْحَدِيثَ، حَتَّى طَعَنَ فِيهِ (٢) الْمُلْحِدُونَ
عَلَى الْإِسْلَامِ، وَقَالُوا: هَذَا كَذِبٌ، وَمِثْلُهُ الْحَدِيثُ الْمُتَقَدِّمُ: «إِلَّا كُنْتُ لَهُ
شَهِيدًا أَوْ شَفِيعًا» أَسْقَطَ بَعْضُ الرُّوَاةِ «لَهُ» فَأَخْلَّ الْحَدِيثَ. وَأَمَّا رِوَايَةُ مَنْ رَوَى:
«إِلَّا فِرَارًا مِنْهُ» فَالْوَجْهُ فِيهِ (٣): أَنَّ يُقَالُ: فَرَّ الرَّجُلُ مِنَ الْأَمِيرِ يَفِرُّ فِرَارًا، وَأَفَرَّرْتُهُ
أَنَا: أَيْ جَعَلْتُهُ أَنْ يَفِرَّ، كَمَا يُقَالُ: خَرَجَ وَأَخْرَجْتُهُ، وَدَخَلَ وَأَدْخَلْتُهُ، فَمَنْ رَوَاهُ

(١) عن «الاستذكار».

(٢) في «المختار» . . . للمؤلف: «به».

(٣) عَادَ إِلَى الثَّقَلِ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/٣٠٨، ٣٠٩).

هَكَذَا احْتَمَلَ أَمْرَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنْ يَكُونَ التَّقْدِيرُ : أَي لَا يَخْرِجَنَّكُمْ إِفْرَارُ الطَّاعُونَ إِتْيَاكُمْ ، أَي :
لَا يَحْمِلَنَّكُمْ الطَّاعُونَ عَلَى الْفِرَارِ مِنْهُ ، كَمَا تَقُولُ : لَا يَحْمِلَنَّكَ إِفْرَارُ النَّاسِ إِيَّاكَ
عَلَى الْفِرَارِ ، وَ«لَا» فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ نَهْيٌ وَلَا نَفْيٌ^(١) .

- وَأَمَّا «رُكْبَةٌ» [٢٦] عَلَى لَفْظِ رُكْبَةِ السَّاقِ ، فَإِنَّهُ مَوْضِعٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَالطَّائِفِ ،
وَقِيلَ : مَوْضِعٌ بِشَقِّ الْيَمَنِ^(٢) ، وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ فِي كِتَابِ «الشَّهَادَاتِ»^(٣) : مَوْضِعٌ
بِالطَّائِفِ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : «رُكْبَةٌ» : وَادٍ مِنْ أَوْدِيَةِ الطَّائِفِ^(٤) ، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ
عَيْسَى : هِيَ أَرْضٌ صَحْرَاءٌ ، وَبِهِ مِنْ أَرْضِ بَنِي عَامِرٍ^(٥) ، وَقَالَ الرَّبِيعُ : «رُكْبَةٌ»
لِئَنِّي ضَمْرَةٌ^(٦) كَانُوا يَتَحَلَّسُونَ^(٧) إِلَيْهَا فِي الصَّيْفِ ، وَيَعُودُونَ إِلَى تِهَامَةَ فِي
الشِّتَاءِ بِذَاتِ كِنَيْفٍ ؟ ! .

-
- (١) كَذَا فِي الْأَصْلِ ، ذَكَرَ أَحَدُهُمَا وَلَمْ يَذْكُرِ الْآخَرَ ، وَكَانَ فِي الْكَلَامِ انْقِطَاعٌ ؟
 - (٢) هَذَا كَلَامُ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٣٠٩ / ٢) . وَقُلْنَا إِنَّهُ غَيْرُ صَحِيحٍ .
 - (٣) فِي الْأَصْلِ : «الشَّهَابُ» .
 - (٤) يُرَاجَعُ : مُعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمَ (٩٦ / ٢) ، وَمُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٦٣ / ٣) ، وَرُكْبَةٌ مَعْرُوفَةٌ مَشْهُورَةٌ ،
وَهِيَ بَرِيَّةٌ وَسِعَةٌ غَرْبِيَّةٌ نَجِدُ مِمَّا يَلِي الطَّائِفَ ، يَطُوقُهَا الطَّرِيقُ الْقَدِيمُ بَيْنَ الرِّيَاضِ وَمَكَّةَ
شَرَفَهَا اللَّهُ .
 - (٥) هُمْ بَنُو عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ بْنِ مَعَاوِيَةَ بْنِ بَكْرِ بْنِ هَوَازِنَ . قَبِيلَةٌ مَشْهُورَةٌ .
 - (٦) هُمْ بَنُو ضَمْرَةَ بْنِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ مَنَاءَةَ بْنِ كِنَانَةَ . جَمْهَرَةٌ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (١٨٥) .
 - (٧) فِي الْقَامُوسِ (حَلَسَ) : «تَحَلَّسَ بِكَذَا : طَافَ لَهُ وَحَامَ بِهِ ، وَبِالْمَكَانِ أَقَامَ» .

[كِتَابُ الْقَدْرِ]^(١)

(النَّهْيُ عَنِ الْقَوْلِ بِالْقَدْرِ)

- قَوْلُهُ: «حَتَّى الْعَجْزِ وَالْكَيْسِ» [٤]. يَجُوزُ فِيهِمَا الْخَفْضُ عَلَى الْغَايَةِ،
وَالرَّفْعُ بِالْعَطْفِ عَلَى «كُلِّ»^(٢).

(جَامِعُ مَا جَاءَ فِي أَهْلِ الْقَدْرِ^(٣))

- رَوَى غَيْرُ مَالِكٍ: «لِتَكْتَفِيءَ مَا فِي صَحْفَتَيْهَا» [٧]. وَمَعْنَاهُ كَمَعْنَى:
«تَسْتَفْرُغُ»؛ لِأَنَّهُ يُقَالُ: كَفَأْتُ الْإِنَاءَ، وَأَكْفَأْتُهُ وَأَكْتَفَأْتُهُ^(٤)؛ إِذَا قَلَبْتَهُ. وَهَذَا
كَلَامٌ خَرَجَ مَخْرَجَ التَّمْيِيلِ^(٥) وَالْإِسْتِعَارَةِ، / وَالْمَعْنَى: لَا تَسْأَلِ الْمَرْأَةَ زَوْجَهَا
طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَسْتَجِرَّ حَظَّهَا مِنْهُ إِلَى نَفْسِهَا، وَتَنْفَرِدَ بِهِ دُونَهَا، وَلَيْسَ هُنَاكَ صَخْفَةٌ
فِي الْحَقِيقَةِ، وَإِنَّمَا هُوَ مَجَازٌ عَلَى مَذْهَبِ الْعَرَبِ، كَمَا قَالَ^(٦):

(١) الْمُخْتَارُ لِلْمُؤَلَّفِ (٣٥)، وَالْمَوْطَأُ رِوَايَةٌ يَحْتَمِلُ (٨٩٨)، وَرِوَايَةُ أَبِي مُصْعَبٍ الرَّهْرِيِّ (٦٨/٢)،
وَرِوَايَةُ سُؤَيْدِ (٤٧٠)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمَوْطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١١٥/٢)، وَالِاسْتِدْكَارُ
(٨٣/٢٦)، وَالتَّمْهِيدُ (٣٧١/١٤)، وَالتَّعْلِيلُ عَلَى الْمَوْطَأِ (٣١١/٢)، وَالْمُسْتَقْبَلُ لِأَبِي
الْوَلِيدِ الْبَاجِي (٢٠٧/٧)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٩٢/٣)، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (٢٤٢/٤)، وَكَشْفُ
الْمُعْطَى (٣٣٩).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٣١١/٢).

(٣) سَاقَطَ مِنْ «الْمُخْتَارِ» لِلْمُؤَلَّفِ.

(٤) زَادَ بَعْدَهَا فِي «الْمُخْتَارِ» لِلْمُؤَلَّفِ: «وَاسْتِكْفَأْتَهُ».

(٥) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمَوْطَأِ (٣١١/٢، ٣١٢)، وَلَمْ يُشَدِّ الْبَيْتَيْنِ.

(٦) لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ بَعْدُ.

يَا جَفَنَةُ إِزَاءِ الْحَوْضِ قَدْ كُفِّتْ وَمَنْطِقًا مِثْلَ وَشِي الِیْمَنَةِ الْحَبْرَةَ
وَقَالَ آخَرَ^(١):

فَإِنَّ ابْنَ أَخْتِ الْقَوْمِ مُضَعًى إِنْأَوْهُ إِذَا لَمْ يَزَاحِمْ خَالَهُ بِأَبٍ جَلِدِ

- وَقَوْلُهُ: «وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْهُ الْجَدُّ» [٨]. الْمَشْهُورُ فِيهِ فَتَحُ الْجِيمِ، وَالْجَدُّ: الْحِطُّ وَالسَّعْدُ، وَمَعْنَاهُ^(٢): أَنَّ مَنْ كَانَ سَعِيدًا فِي الدُّنْيَا جَلِيلَ الْقَدْرِ فِيهَا، لَمْ يَنْتَفِعْ بِذَلِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّمَا يَنْتَفِعُ بِمَا قَدَّمَهُ مِنَ الْعَمَلِ الصَّالِحِ؛ لِأَنَّ الدُّنْيَا بِالْأَمْوَالِ، وَالْآخِرَةَ بِالْأَعْمَالِ. وَرَوَاهُ بَعْضُ الْمُحَدِّثِينَ بِكَسْرِ الْجِيمِ، وَأَنْكَرَ ذَلِكَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٣)، وَاحْتَجَّ بِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «وَإِذَا أَصْحَابُ الْجَدِّ مَحْبُوسُونَ»

(١) هَذَا الْبَيْتُ يُنسَبُ إِلَى دُرَيْدِ بْنِ الصَّمَّةِ وَهُوَ فِي مُلْحَقَاتِ دِيَوَانِهِ (١٩٠) (دَارُ الْمَعَارِفِ)، كَمَا يُنسَبُ إِلَى اللَّثَمِ بْنِ تَوَلَّبٍ، يُرَاجَعُ: مَجْمُوعُ شِعْرِهِ (١٢٥)، وَجَاءَ فِي شَرْحِ الْمُفَصَّلِ لِابْنِ يَعِيشٍ (٣٨/١) قَالَ: «وَرَوَاهُ ابْنُ دُرَيْدٍ لِلثَّمْرِ بْنِ تَوْلَبِ بْنِ بَنِي سَعْدِ، وَهُمْ أَخَوَالُهُ، وَكَانُوا قَدْ أَغَارُوا عَلَى إِبِلِهِ»، وَقَبْلَهُ:

إِذَا كُنْتُ فِي سَعْدٍ وَأُثْكَ مِنْهُمْ غَرِيبًا فَلَا يَغُرُّكَ خَالَكَ فِي سَعْدِ

وَنَسَبَهُمَا الرَّاعِبُ الْأَصْفَهَانِيُّ فِي مُحَاضِرَاتِ الْأَدْبَاءِ (١٧٧/١) إِلَى عَسَّانِ بْنِ وَعَلَةَ، وَالْمَرْجُوحُ أَنَّهُمَا لِلثَّمْرِ بْنِ تَوْلَبٍ، يُرَاجَعُ: الْكَامِلُ لِلْمُبَرِّدِ (٧١٢)، وَبِهَجَّةِ الْمَجَالِسِ (٢٢٥)، وَالْحَمَاسَةُ الْبَصْرِيَّةُ (٢٨٧/٢). وَأُورِدَ ابْنُ يَعِيشٍ شَاهِدًا «الْمُفَصَّلُ»:

إِذَا مَا دَعَوْا كَيْسَانَ كَانَتْ كُهُولُهُمْ إِلَى الْعَدْرِ أَذْنِي مِنْ شَبَابِهِمُ الْمُرْدِ

وَقَالَ: «أُورِدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي «نَوَادِرِهِ» لِضَمْرَةِ بْنِ ضَمْرَةَ بْنِ جَابِرٍ، وَرَوَاهُ ابْنُ دُرَيْدٍ... وَهَذَا الْبَيْتُ مِنَ الْقَصِيدَةِ الَّتِي مِنْهَا الشَّاهِدُ كَيْفَمَا نُسِبْتُ.

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣١٢/٢).

(٣) غَرِيبُ الْحَدِيثِ (٣٢٥/١)، وَيُرَاجَعُ الرَّذُّ عَلَى أَبِي عُبَيْدٍ فِي الْاسْتِذْكَارِ (١٠٨/٢٦)، وَالتَّمْهِيدِ (٣٩٨/١٤)، وَالْمُسْتَقْبَلِ (٢٠٨/٧)، وَرِوَايَةُ الْكَسْرِ وَتَفْسِيرُهَا فِي الرَّاهِرِ لِابْنِ =

وَقَالَ: قَدْ أَمَرَ اللَّهُ بِالْجِدِّ فِي الْعَمَلِ ^(١) فَكَيْفَ لَا يَنْفَعُ ذَلِكَ؟ وَلَيْسَ الْمُرَادُ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ أَبُو عُبَيْدٍ؛ وَإِنَّمَا الْمَعْنَى: أَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَقْدِرُ عَلَى آدَاءِ حَقِّ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَإِنْ جَدَّ فِي الْعَمَلِ ^(٢) إِلَّا أَنْ تُدْرِكَهُ رَحْمَةُ اللَّهِ وَعَفْوُهُ. وَيُوضِّحُ هَذَا قَوْلُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ أَحَدٌ بِعَمَلٍ. قِيلَ: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَعَمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ». وَكَانَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حَبِيبٍ يَقُولُ ^(٣): مَعْنَاهُ لَا يَنْفَعُ أَحَدًا اجْتِهَادُهُ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ، وَإِنَّمَا لَهُ مَا قُسِمَ لَهُ. ^(٤) هَذَا أَيْضًا وَجْهٌ حَسَنٌ مُحْتَمَلٌ غَيْرٌ مَدْفُوعٌ. وَكَانَ ابْنُ حَبِيبٍ يُنْكِرُ فَتْحَ الْجِيمِ. قَالَ ابْنُ السَّيِّدِ ^(٥): وَذَلِكَ شَيْءٌ ظَرِيفٌ؛ لِأَنَّ الْأَشْهَرَ فِي الْحَدِيثِ فَتْحَ الْجِيمِ، وَمَعْنَاهُ صَحِيحٌ، وَالَّذِي فَسَّرَ بِهِ رِوَايَتَهُ مَنْ رَوَاهُ بِالْكَسْرِ لَيْسَ بِصَحِيحٍ عِنْدَ التَّائِمِلِ، وَلَوْ أَرَادَ الْجِدَّ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ لَقَالَ: «فِيهِ»، وَلَمْ يَقُلْ «مِنْهُ»، وَقَدْ رُوِيَ: «مِنْكَ الْجِدُّ» بِالْكَافِ، وَهَذَا يُبْعِدُهُ عَن تَفْسِيرِهِ، وَإِنَّمَا الْوَجْهُ فِي كَسْرِ الْجِيمِ مَا ذَكَرْنَاهُ، وَهُوَ الَّذِي فَسَّرَهُ النَّاسُ بِهِ.

- وَأَمَّا قَوْلُهُ: «لَا يَعْجَلُ شَيْءٌ أَنَاهُ وَقَدَّرَهُ» [٩] فَإِنَّ يَحْيَى رَوَاهُ: «يَعْجَلُ» ^(٥) بِفَتْحِ الْيَاءِ وَالْجِيمِ وَكَسْرِ الْهَمْزَةِ مِنْ «أَنَاهُ». وَمَعْنَى «يَعْجَلُ» عَلَى هَذِهِ الرَّوَايَةِ:

= الأُبَّارِي (١١٤/١).

(١) ساقط من «المُخْتَارِ». للمؤلف.

(٢) تفسير غريب الموطأ لابن حبيب (١١٣/٢).

(٣) في «المُخْتَارِ». للمؤلف: «أَبُو عَمَرَ» وهو ابن عبد البر، يُراجع: الاستذكار (١٠٨/٢٦).

(٤) أول هذه العبارة بلفظها لم ترد في التعليق على الموطأ وورد آخرها من قوله: «لأنه لو أراد...».

(٥) النص في التعليق على الموطأ لأبي الوليد القشيري (٣١٢/٢، ٣١٣).

يَسْبِقُ، وَيَتَقَدَّمُ، مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى (١): ﴿وَعَجِلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَى﴾ (٨٤).

- و«الأناء»: الوقت، مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى (٢): ﴿غَيْرَ نَظِيرِينَ إِنَّهُ﴾. والمعنى: لا يسبقُ شيءٌ وقتَهُ الَّذِي قَدَّرَ اللهُ تَعَالَى كَوْنَهُ فِيهِ. وَرَوَاهُ قَوْمٌ (٣): «لَا يُعَجَّلُ شَيْءٌ أَنَاهُ وَقَدْرُهُ» فَضَمُّوا الْيَاءَ وَشَدَّدُوا الْجِيمَ وَفَتَحُوا هَمْزَةَ «أَنَاهُ» وَمَدُّوْهَا، وَاعْتَقَدُوا فِي «أَنَى» أَنَّهُ فِعْلٌ مَاضٍ، مِنْ قَوْلِ الْعَرَبِ: أُنَيْتُ الشَّيْءَ إِينَاءً: إِذَا أَخَّرْتَهُ، كَمَا قَالَ الْحُطَيْئَةُ (٤):

وَأُنَيْتُ الْعِشَاءَ إِلَى سُهَيْلٍ
أَوْ الشُّعْرَى فَطَالَ بِي الْأَنَاءُ

وَمَعْنَاهُ عَلَيَّ هَذَا أَنَّهُ لَا يَقْدِرُ أَحَدٌ عَلَيَّ تَعْجِيلِ شَيْءٍ أَخَّرَهُ اللهُ تَعَالَى، كَمَا لَا يَسْتَطِيعُ عَلَيَّ تَأْخِيرِ شَيْءٍ قَدَّمَهُ اللهُ (٥).

وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: «لَا يُعَجَّلُ شَيْئًا» بِنَصْبِ «شَيْءٍ»، وَضَمِّ الْيَاءِ، وَكَسْرِ الْجِيمِ، وَفَتْحِ الْهَمْزَةِ مِنْ «أَنَاهُ» وَمَدِّهَا، وَذَكَرُوا أَنَّهَا رِوَايَةُ الْقَعْنَبِيِّ؛ وَ«أَنَاهُ» فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ أَيْضًا فِعْلٌ مَاضٍ، وَفِي «يُعَجَّلُ» ضَمِيمٌ فَاعِلٌ يَرْجِعُ إِلَى اللهِ

(١) سُورَةُ طه.

(٢) سُورَةُ الْأَحْزَابِ، الْآيَةُ: ٥٣.

(٣) مَازَالَ النَّصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ وَلَمْ يُورِدِ الْبَيْتَ، وَمَا بَعْدَ الْبَيْتِ لَهُ أَيْضًا.

(٤) دِيوَانُهُ (٥٤)، وَأَنشده ابنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْإِسْتِذْكَارِ (١٠٩/٢٦)، وَالتَّمْهِيدِ (٤٠٢/١٤)،

وَأَبُو الْوَلَيْدِ الْبَاجِي فِي الْمُنْتَقَى (٢٠٨/٧)، وَهُوَ فِي إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ (٢٤٣)، وَتَهْذِيبِهِ (٥٤٩)،

وَتَرْتِيبِهِ «الْمَشُوفُ الْمَعْلَمُ» (٦٧٣/٢)، وَشَرْحِ آيَاتِهِ (٤٢٧)، وَالْجُمْهُرَةُ لِابْنِ دَرِيدٍ

(١٠٧٥، ٢٥٠)، وَالْأَزْمَنَةُ وَالْأَمْكَنَةُ (٦٤/١، ٧٠/٢، ٧٣)، وَالْمُخَصَّصُ (٢٦٤/١٣)،

وَالْعَيْنُ (٤٠٢/٨)، وَالصَّبْحَاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالنَّجَاحُ (أُنَى) وَرِوَايَةُ الدِّيَوَانَ: «فَطَالَ بِي الْعِشَاءُ».

(٥) سَاقَطَ مِنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

تَعَالَى^(١) . وَمَعْنَاهُ عَلَى هَذِهِ الرَّوَايَةِ : أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ وَقَّتْ لِلْأَشْيَاءِ مَوَاقِبَتَ ، فَهُوَ تَعَالَى لَا يُقَدَّمُ مِنْهَا شَيْئًا قَبْلَ وَقْتِهِ ، وَلَا يُؤَخَّرُهُ عَنْ وَقْتِهِ .

وَفِي بَعْضِ الرَّوَايَاتِ : «لَا يُعْجَلُ شَيْءٌ» بِالرَّفْعِ ، وَضَمِّ الْيَاءِ ، وَكَسْرِ الْجِيمِ ، وَتَسْكِينِ الْعَيْنِ ، وَكَسْرِ الْهَمْزَةِ مِنْ «إِنَاهُ» فَإِنَّا فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ اسْمٌ لَا فِعْلٌ ، وَتَفْسِيرُهُ كَتَفْسِيرِ مَنْ فَتَحَ الْيَاءَ وَالْجِيمَ ، وَفِي «الْكَبِيرِ»^(٢) زِيَادَةٌ عَلَى هَذَا . - وَقَوْلُهُ^(٣) : «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ دَعَاهُ» . مَعْنَاهُ : اسْتَجَابَ اللَّهُ لِمَنْ دَعَاهُ ، فَيَحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ بِهِ الْحَبَرَ ، وَيَحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ بِهِ الدُّعَاءَ .

- وَقَوْلُهُ : «لَيْسَ وَرَاءَ اللَّهِ مَرْمَى» . يُرِيدُ : لَيْسَ وَرَاءَ اللَّهِ غَايَةٌ يُرْفَى إِلَيْهَا : أَيُّ : يُقْصَدُ بِدُعَاءٍ وَأَمَلٍ وَرَجَاءٍ . يُقَالُ : هَذِهِ الْغَايَةُ الَّتِي يُرْمَى إِلَيْهَا : أَيُّ : يُقْصَدُ ، شُبِّهَتْ بِغَايَةِ السَّهَامِ الَّتِي تُرْمَى وَيُقْصَدُ بِهَا .

(١) فِي «المُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلَّفِ : «تَبَارَكَ اسْمُهُ» .

(٢) قَالَ فِي «الْكَبِيرِ» «المُخْتَارِ» : «وَيَأْتِي فِي فَصْلِ الْمَعْنَى زِيَادَةَ رَوَايَاتٍ وَتَفْصِيلٍ . . .» .

(٣) هَذِهِ الْفَقْرَةُ سَاقِطَةٌ مِنْ «المُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلَّفِ .

[كِتَابُ حُسْنِ الْخُلُقِ]^(١)

(مَا جَاءَ فِي حُسْنِ الْخُلُقِ)

- «الْعَرُزُ» [١] لِلرَّحْلِ كَالرَّكَابِ لِلسَّرَجِ^(٢).

١/١٠٢ - وَقَوْلُهُ^(٣): «حَسَّنْ خُلُقَكَ لِلنَّاسِ / يَا مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ». يَجُوزُ فِي «ابْنِ» الرَّفْعِ عَلَى الْاِتِّبَاعِ وَالتَّنْصِبِ عَلَى الْمَوْضِعِ.

- وَقَوْلُهُ: «إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ» [٢]. الْاِتِّهَاكُ: الْاِسْتِيَاحَةُ^(٤) لِمَا لَا يَحِلُّ بِنَوْعٍ مِنَ الْاِسْتِهْزَاءِ، وَقِلَّةِ الْمُبَالَغَةِ. وَنَهَكَتَهُمُ الْحَرْبُ: أَكْرَبَتْ فِيهِمْ، وَنَهَكَ الرَّجُلَ الْمَرَضُ: أَضَعَفَهُ وَذَهَبَ بِلَحْمِهِ، وَفِي كِتَابِ «الفَصِيحِ»^(٥): وَأَنْهَكَهُ السَّيْرُ، وَرَدَّهُ عَلِيٌّ بْنُ حَمَزَةَ^(٦)، وَقَالَ: إِنَّمَا يُقَالُ: نَهَكَهُ.

- (١) «المُخْتَارُ». لِلْمُؤَلِّفِ (٥١)، وَالْمَوْطَأُ رَوَايَةٌ يَحْتَضِرُ (٩٠٢)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُضْعَبِ الرَّهْرِيِّ (٧٣/٢)، وَرَوَايَةٌ سُؤَيْدِ (٤٧٢)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمَوْطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١١٥/٢)، وَالِاسْتِذْكَارُ (١١٥/٢٦)، وَالتَّمْهِيدُ (٧/١٥)، وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاشِيِّ (٣٢٣/٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِي (٢٠٨/٧)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (١٠٩٥)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٩٤/٣)، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (٢٥٠/٤)، وَكَشْفُ الْمُغَطَّى (٣٤٤).
- (٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاشِيِّ (٣٢٣/٢).
- (٣) لَمْ تَرِدْ هَذِهِ الْفَقْرَةُ فِي «المُخْتَارِ». لِلْمُؤَلِّفِ. وَجَاءَ مَكَانَهَا قَوْلُهُ: «وَقَوْلُهُ مَا لَمْ يَكُنْ إِتْمَا يَأْتِي فِي الْمَعْنَى، مَعْنَى هَذَا الْاِسْتِثْنَاءِ وَتَفْصِيلِهِ إِلَى مُنْقَطِعٍ وَمُتَّصِلٍ».
- (٤) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ (٣٠/٢).
- (٥) الْفَصِيحُ (٢٦٤)، وَشَرْحُهُ لِابْنِ هِشَامِ اللَّخْمِيِّ (٥٩).
- (٦) عَلِيُّ بْنُ حَمَزَةَ بْنِ الْبَصْرِيِّ اللَّغَوِيِّ، أَبُو نَعِيمٍ، وَأَبُو الْقَاسِمِ، وَهُوَ بِهَا أَشْهُرُ (ت: ٣٧٥هـ) عِنْدَهُ نَزَلَ الْمُتَنَبِّي لَمَّا وَرَدَ بَغْدَادَ. أَحْبَابُهُ فِي: مَعْجَمِ الْأَدْبَاءِ (٢٠٧/١٣)، وَبُغْيَةِ الْوَعَاةِ =

- وَقَوْلُهَا: «فَلَمْ أَنْشَبْ أَنْ سَمِعْتُ» [٤]، وَكَذَلِكَ: «ثُمَّ لَمْ نَنْشَبْ» بِفَتْحِ الشَّيْنِ فِيهِمَا. أَي: لَمْ أَمْكُثْ وَلَمْ أُحْدِثْ شَيْئًا حَتَّى فَعَلَ كَذَا. وَأَصْلُهُ مِنَ الْحَبْسِ^(١)، أَي: لَمْ يَمْنَعَهُ مَانِعٌ، وَلَا شَغَلَهُ أَمْرٌ آخَرَ غَيْرُهُ.

- وَ«الظَّمَامُ» [٦] مَهْمُوزٌ: الْعَطَشُ، وَمِنْهُ^(٢): «وَإِنَّكَ لَا تَظْمَأُ فِيهَا وَلَا

تَضْحَى»^(١١٩).

- وَقَوْلُهُ: «فَإِنَّهَا هِيَ الْحَالِقَةُ» [٧] أَي: الْمُهْلِكَةُ الْمُسْتَأْصِلَةُ لِلدِّينِ^(٣)، كَحِلَاقِ الشَّعْرِ. يُقَالُ: تَحَالَقَ الْقَوْمُ: إِذَا قَتَلَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَقِيلَ: الْمُرَادُ بِهِ هُنَا: قَطِيعَةُ الرَّحِمِ.

(مَا جَاءَ فِي الْحَيَاءِ)

- إِنَّمَا صَارَ «الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ» [١٠] الْمُكْتَسَبِ، وَهُوَ جِبِلَّةٌ لِمَا يُفِيدُهُ مِنَ الْكَفِّ عَمَّا لَا يَحْسُنُ، فَعَبَّرَ عَنْهُ بِفَائِدَتِهِ عَلَى أَحَدِ قِسْمِي الْمَجَازِ^(٤).

(مَا جَاءَ فِي الْغَضَبِ)

- قَوْلُهُ: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ» [١٢]. بِفَتْحِ الرَّاءِ، وَهُوَ الَّذِي يَصْرَعُ الرَّجَالَ بِقُوَّتِهِ. وَالصُّرَعَةُ - بِتَسْكِينِ الرَّاءِ -: الضَّعِيفُ الَّذِي يَصْرَعُهُ كُلُّ مَنْ

= (٢/١٦٥)، وَالتَّصُّ فِي كِتَابِهِ الشَّبِيهَاتِ عَلَى أَغَالِيطِ الرُّوَاةِ (١٧٩).

(١) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ (٢/٢٨).

(٢) سُورَةُ طه.

(٣) الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ (١/١٧٩).

(٤) فِي بَعْدِهَا «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْئَلَفِ: «عَلَى مَا يَأْتِي تَفْصِيلُهُ» وَفَصَّلَهُ فِي فَضْلِ الْمَعْنَى.

بَاطِشُهُ، وَالْعَرَبُ تَسْتَعْمِلُ «فَعَلَّةً» الْمُتَحَرِّكَةَ الْعَيْنِ فِي صِفَةِ الْفَاعِلِ، وَالسَّائِكَةُ فِي صِفَةِ الْمَفْعُولِ، فَيَقُولُونَ: رَجُلٌ لُعْنَةٌ، إِذَا كَانَ يَلْعَنُ النَّاسَ، وَلُعْنَةٌ، إِذَا كَانَ هُوَ الْمَلْعُونُ، وَكَذَلِكَ سَبَبَةٌ وَسَبَّةٌ، وَسُحْرَةٌ وَسُحْرَةٌ وَضُحْكَةٌ وَضُحْكَةٌ، وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ [قَوْلُهُ تَعَالَى] ^(١): ﴿وَبَلِّ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةً﴾ ^(٢)، وَمَعْنَى الْحَدِيثِ: أَنَّ قُوَّةَ النَّفْسِ أَحْسَنُ مِنْ قُوَّةِ الْجِسْمِ، وَقَدْ أَكْثَرَ الشُّعْرَاءُ مِنْ هَذَا الْمَعْنَى، فَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي تَمَّامٍ يَمْدَحُ الْمَأْمُونَ وَأَحْسَنَ ^(٣):

وَالصَّبْرُ بِالْأَرْوَاحِ يُعْرَفُ فَضْلُهُ صَبْرُ الْمُلُوكِ وَيَسِرُ بِالْأَجْسَامِ

وَ«لَيْسَ» فِي قَوْلِهِ: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ» نَفْيٌ أَنَّ يُسَمَّى الصُّرْعَةَ مِنَ الرَّجَالِ شَدِيدًا ^(٤)، وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ: أَنَّ الْمَالِكَ لِنَفْسِهِ أَحْرَى بِأَنْ يُسَمَّى شَدِيدًا، وَإِنْ كَانَ الصُّرْعَةُ يُسَمَّى بِذَلِكَ، وَتَمَامُهُ فِي «الْكَبِيرِ» ^(٥).

(مَا جَاءَ فِي الْمُهَاجِرَةِ)

- ^(٥) فِي رِوَايَةِ يَحْيَى ^(٥): «يُهَاجِرُ أَخَاهُ» [١٣]، وَفِي رِوَايَةِ غَيْرِهِ: «يُهَجِّرُ»

(١) سورة الهزلة.

(٢) ديوانه بشرح الخطيب التبريزي (٢٠٩/٣) من قصيدة يمدح الوائلي ويهنيئ بالخلافة ويرثي المعتصم، أولها:

مَا لِلدُّمُوعِ تَرُومٌ كُلُّ مَرَامٍ وَالْجَفْنُ نَاكِلٌ هَجَعَةٍ وَمَنَامٍ

(٣) النَّصُّ فِي التَّلْبِيحِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَشِيِّ (٢/٣٢٤).

(٤) فِي الْكَبِيرِ «الْمُخْتَارِ...» قَالَ: «وَيَأْتِي تَمَامُهُ فِي فَصْلِ الْمَعْنَى».

(٥) - (٥) سَاقَطَ مِنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

و«يُهَاجِرُ» فِعْلٌ لَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ اثْنَيْنِ فَصَاعِدًا^(١)، وَالْهَجْرُ فِعْلٌ الْوَاحِدِ، وَمِنْهُ سُمِّيَ الْمُهَاجِرُونَ؛ لِأَنَّهُمْ هَجَرُوا قَوْمَهُمْ وَهَجَرَهُمْ قَوْمُهُمْ، وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ الْاِهْتِجَارُ بِمَعْنَى الْمُهَاجِرَةِ، وَيُقَالُ: اِهْتَجَرَ الرَّجُلَانِ اِهْتِجَارًا، كَمَا تَقُولُ: اِفْتَتَلَا اِفْتِتَالًا. قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَسَّانَ^(٢):

بُلَيْنَا بِهَجْرَانٍ وَلَمْ أَرْ مِثْلَنَا مِنْ النَّاسِ إِنْسَانَيْنِ يَهْتَجِرَانِ

-و«الإِعْرَاضُ»: أَنْ يَمِيلَ عَنْهُ بِوَجْهِهِ، وَيَصْعُرُ خَدَّهُ وَلَا يُؤَلِّئُهُ [دُبْرَهُ]^(٣)، قَالَ^(٤):

إِذَا أَبْصَرْتَنِي أَعْرَضْتَ عَنِّي كَأَنَّ الشَّمْسَ مِنْ قِبَلِي تَدُورُ

و«التَّدَابُرُ» [١٤]. التَّقَاطُعُ^(٥)، وَسُمِّيَ تَدَابُرًا؛ لِأَنَّ كُلَّ إِنْسَانٍ مِنَ الْمُتَقَاطِعِينَ يُعْرِضُ عَنِ صَاحِبِهِ وَيُؤَلِّئُهُ دُبْرَهُ.

- وَقَوْلُهُ: «وَلَا تَحَسَّسُوا وَلَا تَجَسَّسُوا» [١٥]. مَعْنَاهُمَا مُتَقَارِبَانِ، وَلِذَلِكَ

زَعَمَ قَوْمٌ أَنَّهُمَا سَوَاءٌ، وَلَيْسَا بِسَوَاءٍ فِي الْحَقِيقَةِ. وَ«التَّحَسُّسُ» - بِالْحَاءِ -: التَّسْمُوعُ لِحَسِّ الشَّيْءِ وَحَرَكَتِهِ^(٦). وَ«التَّجَسُّسُ» - بِالْجِيمِ -: تَعَرُّفُ الْأَخْبَارِ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٢٤). وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ.

(٢) لَمْ يَرِدْ فِي شِعْرِهِ.

(٣) فِي الْأَصْلِ: «بَزَهُ» وَالتَّصْحِيحُ عَنْ «الْمُخْتَارِ». لِلْمُؤَلِّفِ، وَفِي الْاِسْتِذْكَارِ: «وَيُؤَلِّئُهُ دُبْرَهُ» وَالصَّحِيحُ مَا أَثْبَتَاهُ؛ لِأَنَّ الَّذِي يُولِيهِ دُبْرَهُ لَا يُسَمَّى إِعْرَاضًا وَإِنَّمَا هُوَ تَدَابُرٌ.

(٤) أَنْشَدَهُ ابْنُ عَبْدِ بَرٍّ فِي الْاِسْتِذْكَارِ (٢٦/١٤٥)، وَالتَّمْهِيدُ (١٥/٦٩).

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٢٥).

(٦) شَرَحَ هَذِهِ الْفَقْرَةَ وَالْفَقْرَاتِ الَّتِي بَعْدَهَا أَغْلِبَهُ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/٣٢٥، ٣٢٦).

والبَحْثُ عَنْهَا .

- و«التَّصَافُحُ» [١٦] أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ صَفْحَةَ كَفِّهِ فِي صَفْحَةِ كَفِّ صَاحِبِهِ ،
وَيَكُونُ بِمَعَانِقَةٍ ، وَبِغَيْرِ مُعَانِقَةٍ . وَ«الْغِلُّ» : الْعِدَاوَةُ وَالْحِقْدُ .

- وَقَوْلُهُ : «فَيُغْفَرُ لِكُلِّ مُسْلِمٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا رَجُلًا» [١٧] . الْوَجْهُ
نَصْبُهُ عَلَى الْإِسْتِثْنَاءِ^(١) ، وَوَقَعَ فِي أَكْثَرِ الْمُوَطَّاتِ : «إِلَّا رَجُلٌ»^(١) بِالرَّفْعِ ، وَهُوَ
خَطَأٌ ، لَا وَجْهَ لَهُ ، وَلَوْ خَفَضَهُ خَافِضٌ عَلَى الصَّفَةِ لِـ«كُلِّ» ، أَوْ عَلَى الْبَدَلِ مِنْهُ
[وَجَعَلَ]^(٢) «إِلَّا» بِمَعْنَى «غَيْرٍ» لَكَانَ غَيْرَ مُمْتَنِعٍ ، فَيَكُونُ كَقَوْلِهِ^(٣) :

وَكُلُّ أَخٍ مُفَارِقُهُ أَخُوهُ لَعَمْرُؤُا بِئِكَ إِلَّا الْفَرَقْدَانِ

وَكَذَا فَيَدْتُهُ فِي كِتَابِي ، وَكَذَلِكَ «إِلَّا» بِمَعْنَى^(٤) غَيْرِ هَذَا حُكْمُهُ .

- و«الشَّحْنَاءُ» [١٧] : الْعِدَاوَةُ .

ب/١٠٢

- وَأَمَّا رِوَايَةٌ مِنْ رَوَى : «أَرْكُوا هَٰذَيْنِ» فَمَعْنَاهُ : أَخْرُوا ، وَمَعْنَاهُ كَمَعْنَى

(١) - (١) لم يرد في التعليل على الموطأ .

(٢) ساقط من الأصل ، وهي في «المختار» . للمؤلف .

(٣) هُوَ عَمْرُو بْنُ مَعْدِي كَرِبِ الرُّبَيْدِيِّ فِي دِيْوَانِهِ (١٦٧) ، قَالَ الْأَعْلَمُ : وَيُرْوَى لِسَوَارِ بْنِ
الْمُضَرَّبِ . وَقِيلَ : لِحَضْرَمِيِّ بْنِ عَامِرِ الْأَسَدِيِّ . وَالشَّاهِدُ : فِي كِتَابِ سَيَبَوَيْهِ (١/١٣٧) ،
وشرح أبياته لابن السِّيرافي (٦/٤٦) ، وَالثَّكْتُ عَلَيْهِ لِلْأَعْلَمِ (٦٣٧) ، وَالْكَامِلُ (١٤٤٤) ،
والمقتضب (٣/٧٣) ، وَكِتَابُ الشُّعْرِ لِأَبِي عَلِيٍّ الْفَارِسِيِّ (٤٢٨) ، وَالْإِنْصَافُ (٢٦٨) ،
والتَّخْمِيرُ شرح الْمُفَصَّلِ (١/٤٧٠ ، ٤٧٣) ، وَشرحُ الْمُفَصَّلِ لِابْنِ يَعِيشَ (٢/٨٩) ، وَالْخِزَانَةُ
(٢/٥٢ ، ٤/٧٩) ، وَشرحُ أَبْيَاتِ الْمُغْنِيِّ (٢/١٠٥) ، وَالْفَرَقْدَانُ : نَجْمَانِ مَعْرُوفَانِ .

(٤) ساقط من «المختار» . للمؤلف .

أَرْجُو^(١). يُقَالُ: أَرْجَأْتُ الْأَمْرَ - بِالْهَمْزِ - وَأَرْجَيْتُهُ، بِغَيْرِ هَمْزٍ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: أَرْكَيْتُ. وَكَأَنَّ صَاحِبَ هَذِهِ اللَّغَةِ أَلْثَغَ اللِّسَانِ فَصَيَّرَ الْجِيمَ كَافًا، كَمَا صَيَّرَهَا بَعْضُ الْأَلْثَغِ قَافًا، فَقَالَ: اللَّقَامُ، وَهُوَ يُرِيدُ اللَّجَامُ. وَحَكَى الْأَلْغَوِيُّونَ: أَرْكَنْتُهُ هَذَا^(٢)، أَي: أَلْزَمْتُهُ إِيَّاهُ، فَيَكُونُ الْمَعْنَى عَلَى هَذَا: أَلْزَمُوا هَٰذَيْنِ ذُنُوبَهُمَا. - «حَتَّى يَمِيتَنَا» أَي: يَرْجِعَا إِلَى مَا كَانَا عَلَيْهِ مِنَ الْمَوَدَّةِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى^(٣): ﴿حَتَّى تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ﴾، وَقَالَ^(٤): ﴿فَإِنْ قَاءُوا﴾ أَي: رَجَعُوا.

(١) مازال الثقل عن التعليق على الموطأ لأبي الوليد القاسمي.

(٢) في التعليق على الموطأ «أركنته الأمر أي: . . .».

(٣) سورة الحجرات، الآية: ٩.

(٤) سورة البقرة، الآية: ٢٢٦.

[كِتَابُ اللَّبَاسِ]^(١)

(مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الثِّيَابِ لِلجَمَالِ بِهَا)

- «الجرؤ والقثاء» [١]: الصَّحِيحَةُ^(٢) وَتَقَدَّمَ، وَقِيلَ: الْمُسْتَطِيلَةُ، وَقِيلَ: الصَّغِيرَةُ^(٣)، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الْجِرْوُ: صَغِيرُ الْقِثَاءِ وَالرُّمَانِ، وَجَمَعُهُ: أَجْرَاءُ، وَجَمَعَ الْجَمْعُ أَجْرٍ. وَقِيلَ: الْأَجْرُ فِي جَمْعِ جِرْوٍ نَفْسِهِ، وَالْجِرَاءُ جَمْعُ الْجَمْعِ.
- وَقَوْلُهُ: «يَرَعَى ظَهْرَنَا»: هِيَ دَوَابُّ السَّفَرِ الْحَامِلَةُ الْأَنْقَالَ وَغَيْرِهَا؛ وَمِنْهُ: «مُصِيخٌ عَلَى ظَهْرٍ». قِيلَ: عَلَى سَفَرٍ رَاكِبًا الظَّهْرَ، وَهِيَ دَوَابُّ السَّفَرِ.
- وَقَوْلُهُ: «بُرْدَانٍ قَدْ خَلَقَا». الْبُرْدُ - مِنْ غَيْرِ هَاءٍ - : نَوْبٌ مِنْ عَضْبِ الْيَمَنِ^(٤) وَوَشِيئُهُ، وَجَمَعُهُ: بُرُودٌ بِيَزَادَةَ وَاوٍ عَلَى وَزْنِ فُعُولٍ، وَالْبُرْدَةُ - بِالْهَاءِ -: كِسَاءٌ مُحَطَّطٌ، وَجَمَعُهُ: بُرُودٌ أَيْضًا. وَ«خَلَقَا» - بَفَتْحِ اللَّامِ وَضَمِّهَا

(١) «المُخْتَارُ...» لِلْمُؤَلِّفِ (٧٧)، وَالْمُوَطَّأُ رَوَايَةٌ يَحْتَمِي (٩١٠)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُضْعَبِ الرَّهْرِيِّ (٨٠/٢)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ (٣١٠)، وَرَوَايَةٌ سُؤَيْدِ (٤٩٠)، وَتَفْسِيرٌ غَرِيبٌ الْمُوَطَّأُ لِابْنِ حَبِيبٍ (١١٩/٢)، وَالِاسْتِذْكَارُ (١٦١/٢٦)، وَالتَّمْهِيدُ (١٠٣/١٥)، وَالتَّعْلِيلُ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ (٣٢٧/٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٢١٨/٧)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (١١٠٠)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (١٠١/٣)، وَشَرْحُ الرُّرْقَانِيِّ (٢٦٧/٤)، وَكَشْفُ الْمَغْطَى (٣٤٧).

(٢) الْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٢١٨/٧)، وَنَقَلَ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ.

(٣) بَعْدَهَا فِي «الْمُنْتَقَى»: «حَكَاهُ أَبُو الْقَاسِمِ الْجَوْهَرِيُّ» وَرُجِعَ: مُسْنَدُ الْمُوَطَّأِ لِلْجَوْهَرِيِّ (٣١٠)، وَفِيهِ: «وَالْجِرْوُ: الْقِثَاءُ (كَذَا؟) الصَّحِيحَةُ، وَقِيلَ: الْمُسْتَطِيلَةُ، وَقِيلَ: الصَّغِيرُ».

(٤) النَّصُّ هُنَا لِلْقَاضِي عِيَاضٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٨٣/١).

وَكَسَرَهَا - أَي: بَلِيًا وَتَمَزَّقًا، وَقَالَ: «أَخْلَقًا» أَيْضًا.

- أَمَا «الْعَيْبَةُ» فَعَيْبَةُ الثِّيَابِ الَّتِي يَضَعُ فِيهَا الْإِنْسَانُ حُرَّ مَتَاعِهِ^(١). وَمِنْهُ: «الْأَنْصَارُ كَرِشِي وَعَيْبَتِي».

- وَأَمَا قَوْلُ عُمَرَ: «جَمَعَ رَجُلٌ عَلَيْهِ ثِيَابُهُ» [٣] فَلَفْظُهُ لَفْظُ الْحَبْرِ وَمَعْنَاهُ الْأَمْرُ^(٢)، كَأَنَّهُ قَالَ: لِيَجْمَعَ الرَّجُلُ عَلَيْهِ ثِيَابَهُ، أَي: لِيَلْبَسَ جَمِيعَ ثِيَابِهِ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي يَحْتَاجُ فِيهِ إِلَى التَّجَمُّلِ، كَصَلَاةِ الْجُمُعَةِ وَالْعِيدَيْنِ، وَالْمَحَافِلِ الَّتِي يَجْتَمِعُ فِيهَا النَّاسُ. وَنَظِيرُهُ قَوْلُ الْخَطِيبِ وَالْوَاعِظِ: اتَّقَى عَبْدُ رَبِّهِ وَنَصَحَ لِنَفْسِهِ، أَي: لِيَتَّقِ عَبْدُ رَبِّهِ، وَلِيُنْصَحَ لِنَفْسِهِ، وَنَحْوَهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٣): ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾ إِنَّمَا هُوَ أَمْرٌ بِالْإِرْضَاعِ، وَإِنْ كَانَ ظَاهِرُهُ ظَاهِرَ الْإِخْبَارِ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُمْ: غَفَرَ اللَّهُ لِرَبِّدٍ، وَرَحِمَكَ اللَّهُ، لَيْسَ إِخْبَارًا بِحُصُولِ الْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ إِنَّمَا هُوَ دُعَاءٌ.

(مَا يُكْرَهُ لِلنِّسَاءِ لُبْسُهُ مِنَ الثِّيَابِ)

- «الْكَاسِيَاتُ الْعَارِيَاتُ» [٧]: النِّسَاءُ اللَّوَاتِي يَلْبَسْنَ الثِّيَابَ الرَّقَاقَ، فَهِنَّ كَاسِيَاتٌ؛ لِمَا عَلِيَهُنَّ مِنَ الثِّيَابِ، وَهُنَّ عَارِيَاتٌ؛ لِأَنَّ مَا وَرَاءَ الثِّيَابِ يَبْدُو لِمَنْ تَأَمَّلَهُ كَمَا يَبْدُو جِسْمُ الْعَرِيَانِ الَّذِي لَا يَلْبَسُ شَيْئًا.

(١) النَّصُّ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١٠٦/٢)، وَيُرَاجَعُ: الْغَرِيبِينَ (٤/١٣٤٨)، وَالتَّنَاهِيَةَ لِابْنِ الْأَثِيرِ (٣/٣٢٧).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَشَّيِّ (٢/٣٢٧).

(٣) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةُ: ٢٣٣.

- وَأَمَّا «الْمَائِلَاتُ» فَهِنَّ اللَّوَاتِي إِذَا مَشَيْنَ مِلْنَ فِي أَعْطَافِهِنَّ^(١) وَيَتَبَخَّرْنَ فِي مَشِيهِنَّ، وَلِذَلِكَ شُبِّهَتْ الْقُدُودُ بِالْأَغْصَانِ، قَالَ^(٢):

* مَيَّالَةٌ مِثْلُ الْقَضِيبِ الْيَانِعِ *

وَقَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ^(٣):

* هَصْرَتْ بِغُضْنِ ذِي شَمَارِنِخِ مَيَّالٍ *

- وَ«الْمُمِيلَاتُ»: الْمُضَيَّبَاتُ^(٤) اللَّوَاتِي يُمْلَنَ إِلَيْهِنَّ قُلُوبَ الرِّجَالِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُنَّ اللَّوَاتِي يَتَبَرَّجْنَ فَيَمْلَنَ الْخُمْرُ عَنْ رُءُوسِهِنَّ، لِتَظْهَرَ وُجُوهُهُنَّ وَشُعُورُهُنَّ؛ لِأَنَّ الْمَرْأَةَ الْجَمِيلَةَ تَتَعَرَّضُ لِأَنْ يَرَى حُسْنَهَا، وَتَتَكَشَّفَ، قَالَ عُمَرُ ابْنُ أَبِي رَبِيعَةَ^(٥):

فَلَمَّا تَلَاقَيْنَا وَسَلَّمْتُ أَشْرَقَتْ وَجُوهَ زَهَاهَا الْحُسْنُ أَنْ تَتَقَنَّعَا

وَفِيهِ قَوْلٌ آخَرٌ وَهُوَ أَشْبَهُهَا^(٦) بِالْحَدِيثِ، وَذَلِكَ بِأَنْ يُجْعَلَ الْمُمِيلَاتُ مِنَ الْمِسْطَةِ الْمَيْلَاءِ؛ وَهِيَ مِسْطَةٌ مَعْرُوفَةٌ عِنْدَهُمْ كُنَّ يُمْلَنُ فِيهَا الْعِقَاصُ، وَهِيَ التَّوَاصِي. وَمِنْهُ أَنَّ امْرَأَةً اسْتَأْذَنْتْ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَقَالَتْ: جِئْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٢٨/٢).

(٢) لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ بَعْدُ.

(٣) دِيوَانُهُ (٣٢٢)، وَصَدْرُهُ:

* فَلَمَّا تَنَازَعْنَا الْحَدِيثَ وَأَسْمَحْتَ *

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٢٨/٢).

(٥) دِيوَانُهُ (١٧١)، أَنَشَدَهُ الْوَقَّاسِيُّ.

(٦) فِي «الْمُخْتَارِ». . . لِلْمُؤَلِّفِ «أَشْبَهُ» وَالْعِبَارَةُ سَاقِطَةٌ مِنَ التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَّأِ وَبَاقِي النَّصِّ لَهُ.

مَيْلِ رَأْسِي، تُرِيدُ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنَ الْمِسْطَةِ الْمَيْلَاءِ. وَقَالَ أَبُو عَمَرَ^(١): يَعْنِي بِالمَائِلَاتِ :
 المَائِلَاتِ عَنِ الحَقِّ، وَبِالمُمَيْلَاتِ اللّوَاتِي يُمْلَنُ قُلُوبُ/ أَرْوَاجِهِنَّ إِلَى هَوَائِهِنَّ.
 قَالَ ابْنُ السَّيِّدِ^(٢): وَلَا أَذْرِي مِنْ أَيْنَ نَقَلَ هَذَا التَّفْسِيرَ فَإِنِّي لَمْ أَرَهُ لِغَيْرِهِ.
 قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَهُ اللهُ -: وَالعَجَبُ مِنْهُ فِي هَذِهِ المَقَالَةِ، فَمَا كَانَ أَوْلَاهُ
 بِاسْتِحْسَانِ هَذَا التَّفْسِيرِ، وَمَنْ هُوَ غَيْرُهُ الَّذِي يَأْتِي بِأَحْسَنَ مِنْهُ، لِأَسِيْمَا تَفْسِيرُ
 «المُمَيْلَاتِ» فَقَوْلُهُ وَقَوْلُ غَيْرِهِ فِيهِ سَوَاءٌ، وَأَظُنُّهُ لَمْ يَقِفْ عَلَى مَا نَقَلَهُ أَبُو الوَلِيدِ^(٣)
 فِي هَذَا المَعْنَى، فَقَدْ حَكَى فِي «المَزِينَةِ» عَنْ عَيْسَى بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ القَاسِمِ
 أَنَّ مَعْنَاهُ: مَائِلَاتٌ عَنِ الحَقِّ مُمَيْلَاتٌ عَنْهُ. قَالَ وَقَالَهُ مَالِكٌ فِي «العُتْبِيَّةِ». وَرَوَاهُ
 يَحْيَى بْنُ يَحْيَى عَنْ [ابن] نَافِعٍ^(٤) نَافِعٍ، زَادَ فِي «العُتْبِيَّةِ» ابْنِ القَاسِمِ: «لِمَنْ أَطَاعَهُنَّ
 مِنَ الأَرْوَاجِ». قَالَ: وَقَالَ ابْنُ حَبِيبٍ^(٥): مَعْنَاهُ يَتَمَايَلْنَ فِي مَشِيهِنَّ وَيَتَبَخَّرْنَ،
 حَتَّى يَقْتِنَنَّ مَنْ مَرَّرَنَ بِهِ^(٦). قَالَ: وَقَوْلُ ابْنِ القَاسِمِ وَابْنِ نَافِعٍ أَظْهَرُ؛ لِأَنَّ التَّمَايَلَ
 فِي المَشْيِ إِتْمَا يُقَالُ فِيهِ مُتَمَايَلَاتٌ، فَهَذَا أَبُو الوَلِيدِ زَيْفٌ خِلَافَ مَقَالَةِ

١/١٠٣

- (١) التَّمْهِيدُ لِأَبِي عَمَرَ بْنِ عَبْدِ البَرِّ (١٥/١١٤). وَلَوْ قَالَ: «قُلُوبُ الرِّجَالِ إِلَيْهِنَّ» لَكَانَ أَحْسَنَ.
- (٢) عِبَارَةُ الوَلَّيْسِيِّ: «وَلَا أَعْلَمُ مِنْ أَيْنَ نَقَلَ هَذَا...».
- (٣) المُنْتَقَى لِأَبِي الوَلِيدِ البَاجِيِّ (٧/٢٢٤).
- (٤) عَنْ «المُنْتَقَى».
- (٥) مَا زَالَ النَّصُّ لِأَبِي الوَلِيدِ البَاجِيِّ فِي المُنْتَقَى، وَيُرَاجَعُ: تَفْسِيرُ غَرِيبِ المَوْطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٢/١٢١).
- (٦) فِي الأَصْلِ: «مَنْ يُرْذَنُ بِهِ الفِتْنَةُ» وَهَذَا مُخَالِفٌ لِمَا جَاءَ فِي مَصْدَرِ «المُنْتَقَى» وَكَذَلِكَ مَا جَاءَ فِي مَصْدَرِ «المُنْتَقَى» «تَفْسِيرُ غَرِيبِ المَوْطَأِ» وَهُوَ مُخَالِفٌ لِمَا ذَكَرُهُ المَوْئَلُفُ نَفْسَهُ فِي «المُخْتَارِ...» مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مِنْ تَحْرِيفِ النَّاسِخِ وَتَصْرُفِهِ، وَإِنْ كَانَ المَعْنَى عَلَيْهِ صَحِيحًا.

[أبي] (١) عُمَرُ.

- و«صَوَّاحِبَ الْحَجَرِ» [٨] يَعْنِي نِسَاءَهُ عَلَيْهَا، وَرِضِي عَنْهُنَّ. وَالْحَجَرُ:
جَمْعُ حُجْرَةٍ، وَهِيَ بَيْوتُ أَرْوَاجِهِ.

(مَا جَاءَ فِي إِسْبَالِ الرَّجُلِ ثُوبَهُ)

- يُقَالُ: حُيِّلَاءٌ [٩] - بِضَمِّ الْحَاءِ - (٢)، وَحِيَلَاءٌ - بِكَسْرِهَا - وَخَالَ
وَمَخِيَلَةٌ، كُلُّ ذَلِكَ بِمَعْنَى التَّكْبُرِ. قَالَ الْعَجَّاجُ (٣):

* وَالخَالَ ثُوبٌ مِنْ ثِيَابِ الجُهَالِ *

- وَالمرْحُ وَالْبَطْرُ [١٠] مِثْلُهُ، قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ (٤):

* وَلَا أُرْخِي مِنَ المَرَحِ الإزَارَا *

وَعَلَى أَنَّ [أَصْلَ] البَطْرَ لَهُ فِي اللُّغَةِ وَجُوهٌ: أَحَدُهَا: كُفْرُ النِّعْمَةِ، وَهُوَ
الَّذِي يُشْبِهُ المَعْنَى المَقْصُودَ إِلَيْهِ بِهَذَا الحَدِيثِ. وَقَدْ يَكُونُ بِمَعْنَى الدَّهْشِ (٥).

- وَ«الإزْرَةُ» - بِكَسْرِ الهَمْزَةِ - : هَيْئَةُ الأتْرَارِ، كَمَا يُقَالُ: الجِلْسَةُ لِهَيْئَةِ
الجُلُوسِ، وَالرُّكْبَةُ لِهَيْئَةِ الرُّكُوبِ.

(١) فِي الأَصْلِ: «ابن».

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى المَوْطَأِ لِأبي الوَلِيدِ الوَقْشِيِّ (٢/٣٣٠).

(٣) ديوانُهُ (٢/٣٢٣).

(٤) ديوانُهُ (٧٧) وَروايته هُنَاكَ هَكَذَا:

وَلَا يُنْسِنِي الحَدَثَانُ عِرْضِي
وَلَا أَلْقِي مِنَ الفَرَحِ الإزَارَا

(٥) عَنِ «المُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

- وَقَوْلُهُ: «مَا أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فَفِي النَّارِ» [١٢] «أَسْفَلَ» مَنْصُوبٌ عَلَى الظَّرْفِ (١) بِمَنْزِلَةِ قَوْلِهِ تَعَالَى (٢): ﴿وَالرَّكْبُ أَسْفَلَ مِنْكُمْ﴾، وَلَوْ قِيلَ: مَا سَفَلَ مِنْ ذَلِكَ بِإِسْقَاطِ الْهَمْزَةِ، أَوْ مَا انْتَقَلَ مِنْ ذَلِكَ بِالثُّنُونِ لَكَانَ وَجْهًا، وَلَكِنَّ الرِّوَايَةَ هِيَ الْأُولَى.

- وَقَوْلُهُ: «مَا أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ» إِنَّمَا أَرَادَ مَا تَحْتَ ذَلِكَ مِنَ الْجِسْمِ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: «فَضْلُ الْإِزَارِ فِي النَّارِ» إِنَّمَا أَرَادَ مَا تَحْتَ الْفَضْلِ، أَوْ صَاحِبَ الْفَضْلِ، وَهُوَ نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى (٣): ﴿نَاصِيَةٍ كَذِبَةٍ خَاطِئَةٍ (١١)﴾ كَمَا تَقَدَّمَ، إِذِ النَّاصِيَةُ لَا تَكْذِبُ وَلَا تُخْطِئُ، إِنَّمَا الْكَاذِبُ الْخَاطِئُ صَاحِبُهَا (٤). وَكَأَنَّ الْإِزَارَ إِنَّمَا خُصَّ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ بِالذِّكْرِ؛ لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي يَلِي الْأَرْضَ مِنَ الثِّيَابِ، وَأَمَّا الْقَمِيصُ وَالرِّدَاءُ وَالْعِمَامَةُ وَنَحْوُهَا، فَالْغَالِبُ [عَلَيْهَا] (٥) أَنْ لَا تَبْلُغَ الْأَرْضَ، فَإِذَا بَلَغَتْ كَانَ حُكْمُهَا حُكْمَ الْإِزَارِ، كَمَا قَالَ: «الَّذِي يَجْرُ ثُوبُهُ».

(مَا جَاءَ فِي الْإِنْتِعَالِ)

- «جَمِيعًا» [١٤]. أَرَادَ الْقَدَمَيْنِ وَهُمَا لَمْ يَتَقَدَّمْ لَهُمَا ذِكْرٌ، وَلَوْ أَرَادَ

(١) النَّصُّ فِي التَّلَاقِي عَلَى الْمُوطَّلِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢/ ٣٣٠، ٣٣١).

(٢) سُورَةُ الْأَنْفَالِ، آيَةُ: ٤٢.

(٣) سُورَةُ الْعَلَقِ.

(٤) هُنَا يَنْتَهِي كَلَامُ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ الَّذِي نَقَلَهُ الْمُؤَلِّفُ، وَلِكَلَامِهِ بَقِيَّةٌ مَفِيدَةٌ فِي كِتَابِهِ، وَهِيَ أَيْضًا فِي الْأِسْتِذْكَارِ لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (٢٦/ ١٨٩).

(٥) عَنِ الْمُخْتَارِ... لِلْمُؤَلِّفِ.

التَّعْلِينَ لَقَالَ: لِيَتَّعِلَهُمَا جَمِيعًا، ^(١) أَوْ لِيَحْتَفِ مِنْهُمَا جَمِيعًا ^(١)، وَهَذَا مَشْهُورٌ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ، وَتَكَرَّرَ فِي الْقُرْآنِ كَثِيرٌ أَنْ يَأْتِيَ بِضَمِيرٍ لَمْ يَتَقَدَّمَ ذِكْرُهُ لِمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ فَحَوَى الْخِطَابِ.

وَمَنْ ضَمَّ الطَّاءَ مِنْ ﴿طُوى﴾ ^(١٧) جَعَلَهُ اسْمَ الْوَادِي، وَمَنْ كَسَرَهَا فِيهِ قَوْلَانِ ^(٣): قِيلَ: هِيَ لُغَةٌ فِي «طُوى» الْمَضْمُومِ. وَقِيلَ: مَعْنَاهُ الْمُقَدَّسُ مَرَّتَيْنِ، وَاحْتَجُّوا بِقَوْلِ عَدِيِّ بْنِ زَيْدٍ ^(٤):

أَعَاذِلُ إِنْ اللَّوَمَ فِي غَيْرِ كُنْهِهِ
عَلَيَّ طُوى مِنْ غَيْكَ الْمُتَرَدِّدِ
وَيُرْوَى: «عَلَيَّ ثْنَى» وَمَعْنَاهُ كَمَعْنَى طُوى وَتَقَدَّمَ ^(٥).

- وَقَوْلُهُ: «كَانَتَا نَعْلَيَّ مُوسَى» [١٦]. كَذَا الرَّوَايَةُ، وَالْوَجْهُ: «مَا كَانَتْ» وَلَكِنَّهُ جَاءَ عَلَيَّ لُغَةً مَنْ يُلْحِقُ الْفِعْلَ ضَمِيرَ ^(٦) الْاِثْنَيْنِ وَالْجَمِيعِ فِي حَالِ تَقَدُّمِهِ عَلَيَّ الْفَاعِلِ، كَمَا يُلْحِقُهَا فِي حَالِ تَأَخُّرِهِ، وَهِيَ لُغَةٌ غَيْرُ فَصِيحَةٍ.

(مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الشِّيَابِ)

- «الْمُلَابَسَةُ وَالْمُنَابَذَةُ» [١٧] تَقَدَّمَ ذِكْرُهُمَا فِي «الْبِيُوعِ» وَكَذَلِكَ تَقَدَّمَ «الْاِحْتِيَاءُ» وَ«الْاِسْتِمَالُ» فِي «الصَّلَاةِ» إِلَّا أَنَّ الْاِسْتِمَالَ الْمَوْصُوفَ هُنَا هُوَ

ب/١٠٣

(١) - ساقط من «المختار» . . للمؤلف .

(٢) يقصد الآية الكريمة ﴿إِنَّكَ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوى﴾ سورة طه .

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَيَّ الْمُوَطَّأَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الرَّشِيدِ (٢/٣٣٢).

(٤) ديوانه (١٠٢).

(٥) يراجع: (١/٣٥٧، ٤١٢، ٤١٨).

(٦) فِي «الْمُخْتَارِ» . . لِلْمُؤَلِّفِ: «عَلَامَةٌ» . .

الصَّمَاءُ؛ لِأَنَّهَا لِبَسَةِ لَا انْفِتَاحَ فِيهَا^(١) كَأَنَّهُ لَفْظٌ مَأْخُودٌ مِنَ الصَّمَمِ الَّذِي لَا انْفِتَاحَ بِهِ^(١). وَمِنْهُ الْأَصَمُّ: الَّذِي لَا انْفِتَاحَ فِي سَمْعِهِ، وَيُقَالُ لِلغَرِيضَةِ الَّتِي لَمْ تَتَّقِ سِهَامُهَا وَانْعَاجَتْ: صَمَاءٌ؛ لِأَنَّهَا لَا انْفِتَاحَ فِيهَا لِلَاخْتِصَارِ.

وَجَاءَ تَفْسِيرُ الصَّمَاءِ فِي حَدِيثِ مَرْفُوعٍ، وَيَأْتِي تَمَامُ قَوْلِ أَهْلِ اللُّغَةِ فِيمَا بَعْدُ.

- و«الحلّة» [١٨] عِنْدَهُمْ: ثَوْبَانِ اثْنَانِ^(٢)، وَلَا يَقَعُ اسْمُ الحُلَّةِ إِلَّا عَلَى ثَوْبَيْنِ، سُمِّيَا بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ كُلًّا مِنْهُمَا يَحُلُّ عَلَى الْآخِرِ. وَذَكَرَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٣): أَنَّ «السِّيْرَاءَ»: ضَرْبٌ مِنَ الثِّيَابِ الْمُحْطَطَةِ، وَيُقَالُ: إِنَّهَا ثِيَابٌ مُضْلَعَةٌ بِالْقَرْزِ، وَكَذَلِكَ فَسَّرَهَا ابْنُ شَهَابٍ، وَقَالَ الطَّوْسِيُّ: هِيَ ضَرْبٌ مِنَ الْبُرُودِ، وَيُقَالُ لَهَا^(٤): «أَمْرَعْتَ فَانزِلْ» وَمَعْنَى أَمْرَعْتَ: وَجَدْتَ مَكَانًا مُمْرِعًا، أَي: مُخْصِبًا، شَبَّهُوا الثَّوْبَ لِمَا فِيهِ مِنَ الْأَلْوَانِ الْمُخْتَلِفَةِ بِالْمَكَانِ الْمُخْصِبِ الَّذِي فِيهِ أَنْوَاعٌ

(١) - ساقط من «المختار...» للمؤلف.

(٢) في مشارق الأنوار للقااضي عياض (١/١٩٦): «والحلّة: ثوبان غير لفتين؛ رداء وإزار سُميا بذلك؛ لأنه يحلُّ كلُّ واحدٍ منهما على الآخر. قال الخليل: «ولا يُقال: حلّة لثوبٍ واحدٍ. وقال أبو عبيد: الحلل: بُرُودُ اليمَن. وقال بعضهم: إنّما تكونُ حلّة إذا كانت جديدةً لِحَلِّهَا مِنْ طَيْهَا، والأوّلُ أكثرُ وأشهرُ، وفي الحديث: أنّه رأى رجلاً عليه حلّةٌ أتزرَ بإحداهما وارتدّى بالآخرى، فهلذا يدُلُّ أنّهما ثوبان. وفي الحديث الآخر: رأى حلّةً سيرةً، حلّةٌ سُندسٌ، وهلذا يدُلُّ أنّها واحدةٌ».

(٣) النَّصُّ لِأبي الوليدِ الوقيسيّ في التعلّيقِ على الموطأ (٢/٣٣٢)، وهو النَّاقِلُ عن أبي عبيدٍ. ويُراجع: غريبُ الحديث (١/٢٨٤).

(٤) من أمثال العرب، يُراجع: مجمع الأمثال (٢/٢٦٧)، والمستقصى (١/٣٦٤).

التَّوْرَ وَالزَّهْرَ، قَالَ الشَّاعِرُ^(١):

* وَمَا شِئْتُ مِنْ خَزٍّ وَأَمْرَعَتْ فَأَنْزِلِ *

وَاخْتَلَفَ اللَّغَوِيُّونَ وَالْفُقَهَاءُ فِي «السِّيَرَاءِ»^(٢) هَلْ هُوَ حَرِيرٌ وَحَدَهُ، أَوْ بَعْضُهُ حَرِيرٌ وَبَعْضُهُ غَيْرُ حَرِيرٍ؟ فَكَانَ الْحَلِيلُ^(٣) يَقُولُ: لَيْسَ بِحَرِيرٍ مَحْضٍ، وَأَكْثَرُ النَّاسِ عَلَى أَنَّهُ حَرِيرٌ مَحْضٌ، وَرَوَيْنَاهُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ: السِّيَرَاءُ الْمُضَلَّعُ بِالْقَزِّ. وَقَوْلُهُ: «حُلَّةٌ سِيرَاءٌ» يَجُوزُ حَذْفُ التَّنْوِينِ مِنْ «حُلَّةٍ» وَإِضَافَتِهَا إِلَى «سِيرَاءٍ»، وَيَجُوزُ تَنْوِينُ الْحُلَّةِ، وَيُجْعَلُ «سِيرَاءٌ» صِفَةً لَهَا، وَإِنْ شِئْتُ تَمْيِيزًا وَتَفْسِيرًا، كَمَا تَقُولُ: لَبِئْتُ ثَوْبَ خَزٍّ بِالْحَفْضِ، وَثَوْبًا خَزًّا بِالتَّصْبِ، وَهَذَا قِيَاسٌ مُسْتَمِرٌّ فِي جَمِيعِ الْأَجْنَاسِ، قَالَ^(٤):

دَعُ عَنكَ لَوْمِي إِنَّهُ إِغْرَاءٌ بِالْقَلْبِ حَيْثُ الْحُلَّةُ السِّيَرَاءُ

- وَ«الْحَلَّاقُ»: الْحِطُّ وَالتَّصِيبُ^(٥).

- وَقَوْلُهُ: «وَقَدْ رَقَعَ بَيْنَ كَتِفَيْهِ بَرَقِعٌ» [١٩]، وَيُرْوَى^(٦): «بِرِقَاعٍ». «بَيْنَ»

فِي هَذَا الْمَوْضِعِ: اسْمٌ لِلْفُرْجَةِ الْمُتَفَرِّجَةِ مِنَ الْكَتِفِ إِلَى الْكَتِفِ، وَلَيْسَتْ

(١) أَنَشَدَهُ أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقَّشِيُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ، وَأَنَشَدَهُ فِي اللِّسَانِ عَنِ ابْنِ بَرِّي، وَكَذَا هُوَ فِي النَّجَاحِ دُونَ تَكْمَلَةٍ وَلَمْ يُنَسَبْ فِيهَا جَمِيعًا.

(٢) مَا زَالَ النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّشِيِّ حَتَّى نَهَايَةِ الْفَقْرَةِ مَعَ بَعْضِ الْاِخْتِصَارِ وَالتَّصْرُفِ.

(٣) الْعَيْنُ (٧/٢٩١)، وَعِبَارَتُهُ: «بُرُودٌ يُخَالِطُهَا حَرِيرٌ».

(٤) لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ، وَهُوَ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّشِيِّ.

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّشِيِّ (٢/٣٣٤).

(٦) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ.

بِظَرْفٍ، وَانْتِصَابُهَا انْتِصَابَ الْمَفْعُولِ بِهِ، كَمَا تَقُولُ: سَدَدْتُ بَيْنَ الْحَائِطَيْنِ،
وَهُوَ اسْمٌ يَجْرِي بِوَجْهِهِ الْإِعْرَابِ، قَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ^(١):
* وَجِلْدَةُ بَيْنَ الْعَيْنِ وَالْأَنْفِ سَالِمٌ *

(١) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ ص (٣٧٦).

[كِتَابُ] صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ (١)

- [لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنُ] (٢) [١]. «الْبَائِنُ»: هُوَ الْمُفْرِطُ الطُّوْلُ (٣)
 الْمُتَقَاوِثُ الْبَيِّنُ، وَالْبَوْنُ: الْبُعْدُ، وَهُوَ فِي أَشْعَارِهِمْ كَثِيرٌ. وَقَالَ الْأَخْفَشُ:
 الْبَائِنُ: هُوَ الَّذِي يَضْطَرِبُ مِنْ طَوْلِهِ، وَهُوَ عَيْبٌ فِي الرَّجَالِ وَالنِّسَاءِ.
 أَبُو الْوَلَيْدِ: وَيَحْتَمَلُ عِنْدِي: أَنْ يُرَادَ بِهِ: وَصْفُهُ بِغَيْرِ الطُّوْلِ، فَقَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ
 مِمَّنْ تَبَيَّنَ بِالطُّوْلِ حَتَّى يُوصَفَ بِهِ، وَلَكِنَّهُ كَانَ مِنْ طَوْلِ الْقَامَةِ مَا لَا يَبِينُ بِهِ،
 وَلَمْ يَكُنْ يَكُنْ أَيْضًا مِمَّنْ يُوصَفُ بِقِصْرِ.

- وَ«الْأْمَهُقُ»: الشَّدِيدُ الْبَيَاضُ (٤) الَّذِي لَا يُخَالِطُهُ حُمْرَةٌ، يَخَالُهُ النَّاطِرُ
 إِلَيْهِ بَرَصًا.

- وَ«الْآدَمُ»: فَوْقَ الْأَسْمَرِ يَعْלוُهُ سَوَادٌ قَلِيلٌ (٥). وَهُوَ مِنَ الْإِبِلِ الْأَبْيَضِ

(١) الْمُخْتَارُ لِلْمُؤَلَّفِ (١٠٣)، وَالْمَوْطَأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٩١٩)، وَرَوَايَةُ أَبِي مُضْعَبِ الزُّهْرِيِّ
 (٩١/٢)، وَرَوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٣٣٤)، وَرَوَايَةُ سُؤَيْدِ (٥٢٧)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمَوْطَأِ
 لِابْنِ حَبِيبٍ (١٢١/٢)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٢٦/٢٢١)، وَالتَّمْهِيدُ (١٥/١٦٥)، وَالتَّعْلِيلُ عَلَيَّ
 الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ (٢/٣٣٥)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٧/٢٣٠)، وَالْقَبْسُ
 لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (١١٠٥)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٣/١٠٦)، وَشَرْحُ الرَّزْقَانِيِّ (٤/٢٧٩).

(٢) بَيَاضٌ فِي الْأَصْلِ، وَالْمُثَبُّتُ عَنِ «الْمَوْطَأِ».

(٣) النَّصُّ فِي الْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٧/٢٣٠)، وَنَقَلَ عَنِ الْأَخْفَشِ، وَالْأَخْفَشُ هُنَا هُوَ
 أَحْمَدُ بْنُ عِمْرَانَ الْبَصْرِيُّ صَاحِبُ «غَرِيبِ الْمَوْطَأِ» تَقَدَّمَ التَّعْرِيفُ بِهِ ص (١٩).

(٤) الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ.

(٥) هُنَا يَنْتَهِي كَلَامُ أَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ.

اللون، ومن الطَّباءِ الأسودُ الظَّهرِ، الأبيضُ البطنِ.

- و«الجعدُ»: القَطَطُ الشَّدِيدُ الجَعُودَةِ^(١) الَّذِي صَارَ لِشِدَّةِ الجَعُودَةِ كالمُحترِقِ، وكشُعُورِ السُّودَانِ. يُقالُ: رَجُلٌ جَعْدٌ، وامرأةٌ جَعْدَةٌ.

- و«السَّبَطُ»: ضِدُّهُ^(٢)، وَهُوَ المُستَرَسِلُ الشَّعْرِ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ تَكْسِيرٌ. فَهُوَ دَهْرُهُ^(٣)، كَأَنَّهُ قَدْ رَجَلَ شَعْرُهُ بِالمُشِطِ. وَيُقالُ: سَبَطُ وَسَبَطَرُ، فافْتَضَلِ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ ما بَيْنَ الأَمْرَيْنِ، وَهِيَ الصِّفَةُ الحَسَنَةُ.

(صِفَةُ عَيْسَى بْنِ مَرِيَمَ [عَلَيْهِ السَّلَامُ] وَالذَّجَالِ)

- قَوْلُهُ: «أَرَانِي اللَّيْلَةَ عِنْدَ الكَعْبَةِ» [٢]. كَلَامٌ فِيهِ اخْتِصَارٌ^(٤)، وَالتَّقْدِيرُ: كُنْتُ أَرَانِي، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٥): ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطَانُ عَلَى مُلْكٍ سُلَيْمَنَ﴾^(٦) أَيْ: مَا كَانَتْ تَتْلُوا، وَهَذَا مَذْهَبُ الكَسَائِمِيِّ^(٧)، وَالبَصْرِيُّونَ لَا يُجِيزُونَ هَذَا، وَيَذْهَبُونَ فِيهِ إِلَى أَنَّهَا حَالٌ مَحْكِيَةٌ تَقْدِيرُهُ عَلَى مَذْهَبِهِمْ: كَأَنِّي الآنَ أَرَى

(١) هُنَا عَادَ إِلَى كَلَامِ أَبِي الوَلِيدِ فِي المُنتَقَى (٧/٢٣٠).

(٢) المَصْدَرُ نَفْسُهُ.

(٣) هُنَا يَنْتَهِي كَلَامُ أَبِي الوَلِيدِ البَاجِي.

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى المُوطَّأِ لِأَبِي الوَلِيدِ الوَقَّاشِيِّ (٢/٣٣٥).

(٥) سُورَةُ البَقَرَةِ، الآيَةُ: ١٠٢.

(٦) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى المُوطَّأِ لِأَبِي الوَلِيدِ الوَقَّاشِيِّ وَفِيهِ: «مَا تَلْتَهُ».

(٧) بَعْدَهُ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى المُوطَّأِ: «وَعَلَى هَذَا تَأْوِيلُ قَوْلِ الرَّاجِزِ:

جَارِيَةٌ فِي رَمَضَانَ المَاضِي
تُقَطِّعُ الحَدِيثَ بِالإِيْمَانِ

نَفْسِي عِنْدَ الكَعْبَةِ، كَمَا يَقُولُ القَائِلُ: كَأَنِّي أَنْظُرُ/ إِلَى كَذَا، يُرِيدُ أَنَّهُ عَلَيَّ هَلْهُ
الصَّفَةِ فِي حَالِهِ الَّتِي يُخْبِرُ فِيهَا بِمَا رَأَى^(١).

- وَتَقَدَّمَ «الآدَمُ» مِنَ الرَّجَالِ، وَمِنَ الإِبِلِ، وَمِنَ الطَّبَّاءِ، وَجَاءَ هُنَا أَنَّ
عَيْسَى آدَمَ^(٢)، وَفِي غَيْرِهِ: أَنَّهُ إِلَى الحُمْرَةِ وَالبَيَاضِ، وَلَيْسَ فِيهِ تَعَارُضٌ؛ لِأَنَّ
الأُدْمَةَ قَدْ تَكُونُ يَسِيرَةً، فَلَا يَخْرُجُ اللَّوْنُ بِهَا عَنِ البَيَاضِ خُرُوجًا كَثِيرًا، وَقَدْ
يَكُونُ البَيَاضُ خَالِصًا، وَقَدْ يَكُونُ غَيْرَ خَالِصٍ.

- وَ«اللَّمَّةُ»: الجُمَّةُ، وَهِيَ أَكْمَلُ مِنَ الوَفْرَةِ، وَالوَفْرَةُ: مَا يَبْلُغُ الأُذُنَيْنِ مِنَ
شَعْرِ الرَّأْسِ.

- وَأَمَّا قَوْلُهُ: «ثُمَّ أَنَا بِرَجُلٍ» فَإِنَّ هَذِهِ المَسْأَلَةَ مِنْ مَسَائِلِ النَّحْوِ المُشْكَلَةِ،
تَقُولُ العَرَبُ: خَرَجْتُ فَإِذَا زَيْدٌ يَأْكُلُ، وَخَرَجْتُ فَإِذَا بَزِيدٌ يَأْكُلُ، فَيَذْكُرُونَ البَاءَ
تَارَةً، وَيَحذفُونَهَا تَارَةً، فَإِذَا ذَكَرُوا بَعْدَ^(٣) إِذَا ضَمِيمٍ مُتَكَلِّمٍ أَوْ مُخَاطَبٍ أَوْ غَائِبٍ،
لَمْ يَكُنْ بُدٌّ مِنْ ذِكْرِ البَاءِ، يَقُولُونَ: خَرَجْتُ فَإِذَا أَنَا بَزِيدٌ يَأْكُلُ، وَخَرَجَ عَمْرُو فَإِذَا
هُوَ بِحَالِدٍ يَنْتَظِرُهُ، فَيَجِبُ أَنْ يُنْظَرَ فِي هَذِهِ البَاءِ بِمَا تَتَعَلَّقُ فِي المَسْأَلَتَيْنِ، وَلَمْ
لَمْ يَكُنْ بُدٌّ مِنَ البَاءِ مَعَ ذِكْرِ الضَّمَائِرِ؟ وَهَلِ البَاءُ فِي هَذِهِ المَسْأَلِ بِمَنْزِلَتِهَا فِي
قَوْلِهِمْ: خَرَجْتُ فَإِذَا زَيْدٌ بِالفَرَسِ وَاقِفًا، وَهَذِهِ المَسْأَلُ لَأَ تَلِيْقُ إِلَّا بِكُتْبِ
النَّحْوِ^(٤) المَبْسُوطَةِ، فَلِذَلِكَ تَرَكَتْهَا.

(١) فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى المَوْطَأِ: «رَأَيْتُهُ».

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى المَوْطَأِ لِأَبِي الوَلِيدِ الوَقَّاسِيِّ (٣٣٩/٢).

(٣) سَاقَطَ مِنَ «المُخْتَارِ». «لِلْمَوْطَأِ».

(٤) فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى المَوْطَأِ: «لَا يَلِيْقُ بِهَذَا المَوْضِعِ».

- وَقَوْلُهُ: «كَأَنَّهَا عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ» قَالَ عَيْسَى بْنُ دِينَارٍ^(١): شَبَّهَهَا بِحَبَّةِ عِنَبٍ قَدْ فُضِحَتْ فَذَهَبَ مَاؤُهَا، فَصَارَتْ طَافِيَةً. وَقَالَ غَيْرُهُ^(٢) - وَهُوَ الْأُظْهَرُ - : طَافِيَةٌ، أَيُّ: مُمْتَلِئَةٌ تَكَادُ تَتَفَقَّأُ، وَكَذَلِكَ عَيْنُهُ قَدْ ظَهَرَتْ كَمَا يَظْهَرُ الشَّيْءُ فَوْقَ الْمَاءِ، فَيَكُونُ مَعْنَى الطَّافِيَةِ: أَنَّهَا عَلَتْ عَلَى مَا يُجَاوِرُهَا مِنَ الْجِسْمِ، وَقَدْ أُوْلِعَتِ الْعَامَّةُ مِنَ الْمُفْهَاءِ بِأَنْ يَقُولُوا: «الْمَسِيحُ الدَّجَالُ» فَيَكْسِرُونَ الْمِيمَ وَيَشْدُدُونَ السِّينَ^(٣)، وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُ الْمَسِيحَ - بِحَاءٍ مُعْجَمَةٍ -^(٤)، وَيَجْعَلُونَهُ بِمَعْنَى مَمْسُوحٍ، وَهَذَا كُلُّهُ حَطَأٌ إِنَّمَا الْمَسِيحُ [عَلَى] لَفْظُ الْمَسِيحِ عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ، هَذَا قَوْلُ ابْنِ السَّيِّدِ^(٥). وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ^(٦): سُمِّيَ الدَّجَالُ مَسِيحًا بِالتَّخْفِيفِ، مِنْ سِيَاحَتِهِ، وَبِالتَّثْقِيلِ؛ لِأَنَّهُ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ. وَلِلْمَسِيحِ عَشْرَةٌ مَعَانٍ:

الأول: أَنَّهُ مَسِيحُ الْهُدَى، اسْمٌ عَلَمٌ، كَمَا أَنَّ مَسِيحَ الضَّلَالَةِ اسْمٌ عَلَمٌ، كَزَيْدٍ، لَا مِنَ الزِّيَادَةِ.

الثاني: مَسِيحٌ: فَعِيلٌ، مِنْ مَسَحَ الْأَرْضَ، وَمِثْلُهُ فِي الْأَشْتِقَاقِ وَالْإِسْمِ

(١) النَّصُّ فِي الْمُنتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِي (٢٣١/٧).

(٢) فِي «الْمُنْتَقَى»: «قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ الْجَوْهَرِيُّ» وَرَاجِعٌ: مَسْنَدُ الْمُوطَّأِ لَهُ (٥٣٤).

(٣) جَاءَ فِي كِتَابِ الْمَذْخَلِ إِلَى تَقْوِيمِ اللِّسَانِ لِابْنِ هِشَامِ اللَّخْمِيِّ (٢١٠): «وَيَقُولُونَ الْمَسِيحُ يَعْنُونَ الدَّجَالَ، وَالصَّوَابُ: الْمَسِيحُ بِالتَّخْفِيفِ» لَكِنْ جَاءَ فِي تَقْوِيمِ اللِّسَانِ لِابْنِ مَكِيِّ الصَّقَلِيِّ (٢٥٥): «وَقَدْ رُوِيَ مَسِيحٌ عَلَى وَزْنِ سَكَيْتٍ، إِلَّا أَنَّ رِوَايَةَ التَّخْفِيفِ أَكْثَرُ وَأَعْرَفُ» فَلَمْ يَجْعَلْهَا لِحْنًا، وَأَخَذَهَا ابْنُ مَكِيِّ مِنَ الرَّبِيدِيِّ فِي لِحْنِ الْعَامَةِ (٢٩٥) وَالْعِبَارَةُ لَهُ.

(٤) لِحْنُ الْعَامَّةِ لِلرَّبِيدِيِّ (٢٩٥)، وَتَقْوِيمِ اللِّسَانِ لِابْنِ مَكِيِّ (٢٥٥).

(٥) النَّصُّ فِي التَّلْغِيغِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٣٧/٢).

(٦) مَسْنَدُ الْمُوطَّأِ لِلْجَوْهَرِيِّ (٥٣٥).

الدَّجَالُ؛ إِلَّا أَنَّهُ يَفْرُقُ بَيْنَهُمَا الْهُدَى وَالضَّلَالَةَ وَالصَّالِحُ وَالطَّالِحُ، وَالصَّادِقُ
وَالكَذَّابُ، وَالذَّجَالُ وَالتَّيْبِيُّ، وَالْأَعْوَرُ وَالسَّلِيمُ.

الثَّالِثُ: مَسِيحٌ: فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ، كَأَنَّهُ مُسِحَ بِالْبَرَكَةِ.

وَالرَّابِعُ: مَسِيحٌ لِحُسْنِ وَجْهِهِ، تَقْوِيلُ الْعَرَبِ: عَلَيْهِ مَسْحَةٌ جَمَالٍ.

الْحَامِسُ: مَسِيحٌ: فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ، مَسَحَهُ يَحِيَّ بِنُ زَكَرِيَّا إِذْ وُلِدَ.

السَّادِسُ: ^(١) فَعِيلٌ بِمَعْنَى فَاعِلٍ، كَانَ لَا يَمْسَحُ ذَا عَاهَةِ إِلَّا بَرِيءًا.

السَّابِعُ: كَانَ لَا يَمْسَحُ طَائِرًا يَخْلُقُهُ، وَلَا مَيْتًا إِلَّا حَيًّا.

الثَّامِنُ: مَسِيحٌ: صِدِّيقٌ.

التَّاسِعُ: مُعَرَّبٌ مِنْ مَسِيحٍ ^(١)، كَمَا عَرَّبَ مُوسَى مِنْ مُوشَى.

العَاشِرُ: لِأَنَّهُ كَانَ مَمْسُوحَ الرَّجْلِ لَيْسَ لِرِجْلِهِ أَحْمَصٌ، وَالْأَحْمَصُ: مَا لَا
يَمَسُّ الْأَرْضَ مِنْ بَاطِنِ الرَّجْلِ. وَالْأَصْلُ فِيهِ مَسِيحٌ عَلَى وَزْنِ مَفْعَلٍ، فَأُسْكِنَتْ
الْيَاءَ، وَنُقِلَتْ حَرَكَتُهَا إِلَى السِّينِ؛ لِاسْتِثْقَالِهِمُ الْكَسْرَ عَلَى الْيَاءِ، وَفِي هَذِهِ
الْأَسْمَاءِ تَدَاخُلٌ، وَبَعْضُهَا لَا تُعْضِدُهُ اللَّغَةُ.

- وَأَمَّا «الدَّجَالُ»: فَقَدْ تَقَدَّمَ ^(٢) فِيهِ وَجْهَانِ، وَالثَّالِثُ: أَنَّهُ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ

- فِي رِوَايَةِ حُدَيْفَةَ - الشَّمَالِ، خَرَجَهُ مُسْلِمٌ، وَفِي حَدِيثِ الْكُلِّ الْيُمْنِيِّ،
وَكَلاهُمَا صَحِيحٌ؛ لِأَنَّ التَّعْيِيرَ عَلَامَةُ الْحُدُوثِ ^(٢)، وَالتَّبُوتُ عَلَامَةُ الْقِدَمِ فَيَأْتِي
عَوْرُهُ وَتَعْيِيرُهُ دَلِيلًا عَلَى دَلِيلٍ، وَنُقْصَانًا عَلَى نُقْصَانٍ. وَأَمَّا [مَعْنَى] «الدَّجَالُ»

(١) - ساقط من «المختار». للمؤلف.

(٢) - (٢) ساقط من «المختار». للمؤلف.

فَقِيلَ: لِأَنَّهُ يُمَوِّهُ عَلَى النَّاسِ. وَمِنْهُ: بَعِيرٌ مُدَجَّلٌ: إِذَا طُلِيَ بِالْقَطِرَانِ. وَقِيلَ:
لِعَظْمِ أَمْرِهِ وَتَفَاقُمِ خَطْبِهِ. وَمِنْهُ: رُفْقَةٌ دَجَالَةٌ، إِذَا كَانَتْ كَثِيرَةً^(١)، وَمِنْهُ فِي
[سُمِّيَ] دِجَلَةٌ،^(٢) لِكُثْرِهَا فِي الْأَنْهَارِ^(٣).

(مَا جَاءَ فِي السُّنَنِ فِي الْفِطْرَةِ)

- «الْفِطْرَةُ» [٣]: هِيَ أَصْلُ الْخِلْقَةِ وَابْتِدَاءُ النَّشْأَةِ، لَكِنْ يُعَبَّرُ بِهَا عَنِ
الدِّينِ وَالْإِسْلَامِ؛ لِأَنَّ الْإِسْلَامَ/ يُسَمَّى فِطْرَةً أَيْضًا، كَمَا يُسَمَّى ابْتِدَاءُ الْخِلْقَةِ،
وَكُلُّ شَيْءٍ بَدَأَتْهُ فَقَدْ فَطَرْتَهُ. يُقَالُ: فَطَرْتُ الْبَيْرَ: إِذَا ابْتَدَأْتَ حَفْرَهَا، وَلَهَا
أَسْمَاءٌ تَقَدَّمَتْ فِي «الْكَبِيرِ»، وَالْمُرَادُ بِهَا هَهُنَا: الْخِصَالُ الَّتِي يَكْمُلُ بِهَا الْمَرْءُ
حَتَّى يَكُونَ عَلَى أَفْضَلِ الصِّفَاتِ.

- وَقَوْلُهُ: «أَوَّلُ النَّاسِ رَأَى الشَّيْبَ، فَقَالَ: يَا رَبِّ مَا هَذَا؟» [٤]. مَعْنَاهُ:
أَنَّهُ قَالَ: أَوَّلُ [مَا]^(٣) شَابَ، وَسَأَلَ عَنِ الشَّيْبِ، وَلَمْ يَكُنْ قَبْلَهُ أَحَدٌ سَأَلَ عَنْهُ،
وَبَسَطُهُ فِي «الْكَبِيرِ»^(٤).

- وَقَوْلُ مَالِكٍ: «وَهُوَ الْإِطَارُ». قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٥): هُوَ مَا بَيْنَ قَصِّ الشَّارِبِ
وَطَرْفِ الشَّفَةِ الْمُحِيطِ بِالْفَمِ، وَكُلُّ مُحِيطٍ بِشَيْءٍ فَهُوَ إِطَارٌ. وَمِنْهُ: إِطَارُ

(١) فِي «الْمُخْتَارِ». . . لِلْمُؤَلِّفِ: «كَبِيرَةٌ».

(٢) - (٢) سَاقَطَ مِنْ «الْمُخْتَارِ». . . لِلْمُؤَلِّفِ.

(٣) فِي الْأَصْلِ: «مَنْ».

(٤) فِي «الْمُخْتَارِ». . . لِلْمُؤَلِّفِ: «فِي فَصْلِ الْمَعْنَى».

(٥) غَرِيبُ الْحَدِيثِ (٥/٤٦٠).

الغُرْبَالِ، وَهُوَ الدَّائِرُ [بِهِ] ^(١).

(النَّهْيُ عَنِ الْأَكْلِ بِالشَّمَالِ)

- تَقَدَّمَ أَنَّ «اشْتِمَالَ الصَّمَاءِ» [٥] هُوَ أَنْ يَشْتَمَلَ الرَّجُلُ بِثَوْبِهِ، فَيَجَلُّ بِهِ جَسَدَهُ كُلَّهُ، وَلَا يَرْفَعُ مِنْهُ جَانِبًا يُخْرِجُ مِنْهُ يَدَهُ. وَمَعْنَى قَوْلِ الْعَرَبِ ^(٢): اشْتَمَلَ الصَّمَاءَ: اشْتَمَلَ الاِشْتِمَالََةَ الصَّمَاءِ، فَالصَّمَاءُ صَفَةٌ لِمَصْدَرٍ مَحذُوفٍ، وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُمْ: «رَجَعَ الْقَهْقَرِيُّ» تَقْدِيرُهُ: رَجَعَ الرَّجْعَةَ الْقَهْقَرِيُّ، وَ«فَعَدَ الْقَرْفُصَاءُ» أَي: فَعَدَ الْقِرْعَةَ الْقَرْفُصَاءَ. فَأَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ يَقُولُونَ فِيهَا: إِنَّهَا مَصَادِرُ، وَإِنَّمَا حَقِيقَتُهَا أَنَّهَا نُعُوتٌ لِمَصَادِرٍ مَحذُوفَةٍ، وَتَقَدَّمَ أَيْضًا اشْتِقَاقُ الصَّمَاءِ مِنْ قَوْلِهِمْ: صَمَمْتُ الْكُوَّةَ: إِذَا سَدَدْتُهَا، وَكَذَلِكَ صَمَمْتُ الْقَارُورَةَ، وَيُقَالُ لِمَا يُشَدُّ بِهِ الصَّمَامُ، فَشَبَّهُ اشْتِمَالَ الصَّمَاءِ بِالشَّيْءِ الْمَشْدُودِ [وَمِنْهُ] ^(٣) الصَّمَمُ فِي الْأُذُنِ. وَمِنْهُ ^(٤) قِيلَ لِلدَّاهِيَةِ [العَظِيمَةِ] ^(٥) صَمَامٌ وَصَمَاءٌ. يُرَادُ أَنَّ أَبْوَابَ الْحَيْلِ وَالصَّلَاحِ النَّبِيِّ يُتَوَصَّلُ بِهَا إِلَى مُعَايِنَةِ ^(٦) الْأُمُورِ، قَدْ سَدَّتْهَا لِبَسَاعَتِهَا، فَلَمْ تَدْعُ مِنْهَا بَابًا يُوَصَّلُ مِنْهُ إِلَيْهَا.

(١) عن «المُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ .

(٢) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (٢/ ٣٤١).

(٣) عَنِ «المُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ، وَهَذِهِ الْعِبَارَةُ الْأَخْيَرَةُ لَمْ تَرِدْ فِي «التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ».

(٤) مِنْ هُنَا لِأَبِي الْوَلِيدِ أَيْضًا.

(٥) عَنِ «المُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ، وَلَمْ تَرِدْ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ وَالنَّصُّ كُلُّهُ لَهٗ.

(٦) فِي «المُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ: «مَعَانَا» وَعِبَارَةُ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ: «لَا نَسِدَادُ أَبْوَابِ الْحَيْلِ إِلَى

مَعَانَاتِهَا».

(مَا جَاءَ فِي الْمَسَاكِينِ)

- لَمْ يُرَدِّ بِقَوْلِهِ^(١) : « لَيْسَ الْمِسْكِينُ بِهَذَا الطَّوْفُ » [٧] نَفَى هَذَا الْاسْمَ عَنْهُ، وَإِنَّمَا الْمَعْنَى : أَنَّ الَّذِي لَا يَسْأَلُ النَّاسَ أَحَقُّ بِهَذَا الْاسْمِ مِنْ سِوَاهُ، كَمَا يَقُولُ الْقَائِلُ : لَيْسَ الْعَالِمُ الَّذِي يَعْلَمُ النَّحْوَ إِنَّمَا الْعَالِمُ الَّذِي يَعْلَمُ الْفِقْهَ، أَيْ : هَذَا أَحَقُّ بِهَذَا الْاسْمِ مِنْهُ . وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُ : « مَا تَعُدُّونَ الصُّرَعَةَ فِيكُمْ؟ قَالُوا : الَّذِي لَا تَصْرَعُهُ الرَّجَالُ : فَقَالَ : لَيْسَ ذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ ». وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ : « لَيْسَ الْبِرُّ الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ » أَيْ : لَيْسَ كُلُّ الْبِرِّ . وَكَذَلِكَ^(٢) : ﴿ لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ ﴾ أَيْ : لَيْسَ فِعْلُ ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ بَرًّا يَبْلُغُ بَرًّا مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ، وَآتَى الْمَالَ، وَلِهَذَا نَظَائِرُ كَثِيرَةٌ فِي الْحَدِيثِ، وَفِي كَلَامِ الْعَرَبِ، وَرَوَى يَحْيَى بْنُ يَحْيَى : « فَمَا الْمِسْكِينُ »، وَرَوَى غَيْرُهُ : « فَمَنْ الْمِسْكِينُ » وَهُوَ الْأَحْسَنُ؛ لِأَنَّ « مَنْ » مَخْصُوصَةٌ بِالِاسْتِفْهَامِ عَمَّنْ يَعْقِلُ، وَأَمَّا « مَا » فَالْغَالِبُ عَلَيْهَا^(٣) الْإِسْتِفْهَامُ عَمَّا لَا يَعْقِلُ، وَقَدْ يُسْتَفْهَمُ بِهَا عَنِ الْأَجْنَاسِ وَالْأَنْوَاعِ مِمَّنْ يَعْقِلُ وَعَنِ الصِّفَاتِ . أَمَّا الْأَجْنَاسُ وَالْأَنْوَاعُ فَنَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى^(٤) : ﴿ فَأَنكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ . وَأَمَّا الصِّفَاتُ فَنَحْوُ قَوْلِ الْقَائِلِ : مَا زَيْدٌ؟ فَيُقَالُ : ظَرِيفٌ عَاقِلٌ، وَيُسْتَفْهَمُ أَيْضًا عَنْ مَا هِيَ كُلُّ شَيْءٍ وَهِيَ حَقِيقَتُهُ،

(١) أوردَ الحديثَ كاملاً في «المُختارِ . . .» .

(٢) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةُ : ١٧٧ .

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢ / ٣٤١) .

(٤) سُورَةُ النِّسَاءِ، آيَةُ : ٣ .

وَلَا مَدْخَلَ لِهَذَا فِي صِنَاعَةِ النَّحْوِ، فَلِذَلِكَ نَدَعُهُ. وَيُحْتَمَلُ «فَمَا الْمِسْكِينُ» وَجِهَيْنِ:
 أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ أَرَادَ فَمَا الْحَالُ أَوْ الصِّفَةُ الَّتِي يَكُونُ بِهَا الْمِسْكِينُ مِسْكِينًا؟
 وَالْآخَرُ: أَنَّهَا بِمَعْنَى «مَنْ» كَقَوْلِهِ [تَعَالَى] (١): ﴿وَالسَّمَاءَ وَمَا بَنَاهَا ﴿٥﴾﴾
 وَقَوْلِهِ [تَعَالَى] (٢): ﴿وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى ﴿٣﴾﴾. وَاخْتَلَفَ النَّاسُ فِي الْمِسْكِينِ
 وَالْفَقِيرِ، وَتَقَدَّمَ (٣) فِي «الرِّكَاءِ».
 - وَ«الظُّلْفُ» [٨]: الظُّفْرُ مِنْ ذَوِي الْأَطْلَافِ.

(مَا جَاءَ فِي مَعَى الْكَافِرِ)

- «مَعَى» [٩] مَقْصُورٌ مِثْلُ غِنَى وَسَوْىَ وَمِنَى: وَاحِدٌ (٤) الْأَمْعَاءِ، وَهُمَا مَعَيَانِ.
 - وَ«ضَافَةٌ» [١٠] نَزَلَ بِهِ وَطَلَبَ ضَيَّافَتَهُ. يُقَالُ (٥): ضِيفْتُ الرَّجُلَ: طَلَبْتُ
 ضَيَّافَتَهُ وَنَزَلْتُ بِهِ، وَأَضَفْتُهُ: أَنْزَلْتُهُ لِلضَّيَّافَةِ، وَضَيَّفْتُهُ أَيْضًا بِمَعْنَى، وَقِيلَ:
 ضَيَّفْتُهُ: أَنْزَلْتُهُ مَنْزِلَةَ الْأَضْيَافِ / .

١/١٠٥

- وَقَوْلُهُ: «فَشَرِبَ حِلَابَهَا». قِيلَ (٦): الْحِلَابُ: الْمَحْلُوبُ وَهُوَ اللَّبَنُ،
 كَالْحِرَافِ لِمَا يُحْتَرَفُ، وَقِيلَ: الْحِلَابُ إِنَّمَا هُوَ إِنَاءٌ يَمْلَأُ قَدْرَ حَلَبَةِ نَاقَةٍ، وَيُقَالُ
 لَهُ الْمَحْلَبُ أَيْضًا، أَيْ: شَرِبَ مَا يَمْلَأُ هَذَا الْإِنَاءَ الَّذِي تُحْلَبُ فِيهِ هَذِهِ الشَّاةُ.

(١) سُورَةُ الشَّمْسِ .

(٢) سُورَةُ اللَّيْلِ .

(٣) قَالَ فِي «الْمُخْتَارِ» .: «وَيَأْتِي مَعْنَاهُ فِي هَذَا الْبَابِ جُمْلَةً» .

(٤) سَاقَطَ مِنْ «الْمُخْتَارِ» .: «لِلْمُؤَلَّفِ» .

(٥) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ (٢/٦٢) .

(٦) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ (١/١٩٤) .

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ^(١): إِنَّمَا يُقَالُ فِي اللَّبَنِ: الْإِحْلَابَةُ. وَيُحْتَمَلُ أَنَّ الْإِشَارَةَ بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ فِي الْكَافِرِ وَالْمُؤْمِنِ إِلَى ذَلِكَ الرَّجُلِ بِعَيْنِهِ، وَإِنَّمَا تَحَمَّلْنَا عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ؛ لِأَنَّ الْمُعَايَنَةَ تَدْفَعُ أَنْ يَكُونَ هَذَا عُمُومًا فِي كُلِّ كَافِرٍ وَمُؤْمِنٍ، وَمِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ الْإِتْيَانُ بِلَفْظِ الْعُمُومِ، وَالْمُرَادُ بِهِ الْخُصُوصُ، قَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدَّ جَمَعُوا لَكُمْ﴾ وَهَذِهِ الْإِشَارَةُ لِرَجُلٍ وَاحِدٍ.

(النَّهْيُ عَنِ الشَّرَابِ فِي آنِيَةِ الْفِضَّةِ وَالنَّفْخِ فِي الشَّرَابِ)

- قَوْلُهُ: «إِنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِ نَارِ جَهَنَّمَ» [١١] ^(٣) يَجُوزُ فِيهِ رَفْعُ النَّارِ وَنَضْبُهَا، فَمَنْ رَفَعَهَا فَعَلَى خَبَرِ «إِنَّ» وَيَجْعَلُ «مَا» بِمَعْنَى «الَّذِي» كَأَنَّهُ قَالَ: الَّذِي يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارِ جَهَنَّمَ، وَمَنْ نَضَبَ «النَّارَ» جَعَلَ «مَا» صِلَةً لـ «إِنَّ»، وَهِيَ الَّتِي تَكْفُفُ «إِنَّ» عَنِ الْعَمَلِ، وَنَضَبَ النَّارَ بِـ «يُجْرَجُ» وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٤): ﴿إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدًا سَاحِرًا﴾ قُرِءَ بِرَفْعِ الْكَيْدِ وَنَضْبِهِ عَلَى الْوَجْهَيْنِ، وَيَجِبُ إِذَا جُعِلَتْ «مَا» بِمَعْنَى «الَّذِي» أَنْ تُكْتَبَ مِنْفَصِلَةً مِنْ «إِنَّ» هَذَا قَوْلُ ابْنِ السَّيِّدِ^(٥). وَقَالَ غَيْرُهُ: مَنْ نَضَبَ جَعَلَ الْجَرَ جَرَّةً بِمَعْنَى الصَّبِّ. أَيُّ: إِنَّمَا يُصَبُّ فِي بَطْنِهِ نَارِ جَهَنَّمَ، وَمَنْ رَفَعَ جَعَلَهَا بِمَعْنَى الصَّوْتِ، أَيُّ: إِنَّمَا يُصَوَّتُ فِي بَطْنِهِ نَارُ جَهَنَّمَ. وَالْجَرَ جَرَّةً^(٦):

(١) عن مشارق الأنوار للفاضي عياض.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ١٧٣.

(٣) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَشِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/٣٤٤).

(٤) سورة طه، الآية: ٦٩. ويُراجع توجيه القراءتين في «إعراب القراءات» لابن خالويه (٢/٤٤٤).

(٥) التعليق على الموطأ (٢/٣٤٤).

(٦) النَّصُّ لِلْفَاضِي عِيَاضٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١/١٤٤). وَنَقَلَ عَنِ الْأَزْهَرِيِّ، وَنَقَلَ فِي تَهْذِيبِ اللَّغَةِ (١٠/٤٧٩) مَا ذَكَرَهُ؟!.

الصَّوْتُ الْمُتَرَدِّدُ فِي الْحَلْقِ، وَقَدْ يَصِحُّ النَّصْبُ عَلَى هَذَا أَيْضًا إِذَا عُدِّيَ الْفِعْلُ،
وَأَلِيهِ ذَهَبَ الْأَزْهَرِيُّ، وَوَقَعَ فِي بَعْضِ طُرُقِ مُسْلِمٍ^(١): «كَأَنَّمَا يُجْرَجِرُ فِي بَطْنِهِ
نَارًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ» وَهَذَا يُقْوِي رِوَايَةَ النَّصْبِ. وَأَرَادَ هُنَا بِالْجَرْجَرَةِ^(٢): صَوْتُ
الْمَاءِ فِي حَلْقِ الشَّارِبِ، أَوْ فِي الْإِنَاءِ عِنْدَ خُرُوجِهِ إِلَى فَمِهِ. وَيُقَالُ^(٣): جَرْجَرَ
الْجَمَلَ جَرْجَرَةً: إِذَا رَدَّدَ هَدِيرَهُ فِي حَلْقِهِ، قَالَ أَمْرُ الْقَيْسِ^(٤):

* إِذَا سَافَهُ الْعَوْدُ [النَّبَاطِيُّ]^(٥) جَرْجَرًا *

وَقَالَ الرَّاجِزُ^(٦):

(١) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ: «وَصَحَّتْ عِنْدِي فِي بَعْضِ طُرُقِ مُسْلِمٍ».

(٢) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٣٤٥/٢).

(٣) النَّصُّ فِي الْاسْتِذْكَارِ لِأَبِي عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (٢٦/٢٧١)، وَالتَّمْهِيدِ (١٥/٢٣٧).

(٤) دِيوَانُهُ (٦٦)، وَصَدْرُهُ:

* عَلَى لَاحِبٍ لَا يُهْتَدَى بِمَنَارِهِ *

(٥) فِي الْأَصْلِ: «الرِّيَافِي» تَحْرِيفٌ، وَليست رواية، بِدليل وجودها على الصَّحَّةِ كما أثبتنا في
مصدره «الاستذكار» و«التَّمْهِيد» كما هي كذلك في الدِّيوان، ولم يشر شُرَّاحه إلى أي رواية أُخْرِجَتْ.

(٦) الْبَيْتَانِ لِلأَغْلَبِ الْعِجْلِيِّ، وَهُوَ الْأَغْلَبُ بْنُ جُشَمِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عِجْلِ، رَاجِزٌ مَخْضَرٌ مُعَمَّرٌ،
عَاشَ تِسْعِينَ سَنَةً، وَمَاتَ فِي وَقْعَةٍ نَهَاوَنْدَ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ أَطَالَ الرَّجَرَ. أَخْبَارُهُ فِي الشَّعْرِ

وَالشُّعْرَاءِ (٢/٥١١)، وَالأَغَانِي (٢/٢٨)، وَالإِصَابَةُ (١/٥٦)، وَخَزَانَةُ الأَدَبِ (٢/٢٣٩)،

وَجمع أَرَاجِيْزِهِ الدُّكْتُورُ نوري حمودي القيسي ونشرها في شعراء أمويون (لا يحمل رقمًا)

(١٣٣-١٩٠)، وَمَعَهَا بَيْتٌ ثَالِثٌ ص (١٥٠)، وَهي فِي جَمْهَرَةِ ابْنِ دُرَيْدٍ (٢٠٧، ٧٣٠)،

وَالعَيْنِ (١/٨٦)، وَمَقَائِيسُ الأَلْفَةِ (١/٤١٣)، وَالصَّحَاحُ، وَالأَلْسَانُ، وَالتَّاجُ (رَجَزٌ) وَنَسَبَهَا

إلى دُكَيْنِ بْنِ رَجَاءِ الْفَقِيمِي (سَبَقَ التَّعْرِيفُ بِهِ) وَأَنشدها ابن عبد البرّ في «الاستذكار»

و«التَّمْهِيد»، وَأَبُو الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/٣٤٥)، وَفِي «الْجَمْهَرَةِ»: =

وَهُوَ إِذَا جَرَجَرَ بَعْدَ الْهَبِّ
جَرَجَرَ فِي حُنْجَرَةٍ كَالْحَبِّ

وَالْحُبُّ: الْخَابِيَةُ.

- وَقَوْلُهُ: «فِي آيَةِ الْفِضَّةِ» هِيَ جَمْعُ إِنَاءٍ، وَالْعَامَّةُ يَرَوْنَ أَنَّهَا وَاحِدَةٌ،
وَذَلِكَ غَلَطٌ^(١) كَمَا يُقَالُ: إِزَارٌ وَأَزْرَةٌ، وَخِمَارَةٌ وَأَخْمِرَةٌ، وَيُوضَّحُهُ قَوْلُهُ فِي
صِفَةِ الْحَوَاضِ: «آيَتُهُ مِثْلُ نُجُومِ السَّمَاءِ» وَالْعَرَبُ تُسَمِّي الشَّيْءَ بِاسْمِ مَا يُؤْوَلُ
إِلَيْهِ، فَتُسَمِّي الْعَصِيرَ خَمْرًا إِذَا أُرِيدَ بِهِ الْخَمْرُ، وَتُسَمِّي الشَّدَّةَ مَوْتًا لِمَا كَانَتْ
تُؤْوَلُ إِلَيْهِ، فَسَمِيَ شُرْبُهُ فِي آيَةِ الْفِضَّةِ بِمَا يُؤْوَلُ إِلَيْهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿إِنَّ
الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ آلِهَتِهِمْ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾.

- وَقَوْلُهُ: «وَأَبْنِ الْقَدَحِ» أَي: أَبْعُدْهُ عَن فَيْكِ. وَالْبَيْنُ وَالْبَوْنُ: الْبُعْدُ.

- وَ«الْقَدَّاهُ»: مَا سَقَطَ فِي إِنَاءِ الشَّارِبِ مِنْ عُوْدٍ، أَوْ وَرَقَةٍ أَوْ رِيْشَةٍ،
وَجَمْعُهُ قَدَى، مِثْلُ حَصَاةٍ وَحَصَى.

(مَا جَاءَ فِي شُرْبِ الرَّجْلِ وَهُوَ قَائِمٌ)

قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ^(٣) فِي الْأَحَادِيثِ الَّتِي وَرَدَتْ فِي النَّهْيِ عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا،

* جَرَجَرَ فِي شَفَقَةِ كَالْحَبِّ *

وبعدهما في المصادر:

* وَهَامَةٌ كَالْمِرْجَلِ الْمُتَنَكِّبِ *

(١) تقدّم مثل ذلك ص (١٩١).

(٢) سورة النساء، الآية: ١٠.

(٣) النصّ هنا لأبي الوليد القاسمي في التعليل على الموطأ (٢/٣٤٥). ويراجع: مشكل القرآن =

وَفِي إِبَاحَتِهِ: لَيْسَ هَلْهَنَا تَنَاقُضٌ؛ لِأَنَّهُ نَهَى فِي آخِرِ الْحَدِيثِ مِنْ أَنْ يَشْرَبَ الرَّجُلُ، أَوْ يَأْكُلَ مَا شِئَا. يُرِيدُ أَنْ يَكُونَ أَكْلُهُ وَشُرْبُهُ عَلَى طَمَآنِينَةٍ، وَلَا يَشْرَبُ إِذَا كَانَ مُسْتَعْجَلًا فِي سَفَرٍ أَوْ حَاجَةٍ، فَيَنَالُهُ مِنْ ذَلِكَ شَرَقٌ أَوْ تَعَقُّدُ الْمَاءِ فِي صَدْرِهِ. وَالْعَرَبُ تُقُولُ: قُمْ فِي حَاجَتِنَا، لَا يُرِيدُونَ أَنْ يَقِفَ حَسْبُ، وَإِنَّمَا يُرِيدُونَ: ائْمَشْ فِي حَاجَتِنَا اسْعَ، وَمِنْهُ قَوْلُ الْأَعَشَى^(١):

يَقُومُ عَلَى الْوَعْمِ فِي قَوْمِهِ فَيَعْفُو إِذَا شَاءَ أَوْ يَنْتَقِمُ

يُرِيدُ بِقَوْلِهِ: «يَقُومُ عَلَى الْوَعْمِ»: أَنَّهُ يُطَالِبُ بِالذَّحْلِ، وَيَسْعَى فِي ذَلِكَ حَتَّى/ يُدْرِكُهُ، وَلَمْ يُرِدْ أَنَّهُ يَقُومُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَمْشِيَ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٢): ﴿إِلَّا مَا دُمَّتْ عَلَيْهِ قَائِمًا﴾ يُرِيدُ مَا دُمَّتْ مُوَاطَبًا بِالِاخْتِلَافِ وَالِاقْتِضَاءِ وَالْمُطَالَبَةِ، وَلَمْ يُرِدِ الْقِيَامَ وَحْدَهُ، هَذَا كُلُّهُ كَلَامُهُ.

(السُّنَّةُ فِي الشُّرْبِ وَمُنَاوَلَتِهِ عَنِ الِيَمِينِ)

- «شَيْبَ بِمَاءٍ» [١٧]: أَي خُلِطَ وَمُزِجَ^(٣). وَالشُّوبُ: الْخَلْطُ، وَالْأَشْوَابُ: الْأَخْلَاطُ.

- وَقَوْلُهُ: «لَا أُؤْتِرُ بِنَصِيْبِي مِنْكَ أَحَدًا» [١٨] أَي: لَا أَفْضَلُ، وَمِنْهُ: «فَأَنْتَ الْأَنْصَارَ الْمُهَاجِرِينَ» أَي: فَضَّلُوهُمْ. وَالِإِيثَارُ: التَّقْدِيمُ.

= لابن قتيبة (١٨١)، وتعليقنا عليه في هامش كتاب الوَقَّيِّ.

(١) ديوانه «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (٣١)، وَالْوَعْمُ: التَّرَّةُ.

(٢) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ، آيَةُ: ٧٥.

(٣) النَّصُّ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٢/٢٦٠).

- «وَتَلَّهُ فِي يَدِهِ» أَي: دَفَعَهُ إِلَيْهِ، وَبَرَىءَ مِنْهُ، [قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ﴾] (١).

(جَامِعُ مَا جَاءَ فِي الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ)

- وَقَعَ فِي بَعْضِ الرُّوَايَاتِ: «فَادَمْتُهُ» [١٩] بِقَصْرِ الْأَلِفِ (٢) وَفِي بَعْضِهَا بِالْمَدِّ، وَهَمَّا لُغَتَانِ. وَيُقَالُ لِمَا يُؤْتَدَمُ بِهِ: إِدَامٌ وَأُدْمٌ، وَقَدْ يَكُونُ الْأُدْمُ جَمْعَ إِدَامٍ، وَيَكُونُ أَصْلُهُ: أُدْمًا - بِضَمِّ الدَّالِ، ثُمَّ سُكِّنَ تَخْفِيفًا - كَمَا يُقَالُ فِي عُنُقِ عُنُقٍ. قَالَ النَّابِغَةُ الذُّبْيَانِيُّ (٣):

إِنِّي أَتَمُّ أَيْسَارِي وَأَمْنَحُهُمْ مَثْنَى الْأَيْدِي وَأَكْسُوا الْجَفَنَةَ الْأُدْمَا

وَفِي الْحَدِيثِ: «نِعْمَ الْإِدَامُ الْخَلُّ» وَقِيلَ: جَمْعُهُ: أُدْمٌ - بِضَمِّ الدَّالِ - وَيُقَالُ لِلْوَاحِدِ أَيْضًا: أُدْمٌ - بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَسُكُونِ الدَّالِ - وَيُجْمَعُ: إِدَامٌ، وَيَدُلُّ عَلَى [أَنَّ] الْأُدْمَ يَكُونُ وَاحِدًا حَدِيثُهُ ﷺ: «إِنَّ سَيِّدَ أَدَمَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ اللَّحْمُ»، وَقَالَ: «نِعْمَ الْأُدْمُ الْخَلُّ»، وَحَدِيثُ عُمَرَ: «أَنَّهُ نَهَى عَن جَمْعِ أَدَمِينَ فِي أَدَمٍ» وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ أَدَمْتُ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ، إِذَا قَرَنْتَهُ بِهِ، وَخَلَطْتَهُ، وَأَدَمَ اللَّهُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ وَأَدَمَ إِذَا حَبَّبَ بَعْضَهُمَا إِلَى بَعْضٍ. وَفِي الْحَدِيثِ: «أَنَّ الْمَغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ اسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ ﷺ فِي نِكَاحِ امْرَأَةٍ، فَقَالَ: لَوْ نَظَرْتَ إِلَيْهَا فَإِنَّهُ أَحْرَى أَنْ يُؤَدَمَ بَيْنَكُمَا» أَي: يُوَفَّقَ،

(١) عن «المختار». للمؤلف، سورة الصافات.

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَشِيِّ (٢/٣٤٦)، وَلَمْ يُشَدِّدِ الْبَيْتَ.

(٣) ديوانه (٦٣) وسبق ذكره.

وَقَالَ الرَّاجِزُ^(١) :

* وَالْبَيْضُ لَا يُؤَدِمُنَ إِلَّا مُؤَدِمًا *

أَيُّ : إِلَّا مُحَبَّبًا، وَتَقَدَّمَ .

- وَقَوْلُ أَنَسٍ : «فَقُمْتُ عَلَيْهِمْ» . لَيْسَ مِنَ الْقِيَامِ الَّذِي هُوَ ضِدُّ الْقُعُودِ^(٢) ،
لَكِنَّهُ مِنَ الْقِيَامِ الَّذِي هُوَ ضِدُّ الْمَشِيِّ . يُقَالُ : قَامَ الرَّجُلُ : إِذَا وَقَفَ وَلَمْ يَنْهَضْ ، وَقَامَتِ
الدَّابَّةُ : إِذَا وَقَفَتْ مِنَ الإِغْيَاءِ ، وَقَامَتِ الشَّمْسُ نِصْفَ النَّهَارِ : إِذَا حِيلَ إِلَيْكَ أَنَّهَا
وَقَفَتْ قَبْلَ الزَّوَالِ عَنِ كِبِدِ السَّمَاءِ . قَالَ تَعَالَى^(٣) : ﴿ وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا ﴾ أَيُّ : وَقَفُوا .

- وَمَعْنَى : «أَوْكُوا» [٢١] - فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ - : شُدُّهُ بِالْوِكَاءِ ، وَهُوَ
الْحَيْطُ الَّذِي يُشَدُّ بِهِ الزُّقُ . وَقَوْلُ الْعَرَبِ - لِمَنْ يَجْنِي عَلَى نَفْسِهِ جِنَايَةً ، ثُمَّ
يَشْكُو مَا أَصَابَهُ : «يَدَاكَ أَوْكَا وَفُوكَ نَفْحُ»^(٤) . وَأَصْلُهُ : أَنَّ رَجُلًا نَفَخَ زِقًا ، وَشَدَّ
فَمَهُ بِوِكَاءٍ ؛ لِيَجُوزَ بِهِ الْبَحْرَ مَعَ قَوْمٍ قَدْ فَعَلُوا مِثْلَ ذَلِكَ ، فَلَمَّا أَمَعَنَ فِي الْبَحْرِ انْحَلَّ
الْوِكَاءُ ، فَأَيَّقَنَ بِالْعَطَبِ ، فَاسْتَعَاثَ بِبَعْضِ أَصْحَابِهِ ، فَقَالَ لَهُ هَذِهِ الْمَقَالَةُ .
وَمَعْنَى : «أَكْفُتُوا الإِنَاءَ»^(٥) : أَقْلَبُوهُ عَلَى فِيهِ . يُقَالُ : كَفَأْتُ الإِنَاءَ أَكْفُؤُهُ

(١) اللسان (أدم) دون نسبة وسبق ذكره أيضاً .

(٢) مازال النَّصُّ لأبي الوليدِ الوَقْشِيِّ .

(٣) سُورَةُ الْبَقَرَةِ ، الآيَةُ : ٢٠ .

(٤) يُرَاجَعُ أَمْثَالُ أَبِي عُبَيْدٍ (٣٣١) ، وَشَرْحُهُ «فَصِلَ الْمَقَالَ» (٤٥٨) ، وَجَمَهْرَةُ الْأَمْثَالِ (٢/٢٤٣) ،

وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (١/٥٥ ، ٢/٤١٤) ، وَالْمُسْتَقْصَى (٢/٤١٠) ، وَالْعَقْدُ الْفَرِيدُ (٣/١٢٠) ،

٤/٢١٠) ، وَاللِّسَانُ (يَدِي) .

(٥) الْاِسْتِذْكَارُ (٢٦/٢٩٥) ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ ابْنِ هُرْمَةَ .

فَهُوَ مَكْفُوءٌ: إِذَا قَلْبَتْهُ، قَالَ ابْنُ هَرْمَةَ^(١):

عِنْدِي لِهَذَا الزَّمَانِ آيَةٌ
أَمَلُوهَا مَرَّةً وَأَكْفُوهَا

- وَمَعْنَى: «خَمَّرُوا»: غَطُّوا وَاسْتُرُوا.

- وَ«أَطْفَيْتُوا الْمِصْبَاحَ» مَهْمُوزٌ أَيْضًا^(٢)، قَالَ تَعَالَى^(٣): ﴿كَلِمًا أَوْقَدُوا نَارًا

لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ﴾ قَالَ ابْنُ هَرْمَةَ^(٤):

جَرَرْتُ فِي غَايَتِي وَشَائِعَتِي
مُوقِدَ نَارِ الْوَعَى وَمُطْفِئَتِهَا

- وَ«الغَلَقُ»: مَا يُغْلَقُ بِهِ الْبَابُ، قَالَ أَبُو شَجْرَةَ السُّلَمِيُّ^(٥):

ثُمَّ التَّقْتُ إِلَيْهَا وَهِيَ جَائِيَةٌ
مِثْلَ الرَّتَاجِ إِذَا مَا لَزَّهُ الْغَلَقُ

- وَ«الْفُؤَيْسِقَةُ»: الْفَأْرَةُ، وَسُئِلَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ^(٦): «لِمَ قِيلَ لِلْفَأْرَةِ

(١) لم يرد البيت في شعر ابن هرمة المطبوع بدمشق سنة (١٩٦٩م) في مجمع اللغة العربية تحقيق محمد نفاع، وحسين عطوان، وهو من القصيدة الهمزية التي قيل لإبراهيم بن هرمة إن قرئنا لا تهمز، فقال: لأقولن قصيدة أهمزها كلها بلسان قريش، وعندي من شوارب أبياتها التي لم ترد في الديوان ما يزيد على ثلاثين بيتا، من أراد إعادة نشر الديوان فليطلبها، وهامش كتابنا هذا لا يتسع لها.

(٢) الاستذكار (٢٦/٢٩٥)، والتمهيد (١٥/٢٦٨)، وأنشد البيت.

(٣) سورة المائدة، الآية: ٦٤.

(٤) وهذا البيت أيضا لم يرد في شعره المذكور آنفا.

(٥) هو عمرو بن عبد العزيز السلمي ابن الخنساء الشاعرة المشهورة، له أخبار في الإصابة (٤/٦٥٧)، والبيت من أبيات له في الكامل للمبرد (٢/٥٠٤) في خبر له هناك مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٦) الاستذكار (٢٦/٢٩٧).

فَوَيْسِقَةٌ؟ فَقَالَ: لَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَيْقَظَ، وَقَدْ أَحَدَتْ فِتْنَةٌ لِتَحْرِقَ بِهَا الْبَيْتَ، فَسَمَّاها بِذَلِكَ؛ / لِأَذَاهَا لِلنَّاسِ».

1/106

- وَقَوْلُهُ: «تُضْرِمُ عَلَى النَّاسِ» أَي: تُشْعِلُ النَّارَ عَلَى النَّاسِ.

- وَقَوْلُهُ: «فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَضْمْتُ» [٢٢]. أَي: يَقُولُ خَيْرًا، أَوْ يَسْكُتُ عَنِ شَرِّ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ «أَوْ» هَاهُنَا بِمَعْنَى الْوَاوِ، أَي: يَقُولُ خَيْرًا أَوْ يَضْمْتُ عَنِ شَرِّ، وَقِيلَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى^(١): ﴿وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مِائَةِ آلَافٍ أَوْ يُزِيدُوكَ﴾.

- وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ: «جَائِزَتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ» قِيلَ: مَا يَجُوزُ بِهِ، وَيَكْفِيهِ فِي سَفَرِهِ فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ يَسْتَقْبِلُهَا بَعْدَ ضِيَاغَتِهِ. وَالْجَائِزَةُ: الْعَطِيَّةُ، وَالْجِيزَةُ: مَا يَجُوزُ بِهِ الْمُسَافِرُ. وَقِيلَ: «جَائِزَتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ»: حَقُّهُ إِذَا اجْتَازَ بِهِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ: إِذَا فَصَدَّهُ.

- وَقَوْلُهُ: «وَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَثْوِيَ عِنْدَهُ حَتَّى يُخْرِجَهُ» «الثَّوَاءُ»: الْإِقَامَةُ^(٢). يُقَالُ: ثَوَى يَثْوِي فَهُوَ ثَاوٍ^(٣)، وَأَثْوَى يَثْوِي فَهُوَ مُثْوٍ، قَالَ الْحَارِثُ بْنُ حِلْزَةَ - فِي ثَوَى -^(٤):

أَذْنَتْنَا بَيْنَهَا أَسْمَاءُ رَبِّ ثَاوٍ يَمَلُّ مِنْهَا الثَّوَاءُ

وَقَالَ الْأَعَشَى^(٥) - فِي أَثْوَى -:

(١) سورة الصافات.

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٤٨).

(٣) الاستذكار لابن عبد البر (٢٦/٣٠٩)، والتَّمْهِيدُ (١٤/٢٨٦).

(٤) ديوانه (١٩).

(٥) ديوانه «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (١٥٠).

أَثْوَى وَقَصْرًا لَيْلَهُ لِيُرَوِّدَا وَمَضَى وَأَخْلَفَ مِنْ قَتِيلَةٍ مَوْعِدًا

وَمَعْنَى «يُحْرِجُهُ»: يُعِظُّهُ، أَي: حَتَّى يُضَيِّقَ عَلَيْهِ. وَالْحَرْجُ: الضَّيْقُ فِي لُغَةِ الْقُرْآنِ (١).

- وَ«لَهْتَ الْكَلْبُ» [٢٣]- بِفَتْحِ الْهَاءِ وَكَسْرِهَا -: إِذَا أَخْرَجَ لِسَانَهُ مِنْ شِدَّةِ الْعَطَشِ وَالْحَرِّ، وَاللَّهَاتُ - بِضَمِّ اللَّامِ -: الْعَطَشُ، وَاللَّهْتُ: شِدَّةُ تَوَاتُرِ النَّفْسِ مِنَ التَّعَبِ أَوْ غَيْرِهِ.

- وَقَوْلُهُ: «فِي كُلِّ [ذَاتِ] (٢) كَبِدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ» أَي: ذُو كَبِدٍ حَيَّةٌ؛ لِأَنَّ الْمَيِّتَ إِذَا مَاتَ جَفَّتْ جَوَارِحُهُ، وَالْحَيُّ يَحْتَاجُ إِلَى تَرْطِيبِ كَبِدِهِ مِنَ الْعَطَشِ، [لِتَقِيهِ] (٣) الْحَرَارَةَ الْمُوجِبَةَ لَهُ.

- وَشَرَحَ مَالِكٌ «الظَّرْبَ» [٢٤]. وَالْمَشْهُورُ فِي «الظَّرْبِ»: أَنَّهُ الْحَجَرُ النَّاتِيءُ الْمُحَدَّدُ (٤)، كَذَا قَالَ صَاحِبُ «الْعَيْنِ» (٥) قَالَ: هُوَ مَا كَانَ مِنَ الْحِجَارَةِ أَصْلُهُ ثَابِتٌ فِي جَبَلٍ، أَوْ أَرْضٍ حَزْنَةٍ، وَكَانَ طَرَفُهَا النَّاتِيءُ مُحَدَّدًا، وَهُوَ مَفْتُوحٌ الظَّاءُ مَكْسُورٌ الرَّاءُ، ثُمَّ تُخَفَّفُ الْكَسْرَةُ فَتُلْقَى عَلَى ظَائِهِ، وَتَبْقَى الرَّاءُ سَاكِنَةً، فَيُقَالُ: ظَرَبٌ، وَجَمَعُهُ: ظِرَابٌ. وَجَاءَ فِي بَعْضِ الْحَدِيثِ (٦): «أَنَّ هَذَا الْحَوْثَ يُسَمَّى الْعَنْبَرَ».

(١) الاستذكار لابن عبد البر (٣٠٩).

(٢) عن «الموطأ».

(٣) النص في التعليق على الموطأ لأبي الوليد القاسمي (٣٤٩/٢).

(٤) في الأصل: «أوفيه».

(٥) العين (١٥٩/٨).

(٦) الاستذكار (٣١٢/٢٦).

- والرواية: «يا نساء المؤمنات» [٢٥]. ينصب النساء، وإضافتهن إلى المؤمنات، وهو على هذه الرواية من باب قولهم: صلاة الأولى، ومسجد الجامع، وقد مضى الكلام فيه في أول هذا الكتاب، فغئنا عن إعادته في هذا الموضع، ولأبي الوليد^(١) في الكتاب «الكبير» تأويله، وهو ما جله؟! ورأيت من منع تقدم هذه الرواية؛ لأن النساء أعم من المؤمنات، والمؤمنات بعض النساء، ولا يضاف الشيء إلى بعضه. قال: وقد يجوز هذا عندي على وجه، وهو أن يوصفن بأنهن نساء، على معنى المدح والثناء، فتقول لمن تمدحه من النساء: هي نساء، بمعنى: أنهن على المحمود من أحوال النساء في الخير والستر والعفاف، كما تقول: يارجل، فكأنه قال: يا فاضلات المؤمنات من النساء. قال غيره: وإنما الوجه فيه: يا نساء المؤمنات، برفع «النساء» على أنهن منادى مفرد، وبرفع «المؤمنات» على الصفة لهن على اللفظ، ويجوز نصب «المؤمنات»^(٢) أيضا على أن تكون صفة لهن على الموضع، وهذا كقولهم: يازيد العاقل، والعاقل، ويا عمر وراكب والراكب، قال جرير^(٣):

فَمَا كَعْبُ بِنِ مَامَةَ وَابْنُ سَعْدَى
بِأَجْوَدَ مِنْكَ يَا عُمَرُ الْجَوَادَا

(١) المُتَقَى لأبي الوليد الباجي (٧/٢٤٥).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٤٩).

(٣) ديوانه (١١٨)، يمدح عمر بن عبد العزيز، وكعب بن مامة: هو الإيادي الذي أثر صاحبه التمري بالماء حتى مات هو من العطش. وقصته في كتب الأدب مشهورة. وابن سعدى: أوس بن حارثة بن لأم الطائي.

- وَقَالَ صَاحِبُ «الْعَيْنِ»^(١): «الْكِرَاعُ» مِنَ الْإِنْسَانِ [مَا دُونَ الرُّكْبَةِ]، وَمِنْ الدَّوَابِّ، وَسَائِرِ الْمَوَاشِي: مَا دُونَ الْكَعْبِ، وَالْكِرَاعُ^(٢) مُؤَنَّثَةٌ عِنْدَ سِبْيَوِيهِ، وَكَانَ حُكْمُهُ عَلَى هَذَا أَنْ تَكُونَ مُحَرَّفَةً، إِلَّا أَنَّ الرُّوَايَةَ هَكَذَا وَرَدَتْ فِي «المَوْطَأِ»: «وَعَبْرَهَا». وَقَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ^(٣): وَبَعْضُ الْعَرَبِ يُدَكِّرُهَا. فَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا عَلَى تِلْكَ اللَّغَةِ.

- وَلَفْظَةُ «قَاتَلَ» فِي قَوْلِهِ: «قَاتَلَ اللهُ / الْيَهُودَ» [٢٦]. وَإِنْ كَانَ أَصْلُهُ أَنْ يَكُونَ الْفِعْلُ مِنَ اثْنَيْنِ، وَلِذَلِكَ يُقَالُ: تَلَاعَنَ الرَّوْجَانِ، إِذَا وُجِدَتْ الْمَلَاعَنَةُ مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، فَقَدْ تَجِيءُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ الْمَفَاعَلَةُ مِنَ الْوَاحِدِ، يُقَالُ: قَاتَلَهُ اللهُ بِمَعْنَى: فَعَلَ اللهُ بِهِ ذَلِكَ، وَمِنْهُ سَافَرَ الرَّجُلُ، وَعَالَجَتْ الْمَرِيضَ.

- وَأَمَّا «الْقِرَاحُ» [٢٧] فَهُوَ الصَّافِي الَّذِي لَا يَشُوْبُهُ شَيْءٌ لَمْ يُمَزَجْ بِعَسَلٍ، وَلَا زَبِيبٍ، وَلَا تَمْرٍ، وَلَا غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا تُصْنَعُ مِنْهُ الْأَشْرِبَةُ.

- وَذَاتُ الدَّرِّ [٢٨]: ذَاتُ اللَّبَنِ تَدْرُبُهُ.

- وَ«وَضَرُ الصَّحْفَةِ» [٢٩]: مَا يَتَعَلَّقُ بِهَا مِنْ وَدَكِ الطَّعَامِ الْمُتَعَيِّرِ قُدَمًا^(٤).

(١) العين (٢٢٦/١)، والزِّيَادَةُ مِنْهُ، وَالنَّصُّ مِنَ التَّمْهِيدِ لابن عَبْدِ الْبَرِّ (٢٩٦/١٥).

(٢) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي فِي الْمُنتَقَى (٢٤٥/٧)، وَعَنْ تَأْنِيثِ الْكِرَاعِ وَتَذْكِيرِهِ يُرَاجَعُ: الْمَذْكَرُ وَالْمَوْثُوثُ لِلْمَبْرَدِ (١١٤)، وَالْمَذْكَرُ وَالْمَوْثُوثُ لابن الْأَنْبَارِيِّ (٢٠٢)، وَالْمَذْكَرُ وَالْمَوْثُوثُ لابن فَارِسٍ (٥٦)، وَكَلَامُ سِبْيَوِيهِ فِي تَأْنِيثِهَا فِي كِتَابِهِ (١٩/٢).

(٣) الْمَذْكَرُ وَالْمَوْثُوثُ لابن الْأَنْبَارِيِّ (٢٠٢).

(٤) فِي الْأَلْسَانِ (وَضَرُ): «وَضَرُ الصَّحْفَةِ، أَيُّ: دَسَمَهَا وَأَثَرُ الطَّعَامِ فِيهَا».

- و«المُقْفِرُ»: هُوَ الْمُزْمِلُ، وَالْمُزْمِلُ: الَّذِي لَا زَادَ لَهُ^(١) وَلَا قُوتَ مَعَهُ، وَيُقَالُ: أَقْفَرَ الرَّجُلُ، وَطَعَامٌ قَفَارٌ، وَعِفَارٌ: إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ أُدْمٌ.

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّى يُحْيِيَ النَّاسَ» أَبُو عَمَرَ^(٢): الرَّوَايَةُ بِضَمِّ الْيَاءِ، وَالْمَعْنَى: حَتَّى يُصِيبَ النَّاسَ الْحَيَا بِالْمَطْرِ الْخِصْبِ، وَيَصِيرُوا مِنْ أَهْلِهِ، وَيُعَاثُوا وَيُخْصَبُوا، وَالْحَيَا: الْخِصْبُ وَالغَيْثُ. تَقُولُ الْعَرَبُ: قَدْ أَحْيَا الْقَوْمُ: إِذَا أَصَابَهُمُ الْحَيَا بِالْمَطْرِ. وَقَالَ ابْنُ السَّيِّدِ^(٣): وَضِدُّهُ أَهَزَلَ الْقَوْمَ فَهُمْ مُهْزِلُونَ إِذَا جَدِبُوا فَهَزِلَتْ أَمْوَالُهُمْ. قَالَ: وَالْفَقَّهَاءُ يَرُؤُونَهُ: «يَحْيَا النَّاسُ مِنْ أَوَّلِ مَا يَحْيَوْنَ» بِفَتْحِ الْيَاءِ، وَإِنَّمَا الْوَجْهُ مَا ذَكَرْتَهُ لَكَ.

- و«الْحَشْفُ» [٣٠]: رَدِيءُ الثَّمَرِ الْمُسَوِّسِ الْيَابِسِ^(٤). وَمِنْ أَمْثَالِ الْعَرَبِ فَيَمِّنُ بَاعَ شَيْئًا رَدِيئًا، وَكَالَ كَيْلِ سُوءٍ: «أَحْشَفًا وَسُوءَ كَيْلَةٍ»^(٥) بِكَسْرِ الْكَافِ.

- و«الْقَفْعَةُ»: شِبْهُ الْقَفَّةِ. أَبُو عَمَرَ^(٦): «الْقَفْعَةُ» عِنْدَهُمْ: ظَرْفٌ يُعْمَلُ مِنَ الْحَلْفَاءِ، وَشِبْهَهَا مُسْتَطِيلٌ، كَالَّذِي يُحْمَلُ فِيهِ عِنْدَنَا التُّرَابُ وَالرُّبْلُ عَلَى الدَّوَابِّ، وَ«الْقَفَّةُ» عِنْدَهُمْ: الَّتِي لَهَا مِنْهَا غِطَاءٌ، وَأَمَّا عِنْدَنَا فَالْقَفَّةُ مُدَوَّرَةٌ لَا

(١) الاستذكار لابن عمر بن عبد البر (٢٦/٣٣٠).

(٢) المصدر نفسه.

(٣) التعليق على الموطأ لأبي الوليد الوائلي (٢/٣٥٠).

(٤) الاستذكار لأبي عمر بن عبد البر (٢٦/٣٣١).

(٥) تقدم ذكره.

(٦) الاستذكار لأبي عمر بن عبد البر (٢٦/٣٣٣).

غِطَاءَ لَهَا، وَقَالَ الْأَعْسَى^(١): هِيَ قَفَّةٌ أَكْبَرُ مِنَ الْمِكْتَلِ. قَالَ: وَأَهْلُ الْعِرَاقِ يُسَمُّونَهَا «جَلَّةً». قَالَ ابْنُ مَرْزُوقٍ: وَأَهْلُ مِصْرَ يُسَمُّونَهَا: «الرَّزْبِيلَ».

- وَرُؤْيَى: «الرُّعَامُ» [٣١] بِغَيْنٍ مُعْجَمَةٍ، وَ«الرُّعَامُ» بِغَيْنٍ غَيْرِ مُعْجَمَةٍ: الْمُحَاطُ^(٢)، وَبِالْغَيْنِ مُعْجَمَةٍ: التُّرَابُ، وَالْأَشْبَهُ أَنْ يَكُونَا لُغَتَيْنِ فِي الْمُحَاطِ، وَأَمَّا التُّرَابُ فَالْمَشْهُورُ فِيهِ رُعَامٌ يَفْتَحُ الرِّاءَ.

- وَمَعْنَى: «يُوشِكُ»: يَقْرُبُ. يُقَالُ: أَمْرٌ وَشَيْكٌ، أَيُّ: قَرِيبٌ.

- وَ«الثَّلَّةُ» - بِفَتْحِ الثَّاءِ - : الْغَنَمُ، وَلَا يُقَالُ لِلْمَعِزِّ إِذَا انْفَرَدَتْ ثَلَّةً^(٣)، فَإِذَا خَالَطَتْهَا الْغَنَمُ قِيلَ لِلْجَمِيعِ: ثَلَّةٌ. وَأَمَّا الثَّلَّةُ - بِضَمِّ الثَّاءِ - فَإِنَّمَا هِيَ الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ. وَ«أَطْبُ مُرَاحَهَا» أَيُّ: بِالْكَنَسِ وَإِنْعَادِ الطِّينِ مِنْهُ^(٤)، وَإِزَاحَةِ الْوَسَخِ عَنْهُ. وَمُرَاحُ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ: الْمَكَانُ الَّذِي تَرْوِحُ إِلَيْهِ مِنَ الْمَرْعَى^(٥).

- وَمَعْنَى: «يَبْغِي ضَالَّتَهَا»: يَطْلُبُ مَا ضَلَّ مِنْهَا وَشَرَدَ، حَتَّى يَضْرِبَهُ.

- وَمَعْنَى: «تَهَنَأُ جَرْبَاهَا» [٣٣]: يَطْلُبُهَا بِالْقَطِرَانِ^(٦). يُقَالُ: هَنَأْتُ الْبَعِيرَ

(١) هو محمّد بن عيسى.

(٢) التَّغْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٥١).

(٣) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ، وَفِي الْاسْتِذْكَارِ لِأَبِي عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (٢٦/٣٣٦). وَفِيهِ: «قِيلَ: الْمَائَةُ وَنَحْوُهَا».

(٤) فِي الْاسْتِذْكَارِ (٢٦/٣٣٥): «تَقُولُ الْعَرَبُ: مُرَاحُ الْغَنَمِ، وَعَطَنُ الْإِبِلِ، وَمَرَابِضُ الْبَقَرِ، كُلُّ ذَلِكَ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي تَأْوِي إِلَيْهِ. وَقِيلَ: إِنَّ عَطَنَ الْإِبِلِ مَوْضِعُ انْصِرَافِهَا، وَمَنَاخُهَا عِنْدَ السَّقْفِ».

(٥) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ (٢٦/٣٤١).

أَهْتَوُهُ. وَالْهَيْئَاءُ: الْقَطِرَانُ، قَالَ زُهَيْرٌ^(١):

* وَقَدْ يَشْفِي مِنَ الْجَرَبِ الْهَيْئَاءُ *

وَقَالَ دُرَيْدُ بْنُ الصَّمَّةِ^(٢) فِي الْخُنَسَاءِ - وَنَظَرَ إِلَيْهَا تَهْنَأُ الْجَرَبَاءُ مِنْ

إِبِلِهَا -:

مَا إِنْ رَأَيْتُ وَلَا سَمِعْتُ بِهِ فِي النَّاسِ هَانِيَاءَ أَثْنَى جُرْبٍ
مُتَبَدِّلاً تَبْدُو مَحَاسِنُهُ يَضَعُ الْهَيْئَاءَ مَوَاضِعَ الثَّقَبِ

- وَقَوْلُهُ: «وَتَلِيظُ حَوْضَهَا»، وَرَوِي: «تَلُوطُ»: أَي: تُصْلِحُ الْحَوْضَ بِسَدِّ
الْمَوَاضِعِ الَّتِي يَخْرُجُ مِنْهَا الْمَاءُ، قَالَ الشَّاعِرُ^(٣):

* وَلِنَيْطِ حِيَاضِ الْمَوْتِ وَسَطِ الْعَشَائِرِ *

- وَ«النَّاهِكُ»: الْمَفْرُطُ^(٤). يُقَالُ: نَهَكْتُهُ عُقُوبَةً: إِذَا بَالَعْتَ فِي ذَلِكَ،

وَنَهَكْتُهُ ضَرْبًا، قَالَ^(٥):

(١) شرح ديوانه (٨٢)، وصدرة:

* فَأُبْرِيءُ مُوضِحَاتِ الرَّأْسِ مِنْهُ *

(٢) ديوانه (٤٣، ٤٤) (دار المعارف)، (٣٤) (دار صغب) وفيه: «كاليوم هانيء».

(٣) في الاستذكار (٣٤٢/٢٦)، ويظهر أنه عن ابن حبيب في تفسيره غرب الموطأ (١٣٩/٢).
وفيه: «العساكر».

(٤) التعليل على الموطأ لأبي الوليد الوقيشي (٣٥٢/٢)، ولم يثبت البيت.

(٥) البيت للحكم بن عبدل الأسدي في الحماسة «رواية الجواليقي» (٣٥٨)، وهو الحكم بن
عبدل بن جبلة الأسدي، شاعر هجاء، حبيث اللسان، أخرج، لا تفارق العَصَا، من أهل
الكوفة، عاش في العصر الأموي. جمع شعره محمد نايف الدليمي، ونشره في مجلة
«المورد». أخباره في: الأغاني (٤٠٤/٣)، ومعجم الأدباء (١٢٣/٤)، والألالي (٨٩٩)، =

وَأَحْلَبُ الثَّرَّةَ الصَّفِيَّ وَلَا أَنَهَكَ أَحْلَافَ غَيْرِهَا حَلْبًا
وَيُقَالُ: حَلَبْتُ النَّاقَةَ وَغَيْرَهَا حَلْبًا وَحَلْبًا - بِتَسْكِينِ اللَّامِ وَفَتْحِهَا -، فَإِذَا أَرَدْتَ
اللَّبْنَ الْمَحْلُوبَ فَتَحْتَ اللَّامَ لَا غَيْرَ^(١).

(مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الْخَاتَمِ)

- «نَبَذَهُ» [٣٧] أَي: طَرَحَهُ، وَمِنْهُ «بَيْعُ الْمُنَابَذَةِ» وَهُوَ نَبْذُ الْحَصَاةِ، أَي: طَرَحَهَا مِنْ يَدِهِ، فَإِذَا وَقَعَتْ وَجَبَ / الْبَيْعُ، وَمِنْهُ: «التَّهْيِي عَنْ بَيْعِ الْحَصَاةِ». وَفِي «الْخَاتَمِ» أَرْبَعُ لُغَاتٍ: خَاتَمٌ، وَخَاتِمٌ، وَخَاتَامٌ، وَخَيْتَامٌ.

1/107

(مَا جَاءَ فِي نَزْعِ الْمَعَالِيْقِ وَالْجَرَسِ مِنَ الْعُقَيْقِ^(٢))

- «الْجَرَسُ»: الْجُلْجُلُ^(٣)، وَأَصْلُهُ: صَوْتُ مُتَدَارِكٌ. وَيُقَالُ: جَرَسٌ وَجَرَسٌ،

= وَالْبَيْتُ مِنْ قَصِيدَةٍ أَوْلَاهَا:

أَطْلُبُ مَا يَطْلُبُ الْكَرِيمُ مِنَ الرَّزْقِ لِنَفْسِي وَأُجْمِلُ الطَّلَبَا	وَأَحْلِبُ الثَّرَّةَ
إِنِّي رَأَيْتُ الْفَتَى الْكَرِيمَ إِذَا رَغَّبْتَهُ فِي صَنِيعَةٍ رَغِبَا	وَالْعَبْدُ لَا يَطْلُبُ الْعَلَاءَ وَلَا يُعْطِيكَ شَيْئًا إِلَّا إِذَا رَهَبَا

(١) هي عبارة الونشبي في التعليل على الموطأ (٢/٣٥٢)، وفي الاستذكار (٢٦/٣٤٢):

«الْحَلْبُ - بِتَخْرِيكِ اللَّامِ - اللَّبْنَ نَفْسُهُ وَالْحَلْبُ - بِتَسْكِينِ اللَّامِ - مَصْدَرُ حَلَبْتُ» وفي اللسان (حلب): «وَالْحَلْبُ: مَصْدَرُ حَلَبَهَا يَحْلِبُهَا وَيَحْلِبُهَا حَلْبًا وَحَلْبًا وَحَلَابًا . . .».

(٢) في الأصل: «العَيْن». وهَذَا الْبَابُ مُتَقَدِّمٌ عَنْ مَوْضِعِهِ وَهُوَ دَاخِلٌ فِي «كِتَابِ الْعَيْنِ» الْآتِي.

(٣) النَّصُّ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١/١٤٥) وَفِيهِ: «الْجَرَسُ - بِفَتْحِ الْجِيمِ وَالرَّاءِ هُنَا - الْجُلْجُلُ . . .».

وَكَذَلِكَ قَيَّدْنَاهُ فِي قَوْلِهِ: «لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةَ رُفَقَةً فِيهَا جَرَسٌ» بِإِسْكَانِ الرَّاءِ .
وَفِي «الْبُخَارِيِّ»: الْجَرَسُ وَالْجَرَسُ وَاحِدٌ، وَهُوَ الصَّوْتُ الْحَفِي، وَهَذَا
صَحِيحٌ، وَاخْتَارَ ابْنُ الْأَثَرِيِّ الْفَتْحَ إِذَا لَمْ يَتَقَدَّمْهُ حِسٌّ، وَإِنْ تَقَدَّمَ حِسٌّ
فَالْكَسْرُ، وَقَالَ: هَذَا كَلَامٌ فَصَحَاءِ الْعَرَبِ .

- وَقَوْلُهُ: «فِلَادَةٌ مِنْ وَتْرٍ» [٣٩] كَذَا عِنْدَ يَحْيَى وَابْنِ الْقَاسِمِ وَالْقَعْنَبِيِّ،
وَهُوَ وَتْرُ الْقِسِيِّ، وَعِنْدَ مُطَرِّفٍ: «وَبَرٌّ» جَمْعُ وَبَرَةٍ. وَحَكَى بَعْضُهُمْ أَنَّهُ رِوَايَةٌ
يَحْيَى، وَعِنْدَ ابْنِ بُكَيْرٍ: «مِنْ وَبَرٍ أَوْ وَتْرٍ» عَلَى الشُّكِّ مِنْهُ، وَفِي نُسخَةٍ عَنْهُ:
«فِلَادَةٌ إِلَّا قُطِعَتْ» وَلَمْ يَذْكَرْ وَبَرًا وَلَا وَتْرًا. «قَلِّدُوا الْحَيْلَ وَلَا تُقَلِّدُوا الْأَوْتَارَ»
يَعْنِي الدُّحُولَ، أَي: لَا تَطْلُبُوهَا عَلَيْهَا كَمَا كَانَتِ الْجَاهِلِيَّةُ تَفْعَلُ. وَقِيلَ: لَا
تُقَلِّدُوهَا أَوْ تَارَ الْقِسِيِّ فَتُخْتَبِقُ بِهَا مَتَى رَعَتْ فَتَعَلَّقَتْ بِبَعْضِ الشَّجَرِ، وَهَذَا تَأْوِيلُ
مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ لِلْعَيْنِ، وَهَذَا تَأْوِيلُ مَالِكٍ فِي حَدِيثِ الْبَابِ .

[كِتَابُ الْعَيْنِ]^(١)

(الوَصْوَاءُ مِنَ الْعَيْنِ)

- «الْحَرَّارُ» [١]: مَوْضِعٌ بِالْمَدِينَةِ، وَقِيلَ: وَادٍ مِنْ أَوْدِيَّتِهَا^(٢)، وَهُوَ عَلَى وَزْنِ فَعَالٍ. قَالَ الْبَكْرِيُّ^(٣): هُوَ مَاءٌ لِيَنِي زُهَيْرٍ وَيَنِي بَدْرِ مِنْ بَنِي ضَمْرَةَ. وَقَالَ الرَّبِيزِيُّ: وَهُوَ وَادِي الْحِجَازِ، وَقَالَ السُّكُونِيُّ: مَوْضِعٌ غَدِيرِ حُمٍّ، يُقَالُ لَهُ: الْحَرَّارُ، سُمِّيَ خَرَّارًا لِخَرِيرِ مَائِهِ، وَهُوَ صَوْتُهُ. يُقَالُ^(٤): سَمِعْتُ خَرِيرَ الْمَاءِ وَآلِيلَهُ [وَقَسِيْبَهُ]، أَي: صَوْتُ جَرِيَانِهِ^(٥).

- وَيُقَالُ^(٦): «عِنْتُ الرَّجُلَ» بِعَيْنِي أَعَيْنُهُ عَيْنًا فَأَنَا عَائِنٌ، وَهُوَ مَعْيُونٌ وَمَعِينٌ، قَالَ عَبَّاسُ بْنُ مُرْدَاسٍ^(٧):

- (١) «المُخْتَارُ». للمؤلف (١٧٧)، والموطأ رواية يحيى (٩٣٨)، ورواية أبي مُصعب الرُّهْرِيِّ (٩١/٢)، ورواية محمد بن الحسن (٣٢٥)، ورواية سُويد (٥٠٧)، وتفسير غريب الموطأ لابن حَبِيب (٢/٢٤١)، والاستذكار (٧/٢٧)، والتَّمهيد (١٥/٣٣٣)، والتَّعليق على الموطأ لأبي الوليد الوَقْشِيِّ (٢/٣٥٥)، والمُنْتَقَى لأبي الوليد البَاجِي (٧/٢٥٤)، والقَبَس لابن العَرَبِيِّ (١١٠٥)، وتنوير الحوالك (٣/١١٩)، وشرح الرُّرْقَانِيِّ (٤/٣٥٠).
- (٢) هي عبارة الجوهري في مسند «الموطأ» (٢٤٧)، وعنه في مشارق الأنوار (١/٢٥٠).
- (٣) معجم ما استعجم (٤٩٢) (باختصار). ويُراجع: معجم البلدان (٢/٤١٠). وتقدم ذكر بني ضمرة ص (٤٣٠).
- (٤) عن التَّعليق على الموطأ لأبي الوليد الوَقْشِيِّ (٢/٣٥٥)، والزِّيَادَةَ منه.
- (٥) في الأصل: «جربته» والتَّصحيح من «التَّعليق على الموطأ».
- (٦) النَّصُّ لأبي الوليد الوَقْشِيِّ في التَّعليق على الموطأ (٢/٢٥٥) وأنشد البيت.
- (٧) ديوانه (١٠٨)، والشَّاهد في: المقتضب (١/١٠٢)، والخصائص (١/٢٦١)، وأمالي ابن السَّجَرِيِّ (١/١٦٧، ٣٢١)، وشرح شواهد الشَّافِيَةِ (٣٨٧)، وأنشده ابن عبد البرّ =

فَدَا كَانَ قَوْمُكَ يَحْسَبُونَكَ سَيِّدًا وَأَخَالَ أَنَّكَ سَيِّدٌ مَعْيُونٌ

- «الْوَعَكُ» - بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَسُكُونِهَا - وَتَقَدَّمَ مَعْنَى «وَعَكَ»، وَأَنَّ أَبَا حَاتِمٍ قَالَ:
الْوَعَكُ: الْحَمَى^(١)، وَقَالَ غَيْرُهُ: أَلَمُ التَّعَبِ، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: شِدَّةُ الْحَرِّ.

- وَأَمَّا قَوْلُهُ: «مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ وَلَا جِلْدَ مُخَبَّأَةً» [٢]. فَكَلَامٌ فِيهِ إِشْكَالٌ^(٢)
مِنْ طَرِيقِ التَّحْوِ؛ لِأَنَّ لِلْقَائِلِ أَنْ يَقُولَ مَا وَجَّهَ دُخُولَ كَافِ التَّشْبِيهِ عَلَى الْيَوْمِ،
وَعَلَى أَيِّ شَيْءٍ عُطِفَ قَوْلُهُ: «وَلَا جِلْدَ مُخَبَّأَةً؟» فَالْجَوَابُ أَنْ يُقَالَ: هُوَ كَلَامٌ
وَقَعَ فِيهِ حَذْفٌ وَاحْتِصَارٌ، وَتَقْدِيرُهُ: مَا رَأَيْتُ يَوْمًا كَالْيَوْمِ جِلْدٌ رَجُلٍ، وَلَا جِلْدَ
مُخَبَّأَةً، فَحَذَفَ الْمَوْصُوفَ الَّذِي هُوَ الْيَوْمُ الْمَشْبَهُ بِالْيَوْمِ، وَحَذَفَ الْمَعْطُوفَ
عَلَيْهِ لَمَّا فُهِمَ الْكَلَامُ، وَفِي الْكَلَامِ^(٣) تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ، كَأَنَّهُ قَالَ: مَا رَأَيْتُ جِلْدَ
رَجُلٍ وَلَا جِلْدَ مُخَبَّأَةً يَوْمًا كَالْيَوْمِ، وَالْعَرَبُ قَدْ يَحْذِفُونَ الْمَعْطُوفَ عَلَيْهِ، كَمَا

= فِي التَّمْهِيدِ (٣٣٥/١٥)، وَرَوَاهُ ابْنُ الشَّجَرِيِّ كَتَبَهُ (مَعْيُون) بِالْعَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، وَقَالَ:
«وَمَعْيُونٌ مَفْعُولٌ مِنْ قَوْلِهِمْ: غَيْنَ عَلَى قَلْبِهِ، أَيُّ: غُطِّيَ عَلَيْهِ، وَفِي الْحَدِيثِ: «إِنَّهُ لَيُغَانُ
عَلَى قَلْبِي» وَلَكِنَّ النَّاسَ يُشْدُونَهُ بِالْبَاءِ، وَهُوَ تَصْحِيفٌ. وَقَدْ رَوَى: «مَعْيُونٌ» بِالْعَيْنِ غَيْرِ
الْمُعْجَمَةِ، أَيُّ: مُصَابٌ بِالْعَيْنِ، وَ«مَعْيُونٌ» هُوَ الْوَجْهَ. وَقَالَ مَرَّةً ثَانِيَةً: «مَعْيُونٌ مِنْ قَوْلِهِمْ:
غَيْنَ عَلَى كَذَا، أَيُّ: غُطِّيَ عَلَيْهِ، وَكَأَنَّهُ مَأْخُودٌ مِنَ الْعَيْنِ الَّذِي هُوَ الْغَيْمُ، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ
[الْمَعْرُورِ التَّمِيمِيِّ]:

كَأَنِّي بَيْنَ خَافِيَتِي عُقَابٍ أَصَابَ حَمَامَةً فِي يَوْمِ غَيْنٍ

فَمَعْنَى «مَعْيُونٌ» مَغْطَى عَلَى عَقْلِهِ، وَقَدْ رُوِيَ «مَعْيُونٌ» بِالْعَيْنِ، أَيُّ: مُصَابٌ بِالْعَيْنِ».

(١) ص (٤١٦)، وَيراجع: مشارق الأنوار للقاضي عياض (٢/٢٩١).

(٢) النَّصُّ فِي التَّلْعِينِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٥٦)، مَعَ تَقْدِيمِ وَتَأْخِيرِ وَاحْتِصَارِ.

(٣) مِنْ هُنَا كَلَامُ الْوَقَّاسِيِّ بِلَفْظِهِ.

يَحْذِفُونَ الْمَوْصُوفَ، فَيَقُولُ الْقَائِلُ: هَلْ جَاءَ زَيْدٌ؟ فَيَقُولُ لَهُ الْمُجِيبُ: نَعَمْ وَعَمْرُو، أَيْ: نَعَمْ جَاءَ زَيْدٌ وَعَمْرُو. وَيَقُولُ الرَّجُلُ لِصَاحِبِهِ: مَرَحَبًا، فَيُرَدُّ عَلَيْهِ، وَيَبُكُّ وَأَهْلًا، مَعْنَاهُ: وَيَبُكُّ مَرَحَبًا وَأَهْلًا.

- و«المُحَبَّأَةُ» مَهْمُوزٌ، مِنْ خَبَأْتُ الشَّيْءَ: إِذَا سَتَرْتَهُ، وَهِيَ الْمُحْرَزَةُ الْمَكْنُونَةُ الَّتِي لَا تَرَاهَا الْعُيُونُ^(١)، وَلَا تَبْرُزُ لِلشَّمْسِ فَتُغَيِّرُهَا. قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ^(٢) بْنُ قَيْسِ الرَّقِيَّاتِ^(٣):

ذَكَرْتَنِي الْمُحَبَّاتُ لَدَى الْحِجَبِ - رِ يَنَازِعَنِي سُجُوفَ الْحِجَالِ
و«لِبُطًا»: صُرِعَ وَسَقَطَ^(٤). يُقَالُ مِنْهُ: لِبَطَ بِهِ يَلْبَطُ لِبَطًا فَهُوَ مَلْبُوطٌ. وَاللَّبَطُ - بِسُكُونِ الْبَاءِ -: اللَّصُوقُ بِالْأَرْضِ. وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ: لِبَطٌ: وَعِكَ، وَقَالَ الْأَخْفَشُ: يُقَالُ: لِبَطَ بِهِ وَلَبِجَ بِهِ: إِذَا سَقَطَ إِلَى الْأَرْضِ مِنْ خَبَلٍ أَوْ سُكْرٍ أَوْ إِعْيَاءٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

- وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ فِي قَوْلِهِ: «دَاخِلَةٌ إِزَارِهِ»: هُوَ الْحَقْوُ^(٥) يُجْعَلُ مِنْ تَحْتِ

(١) فِي «المُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلَّفِ: «العَيْن».

(٢) فِي الْأَصْلِ: «عَبْدُ اللَّهِ».

(٣) دِيوَانُهُ (٤٦)، وَأَنشَدَهُ ابْنُ عَبْدِ بَرٍّ فِي الْإِسْتِذْكَارِ (٩/٢٧)، وَالتَّمْهِيدِ (٣٣٧/١٥)، وَالرُّزْقَانِي فِي شَرْحِهِ (٣٤٦/٥).

(٤) التَّمْهِيدِ (٣٣٧/١٥)، وَالْإِسْتِذْكَارِ (٩/٢٧)، وَفِيهِمَا التَّنْقُلُ عَنِ الْأَخْفَشِ وَأَبْنِ وَهْبٍ. وَيُرَاجَعُ: تَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوْطَأَ لِابْنِ حَبِيبٍ (١٤٢/٢)، وَغَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٦٨/٤)، وَغَرِيبِ الْحَدِيثِ لِلْحَطَّابِيِّ (٢٠٩/٢)، وَالتَّهْيَاةِ (٢٢٦/٤)، وَتَهْدِيبِ اللَّغَةِ لِلزُّهْرِيِّ (٣٦٨/٨، ٣٥٣/١٣)، قَالَ الْحَطَّابِيُّ: «جُلِدَ الرَّجُلُ، وَلِبَطَ بِهِ، وَلَبِجَ بِهِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ».

(٥) التَّمْهِيدِ، (٣٧٧/١٥)، وَنَقَلَ عَنْ ابْنِ حَبِيبٍ، وَالْأَخْفَشِ وَأَبِي عُبَيْدٍ، وَكَلَامُ ابْنِ حَبِيبٍ فِي =

الإزار في حقه، وهو طرف الإزار، ثم يشد عليه الإزار، قال: وهذا قول مالك
 وفسره ابن حبيب بنحو ذلك أيضا. قال: / «داخلة الإزار»: هو الطرف المتدلي الذي
 يضعه المؤتزر أولاً على حقه الأيمن. وقال الأخفش: «داخلة إزاره»: الجانب
 الأيسر من الإزار الذي تغطفه إلى يمينك ثم تشد الإزار. وقال أبو عبيد: طرف
 إزاره الداخل الذي يلي جسده، وهو يلي الجانب الأيمن من الرجل؛ لأن
 المؤتزر إنما يبدأ بجانبه الأيمن، فذلك الطرف يباشر جسده فهو الذي يغسل.
 أبو عمر: الإزار هو المئزر عندنا، فما التصق منه بخصره وسرته فهو داخلة إزاره.

(الرُّقِيَّةُ مِنَ الْعَيْنِ)

- قوله: «مالي أراكما ضارعين» [٣]. أي: ضعيفين ناحلين، والأشهر
 فيه: ضرع، وللضرع في اللغة وجوه، منها: الضعيف. قال صاحب كتاب
 «العين»^(١): الضرع: الصغير الضعيف. قال: والضرع والضراعة أيضا:
 التذلل. يقال: ضرع يضرع وأضرعته الحاجة. وأما «الحاضن» فهو الذي يضم
 الشيء إلى نفسه ويستره ويكنفه، وأصله: من الحضن والمحتضن، وهو ما
 دون الإبط إلى الكشح. تقول العرب: الحمامة تحتضن بيضها.

(مَا جَاءَ فِي أَجْرِ الْمَرِيضِ)

- «ويحك» [٨] فيه قولان:

= تفسير غريب الموطأ (١٤٣/٢)، وكلام أبي عبيد في غريب الحديث (٧٠/٤).
 (١) العين (٣١٤/١)، ومختصره (١١٤/١)، والاستذكار (١٥/٢٧).

أَحَدُهُمَا : أَنَّهُ لَمْ يَرُدُّ وَقُوعَ الْوَيْحِ ، وَلَكِنَّهَا كَلِمَةٌ كَانَتْ جَارِيَةً عَلَى أَلْسِنَةِ الْعَرَبِ ^(١) يَقُولُونَهَا عِنْدَ اسْتِحْثَاثِ الرَّجُلِ ، وَعِنْدَ الْإِنْكَارِ عَلَيْهِ ، وَهُمْ لَا يُرِيدُونَ وَقُوعَ الْمَكْرُوهِ بِهِ ، وَهَذَا كَقَوْلِهِ ﷺ فِي صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ حِينَ قِيلَ لَهُ : إِنَّهَا حَاضَتْ ، وَذَلِكَ يَوْمَ النَّفْرِ ، فَقَالَ : «عَقْرًا حَلَقًا مَا أَرَاهَا إِلَّا حَابِسَتَنَا» مَعْنَاهُ : عَقَرَهَا اللَّهُ عَقْرًا ، وَحَلَقَهَا حَلَقًا ، أَي : عَقَرَ جَسَدَهَا وَأَصَابَهَا بِوَجَعٍ فِي حَلَقِهَا . وَأَهْلُ الْحَدِيثِ يَقُولُونَ : عَقَرِي حَلَقِي وَيَجْعَلُونَهُمَا اسْمَيْنِ مَقْصُورَيْنِ ، وَالْمَعْرُوفُ عِنْدَ الْأَعْرَبِيِّينَ هُوَ الْأَوَّلُ ، إِنَّمَاهُمَا مَصْدَرَانِ مُتَوَاتِرَانِ ، مُنْصُوبَانِ بِفِعْلَيْنِ مُضْمَرَيْنِ ، كَمَا يُقَالُ سَقِيًا وَرَعِيًا ، فَلَمْ يَرُدِّ ﷺ وَقُوعَ ذَلِكَ ، وَإِنَّمَا هُوَ كَلَامٌ خَرَجَ مَخْرَجَ الضَّجْرِ وَالتَّبْرُمِ مِنْ غَيْرِ إِرَادَةِ مَكْرُوهِهِ بِالْمَقُولِ فِيهِ ، وَنَحْوُهُ قَوْلُهُ : «فَعَلَيْكَ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ» وَ«تَرِبَتْ يَمِينُكَ وَمِنْ أَيْنَ يَكُونُ الشُّبُهَةُ؟» .

وَالْقَوْلُ الثَّانِي : أَنَّهُ دُعَاءٌ عَلَى وَجْهِهِ ، غَيْرُ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ تَقَدَّمَ قَبْلَ ذَلِكَ ، فَقَالَ : «اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ فَمَنْ دَعَاكَ عَلَيْهِ بِدَعْوَةٍ فَاجْعَلْ دَعْوَتِي عَلَيْهِ رَحْمَةً لَهُ» . الْقَوْلُ الْأَوَّلُ : أَشْبَهُ بِكَلَامِ الْعَرَبِ ؛ أَلَّا تَرَى أَنَّهُمْ يَقُولُونَ : لَا أَبَا لَكَ ، وَلَا أُمَّ لَكَ ، وَأَخْرَاهُ اللَّهُ مَا أَشْعَرَهُ ، وَلَعَنَهُ اللَّهُ مَا أَفْصَحَهُ ، وَلَا يُرَادُ تَحْقِيقُ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ كَعْبُ بْنُ سَعْدٍ الْغَنَوِيُّ يَرْتِي أَخَاهُ ^(٢) :

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٥٦/٢) .

(٢) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ (٢٠٢) ، وَذَكَرَ الْقَصِيدَةَ الَّتِي مِنْهَا الْبَيْتُ فِي بَيِّنَتِهَا ذِكْرَهُ هُنَا . وَهَذَا الْبَيْتُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٤٥/٤) ، وَتَهْذِيبِ الْأَلْفَاظِ (٥٧٦) ، وَجُمْهُرَةِ الْأَلْفَاظِ (٢٢٩/١) ، وَتَهْذِيبِ الْأَلْفَاظِ (٤٩٢/٦) ، ٢٧٤/١٤ ، ٦٠٢/١٥ ، ٦٤١ ، وَاللَّالِي (٧٧٣) ، وَالْمُخَصَّصِ (١٨٢/١٢) ، وَالصَّحَّاحِ ، وَاللِّسَانِ ، وَالتَّاجِ (هُوِي) ، وَأَنْشَدَهُ ابْنُ حَبِيبٍ فِي تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوطَأِ (٢٠٦/١) .

هَوَتْ أُمَّهُ مَا يَبْعَثُ الصُّبْحُ غَارِيَا وَمَاذَا يُؤَدِّي اللَّيْلُ حِينَ يُؤُوبُ
وَيُرَوَى^(١) أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ سَمِعَ أَعْرَابِيًّا فِي عَامِ مُجْدِبٍ، وَهُوَ يَقُولُ:

رَبَّ الْعِبَادِ مَا لَنَا وَمَا لَكَ
قَدْ كُنْتَ تَسْقِينَا فَمَا بَدَا لَكَ
أَمْطِرْ عَلَيْنَا الْغَيْثَ لَا أَبَا لَكَ

فَقَالَ سُلَيْمَانُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ لَا أَبَا لَهُ، وَلَا صَاحِبَةَ وَلَا وَلَدَ، فَأَخْرَجَ كَلَامَهُ
أَحْسَنَ مُخْرَجٍ، وَلَمْ يَرِدِ الْأَعْرَابِيُّ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا خَاطَبَ الْأَعْرَابِيُّ بِهِ اللَّهَ تَعَالَى،
عَلَى نَحْوِ مَا كَانَ يُخَاطَبُ بِهِ صَاحِبَهُ إِذَا اسْتَحَنَّهُ وَأَنْكَرَ عَلَيْهِ شَيْئًا.

(التَّعَوُّذُ وَالرُّقِيَّةُ فِي الْمَرَضِ)

- «النَّفْثُ» [١٠]: نَفَخَ لَا بُصَاقَ مَعَهُ، فَإِنْ كَانَ مَعَهُ بُصَاقٌ فَهُوَ تَقْلٌ^(٢).
وَقِيلَ: التَّقْلُ: الْبُصَاقُ نَفْسُهُ.

(تَعَالُجُ الْمَرِيضِ)

- «الذَّبْحَةُ» [١٣]: دَاءٌ فِي الْحَلْقِ يَخْتَلِقُ صَاحِبَهُ. وَقِيلَ: قَرَحَةٌ تَخْرُجُ فِي
الْحَلْقِ^(٣). قَالَ الشَّيْخُ - وَفَّقَهُ اللَّهُ تَعَالَى -: دَاخِلُهُ، وَكَذَلِكَ قَالَ السُّلَمِيُّ^(٤)
يَسْتَبْطِنُ الْحَلْقَ فَيَذْبَحُهُ.

(١) الْحَبْرُ فِي الْكَامِلِ لِلْمُبْرَدِ (١١٣٨، ١١٣٩).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢٥٧/٢).

(٣) فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ (٢٦٨/١): «قَالَ النَّضْرُ بْنُ سُمَيْلٍ: هِيَ قُرْحَةٌ».

(٤) لَمْ أَعْرِفْهُ بَعْدَ، وَتَقَدَّمَ ذَكَرَهُ ص (٢٩٧).

- و«اللقوة» [١٤] - بفتح اللام - : الرِّيحُ / التي تُمِيلُ أَحَدَ جانِبَيْ القَمِّ (١) .
 وَقَدْ لَقِيَ الرَّجُلُ . وَاللَّقْوَةُ وَاللَّقْوَةُ : العُقَابُ السَّرِيعَةُ الطَّيْرَانِ ، وَالجَمْعُ : لِقَاءٌ . ١/١٠٨
 - وَقَوْلُهُ : «فاحتقن الجرح الدم» [١٢] . يُمكنُ أَنْ يَكُونَ الدَّمُ مَفْعُولَ الجُرْحِ .

(الغُسلُ بالماءِ مِنَ الحُمَّى)

- «الجَيْبُ» [١٥] لِلثَّوْبِ ، وَالاجْتِيَابُ : تَقْوِيرُ مَوْضِعِ دُخُولِ رَأْسِ
 الإِنْسَانِ مِنَ الثَّوْبِ ، وَيُسَمَّى ذَلِكَ المَوْضِعُ المَقْوَرُ جَيْبًا ، يُقَالُ (٢) : جَيْبُ
 الثَّوْبِ ، وَأَجَبْتُهُ قَطَعْتُهُ ، فَهُوَ مِنْ ذَوَاتِ الوَاوِ ، وَقَالَ ثَابِتٌ : الاجْتِيَابُ لِلثَّوْبِ :
 أَنْ يُقْطَعَ وَسَطُهُ ، ثُمَّ يُلْبَسُ وَلَا يُجَيَّبُ ، فَإِذَا جَيْبَتْ فَهِيَ بَقِيرَةٌ . وَقِيلَ : هُوَ مِنْ
 ذَوَاتِ اليَاءِ ، وَأَنَّ أَلْفَهُ مُثْقَلَةٌ عَنِ يَاءٍ ، إِذَا اسْتَثْقَلَتْ كَسَرَتْهَا فَحُذِفَتْ ، سَكَنَتْ
 وَانْفَتَحَ مَا قَبْلَهَا فَانْقَلَبَتْ أَلْفًا .

- و«الْفَيْحُ» [١٦] : سَطْوَعُ الحَرِّ وَانْتِشَارُهُ (٣) ، وَيُقَالُ : فَوَحُ أَيضًا . وَقَدْ
 فَاحَ يَفِيحُ وَيَفُوحُ . وَيُرْوَى : «فأبردوها» مَوْضُوعَ الأَلْفِ مَضْمُومَ الرَّاءِ ،
 و«أبردوها» مَقْطُوعُ الأَلْفِ مَكْسُورُ الرَّاءِ ، وَهُمَا لُغَتَانِ : بَرَدْتُهُ بِالْمَاءِ وَأَبْرَدْتُهُ .

(عِيَادَةُ المَرِيضِ وَالتَّيْرَةِ)

- لَمْ يَقُلْ أَحَدٌ فِي هَذَا الحَدِيثِ : «قَرَّتْ فِيهِ» [١٧] . غَيْرَ مَالِكٍ ، وَالَّذِي

(١) المَصْدَرُ نَفْسُهُ (١/٣٦٢) .

(٢) المَصْدَرُ نَفْسُهُ (١/١٦٧) ، وَنَقَلَ عَنْ ثَابِتٍ .

(٣) التَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى المَوْطَأِ لِأَبِي الوَلِيدِ الوُقَيْشِيِّ (٢/٣٥٧) هَذِهِ الفَقْرَةُ وَمَا بَعْدَهَا .

رَوَاهُ غَيْرُهُ^(١): «حَتَّى إِذَا قَعَدَ اسْتَقَرَّ فِيهَا»، وَرَوَى أَيْضًا: «حَتَّى يَجْلِسَ فَإِذَا جَلَسَ اعْتَمَسَ فِيهَا». وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: «مَشَى فِي خُرَافَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَجْلِسَ غَمْرَتُهُ». وَتَأْوِيلُ قَرَّتْ فِيهِ فِي «الْكَبِيرِ» وَحَاصِلُهُ: أَنَّ مَعْنَاهُ نَبَتَتْ لَهُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَهِيَ ثَوَابُهُ الْجَزِيلُ، وَتَجَاوَزُهُ عَنِ الذُّنُوبِ.

- وَقَوْلُهُ: «لَا عُدْوَى» [١٨] أَيْ: لَا يُعْدِي شَيْءٌ شَيْئًا، وَلَا سَقِيمٌ صَاحِحًا، وَكَانَتْ الْعَرَبُ تُقُولُ ذَلِكَ. وَأَمَّا «الْهَامَةُ» فَعَلَى مَا تَقَدَّمَ مِنْ أَنَّ الْعَرَبَ كَانَتْ تُقُولُ^(٢): إِنَّ عِظَامَ الْمَوْتَى تَصِيرُ هَامًا فَتَطِيرُ، وَكَانُوا يَزْعُمُونَ أَيْضًا أَنَّ الْمَيِّتَ إِذَا قُتِلَ فَلَمْ يُدْرَكَ بِثَأْرِهِ خَرَجَ مِنْ رَأْسِهِ طَائِرٌ يُقَالُ لَهُ: هَامَةٌ، فَيَصِيحُ عَلَى قَبْرِهِ: اسْمُونِي، فَإِذَا قُتِلَ قَاتِلُهُ كَفَّ عَنِ الصِّيَاحِ، قَالَ^(٣):

- (١) الْأَحَادِيثُ الثَّلَاثَةُ بِرَوَايَاتِهَا وَأَسَانِيدِهَا فِي الِاسْتِذْكَارِ (٥١/٢٧، ٥٢)، وَالتَّمْهِيدِ (٤٠١/١٥، ٤٠٢).
 (٢) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (١٥١/١)، وَأَمَالِي أَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي (٢١٧/٢).
 (٣) الْبَيْتُ لِذِي الْإِصْبَعِ الْعَدَوَانِيِّ، وَاسْمُهُ حَرثَانُ بْنُ مُحْرَبٍ، فِي دِيَوَانِهِ (٩٢) جَمَعَهُ وَحَقَّقَهُ عَبْدُ الْوَهَّابِ مُحَمَّدُ عَلِيُّ الْعَدَوَانِيُّ، وَمُحَمَّدُ نَائِفُ الدُّلَيْبِيُّ وَطُبِعَ فِي الْمَوْصِلِ سَنَةَ (١٩٧٣م) وَالْبَيْتُ مِنْ قَصِيدَةٍ قَالَهَا فِي ابْنِ عَمٍّ لَهُ اسْمُهُ عَمْرُو، وَفِيهَا يَقُولُ:

يَا مَنْ لِقَلْبٍ شَدِيدٍ الْهَمَّ مَحْزُونٍ أَمْسَى تَذَكَّرَ رَبِّيَا أُمَّ هَلْرُونَ
 أَمْسَى تَذَكَّرَهَا مِنْ بَعْدِ مَا شَحَطْتُ وَاللَّهْرُ ذُو غِلْظٍ حِينًا وَذُو لَيْنٍ

وفيهما:

وَلِي ابْنُ عَمٍّ عَلَيَّ مَا كَانَ مِنْ خُلُقِي مُخْتَلَفَانِ فَأَقْلَبِيهِ وَيَقْلِبْنِي
 لِأَنَّ ابْنَ عَمِّكَ لَا أَفْضَلْتَ فِي حَسَبِ عَنِّي وَلَا أَنْتَ دِيَانِي فَتَحْزُونِي
 وَلَا تَقْوَتْ عِيَالِي يَوْمَ مَسْغَبِي وَلَا بِنَفْسِكَ فِي الْعَرَاءِ تَكْفِينِي

=

يَا عَمْرُو إِنَّ لَأَتَدَعُ شَتْمِي وَمَنْقَصَتِي أَضْرِبَكَ حَتَّى تَقُولَ الْهَامَةَ اسْقُونِي

- وَأَمَّا «الصَّفَرُ» فَفِيهِ أَقْوَالٌ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(١): سَمِعْتُ يُونُسَ يَسْأَلُ رُؤْيَةَ بِنَ الْعَبَّاجِ عَنِ الصَّفَرِ، فَقَالَ: هِيَ حَيَّةٌ تَكُونُ فِي الْبَطْنِ تُصِيبُ الْمَاشِيَةَ وَالنَّاسَ، وَهِيَ أَعْدَى مِنَ الْجَرَبِ عِنْدَ الْعَرَبِ، وَيُقَالُ: إِنَّهَا تَسْتَنْدُ عَلَى الْإِنْسَانِ إِذَا جَاعَ فَتُوذِيهِ، قَالَ الْأَعْمَشِيُّ^(٢):

* وَلَا يَعْصُ عَلَى شُرْسُوفِهِ الصَّفَرُ *

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٣) - فِي الصَّفَرِ أَيْضًا -: يُقَالُ: إِنَّهَا تَأْخِيزُهُمُ الْمُحَرَّمَ إِلَى صَفَرٍ فِي تَحْرِيمِهِ. وَهَكَذَا حَكَى ابْنُ الْقَاسِمِ عَنِ مَالِكٍ^(٤).

- وَ«الْمُمْرِضُ»: الَّذِي تَمْرَضُ إِبْلُهُ، وَ«الْمُصِخُّ»: ضِدُّهُ. يُقَالُ: مَرِضَ

= وَالشَّاهِدُ الَّذِي أوردَهُ الْمُؤَلِّفُ أَنشده أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِي فِي الْمُنْتَقَى (٧/ ٢٦٤).

(١) غريب الحديث (١/ ١٥٠).

(٢) هو أعمشٍ باهلة، تقدّم ذكره (١/ ٣٧٥)، وصدرة:

* لَا يَتَأَرَى لِمَا فِي الْقَدْرِ يَرْفُئُهُ *

كَذَا جَاءَ فِي غريب الحديث لأبي عبيد، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَيُرْوَى:

* لَا يَسْتَكِي السَّاقَ مِنْ أَيْنَ وَلَا وَصَمَ *

وَيُرْوَى: «وَلَا وَصَبَ». وَيُرَاجَعُ: الْأَصْمَعِيَّاتُ (٩٠)، وَالْكَامِلُ (١٤٣١)، وَشِعْرُهُ «الضَّبْحُ

الْمُنِيرُ» (٢٦٨)، وَأَنشده أَبُو عُمَرَ فِي التَّمْهِيدِ (١٥/ ٤١٥)، وَرواه أَبُو عُمَرَ ثَانِيَةً هَكَذَا:

* لَا يَنْعَمُ السَّاقَ مِنْ أَيْنَ وَلَا نَصَبَ *

(٣) غريب الحديث (١/ ١٥١).

(٤) النَّصُّ فِي التَّغْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ (٢/ ٣٥٨).

الرَّجُلُ^(١) إِذَا كَانَ الْمَرَضُ فِي جِسْمِهِ، فَإِنْ كَانَ الْمَرَضُ فِي إِبْلِهِ أَوْ شَائِهِ قِيلَ:
أَمْرَضَ، وَكَذَا يُقَالُ: صَحَّ، إِذَا كَانَتِ الصَّحَّةُ فِي جِسْمِهِ، فَإِنْ كَانَتْ فِي إِبْلِهِ أَوْ
شَائِهِ، قِيلَ: أَصَحَّ.

- وَقَوْلُهُ: «إِنَّهُ أَدَّى» قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٢): مَعْنَى الْأَدَى عِنْدِي: الْمَأْثَمُ.

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢/٣٥٨).

(٢) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٢/١٨).

[كِتَابُ الشَّعْرِ]^(١)

(السُّنَّةُ فِي الشَّعْرِ)

- «إِحْفَاءُ الشَّوَارِبِ» [١] عِنْدَ مَالِكٍ وَأَصْحَابِهِ: الْأَخْذُ مِنْهَا حَتَّى يَبْدُوَ
إِطَارُ الشَّفَةِ، وَهُوَ طَرَفُهَا الْمُحِيطُ بِالْفَمِ. وَأَمَّا أَبُو حَنِيفَةَ وَالشَّافِعِيُّ وَابْنُ حَنْبَلٍ
وَسَائِرُ الْعِرَاقِيِّينَ فَيَرَوْنَ اسْتِئْصَالَهُ؛ وَحُجَّتُهُمْ: أَنَّ الْإِحْفَاءَ فِي اللَّغَةِ مَعْنَاهُ:
الْإِفْرَاطُ^(٢)، يُقَالُ: سَأَلَ فَأَحْفَى، وَفُلَانٌ حَفِيٌّ بِفُلَانٍ: إِذَا كَانَ يُكْثِرُ مِنْ بَرِّهِ،
وَلَيْسَ هُوَ بِلَازِمٍ؛ لِأَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ قَوْلِهِمْ: حَفَيْتُ الدَّابَّةَ وَأَحْفَيْتُهَا،
وَحَفَى السَّكِّينَ، إِذَا لَمْ يَقْطَعْ، وَأَحْفَيْتُهُ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الشَّيْءِ الْحَدِيدِ الَّذِي تُرَالُ
حِدَّتُهُ بِأَنْ يُحْفَى؛ لِأَنَّهُ يُنْحَسُ وَيُؤْذِي.

- وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وإِعْفَاءُ اللَّحْيَةِ» فَإِنَّ الْإِعْفَاءَ فِي اللَّغَةِ^(٣) لَفْظَةٌ تُسْتَعْمَلُ
بِمَعْنَى التَّكْثِيرِ وَالتَّقْلِيلِ^(٤).

-
- (١) الْمُخْتَارُ لِلْمُؤَلَّفِ (٢٠٤)، وَالْمَوْطَأُ رِوَايَةٌ يَحْيَى (٩٤٧)، وَرِوَايَةُ أَبِي مُصْعَبٍ الزُّهْرِيُّ
(١٢٥/٢)، وَرِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٣٣٠)، وَرِوَايَةُ سُؤَيْدِ (٤٧٦)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمَوْطَأِ
لِابْنِ حَبِيبٍ (١٥٣/٢)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٥٩/٢٧)، وَالتَّمْهِيدُ (٥٧/١٦)، وَالتَّعْلِيقُ عَلَى
الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٦١/٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِيِّ (٢٢٦/٧)، وَتَنْوِيرُ
الْحَوَالِكِ (١٢٣/٣)، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (٣٣٤/٤)، وَكَشْفُ الْمُعْطَى (٣٥٨).
- (٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٦١/٢).
- (٣) سَاقَطٌ مِنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلَّفِ.
- (٤) عَنِ الْمَصْدَرِ نَفْسِهِ. وَيُرَاجَعُ: الْأَضْدَادُ لِقَطْرِبِ (١١٤)، وَالْأَضْدَادُ لِأَبِي حَاتِمِ السَّجِسْتَانِيِّ،
تَحْقِيقُ مُحَمَّدِ عَوْدَةَ (١٠٨)، وَالْأَضْدَادُ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (٨٦٦)، وَالْأَضْدَادُ لِأَبِي الطَّيِّبِ =

يُقَالُ: عَفَا وَبَرَّ النَّاقَةَ: إِذَا كَثُرَ، وَكَذَلِكَ لَحْمُهَا، وَعَفَا الْقَوْمَ، قَالَ/
تَعَالَى^(١): ﴿حَتَّىٰ عَفَا﴾ أَيُّ: كَثُرُوا. وَيُقَالُ: عَفَا الْمَنْزِلُ: إِذَا دَرَسَ وَذَهَبَتْ
آثَارُهُ، وَعَلَيْهِ الْعَفَاءُ، وَهُوَ ضِدُّ ذَلِكَ الْمَعْنَى الْأَوَّلِ، وَلَمَّا كَانَتْ اللَّفْظَةُ مُشْتَرَكَةً
تَحْتَمِلُ التَّكْثِيرَ وَالتَّقْلِيلَ اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي إِعْفَاءِ اللَّحْيَةِ.

- وَقَوْلُهُ: «كَانَ يَكْرَهُ الْإِخْصَاءَ» [٤]. كَذَا الرَّوَايَةُ، وَهُوَ خَطَأٌ^(٢)؛ لِأَنَّهُ لَا
يُقَالُ: أَخْصَى، إِنَّمَا يُقَالُ: خَصَى، وَفِعْلُهُ: خَصَيْتُ، وَلَا يُقَالُ أَخْصَيْتُ.

- وَقَوْلُهُ: «فِيهِ تَمَامُ الْخَلْقِ» كَلَامٌ لَا يَصِحُّ فِي ظَاهِرِهِ؛ لِأَنَّ فِيهِ نَقْصَانَ
الْخَلْقِ لِاتِّمَامِهِ، وَالْوَجْهُ فِيهِ: أَنْ يَكُونَ عَلَى حَذْفِ مُضَافٍ أَرَادَهُ، وَفِي تَرْكِهِ
تَمَامُ الْخَلْقِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى^(٣): ﴿أَوْ عَجِبْتُمْ أَنْ جَاءَكُمْ ذِكْرٌ مِنْ رَبِّكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِنْكُمْ
إِنذِرْتُمْ﴾: أَيُّ: عَلَى لِسَانِ رَجُلٍ. وَإِنَّمَا جَعَلَهُ ابْنُ عُمَرَ مِنْ نَقْصَانِ الْخَلْقِ،
كَقَوْلِهِ تَعَالَى^(٤): ﴿وَلَا مَرْنَهُمْ فَلْيُعَذِّبْكَ خَلْقَ اللَّهِ﴾.

- وَ«الْقُصَّةُ» [٢] مَا أَقْبَلَ عَلَى الْجَبْهَةِ مِنْ شَعْرِ الرَّأْسِ^(٥)، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ
يُقَصُّ. وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ^(٦): كُلُّ خَصْلَةٍ مِنَ الشَّعْرِ قُصَّةٌ.

= اللُّغَوِيُّ (٤٨٣)، وَالْأَضْدَادُ لِلصَّغَانِي (١٠٨).

- (١) سورة الأعراف، الآية: ٩٥.
- (٢) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (٣٦٢/٢).
- (٣) سورة الأعراف، الآية: ٦٩.
- (٤) سورة النساء، الآية: ١١٩.
- (٥) مشارق الأنوار للقاضي عياض (١١٨/٢)، ونقل عن ابن دُرَيْدٍ.
- (٦) جمهرة اللغة (١/١٤٣، ٨٩٥).

- وَ«سَدَل» [٣]: هُوَ إِرْسَالُ الشَّعْرِ عَلَى الْوَجْهِ مِنْ غَيْرِ تَفْرِيقٍ، وَكَذَلِكَ السَّدَلُ فِي الصَّلَاةِ: إِرْحَاءُ الثَّوْبِ عَلَى الْمُنْكَبَيْنِ إِلَى الْأَرْضِ، دُونَ أَنْ تَنْضَمَّ جَوَانِبُهُ^(١).
 - وَقَوْلُهُ: «ثُمَّ فَرَّقَ» - بِالتَّخْفِيفِ أَشْهَرُ، وَقَدْ شَدَّدَهُ^(٢) بَعْضُهُمْ، وَالْمَصْدَرُ: الْفَرَقُ بِالسُّكُونِ. وَقَدْ انْفَرَقَ شَعْرُهُ: انْقَسَمَ فِي مَفْرِقَةٍ، وَهُوَ وَسَطُ رَأْسِهِ، وَأَصْلُهُ: الْفَرَقُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ. وَالْمَفْرِقُ: مَكَانُ فَرَقِ الشَّعْرِ مِنَ الْجَبِينِ إِلَى دَائِرَةِ وَسَطِ الرَّأْسِ. يُقَالُ: بَفَتْحِ الرَّاءِ وَالْمِيمِ، وَكَسْرِهِمَا، وَكَذَلِكَ مَفْرِقُ الطَّرِيقِ.

(إِصْلَاحُ الشَّعْرِ)

- مَعْنَى: «ثَائِرَ الرَّأْسِ» [٧]: قَائِمَ الشَّعْرِ^(٣). وَأَصْلُ الْكَلِمَةِ فِي الْأَلْغَةِ: الظُّهُورُ وَالْحَيَالُ، وَمِنْهُ أُخِذَ الثَّائِرُ وَالثَّوْرَةُ^(٤). وَالْعَرَبُ^(٥) تُسَمِّي الشَّعْرَ الَّذِي عَلَى الرَّأْسِ رَأْسًا؛ لِكَوْنِهِ فِي الرَّأْسِ، كَمَا يُسْمَوْنَ شَعْرَ الْعَيْنِ شَفْرًا؛ لِئِنْبَاتِهِ عَلَى الشَّفْرِ، وَهُوَ حَرْفُ الْعَيْنِ.

- وَقَوْلُهُ: «كَأَنَّهُ شَيْطَانٌ» لَمَّا تَصَوَّرَ فِي نَفْسِ النَّاسِ^(٥) أَنَّهُ فِي نِهَائِهِ الْقَبْحِ صَحَّ التَّشْبِيهُ بِهِ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى - فِي شَجَرَةِ الزُّقُومِ -^(٦): ﴿طَلَعَهَا كَأَنَّ رُءُوسَ الشَّيَاطِينِ﴾^(٦) عَلَى أَنَّهُ يُتَصَوَّرُ وَيُمَثَّلُ، كَمَا تَمَثَّلَ إِبْلِيسُ بِصُورَةِ سُرَاقَةَ بْنِ

(١) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ: «حَانِبُهُ».

(٢) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ: «شَدَّ».

(٣) - (٣) سَاقَطَ مِنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٤) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (٢/٣٦٣).

(٥) عَنِ الْمَصْدَرِ نَفْسَهُ.

(٦) سُورَةُ الصَّافَّاتِ.

جُعْشِمٌ^(١)، وَكَانَ سُرَاقَةً مِنْ أَفْبَحِ النَّاسِ، كَمَا [أَنَّ] الْمَلَائِكَةَ يَتَمَثَّلُونَ بِصُورَةِ الْحِسَانِ مِنْ بَنِي آدَمَ، كَمَا كَانَ جِبْرِيلُ يَتَمَثَّلُ^(٢) بِدَحْيَةٍ^(٣)، وَكَانَ مِنْ أَجْمَلِ النَّاسِ.

(مَا يُؤْمَرُ بِهِ مِنَ التَّعَوُّذِ)

- هَمَزَاتُ الشَّيَاطِينِ « [١٩] : أَصْلُهُ النَّخْسُ وَالْغَمَزُ، وَكُلُّ شَيْءٍ دَفَعْتَهُ فَقَدْ هَمَزْتَهُ. وَفِي الْحَدِيثِ: «أَمَّا هَمَزُهُ فَالْمَوْتَةُ» قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٤): الْمَوْتَةُ: الْجُنُونُ، وَمِنْهُ الْهَمَّازُ وَالْمُغْتَابُ، وَكَذَلِكَ الْهُمَزَةُ.

- وَ«الْعِفْرِيَّتُ» [١٠]: هُوَ الْقَوِيُّ النَّافِرُ مَعَ خُبْثٍ وَدَهَائٍ^(٥). يُقَالُ: رَجُلٌ عِفْرٌ، وَعِفْرِيَّتٌ نِفْرِيَّتٌ، وَعَفَارِيَّةٌ نِفَارِيَّةٌ^(٦).

وَوَقَعَ فِي نُسْخِ «الْمَوْطَأِ» وَرِوَايَاتِهِ: «الْأَطَارِقُ» بِالرَّفْعِ وَهُوَ خَطَأٌ لَا وَجْهَ لَهُ.

(١) هُوَ سُرَاقَةٌ بِنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشِمٍ. قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ: وَقَدْ يُنْسَبُ إِلَى جَدِّهِ، وَلَمْ يَذْكَرْ فِي سِيْرَةِ حَيَاتِهِ وَأَخْبَارِهِ أَنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ يَتَمَثَّلُ بِصُورَتِهِ. أَسْلَمَ يَوْمَ الْفَتْحِ، وَتُوفِيَ فِي خِلَافَةِ عُمَانَ سَنَةِ (٢٤هـ). أَخْبَارُهُ فِي: الْاِسْتِيعَابِ (٥٨٢)، وَتَهْذِيبِ الْكَمَالِ (٢١٤/١٠)، وَالْعَقْدِ الثَّمِينِ (٥٢٣/٤)، وَالْاِصَابَةِ (٣٩/٣).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «كَمَا كَانَ يَتَمَثَّلُ جِبْرِيلُ . . .» وَالتَّصْحِيحُ مِنْ «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٣) هُوَ دَحْيَةٌ بِنُ خَلِيفَةَ بِنِ فَرْوَةَ الْكَلْبِيِّ، صَحَابِيٌُّّ مَشْهُورٌ. أَخْبَارُهُ فِي: طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ (٤/٢٤٩)، وَالْاِسْتِيعَابِ (٢٦١)، وَالْاَنْسَابِ (١٠/٤٥٢)، وَتَهْذِيبِ الْكَمَالِ (٨/٤٧٣)، وَالْاِصَابَةِ (١/٤٧٣).

(٤) غَرِيبُ الْحَدِيثِ (٢/٤٤٠، ٤٤٢)، وَعَنْهُ فِي الْغَرِيبِينَ (٦/١٩٤٠).

(٥) التَّنْصُ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (٢/٩٧).

(٦) جَاءَ فِي الْأَصْلِ: «نِفَارِيَّتٌ وَعِفَارِيَّةٌ» وَالتَّصْحِيحُ مِنَ الْاِتِّبَاعِ لِأَبِي الطَّيِّبِ الْاَلْغَوِيِّ (٩٨)، وَرُجِّعَ: الْأَمَالِيُّ لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي (٢/٢١٧)، وَالْمُنْخَصَصُ (١٤/٣٧)، وَغَيْرَهَا مِنَ الْمَعَاجِمِ.

قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَّهُ اللهُ - : وَفِي كِتَابِي : «إِلَّا طَارِقًا» بِإِضْلَاحِي .

- وَ«ذَرَأٌ وَبَرَأٌ» [١٢] . قَالَ أَهْلُ اللَّغَةِ : كَرَّرَهُ مَعَ خَلْقِ اللَّتَّائِكِيْدِ ، لَمَّا اخْتَلَفَ اللَّفْظُ ، وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ أَصْلَ الْخَلْقِ : التَّقْدِيرُ ، وَبَرَأٌ : أَوْجَدَهُمْ عَلَى غَيْرِ مِثَالٍ ، وَذَرَأٌ : خَلَقَهُمْ مُتَنَاسِلِينَ أَمْثَالَ الذَّرِّ ، إِذْ أَصْلُ الذَّرِّيَّةِ : النَّسْلُ ، وَالْبَارِيءُ : الْخَالِقُ الْبَرِيءُ ، يُهْمَزُ عَلَى الْأَصْلِ ، وَلَا يُهْمَزُ فِي الْأَغْلَبِ ، وَهِيَ فَعِيلَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُولَةٍ ، وَيُقَالُ : إِنَّ مَنْ لَمْ يَهْمِزْ الْبَرِيَّةَ جَعَلَهَا مِنَ الْبَرَى ، وَهُوَ التُّرَابُ^(١) ، وَقِيلَ : إِنَّ الْبَرِيَّةَ : أَحَدُ الْأَسْمَاءِ الَّتِي تَرَكَتِ الْعَرَبُ هَمْزَهَا ، وَكَانَ أَصْلُهَا الْهَمْزُ ، وَيُقَالُ : بَرَيْتُ الْعُودَ وَالْقَلَمَ ، إِذَا قَطَعْتُهُ وَأَصْلَحْتُهُ ، لَكِنْ اخْتَصَّتْ هَذِهِ اللَّفْظَةُ بِخَلْقِ الْحَيَوَانَ فِي عُرْفِ الْاسْتِعْمَالِ ، وَتَقَدَّمَ أَنَّ ابْنَ دُرَيْدٍ^(٢) قَالَ : ذَرَأَ اللهُ الْخَلْقَ ذَرَوًا ، وَكَانَ أَصْلُهُ الْهَمْزُ ، / وَتَرَكَتِ الْعَرَبُ هَمْزَهُ ، وَكَذَلِكَ الذَّرِّيَّةُ ، وَقَالَ ١/١٠٩ الرُّبَيْدِيُّ : أَصْلُهُ النَّشْرُ مِنْ ذَرٍّ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : أَصْلُهُ مِنَ الذَّرِّ فُعْلِيَّةٌ ، لِأَنَّ اللَّهَ خَلَقَهُمْ أَوْ لَا كَأَمْثَالِ الذَّرِّ ، فَلَا أَصْلَ لَهُ فِي الْهَمْزِ .

(١) فِي تَهْدِيبِ اللَّغَةِ (١٤ / ٢٧٠) : «قَالَ الْفَرَّاءُ : هِيَ مِنْ بَرَأَ اللهُ الْخَلْقَ ، أَيُّ : خَلَقَهُمْ قَالَ : وَإِنْ أُخِذَتْ مِنَ الْبَرَى وَهُوَ التُّرَابُ فَأَصْلُهَا غَيْرُ الْهَمْزِ وَأُنْشِدَ :

* يَفِيكَ مِنْ سَارٍ إِلَى الْقَوْمِ الْبَرَى *

أَي : التُّرَابُ» وَهَذَا الْبَيْتُ الَّذِي أَنْشَدَهُ لِمُدْرِكِ بْنِ حِصْنِ الْأَسَدِيِّ كَمَا جَاءَ فِي اللَّسَانِ (بَرَى) .

(٢) مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ (١ / ٢٦٨) ، وَنَقَلَ عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ وَالرُّبَيْدِيِّ . يُرَاجَعُ : جَمْهَرَةُ اللَّغَةِ لابْنِ دُرَيْدٍ (٦٩٥) .

(مَا جَاءَ فِي الْمُتَحَابِّينَ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ)

- قَوْلُهُ: «الْمُتَحَابُّونَ لِجَلَالِي» [١٣] فِيهِ وَجْهَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يُرِيدَ بِالْجَلَالِ: الْعَظَمَةَ.

وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ أَرَادَ الْمُتَحَابُّونَ مِنْ أَجْلِي. وَالْعَرَبُ تَقُولُ^(١): فَعَلْتُ

ذَلِكَ لِجَلَالِكَ وَجَلَلِكَ^(٢)، وَمِنْ جَلَالِكَ وَمِنْ جَلَلِكَ: أَي: مِنْ أَجْلِكَ^(٢)
وَسَبَبِكَ، قَالَ جَمِيلٌ^(٣):

* كَذْتُ أَفْضِي الْغَدَاةَ مِنْ جَلَلِي *
* كَذْتُ أَفْضِي الْغَدَاةَ مِنْ جَلَلِي *

- وَقَوْلُهُ: «ثُمَّ يَضَعُ لَهُ الْقَبُولَ فِي الْأَرْضِ» [١٥]. الْقَبُولُ وَالتَّقْبُّلُ، وَهُوَ

مَفْتُوحُ الْقَافِ، وَلَا يَجُوزُ ضَمُّهَا^(٤): أَي: يُوَضَعُ لَهُ الْمَحَبَّةُ فِي الْقُلُوبِ
وَالرِّضَى، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٥): ﴿فَنَقَّبَلْنَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنِ﴾ أَي: رَضِيَهَا.

قَالَ الْمُطَرِّزُ^(٦): وَالْقَبُولُ مَصْدَرٌ لَمْ أَسْمَعْ غَيْرَهُ بِالْفَتْحِ فِي الْمَصْدَرِ، وَقَدْ جَاءَ

(١) التَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٦٤)، وَلَمْ يُشَدَّ بَيْنَ جَمِيلٍ.

(٢) - (٢) سَاقَطَ مِنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ.

(٣) دِيوَانُهُ (١٨٧)، وَصَدْرُهُ:

* رَسَمَ دَارٍ وَقَفْتُ فِي طَلَلِي *
* رَسَمَ دَارٍ وَقَفْتُ فِي طَلَلِي *

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٦٤).

(٥) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ، آيَةُ: ٣٧.

(٦) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (٢/١٦٩)، وَفِيهِ: «قَالَ أَبُو عَمَرَ» وَهُوَ الْمَقْصُودُ،

فَهُوَ أَبُو عَمَرَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الرَّاهِدِ الْمُطَرِّزُ يُعْرَفُ أَيْضًا بِ«غُلَامِ تَغَلَبٍ» سَبَقَ التَّعْرِيفُ بِهِ
فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ (٦٨).

مُفَسَّرًا فِي رِوَايَةِ الْقَعْنَبِيِّ: فَيَضَعُ لَهُ الْمَحَبَّةُ فِي الْأَرْضِ.

- وَقَوْلُهُ: «بِرَاقِ الثَّنَائِيَا» [١٦]. يُرِيدُ أَبْيَضَ الثُّغْرِ حَسَنَةً. وَقِيلَ: مَعْنَاهُ:

كَبِيرُ التَّبَسُّمِ طَلَقَ الْوَجْهَ، وَالْأَوَّلُ أَظْهَرَ.

- وَقَوْلُهُ: «فَأَخَذَ بِحُبُوبَةِ رِدَائِي» أَي: مُجْتَمِعَ قُوبِهِ الَّذِي يَخْتَبِي بِهِ، وَمُلْتَقَى

طَرَفَيْهِ فِي صَدْرِهِ^(١). وَقَوْلُهُ: «فَقَالَ: اللَّهُ، فَقُلْتُ: اللَّهُ؟». أَرَى أَنَّ هَمْزَةَ الْأِسْتِفْهَامِ

جُعِلَتْ هُنَا عَوْضًا مِنْ حَرْفِ الْقَسَمِ، كَمَا جَعَلُوهَا عَوْضًا فِي قَوْلِهِمْ: أَيُّ هَا اللَّهُ

لَقَدْ كَانَ كَذَا، ثُمَّ حَكَى قَوْلَهُ: اللَّهُ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ، كَأَنَّهُ قَالَ: نَعَمْ.

- وَ«الْقَصْدُ» [١٧]: التَّوَسُّطُ فِي الْأُمُورِ بَيْنَ الْغُلُوِّ وَالتَّقْصِيرِ. يُقَالُ: قَصَدَ

يَقْصِدُ، قَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِكَ﴾. وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَا عَالَ مَنْ

اِفْتَصَدَ» وَهُوَ الْاِقْتِصَادُ فِي التَّفَقُّهِ، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ^(٣):

جَالَتْ لِنَصْرَعَيْي فَقُلْتُ لَهَا أَفْصِدِي إِنِّي امْرُؤٌ صَرَعِي عَلَيْكَ حَرَامٌ

- وَ«التُّؤَدَةُ»: الرَّفْقُ وَالِاسْتِيْنَاءُ فِي الْأُمُورِ، وَمِنْهُ يُقَالُ: اتَّئِدُ فِي الْأَمْرِ، أَي: تَوَقَّفَ.

- وَ«السَّمْتُ»: حُسْنُ الْهَيْئَةِ^(٤) وَالْمَنْظَرِ فِي الدِّينِ وَالْخَيْرِ، لَا فِي الْجَمَالِ

وَاللِّبَاسِ. وَالسَّمْتُ أَيْضًا: الْقَصْدُ، وَالطَّرِيقُ، وَالْجِهَةُ، وَمِنْهُ سُمِّيَتْ الْقِبْلَةُ.

قَالَ الْخَطَّابِيُّ: وَأَصْلُهُ الطَّرِيقُ الْمُنْفَادُ.

(١) فِي الْأَصْلِ: «طَرَفُهُ مَصْدَرُهُ» وَالتَّصْحِيحُ مِنَ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٢) سُورَةُ لِقْمَانَ، آيَةُ: ١٩.

(٣) دِيوَانُهُ (١١٦).

(٤) مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (٢/٢٢٠)، وَنَقَلَ عَنِ الْخَطَّابِيِّ، وَيُرَاجَعُ: بِأَعْلَامِ الْحَدِيثِ

(شَرْحُ الْبَخَارِيِّ) لِلْخَطَّابِيِّ (١٦٤٣).

[كِتَابُ الرُّؤْيَا] (١)

تَقُولُ: رَأَيْتُ رُؤْيِيَّةً: إِذَا عَايَنْتَ بِبَصَرِكَ، وَرَأَيْتُ رَأْيًا: إِذَا اعْتَقَدْتَ شَيْئًا فِي قَلْبِكَ، وَرَأَيْتَ رُؤْيِيًّا: إِذَا رَأَيْتَ شَيْئًا فِي مَنَامِكَ. وَقَدْ تُسْتَعْمَلُ الرُّؤْيَا مَصْدَرًا فِي الْيَقَظَةِ، كَمَا قَالَ الرَّاعِي (٢):

وَكَبَّرَ لِلرُّؤْيَا فَهَشَّ فُوَادُهُ وَبَشَّرَ نَفْسًا كَانَ قَبْلُ يَلُومُهَا

وَالْأَبْيَاتُ قَبْلَهُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ رُئِيَّةُ الْيَقَظَةِ (٣).

- وَ«الْحُلْمُ» [٤] - بِضَمِّ اللَّامِ -: رُؤْيَا النَّوْمِ، وَالْفِعْلُ مِنْهُ: حَلَمَ - يَفْتَحِ اللَّامِ - وَالْمُخْتَلِمُ وَالْحَالِمُ سُوءٌ، وَهُوَ الْبَالِغُ مِنَ الْاِحْتِلَامِ. وَفِي الْحَدِيثِ: «كَانَ يُصْبِحُ جُنْبًا مِنْ غَيْرِ حُلْمٍ» مَجْزُومُ اللَّامِ أَي: لَا مِنْ حُلْمِ الْمَنَامِ، وَهُوَ الْاِحْتِلَامُ.

(١) «المُحْتَار...» لِلْمُؤَلِّفِ (٢٢٦)، وَالْمَوْطَأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٩٥٦)، وَرَوَايَةُ أَبِي مُضْعَبِ الرَّهْرِيِّ (١٣٤/٢)، وَرَوَايَةُ سُؤَيْدِ (٤٧٥)، وَرَوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٣٢٥)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمَوْطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١٥٣/٢)، وَالْاِسْتِذْكَارُ (١١٦/٢٧)، وَالتَّمْهِيدُ (٦٧/١٦)، وَالتَّعْلِيلُ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٦٥/٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِي (٢٧٦/٧)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (١١٣٥/٣)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (١٣٠/٣)، وَشَرْحُ الرَّزْقَانِيِّ (٣٥٠/٤)، وَكَشْفُ الْمُعْطَى (٣٦١).

(٢) دِيْوَانُهُ (٢٥٩).

(٣) الَّذِي قَبْلَ الْبَيْتِ:

وَمُسْتَنْجِحٌ تَهْوِي مَسَاقِطُ رَأْسِهِ عَلَى الرَّحْلِ فِي طَحْيَاءِ طَلَسٍ نُجُومُهَا
رَفَعَتْ لَهُ مَسْبُوبَةً عَصَفَتْ لَهَا صَبَا تَعْتَفِيهَا تَارَةً وَتُقِيمُهَا
فَكَبَّرَ لِلرُّؤْيَا...

(مَا جَاءَ فِي النَّرْدِ)

- «النَّردُ» [٦]: أَصْلُهُ بِالْفَارِسِيَّةِ: نَرْدَشِيرٌ^(١)، وَهُوَ اسْمٌ فَارِسِيٌّ لِنَوْعٍ مِنَ الْأَلَاتِ الَّتِي يُقَامَرُ بِهَا، وَهِيَ قِطْعٌ مُلَوَّنَةٌ تَكُونُ مِنْ خَشَبِ النَّقْشِ، وَمِنْ عَظْمِ الْفِيلِ، فَحَذَفَ بَعْضَ اللَّفْظَةِ لِطَوْلِهَا، كَمَا أَنَّ الْبَيْدَقَ مِنَ الشُّطْرُنْجِ إِنَّمَا أَصْلُهُ شَهْبِيدَقٌ، وَكَذَلِكَ النَّأْيُ الَّذِي يُزْمَرُ بِهِ، إِنَّمَا هُوَ نَرْمَانِي، وَقَدْ جَاءَ النَّردُ عَلَى أَصْلِهِ فِي بَعْضِ الْحَدِيثِ^(٢): «مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ شَبِيرٌ فَكَأَنَّمَا غَمَسَ يَدَهُ فِي لَحْمِ خِنْزِيرٍ». قَالَ الرَّاجِزُ^(٣):

يَا مُفِينًا لِعُمْرِهِ الْقَصِيرِ
مَا بَيْنَ شِطْرُنْجٍ وَنَرْدَشِيرِ
وَاللَّهُوِ بِالْمِزْمَرِ وَالْحُمُورِ
أَلَمْ يُعْطِكَ وَاعِظُ التَّقْبِيرِ

وَيُقَالُ لِلنَّرْدِ أَيْضًا: الْأَرْنُ^(٤)، وَالْكُوبَةُ^(٥)، وَالطَّبْلُ، وَالْكَعَابُ^(٦). وَفِي حَدِيثٍ:

«نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْحَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَالْكُوبَةِ وَالْعُبَيْرَاءِ» وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ الْكُوبَةَ: الطَّبْلُ. ب/١٠٩

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٦٦/٢)، وَيُرَاجَعُ: الْمَعْرَبُ لِلْجَوَالِقِيِّ (٣٣١)، وَجَمْهَرَةُ اللَّغَةِ (٦٤٠).

(٢) الْحَدِيثُ فِي الْاسْتِذْكَارِ (١٣٠/٢٧)، وَالتَّمْهِيدِ (٨٢/١٦)، وَيُرَاجَعُ: النَّهْيَةُ لِابْنِ الْأَثِيرِ (٣٩/٥)، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٣/١٥).

(٣) الْأَبْيَاتُ فِي «الْمُخْتَارِ». لِلْمُؤَلَّفِ.

(٤) هَكَذَا فِي الْأَصْلِ، وَفِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ، وَمَكَانَهَا هِيَ وَمَا بَعْدَهَا بِقَدْرِ نِصْفِ سَطْرِ بِيَاضٍ فِي «الْمُخْتَارِ». لِلْمُؤَلَّفِ وَلِعَلَّهَا: «الْفَرْقُ».

(٥) فِي اللِّسَانِ (كُوب): «الْكُوبَةُ: الشُّطْرُنْجَةُ، وَالْكُوبَةُ: الطَّبْلُ وَالنَّرْدُ».

(٦) فِي اللِّسَانِ (كَعَب): «الْكَعَابُ: فُصُوصُ النَّرْدِ».

[كِتَابُ السَّلَامِ]^(١)

(العَمَلُ فِي السَّلَامِ)

- يُقَالُ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ» [٢] مُعَرَّفًا. وَ«سَلَامٌ عَلَيْكُمْ» مُنْكَرًا، فَإِذَا نُكِرَ فَهُوَ مَصْدَرٌ، وَإِذَا عُرِّفَ اِحْتِمِلَ أَنْ يَكُونَ مَصْدَرًا مُعَرَّفًا، وَاحْتِمِلَ أَنْ يَكُونَ عِبَارَةً عَنِ اللَّهِ تَعَالَى؛ فَإِذَا كَانَ مُنْكَرًا كَانَ التَّقْدِيرُ: أَلْقَيْتُ عَلَيْكَ سَلَامَةً مِنِّي^(٢)، فَالْقِيَاسُ عَلَيَّ سَلَامَةً مِنْكَ^(٢)، وَإِذَا كَانَ مُعَرَّفًا اِحْتِمِلَ أَنْ يَكُونَ فِيهِ هَذَا الْمَعْنَى بِعَيْنِهِ، وَاحْتِمِلَ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ: اللَّهُ رَقِيبٌ عَلَيْكُمْ.

- وَ«الْمُتَجَالَّةُ»: الَّتِي بَلَغَتْ حَدَّ التَّجَلِّي وَالظُّهُورِ دُونَ سِتْرِ.

(مَا جَاءَ فِي السَّلَامِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى)

- «السَّامُ» [٣]: الْمَوْتُ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ ﷺ: «فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ» وَالسَّامُ الْمَوْتُ، فَيُرِيدُونَ بِقَوْلِهِمْ: «السَّامُ عَلَيْكُمْ» سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ الْمَوْتَ^(٣) وَالْهَلَكَ، وَلِذَلِكَ كَانَ الْوَجْهُ إِسْقَاطَ الْوَاوِ مِنْ «عَلَيْكُمْ» فِي

(١) «المُخْتَارُ...» لِلْمُؤَلَّفِ (٢٣٨)، وَالْمَوْطَأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٩٥٩)، وَرَوَايَةُ أَبِي مُضْعَبِ الرَّهْرِيِّ (١٣٩/٢)، وَرَوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٣٢٣)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمَوْطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١٥٤/٢)، وَالْإِسْتِذْكَارُ (١٣٤/٢٧)، وَالتَّمْهِيدُ (٢١/١٦)، وَالتَّلْغِيْقُ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٦٧/٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٢٧٩/٧)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (١٣٢/٣)، وَشَرْحُ الرُّرَقَانِيِّ (٣٥٧/٤).

(٢) - (٢) سَاقَطَ مِنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلَّفِ.

(٣) النَّصُّ فِي التَّلْغِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢٦٧/٢).

الرَّدِّ؛ لَأَنَّ الْوَاوَ تُوَجِّبُ الْاِشْتِرَاكَ، وَيَجِبُ أَنْ يُعْتَقَدَ أَنَّهَا زَائِدَةٌ فِي رِوَايَةِ مَنْ رَوَاهَا، وَلَكِنَّهَا ذُكِرَتْ لِتُسْتَعْمَلَ فِي الْإِلْغَاظِ فِي رَدِّ «السَّلَامِ عَلَيْهِمْ» فِي مِثْلِ مَا يَسْتَعْمَلُونَهُ فِي ابْتِدَائِهِ.

(جَامِعُ السَّلَامِ)

- قَوْلُهُ: «رَأَى فُرْجَةً» [٤]: أَي: سَعَةً مِنَ الْأَرْضِ. وَالْفُرْجَةُ: الْخَلْلُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ، وَجَمْعُهَا: فُرُجٌ، وَتَقَدَّمَ [لَنَا] ^(١) الْفَرْقُ بَيْنَ الْفُرْجَةِ فِي الْحَائِطِ وَالْفَرْجَةِ فِي الْأَمْرِ، وَأَنَّ الْأَوْلَى بِضَمِّ الْفَاءِ، وَالثَّانِيَةُ بِفَتْحِهَا، وَحِكَايَةُ أَبِي عَمْرِ بْنِ الْعَلَاءِ حِينَ فَرَّ مِنَ الْحَجَّاجِ مَعَ الْأَعْرَابِيِّ الَّذِي سَمِعَهُ يُنْشِدُ ^(٢):

رَبِّمَا نَكَرَهُ الثُّمُوسُ مِنَ الْأَمِّ — رِ لُهُ فُرْجَةٌ كَحَلِّ الْعِقَالِ

فَاسْتَفْصَلَهُ فَقَالَ لَهُ: الْفُرْجَةُ فِي الْحَائِطِ وَالْفَرْجَةُ [فِي الْأَمْرِ] ^(٣)، ثُمَّ سَأَلَهُ مَا الْأَمْرُ؟ فَقَالَ: مَاتَ الْحَجَّاجُ، وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو: وَلَا أَدْرِي بِأَيِّهِمَا كُنْتُ أَشَدَّ فَرَحًا. - وَقَوْلُهُ: «فَأَوَى إِلَى اللَّهِ» مَقْصُورُ الْأَلْفِ، أَي: لَجَأَ إِلَى اللَّهِ.

«فَأَوَاهُ اللَّهُ» مَمْدُودُ الْأَلْفِ. أَي: قَبْلَهُ وَأَجَابَهُ إِلَى ذَلِكَ، هَذَا هُوَ الْأَشْهُرُ فِيمَا رَوَيْنَاهُ، وَقَدْ جَاءَ الْمَدُّ فِي كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا، وَالْقَصْرُ فِي كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا، لَكِنَّ الْمَدَّ فِي الْمَعْدَى أَشْهُرُ، وَالْقَصْرُ فِي اللَّازِمِ أَشْهُرُ، قَالَ تَعَالَى ^(٤): ﴿إِذَا

(١) عن «المُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٢) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ (١/٤٣٨، ٤٣٩).

(٣) عن «المُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٤) سُورَةُ الْكَهْفِ، الْآيَةُ: ١٠.

أَوَى الْفِتْيَةَ إِلَى الْكَهْفِ ﴿١﴾ أَيُّ : لَجَأُوا إِلَى اللَّهِ، وَقَالَ [تَعَالَى] (١) : ﴿ أَلَمْ يَحِذَكَ
بَيْتًا فَاوَى (١) ﴾ أَيُّ : ضَمَّكَ إِلَى كَنَفِهِ، وَفَضَّلَهُ، وَكَذَلِكَ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٢) :
﴿ فَاوَىٰ بِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ بِبَصْرِهِ ﴾ .

- «السَّقَطُ» [٦] مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : رَدِيئُهُ وَمَا لَا يُعْتَدُّ بِهِ، وَكَذَلِكَ السَّقَاطَةُ،
وَالسَّقَاطُ : هُوَ الَّذِي يَبِيعُ سَقَطَ الْمَتَاعِ .

- وَقَوْلُهُ : «وَلَا صَاحِبَ بَيْعَةٍ» - بِنَتْجِ الْبَاءِ لِلْكَافَةِ (٣) ، وَفَيْدُهُ الْجَيَانِيُّ وَابْنُ
عَتَّابٍ بِكُسْرِهَا . قَالَ الْجَيَانِيُّ : هِيَ حَالَةٌ مِنَ الْبَيْعِ كَالرُّكْبَةِ وَالْقَعْدَةِ . وَلَا تَقْفُ
عَلَى الْبَيْعِ [بِضَمِّ الْبَاءِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ] (٤) جَمْعُ : بَائِعٍ ، كَذَا قَالَ الْقَاضِي رَحِمَهُ اللَّهُ .
- و«الغَادِيَاتِ وَالرَّائِحَاتِ» ، وَيُرَى بِغَيْرِ وَاوٍ ، أَيُّ : التَّحِيَّاتُ الَّتِي تَعْدُو
عَلَيْكَ [وَتَرُوحُ] (٥) بِرَحْمَةِ اللَّهِ . وَفِي «الْكَبِيرِ» مَزِيدٌ عَلَيَّ هَذَا (٦) .

(١) سورة الضُّحَى .

(٢) سورة الأنفالِ ، الآية : ٢٦ .

(٣) النَّصُّ لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ فِي «مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ» (١٠٧/١) . وَالْجَيَانِيُّ وَابْنُ عَتَّابٍ تَقَدَّمَ ذَكَرَهُمَا
(٢/٢٣٣، ٢٦٢) .

(٤) عَنِ «مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ» لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ .

(٥) عَنِ «الْمُخْتَارِ» . . . لِلْمُؤَلِّفِ .

(٦) فِي «الْمُخْتَارِ» . . . لِلْمُؤَلِّفِ : «وَيَأْتِي فِي فَصْلِ الْمَعْنَى مَزِيدًا» .

[كِتَابُ الاسْتِئْذَانِ]^(١)

(بَابُ الاسْتِئْذَانِ)

- «الاسْتِئْذَانُ» [٢] الاسْتِئْذَانُ مِنَ الْإِذْنِ، أَي: طَلَبَ لَهُ. وَلَمَّا كَانَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ لَمْ يَزَوْ حَدِيثَ اسْتِئْذَانِ عُمَرَ عَنِ أَبِي مُوسَى، وَإِنَّمَا شَهِدَ بِأَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانَ فِي الْكَلَامِ مَجَازٌ مِنْ وَجْهَيْنِ؛ لِأَنَّ تَقْدِيرَهُ: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ قِصَّةِ أَبِي مُوسَى، فَأَحَدُ الْوَجْهَيْنِ^(٢) مِنَ الْمَجَازِ، أَنَّهُ حَذَفَ الْمُضَافَ، وَهُوَ الْقِصَّةُ. وَالْأَمْرُ الثَّانِي: أَنَّهُ جَعَلَ «عَنْ» مَكَانَ «فِي» كَأَنَّهُ قَالَ: فِي قِصَّةِ أَبِي مُوسَى، كَمَا تَقُولُ الْعَرَبُ: كَلَّمْتُ الْأَمِيرَ عَنْ فُلَانٍ، أَي: فِي قِصَّتِهِ وَأَمْرِهِ.

(التَّشْمِيْتُ فِي الْعُطَاسِ)

- يُقَالُ: شَمَّتُ الْعَاطِسُ تَشْمِيْتًا، وَسَمَّتُهُ تَسْمِيْتًا - بِالسَّيْنِ وَالسَّيْنِ -^(٣) /، ١١٠/أ
فَمَنْ قَالَ بِالسَّيْنِ غَيْرَ مُعْجَمَةٍ فَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنَ السَّمْتِ، وَهُوَ الْوَقَارُ وَالْجَلَالَةُ؛ لِأَنَّهُ

(١) «المُخْتَارُ». . . لِلْمُؤَلَّفِ (٢٤٨)، وَالْمَوْطَأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٩٦٣)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُصْعَبٍ الزُّهْرِيُّ (١٤١/٢)، وَرَوَايَةٌ سُؤَيْدٍ (٤٨١)، وَتَفْسِيرٌ غَرِيبٌ الْمَوْطَأُ لِابْنِ حَبِيبٍ (١٥٦/٢)، وَالِاسْتِذْكَارُ (١٥١/٢٧)، وَالتَّمْهِيدُ (١٠٧/١٦)، وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٦٩/٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٢٨٣/٧)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (١٣٤/٣)، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (٣٦٢/٤)، وَكَشَفُ الْمُغْطَى (٣٦٢).

(٢) الْوَجْهَانِ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٦٩/٢).

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٦٩/٢)، (٣٧٠). وَلَمْ يُشَدِّدِ الْبَيْتَ.

تَوْقِيرٌ لِلْعَاطِسِ ، وَإِكْرَامٌ لَهُ . وَمَنْ قَالَ بِالشَّيْنِ مُعْجَمَةً فَاشْتِقَاقُهُ مِنْ قَوْلِهِمْ :
اشْتَمَّتِ الإِبِلُ : إِذَا سَمِنَتْ وَحَسُنَتْ حَالُهَا ، وَهُوَ رَاجِعٌ أَيْضًا إِلَى مَعْنَى الإِجْلَالِ
وَالإِعْظَامِ ، وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ وَأَشَدَّ^(١) :

* أَرَى إِبِلِي بَعْدَ اشْتِمَاتٍ وَغِبْطَةٍ * البيت

وَقِيلَ : مَعْنَى التَّشْمِيْتِ : إِبْعَادُ الشَّمَاتَةِ ، وَهُوَ قَوْلُ نَعْلَبٍ ؛ لِأَنَّهُ سِئِلَ عَنْ
مَعْنَى التَّشْمِيْتِ وَالتَّسْمِيْتِ ، فَقَالَ^(٢) : أَمَّا التَّشْمِيْتُ فَمَعْنَاهُ : أْبَعَدَ اللهُ عَنْكَ
الشَّمَاتَةَ ، وَجَنَّبَكَ مَا يُشْمَتُ بِهِ عَلَيْكَ ، وَأَمَّا التَّسْمِيْتُ فَمَعْنَاهُ : جَعَلَكَ اللهُ عَلَى
سَمْتٍ حَسَنٍ وَنَحْوِهِ ، وَقِيلَ : هُمَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ . قَالَ الخَلِيلُ^(٣) : التَّسْمِيْتُ
لُغَةٌ : فِي تَشْمِيْتِ العَاطِسِ ؛ لِأَنَّ العَرَبَ قَدْ تُبْدِلُ الشَّيْنَ مِنَ السَّيْنِ ، فَيَقُولُونَ :
رَجُلٌ جُعْسُوْشٌ [وَجُعْسُوْشٌ]^(٤) ، وَهُوَ الحَقِيْرُ القَمِيءُ^(٥) ، وَجَاحَشْتُ عَنِ
الرَّجُلِ وَجَاحَشْتُ : إِذَا دَافَعْتُ عَنْهُ ، وَمَنَعْتُ مِنْهُ .

و«الضَّنَاكُ» : الرُّكَامُ ، وَكَذَلِكَ الخُنَانُ . يُقَالُ : رَجُلٌ مَضْنُوْكٌ وَمَرْكُوْمٌ
وَمَخْنُوْنٌ ، وَكَذَا جَاءَ فِي الحَدِيْثِ : «فَقُلْ : إِنَّكَ مَرْكُوْمٌ» . قَالَ النَّابِغَةُ

(١) عن ابن الأعرابي في التَّكْمَلَةِ ، وَاللَّسَانِ ، وَالتَّاجِ (شمت) ، وَعَجْزُهُ :

* تُصِيبُ بِسَجْعِ آخِرِ اللَّيْلِ نِيْبُهَا *

ولم ينسبوه إلى فائله ، وروايته : «بَعْدَ اشْتِمَاتٍ كَأَنَّهَا» .

(٢) أورد نعلب اللفظ في مجالسه (١٢٩ ، ٣٥٢) ، ولم يفرق بينهما ١٩

(٣) مختصر العين (١٢٤ / ٢ ، ٢١٤) .

(٤) عن «المُخْتَارِ» . «لِلْمَوْلُفِ ، وَالتَّلَاقِيْ عَلى المُوَطَّأِ لِأبي الوَلِيْدِ الوَقْشِيِّ (٣٧٠ / ٢) .

(٥) تهذيب اللغة (١ / ٣٣٩) .

الجَعْدِيُّ^(١) :

فَمَنْ يَكُ سَائِلًا عَنِّي فَإِنِّي مِنْ الشُّبَّانِ أَيَّامَ الحُنَّانِ
وَأَيَّامِ الحُنَّانِ : أَيَّامٌ كَثُرَ فِيهَا الرُّكَامُ ، فَهَلَكَ مِنْهُ حَلْقٌ كَثِيرٌ .

(مَا جَاءَ فِي الصُّورِ)

- «فِيهِ تَصَاوِيرٌ أَوْ تَمَائِيلٌ» . يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ عَلَى الشَّكِّ مِنَ الرَّاوي ؛ لِأَنَّ التَّمَائِيلَ هِيَ التَّصَاوِيرُ ، فَشَكَّ فِي اللَّفْظِ ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ التَّمَائِيلُ : مَا قَامَ بِنَفْسِهِ مِنَ الصُّورِ ، وَالصُّورُ وَاقَعُ عَلَى مَا قَامَ بِنَفْسِهِ ، وَعَلَى مَا كَانَ رَقْمًا أَوْ تَرْوِيْقًا فِي غَيْرِهِ . وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ «أَوْ» بِمَعْنَى الوَاوِ ، فَيَتَعَلَّقُ النَّهْيُ بِهِمَا . وَالَّذِي يُوجِبُهُ نَقْلُ أَهْلِ اللُّغَةِ الفَرْقَ بَيْنَهُمَا عَلَى مَا يَأْتِي^(٢) .

- و«النَّمْرُقَةُ» : الوِسَادَةُ^(٣) - بِضَمِّ أَوَّلِهَا وَكَسْرِهِ - ، وَيُقَالُ : نَمْرُقٌ أَيْضًا ، وَقِيلَ المُرَافِقُ ، وَقِيلَ : المُجَالِسُ ، وَلَعَلَّه^(٤) يَعْنِي الطَّنَافِسَ^(٥) .

(١) ديوانه^(١٦٠) ، وروايته هُنَاكَ :

* من الفِتْيَانِ فِي عَامِ الحُنَّانِ *

وفي اللسان (خزن) : «الحُنَّانُ فِي الإِبِلِ كَالرُّكَامِ فِي النَّاسِ . . . والحُنَّانُ : زَمَنٌ مَاتَ فِيهِ الإِبِلُ . . . » وذكر بيت النَّابِغَةِ الجَعْدِيِّ هَذَا مع اختلافِ رِوَايَةٍ .

(٢) فِي «المُخْتَارِ . . .» للمؤلف : «تقدّم» .

(٣) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الأنوارِ للقاضي عياض (١٣/٢) .

(٤) ساقطٌ من «المختار» . . . للمؤلف ، موجودة في المشارق أَيْضًا .

(٥) حاشية الأصل المخطوط : «من «صحاح الجَوْهَرِيِّ» : (نمرق) ، التَّمْرُقُ والنَّمْرُقَةُ : وسادةٌ صغيرةٌ ، وكذلك التَّمْرُقَةُ بالكسْرِ لغةٌ ، حَكَاهَا يَعْقُوبُ ، وَرَبَّمَا سَمَّوْا الطَّنْفَسَةَ الَّتِي فَوْقَ =

- وَ«النَّمَطُ»: وَاحِدُ الْأَنْمَاطِ، وَهُوَ ظَهْرُ فِرَاشٍ، وَهُوَ أَيْضًا: مَا يُغْشَى بِهِ
الهُودَجُ، وَهُوَ أَيْضًا: النَّوْعُ وَالصَّنْفُ، وَمِنْهُ^(١): «خَيْرُكُمْ النَّمَطُ الْأَوْسَطُ».
- وَيُقَالُ: «كَرَاهَةٌ، وَكَرَاهِيَةٌ»^(٢). وَيُقَالُ: «صُورٌ وَصَوْرٌ» - بِضَمِّ الصَّادِ
وَكَسْرِهَا -^(٣). وَ«التَّمَاثِيلُ»: التَّصَاوِيرُ ذَوَاتُ أَشْخَاصٍ وَأَجْرَامٍ.

(مَا جَاءَ فِي أَكْلِ الضَّبِّ)

- الضَّبُّ: دُوَيْبَةٌ مَعْرُوفَةٌ^(٤) بِأَرْضِ الْيَمَنِ، وَأَرْضِ نَجْدٍ، وَلَمْ تَكُنْ بِالْحِجَازِ،
كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهِيَ تُشَبَّهُ الْجِرَذُونَ^(٥) وَخَلَقَهُ، كَمَا قَالَ شَاعِرُهُمْ^(٦):
لَهُ كَفُّ إِنْسَانٍ وَخَلَقُ عَضَاءَةٍ وَكَالْقِرْذِ وَالْحِزْنِ فِي الْمَسْخِ وَالغَضْبِ
وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مَوْجُودٌ بِبَعْضِ أَرْضِ الْعَرَبِ: قَوْلُ بَعْضِ بَنِي تَمِيمٍ^(٧):

= الرِّحْلُ نُمْرُوقَةٌ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ.

(١) التَّهْيَاةُ لابن الأثير (١١٩/٥).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٧١/٢).

(٣) سَاقَطٌ مِنَ الْمُخْتَارِ. . . لِلْمُؤَلَّفِ.

(٤) تَحَدَّثَ عَنْهُ الْحَاحِظُ فِي الْحَيَوَانَ (٣٨/٦) فَمَا بَعْدَهَا، وَكَتَبَ الْأَسْتَاذُ أَحْمَدُ الشَّرْقَاوِيُّ أَقْبَالَ

كِتَابًا فِي «مَا جَاءَ عَنِ الضَّبِّ عَنِ الْعَرَبِ» وَطَبَعَ فِي دَارِ الْغَرْبِ سَنَةَ (١٤٠٩ هـ).

(٥) قَالَ الْجَاحِظُ فِي «الْحَيَوَانَ (٥٨/٦)»: «دُوَيْبَةٌ تُشَبَّهُ الْحِرْبَاءَ تَكُونُ بِنَاحِيَةِ مِصْرَ وَمَا وَالآهَاءَ،
وَهِيَ دُوَيْبَةٌ مَلِيحَةٌ مُوسَّأَةٌ بِالْوَانَ وَنُقَطِ».

(٦) الْحَيَوَانَ (٨٧/٦)، وَأَنْشَدَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي التَّمْهِيدِ (١٦٠/١٦).

(٧) الْحَيَوَانَ (١٠١/١) وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِي ذُبَابِ السَّعْدِيِّ وَفِي: (٢٥٦/٦) وَنَسَبَهُ إِلَى «التَّمِيمِيِّ»
وَذَكَرَهُ فِي رِسَالَةِ الْحَيْنِ إِلَى الْأَوْطَانِ، وَنَسَبَهُ إِلَى الْفَرَزْدَقِ.

لِكِسْرَى كَانَ أَغْقَلَ مِنْ تَمِيمٍ لِيَالِي فَرَّ مِنْ أَكْلِ الضَّبَابِ
وَيَزْعُمُونَ أَنَّ لِدَكَرِهِ ذَكَرَيْنِ (١)، وَأَنَّ لِلْأُنْثَى مِنْهُ فَرْجَيْنِ، وَأَنْشَدَ أَبُو حَاتِمٍ عَنِ
الْأَصْمَعِيِّ لَامْرَأَةٍ مِنْ نِسَاءِ الْعَرَبِ (٢):

وَدِدْتُ بِأَنَّهُ ضَبٌّ وَأَنْتِي ضُبِيَّةٌ كُذِيَّةٌ وَجَدَا خَلَاءَ

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: تَمَنَّتْ أَنْ يَكُونَ لَهَا فَرْجَانِ، وَلِحَلِيلِهَا ذَكَرَانِ، لِيَكْثُرَ اسْتِمْتَاعُهَا بِهِ.
- وَقَوْلُهُ: «تَحْضُرُنِي مِنَ اللَّهِ حَاضِرَةٌ» يَعْنِي الْمَلَائِكَةَ، كَمَا فِي الْحَدِيثِ:
«مَشْهُودَةٌ»، وَقَالَ تَعَالَى: (٣) ﴿إِنْ قُرْءَانَ الْفَجْرِ كَانَتْ مَشْهُودًا﴾.

- وَالضَّبُّ الْمَحْنُودُ: الْمَشْوِيُّ، كَمَا جَاءَ فِي بَعْضِ الْأَحَادِيثِ: «بِضْبَيْنِ
مَشْوِيَيْنِ»، وَمِثْلُهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٤): ﴿يَعِجَلِ حَنِيذٍ﴾. يُقَالُ: حَنَيْذٌ وَمَحْنُودٌ،
كَمَا يُقَالُ: قَتِيلٌ وَمَقْتُولٌ. قِيلَ: عَلَى الْحَجَارَةِ الْمُحَمَّاةِ بِالنَّارِ، وَقِيلَ: هُوَ
الشُّوَاءُ الْمَغْمُومُ (٥)، وَقِيلَ: هُوَ الشُّوَاءُ الَّذِي يُبَالِغُ فِي نُضْجِهِ.

= وبعده:

فَأَنْزَلَ أَهْلَهُ بِيَلَادِ رَيْفٍ وَأَشْجَارِ وَأَنْهَارِ عِدَابِ
وَصَارَ بَنُو تَيْبَةٍ بِهَا مُلُوكًا وَصِرْنَا نَحْنُ أَمْثَالُ الْكِلَابِ
فَلَا رَحِمَ الْإِلَهُ صَدَى تَمِيمٍ فَقَدْ أَرْزَى بِنَا فِي كُلِّ بَابِ

(١) الحيوان (٥٨/٦).

(٢) الحيوان (٧٥/٦) والبيت الحبي المدينة، وللبيت قصة في هامش الحيوان (٢/٢٠٠).

(٣) سورة الإسراء.

(٤) سورة هود.

(٥) أي: المغطى.

(مَا جَاءَ فِي أَمْرِ الْكِلَابِ)

وَقَعَ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى: «مَنْ أَقْتَنَى إِلَّا كَلْبًا ضَارِيًا أَوْ كَلْبَ مَاشِيَةٍ» [١٣]
وَهُوَ كَلَامٌ فِيهِ حَذْفٌ، وَإِنَّمَا/الْوَجْهُ فِيهِ: «مَنْ أَقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلْبًا»^(١) ضَارِيًا
وَكَذَا وَقَعَ فِي غَيْرِ هَذِهِ الرَّوَايَةِ.

ب/١١٠

(مَا جَاءَ فِي أَمْرِ الْعَنَمِ)

- «الْحَيْلَاءُ» [١٥]: التَّكْبُرُ، وَهِيَ مَمْدُودَةٌ، تَضُمُّ خَاوُهَا وَتُكْسَرُ،
وَضَمُّهَا أَفْصَحُ^(٢).

- «الْفَدَّادُونَ» قَالَ مَالِكٌ^(٣): هُمْ أَهْلُ الْجَفَاءِ مِنْ أَهْلِ الْوَبْرِ، وَهُمْ أَهْلُ
الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ^(٤). وَ«أَهْلُ الْوَبْرِ»: هُمْ أَهْلُ الْبَوَادِي. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ^(٥): هُمْ
الَّذِينَ تَعَلُّوْا أَصْوَاتَهُمْ فِي حُرُوثِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ، وَمَوَاشِيَهُمْ، وَمَا يُعَالِجُونَ مِنْهَا،

(١) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ: «مَنْ أَقْتَنَى إِلَّا كَلْبًا ضَارِيًا».

(٢) الْمَقْصُورُ وَالْمَمْدُودُ لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي (٤٥٦، ٤٨٤).

(٣) التَّمْهِيد (١٧٥/١٦)، وَالِاسْتِذْكَار (٢٠٣/٢٧).

(٤) الْمُتَنَقَّى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (٢٩٠/٧)، قَالَ: «وَهَؤُلَاءِ كَانُوا أَهْلَ نَجْدٍ، وَأَمَّا الْفَدَّادُونَ
فَرَوَى عَيْسَى بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ، عَنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: هُمْ أَهْلُ الْجَفَاءِ. قَالَ مَالِكٌ،
وَقَدْ سَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ فَقِيلَ: هُمْ أَهْلُ الْجَفَاءِ».

(٥) قَوْلُهُ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوْطَأَ (٣٧٣/٢، ٣٧٤)، وَكَذَلِكَ قَوْلُ الْأَحْمَرِ، وَكَذَا هُوَ فِي
الِاسْتِذْكَارِ أَيْضًا، وَالْأَحْمَرُ: عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ (ت: ١٩٤هـ) نَحْوِيٌّ لُغَوِيٌّ إِنْجَارِيٌّ، خَلَفَ
شَيْخَهُ الْكَسَائِي فِي تَأْدِيبِ أَبْنَاءِ الرَّشِيدِ، تُوْفِيَ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ. يُرَاجَعُ: تَارِيخُ بَغْدَادِ
(١٠٤/١٢)، وَإِنْبَاهُ الرَّوَاةِ (٣١٣/٢).

وَكَذَلِكَ قَالَ الْأَحْمَرُ . يُقَالُ مِنْهُ : فَدَّ الرَّجُلُ يَفْدُ فِدْيَانًا ، إِذَا اشْتَدَّ صَوْتُهُ ، وَأَنْشَدَ (١) :

أُنْبِتُ أَخْوَالِي بِنِي بَرِيدُ
ظُلْمًا عَلَيْنَا لَهُمْ فِدْيَانُ

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (٢) : الْفَدَادُونُ : الْمُكْثَرُونَ مِنَ الْإِبِلِ الَّذِينَ يَمْلِكُ أَحَدُهُمُ الْمِئِينَ مِنْهَا وَالْأَلْفُ (٣) ، يُقَالُ لَهُ فِدَادٌ إِذَا بَلَغَ ذَلِكَ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (٤) : وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الَّذِي يُرَوَى (٥) : « أَنَّ الْأَرْضَ إِذَا دُفِنَ فِيهَا الْإِنْسَانُ قَالَتْ لَهُ : رُبَّمَا مَشَيْتَ عَلَيَّ فِدَادًا ، ذَا مَالٍ كَبِيرٍ وَذَا خِيَلَاءَ » . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ (٦) : يُرَوَى « أَنَّ الْجَفَاءَ وَالْقَسْوَةَ فِي الْفَدَادِينَ » فَيُخَفَّفُ الدَّالَ وَيَكْسِرُ التَّوْنَ ، وَيَجْعَلُهُ جَمْعًا مَكْسَرًا ، وَيَرَى أَنَّهُ جَمْعُ فَدَانٍ ، مُشَدَّدٌ ، وَهِيَ الثَّيْرَانُ الَّتِي تَحْرُثُ ، يَقُولُ : أَصْحَابُهَا أَصْحَابُ جَفَاءٍ ، وَلَيْسَ هَذَا الَّذِي قَالَهُ بِمَعْرُوفٍ ، وَالَّذِي قَالَهُ غَيْرُهُ أَشْبَهُ بِالْحَدِيثِ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : لَمْ تَكُنِ الْعَرَبُ تَعْرِفُ الْفَدَادِينَ ، وَإِنَّمَا كَانَتْ لِلرُّومِ وَأَهْلِ الشَّامِ ، وَإِنَّمَا افْتُتِحَ الشَّامُ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ . وَقَالَ الْأَخْفَشُ (٧) : سُمُّوا بِذَلِكَ مِنْ أَجْلِ الْفَدَافِدِ ، وَهِيَ الصَّحَارَى وَالْبَوَادِي الْحَالِيَةُ ، وَاحِدُهَا فَدْفَدٌ ، وَمَا تَقَدَّمَ أَظْهَرَ .

(١) ينسبان إلى رؤبة بن العجاج ملحقات ديوانه (١٧٢)، ويروى «بني تزيدي» بالناء، اسم قبيلة.

يُراجع : الأنساب للسمعاني (٥٢/٣).

(٢) في الأصل : «عبيدة» والتصحیح من «المختار» . للمؤلف، ويُراجع : غريب الحديث (٢٥٧/١).

(٣) في «المختار» . : «إلى الألف» .

(٤) غريب الحديث (٢٥٧/١)، وعنه في التمهيد لأبي عمر بن عبد البر (١٦/١٧٦)، والاستذكار

(٢٠٤/٢٧).

(٥) ساقط من «المختار» . للمؤلف .

(٦) النص في التعليق على الموطأ لأبي الوليد القاسمي (٢/٣٧٤).

(٧) التمهيد لأبي عمر بن عبد البر (١٦/١٧٦).

- وَأَمَّا «السَّكِينَةُ» فَهِيَ الْوَقَارُ وَالتَّوَاضِعُ، وَهِيَ مُشْتَقَّةٌ مِنَ السُّكُونِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «وَأَتْوَاهَا وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ» وَهُوَ اسْمٌ يُمدَّحُ بِهِ، وَيُذَمُّ بِضِدِّهِ (١).

- وَمَعْنَى «يُوشِكُ» [١٦] يَتَقَرَّبُ. يُقَالُ: أَمَرْتُ وَشَيْكَ، أَيُّ: سَرِيعٌ قَرِيبٌ.

- وَيُرْوَى: «شَعَفَ الْجِبَالَ» بِفَتْحِ الشَّيْنِ وَالْعَيْنِ، وَهِيَ رُوؤُسُهَا، وَاحِدُهَا شَعْفَةٌ، وَنَظِيرُهَا قَوْلُهُمْ: أَكَمَةٌ وَأَكَمٌ، وَهَكَذَا رَوَاهُ أَكْثَرُ رُوَاةِ «المَوْطَأِ».

- وَرَوَى بَعْضُهُمْ: «شِعَافُ الْجِبَالِ» وَهِيَ سَوَاءٌ، كَمَا يُقَالُ: أَكَمَةٌ وَإِكَامٌ. وَرَوَاهُ قَوْمٌ: «شُعْبُ [الْجِبَالِ]» (٢) بِالْبَاءِ وَضَمِّ الشَّيْنِ وَفَتْحِ الْعَيْنِ (٣)، وَهِيَ جَمْعُ: شُعْبَةٍ، وَهِيَ طُرُقُ الْجَبَلِ (٤). [أَبُو عَمْرٍو: هَلَكَذَا وَقَعَ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ: «شُعْبُ الْجِبَالِ» وَهُوَ عِنْدَهُمْ غَلَطٌ، وَإِنَّمَا يَرَوِيهِ النَّاسُ: «شَعْفُ الْجِبَالِ» وَأَمَّا الشُّعْبُ فَهُوَ عِنْدَهُمْ] مَا انْفَرَجَ مِنَ الْجَبَلَيْنِ [وَقَدْ قِيلَ: مَا تَشَعَّبَ مِنْهَا وَتَوَعَّرَ] (٥).

- وَ«المَشْرَبَةُ» - بِفَتْحِ الرَّاءِ وَضَمِّهَا - : الغُرْفَةُ (٦).

(١) الاستذكار لأبي عمر بن عبد البر (٢٧/٢٠٥).

(٢) عن «المُخْتَارِ...» للمؤلف.

(٣) الرواية في التمهيد لأبي عمر بن عبد البر (١٦/١٧٨) قال: «قال أبو عمرو: هَلَكَذَا وَقَعَ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ: «شُعْبُ الْجِبَالِ» وَهُوَ عِنْدَهُمْ غَلَطٌ، وَإِنَّمَا يَرَوِيهِ النَّاسُ «شَعْفُ الْجِبَالِ» وَشَعْفُ الْجِبَالِ عِنْدَ أَهْلِ اللَّغَةِ رُوؤُسُهَا، وَشَعْفَةُ كُلُّ شَيْءٍ أَغْلَاهُ، قَالَ الْأَخْفَشُ: الشُّعْفُ: أَطْرَافُ الْجِبَالِ وَظُهُورُهَا وَأَعْلَاهَا، وَالوَاحِدَةُ شَعْفَةٌ...».

(٤) ساقطٌ من «المُخْتَارِ...» للمؤلف.

(٥) عن «المُخْتَارِ...» للمؤلف، ويراجع: الاستذكار (٢٧/٢٠٦).

(٦) التَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى المَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ المَوْصِلِيِّ (٢/٣٧٥).

- وَأَمَّا قَوْلُهُمْ: «أَطْعَمَانَهُمْ» فَفِيهِ تَسْمِيَةُ اللَّبَنِ طَعَامًا. وَكُلُّ مَا كُوِلَ
وَمَشْرُوبٍ عِنْدَ الْعَرَبِ فَاسْمُ الطَّعَامِ وَاقِعٌ عَلَيْهِ، قَالَ تَعَالَى^(١): ﴿وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ
فَإِنَّهُ مِنِّي﴾، وَقَالَ الشَّاعِرُ:

هَتَفَتْ بِكُلِّ صَوْتِكَ أَطْعَمُونِي شَرَابًا ثُمَّ بُلْتَ عَلَى السَّرِيرِ

وَجَمَعَ طَعَامًا عَلَى أَطْعَمَةٍ، ثُمَّ جَمَعَ أَطْعَمَةً عَلَى أَطْعَمَاتٍ، كَمَا يُقَالُ: أُعْطِيَاتِ
الْجُنْدِ لِرَوَاتِبِهِمْ^(٢)، وَقَالُوا: أَجْهَرَاتٌ لِجَمْعِ جِهَازٍ، وَقَالَ الرَّاجِزُ^(٣):

* يَبْتَنُ يَزْفُلُنَ بِأَجْهَرَاتِهَا *

(مَا جَاءَ فِي الْفَأْرَةِ تَقَعُ فِي السَّمَنِ)

- «الْفَأْرُ» مَعْرُوفٌ، وَذَكَرَهُ الرَّبِيدِيُّ فِي الْمَهْمُوزِ^(٤)، وَالْوَاحِدَةُ فَأْرَةٌ،
وَالْجَمْعُ فِئْرَانٌ، وَأَرْضٌ فِئْرَةٌ، وَمَفْأَرَةٌ: كَثِيرَةُ الْفَأْرِ. وَسُئِلَ بَعْضُ الْأَعْرَابِ:
أَتَهْمِزُ الْفَأْرَةَ؟ فَقَالَ: السُّنُورُ يَهْمِزُهَا، وَذَكَرَ الرَّبِيدِيُّ: فَأْرَةُ الْمِسْكِ، وَهِيَ
نَافِجَتُهُ^(٥)، فِي الْمَهْمُوزِ كَفَأْرَةِ الْحَيَوَانِ، وَإِنْ كَانَتْ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِفُورَانِ
رِيحِهَا، أَيْ: ثُورَانُهُ، فَعَلَى هَذَا لَا يَهْمِزُ.

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٤٩.

(٢) النَّصُّ فِي التَّلْعِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٣٧٥/٢).

(٣) اللِّسَانُ: «جَهْزٌ» وَلَمْ يَنْسِبْهُ.

(٤) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (١٦٤/٢). وَيَرِاجِعُ: مَخْتَصِرَ الْعَيْنِ لِلرَّبِيدِيِّ
(٣٩٥/٢).

(٥) فِي اللِّسَانِ (فَارٌ): «وَفَأْرَةُ الْمِسْكِ: نَافِجَتُهُ».

(مَا يُتَّقَى مِنَ الشُّؤْمِ)

- «ذَمِيمَةٌ»: أي: مذمومة، كَقَتِيلٍ وَمَقْتُولٍ، وَأَصْلُ الذَّمِّ: اللَّوْمُ^(١). قَالَ صَاحِبُ «الْعَيْنِ»: ذَمَّمْتُهُ ذَمًّا^(٢)، يَعْنِي لَمَّمْتُهُ مَلَامَةً، وَالذَّمِيمُ: الْقَبِيحُ الْوَجْهِ.

- و«الشُّؤْمُ» فِي كَلَامِ الْعَرَبِ: النَّحْسُ، وَكَذَلِكَ قَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ بِتَأْوِيلِ الْقُرْآنِ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ^(٣): ﴿فِي أَيَّامٍ نَّحِسَاتٍ﴾ قَالُوا: مَشَائِمٌ. قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ^(٤): نَحِسَاتٌ: ذَوَاتُ نُحُوسٍ مَشَائِمٌ.

(مَا يُكْرَهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ)

- قَوْلُهُ: «قَالَ لِلْقَحَّةِ تُحَلَبُ». هَذِهِ اللَّامُ هِيَ الَّتِي تُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى «مِنْ أَجْلِ»^(٥) كَقَوْلِهِ: فَعَلْتُ ذَلِكَ لَكَ، أَي: مِنْ أَجْلِكَ، وَلَيْسَتْ كَاللَّامِ الَّتِي فِي قَوْلِ الْقَائِلِ: قُلْتُ لَكَ كَذَا، أَوْ إِنَّمَا هِيَ بِمَنْزِلَةِ اللَّامِ فِي قَوْلِ الْعَجَّاجِ^(٦):

تَسْمَعُ لِلْجَرِّعِ إِذَا اسْتُجِيرَا
لِلْمَاءِ فِي أَجْوَاهِهَا خَرِيرَا
أَي: تَسْمَعُ لِلْمَاءِ فِي أَجْوَاهِهَا خَرِيرًا مِنْ أَجْلِ الْجَرِّعِ، وَالْخَرِيرُ: صَوْتُ الْمَاءِ.

(١) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (١/٢٧١)، وَنَقَلَ عَنِ «الْعَيْنِ»، يُرَاجَعُ: الْعَيْنُ (٨/١٧٩)، وَمَخْتَصَرُهُ (٢/٣٥٣)، وَالنَّصُّ لَهُ.

(٢) فِي الْأَصْلِ: «ذِمَامَةٌ».

(٣) سُورَةُ فَصَلت، آيَةُ: ١٦.

(٤) فِي الْأَصْلِ: «أَبُو عُبَيْدٍ» وَالنَّصُّ فِي مَجَازِ الْقُرْآنِ لِأَبِي عُبَيْدَةَ (٢/١٩٧).

(٥) النَّصُّ فِي التَّغْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٧٦).

(٦) دِيوَانُهُ (٥٣٤) وَفِيهِ: «تَسْمَعُ لِلْمَاءِ».

- وَ«الْحُرْقَةُ»: قَبِيلَةٌ مِنْ جُهَيْنَةَ^(١). وَ«حَرَّةُ النَّارِ»: مَوْضِعٌ بِنَاحِيَةِ خَيْبَرَ^(٢)،
كَذَا قَالَ أَشْهَبُ^(٣)، قَالَ النَّابِغَةُ^(٤):

إِمَّا عَصَيْتُ فَإِنِّي غَيْرُ مُثْقَلٍ مَنِّي اللَّصَابُ فَجَبْنَا حَرَّةَ النَّارِ
- وَ«ذَاتُ لُظَى»: اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ جَهَنَّمَ، مَا أُخُوذُ مِنَ التَّلْطُّي، وَهُوَ التَّلْهَبُ
بِسُرْعَةٍ، وَشِدَّةِ حَرَكَةٍ.

(مَا جَاءَ فِي الْحِجَامَةِ وَإِجَارَةِ الْحَجَامِ)

- «النَّاضِحُ» [٢٨]: الْجَمَلُ الَّذِي يُسْنَى^(٥) بِهِ، وَجَمْعُهُ: نَضَاحٌ وَنَوَاضِحٌ.
قَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ^(٦):

أَرَاكَ إِذَا قَدْ صِرْتَ لِلْقَوْمِ نَاضِحًا يُقَالُ لَهُ بِالغَرْبِ أَدْبَرٌ وَأَقْبِلُ
وَيَكُونُ النَّاضِحُ أَيْضًا: الرَّجُلَ الَّذِي يَسْقِي النَّحْلَ، وَعَلَى هَذَا قَالَ فِي التَّفْسِيرِ:
«يَعْنِي رَقِيقَكَ». [وَيَجُوزُ] فِي رِوَايَةِ ابْنِ بَكَيْرٍ^(٧) أَنْ [تُفْتَحَ] التَّوْنُ، فَيَكُونُ جَمْعُ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٧٦/٢)، وَيُرَاجَعُ: الْأَنْسَابُ لِلِسَّمْعَانِيِّ (١١٣/٤)، وَفِيهِ: «الْحُرْقِيُّ»: بَضْمُ الْحَاءِ الْمُهْمَلَّةِ، وَفَتْحُ الرَّاءِ، وَفِي آخِرِهَا قَافٌ، وَهِيَ قَبِيلَةٌ مِنْ هَمْدَانَ، هَكَذَا قَالَ أَبُو حَاتِمٍ بْنُ حَبَّانٍ: وَكُنْتُ سَمِعْتُ بَعْضَ الْحَقَّاطِ يَقُولُ: الْحُرْقَاتُ: حَيٌّ مِنْ جُهَيْنَةَ، وَهُوَ الصَّحِيحُ».

(٢) فِي الْأَصْلِ: «حَنِينٌ» فَلَعَلَّهَا تَحْرِيْفٌ.

(٣) فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ «فِي بِلَادِ بَنِي سُلَيْمٍ بِنَاحِيَةِ خَيْبَرَ». وَتَقَدَّمَ ذِكْرُهَا.

(٤) دِيوَانُهُ (٧٦).

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٧٦/٢)، وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ.

(٦) دِيوَانُهُ (٩٨)، وَتَقَدَّمَ ص (٣٠٦).

(٧) مَا زَالَ النَّصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ. وَالزِّيَادَةُ مِنْهُ، وَفِي الْأَصْلِ: «أَنْ تُضَمَّ التَّوْنُ».

ناضح، وَجَاءَ عَلَى زِنَةِ فَعَالٍ لِلْمُبَالَغَةِ، كَمَا يُقَالُ: ضَرَابٌ وَقَتَالٌ. وَلَا يَجُوزُ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى غَيْرُ ضَمِّ التُّونِ؛ لِأَنَّهُ جَمْعٌ. وَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حَبِيبٍ^(١): التُّضَاحُ: الَّذِينَ يَسْقُونَ النَّخْلَ، وَاحِدُهُمْ نَاضِحُ الْعِلْمَانِ نَضَاحٌ. - وَقَوْلُهُ: «اعْلِفْهُ»: هُوَ مَوْصُولُ الْأَلْفِ؛ لِأَنَّ فِعْلَهُ عَلَفٌ يَعْلِفُ. كَذَا قَالَ الْأَصْمَعِيُّ، وَأَنْشَدَ^(٢):

إِذَا كُنْتُ فِي قَوْمٍ عَدَا لَسْتُ مِنْهُمْ فَكُلُّ مَا عَلَفْتَ مِنْ حَبِيبٍ وَطَيْبٍ
وَكَانَ الْأَصْمَعِيُّ لَا يُجِيزُ أَعْلَفْتُ الدَّابَّةَ، وَذَكَرَ أَبُو اسْحَقَ الرَّجَّاجُ أَنَّهَا لُغَةٌ^(٣).

(مَا جَاءَ فِي الْمَشْرِقِ)

- «الْفِتْنَةُ» [٢٩] هَلْهَنَا بِمَعْنَى الْفِتَنِ؛ لِأَنَّ الْوَاحِدَةَ تَقُومُ مَقَامَ الْجَمْعِ فِي الذِّكْرِ؛ لِأَنَّ الْأَلْفَ وَاللَّامَ فِيهَا لَيْسَا إِشَارَةً إِلَى مَعْهُودٍ، وَإِنَّمَا هُمَا إِشَارَةٌ إِلَى

(١) تفسير غريب الموطأ لابن حبيب (٢/١٦٠). وَنَصَّهُ: «وَاحِدُهُمْ نَاضِحٌ مِنَ الْعِلْمَانِ وَمِنَ الْإِبِلِ، وَإِنَّمَا يَقْتَرِفُونَ فِي الْكَثِيرِ، وَالْكَثِيرُ مِنْ نَوَاضِحِ الْإِبِلِ: نَوَاضِحٌ، وَمِنَ الْعِلْمَانِ: نَضَاحٌ».

(٢) هَذَا الْبَيْتُ يُسَبَّبُ إِلَى نَهْشَلِ بْنِ حَرْبٍ فِي الْحِمَاسَةِ «رِوَايَةُ الْجَوَالِيقِي» (١١٢)، وَهُوَ فِي شِعْرِ نَهْشَلِ (١٠٤)، الَّذِي جَمَعَهُ الدُّكْتُورُ حَاتِمُ الضَّامِنِ، وَفِي الْحَيَوَانَ لِلْجَاحِظِ (٣/١٠٣)، وَالْبَيَانَ وَالتَّبْيِينَ لَهُ (٣/٢٥٠)، لِخَالِدِ بْنِ نُضَلَّةَ، وَفِي التَّنْبِيهِاتِ (١٨٥)، وَشَرَحَ الْمَضْنُونَ بِهِ عَلَى غَيْرِ أَهْلِهِ (٨٥) لِدُودَانَ بْنِ سَعْدٍ، وَفِي الْحِمَاسَةِ الْبَصْرِيَّةِ (٢/٥٦) لِرُزَافَةَ بْنِ سُبَيْعِ الْأَسَدِيِّ. وَيُرَاجَعُ: دِيوَانَ بَنِي أَسَدٍ (٢/١٤٠)، وَمَعْنَى «عَدَا» أَي: غُرَبَاءُ، وَهُوَ يُطْلَقُ عَلَى الْوَاحِدِ وَالْجَمْعِ. يُرَاجَعُ: شَرَحَ الْحِمَاسَةِ (١/٣٥٩)، وَإِصْلَاحَ الْمَنْطِقِ (١١٢)، وَشَرَحَ أَدَبَ الْكَاتِبِ لِلْجَوَالِيقِي (٢٨١).

(٣) فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ لِلرَّجَّاجِ (٦٥، ٦٦).

الْجِنْسِ، مِثْلَ قَوْلِهِ تَعَالَى^(١): ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي﴾ و[قَوْلِهِ تَعَالَى]^(٢): ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ﴾. وَتَقَدَّمَ أَنَّ الْفِتْنَةَ لَهَا وَجُوهٌ فِي اللُّغَةِ، مِنْهَا: الْعَذَابُ، وَمِنْهَا الْإِحْرَاقُ، وَمِنْهَا: الْحُرُوبُ الَّتِي تَقَعُ بَيْنَ النَّاسِ، وَمِنْهَا: الْإِبْتِلَاءُ وَالْإِمْتِحَانُ عَلَى حَسَبِ مَا تَقَدَّمَ^(٣).

- وَأَرَادَ بـ«قَرْنِ الشَّيْطَانِ» أُمَّةً تَعْبُدُ الشَّيْطَانَ^(٤)، كَمَا فِي قَوْلِهِ: «إِنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ» إِنَّمَا أَرَادَ أُمَّتَيْنِ تَعْبُدَانِ الشَّيْطَانَ، وَمَنْ عَبَدَ غَيْرَ اللَّهِ فَإِنَّمَا يَعْبُدُ الشَّيْطَانَ. وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ بِقَرْنِ الشَّيْطَانِ: حِزْبَ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يُعِينُهُ دُونَ مَنْ يَعْبُدُهُ. وَالقَرْنُ مِنَ النَّاسِ: أَهْلُ زَمَانٍ مَّا.

- وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَبِهَا فَسَقَهُ الْجِنُّ» [٣٠]. فَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ الْجِنَّ الْمَعْرُوفِينَ^(٥) عِنْدَ الْعَامَّةِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ: دُهَاءَ الرَّجَالِ، وَذَوِي الْفِسْقِ مِنْهُمْ، وَالْعَرَبُ تُسَمِّيهِمْ جِنًّا وَشَيَاطِينَ^(٦)، وَذَلِكَ مَذْكُورٌ فِي أَشْعَارِهِمْ، وَقَدْ

(١) سورة النور، الآية: ٢.

(٢) سورة المائدة، الآية: ٣٨.

(٣) يراجع: الجزء الأول ص(١٢٣).

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢/٣٧٧).

(٥) المصدر نفسه.

(٦) بَعْدَهَا فِي «التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ»: «وُسَمِيَ أَيْضًا ذَا الْأَخْلَاقِ الرَّدِيئَةِ جِنًّا وَشَيَاطِينَ، قَالَ الشَّاعِرُ:

فَمَا نَفَرَتْ جِنِّي وَلَا فُلَّ مَبْرَدِي وَلَا أَصْبَحَتْ طَيْرِي مِنَ الْخَوْفِ وَفَعَا

والبيث لموسى بن جابر الحنفي البجلي المعروف بـ«أزيرق اليمامة» في الحماسة «رواية

الجواليقي» (١١٦) وغيره.

تُسَمَّى الْمَلَائِكَةُ أَيْضًا جِنَّا وَجِنَّةً؛ لاسْتِتَارِهِمْ عَنِ الْأَبْصَارِ، قَالَ تَعَالَى^(١):
﴿ وَجَعَلُوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ نَسَبًا ﴾ يَعْنِي الْمَلَائِكَةَ.

(مَا جَاءَ فِي قَتْلِ الْحَيَّاتِ وَمَا يُقَالُ فِي ذَلِكَ)

- «الْجِنَانُ» [٣٢]: حَيَّاتٌ رِقَاقٌ خِفَافٌ^(٢)، وَاحِدُهَا: جَانٌّ، قَالَ تَعَالَى^(٣):
﴿ فَلَمَّا رَأَاهَا نَهَتْهُ كَأَنَّهَا جَانٌّ ﴾ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ^(٤): الْجِنَانُ مَسْخُ الْجِنِّ، كَمَا
مُسِخَتْ الْقِرَدَةُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ. وَقَالَ الْخَلِيلُ: الْجِنَانُ: الْحَيَّةُ. وَقَالَ
نَفْطَوَيْهِ^(٥): الْجِنَانُ: الْحَيَّاتُ، وَأَنْشَدَ لِلْخَطَفِيِّ جَدُّ جَرِيرٍ، وَاسْمُهُ حُدَيْفَةُ^(٦):

يَزْفَعْنَ فِي اللَّيْلِ إِذَا مَا أَسَدَفَا
أَعْنَاقَ جِنَانٍ وَهَامَا وَجَفَا
وَعَنْقًا بَاقِي الرَّسِيمِ حَيْطَفَا

- (١) سورة الصافات، الآية: ١٥٨، ولم يوردها أبو الوليد.
(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٧٨/٢)، أَوَّلُ النَّصِّ.
(٣) سورة القصص، الآية: ٣١.
(٤) من هنا لأبي عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْإِسْتِذْكَارِ (٢٧/٢٥١)، وَالتَّمْهِيدِ (١٦/٢٥٠)، وَنَقَلَ عَنِ
الْخَلِيلِ. وَيُرَاجَعُ: الْعَيْنُ (٦/٢١)، وَفِيهِ: «الْجَانُّ: حَيَّةٌ بَيْضَاءٌ...».
(٥) عن نفطويه في الغريبين للهروي (١/٣٧٩)، وفيه: «الْجَانُّ» وَالشَّاهِدُ يُؤَيِّدُ مَا ثَبَتَ فِي
الأصل، ولم يورد الأبيات.
(٦) هو حُدَيْفَةُ بْنُ بَدْرِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ عَوْفِ بْنِ كَلْبِ بْنِ يَرْبُوعِ بْنِ حَنْظَلَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ زَيْدِ مَنَاةَ بْنِ
تَمِيمٍ. وَالْأَبْيَاتُ مَذْكُورَةٌ فِي مَعَاجِمِ اللُّغَةِ فِي التَّكْمَلَةِ وَاللِّسَانِ وَالتَّاجِ (حَطَفَ)، وَاللَّالِي
لِلْبَكْرِيِّ (٢٩٣، ٧٥٣)، وَالْأَخِيرُ فِي الْمُخَصَّصِ (٥/١٦٩)، وَهِيَ مَذْكُورَةٌ فِي أَوَّلِ كِتَابِ
«الْتَفَائِضِ».

قَالَ: وَبِهَذِهِ الْأَبْيَاتِ سُمِّيَ الْخَطْفَى، / وَقَالَ غَيْرُهُ:

ب/١١١

تَبَدَّلَ حَالَ بَعْدَ حَالٍ عَرَفْتُهَا يَنَارِحُ جَنَانٍ بِهِنَّ وَخُبْلًا

قَالَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى: الْجِنَانُ: الَّذِينَ لَا يَعْرِضُونَ لِلنَّاسِ، وَالْخُبْلُ: الَّذِينَ يُحْبَلُونَ النَّاسَ وَيُؤْذُونَهُمْ.

- وَ«ذُو الطُّفَيْتَيْنِ»: هُوَ الَّذِي فِي ظَهْرِهِ خَطَّانِ أَسْوَادَانِ (١). وَأَصْلُ الطُّفَيْتِ: حُوصَةٌ الْمُثَلِّ، شَبَّهَ بِهَا الْخَطَّ الَّذِي فِي ظَهْرِهِ.

- وَ«الْأَبْتَرُ» مِنَ الْحَيَاتِ الْمَحْدُوفِ، وَلَعَلَّه الْأَفْعَى، وَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ، وَمِنْهُ: الْأَبْتَرُ: الَّذِي لَا عَقَبَ لَهُ، وَقَالَ النَّضْرُ بْنُ شَمَيْلٍ (٢): الْأَبْتَرُ مِنَ الْحَيَاتِ: صِنْفٌ أَرْزَقَ مَقْطُوعُ الذَّنْبِ لَا تَنْظُرُ إِلَيْهِ حَامِلٌ إِلَّا أَلْقَتْ مَا فِي بَطْنِهَا. وَفِي أَصْنَافِ الْحَيَاتِ مَا عِدْوَانُهُ أَشَدُّ مِنْ عِدْوَانِ ذِي الطُّفَيْتَيْنِ كَابْنِ قَتْرَةَ (٣): حَيَّةٌ شَبَّهَ الْقَضِيبَ مِنَ الْفِضَّةِ، وَقَدَّرَهَا مَقْدَارُ شِبْرٍ، وَإِذَا قَرَّبَ مِنَ الْإِنْسَانِ نَزَا فِي الْهَوَاءِ، وَسَقَطَ عَلَيْهِ. وَالصَّلُّ (٤) الَّذِي لَا تَنْفَعُ فِيهِ الرُّقِيَّةُ، وَالْأَسْوَدُ صِنْفٌ مِنْهَا عَظِيمٌ، وَلَهُ عُرْفٌ وَشَعْرٌ أَسْوَدٌ.

(١) النَّصُّ فِي التَّغْلِيْقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٧٨).

(٢) قَوْلُ النَّضْرِ فِي الْاسْتِذْكَارِ لِأَبِي عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (٢٧/٢٥٥)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٧/٣٠١)، وَمَشَارِقُ الْأَنْوَارِ (١/٧٧)، وَغَيْرُهَا.

(٣) فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِلْخَطَّابِيِّ (١/٤٦٩): «حَيَّةٌ حَيِّيَّةٌ».

(٤) فِي الْأَصْلِ: «الصَّلُّ» وَالتَّصْحِيحُ مِنَ «الْمُخْتَارِ». لِلْمُؤَلِّفِ. أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادِي - : وَكَذَلِكَ هُوَ فِي اللِّسَانِ (صَلَّل) وَكَذَلِكَ أَيْضًا تَنْطِقُهُ الْعَامَّةُ الْآنَ بِنَجْدِ.

(مَا يُؤْمَرُ بِهِ مِنَ الْكَلَامِ فِي السَّفَرِ)

- «الغَرُزُ» [٣٤] لِلنَّاقَةِ مِثْلُ الرِّكَابِ لِلْفَرَسِ ^(١).

وَمَعْنَى «أَزُولُنَا الْأَرْضَ»: اطْوَلْنَا الْأَرْضَ ^(٢)، وَقَرَّبَ عَلَيْنَا الْبُعْدَ، وَسَهَّلَ عَلَيْنَا الْوَعْرَ، وَمِنْهُ: «رُؤِيَتْ لِي الْأَرْضُ» وَأَصْلُ الْإِنْزِوَاءِ: الْإِنْضِمَامُ وَالْإِنْقِبَاضُ.

- «وَعَثَاءُ السَّفَرِ»: مَشَقَّتُهُ وَصُعُوبَتُهُ وَخُسُوفَتُهُ ^(٣)، وَأَصْلُهُ مِنْ وَعَثَ الرَّمْلُ، وَهُوَ الَّذِي تَسُوخُ فِيهِ الْأَقْدَامُ لِلنِّينِ، فَيَتَعَدَّرُ عَلَى الْمَاشِي رُكُوبُهُ، وَالتَّخَلُّصُ مِنْهُ.

- «كَابَةُ الْمُنْقَلَبِ»: أَنْ يَرْجِعَ مِنْ سَفَرِهِ كَثِيبًا لَمْ يَبْلُغْ مَا أَرَادَهُ. وَ«الْكَابَةُ»: الْحُزْنُ، وَالْمُنْقَلَبُ مَصْدَرٌ بِمَعْنَى الْإِنْقِلَابِ، كَمَا يُقَالُ: الْمُنْطَلِقُ بِمَعْنَى الْإِنْطِلَاقِ، قَالَ تَعَالَى ^(٤): ﴿أَيُّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾ ^(٥).

- «سُوءُ الْمَنْظَرِ فِي الْمَالِ وَالْأَهْلِ»: أَنْ يَرَى فِيهِمَا أَوْ يَسْمَعُ مَا يَسُوءُهُ.
- وَرُؤِي فِي هَذَا الْحَدِيثِ زِيَادَةٌ ^(٥): «وَمِنَ الْحَوْرِ بَعْدَ الْكَوْرِ». وَكَانَ عَاصِمٌ الْأَحْوَالُ ^(٦) يَرْوِيهِ: «بَعْدَ الْكَوْنِ» بِالثُّونِ، فَسُئِلَ عَنْ مَعْنَاهُ، فَقَالَ: أَلَمْ تَسْمَعْ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٧٩ / ٢).

(٢) الاستذكار لأبي عمر بن عبد البر (٢٧ / ٢٦٢).

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٧٩ / ٢)، وَكَذَلِكَ مَا بَعْدَهُ.

(٤) سورة الشعراء، الآية: ٢٢٧.

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٧٨ / ٢)، وَنَقَلَ عَنْ عَاصِمٍ. وَكَذَلِكَ هُوَ فِي الاستذكار لأبي عمر بن عبد البر (٢٧ / ٢٦٤).

(٦) هُوَ عَاصِمُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَصْرِيُّ، مَوْلَى بَنِي تَمِيمٍ (ت ١٤٢هـ). ثِقَةٌ، لَهُ =

قَوْلُهُمْ: حَارَ بَعْدَ مَا كَانَ، أَي: أَنَّهُ كَانَ عَلَى حَالٍ جَمِيلَةٍ، فَحَارَ عَنْ ذَلِكَ، أَي: رَجَعَ. وَهَذَا تَصْحِيْفٌ صَحَّفَهُ، ثُمَّ صَحَّفَ: «وَإِنَّمَا هُوَ الْكُورُ» بِالرَّاءِ، كَذَا رَوَاهُ الْحُقَاطُ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَكَذَا تَنْطِقُ بِهِ الْعَرَبُ لَا خِلَافَ فِي ذَلِكَ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ. وَالْحَوْرُ: مَا خُوذُ مِنْ قَوْلِهِمْ: جَارَ عِمَامَتُهُ: إِذَا نَقَضَهَا وَحَلَّهَا عَلَى رَأْسِهِ، وَالْكُورُ: مِنْ قَوْلِهِمْ: كَارَ عِمَامَتُهُ: إِذَا أَدَارَهَا عَلَى رَأْسِهِ، فَمَعْنَاهُ: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ فَسَادِ الْأُمُورِ وَانْتِقَاضِهَا بَعْدَ صِلَاحِهَا وَاسْتِحْكَامِهَا. وَيَتَصَرَّفُ ذَلِكَ فِي مَعَانٍ كَثِيرَةٍ، كَالضَّلَالِ بَعْدَ الْهُدَى، وَالْفَقْرِ بَعْدَ الْغِنَى، وَكَالشَّرِّ بَعْدَ الْخَيْرِ، وَالثَّقُصَانِ بَعْدَ الرِّيَادَةِ، وَنَحْوِهِ مِنَ الْأَحْوَالِ الْمُتَقَلِّةِ إِلَى الْأَضْدَادِهَا^(١).

- وَقَوْلُهُ: «بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ» صِفَةٌ يُرَادُ بِهَا الْمَدْحُ وَالتَّنْائِهُ^(٢)، وَلَا يُرَادُ بِهَا الْفَرْقُ بَيْنَ مَوْصُوفَيْنِ: أَحَدُهُمَا تَأَمُّ، وَالْآخَرُ نَاقِصٌ؛ لِأَنَّ كَلِمَاتِ اللَّهِ تَعَالَى لَا تَقْصُ فِي شَيْءٍ مِنْهَا، وَإِنَّمَا هِيَ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِهِ [تَعَالَى]: ﴿يَسِّرْ اللَّهُ الرِّحْمَانَ

= أخبار في طبقات ابن سعد (٧/٢٥٦، ٣١٩)، وطبقات خليفة (٢١٨، ٣٢٥)، وتهذيب الكمال (١٣/٤٨٥)، وسير أعلام النبلاء (٦/١٣).

(١) النَّصُّ كَمَا قُلْنَا لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (٢/٣٧٨، ٣٧٩). وَفِيهِ: «وَدَكَرَ يَعْقُوبُ بْنُ السَّكَيْتِ أَنَّهُ بِالرَّاءِ فَقَالَ: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْحَوْرِ بَعْدَ الْكُورِ، يُرِيدُ: مِنَ الثَّقُصَانِ بَعْدَ الرِّيَادَةِ، وَقَالَ: وَيُقَالُ: إِنَّ مَعْنَاهُ: الْقِلَّةُ بَعْدَ الْكَثْرَةِ» يُرَاجِع: إِصْلَاحَ الْمَنْطِقِ (١٢٥)، قَالَ: «الْحَوْرُ: الثَّقُصَانُ، قَالَ الشَّاعِرُ:

وَاسْتَعَجَلُوا مِنْ خَفِيفِ الْمَضْغِ فَازْدَارَدُوا
وَالذَّمُّ يَبْقَى وَزَادَ الْقَوْمُ فِي حَوْرِ
وَيُرَاجِع: تَهْذِيبَ إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ (٣١٧)، وَتَرْتِيبَهُ «الْمَشُوفَ الْمَعْلَمَ» (١/٢٢٠)، وَشَرَحَ أَيْبَاتَهُ (٢٨٨)، قَالَ: «وَأَنْشَدَ لِسُبَيْعِ بْنِ الْحَطِيمِ التَّمِيمِيِّ».

(٢) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ أَيْضًا.

الرَّحِيمِ ﴿١﴾، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَ[قَوْلِهِ تَعَالَى] (١): ﴿يَخَافُكُمْ بِهَا
الَّذِينَ اسْلَمُوا﴾، وَنَحْوَهَا مِنَ الصِّفَاتِ الَّتِي يُرَادُ بِهَا الْمَدْحُ أَوِ الدَّمُّ،
لَا الْفَرْقُ، وَتَقَدَّمَ هَذَا.

(مَا جَاءَ فِي الْوَحْدَةِ فِي السَّفَرِ)

- قَوْلُهُ: «الرَّاكِبُ شَيْطَانٌ» [٣٥]. مَجَازٌ، كَأَنَّهُ [قال:] صَاحِبُ
الشَّيْطَانِ، فَحَذَفَ الْمُضَافَ وَأَقَامَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مُقَامَهُ/، أَوْ عَلَى جَرِي عَادَةِ
العَرَبِ مِنْ أَنَّهَا كَانَتْ تُسَمَّى كُلَّ مَنْ أَلْفَ القِفَارِ، وَاعْتَزَلَ عَنِ النَّاسِ وَالْأَمْصَارِ
جَنِّيًّا، وَشَيْطَانًا. أَبُو عَمْرٍ (٢): مَعْنَى الشَّيْطَانِ هَلْهَنَا: البَعِيدُ مِنَ الخَيْرِ فِي
الْإِنْسِ، وَالرَّفِيقِ، وَهَذَا أَصْلُ هَذِهِ الكَلِمَةِ فِي اللُّغَةِ، مِنْ قَوْلِهِمْ: نَوَى شَطُونَ،
أَي: بَعِيدَةً. وَتَقَدَّمَ أَنَّ الرُّكْبَ وَالرُّكُوبَ وَالرُّكْبَانَ لِمَنْ رَكِبَ السُّفْنَ.

(مَا يُؤْمَرُ بِهِ مِنَ الْعَمَلِ فِي السَّفَرِ)

«العُنْفُ» [٣٨]: الجَفَاءُ وَهُوَ ضِدُّ الرَّفْقِ (٣). وَرَجَلٌ أَعْجَمٌ: بَيْنَ العُجْمَةِ الَّذِي لَا
يُنْصَحُ، وَكَذَلِكَ الكَلَامُ الأَعْجَمُ، وَكُلُّ بَهِيمَةٍ عَجْمَاءُ، وَصَلَاةٌ عَجْمَاءُ: لَا يُفْرَأُ
فِيهَا. قَالَ الهَرَوِيُّ (٤): العَجْمَاءُ: البَهِيمَةُ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا [لَا] تَتَكَلَّمُ وَكُلُّ

(١) سورة المائدة، الآية: ٤٤.

(٢) التَّمْهِيدُ لِأَبِي عَمْرٍ بِنِ عَبْدِ البَرِّ (١٦/٢٦٤)، وَالاسْتِذْكَارُ لَهُ (٢٧/٢٦٦).

(٣) النَّصُّ فِي هَذِهِ الفَقْرَةِ وَالْفَقْرَاتِ الَّتِي تَلِيهَا كُلُّهَا لِأَبِي الوَلَيْدِ الوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى المَوْطَأِ
(٢/٣٨١، ٣٨٢).

(٤) الغرّيبين (٤/١٢٣٤).

مَا لَا يَقْدِرُ عَلَى الْكَلَامِ فَهُوَ أَعْجَمٌ وَمُسْتَعْجِمٌ.

- و«التَّعْرِيسُ»: أَنْ يَنْزِلَ الْمُسَافِرُ نَزْلَةً خَفِيفَةً فِي آخِرِ اللَّيْلِ .

- وَمَعْنَى «أَنْجُوا»: فِرُّوا وَأَسْرِعُوا فِيهِ، وَفِيهِ زِيَادَةٌ فِي «الْكَبِيرِ» .

- و«النَّقِيُّ»: الْمُنْحُ، يُقَالُ: أَنْقَى الْعَظْمُ: إِذَا صَارَ فِيهِ مُنْحٌ .

- و«طَيَّ الْأَرْضَ بِاللَّيْلِ» إِنَّمَا ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الدَّابَّةَ تَشْطُ لِلْسَّيْرِ بِاللَّيْلِ،

وَكَذَلِكَ الْإِنْسَانُ لِحَرِّ النَّهَارِ، وَبَرْدِ اللَّيْلِ، وَلِهَذَا قَالَ النَّابِغَةُ^(١):

* بَرَدَ اللَّيْلُ عَلَيْهِ فَتَسَلَّ *

أَيُّ: أَسْرَعَ.

- و«نَهْمَتُهُ»: شَهْوَتُهُ وَمُرَادُهُ وَمَا يَكْفِيهِ.

(الْأَمْرُ بِالرَّفْقِ بِالْمَمْلُوكِ)

- مَعْنَى: «عِفُّوا إِذْ أَعَفَّكُمْ اللَّهُ» أَيُّ: اتْرُكُوا الْكَسْبَ الْعَحِيثَ^(٢)، وَعِفُّوا

عَنْهُ، إِذْ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَأَغْنَاكُمْ، وَعَلَيْهِ يَدُلُّ الْحَدِيثُ، وَمَا قَبْلَ الْكَلَامِ وَيَعْدُهُ أَنَّهُ فِي بَابِ الْمَطَاعِمِ وَالْمَالِ، وَقَدْ يُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ: إِذَا أَخْرَجَكُمْ اللَّهُ مِنْ فُجُورِ الْجَاهِلِيَّةِ إِلَى عَفَافِ الْإِسْلَامِ، فَالْتَزِمُوا الْعِفَّةَ فِي كُلِّ شَيْءٍ .

- وَقَوْلُهُ: «وَعَلَيْكُمْ مِنَ الْمَطَاعِمِ بِمَا طَابَ» يُرِيدُ: مَا كَانَ مِنْهُ حَلَالًا .

(١) هُوَ النَّابِغَةُ الْجَعْدِي، دِيوَانُهُ (٩٠)، وَصَدْرُهُ:

* عَسَلَانَ الدُّبِّ أَمْسَى قَارِبًا *

(٢) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (٩٧/٢).

(مَا جَاءَ فِي الْمَمْلُوكِ وَهَيْئَتِهِ)

- فِي رِوَايَةِ يَحْيَى: «تَجُوسُ النَّاسِ بِجِيمٍ . وَفِي رِوَايَةِ^(١) ابْنِ وَهْبٍ وَابْنِ الْقَاسِمِ: «تَحُوسُ» بِحَاءٍ غَيْرِ مُعْجَمَةٍ، وَهُمَا لُغَتَانِ. وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ: سَمِعْتُ أَبَاسِوَارَ الْغَنَوِيِّ يَقْرَأُ [قَوْلَهُ تَعَالَى]^(٢): ﴿فَجَاسُوا خِلَالَ الدِّيَارِ﴾ فَقَالَ: جَاسُوا وَحَاسُوا وَاحِدًا، مَعْنَاهُ: وَطِئُوا، يُقَالُ: جَاسَتْهُمُ الْخَيْلُ.

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٨٢/٢).

(٢) سُورَةُ الْإِسْرَاءِ، آيَةٌ: ٥، وَفِي الْمَحْتَسَبِ لِابْنِ جَنِّي (١٥/٢)، وَمِنْ ذَلِكَ قِرَاءَةُ أَبِي السَّمَّالِ . . . قَالَ أَبُو الْفَتْحِ: قَالَ أَبُو زَيْدٍ أَوْ غَيْرُهُ: قُلْتُ لَهُ إِنَّمَا هِيَ ﴿فَجَاسُوا﴾ فَقَالَ: حَاسُوا وَجَاسُوا وَاحِدًا . . . وَأَبُو السَّمَّالِ هَلْذَا يَرُوي عَنْهُ أَبُو زَيْدٍ فِي «التَّوَادِرِ» (٣١٣) اسْمُهُ قَعْنَبُ ابْنُ أَبِي قَعْنَبِ الْعَدَوِيِّ، بَصْرِيٌّ، مِنْ فُصَحَاءِ الْأَعْرَابِ. يُرَاجَع: طَبَقَاتُ الْقُرَّاءِ (٢٧/٢)، وَقِرَاءَتُهُ فِي الْمُحَرَّرِ الْوَجِيزِ (٢٠/٩)، وَالْبَحْرِ الْمَحِيطِ (١٠/٦)، وَالذَّرُّ الْمَصُونِ (٣١٤/٧)، وَغَيْرَهَا.

[كِتَابُ الْكَلَامِ]^(١)

(مَا كَرَهُ مِنَ الْكَلَامِ)

- مَعْنَى «بَاءٌ» [١]: اِحْتَمَلَ وَالتَّرَمَّ^(٢)، وَرَجَعَ بِهِ، قَالَ تَعَالَى^(٣): ﴿إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبْشُرُوا بِإِثْمِي وَإِثْمِكُمْ﴾، وَقَالَ [تَعَالَى]^(٤): ﴿فَقَدْ بَاءَ يَغْضَبُ مِنَ اللَّهِ﴾.
وَأَصْلُ الْبَوءِ: اللُّزُومُ.

- وَقَوْلُهُ: «فَهُوَ أَهْلُكُمُ» [٢] يُرْوَى بِرَفْعِ الْكَافِ وَنَصْبِهَا، وَمَعْنَاهُمَا بَيْنٌ.
قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ عَنِ مَالِكٍ^(٥): مَعْنَاهُ هُوَ أَفْسَلُهُمْ وَأَرْدُوهُمْ، إِذْ يَقُولُ ذَلِكَ بِمَعْنَى أَنَّهُ خَيْرٌ مِنْهُمْ، وَبَسَطَهُ فِي «الْكَبِيرِ».

- وَقَوْلُهُ: «فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ» [٣]. أَي: إِنَّ الدَّهْرَ لَا يَفْعَلُ شَيْئًا، إِنَّمَا هُوَ مُصَرَّفٌ مُدَبَّرٌ، وَالْفِعْلُ كُلُّهُ إِنَّمَا هُوَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَإِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ ﷺ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ كَانَتْ تَنْسِبُ الْأَفْعَالَ إِلَى الدَّهْرِ، وَتَصِفُهُ بِالْجَوْرِ وَقِلَّةِ الْعَدْلِ، وَذَلِكَ

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٩٨٤)، وَرَوَايَةٌ سُؤَيْدٍ (٥٢١)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١٧٠/٢)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٢٧/٢٩٩)، وَالتَّمْهِيدُ (١٦/٣١١)، وَالتَّعْلِيقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٨٥)، وَالمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٧/٣٠٨)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (١١٦٢)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٣/١٤٨)، وَشَرْحُ الرُّرْقَانِيِّ (٤/٤٠٠)، وَكَشْفُ الْمُعْطَى (٣٧٦).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٨٣).

(٣) سُورَةُ الْمَائِدَةِ، آيَةُ: ٢٩.

(٤) سُورَةُ الْأَنْفَالِ، آيَةُ: ١٦.

(٥) النَّصُّ فِي الْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٧/٣٠٩).

كثير في الشعر القديم والحديث^(١). وقد يُمكن [أن] يُراد بدم الدهر: دم أهله، كما يُقال: ليله قائم، ويومه صائم، فينسب القيام إلى الليل، والصيام إلى النهار، وإنما هو للقيام والصائم، وقوله تعالى^(٢): ﴿بَلْ مَكْرٌ آلِيلٍ وَالنَّهَارِ﴾، وقوله تعالى^(٣): ﴿نَاصِيَةٍ كَذِبَةٍ خَاطِئَةٍ﴾^(٤)، وقال جرير^(٤):

* وَنَمَتِ وَمَا لَيْلُ الْمَطِيِّ بِنَائِمِ *

كما أنه يُمكن في قول من يقول: «يا كافر» أن يُريد: يا شبيها بالكافر في أخلاقه، وأفعاله، من غير تحقيق للكفر عليه. ويدل عليه قولهم للرجل: يا شيطان، وليس المراد أنه شيطان على الحقيقة، فإذا حُمِلَ التأويل على هذا لم يكن له مدخل في الحديث.

(مَا يُؤْمَرُ بِهِ مِنَ التَّحْفِظِ فِي الْكَلَامِ)

ب/١١٢

- قوله: «من رضوان الله» [٥]. يُريد مما يرضاه الله تعالى.

- (١) الاستذكار لأبي عمَر بن عبد البر (٢٧/٣٠٥) فما بعدها، والتمهيد (١٦/٣٢٤) فما بعدها، وذكر جملة من الأشعار تجدها هناك.
- (٢) سورة سبأ، الآية: ٣٣.
- (٣) سورة العلق.
- (٤) ديوانه (٩٩٣)، وصدرة:

* لَقَدْ لُمْتِنَا يَا أُمَّ غَيْلَانَ فِي السَّرَى *

وهو من شواهد كتاب سيبويه (١/٨٠)، ومجاز القرآن لأبي عبيدة (١/٢٧٩، ٣٣٩، ٢/٩٦)، والمقتضب (٣/١٠٥، ٤/٣٣١)، والإنصاف (١٣٦)، والخزانة (١/٢٢٣) . . . وغيرها.

(مَا جَاءَ فِي الْغَيْبَةِ)

- «الغَيْبَةُ» [١٠] وَالْاِغْتِيَابُ - اِفْتِعَالٌ - ذِكْرُ الْمُسْلِمِ فِي غَيْبَتِهِ بِمَا يَكْرَهُ ذِكْرَهُ .
- وَ«الْبُهْتَانُ»: الْبَاطِلُ ، وَقَدْ بَهَّتَهُ - بِتَخْفِيفِ الْهَاءِ - ، وَمَنْ شَدَّدَهَا فَقَدْ أَخْطَأَ . أَيُّ : قُلْتَ فِيهِ مِنَ الْبَاطِلِ مَا حَيَّرْتَهُ بِهِ . يُقَالُ : بَهَّتَ فُلَانٌ فُلَانًا فَبِهَّتْ ، أَيُّ : تَحَيَّرَ فِي كَذِبِهِ^(١) . وَقِيلَ : بَهَّتَهُ : وَاجَهَهُ بِمَا لَمْ يَفْعَلْهُ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ^(٢) : «إِنَّ الْيَهُودَ قَوْمٌ بُهَّتُوا» - بِضَمِّ الْهَاءِ - .

(مَا جَاءَ فِيْمَا يُخَافُ مِنَ اللِّسَانِ)

- رَوَى الْقَعْنَبِيُّ^(٣) : «أَلَا تُخْبِرُنَا» [١١] بِالرَّفْعِ ، وَهَمْزَةٌ مَزِيدَةٌ قَبْلَ «أَلَا» وَهُوَ الصَّحِيحُ ، وَالْمُرَادُ بِ«أَلَا» هَلِذِهِ عِنْدَ الْعَرَبِ الْعَرَضُ وَالِاسْتِدْعَاءُ وَالْحَثُّ ، كَقَوْلِهِ : أَلَا تَفْعَلُ ، أَلَا تَنْزِلُ ، يَحْضُهُ عَلَى ذَلِكَ . وَمَنْ حَذَفَ الْهَمْزَةَ فَالْوَجْهُ فِيهِ أَيْضًا أَنْ يَرْفَعَ الْفِعْلَ ، وَيُرِيدُ مَعْنَى الْعَرَضِ بِعَيْنِهِ ، كَمَا يُقَالُ فِي التَّقْرِيرِ : أَمَا تَرَى ، وَهِيَ اللَّغَةُ الْفَصِيحَةُ ، وَرَبَّمَا حَذَفُوا الْهَمْزَةَ فَقَالُوا : مَا تَرَى ، وَهِيَ لُغَةٌ ضَعِيفَةٌ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

مَا تَرَى أَيُّ مَارِقِي بَيْنَ سَعْيِي وَدَابِقِي

(١) الغريبن للهروي (١/٢٢٥).

(٢) النهاية لابن الأثير (١/١٦٥).

(٣) روايته في الاستذكار لأبي عمر بن عبد البر (٢٧/٣٣١)، والتمهيد (١٦/٣٥١)، والمنتقى

لأبي الوليد الباجي (٧/٣١٢).

وَاسْتَعْمَلَهُ ابْنُ الْمُعْتَزِّ فَقَالَ^(١):

مَا تَرَى نِعْمَةَ السَّمَاءِ عَلَى الْأَرْضِ ضِ وَشُكْرَ الرِّبَاضِ لِلْأَمْطَارِ
أَرَادَ: أَمَا تَرَى، فَعَلَى هَذِهِ اللَّغَةِ تَقُولُ: لَا تُخْبِرُنَا، عَلَى مَعْنَى: أَلَا تُخْبِرُنَا،
وَالْأَجُودُ فَيَمْنُ رَوَاهُ هَكَذَا: أَنْ تَكُونَ الْأَفْعَالُ الَّتِي تُرْفَعُ عَلَى لَفْظِ الْأَخْبَارِ،
وَالْمُرَادُ بِهَا الْأَمْرُ أَوْ الرَّغْبَةُ، كَمَا يُقَالُ: يَرْحَمُ اللَّهُ زَيْدًا، وَيَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ، فَيُرْفَعُ
الْفِعْلَانِ، وَالْمَعْنَى مَعْنَى سُؤْلِ الرَّحْمَةِ وَالْمَغْفِرَةِ.

وَرَوَى ابْنُ نَافِعٍ وَمُطَرِّفٌ^(٢): «أَلَا تُخْبِرُنَا» بِالشَّدِيدِ، وَمَعْنَاهُمَا كَمَعْنَى
«هَلَّا» وَالْهَمْزَةُ بَدَلٌ مِنَ الْهَاءِ، وَمَعْنَاهُمَا التَّخْضِيفُ.

- وَقَوْلُهُ: «مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ» قِيلَ: لِسَانُهُ^(٣)، وَقِيلَ: بَطْنُهُ^(٤)، وَاللَّحْيُ:
عَظْمُ الْأَسْنَانِ الَّذِي تَنْبُتُ عَلَيْهِ اللَّحْيَةُ. وَمَعْنَى: «يَجْبِدُ لِسَانَهُ» أَي: يَمُدُّهُ^(٥).
يُقَالُ: جَبَدَ الشَّيْءَ وَجَدَبَهُ، وَهُمَا لُغَتَانِ، وَهُوَ مِنَ الْمَقْلُوبِ.

(مَا جَاءَ فِي مَنَاجَاةِ اثْنَيْنِ دُونَ وَاحِدٍ)

- «النَّجْوُ» [١٣]: اسْمٌ يَقُومُ مَقَامَ الْمَصْدَرِ، وَالنَّجْوَى: السِّرَارُ. وَقَدْ
نَجَوْتُ فَلَانًا، أَي: نَاجَيْتُهُ، وَنَجَوْتُهُ: إِذَا اسْتَنَّكَهْتُهُ وَنَجَوْتُ الشَّيْءَ: إِذَا

(١) ديوانه (٣٥٩/٢) (دار المعارف).

(٢) الرواية في التعلیقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٨٩/٢)، وَلَمْ يَنْسِبْهَا إِلَيْهِمَا.

(٣) مشارق الأنوار للقاضي عياض (٣٥٦/١).

(٤) فِي الْأَصْلِ: «بَطَانَهُ».

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٨٩/٢).

خَلَصْتُهُ، وَنَجَوْتُ الْجِلْدَ: إِذَا سَلَخْتُهُ، وَنَجَوْتُ الْعَقَبَ^(١): إِذَا خَلَصْتَهُ وَنَفَيْتَهُ لِتَفْتَلَهُ وَتَرَّأَ، وَالنَّجِيُّ: الْمُنَاجِي، وَهُوَ مَصْدَرٌ، كَالصَّهِيلِ وَالتَّهْيِيقِ يَقَعُ عَلَيَّ الْوَاحِدِ وَالْجَمَاعَةِ، كَمَا تَقُولُ: رَجُلٌ عَدْلٌ وَصَوْمٌ.

- وَمَنْ رَوَى: «إِذَا كَانَ ثَلَاثَةً» [١٤] رَفَعَ الثَّلَاثَةَ، وَجَعَلَ «كَانَ» تَامَّةً، وَمَنْ رَوَى: «إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً» نَصَبَ الثَّلَاثَةَ، وَجَعَلَ «كَانَ» نَاقِصَةً، وَكَذَا كَانَ يَزْوِيهِ ابْنُ وَضَّاحٍ.

(مَا جَاءَ فِي إِضَاعَةِ الْمَالِ)

- قَوْلُهُ: «تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ» [٢٠] أَي: تَمَسَّكُوا. يُقَالُ: عَصِمَ بِهِ وَاعْتَصَمَ بِهِ، وَتَمَسَّكَ وَاسْتَمَسَكَ وَامْتَنَعَ مِنْ غَيْرِهِ، وَالْعِصْمَةُ: الْمَنَعَةُ، وَمِنْهُ يُقَالُ لِلذَّرْقَةِ عِصْمَةٌ. وَ«الْحَبْلُ» فِي كَلَامِ الْعَرَبِ يَتَصَرَّفُ عَلَيَّ وَجُوهٌ^(٢)، مِنْهَا: الْعَهْدُ، وَهُوَ الْأَمَانُ، قَالَ^(٣):

وَإِذَا تَجَوَّزَهَا جِبَالُ قَبِيلَةٍ أَخَذَتْ مِنَ الْأُخْرَى إِلَيْكَ جِبَالَهَا

وَالْحَبْلُ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ: الْمُواصَلَةُ^(٤). وَ«حَبْلُ اللَّهِ» قِيلَ: الْقُرْآنُ^(٥)،

(١) فِي الصُّحَاكِ (عَقَب): «الْعَقَبُ: الْعَصَبُ الَّذِي يُعْمَلُ مِنْهُ الْأُوتَارُ».

(٢) الْمُتَنَقَّى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (٣١٥/٧)، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (١١٨/٥).

(٣) هُوَ الْأَعْشَى، وَالْبَيْتُ فِي دِيْوَانِهِ «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (٢٤).

(٤) الْمُتَنَقَّى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (٣١٥/٧).

(٥) التَّنْصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَيَّ الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَيْسِيِّ (٣٩٠/٢).

وَهُوَ الْأَوْلَى، وَقِيلَ: الْجَمَاعَةُ، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(١): الْاِعْتِصَامُ بِحَبْلِ اللَّهِ: اتِّبَاعُ الْقُرْآنِ وَتَرْكُ الْفِرْقَةِ.

- وَمَعْنَى «قِيلَ وَقَالَ»: أَحَادِيثُ النَّاسِ^(٢) الَّتِي يَحْوِضُونَ فِيهَا مِمَّا فِيهِ الْوِزْرُ عَلَى قَائِلِهِ، أَوْ مَا لَا فَائِدَةَ فِيهِ. وَمَنْ رَوَى: «قِيلَ وَقَالَ» - بِفَتْحِ اللَّامَيْنِ جَعَلَهُمَا فِعْلَيْنِ مَاضِيَيْنِ حَكَاهُمَا. وَعَبَّرَ بـ^(٣) «قِيلَ» عَنْ كُلِّ قَوْلٍ لَمْ يُذَكَّرْ قَائِلُهُ، وَعَبَّرَ بـ«قَالَ» عَنْ [كُلِّ] قَوْلٍ ذُكِرَ قَائِلُهُ، عَلَى مَعْنَى قِيلَ كَذَا، وَقَالَ فَلَانٌ كَذَا. وَمَنْ خَفَضَهُمَا وَأَعْرَبَهُمَا: جَعَلَهُمَا اسْمَيْنِ لِلْقَوْلِ، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ: /

١/١١٣

كَرِيمُ الْفِعْلِ فِي عَوْدٍ وَبَدَأَ نَزِيهَ السَّمْعِ عَنْ قِيلٍ وَقَالَ
قَالَ: وَأَمَّا قَوْلُ الْآخِرِ^(٤):

أَصْبَحَ الدَّهْرُ وَقَدْ أَلْوَى بِهِمْ غَيْرَ تَقْوَا لِكَ مِنْ قِيلٍ وَقَالَ
فِيئْتُهُ يُرَوَى: «مِنْ قِيلٍ» عَلَى حِكَايَةِ الْفِعْلِ، وَ«مِنْ قِيلٍ» عَلَى أَنَّهُ اسْمٌ.

(مَا جَاءَ فِي عَذَابِ الْعَامَّةِ بِعَمَلِ الْخَاصَّةِ)

- «اسْتَحَلُّوا الْعُقُوبَةَ» [٢٣]. أَي: اسْتَوْجَبُوا أَنْ تَحِلَّ بِهِمُ الْعُقُوبَةُ، وَاسْتَحَقُّوا أَنْ تَحِلَّ بِهِمْ، وَكَذَا رَوَاهُ الْقُنَازِعِيُّ^(٥) بِالْقَافِ.

(١) غريب الحديث (١١٧/٥)، وعنه في «الغريبين» للهروي، والمُنْتَقَى لأبي الوليد الباجي (٣١٥/٧).

(٢) الاستدكار لأبي عمر بن عبد البر (٣٦٢/٢٧).

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٩٠/٢). وَأَنشَدَ الْبَيْتَ الْأَوَّلَ.

(٤) أَنشده أبو علي الفارسي في «الحجّة».

(٥) هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَرْوَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ الْقُرْطُبِيُّ الْمَعْرُوفُ بِ«الْقُنَازِعِيِّ» وَ«الْقُنَازِعِيُّ» نِسْبَةٌ لَمْ يَذْكُرْهَا الْمُؤَلِّفُونَ فِي الْأَنْسَابِ، قَالَ ابْنُ بَشْكُوَال: نِسْبَتُهُ إِلَى صِنْعَتِهِ، =

(مَا جَاءَ فِي التَّقْوَى حَقِيقَةً)

- «التَّقْوَى»: فَعَلَى، مِنْ وَقِيَّ يَقِيَّ وَقَايَةً، وَأَصْلُهُ وَقَوَى، أُبْدِلَتْ الْوَاوُ تَاءً، كَمَا فَعَلُوا فِي كَثِيرٍ.

والتَّقْوَى: الَّذِي تَرَجَّمَ بِهِ. مَالِكٌ: هِيَ جَمْعُ تَقَاةٍ، وَهِيَ حِجَابٌ يَجْعَلُهُ الْعَبْدُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الذَّنْبِ مِنَ الْعَزْمِ، قَالَ تَعَالَى (١): ﴿وَلَقَدْ عَاهَدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلُ فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا﴾ (١١٥) أَي: لَمْ يَجْعَلْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَعْصِيَةِ وَقَايَةً فِي الْاِحْتِرَازِ مِنْ عَدُوٍّ كَانَ حُدْرَ مِنْهُ.

- «وَبَخِ بَخٍ»: كَلِمَةٌ تُقَالُ عِنْدَ اسْتِعْظَامِ الشَّيْءِ، وَالتَّعَجُّبِ مِنْهُ (٢)، وَفِيهَا لُغَتَانِ: بَخٍ بَخٍ، بِتَسْكِينِ الْهَاءِ فِيهِمَا جَمِيعًا، وَبَخٍ بَخٍ، بِكَسْرِ الْهَاءِ الْأُولَى وَتَنْوِينِهَا، وَتَسْكِينِ الثَّانِيَةِ لِلْوَقْفِ، فَإِذَا وَصَلَتِ الثَّانِيَةُ بِكَلَامٍ كَسَرَتْهَا وَتَوَوَّنَتْهَا، فَقُلْتُ: بَخٍ بَخٍ يَا هَذَا، وَتَنْوِينِهَا عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ عَلَامَةٌ لِتَنْكِيرِهَا، وَتَسْكِينِهَا

= وقال الدَّوْدِيُّ فِي «طَبَقَاتِ الْمَفْسَّرِينَ»: نِسْبَةٌ إِلَى ضَبْعَةٍ مِنْ بِلَادِ الْمَغْرِبِ!؟ وَلَا يَخْفَى مَا بَيْنَ «ضَبْعَةٍ» وَ«صَنْعَةٍ» مِنَ التَّشَابُهِ فِي الرَّسْمِ، فَقِيهٌ مَالِكِيٌّ، «كَانَ عَالِمًا عَامِلًا، وَفَقِيهًا حَافِظًا، وَرِعًا، مُتَّقِنًا، دَيْثًا، مُتَهَجِّدًا بِالْقُرْآنِ، عَالِمًا بِتَفْسِيرِهِ وَأَحْكَامِهِ، وَحَلَالِهِ وَحَرَامِهِ، بِصَبْرٍ بِالْحَدِيثِ...» أَخْبَارُهُ فِي: جَذْوَةُ الْمُقْتَبَسِ (٢٧٨)، وَبُغْيَةُ الْمَلْتَمَسِ (٣٧١)، وَالدُّبَايَجُ الْمُذْهَبِ (٤٨٥/١)، وَغَايَةُ النَّهَائِيَةِ (٣٨٠/١)، وَطَبَقَاتِ الْمَفْسَّرِينَ (٢٨٧/١)، وَهُوَ شَرَحٌ عَلَى الْمُوطَأِ مَشْهُورٌ فِي خَزَائِنِ بِلَادِ الْمَغْرِبِ مِنْهُ نَسْخٌ.

(١) سُورَةُ طه.

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٩٢/٢)، وَمَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٧٩/١).

عَلَامَةٌ لِتَعْرِيفِهَا، وَيُقَالُ: بَهْ بَهْ^(١) فِي مَعْنَاهَا، قَالَ الشَّاعِرُ:

أَنَا فِي أَكْرَمِ سِنَخٍ بِنَخٍ وَفِي أَكْرَمِ جَذَلٍ
مَنْ عَزَانِي قَالَ بَهْ بَهْ سِنَخُ ذَا أَكْرَمِ أَصْلٍ

(مَا جَاءَ فِي تَرْكَةِ النَّبِيِّ ﷺ)

- رَوَى يَحْيَى: «لَا يَقْتَسِمُ وَرَثَتِي دَنَانِيرًا» وَرَوَى غَيْرُهُ: «دَيْنَارًا» وَهُوَ الصَّحِيحُ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا قَصَدَ الْإِخْبَارَ بِالْأَقْلِّ مُبَالَغَةً؛ لِيَدْخُلَ فِيهَا مَا فَوْقَهُ، وَالْوَاحِدُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ أَعْمٌ عِنْدَ أَهْلِ اللَّغَةِ؛ لِأَنَّهُ يُفْتَضِي الْجِنْسَ وَالْقَلِيلَ وَالكَثِيرَ.

(١) اللسان (ببه) عن يعقوب، وأنشد البيت الثاني منهما. ويُراجع: الأبدال ليعقوب بن السكيت (١٢٨)، ولم يورد الشاهد.

[كِتَابُ جَهَنَّمَ]^(١)

(مَا جَاءَ فِي صِفَةِ جَهَنَّمَ)

- هَكَذَا رَوَى جَمِيعُ الرُّوَاةِ: «لَهِي أَسْوَدُ» [٢]، وَإِنَّمَا الْوَجْهَ^(٢): «لَهِي أَشَدُّ سَوَادًا»، وَنَظِيرُهُ قَوْلُ عُمَرَ: «وَمَنْ ضَيَّعَهَا فَهُوَ لِمَا سِوَاهَا أَضْيَعُ» عَلَى مَا تَقَدَّمَ أَوَّلَ الْكِتَابِ، وَالْقِيَاسُ: أَشَدُّ إِضَاعَةً، وَأَكْثَرُ مَا يَأْتِي مِثْلُ هَذَا فِي الشَّعْرِ، كَقَوْلِ الرَّاجِزِ: (٣)

جَارِيَةٌ فِي دِرْعَهَا الْقَضْفَاصِ
أَبْيَضٌ مِنْ أُخْتِ بَنِي بِيَّاضِ

وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ^(٤):

وَمَا شَتْنَا خَرْقَاءُ وَاهِيْنَا الْكَلَا
بَأَضْيَعِ مِنْ عَيْنِكَ لِلدَّمْعِ كُلَّمَا
سَقَى بِهِمَا سَاقٍ وَلَمَّا تَبَلَّلَا
تَوَهَّمْتَ رَبْعًا أَوْ تَذَكَّرْتَ مَنْرَلَا

- و«جَهَنَّمُ» اسْمٌ مَعْرُوفٌ عِنْدَ الْعَرَبِ، وَلَكِنَّهُمْ يَقُولُونَ: بِنْتُ جَهَنَّمَ: إِذَا كَانَتْ

(١) الْمُوطَّأُ رَوَاةٌ يَحْتَجِي (٩٩٤)، وَرَوَاةٌ أَبِي مُضْعَبِ الزُّهْرِيِّ (١٧٣/٢)، وَرَوَاةٌ سُؤَيْدِ (٥٢٨)، وَالْإِسْتِذْكَارُ (٣٩٠/٢٧)، وَالتَّمْهِيدُ (٤٣٣/١٦)، وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٩٣/٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٣١٨/٧)، وَالْقَبْسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (١١٩٣)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (١٥٥/٣)، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (٤١٦/٤).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢٦٧/٢).

(٣) هُوَ رُوَيْبَةُ بْنُ الْعَجَّاجِ، وَالشَّاهِدُ فِي مَلْحَقَاتِ دِيْوَانِهِ (١٧٦) وَقَبْلَهُ:

* لَقَدْ أَتَى فِي رَمَضَانَ الْمَاضِي *

(٤) تَقَدَّمَ ذَكَرَهُمَا فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ (١٨).

بَعِيدَةَ الْقَعْرِ، وَقَالُوا: جِهَنَّمُ فِي اسْمِ رَجُلٍ، كَأَنَّهُمْ أَرَادُوا أَنَّهُ بَعِيدُ الْغَوْرِ، لَا يُدْرِكُ مَا عِنْدَهُ، وَلَا يُسْتَخْرَجُ مَا فِي قَلْبِهِ لِدَهَائِهِ، قَالَ الْأَعْمَشِيُّ (١):

دَعَوْتُ خَلِيلِي مَسْحَلًا وَدَعَا لَهُ جِهَنَّمَ جَدْعًا لِلْهَجِينِ الْمَذْمُومِ

وَقَدْ زَعَمَ قَوْمٌ أَنَّ «جِهَنَّمَ» مُسْتَقَّةٌ مِنَ التَّجْهِمِ، وَهُوَ عُبُوسُ الْوَجْهِ وَالتَّقْطِيبُ، وَهَذَا يُوجِبُ أَنْ تَكُونَ التُّونُ الَّتِي فِيهَا لِرِيَادَةِ فَائِدَةٍ، وَأَنْ يَكُونَ وَزْنُهَا فَعْنَلًا، وَهَذَا بِنَاءٌ غَيْرٌ مَعْرُوفٍ، وَالَّذِي عَلَيْهِ الْجُمْهُورُ أَنَّهُ اسْمٌ أَعْجَمِيٌّ مَعْرَبٌ (٢).

(١) ديوانه «الصبح المنير» (٩٥).

(٢) يُراجع: المَعْرَبُ لِلْجَوَالِقِيِّ (١٥٥)، وقصد السَّبِيلَ لِلْمُحِبِّي (١/٤١٣).

[كِتَابُ الصَّدَقَةِ]^(١)

(التَّرْغِيبُ فِي الصَّدَقَةِ)

- «الْفَلَوُ»: هُوَ الْمُهْرُ^(٢)؛ لِأَنَّهُ يُفْلَى عَنْ أُمَّهِ، أَيْ: يُعْزَلُ، وَحِكْمِي «فَلَوُ»
وَأَنْكَرَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ.

- وَ«بَيْرِحَاءُ»: مَوْضِعٌ^(٣) بِقُرْبِ الْمَسْجِدِ، يُعْرَفُ بِقَصْرِ بَنِي حُدَيْلَةَ^(٤)،
وَيُقَالُ: بَيْرِحَاءُ، وَبَيْرِحَاءُ، وَبَيْرِحَاءُ، وَبَيْرِحَاءُ، وَبَيْرِحَاءُ، وَرَوَايَةُ الْأَنْدَلُسِيِّينَ

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةٌ يَخْتِي (٩٩٥)، وَرَوَايَةُ أَبِي مُضْعَبِ الزُّهْرِيِّ (١٧٤/٢)، وَرَوَايَةُ سُؤَيْدِ (٥٣٧)،
وَرَوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٣٢٨)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١٧٧/٢)، وَالِاسْتِذْكَارُ
(٣٩٣/٢٧)، وَالتَّمْهِيدُ (٤٣٥/١٦)، وَالتَّعْلِيقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوُقَيْسِيِّ (٣٩٥/٢)،
وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٣١٩/٧)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (١١٨٨/٣)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ
(١٥٦/٣)، وَشَرْحُ الرُّرَقَانِيِّ (٤٢١/٤)، وَكَشْفُ الْمُغْطَى (٣٨١).

(٢) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (١٥٨/٢) وَنَقَلَ عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ.

(٣) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (١١٥/١)، وَبِرَاجِعٍ: مَعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٦٢٢/١)،
وَالْمَعَانِمُ الْمَطَابَةِ (٣٦)، وَوَفَاءُ الْوَفَاءِ (٩٦٥).

(٤) كَذَا هُنَا، وَفِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ، وَضَبَطَهَا نَاشِرُهُ بِضَمِّ الْجِيمِ، وَالصَّوَابُ فَتَحُّهَا لَوْ صَحَّ أَنَّهَا
«جَدِيدَةٌ» لَكِنَّ الصَّوَابَ أَنَّهَا «حُدَيْلَةٌ» بِحَاءٍ مُهْمَلَةٍ مَضْمُومَةٍ. كَذَا قَالَ الْقَاضِي عِيَاضُ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَ«بَنُو حُدَيْلَةَ» حَيٌّ مِنَ الْأَنْصَارِ «بِحَاءٍ مُهْمَلَةٍ مَضْمُومَةٍ، وَدَالٍ مُهْمَلَةٍ مَفْتُوحَةٍ، وَهَمْ
بَنُو مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ بْنِ الْحَزْرَجِ، وَهُمْ رَهْطُ أَبِي بِنِ كَعْبٍ. وَ«حُدَيْلَةٌ»
أُمُّهُمْ بِنْتُ مَالِكِ بْنِ زَيْدِ مَنَاةَ بْنِ حَبِيبِ بْنِ عَبْدِ حَارِثَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ غَضَبِ بْنِ جُشَمِ بْنِ
الْحَزْرَجِ» هَكَذَا قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ فِي مُخْتَلَفِ الْقَبَائِلِ وَمُؤْتَلَفِهَا (٣١٠) بِتَحْقِيقِ شَيْخِنَا الْعَلَّامَةِ
الْأَسَاتِذِ حَمْدِ الْجَاسِرِ - حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى - .

وَالْمَخَارِبَةُ بِضَمِّ الرَّاءِ فِي الرَّفْعِ، وَفَتْحِهَا فِي النَّصْبِ، وَكَسْرِهَا فِي الْجَرِّ مَعَ
 الْإِضَافَةِ أَبَدًا إِلَى حَا. قَالَ أَبُو الْوَلَيْدِ الْبَاجِي^(١): وَأَنْكَرَ أَبُو ذَرٍّ الضَّمَّ وَالْإِعْرَابَ
 فِي الرَّاءِ، وَقَالَ: إِنَّمَا هِيَ بِفَتْحِ الرَّاءِ، وَفِي كُلِّ حَالٍ قَالَ: وَعَلَيْهِ أَذْرَكْتُ أَهْلَ
 الْعِلْمِ بِالْمَشْرِقِ، وَقَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ / الصُّورِيُّ^(٢): إِنَّمَا هِيَ بِفَتْحِ الْبَاءِ وَالرَّاءِ
 فِي كُلِّ حَالٍ: يَبْرَحَا. قَالَ: وَاتَّفَقَ هُوَ وَأَبُو ذَرٍّ وَغَيْرُهُمَا مِنَ الْحُقَاطِ عَلَى أَنَّ مَنْ
 رَفَعَ الرَّاءَ حَالَ الرَّفْعِ فَقَدْ غَلَطَ^(٣)، قَالَ: وَاللَّفْظَتَانِ اسْمٌ لِلْمَوْضِعِ، وَلَيْسَتْ بِبَيْتٍ
 مُضَافَةً إِلَى مَوْضِعٍ.

ب/١١٣

قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَهُهُ اللَّهُ -: وَعَلَى رِوَايَةِ الْأَنْدَلُسِيِّينَ^(٤) ضَبَطْنَا هَذَا الْحَرْفَ
 مِنْ طَرِيقِ ابْنِ أَبِي جَعْفَرٍ فِي «مُسْلِمٍ»، وَبِكَسْرِ الْبَاءِ وَفَتْحِ الرَّاءِ، وَالْقَصْرِ فِي
 «الْمَوْطَأِ» مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عَتَّابٍ وَابْنِ حَمْدَانَ^(٥)، وَغَيْرِهِمَا، وَبِضَمِّ الرَّاءِ وَفَتْحِهَا

(١) الْمُتَنَقَّى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِي (٣٢٠/٧)، وَنَقَلَ نَصَّهُ هَذَا السَّمْعُودِي فِي وِفَاءِ الْوَفَاءِ (٩٦٥)،
 وَفِيهِ: «وَأَنْكَرَ أَبُو بَكْرٍ الْأَصَمُ . . . وَهَذِهِ الْعِبَارَةُ تَحْرِيفٌ عَنِ «أَبُو ذَرٍّ الضَّمَّ» وَمِثْلُهُ تَمَامًا فِي
 مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ؟! .

(٢) تَقَدَّمَ التَّعْرِيفُ بِهِ (٢٢٥/١).

(٣) بَعْدَهَا فِي «الْمُنْتَقَى»: «وَعَلَى ذَلِكَ كَيْتًا نَقَرُوهُ عَلَى شُيُوخِ بَلَدِنَا، وَعَلَى الْقَوْلِ الْأَوَّلِ أَذْرَكْتُ
 أَهْلَ الْحِفْظِ وَالْعِلْمِ بِالْمَشْرِقِ. وَهَذَا الْمَوْضِعُ يُعْرَفُ بِقَصْرِ بَنِي حَرَمَلَةَ [جَدِيدَةٌ] وَهُوَ مَوْضِعٌ
 بِفَنَاءِ مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ عَلَى سَاكِنِهَا السَّلَامُ».

(٤) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (١١٥/١، ١١٦).

(٥) ابْنُ عَتَّابٍ تَقَدَّمَ ذِكْرَهُ، وَابْنُ حَمْدَانَ، مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ التَّغْلِبِيِّ الْقُرْطُبِيِّ قَاضِي
 الْجَمَاعَةِ بِقُرْطُبَةَ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (ت: ٥٠٨هـ) مِنْ شَيْوَخِهِ: ابْنُ عَبْدِ الرَّبِّ، وَحَاتِمُ الطَّرَابُلُسِيِّ،
 وَأَبُو الْعَبَّاسِ الْعُدْرِيُّ. وَمِنْ تَلَامِيذِهِ: الْقَاضِي عِيَاضُ، وَابْنُ عَطِيَّةِ الْمَفْسَّرِ . . . وَغَيْرُهُمَا. =

مَعَا وَالْقَصْرِ، قَيْدَهُ الْأَصِيلِيُّ، وَقَدْ رَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ:
 «بَرِيحًا» هَلْكَدَا ضَبَطْنَاهُ عَنْ شُيُوخِنَا عَنِ الْعُدْرِيِّ وَالسَّمَرْتَنِيِّ وَغَيْرِهِمَا.
 وَذَكَرْنَا فِيمَا تَقَدَّمَ أَنْفَا «بَخْ» وَأَنَّهَا كَلِمَةٌ تُقَالُ عِنْدَ تَعْظِيمِ الْأَمْرِ، وَالتَّعَجُّبِ
 مِنْهُ، وَذَكَرْنَا مَا فِيهَا مِنَ اللَّغَاتِ، وَمِنْ الشَّوَاهِدِ عَلَيْهِ قَوْلُ الْكَمَيْتِ^(١):

* بَخٍ لِلْوَعِيدِ وَلِلرَّهْبِ *

- وَيُرْوَى: «رَابِحٌ، وَرَابِخٌ» فَمَنْ رَوَى «رَابِحٌ» فَمَعْنَاهُ: يَعُودُ عَلَيْهِ مِنْ هَيْئَةِ
 الرِّيحِ^(٢)، فَيُجَازَى بِأَضْعَافِهِ. وَكَانَ الْوَجْهُ أَنْ يُقَالَ: مَرُبُوحٌ فِيهِ، وَلَكِنَّ الْعَرَبَ
 أَجْرَتْ هَذِهِ اللَّفْظَةَ مُجْرَى النَّسَبِ، كَمَا قَالُوا: عَيْشَةٌ رَاضِيَةٌ، قَالَ الشَّاعِرُ:^(٣)

وَأَنَّ لِقَاهَا فِي الْمَنَامِ وَغَيْرِهِ وَإِنْ لَمْ تَجِدْ بِالْبَدْلِ عِنْدِي لَرَابِخٍ

- وَكَذَلِكَ ذَكَرْنَا فِيمَا تَقَدَّمَ: «يَا نِسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ» وَأَنَّ رَفَعَ النَّسَاءِ كَمَا يُرْفَعُ
 الْمُتَادَى الْمُفْرَدُ، وَأَنْتَ مُخَيَّرٌ فِي «الْمُؤْمِنَاتِ» إِنْ شِئْتَ ضَمَمْتَ التَّاءَ، وَإِنْ
 شِئْتَ كَسَرْتَهَا، كَمَا يُقَالُ: يَازَيْدُ الطَّوِيلُ وَالطَّوِيلُ، فَتَرْفَعُ الصِّفَةَ تَارَةً عَلَى لَفْظِ

= وصفه ابن عطية بأنه: «من أفراد الرجال جلاله، وعلمنا، ومعرفة، وصلابة في الحق،
 ونفوذًا في منافع المسلمين» أخباره في: الصلة (٥٧٠/٢)، وفهرست ابن عطية (٨٤)،
 والغنية للقاضي عياض (١١٦)، وبغية الملتبس (١٠٣)، وأزهار الرياض (٩٥/٣).

(١) تقدم ذلك ص (٥٢٩)، والبيت في ديوان الكميت (١٢٨/١).

(٢) اللص في التعليق على الموطأ لأبي الوليد القاسمي (٣٩٥/٢). ويراجع: تفسير غريب
 الموطأ لابن حبيب (١٧٨/٢)، والمُنْتَقَى لأبي الوليد الباجي (٣٢٠/٧).

(٣) لم أقف عليه بعد، وأنشد ابن حبيب (١٧٨/٢).

مَنْ اتَّقَى اللَّهَ فَذَلِكَ الَّذِي سَيَقُ إِلَى الْمَنْجَرِ الرَّابِحِ

«زَيْدٍ»، وَتُنْصَبُ تَارَةً عَلَى مَوْضِعِهِ، وَذَكَرْنَا الْوَجْهَ فِي رِوَايَةٍ مَنْ فَتَحَ هَمْرَةَ النَّسَاءِ وَأَضَافَهُنَّ إِلَى الْمُؤْمِنَاتِ، وَأَنَّهُ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِ الْعَرَبِ: مَسْجِدِ الْجَامِعِ، وَصَلَاةِ الْأُولَى، فَغَيْنَيْنَا عَنْ إِعَادَةِ ذَلِكَ.

- وَتَقَدَّمَ أَنَّ «الْكَرَاعَ» مِنَ الْإِنْسَانِ، وَمِنَ الدَّوَابِّ، وَسَائِرِ الْمَوَاشِي: مَا دُونَ الْكَعْبِ.

- وَقَوْلُهُ: «شَاءَ وَكَفَنَهَا» [٥]. كَانُوا يَسْلُخُونَ الشَّاةَ، وَيُلْبِسُونَهَا عَجِينًا^(١)، ثُمَّ يُعَلِّقُونَهَا فِي الْبَيْوتِ؛ لِئَلَّا يَسِيلَ مِنْ وَدَكِهَا شَيْءٌ، وَكَانُوا رَبَّمَا عَلَّقُوا الشَّاةَ الْمَسْلُوخَةَ فِي الثُّورِ، دُونَ أَنْ يُلْبِسُوهَا عَجِينًا، وَوَضَعُوا تَحْتَهَا ثَرِيدَةً فَيَقْطُرُ فِيهَا شَحْمُهَا.

(مَا جَاءَ فِي التَّعْقُفِ عَنِ الْمَسْأَلَةِ)

- رَوَى بَعْضُهُمْ: «مَا يَكُنْ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ» [٧]. بِالْجَزْمِ عَلَى مَعْنَى الشَّرْطِ، وَرَوَى بَعْضُهُمْ: «مَا يَكُونُ عِنْدِي» بِالرَّفْعِ عَلَى أَنْ تَكُونَ «مَا» بِمَعْنَى «الَّذِي»^(٢)، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ، إِلَّا أَنَّ الشَّرْطَ هَلْهُنَا أَحْسَنُ لِمَجِيءِ الشَّرْطِ الْمَذْكُورَةِ بَعْدَهُ.
- وَرَوَى يَحْيَى وَجَمَاعَةٌ: «لِيَأْخُذَ أَحَدُكُمْ... فَيَخْتَطِبَ» [١٠]. وَرَوَاهُ ابْنُ بَكَيْرٍ، وَالْقَعْنَبِيُّ، وَابْنُ نَافِعٍ: «لَأَنْ يَأْخُذَ» وَهُوَ الصَّحِيحُ، وَكَذَا ثَبَّتَ فِي كِتَابِي مِنْ رِوَايَةِ يَحْيَى، وَمَنْ رَوَاهُ: «يَأْخُذُ» فَمَجَازَةٌ أَنَّهُ أَرَادَ: لَأَنْ يَأْخُذَ، فَلَمَّا حَذَفَ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٩٥).

(٢) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ.

التَّاصِبَ رَفَعَ الْفِعْلَ^(١)، وَرَبَّمَا فَعَلَتْ الْعَرَبُ مِثْلَ ذَلِكَ، إِلَّا أَنَّهُ قَلِيلٌ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ^(٢): «تَسْمَعُ بِالْمُعَيَّدِي خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَرَاهُ». وَإِنَّمَا الْوَجْهُ: لِأَنَّ تَسْمَعَ، وَعَلَيْهِ تَأْوِيلَ قَوْمٍ^(٣): ﴿قُلْ أَفَعَيَّرَ اللَّهُ تَأْمُرُونَ بِعِبَادِهِ﴾، وَمِنْهُ قَوْلُ طَرْفَةَ^(٤):

أَلَا أَيُّهَا الزَّاجِرِيُّ أَحْضَرَ الْوَعْيَى وَأَنْ أَشْهَدَ اللَّذَاتِ هَلْ أَنْتَ مُخْلِدِي

وَرَبَّمَا حَذَفُوا «أَنَّ» وَتَرَكَوا الْفِعْلَ مَنْصُوبًا، وَلَا يُوجَدُ إِلَّا فِي الشُّعْرِ عَلَى جِهَةِ الضَّرُورَةِ، وَلِهَذَا أَنْشَدَ بَعْضُهُمْ بَيْتَ طَرْفَةَ «أَحْضَرَ الْوَعْيَى» بِالنَّصْبِ.

- وَقَوْلُهُ: «يَذْكُرُونَ مِنْ حَاجَتِهِمْ» [١١]. يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ «مِنْ» هَلْهُنَا زَائِدَةً^(٥)، كَمَا يُقَالُ: مَا رَأَيْتُ مِنْ رَجُلٍ، وَمَا جَاءَنِي مِنْ وَاحِدٍ، وَنَحْوَهُ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ^(٦): ﴿مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ﴾. وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ غَيْرَ زَائِدَةٍ، وَيَكُونُ فِي الْكَلَامِ مَحذُوفٌ مُقَدَّرٌ، كَأَنَّهُ قَالَ: يَذْكُرُونَ مَا بِهِمْ مِنْ حَاجَتِهِمْ وَنَحْوِهِ.

- وَ«عَدَلُ الشَّيْءِ» - بَفَتْحِ الْعَيْنِ -: مَا يُعَادِلُهُ مِنْ غَيْرِ جِنْسِهِ^(٧)، / فَإِذَا قُلْتَ: عِنْدِي عَدْلُ ثَوْبِكَ، فَمَعْنَاهُ عِنْدِي قِيَمَتُهُ. وَإِذَا قُلْتَ: عِنْدِي عَدْلُ ثَوْبِكَ - بِكَسْرِ

(١) المصدر نفسه.

(٢) تقدّم ذكره.

(٣) سورة الزمر، الآية: ٦٤.

(٤) تقدّم ذكره مرارًا.

(٥) التعلّيقُ على الموطأ لأبي الوليد الوقيسيّ (٢/٣٩٦).

(٦) سورة النساء، الآية: ١٥٧.

(٧) النصُّ في التعلّيقِ على الموطأ لأبي الوليد الوقيسيّ (٢/٣٩٧). وكذلك الفقرات التالية.

العَيْنِ - فَمَعْنَاهُ: عِنْدِي ثُوبٌ مِثْلُهُ، قَالَ تَعَالَى^(١): ﴿أَوْ عَدَلُ ذَلِكَ صِيَامًا﴾ وَقَالَ الشَّاعِرُ - فِي الْمَكْسُورِ -:

وَمَنْ هُوَ فِي الصَّلَاةِ حَدِيثُ نَفْسِي وَعَدَلُ النَّفْسِ عِنْدِي بَلْ يَزِيدُ
وَقِيلَ: هُمَا لُغَتَانِ، وَهُوَ قَوْلُ الْبَصْرِيِّينَ، وَنَحْوُهُ عَنِ ثَعْلَبٍ.

- وَ«الْإِلْحَافُ»: الْإِلْحَاحُ فِي السُّؤَالِ، قَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿لَا يَسْتَأْذِنُ
النَّاسُ إِلَّا كَافًا﴾.

- وَ«الِلْفَحَّةُ» - بِكَسْرِ اللَّامِ -: النَّاقَةُ ذَاتُ اللَّبَنِ، وَقَدْ يُقَالُ بِفَتْحِهَا، وَجَمْعُهَا: لِقَاحٌ، بِالْكَسْرِ لَا غَيْرُ، يُقَالُ لَهَا ذَلِكَ بَعْدَ الْوِلَادَةِ بِشَهْرٍ وَشَهْرَيْنِ وَثَلَاثَةِ، ثُمَّ هِيَ لَبُونٌ، وَاللَّفْحَةُ اسْمٌ لَهَا فِي تِلْكَ الْحَالِ لَا صِفَةً، فَلَا يُقَالُ: نَاقَةٌ لِفْحَةٌ، وَلَكِنْ يُقَالُ: هَذِهِ لِفْحَةٌ، فَإِنْ أَرَادُوا الصِّفَةَ، قَالُوا: نَاقَةٌ لِقُوحٌ وَلَا قَحٌ، وَقَدْ يُقَالُ لَهُنَّ ذَلِكَ وَهِنَّ حَوَامِلٌ لَمْ يَضَعْنَ بَعْدُ.

- وَ«بِقَيْعِ الْغَرْقِدِ»: مَقَابِرُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ^(٣)، وَالْغَرْقِدُ: شَجَرٌ، وَبِهِ سُمِّيَ بَقِيْعًا؛ لِأَنَّ الْبَقِيْعَ عِنْدَ الْعَرَبِ: كُلُّ مَوْضِعٍ فِيهِ أَرْوَمٌ شَجَرٍ مِنْ ضُرُوبِ شَيْءٍ، وَتَقَدَّمَ. وَقَدْ تَوَهَّمَ قَوْمٌ أَنْ قَوْلَهُ: «مَا نَقَصْتُ صَدَقَةً مِنْ مَالٍ» [١٢] مِنَ الْكَلَامِ الْمَقْلُوبِ^(٤)، وَالْمُرَادُ: مَا نَقَصَ مَالٌ مِنْ صَدَقَةٍ، وَهَذَا غَلَطٌ عَرَضَ لِقَائِلِهِ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ تَوَهَّمَ أَنَّ «نَقَصَ» لَا تَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولٍ، وَهَذِهِ كَلِمَةٌ تَغْلُطُ فِيهَا الْعَامَّةُ،

(١) سورة المائدة، الآية: ٩٥.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٧٣.

(٣) تقدّم ذكره مرارًا. يراجع (١/١٠١، ٢٥٥، ٢٦٠).

(٤) التّصّ في التّعليق على الموطأ لأبي الوليد الوّشّيّ (٢/٣٩٧).

يَقُولُونَ: نَقَصَ الشَّيْءُ، فَإِذَا أَرَادُوا أَنْ يَعُدُّوا إِلَى مَفْعُولٍ قَالُوا: انْقَصَتْهُ، كَمَا يُقَالُ: قَامَ زَيْدٌ وَأَقَمْتُهُ، فَإِلَى هَذَا الْمَذْهَبِ ذَهَبَ مَنْ حَمَلَ الْحَدِيثَ عَلَى هَذَا. وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ يُقَالُ: نَقَصَ الشَّيْءُ وَنَقَصْتُهُ أَنَا، كَمَا يُقَالُ: زَادَ وَزِدْتُهُ، قَالَ تَعَالَى^(١): ﴿يَضْمُهُ أَوْ انْقَضَ مِنْهُ قَلِيلًا﴾ (٣). فَمَعْنَى قَوْلِهِ: «لَا تُنْقِصُ صَدَقَةً مِنْ مَالٍ»: لَا تُنْقِصُ صَدَقَةً مَالًا، وَدَخَلَتْ «مِنْ» لِلتَّبَعِيصِ، كَمَا تَقُولُ: شَرِبْتُ مِنَ الْمَاءِ.

(مَا يُكْرَهُ مِنَ الصَّدَقَةِ)

- الاختلاف في «آلِ مُحَمَّدٍ» [١٣] الَّذِينَ تَحْرُمُ عَلَيْهِمُ الصَّدَقَةُ فِي «الْكَبِيرِ». وَقَدْ اختلف أصحابُ مالكٍ فيه، فقال ابنُ القاسمِ^(٢): إِنَّمَا ذَلِكَ فِي بَنِي هَاشِمٍ، وَرَوَاهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حَبِيبٍ^(٣) عَنْ مُطَرِّفٍ وَابْنِ الْمَاجِشُونِ فَانظَرَهُ هُنَاكَ. - وَقَوْلُهُ: «أَسْتَحْمَلُ عَلَيْهِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ» [١٥]. أَي: أَسْأَلُهُ أَنْ يَحْمِلَنِي. وَ«الْبَادِنُ»: السَّمِينُ الْعَظِيمُ الْبَدَنِ^(٤)، قَالَ كُنَيْزٌ^(٥):

رَأَيْتُنِي كَأَشْلَاءِ اللَّجَامِ وَبَعْلُهَا مِنْ الْقَوْمِ أَبْرَى بَادِنٍ مُبْتَاطِنٍ
وَمَنْ رَوَاهُ: بَادِيًا - بِالْيَاءِ - بَدَلًا مِنَ التَّوْنِ فَقَدْ صَحَّفَ، وَكَأَنَّهُ أَرَادَ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ.

(١) سورة المزمل.

(٢) رأي ابن القاسم في المنقح لأبي الوليد الباجي (٣٢٥/٧).

(٣) لم يرد في كتابه «تفسير غريب الموطأ».

(٤) التَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٩٩/٢). وَلَمْ يَنْشُدِ الْبَيْتَ.

(٥) ديوانه (٣٨٠)، وروايته هُنَاكَ.

رَأَيْتُنِي كَأَنْضَاءِ اللَّجَامِ وَبَعْلُهَا مِنْ الْمَلَأِ أَبْرَى عَاجِزٍ مُبْتَاطِنٍ

- و«الرَّفْعُ» - بِالْفَتْحِ وَالضَّمِّ - : بَاطِنُ الْفَخِذِ^(١)، وَأَصْلُهُ وَمَجْمَعُهُ مِنْ
أَسْفَلَ الْبَطْنِ، وَمِنْهُ إِذَا التَّقَى الرَّفْعَانِ وَجَبَ الْغُسْلُ. وَيُقَالُ: إِنَّ الرَّفْعَيْنِ:
الْإِبْطَانَ. وَقِيلَ: أُصُولُ الْمُغَابِنِ، وَأَصْلُهُ مَا يَنْطَوِي مِنَ الْجَسَدِ فَكُلُّهُ أَرْفَاعٌ.

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاشِيِّ (٢/٣٩٩). وَمَشَارِقُ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ
(١/٢٦٩).

[كِتَابُ الْعِلْمِ]^(١)

(مَا جَاءَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ)

- الْهُدَى وَالْعِلْمُ يُسَمَّيَانِ حَيَاةً^(٢)، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ. وَالضَّلَالُ وَالْكُفْرُ وَالْجَهْلُ يُسَمَّى كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مَوْتًا، قَالَ تَعَالَى^(٣): ﴿أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ﴾ أَي: ضَالًّا فَهَدَيْنَاهُ، وَجَاهِلًا فَعَلَّمْنَاهُ، قَالَ تَعَالَى^(٤): ﴿إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ وَقَالَ [تَعَالَى]^(٥): ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا﴾، وَتُسَمَّى الْعَرَبُ الذَّكِيَّ حَيًّا، وَالْبَلِيدَ مَيِّتًا. وَالْمَشْهُورُ أَنْ يُقَالَ: أَرْضٌ مَيِّتٌ، بِلَاهَاءٍ، إِذَا كَانَتْ مُجْدِبَةً، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٦): ﴿لِنَحْيِي بِهِ بَلَدَةً مَيِّتًا﴾. وَيُقَالُ لِلْحَيَوَانَ الَّذِي مَاتَ بِالْهَاءِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٧): ﴿إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيِّتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا﴾، وَإِذَا شَدَّدَتِ الْيَاءَ مِنْ مَيِّتَةٍ كَانَ لِلْمُؤَنَّثِ مِنَ الْحَيَوَانَ وَغَيْرِهِ. وَ«الْوَابِلُ»: أَعْظَمُ الْمَطَرِ^(٨).

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةٌ يَخْتَصُّ (٢/١٠٠٢)، وَرَوَايَةُ أَبِي مُضْعَبِ الرَّهْرِيِّ (٢/١٨١)، وَرَوَايَةُ سُؤَيْدِ (٥٣٨)، وَرَوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٣٣٠)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٢٧/٤٣٤)، وَالتَّعْلِيقُ عَلَى الْمُوطَّأِ (٢/٤٠١)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِيِّ (٧/٣٢٦)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (١١٩٨)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٣/١٦١)، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (٤/٤٢٩).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢/٢٦٧).

(٣) سُورَةُ الْأَنْعَامِ، الْآيَةُ: ١٢٢.

(٤) سُورَةُ الْأَنْفَالِ، الْآيَةُ: ٢٤.

(٥) سُورَةُ الشُّورَى، الْآيَةُ: ٥٢.

(٦) سُورَةُ الْفِرْقَانِ، الْآيَةُ: ٤٩.

(٧) سُورَةُ الْأَنْعَامِ، الْآيَةُ: ١٤٥.

(٨) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (٢/٤٠١).

[كِتَابُ دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ]^(١)

(مَا يُتَّقَى مِنْ دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ)

- «الْحَمَى»: الْمَرَعَى يَحْمِيهِ السُّلْطَانُ^(٢) وَالرَّجُلُ الْعَزِيزُ، فَلَا يَسْرَحُ فِيهِ إِلَّا مَالُهُ وَمَالُ مَنْ يَخُصُّهُ، / وَفِيهِ لُغَتَانِ: الْمَدُّ [وَالْقَصْرُ]، وَالْقَصْرُ أَشْهَرُ، قَالَ جَرِيرٌ^(٣):

ب/١١٤

أَبَحَّتْ حِمَى تَهَامَةً بَعْدَ نَجْدٍ وَمَا شَيْءٌ حَمِيَتْ بِمُسْتَبَاحٍ

وَقَالَ آخَرُ - فِي الْمَدِّ -^(٤):

سَأَحْمِي حِمَاءَ الْأَخْضَرِيِّينَ إِنَّهُ أَبَى النَّاسِ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا ابْنُ أَخْضَرَ

- «أَضْمُمُ جَنَاحَكَ» اسْتِعَارَةٌ، قَالَ تَعَالَى^(٥): ﴿وَأَضْمُمُ إِلَيْكَ جَنَاحَكَ مِنْ الرَّهْبِ﴾، وَقَالَ تَعَالَى^(٦): ﴿وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ﴾. وَأَصْلُهُ

(١) الْمُوطَّأُ رِوَايَةٌ يَحْتَمِي (١٠٠٣)، وَرِوَايَةٌ أَبِي مُصْعَبٍ الزُّهْرِيُّ (١٣٠/٢)، وَرِوَايَةٌ سُؤَيْدٍ (٥٣١)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٤٣٥/٢٧)، وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٤٠٣/٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاهِجِيِّ (٣٢٧/٧)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (١١٩٩)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (١٦١/٣)، وَشَرْحُ الرُّقَائِيِّ (٤٣٠/٤)، وَكَشْفُ الْمُغَطَّى (٣٨٤).

(٢) التَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٤٠٣/٢)، وَأَنْشُدِ الْبَيْتَ.

(٣) دِيوَانُهُ (٨٩).

(٤) الْبَيْتُ لِمَعْبُدِ بْنِ أَخْضَرَ، وَهُوَ مَعْبُدُ بْنُ عَلْقَمَةَ الْمَازِنِيُّ التَّمِيمِيُّ، أَخُو عَبَّادِ بْنِ أَخْضَرَ، وَأَخْضَرَ زَوْجُ أُمَّهِمَا، وَكَانَ الْخَوَارِجُ قَدْ قَتَلُوا إِخْوَانَهُ عَبَّادًا هَذَا، فَأَخَذَ بِنَارِ أَخِيهِ، وَقَتَلَ بِالْخَوَارِجِ، فِي قِصَّةٍ مُفْصَلَةٍ فِي الْكَامِلِ لِلْمُبَرِّدِ (١١٨٣، ١١٨٤)، وَقَدْ ذَكَرْتُهَا فِي هَامِشِ كِتَابِ «اِقْتِبَاسِ الْأَنْوَارِ...» (مَخْتَصَرُ عَبْدِ الْحَقِّ) فِي رِسْمِ (الْأَخْضَرِيِّ). فَلْتُرَاجِعْ هُنَاكَ.

(٥) سُورَةُ الْقَصَصِ، الْآيَةُ: ٣٢.

(٦) سُورَةُ الْإِسْرَاءِ، الْآيَةُ: ٢٤.

استِعَارَةُ أَطْرَافِ الْحَيَوَانِ لِغَيْرِ الْحَيَوَانِ، أَوْ لِغَيْرِ جِنْسِ ذَلِكَ الْحَيَوَانِ .
- «الصُّرَيْمَةُ» تَصْغِيرُ صَرْمَةٍ وَهِيَ الْقِطْعَةُ مِنَ الْإِبِلِ لَا تُجَاوِزُ الْأَرْبَعِينَ^(١)،
يُقَالُ مِنْ ذَلِكَ: رَجُلٌ مُصْرِمٌ.

- وَقَوْلُهُ: «وَأَيَّايَ وَنَعَمَ ابْنَ عَفَّانَ» أَيُّ: جَنَّبَنِي^(٢) إِذْ خَالَهَا، فَلَمَّا حَذَفَ
الْفِعْلَ أَتَى بِالضَّمِيرِ الْمُنْفَصِلِ كَمَا قَالَ: «إَيَّايَ وَأَنْ يَحْذِفَ أَحَدُكُمْ الْأَرْزَبَ» .
وَ«النَّعَمُ»: الْإِبِلُ، وَلَا يُسَمَّى غَيْرَهَا نَعْمًا عَلَيَّ انْفِرَادِهِ، فَإِذَا خَالَطَهَا إِبِلٌ سُمِّيَ
الْجَمِيعُ نَعْمًا.

- وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى وَأَكْثَرِ الرِّوَايَاتِ: «يَرْجِعَانِ» بِالتَّوْنِ، وَهُوَ ضَعِيفٌ
فِي الْعَرَبِيَّةِ^(٣)، إِنَّمَا يَجِيءُ فِي الشُّعْرِ عَلَيَّ مَعْنَى التَّقْدِيمِ وَالتَّأخِيرِ، كَأَنَّهُ قَالَ:
فَإِنَّهُمَا يَرْجِعَانِ إِنْ تَهَلَّكَ مَا شِئْتُهُمَا، وَنَحْوَهُ قَوْلُ الرَّاجِزِ^(٤):

* إِنَّكَ إِنْ يُصْرَعُ أَخُوكَ تُصْرَعُ *

تَقْدِيرُهُ عِنْدَ سَيَّبُوِيهِ^(٥): إِنَّكَ تُصْرَعُ إِنْ يُصْرَعُ أَخُوكَ . وَمُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدٍ^(٦) يَقُولُ:
الْمَعْنَى إِنْ يُصْرَعُ أَخُوكَ فَأَنْتَ تُصْرَعُ وَهَكَذَا يَكُونُ تَقْدِيرُ حَدِيثِ عُمَرَ عَلَيَّ
سَدَّهِبِهِ: إِنْ تَهَلَّكَ مَا شِئْتُهُمَا فَإِنَّهُمَا يَرْجِعَانِ . وَالَّذِي رَوَاهُ النَّاسُ: «يَرْجِعَا»

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَيَّ الْمُوطَّلِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٤٠٣/٢).

(٢) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ، وَلَمْ يَوْرَدْ الْحَدِيثُ .

(٣) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ، وَأَنْشَدَ الْبَيْتَيْنِ .

(٤) هُوَ جَرِيْدُ بَنِّ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ أَوْ عَمْرُو بْنُ خُنَّارِمِ الْبَجَلِيِّ أَيْضًا، يُرَاجَعُ: خَزَانَةُ الْأَدَبِ (٣/٣٩٦).

(٥) رَأْيُ سَيَّبُوِيهِ فِي كِتَابِهِ (٤٣٦/١).

(٦) رَأْيُ الْمُبْرَدِّ فِي الْمَقْتَضِبِ (٧٢/٢).

بِحَذْفِ التَّوْنِ؛ لِأَنَّهُ جَوَابُ الشَّرْطِ، وَاتَّفَقَتِ الرَّوَايَةُ عَلَى قَوْلِهِ: «إِلَى الْمَدِينَةِ»: إِلَى زَرْعِ الْمَدِينَةِ، وَكَانَ الْوَجْهُ: يَزِجَعَانِ فِي الْمَدِينَةِ، أَوْ مِنَ الْمَدِينَةِ، وَالَّذِي جَاءَتْ بِهِ الرَّوَايَةُ جَائِزٌ، عَلَى أَنْ يَكُونَ الْمَجْرُورُ بَدَلًا مِنَ الْمَجْرُورِ الْأَوَّلِ، وَ[يُقَدَّرُ] ^(١) فِي الْكَلَامِ ضَمِيرٌ مَحذُوفٌ، كَأَنَّهُ قَالَ: إِلَى زَرْعٍ وَنَحْلٍ بِهَا، فَيَكُونُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى ^(٢): ﴿لِلَّذِينَ اسْتَضَعِفُوا لِمَنْ آمَنَ مِنْهُمْ﴾.

- وَ«الْكَالُ» مَهْمُوزٌ مَقْصُورٌ: الْمَرْعَى وَالْعُشْبُ رَطْبًا كَانَ أَوْ يَابِسًا عِنْدَ أَكْثَرِهِمْ. وَقَالَ ثَعْلَبٌ: الْكَالُ: الْيَابِسُ، وَمَفْهُومُ الْحَدِيثِ: «لَا يَمْنَعُ فَضْلَ الْمَاءِ لِيَمْنَعَ بِهِ الْكَالُ» يَدُلُّ عَلَيْهِ.

- وَيَجُوزُ: «وَأَيْمُ اللَّهِ» بِوَصْلِ الْأَلْفِ، وَهُوَ مَذْهَبُ سِبْيَوِيهِ ^(٣)، وَيَجُوزُ قَطْعُ الْأَلْفِ، وَهُوَ مَذْهَبُ الْفَرَّاءِ، وَهُوَ قَسَمٌ.

(١) فِي الْأَصْلِ: «وَيَضْمَرُ».

(٢) سُورَةُ الْأَعْرَافِ، الْآيَةُ: ٧٥.

(٣) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوْطَأِ (٢/٤٠٥).

[كِتَابُ أَسْمَاءِ النَّبِيِّ ﷺ] (١)

(مَا جَاءَ فِي أَسْمَاءِ النَّبِيِّ ﷺ)

- قَوْلُهُ: «يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى قَدَمِي» ذَكَرَ فِيهِ الْخَطَّابِيُّ (٢) تَأْوِيلَيْنِ:
أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ يُحْشَرُ مِنَ الْخَلْقِ، ثُمَّ يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى قَدَمِهِ،
أَيُّ: عَلَى أَثَرِهِ قَالَ: وَيَدُلُّ عَلَيْهِ رِوَايَةٌ مِنْ رَوَى: «يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى عَقْبِي».
قَالَ: وَالْآخَرُ: أَنْ يَكُونَ أَرَادَ بِقَدَمِهِ: عَهْدَهُ وَزَمَانَهُ. يُقَالُ: ذَلِكَ عَلَى
رِجْلِ فُلَانٍ، وَعَلَى قَدَمِ فُلَانٍ، وَعَلَى حِينِ فُلَانٍ، أَيُّ: فِي عَهْدِهِ وَزَمَانِهِ. وَحُكِيَ
عَنِ الْأَصْمَعِيِّ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، ذَاتَ يَوْمٍ: إِنِّي رَأَيْتُ مُوسَى
ﷺ يَمْشِي عَلَى الْبَحْرِ، حَتَّى صَعِدَ إِلَى قَصْرِ، ثُمَّ أَخَذَ بِرِجْلِ شَيْطَانٍ فَأَلْفَاهُ
فِي الْبَحْرِ، وَإِنِّي لَا أَعْلَمُ نَبِيًّا هَلَكَ عَلَى رِجْلِهِ مِنَ الْجَبَابِرَةِ مَا هَلَكَ عَلَى رِجْلِ
مُوسَى، وَأَطْلُ هَذَا قَدْ هَلَكَ - يَعْنِي عَبْدَ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ - فَجَاءَ نَعْيُهُ بَعْدَ أَرْبَعِ.
قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: عَلَى رِجْلِ مُوسَى، أَيُّ: فِي زَمَانِهِ. قَالَ الْخَطَّابِيُّ:

(١) الْمُوطَّأُ رِوَايَةٌ يَخْتَلِفُ (١٠٠٤)، وَرِوَايَةٌ أَبِي مُضْعَبِ الزُّهْرِيِّ (٩١/٢)، وَرِوَايَةٌ سُؤْدِ
(٥٢٩)، وَرِوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٣٣٦)، وَرِوَايَةُ الْقَعْنَبِيِّ (٤٢٦)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ
لَابْنِ حَبِيبٍ (١٧٩/٢)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٤٤١/٢٧)، وَالْتَّمَهُدُ (٥٠٧/١٦)، وَالتَّلْعِيقُ عَلَى
الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٤٠٧/٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٣٢٨/٧)، وَالْقَبَسُ
لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (١٢٠٠)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (١٦٢/٣)، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (٤٣٢/٤)، وَكَشْفُ
الْمُعْطَى (٣٨٦).

(٢) التَّلَصُّ فِي التَّلْعِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٤٠٩/٢)، وَلَمْ يَعْزِهَا إِلَى الْخَطَّابِيِّ.
وَيُرَاجَعُ: غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِلْحَطَّابِيِّ (٤٢٥/٢).

وَالْمَعْنَى أَنَّ شَرِيْعَتَهُ لَا تُنْسَخُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَتَحْقِيقُ الْقَوْلِ عَلَى وَجْهَيْنِ :
أَحَدُهُمَا : أَنَّهُ أَرَادَ : يُحْشِرُ النَّاسُ عَلَى أَثَرِ قَدَمِي ، فَحَذَفَ الْمُضَافَ ،
وَأَقَامَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مُقَامَهُ .

وَالثَّانِي : أَنَّ يَكُونُ سَمَى أَثَرَ قَدَمٍ قَدَمَا عَلَى مَذَهَبِ الْعَرَبِ فِي تَسْمِيَةِ
الشَّيْءِ بِاسْمِ الشَّيْءِ إِذَا كَانَ مِنْهُ بِسَبَبٍ . وَالْعَرَبُ تَقُولُ : لَا تَضَعُ قَدَمَكَ عَلَى قَدَمِ
فُلَانٍ ، أَيْ : لَا تَتَّبِعْهُ ، وَقَالَ الرَّاجِزُ (١) :

إِنَّ قُرَيْشًا وَهِيَ مِنْ خَيْرِ الْأُمَّمِ
لَا يَضَعُونَ قَدَمًا عَلَى قَدَمٍ

أَيْ : لَا يَتَّبِعُونَ النَّاسَ ، وَهُمْ يَتَّبِعُونَهُمْ حَقِيقَةً . /

1/115

الْقَوْلُ الثَّانِي (٢) : أَنَّ الْقِيَامَةَ تَكُونُ فِي زَمَنِ نُبُوْتِهِ ﷺ ، وَقَدْ اسْتَعْمَلْتَهُ
الْعَرَبُ أَيْضًا بِمَعْنَى السَّبْقِ وَالْقَدَمِ ، كَمَا اسْتَعْمَلْتَهُ بِمَعْنَى الْأَثَرِ ، فَقَالُوا : لِفُلَانٍ
قَدَمٌ ، فَكَانَتْهُمْ سَمُوا السَّبْقِ قَدَمَا ؛ لِأَنَّهُ يَكُونُ بِالْقَدَمِ ، كَمَا سَمُوا الْقُوَّةَ طَرْقًا ؛ لِأَنَّهُ
يَكُونُ بِالطَّرْقِ ، وَهُوَ الشَّحْمُ ، وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونُوا أَرَادُوا لِفُلَانٍ قَدَمٌ سَابِقَةً ، وَلَمْ
يَذْكُرُوا الصِّفَةَ حِينَ فَهِمَ الْمَعْنَى ، كَمَا قَالَ تَعَالَى (٣) : ﴿ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

(١) لم يشدهما الوقسي ولا الخطابي ، وفي اللسان (قدم)

قَدْ كَانَ عَهْدِي بِبَنِي قَيْسٍ وَهُمْ
لَا يَضَعُونَ قَدَمًا عَلَى قَدَمٍ
وَلَا يَحْلُونَ بِإِلِّ فِي الْحَرَمِ

(٢) مَا زَالَ النَّصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ .

(٣) سُورَةُ الْكَهْفِ .

وَرَدْنَا ﴿١٥٠﴾ ﴿١﴾ أَبِي: وَرَدْنَا رَاجِحًا أَوْ نَافِعًا. وَقَالَ أَبُو عَمَرَ ^(١): وَمَعْنَى «يُحْشِرُ النَّاسَ عَلَى قَدَمِي [أَيْ قُدَامِي]» ^(٢) وَأَمَامِي فَكَأَنَّهُمْ يَجْتَمِعُونَ إِلَيْهِ، وَيَنْضَمُونَ حَوْلَهُ، وَيَكُونُونَ أَمَامَهُ وَوَرَاءَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. قَالَ الْخَلِيلُ ^(٣): حَشَرْتَهُمُ السَّنَةَ: إِذَا ضَمَّتَهُمْ عَلَى التَّوْحِيحِيِّ. قَالَ ع ^(٤): وَفَدَّ عَلِيٌّ قَدَمِي: عَلِيٌّ سَابِقَتِي. وَحَكَى الْقَوْلَ الثَّانِيَ الْحَطَّابِيُّ، وَقَالَ: وَذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى ^(٥): ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾. قَالَ: وَالْقَدَمُ السَّابِقَةُ بِإِخْلَاصِ الصِّدْقِ وَالطَّاعَةِ، قَالَ حَسَّانُ ^(٦):
لَنَا الْقَدَمُ الْعُلْيَا إِلَيْكَ وَخَلَفْنَا لِأَوْلَانَا فِي طَاعَةِ اللَّهِ تَابِعٌ
وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ ^(٧):

لَكُمْ قَدَمٌ لَا يُنْكَرُ النَّاسُ أَنَّهَا مَعَ الْحَسَبِ الْعَادِيِّ طَمَّتْ عَلَى الْبَحْرِ
- وَأَمَّا «الْعَاقِبُ» فَقَدْ جَاءَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُ قَالَ ^(٨): «وَأَنَا الْعَاقِبُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدِي نَبِيٌّ». قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ ^(٩): سَأَلْتُ ابْنَ عُيَيْنَةَ عَنِ الْعَاقِبِ فَقَالَ: آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ ^(٩): وَكَذَلِكَ كُلُّ شَيْءٍ خَلَفَ بَعْدَ شَيْءٍ فَهُوَ عَاقِبٌ.

(١) الاستذكار (٢٧/٤٤٣).

(٢) في الأصل: «قدمي» والتصحيح من «الاستذكار».

(٣) الثَّقَلُ عَنْ أَبِي عُمَرَ فِي «الاستذكار» ويُراجع: العين (٣/٩٢).

(٤) الاستذكار لأبي عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (٢٧/٤٤٣).

(٥) سورة يونس، الآية: ٢.

(٦) ديوانه (١/٢٦٧)، وفيه: «لنا القدم الأولى» والبيت في «الاستذكار» كرواية المؤلف وعنه نقله.

(٧) ديوانه (٢/٩٧٢)، وفيه: «طمَّتْ عَلَى الْفَخْرِ» والبيت في «الاستذكار» كرواية المؤلف وعنه نقله أيضًا.

(٨) الاستذكار لأبي عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (٢٧/٤٤٤).

(٩) غريب الحديث (١/٣٠٢)، وفيه: «قال يزيد: فَسَأَلْتُ سُفْيَانَ».

كَمُلَ بِحَمْدِ اللَّهِ تَحْصِيلُ الْكِتَابِ ظَهَرَ يَوْمَ السَّبْتِ فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ مِنْ
 شَهْرِ جُمَادَى الْأُولَى سَنَةِ ١٠٥٦ سَنَةِ سِتِّ وَخَمْسِينَ وَأَلْفِ سَنَةٍ .
 الْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ . بَلَغَ مُقَابَلَةً عَلَى الْأُمَّ الْمَنْسُوخِ عَلَيْهَا بِحَسَبِ
 الطَّاقَةِ وَالْإِمْكَانِ فِي نَهَارِ الْجُمُعَةِ ثَانِي وَعَشْرِينَ مِنْ شَهْرِ
 رَجَبِ الْفَرْدِ سَنَةِ ١٠٥٧ وَقَتَ تَذْكِيرِ الْمُسَبِّحِ لِصَلَاةِ
 الْجُمُعَةِ الْمُبَارَكَةِ ، وَنَسَأَلُ اللَّهَ الْإِعَانَةَ عَلَى فَهْمِ
 مَعَانِيهِ وَالْعَمَلَ بِسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ ، وَعَلَى أَنْوَاعِ
 طَاعَاتِهِ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ ، وَكَانَ ذَلِكَ
 بِمَحْرُوسِ حِكَاْمِهِ الْمَحْوِيَةِ حَرَسَهَا
 اللَّهُ بِالشَّرِيعَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ .
 صَلَاحُ عَبْدِ اللَّهِ يَحْيَى لُطْفِ اللَّهِ (١)

(١) يقول الفقير إلى الله تعالى عبد الرحمن بن سليمان العنيم - عفا الله عنه - : أنهيت العمل فيه
 تحقيقا ومقابلة وتعليقا ضحاى يوم الثلاثاء الثاني عشر من صفر سنة (١٤٢١هـ) في منزلي
 بمكة المكرمة حرسها الله تعالى وشرفها . ثم أنهيت مقابله بأصله المطبوع في مجالس
 آخرها يوم الاثنين ١٧ ربيع الأول من العام نفسه في منزلي بمكة المكرمة شرفها الله تعالى ،
 وقد قابل معي أغلب هذا الجزء الأخ الأستاذ نبيل بن حسين الكودري جزاه الله عني خيرا .

الفهارس العامّة

- ١- فهرس الآيات القرآنية ٥٧٦-٥٥٣
- ٢- فهرس الأحاديث ٥٨٢-٥٧٧
- ٣- فهرس الشّعْر ٦٠١-٥٨٣
- ٤- فهرس الرّجز ٦٠٧-٦٠٢
- ٥- فهرس الأمثال ٦٠٨
- ٦- فهرس أقوال العرب وأمثلة النّحويين ٦١١-٦٠٩
- ٧- فهرس اللّغة ٦٤٣-٦١٣
- ٨- فهرس الكُتُب المذكورة في المتن ٦٤٥-٦٤٤
- ٩- فهرس الأعلام ٦٦٣-٦٤٦
- ١٠- فهرس الطّوائف والجَماعات ٦٦٧-٦٦٤
- ١١- فهرس المواضع والبُلدان ٦٧٤-٦٦٨
- ١٢- فهرس المَصَادِر والمَرَاجِع ٦٩٧-٦٧٥
- ١٣- فهرس المَوْضُوعَات ٦٩٨

١ - فهرس الآيات القرآنية

(سورة الفاتحة)

رقمها	ج/ص	الآية
٦	١٠٨/١	﴿ أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿١﴾ ﴾
٧	١١٢، ١٠٧/٢	﴿ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ ﴾

(سورة البقرة)

٢٤١	٣٢٧، ٤٧٢/١	﴿ الرَّ ﴿١﴾ ذَلِكَ الْكِتَابُ ﴾
١٧	٣٩٢/٢، ٢٠٢/١	﴿ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا ﴾
٢٠	٤٦٧/٢، ١٢٠/١	﴿ يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطِفُ أَبْصَرَهُمْ ﴾
٥٢	٣٢٦/٢	﴿ ثُمَّ عَفَوْنَا عَنْكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ ﴾
٦١	٧٠/٢، ١٧٦/١	﴿ وَقَسَائِمًا ﴾
٨٥	١٣، ١٢/١	﴿ ثُمَّ أَنْتُمْ هُنَالِكَ تَقْسِمُونَ أَنْفُسَكُمْ ﴾
٨٧	٥٣/١	﴿ أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ ﴾
٩٠	٢٣١/٢	﴿ بِقِسْمٍ آسَرُوا بِهِ أَنْفُسَهُمْ ﴾
٩٨	٤٠٤، ١٦٢/١	﴿ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ ﴾
	٤٠٨/٢	
١٠٣	٤٢٧/٢	﴿ لَمَشُوبَةً ﴾
١٠٤	١١٩/١	﴿ لَا تَقُولُوا رَاعِنَا ﴾
١٠٧	٤٥٤، ١١/٢	﴿ وَاتَّبِعُوا مَا تَنَلُوا مِنَ الشَّيْطَانِ عَلَى مِثْلِ سُلَيْمَانَ ﴾
١١٦	١٨٧/١	﴿ كُلُّ لَوْ قَلِيلُونَ ﴿١١٦﴾ ﴾
١٢٣	٢٨٦، ١٠١، ١٠٠/١	﴿ وَأَنْتُمْ أَيُّهَا النَّبِيُّ لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا ﴾
١٣٧	٤٠٨/٢	﴿ ءَأَمِنُوا بِمِثْلِ مَا ءَمَنَ بِهِ فَقَدِ اهْتَدَوْا ﴾

١٠٩/٢	١٢٦	- ﴿فَاتَّبِعُوا قَوْلَهُ﴾
٤٠٧/١	١٤٥	- ﴿وَلَعِنَ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ﴾
٢٦٣/١	١٥٦	- ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾
١٩٠/١	١٥٧	- ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ﴾
٢٧/٢	١٧٤	- ﴿مَا يَأْكُفُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا الشَّارَ﴾
٤٦٠/٢، ١٩٨/١	١٧٧	- ﴿وَلَكِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ﴾
٣٧٢/٢	١٧٨	- ﴿فَمَنْ عَفَى لَهُ مِنْ أَجِبِهِ شَيْءٌ﴾
٢٩١/٢	١٨٠	- ﴿إِنْ تَرَكَ خَيْرًا﴾
٢٥٤/٢، ١٤٧، ٨/١	١٨٧	- ﴿حَتَّى يَتَّبِعَ لِكُرِّ الْخَيْطِ الْأَبْيَضِ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾
٣٨٥/١	١٩٤	- ﴿وَالْحُرْمَةُ وَصَاصٌ﴾
٤٠١، ٣٧٩/١	١٩٦	- ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾
١٩٤، ٧١/٢، ٤١٦		
٣٤١، ٣٤٠، ٢١٥		
٣٤٥، ١٩٧/١	١٩٧	- ﴿الْحَجَّ أَشْهُرًا مَعْلُومَاتٍ﴾
٤٤٨/١	٢٠٣	- ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ﴾
١١٧/١	٢١٠	- ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ﴾
٢٤٠/٢	٢١٤	- ﴿وَزُلْزِلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ﴾
١٤١/١	٢٣٢	- ﴿فَلَا تَعْضَلُوهُمْ﴾
١٠٦/٢	٢٢٣	- ﴿يَسَاءَ وَكَمْ حَرْبٌ لَكُمْ﴾
٤٤٢، ١٢٧/٢	٢٢٦	- ﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ﴾
١٣٧/٢	٢٢٨	- ﴿ثَلَاثَةٌ قُرُوعٌ﴾
٢٥٩، ١٨٥، ٨٦/١	٢٣٣	- ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ﴾
١٩٣/٢، ٢٦٥		
٤٤٤، ٢٤٥		

٣٤٩/١	٢٣٥	﴿ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النَّسَاءِ ﴾
٣٢٢/١	٢٣٦	﴿ أَوْ تَقْرُبُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً ﴾
١٨٧/١	٢٣٨	﴿ وَتُؤْمَرُوا لِلَّهِ قَلْبَيْنِ ﴾ (٢٣٨)
٥١١/٢، ١٣٤/١	٢٤٩	﴿ كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً ﴾
٢٣٣/١	٢٥٦	﴿ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى ﴾
١٧٧/١	٢٥٩	﴿ وَأَنْظُرْ إِلَى آلِ الْأَوْطَارِ كَيْفَ تُنْشِرُهُمْ ﴾
١٧٨/١	٢٦٠	﴿ لِيُظْمِرَ قَلْبِي ﴾
٥٣٨/٢	٢٧٣	﴿ لَا يَسْتَلُوكَ النَّاسُ إِلَّا كَأَنَّهُمْ ﴾
٣١٤/٢	٢٨٠	﴿ وَإِنْ كَانَتْ دُونَ عَشْرَةٍ ﴾
٢٨٢، ٢٠٨/١	٢٨١	﴿ وَأَتَقُوا يَوْمَ تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ﴾
٣٣٧/٢	٢٨٢	﴿ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ ﴾

(سورة آل عمران)

٤٩٤/٢	٣٧	﴿ فَتَلَقَىٰ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ ﴾
١٧٤/٢	٤٢	﴿ وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ ﴾
٤١٧/١	٤٣	﴿ أَقْنِي لِرَبِّكِ وَأَسْجُدِي وَأَزْكِي ﴾
٣٣٩/١	٤٦	﴿ وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا ﴾
١٢/١	٦٦	﴿ هَذَا نَمُّ هُنَّ وَلَاؤٌ ﴾
٩٩/١	٧٣	﴿ قُلْ إِنْ أَلْهَدَيْتُ هُدَىٰ اللَّهِ أَنْ يُؤْتِيَ ﴾
١٣٤/١	٧٥	﴿ مَا دُمْتُ عَلَيْهِ قَائِمًا ﴾
٣٤٩/١	٩٢	﴿ لَنْ نَأْتِيَكَ بِشَيْءٍ تَفْقَهُوا إِيَّامًا يُحِبُّونَ ﴾
٤١٤/١	٩٦	﴿ إِنْ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ ﴾
١٥٥/٢	١٥٩	﴿ لَا تَنْصُرُوا مِنْ حَوْلِكَ ﴾
٢٣/٢	١٦١	﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكْفُرَ ﴾
٤٦٢/٢	١٧٣	﴿ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ . . . ﴾

١٨/٢	١٨٥	- ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾
		(سورة النساء)
٣٨٧، ٢٨٥/١	٢	- ﴿وَمَا آتَاكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَاذْكُرُوا مِنْهُ لعلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾
٤٦٠، ٢٨٤/٢	٣	- ﴿ذَلِكَ آيَاتُ اللَّهِ لعلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾
١٣٠/٢	٣	- ﴿فَأَنذَرْتُكُمْ لَمَّا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَنِّي وَكُنْتُ﴾
٢٦٧/٢	٤	- ﴿وَمَا آتَاكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَاذْكُرُوا مِنْهُ لعلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾
٤٦٤، ٢٣٨/٢	١٠	- ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى﴾
٣٥٥، ٣٥٤/٢	١٢	- ﴿يُورَثُ كَلِيلًا﴾
٣٩١، ٢٤١/٢	٢٤	- ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ﴾
١٠٩/٢	٢٤	- ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ﴾
٢٤١/٢	٢٥	- ﴿فَإِذَا أَحْصَيْتُمْ﴾
١٠٦/٢	٢٥	- ﴿الْمَنَى﴾
١٤٧/٢	٣٥	- ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَنِيهَا﴾
١٧٢/٢، ٢٧٢/١	٦٩	- ﴿وَحَسَنَ أَوْلَادِكُمْ رَفِيقًا﴾
٣٠٠، ٢٥٧/١	٧٩	- ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾
٢١٦، ١٩٦/١	٨٦	- ﴿عَلَى كُلِّ نَفْسٍ حَسِيبًا﴾
٦١/١	٩٠	- ﴿أَوْ حَاةٍ وَكُم حَصَرْتُمْ صُدُّوا عَنْهُمْ﴾
٧/٢، ٤١٧/١	٩٢	- ﴿وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾
٢٨٧/٢	١٠٠	- ﴿وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ﴾
٢٧٢، ١١٦/١	١٠١	- ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾
١٠٠/٢	١٠١	- ﴿إِنَّ الْكُفْرَانَ كَانُوا كَالْكُرُودِ وَمُبِينًا﴾
٢١/٢	١٠٣	- ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾
٤٩٠/٢	١١٩	- ﴿وَلَا تُرْهَبُوا مِنْهَا وَإِذَا كُنْتُمْ لِلْأَنْعَامِ﴾
٢٦/١	١٢٩	- ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ﴾

٥٣٧/٢	١٥٧	- ﴿ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ ﴾
١٩٤/٢	١٥٩	- ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنُوا بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾
٢٨٨/٢	١٦٦	- ﴿ لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ ﴾
٢٣٦/٢	١٧١	- ﴿ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَحْدَهُ ﴾
٢٦٩/٢، ٢٩٩/١	١٧٦	- ﴿ يَبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا ﴾
٣٥٧، ٣٥٥		

(سورة المائدة)

٨٥/٢	٣	- ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ ﴾
٢٦٦، ١٨٢/١	٣	- ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾
٦٠/٢	٤	- ﴿ فَكُلُوا مِمَّا آسَكَنْ عَلَيْكُمْ ﴾
٤٧/١	٦	- ﴿ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ ﴾
٥٢٣/٢	٢٩	- ﴿ إِنْ أُرِيدُ أَنْ نَمُوتَ يُرْسِلِ إِلَيْنَا رَسُولًا ﴾
١٣٣/١	٣٣	- ﴿ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا ﴾
٥١٥/٢	٣٨	- ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ ﴾
٣٠٠/٢	٤٢	- ﴿ أَكَلُونَ لِلسُّخْتِ ﴾
٥٢٠/٢، ٣٠٨/١	٤٤	- ﴿ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ آسَلُوا ﴾
٢٨٥/٢	٥٢	- ﴿ فَمَنْ عَادَ اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ ﴾
٤٦٨، ٨١/٢	٦٤	- ﴿ كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ ﴾
١١٧/٢	٧٥	- ﴿ يَا كَلِيلَ الْأَطْعَامِ ﴾
٣٠٤، ٢٠٦/١	٨٩	- ﴿ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ ﴾
٨٤/٢	٩٠	- ﴿ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَاللَّبِيرُ ﴾
٥٣٨/٢، ٢٤١/١	٩٥	- ﴿ وَمَنْ عَادَ فَيَنْقِمِ اللَّهُ مِنْهُ ﴾
٣٩٤/١	٩٦	- ﴿ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا ﴾
٣٣٤، ٣٣٣/٢	١٠٣	- ﴿ وَلَا سَابِقَةَ ﴾

(سورة الأنعام)

١٢٧/١	٩	- ﴿وَلَلْبَسَنَاءُ عَلَيْهِمْ مَا يُلَيِّسُونَ ﴿٩﴾﴾
٣٥٩/١	١٢	- ﴿لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾
٩٨/١	٥٦	- ﴿قَدْ ضَلَلْتُ إِذًا﴾
٣٦/١	٥٧	- ﴿يَقُضُّ الْحَقُّ﴾
٢٥/٢، ١١٣/١	٨٠	- ﴿أَتُحْجِرُونَ فِي اللَّهِ﴾
٢٢٥/٢	٨٢	- ﴿وَلَوْ يَلْمِسُوا إِيْمَانَهُمْ يُظْلَمُوا﴾
٤٢٨، ٣٥٤، ٣٥٣/١	٩١	- ﴿ثُمَّ ذَرَهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ ﴿٩١﴾﴾
٢٤٠/١	٩٦	- ﴿وَجَعَلَ الْبَيْتَ سَكَنًا﴾
٥٤١/٢	١٢٢	- ﴿أَوْ مَن كَانَ مَيِّتًا فَأُحْيَيْنَاهُ﴾
٤٦٥/١	١٢٥	- ﴿يَجْعَلُ صَدْرَهُ ضَيْقًا حَرِّبًا﴾
٢٥٨، ٥٤١/٢، ٤٩/١	١٤٥	- ﴿إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيِّتًا﴾
٣١/٢	١٦٢	- ﴿وَمَحْيَا﴾

(سورة الأعراف)

٤٧/١	٤	- ﴿وَكَمْ مِنْ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا﴾
٢٢٥/٢	٩	- ﴿يَمَّا كَانُوا يَجَازِبُونَ يُظْلِمُونَ ﴿٩﴾﴾
٧٩/٢	١٢	- ﴿مَا مَنَعَكَ آلَا تَسْجُدُ﴾
١٧٨/١	٢٦	- ﴿وَلِيَأْسَ الْتَقْوَى﴾
٣٢١/١	٢٩	- ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ﴿٢٩﴾﴾
١٨٢/١	٣٢	- ﴿قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾
٤٩٠/٢	٦٩	- ﴿أَوْ عَجِبْتُمْ أَنْ جَاءَكُمْ﴾
٥٤٥/٢	٧٥	- ﴿لِلَّذِينَ اسْتَظَعُوا لِمَنْ أَمِنَ مِنْهُمْ﴾
٣٢١/١	٨٨	- ﴿أَوْ تَعُودُونَ فِي مَلَاتِنَا﴾
٤٩٠/٢	٩٥	- ﴿حَتَّىٰ عَفَا﴾

٢٢/٢	١١٦	- ﴿وَاسْتَرْهَبُوهُمْ﴾
٣٤٧/١	١٣٨	- ﴿فَأَتَوْا عَلَى قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَى أَصْنَانِ آلِهِمْ﴾
١٥٧/١	١٣٨	- ﴿أَجْعَل لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمُ الْإِلَهَةُ﴾
١٧٦/١	١٥٠	- ﴿أَبْنِ أُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضَعُّوْنِي﴾
٢٦٢/١	١٥٤	- ﴿وَلَمَّا سَكَتَ عَنْ مُوسَى الْغَضِبُ﴾
١٧٢، ١٣٢/٢	١٥٥	- ﴿وَإِخْتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ﴾
٤٠/١	١٥٧	- ﴿وَيُحْرِمُ عَلَيْهِمُ الْخَبِيثَاتِ﴾
٢٣٥/	١٦٥	- ﴿يُعَذِّبُ بَيْبِيسَ﴾
٢٩٠/٢	١٨٩	- ﴿حَمَلَتْ حَمَلًا خَفِيفًا فَمَرَّتْ﴾
٢٩٠/٢	١٩٠	- ﴿فَتَعَلَّى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١٩٠﴾﴾

(سورة الأنفال)

١٣/٢	١	- ﴿يَسْتَأْذِنُكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾
٤٥/٢	٩	- ﴿يَأْتِي مِنَ الْمَلَكَةِ مَرْوِيَّةٌ ﴿٩﴾﴾
١٤٣/٢	١٥	- ﴿تُولُوهُمْ الْأَدْبَارَ ﴿١٥﴾﴾
٥٢٣/٢	١٦	- ﴿فَقَدْ بَاءَ بِمُضْطَبِّ بْنِ اللَّهِ﴾
٢٥٩/١	١٧	- ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ﴾
٥٤١/٢	٢٤	- ﴿إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾
٥٠١/٢	٢٦	- ﴿فَقَاوِنُكُمْ وَأَيْدِيكُمْ يَنْصُرُوهُ﴾
٢٢٢/١	٣٢	- ﴿فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ﴾
١١٥/١	٣٥	- ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ﴾
٤٤٨/٢	٤٢	- ﴿وَالرَّكْبُ اسْفَلَ مِنْكُمْ﴾
١٧٦/١	٤٨	- ﴿وَرِيفٌ جَارٌ لَكُمْ﴾
٢٢/٢	٦٠	- ﴿رِبَاطِ الْخَيْلِ﴾
١٠٠/٢	٧٢	- ﴿مَا لَكُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ﴾

(سورة التوبة)

١١٠/٢	٢	- ﴿فَسَبِّحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾
٢٤١/٢، ٣٤١/١	٦	- ﴿وَإِن أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ﴾
١١١/٢	٢٥	- ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ﴾
١٨٠/١	٣٠	- ﴿فَتَنَاهَهُمُ اللَّهُ أَنِّي يُؤْفِكُوكَ﴾
٩٥/١	٣٤	- ﴿وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ﴾
٣٠٣/١	٦٠	- ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ﴾
١٦٣/٢، ٩٥/١	٦٢	- ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ﴾
٤٦٥/١	٦٧	- ﴿كَسُوا اللَّهَ فَنَسِيحُونَ﴾
٢٠٤/١	٧٩	- ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ﴾
٤١٠/٢	٧٩	- ﴿وَالَّذِينَ لَا يُجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾
٢٦٨/٢، ٢٧٣/١	٨٣	- ﴿فَإِن رَجَعْتَ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِنْهُمْ﴾
٣٤٣/١	١١٢	- ﴿السَّيِّئُونَ الرَّكُوعُونَ﴾
٩١/٢	١٢٥	- ﴿فَرَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ﴾

(سورة يونس)

١٣٠/١	٥٩	- ﴿إِنَّ اللَّهَ أَرَبُّكُمْ﴾
٤٣١/١	٦١	- ﴿فَيُضِئُونَ فِيهِ﴾
٢٥٧، ٢٥٦/٢	٩٣	- ﴿وَلَقَدْ بَوَّأْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾
٩١/٢	١٠٠	- ﴿وَيَجْعَلُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾

(سورة هود)

٤١٣، ٧٠/١	٣	- ﴿يَتَّبِعْكُمْ مَلَائِكَةً﴾
٣١٥/١	١٩	- ﴿وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ﴾
٣٤٣، ٣٤٢/١	٢٧	- ﴿وَمَا زِلْنَاكَ أَتَعْلَمُ﴾
٥٠٧/٢	٦٩	- ﴿بِعِجْلِ حَنِينٍ﴾

١٩٥/١	٧٣	- ﴿رَحِمْتُ اللَّهُ وَبَرَكَتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾
٩٤/٢	١١٣	- ﴿وَلَا تَرْكَبُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾
٧٣/٢	١١٤	- ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾
٢٦٨/٢	١٢٣	- ﴿وَالَيْهِ يُرْجَعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ﴾

(سورة يوسف)

٢٣١/٢	٢٠	- ﴿وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ﴾
٢٣٦/١	٢٩	- ﴿الرَّيَالِكُ أَيُّهَا ابْنُ الْكَذِّبِ﴾
٢٠٠/١	٣١	- ﴿وَقَطَعَنَ أَيْدِيَهُمْ وَقَلَنَ حَنَسَ لِلَّهِ﴾
٧٦/١	٤٤	- ﴿أَضَعْتُ أَخْلَطِي﴾
٢٢٧/٢	٨١	- ﴿إِنَّكَ ابْنُكَ سَرَقٌ﴾
٣٥٤، ١٧٩/١	٨٢	- ﴿وَسَتَلِ الْقَرْيَةَ﴾
٢٧٧/٢	٩٥	- ﴿إِنَّكَ لَفِي ضَلَالِكَ الْقَدِيرِ (٩٥)﴾
١٥٢/١	١٠٩	- ﴿وَالِدَارُ الْأَخْرَافِ﴾

(سورة الرعد)

٣١٣/٢، ٢١٧/١	٢٣	- ﴿وَأَلْتَمِسْكُمْ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ (٢٣)﴾
٢٣٢/٢	٢٥	- ﴿لَهُمُ الْعَذَابُ﴾

(سورة إبراهيم)

٣٨٤/٢	١٤	- ﴿ذَلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِي﴾
٢٠، ١٩، ١٤/١	٤٦	- ﴿وَإِنْ كَانَتْ مَكْرَهُمْ لِنُزُولِ مِنْهُ الْجِبَالِ (١٦)﴾

(سورة الحجر)

٣٥٣/١	٣	- ﴿ذَرَهُمْ يَأْكُلُوا وَيَسْتَمْتَعُوا﴾
٧١/٢	٢٢	- ﴿وَأَرْسَلْنَا الرِّيحَ لَوَاقِحَ﴾
٣٠٦/٢	٦٨	- ﴿إِنْ هَتُولَاءَ صَبَفِي فَلَا تَفْضَحُونِ (٦٨)﴾
١٨٨/٢	٩٤	- ﴿فَأَصْدَحَ بِمَا تَوَسَّرُ﴾

(سورة النحل)

٤٠٠/١	٧	﴿إِلَّا يَشِقُّ الْآتَمِينَ﴾ -
٤٢٩/١	٣٠	﴿وَلَدَارُ الْآخِرَةِ﴾ -
١٣٧/١	٨٣	﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾ -
٨٧/١	٦٦	﴿وَأَنَّ لَكَ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً لَعَلَّكَ تَتَّقُونَ﴾ -
٢٣٣/١	٦٨	﴿وَأَرْحَمَ رَبُّكَ إِلَى الْفَعْلِ﴾ -
١٠٩/٢	٨٠	﴿وَمَتَعْنَا إِلَى حِينٍ ﴿١٠٩﴾﴾ -
٣٠٨، ٤٧/١	٩٨	﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴿١٠٨﴾﴾ -

(سورة الإسراء)

٥٢٢/٢	٥	﴿فَجَاسُوا جَلَدَ الْإِيبَارِ﴾ -
٣٣١/٢	٧	﴿إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ﴾ -
٩٨/١	١٥	﴿وَمَنْ صَلَّ فَإِنَّمَا يَصِلُ عَلَيْهَا﴾ -
١٣٣/١	١٩	﴿وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا﴾ -
٨١/١	٢٣	﴿فَلَا تَقُلْ لَمَّا أَتَى﴾ -
٥٤٣/٢	٢٤	﴿وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ﴾ -
٣٤/١	٤٤	﴿فَسِجُّهُ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ﴾ -
٢٢٥/٢	٥٩	﴿وَأَيْنَانُ مَوْدِ الثَّقَافَةِ مُبِصِرَةٌ فَظَلَمُوا بِهَا﴾ -
٢١٠/١	٦٤	﴿وَأَجَلِبْ عَلَيْهِمْ بِحَبْلِكَ وَرَجُلِكَ﴾ -
٣٣٢، ٢٣٨/٢	٦٤	﴿وَأَسْتَفْرِزْ مِنْ أَسْتَفَعْتَ﴾ -
٣٣٢/٢	٦٤	﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ﴾ -
١٢٣/١	٧٣	﴿وَلَنْ كَادُوا لِيَفْتَنُونَكَ﴾ -
٥٠٧/٢	٧٨	﴿إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ﴿٧٨﴾﴾ -

(سورة الكهف)

١٣٨/٢	٥	﴿كَثُرَتْ كَلِمَةٌ تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ﴾ -
-------	---	---------------------------------------------------

٥٠١،٥٠٠/٢	١٠	﴿ إِذْ أَوَى الْفِتْيَةُ إِلَى الْكَهْفِ ﴾ -
٢١٢/٢	١٦	﴿ وَتَهَيَّؤْ لِكُرْمِينَ أَمْرِكُمْ مَرْفَعًا ۝١٦﴾ -
٤٤٦/١	٢٩	﴿ أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا ﴾ -
٢٢٥/٢	٣٣	﴿ كَلْنَا الْجِنِّينَ مَا نَأْتِكُنَّهَا وَلَكِنْ تَطَّلِعُ مِنْهُ شَيْئًا ﴾ -
١٠٤/١	٣٨	﴿ لَيْكُنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي ﴾ -
٣٠٦/١	٧٩	﴿ وَقَالَ فِرْعَوْنُ أَتَأْتُونِي ﴾ -
٥/١	٩٧	﴿ فَمَا اسْتَطَعُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ ﴾ -
١٣٣/١	١٠٤	﴿ الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيهُمُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ -
٥٤٨/٢	١٠٥	﴿ فَلَا تُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا ۝١٠٥﴾ -
٢٢٣/٢، ٢٦٥/٢	١٠٨	﴿ لَا يَبْقَوْنَ عَنْهَا حَوْلًا ۝١٠٨﴾ -
٤٠٣/١	١٠٩	﴿ لَنُقَدِّمَ الْبَحْرَ قَبْلَ أَنْ نَقْدَدَ ﴾ -
٢٣٥/٢	١١٠	﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ ﴾ -

(سورة مريم)

٣٤٣، ٣٢٤/١	٢٦	﴿ إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا ﴾ -
٢١٠، ٢٠٩/٢	٢٨	﴿ وَمَا كَانَتْ أُمَّكَ يَؤِيًّا ۝٢٨﴾ -
٢٦٥/١	٧١	﴿ وَإِنْ يَسْكُرْ إِلَّا وَارِدُهَا ﴾ -
٣٢٨/٢	٩٥	﴿ قَالَ مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي ﴾ -

(سورة طه)

١١٠/٢	١٠	﴿ إِنِّي مَأْسُتٌ نَارًا ﴾ -
٤٤٩/٢	١٢	﴿ طُوًى ۝١٢﴾ -
٣٢/١	١٤	﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي ۝١٤﴾ -
٢٧١/١	١٥	﴿ إِنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ أَكَادُ أُخْفِيهَا ﴾ -
٣١/٢	١٨	﴿ عَصَايَ ﴾ -
١٢٣/١	٤٠	﴿ وَفَعَلْنَا قُوْنًا ﴾ -

٢٧٧/٢، ١٠٠/١	٥٢	- ﴿لَا يَصِلُ رَبِّي وَلَا يَنسَى﴾ (١٥٦)
٣٠٠/٢	٦١	- ﴿فَيَسْجُدُكَ بِعَذَابٍ وَقَدْ خَابَ مِن آفَاتِي﴾ (١٦١)
١٠٣/٢	٦٦	- ﴿يَحْتَلِلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنهَا نَسَى﴾ (١٦٦)
٤٦٢/٢	٩٦	- ﴿إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدًا سَاحِرًا﴾
٤٢٨/١	٧٧	- ﴿لَا تَخَافُ دَرْكًا وَلَا تَخْشَى﴾ (١٧٧)
٤٣٤/٢	٨٤	- ﴿وَصَلَّيْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَى﴾ (١٨٤)
١٦٩/٢، ١٠١/١	٨٦	- ﴿أَن يَحِيلَ عَلَيْكُم مِّغْصَبٌ﴾
١٧٦/١	٩٤	- ﴿يَبْنِيهِمْ لَا تَأْخُذُ بِلِحْيَتِي﴾
١٥٧/٢	٩٦	- ﴿فَقَبَضْتُ قَبْضَةً﴾
٤٠/٢	١١١	- ﴿وَعَسَتْ أَلْوَجُوهُ لِحَى الْقَبُورِ﴾
٥٢٩/٢	١١٥	- ﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَى آدَمَ﴾
١٤١/١	١١٥	- ﴿فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا﴾ (١١٥)
٤٣٨/٢	١١٩	- ﴿وَأَنَّكَ لَا تَظْمَرُهَا﴾

(سورة الأنبياء)

١٩٩/١	٣	- ﴿وَأَسْرُوا النَّجْوَى﴾
٣١/١	٤٢	- ﴿قُلْ مَنْ يَكْلُؤُكُمْ﴾
٣٦٤/١	٩٥	- ﴿وَكَرَّمْ عَلَى قَرِيبَةٍ أَهْلَكُنَّهَا﴾

(سورة الحج)

٢١٥/١	١٣	- ﴿لَيْسَ الْمَوْلَىٰ وَلَيْسَ الْعَشِيرُ﴾ (١٣٦)
١٩٢/١	١٨	- ﴿الَّذِي تَرَأَتْ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ﴾
٢٤٠، ١١/٢	٢٥	- ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ﴾
٣٤٧/١	٢٥	- ﴿سِوَاهُ الْعَلَكُفِّ فِيهِ وَالْبَارِدِ﴾
٤٤٢/١	٢٧	- ﴿مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ﴾ (٢٧)
١٧٧/١	٢٩	- ﴿وَلَيَطَّوَّفُنَّ بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ (٢٩)

- ﴿ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ ﴾ - ٣٠ / ٣٢٢
- ﴿ وَمَنْ يُعْظِمِ شَعْرَهُ لَوْلَا ﴾ - ٣٢ / ٤١٣
- ﴿ ثُمَّ مَجْلَاهَا إِلَى الْبَيْتِ الْمَقْدِسِ ﴾ (٣٣) - ٣٣ / ٤٤٣
- ﴿ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا ﴾ - ٣٤ / ٦٨
- ﴿ وَجَعَلَتْ جُنُوبَهَا ﴾ - ٣٦ / ٢٦٣

(سورة المؤمنون)

- ﴿ تَنْبُتُ بِالذَّهْنِ ﴾ - ٢٠ / ٣٠٠

(سورة النور)

- ﴿ سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا ﴾ - ١ / ٣٢٢
- ﴿ الرَّأْيِ وَالرَّأْيِ ﴾ - ٢ / ٥١٥
- ﴿ يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ ﴾ - ٢٤ / ٣٥
- ﴿ أُولَى الْأَرْبَابِ ﴾ - ٣١ / ٣٢٩
- ﴿ وَلَا تَكْرَهُوا قِتْلَكُمْ عَلَى الْبَعَاءِ ﴾ - ٣٣ / ٢٠٩
- ﴿ وَيُنزِلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جِبَالٍ ﴾ - ٤٣ / ٣٢٢
- ﴿ كَأَنَّهُ سَنَا بَرْقِيقٍ يَدْهَبُ بِالْأَبْصَارِ ﴾ (٤٤) - ٤٣ / ٢٥٧
- ﴿ أَمْ يَخْفَوْنَ أَنَّ يَحْيَى اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ ﴾ - ٥٠ / ٢٩٩

(سورة الفرقان)

- ﴿ سَمِعُوا لَهَا تَغِيظًا وَزَفِيرًا ﴾ (٤٥) - ١٢ / ٣٦٠
- ﴿ وَمَنْ يظْلِمِ وَيَنْكُرْ نَذْرَهُ عَذَابًا كَبِيرًا ﴾ (٤٦) - ١٩ / ٢٢٤
- ﴿ لِيُخَيَّرَ بِهِ بَلَدَهُ مَيْتًا ﴾ - ٤٩ / ٥٤١
- ﴿ إِنَّهَا سَاءَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا ﴾ (٤٧) - ٦٦ / ٣٩٨
- ﴿ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ . . . ﴾ - ٧٢ / ١٣١

(سورة الشعراء)

- ﴿ فَتَنْزِلُ مَا عَنَّكَ مِنْ ﴾ (٤٨) - ٧١ / ٣٤٧

- ﴿ وَأَزَلَّكَ الْجَنَّةُ ﴾ - ٩٠ / ٣٨١، ٣٨٠ / ١
 ﴿ فَمَا لَنَا مِنْ شَافِعِينَ ﴾ - ١٠٠ / ٣١٩ / ٢
 ﴿ أَى مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ ﴾ - ٢٢٧ / ٥١٨ / ٢

(سورة النمل)

- ﴿ فَمَكَتْ غَيْرَ بَعِيدٍ ﴾ - ٢٢ / ٢٥٤ / ٢
 ﴿ قَبْلَ أَنْ تَقُومَ مِنْ مَقَامِكَ ﴾ - ٣٩ / ٣٩٨ / ٢
 ﴿ قُلْ عَسَى أَنْ يَكُونَ رَدِفَ لَكُمْ ﴾ - ٧٢ / ٤٠٠ / ١

(سورة القصص)

- ﴿ فَوَجَدَ فِيهَا رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلَانِ ﴾ - ١٥ / ٣٢٧ / ٢
 ﴿ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتُ إِلَيْكَ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ ﴾ - ٢٤ / ٣٠٤ / ١
 ﴿ فِي الْبُقْعَةِ الْمُبْرَكَةِ مِنَ الشَّجَرَةِ ﴾ - ٣٠ / ٣٥٧ / ١
 ﴿ فَلَمَّا أَهَاهَا نُهِتُمْ كَافَّةً جَانًّا ﴾ - ٣١ / ٥١٦ / ٢
 ﴿ وَأَضْمَمْنَا إِلَيْكَ جَنَاحَكَ ﴾ - ٣٢ / ٥٤٣ / ٢

(سورة العنكبوت)

- ﴿ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ ﴾ - ١٠ / ٤٦٤، ٤٦٣ / ١
 ﴿ وَلَنَحْمِلَ خَطَايَكُمْ ﴾ - ١٢ / ١٧٧ / ١
 ﴿ إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا ﴾ - ١٧ / ٢٠١ / ١

(سورة الروم)

- ﴿ وَمَاءَ آيَاتِنَا مِنْ رَبِّكَ لَيْرَبُّوا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ ﴾ - ٣٩ / ٢٢٢ / ٢
 ﴿ لِلَّهِ الْأَمْشُرُ مِنْ قَبْلِ رُؤْيٍ بَعْدٌ ﴾ - ٤ / ٢٦١ / ١

(سورة لقمان)

- ﴿ إِنَّكَ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ - ١٣ / ٢٢٤ / ٢
 ﴿ وَأَقْبِصْ فِي مَسْبِكَ ﴾ - ١٩ / ٤٩٥ / ٢
 ﴿ وَأَسْبِغْ عَلَيْكُمْ نِعْمَةً ﴾ - ٢٠ / ١٩١ / ١

١٠١/١	١٨	- ﴿لَا يُحِثُّ كُلُّ مُنْجَالٍ فَخُورٍ﴾ (١٨)
١٢/١	٣٢	- ﴿كُلُّ حَنَابِرٍ كَفُورٍ﴾ (٣٢)
		(سورة السجدة)
٢٧٤/٢، ٩٨/١	١٠	- ﴿وَقَالُوا آءِذَا ضَلَلْنَا فِي الْأَرْضِ﴾
		(سورة الأحزاب)
٢٣٦/١	١٠	- ﴿وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ﴾
٥٨/١	١٨	- ﴿وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا﴾
٣١/٢	٢٣	- ﴿صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾
٥/٢	٣١	- ﴿بَقِيتَ مِنْكُمْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ﴾
٩١/٢، ١٩٥/١	٣٣	- ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ﴾
١١٥/١	٤٣	- ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّيْ عَلَيْكُمْ﴾
٤٣٤/٢	٥٣	- ﴿غَيْرِ نَظِيرِينَ إِنَّهُ﴾
١٩٢/١	٥٦	- ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾
		(سورة سبأ)
٢٥٦/٢	٧	- ﴿مُزَقَّشٍ كُلِّ مُمَزَّقٍ﴾
٣٤/١	١٠	- ﴿يَنْجَالٍ أَوْيٍ مَعَهُ﴾
٥٢٤/٢	٣٣	- ﴿بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾
		(سورة فاطر)
٣٢٥/١	١	- ﴿فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾
٧١/١	٨	- ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٍ﴾
٣٠٤/١	١٥	- ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ أَنْتُمْ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ﴾
١٣٧/١	٢٧	- ﴿وَمِنَ الْجِبَالِ جُدَدٌ بَيْضٌ وَحُمْرٌ﴾
٢٩١/١	٢٧	- ﴿وَعَرَبِيدٌ سُودٌ﴾ (٢٧)

(سورة يس)

٣٨٧/١	٧٩	﴿ اُنشَاهَا اَوَّلَ مَرَّةٍ ﴾ -
٣١٨/١	١٣	﴿ وَاَضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا اصْحَابَ الْقَرْيَةِ ﴾ -
٣٢٨/٢	٣٢	﴿ وَاِنْ كُلُّ لَمَامٍ جَمِيعٌ لَدَيْنَا مُحْضَرُونَ ﴿٣٢﴾ ﴾ -
٢٥٧/١	٣٧	﴿ فَاِذَا هُمْ مُظْلِمُونَ ﴿٣٧﴾ ﴾ -
٨٥/١	٥٢	﴿ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعَثْنَا ﴾ -
٤٦٦/١	٩	﴿ وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ اَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا ﴾ -
٤٩١/٢	٦٥	﴿ طَلَعَهَا كَاثِرٌ مَوْسُ الشَّيْطَانِ ﴿٦٥﴾ ﴾ -
٥٨/١	١٤٣	﴿ فَلَوْلَا اَنْتُمْ كَانِ مِنَ الْمَسِيْحِيْنَ ﴿١٤٣﴾ ﴾ -
٢٥٠/٢	١٤٥	﴿ فَبَيِّنْ لَهُ بِالْعَرَآءِ ﴾ -
٥١٦/٢	١٥٨	﴿ وَجَعَلُوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ نَسْبًا ﴾ -

(سورة ص)

١٤٧/٢	٢	﴿ فِي عَزَّةٍ وَنِقَاقِ ﴿٢﴾ ﴾ -
٢١٧/١	٦	﴿ وَاَنْطَلَقَ الْمَلَأُ مِنْهُمْ اَنْ اَمْشُوا ﴾ -
٣٤/١	١٨	﴿ يُسَيِّحْنَ بِالْعُنَى وَالْاَشْرَاقِ ﴿١٨﴾ ﴾ -
٣٩/١	٢٣	﴿ اِنَّ هَذَا اَخِي لَمْ يُسَعِّ وُسْعُوْنَ نَجْمَةً ﴾ -
٣٨١/١	٢٥	﴿ وَاِنَّ لَكُمْ عِنْدَنَا لَلْزُلْفَىٰ وَحَسَنَ مَّكَآبِ ﴿٢٥﴾ ﴾ -
٢٩١/٢	٣٢	﴿ اِنَّ اِحْبَبْتُ حَبَّ الْخَيْرِ ﴾ -
٣٩٩، ١٣٩/٢	٣٢	﴿ حَتَّىٰ تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ ﴿٣٢﴾ ﴾ -
١٢٣/١	٣٣	﴿ فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْاَعْنَاقِ ﴿٣٣﴾ ﴾ -
٧٦، ٧٥/١	٤٤	﴿ وَخَذَ يَدِيكَ بِيَمِينِنَا ﴾ -
٣٦/١	٨٤	﴿ فَالْحَقُّ وَالْحَقَّ ﴾ -

(سورة الزمر)

١٨٨/١	٩	﴿ اَمَّنْ هُوَ قَدِيْتُ اَنَاةَ الْبَيْلِ ﴾ -
-------	---	-----------------------------------------------

٢٥٩/٢	٣٠	﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ﴿٣٠﴾ ﴾ -
٣٠٠/١	٣٦	﴿ أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ ﴾ -
٣٣١/١	٣٨	﴿ هَلْ هُنَّ كَشَفْتُمْ ضُرِّيَّهٗ ﴾ -
٣٣١/١	٣٨	﴿ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَتُ رَحْمَتِيءَ ﴾ -
١٣٧/٢	٥٩	﴿ بَلَىٰ قَدْ جَاءَ تِلْكَ آيَاتِي ﴾ -
١٨٣، ٨٥، ٧٧/١	٦٤	﴿ أَفَعَبِّرَ اللَّهُ تَأْمُرُوقِي عَبْدُ ﴾ -
٥٣٧، ٢٨٢/٢، ٣٩٢		
٧٤/٢	٦٧	﴿ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِيءَ ﴾ -

(سورة غافر)

٨٣/١	٣	﴿ وَقَابِلِ التَّوْبِ ﴾ -
١٠٥/٢	٣	﴿ ذِي الطَّوْلِ ﴾ -
١٩٥/١	٤٦	﴿ أَذْجُلُوا مَا لَ فِرْعَوْنُكَ أَشَدَّ الْعَذَابِ ﴿١٦﴾ ﴾ -
٥١٢/٢	١٦	﴿ يَتَّقِي عَلَى اللَّهِ ﴾ -

(سورة فصلت)

٥١٢/٢	١٦	﴿ فِي آيَاتٍ مَّحْسَنَاتٍ ﴾ -
٣٥/١	٢١	﴿ وَقَالُوا لَجُلُودِهِمْ لَمْ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا ﴾ -
١٣٢/١	٢٦	﴿ وَالنَّوَافِيءِ ﴾ -
٣١٦/١	٤٧	﴿ وَمَا تَخْرُجُ مِنْ تَمْرَبٍ مِّنْ أَكْمَامِهَآ ﴾ -
٢٩١/٢	٤٩	﴿ لَا يَسْتَمُ الْإِنْسَانُ مِنْ دُعَآءِ الْخَيْرِ ﴾ -

(سورة الشورى)

١٧٩/١	١١	﴿ أَلَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ط ﴾ -
٣٨٣/١	١٢	﴿ مَقَالِيدُ السَّمَوَاتِ ﴾ -
٧٢/١	٢٢	﴿ فِي رَوْضَاتِ الْجَنَّاتِ ط ﴾ -
٥٤١/٢	٥٢	﴿ وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا ﴾ -

(سورة الزخرف)

- ﴿ وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبْدُ الرَّحْمَنِ إِنثَاءً ﴾ - ١٩ / ٢٤٠
﴿ فَلَمَّا آسَفُونَا انْتَقَمْنَا مِنْهُمْ ﴾ - ٥٥ / ٣٢٩

(سورة الدخان)

- ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبْرَكَةٍ ﴾ - ٣ / ٣٥٠
﴿ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ﴾ - ٤ / ٣٥٠
﴿ ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ ﴾ - ٤٩ / ٨١

(سورة الأحقاف)

- ﴿ هَذَا عَارِضٌ مُمْطِرًا ﴾ - ٢٤ / ٢٢٢
﴿ أُولُوا الْعَرْشِ ﴾ - ٣٥ / ١٤١
﴿ أَلَمْ يَلْبَسُوا إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ ﴾ - ٣٥ / ١٤٩

(سورة محمد)

- ﴿ حَقَّ إِذَا فَخْمُوا فَسُدَّ الْوَقَائِدُ ﴾ - ٤ / ٢٨٥
﴿ عَرَفَهَا هُمْ ﴾ - ٦ / ٣٨٠
﴿ وَلَنْ يَرْكَبَ عَمَلِكُمْ ﴾ - ٣٥ / ٢٨
﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا فَتَسَاءَ ﴾ - ٨ / ٢٩١، ٢٩٠ / ٢
﴿ وَأَدْبَرَهُمْ ﴾ - ٢٧ / ٥٤

(سورة الحجرات)

- ﴿ لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ - ١ / ٢٥٥
﴿ حَقَّ نَفْسًا إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ ﴾ - ٩ / ٤٤٢، ١٢٧ / ٢، ١٦ / ١
﴿ بَعْضًا أَيْبُ أَحَدِكُمْ أَنْ يَأْكُلَ ﴾ - ١٢ / ٤١٢ / ٢
﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ ﴾ - ١٤ / ٣٢٦ / ٢

(سورة ق)

- ﴿ وَحَبَّ الْحَبِيدِ ﴾ - ٩ / ٣٣٥، ١٥٢ / ١

٢٢٠، ٤٩/١	١١	﴿ وَأَحْيَيْنَا لَهُمْ بَلَدَهُ مَيِّتًا ﴾
٢٥٨، ٦٤/٢		
١٢٧/١	١٥	﴿ بَلْ هُمْ فِي لَبْسٍ مِنْ خَلْقِ جَدِيدٍ ﴾ (١٥)
٤٢١/٢	١٦	﴿ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ ﴾ (١٦)
٦٢/٢	١٨	﴿ مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ ﴾
٣٥/١	٣٠	﴿ وَقَوْلُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ ﴾ (٣٠)
١٨٠/١	١٠	﴿ وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ ﴾
		(سورة الذاريات)
١٢٣/١	١٣	﴿ يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ يُفَنُّونَ ﴾ (١٣)
٩٤/١	٥٩	﴿ فَإِنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا ذُنُوبًا ﴾
		(سورة الطور)
٣١٨/١	١٨	﴿ فَكَيْهَيَّ بِمَا آتَاهُمْ رِزْقٌ ﴾
١٠٩/١	٢٣	﴿ يَلْتَرَعُونَ فِيهَا كَأْسًا ﴾
		(سورة النجم)
٢٣٤/٢	٣٢	﴿ فَلَا تُرْكُوا أَنفُسَكُمْ ﴾
١٨٣/١	٥٣	﴿ وَالْمُؤْتَفِكَةَ أَهْوَى ﴾ (٥٣)
		(سورة الرحمن)
٢٢٣/١	٢٤	﴿ وَكَلَّ الْجَوَارِ الْمُتَشَاتَاتِ فِي الْبَحْرِ كَالْأَعْلَمِ ﴾ (٢٤)
٤٠٣/١	٣٣	﴿ إِنْ أَسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَنْفُذُوا ﴾
٣٠٦/١	٤٦	﴿ وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ ﴾ (٤٦)
٧٩/١	٦٦	﴿ فِيهِمَا عَيْنَانِ نَضَّاخَتَانِ ﴾ (٦٦)
٣١٧/١، ٦٢/١	٦٨	﴿ فِيهِمَا فُكَيْهَةٌ مُنْقَلَبَةٌ وَغُلٌّ رُحْمَانٌ ﴾ (٦٨)
٤٠٨، ٢، ٨/٢		

٢٢٣ ، ٢٢٩ ، ٢٦٠ ، ٢٦٣ ، ٢٦٤ ، ٢٨٧ ،
 ٢٩٥ ، ٣٥٨ ، ٣٥٩ ، ٣٩٤ ، ٤٠٦ ، ٤٠٧ ،
 ٤١٠ ، ٤١٢ ، ٤١٤ ، ٤١٦ ، ٤٢١ ، ٤٢٢ ،
 ٤٢٣ ، ٤٢٤ ، ٤٢٥ ، ٥٣٨ ، ٥٤٥ ،
 - مُذْنِبٌ: ٢٦٠ / ٢ ، ٢٦١ ،
 - المِرْاضُ: ٣٣٠ / ١ ،
 - المِرْبِدُ: ٨٦ / ١ ،
 - مَرٌّ: ٣٧٦ / ١ ، ٤١٤ ،
 - مَرَوْ: ٢١٤ / ٢ ،
 - المَرْوَةُ: ٤١٦ / ١ ،
 - المُرْدَلِفَةُ: ١٥٥ / ١ ، ٣٨٠ ، ٣٨١ ، ٤٣١ ،
 ٤٣٤ ، ٤٣٥ ، ٤٣٦ ، ٤٣٧ ، ٤٥٦ ،
 - مَسْجِدُ الْأَنْبَاءِ: ٣٥٦ / ١ ،
 - مَسْجِدُ الْأَثَاثَةِ: ٣٩١ / ١ ،
 - مَسْجِدُ إِيْلِيَا: ٢٩٤ / ٢ ،
 - مَسْجِدُ الْجُحْفَةِ: ٣٦٣ / ١ ،
 - مَسْجِدُ الْخَيْفِ بِمِنَى: ٤٦٨ / ١ ،
 - مَسْجِدُ الشَّرَرِ: ٤٧١ / ١ ،
 - مَسْجِدُ الشَّجَرَةِ: ١٧٠ / ١ ،
 - مَسْجِدُ الْعَرَجِ: ٣٣١ / ١ ، ٣٦٢ ،
 - مَسْجِدُ عَرَفَةَ: ٤٣٣ / ١ ،
 - مَسْجِدُ الْفُرْعِ: ٣٦٧ / ١ ،
 - مَسْجِدُ الْمُعْرَسِ: ١٧٠ / ١ ،
 - مَسْجِدُ النَّبِيِّ ﷺ: ٣٦٢ / ١ ،

- الْكُفْتُ: ١٢٤ / ١ ،
 - قَتَادَةُ (وَادٍ بِالْمَدِينَةِ): ١٥٣ / ٢ ،
 - قَنَسْرِينَ: ٣٥٨ / ٢ ،
 (الكَافِ)
 - كَبْكَبٌ: ٤٣٥ / ١ ،
 - كَدِيدٌ: ٣٢٩ / ١ ، ٣٣٠ ، ٤١٩ ، ٣٥٩ / ٢ ،
 - كُرَاعُ الْعَمِيمِ أَوْ (الْعَمِيمِ): ٣٣٠ / ١ ،
 - الْكَعْبَةُ: ٣٢٠ / ١ ، ٤٠٧ ،
 - الْكُوفَةُ: ٤١٧ / ١ ، ٢٢٧ / ٢ ،
 (اللامِ)
 - لَابَاتُ الْمَدِينَةِ = حِرَارُ الْمَدِينَةِ
 - لِحْيِي جَمَلٍ: ٣٨٩ / ١ ،
 (الميمِ)
 - الْمَأْزَمَانِ: ٤٣٥ / ١ ،
 - مَارْدُونٌ: ٣٥٨ / ٢ ،
 - مِجَنَّةٌ: ٤١٩ / ٢ ،
 - مُحَسَّرٌ: ٤٣٤ / ١ ، ٤٣٥ ، ٤٣٦ ، ٤٣٧ ،
 - الْمُحَصَّبُ: ٤٥١ ، ٤٥٠ / ١ ،
 - الْمَدِينَةُ: ٨٠ ، ٨٤ ، ٨٧ ، ٩٧ ،
 ١٠١ ، ١٠٤ ، ١٦٨ ، ١٧٠ ، ١٧١ ، ١٩٦ ،
 ١٩٧ ، ٢٠٨ ، ٢٢١ ، ٢٢٣ ، ٢٧١ ، ٣٢٩ ،
 ٣٣٠ ، ٣٣١ ، ٣٥٥ ، ٣٦٢ ، ٣٦٧ ، ٣٦٩ ،
 ٣٧٦ ، ٣٨٩ ، ٣٩٠ ، ٣٩١ ، ٣٩٣ ، ٤٠١ ،
 ١٣ / ٢ ، ٥٢ ، ٨٠ ، ١١٥ ، ١٩٤ ، ١٩٨ ،

		(سورة المزمل)	
٥٣٩، ٧٨/٢	٣		﴿ نَضْفَهُ أَوْ أَنْفَضَ مِنْهُ قَلِيلًا ﴾ (٢٠)
٣١٦/٢	١٨		﴿ السَّمَاءُ مُنْفَطِرٌ ﴾
٦٢/١	٢٠		﴿ عَلِيمٌ أَنْ تُحْصَوْهُ ﴾
		(سورة المدثر)	
٢٨٨/٢	٥		﴿ وَالرَّجْرُ فَاهْجُرِ ﴾ (٤)
		(سورة القيامة)	
٣٦٧/٢	٣١		﴿ فَلَا صَدْقَ وَلَا صِلَى ﴾ (٣١)
٣٠٠/١	٤٠		﴿ أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَدِيرٍ عَلَيَّ أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتُونَ ﴾ (٤٠)
		(سورة الإنسان)	
١٢٥/١	١٤		﴿ وَذُلَّتْ قُطُوبُهَا نَدِيلًا ﴾ (١٤)
		(سورة الصلوات)	
٣٣٨/٢	٣٣		﴿ كَأَنَّمْ جَمَلْتُمْ صَفْرًا ﴾ (٣٣)
٢٥٩/١	٣٥		﴿ يَوْمَ لَا يَنْطِقُونَ ﴾ (٣٥)
		(سورة النازعات)	
١٤٢/٢	٣٣		﴿ مَنَالِكُوا وَلَا يَمْنِكُوا ﴾ (٣٣)
		(سورة التكوير)	
١٣٩/١	٢٤		﴿ وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بِضَرِينٍ ﴾ (٢٤)
		(سورة المطففين)	
٢٩/١	١		﴿ وَيَلُّ لِلْمُطَفِّفِينَ ﴾ (١) . . .
١٢٧/٢	٢		﴿ الَّذِينَ إِذَا أَكَالُوا . . . ﴾
٣٤٧، ٣١٦/٢	٣		﴿ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ ﴾
٢٩٧/٢	١٤		﴿ بَلِّ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ ﴾
		(سورة الانشقاق)	
٢٧٦/١	١٧		﴿ وَالْيَلِيلِ وَمَا وَسَقَ ﴾ (١٧)

		(سورة الطارق)	
٣٥١/٢	٧	- ﴿يَخْرُجُ مِنَ بَيْنِ يَدَيْهِ السُّلُبُ وَالرَّأْيِبُ ﴿٧﴾﴾	
		(سورة الغاشية)	
٤٦٦/١	٢٥	- ﴿إِنَّا إِنَّمَا يَا بَهُمْ ﴿٢٥﴾﴾	
		(سورة الفجر)	
٣٥٢/١	٣	- ﴿وَالشَّفَعِ وَالْوَتْرِ ﴿٣﴾﴾	
		(سورة البلد)	
٧/٢	١٣	- ﴿فَاكُ رَقَبَةً ﴿١٣﴾﴾	
٤٠٠/٢	١٤	- ﴿أَوْ إِطْعَمُوا فِي بُيُوتِهِمْ مَسْكِينًا ﴿١٤﴾﴾	
٣٠٨، ٣٠٥/١	١٦	- ﴿أَوْ مَسَكِينًا ذَا مَتْرَبٍ ﴿١٦﴾﴾	
		(سورة الشمس)	
٤٦١/٢	٥	- ﴿وَالسَّمَاءِ وَمَا بَنَاهَا ﴿٥﴾﴾	
		(سورة الليل)	
٤٦١/٢	٣	- ﴿وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَىٰ ﴿٣﴾﴾	
٣٨٧/١	٧	- ﴿فَسَنبَعُهُمْ لِّلنَّارِ ﴿٧﴾﴾	
		(سورة الضحى)	
٥٠١/٢	٦	- ﴿أَلَمْ يَجِدَكَ يَتِيمًا فَآوَىٰ ﴿٦﴾﴾	
		(سورة الانشراح)	
١٠/٢	٥	- ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ﴿٥﴾﴾	
		(سورة العلق)	
٢٧١/٢	٨	- ﴿إِنَّ إِلَيْنَا رُجُوعًا ﴿٨﴾﴾	
٤٤٨/٢	١٦	- ﴿نَاصِبًا كَذِبًا خَاطِبًا ﴿١٦﴾﴾	
٢٦٠/٢، ٢٦٠/١	١٦	- ﴿نَاصِبًا كَذِبًا ﴿١٦﴾﴾	
٥٢٤، ٤٠٦			

		(سورة الزلزلة)	
٢٦ / ٢	٧		﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ﴾
		(سورة القدر)	
٣٥٠ / ١	٤		﴿ نَزَّلَ الْمَلَكُ وَالرُّوحُ ﴾
٣٥٠ / ١	٣		﴿ حَيْرِينَ أَلْفَ شَهْرٍ ﴾
		(سورة العصر)	
٢٢٠ / ١	٢		﴿ إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُورٍ ﴾
		(سورة الهزلة)	
٤٣٩ / ٢	١		﴿ وَيَلْ لَكُلِّ هُمْزَةٍ لَعَنَةٍ ﴾
		(سورة الكوثر)	
١٨٩ / ١	٢		﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ ﴾
		(سورة الصمد)	
٣٦٠، ٣٤١ / ١	١		﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾

٢ - فهرس الأحاديث

	(الألف)
- اقْتَادُوا: ٣٢/١	- آيَتُهُ كُنُجُومِ السَّمَاءِ: ٤٦٤/٢
- اِقْعُدِي عَنِ الصَّلَاةِ أَيَّامَ أَفْرَتِكَ: ١٣٦/٢	- الْآنَ حَمِي الْوَطِينُ: ١٧٧/٢
- أَكَلَّ وَلَدِكَ نَحْلَتُهُ: ٢٦٧/٢	- اجْتَاَحَ أَصْلُهُ: ١٨٠/٢
- اِكْلِفُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تَطِيقُونَ: ١١٢/٢	- أَجَنَّاكَ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ: ١٠٥، ١٠٤/١
- أَلَا حَمْرَتَهُ وَلَوْ بَعُودَ تَعْرَضَهُ عَلَيْهِ: ٨٦/٢	- إِخْرَبْتُ لِدُنْيَاكَ...: ٢٨٠/١
- إِلَّا كُنْتُ لَهُ شُهَيْدًا أَوْ شَفِيعًا: ٤٢٩/٢	- أُحِلَّتْ لَكُمْ مَيْتَانِ وَدِمَانِ: ٨٥/٢
- التَّمَسْتُ عِقْدِي: ٩٩/٢	- أَدْعُوكَ دُعَاءَ الْغَرِيقِ: ١٥٣/١
- أَمَا أَنْ لِلرَّجُلِ...: ٣٩٤، ٣٩٣/٢	- إِذَا أَنَاكُمْ كَرِيمٌ قَوْمٍ فَأَكْرَمُوهُ: ٣٦/٢
- أَمَا أَبُو جَهْمٍ فَأَخَافُ عَلَيْكَ فَسَقَّاسَتَهُ: ١٤٦/٢	- إِذَا اسْتَأْثَرَ اللَّهُ بِشَيْءٍ فَالَهُ عَنْهُ: ٧٠/١
- أَمَا تِيْمَاءُ فَعَيْنٌ جَارِيَةٌ...: ٣٠٧/٢	- إِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَأَنْفِرُوا: ٢٨٨/٢
- أَمَا هَمْزُهُ فَالْمَوْتَةُ: ٤٩٢/٢	- إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَشِقْ بِمَتَاجِرِهِ: ٤٣/١
- أَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى: ٦٧/١	- إِذَا جَاءَكَ الشَّيْطَانُ وَأَنْتَ تُصَلِّيُ: ١٨٦/١
- أَنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُشْرِكٍ مَعَ مُشْرِكٍ: ٢٨٨/٢	- إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ فَلْيُجِبْ: ١٩٠/١
- أَنَا فِي أَمْرِ أَمْرِهِ: ٣٤٣/٢	- إِذَا وُضِعَتِ الْجَنَازَةُ عَلَى السَّرِيرِ: ٢٤٧/١
- إِنَّ أَدَمَ أَهْبَطَ بِالْهِنْدِ: ٣٨٠/١	- أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ بِيَابِ أَحَدِكُمْ نَهْرٌ عَذْبٌ...: ١٥٦/٢
- إِنَّ الْأَرْضَ إِذَا دُفِنَ فِيهَا الْإِنْسَانُ...: ٥٠٩/٢	- اشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا: ٣٦/١
- إِنَّ الْأَرْضَ لَا تَقْدَسُ أَحَدًا: ٢٩٥/٢	- أَصْبَحَ يَوْمَ النَّاسِعِ صَائِمًا: ٣٣٥/١
- إِنَّ أُمَّكُمْ صَلَّتْ فَلَا دُنْيَا لَهَا: ٢٧٤/٢	- أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ بَوَارِ الْأَيْمِ: ٩٧/٢
- إِنَّ رَجُلًا اشْتَرَى جَارِيَةً وَشَرَطَ أَنَّهَا مَوْلَاهُ: ١٠٤/٢	- أَعْدَلْتُ فَتَانًا يَأْمَعَاذُ: ٣٢١/١
- إِنَّ سَيِّدَ أَدَمِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ اللَّحْمُ: ٤٦٦/٢	- اغْرُورَقَتْ عَيْنَاهُ بِالذُّمُوعِ: ١٥٣/١
- إِنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ: ٥١٥/٢	- أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ جَمَلٍ: ٣٨٩/١

القنوت: ١٨٧/١
 - أَنَّهُ نَهَىٰ عَن جَمْعِ أَدْمِينَ فِي أَدَمٍ: ٤٦٦/٢
 - إِنَّهُ يَتَّيَمُّ بِمَرِيدِ الْعَنَمِ: ٨٧/١
 - الْأَنْصَارُ عَيْتِي وَكَرْشِي: ٤٤٤/٢
 - انْظُرْ إِلَيْهَا فَإِنَّهُ آخَرِي أَنْ يُؤَدَمَ بَيْنَكُمَا: ١٩٩/٢
 - إِيَّاكُمْ وَالْعُبَيْرَاءَ...: ٨٩/٢
 - إِيَّاكُمْ وَالْمَسْأَلَةَ: ٣٨٨/٢
 (البراء)
 - إِيَّاي وَأَنْ يَحْذِفَ أَحَدُكُمْ الْأَرْنَيبَ: ٥٤٤/٢
 - بَلَغْتَ مَحَلَّهَا: ٤٤٣/١
 (التاء)
 - تَحَقَّلْ عَلَيَّ أَرْبَعَاءَ لَهَا: ١٨٤/٢
 - تَرَبَّيْتُ يَمِينُكَ وَمِنْ أَيْنَ يَكُونُ الشَّبَهُ: ٤٨٣/٢
 - تَرَدَّدِي عَلَيْهَا: ٥٤/٢
 - تَرَدَّدِي مِنْ حَالَتِي: ٥٤/٢
 - تَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ وَالسُّنَنَةَ وَاللَّحْنَ: ٢٣٧/٢
 (الجيم)
 - الْجَمْرَةُ الدُّنْيَا: ٣٥٢/٢
 (الحاء)
 - حَتَّىٰ تُزْهِيَ: ٨٨/٢
 - حَتَّىٰ ضَرَبَ النَّاسُ بَعْطِينَ: ١٩٩/١
 - حَتَّىٰ يُدَابِرَنَا: ٣٤٧/٢
 - حَتَّىٰ يَقُومَ أَبُو نُبَيْبَةَ بَسَدًا تَعَلَّبَ مِنْ يَدِهِ بِإِزَارِهِ:
 ٨٧/١

- إِنَّ الصَّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ:
 - إِنَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً أَنْصَارِيَةً...:
 ١١٥/٢
 - إِنَّ عَلِيًّا وَجَّهَ بَدْهَبِيَّةَ مِنَ الْيَمَنِ: ١٩٧/٢
 - إِنَّ فِي الْمَعَارِضِ لَمَنْدُوحَةً: ٣٩٥/٢
 - إِنَّ الْمُسَافِرَ وَمَتَاعَهُ لَعَلِيٌّ: ٤٥٣/١
 - إِنَّ وَسَادَكَ لَطَوِيلٌ: ١٤٧/١
 - إِنَّ الْيَهُودَ قَوْمٌ بُهْتٌ: ٥٢٥/٢
 - إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ وَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ: ٣٣٠/٢
 - إِنَّمَّا نَحْنُ حَفَنَةٌ مِنْ حَفَنَاتِ اللَّهِ: ٤١/٢
 - إِنَّمَّا نَهَيْتُكُمْ مِنْ أَجْلِ الدَّافَةِ: ٤٨/٢
 - إِنَّهُ دَعَا لهُمَا وَسَمَّتْ: ١٣٢/١
 - إِنَّهُ لِيُذْرِكُ الْفَارِسَ فَيُدْغِرُهُ: ١٦٦/٢
 - إِنَّهُ نَهَىٰ عَنِ قَتْلِ الْعُسْفَاءِ: ٣٩١/٢
 - إِنَّهُ يَلْقَىٰ عَلَيْهِ الْمَاءَ...: ٩٠/٢
 - إِنِّي لَأَعْرِفُ قَرْيَةً تَنْضَحُ الْبَحْرَ: ٩٣/١
 - إِنِّي لَأَعْلَمُ أَرْضًا يُقَالُ لَهَا عَمَانٌ يَنْضَحُ بِنَاحِيَّتِهَا
 الْبَحْرُ...: ٩٣/١
 - أَنْ رَجُلًا قَالَ لِبَنِيهِ: ٩٨/١
 - أَنَّ الْمَغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ اسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ ﷺ فِي نِكَاحِ
 امْرَأَةٍ: ٤٦٦/٢
 - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَامَ حَتَّىٰ أَتَىٰ قُدَيْدًا: ٣٥٩/٢
 - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَضَعَ ابْنَ إِبْرَاهِيمَ فِي حَجْرِهِ: ٥٥/١
 - أَنَّهُ سئِلَ عَنِ أَيِّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ فَقَالَ: طُولُ

(الصاد)

- صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةَ الْفَدَى: ٩/٢
- صَوْمُهُ وَصَوْمُوا يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ يَوْمًا بَعْدَهُ: ٣٣٥
- الصِّيَامُ جُنَّةٌ: ٣٤٤/١

(العين)

- عَقْرًا حَلَقًا مَا أَرَاهَا إِلَّا حَابِسَتَنَا أَوْ «عَقْرَى
حَلَقَى»: ٤٨٣/٢
- عَلَيْنِكَ بَدَاتِ الدُّنْيَانِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ: ٤٨٣/٢
- عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فِي كُلِّ عَامٍ أَضْحَاةٌ وَعَتِيْرَةٌ:
٤٧/٢

- عَلَيْهِ مَسْحَةٌ مَلَكٍ: ٢٤٢/١

- الْعَيْنُ وَكَأَنَّ السَّنَةَ: ٢٧٥/٢

(الفاء)

- فَأَمَرَ بِجِهَازِهِ فَأَخْرَجَ: ١٣/٢
- فَأَمَرَ بِرَوَابِئِهِ فَأَنْبَحَتْ: ٨٩/٢
- فَأَرْوَعَ الْحَجَّاجُ بِخَالِدٍ: ٤٢٩/١
- فَأَجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ: ١٧/٢
- فَأَبْقَظَ عَمْرٌ لِمَصَلَاةِ الصَّبِيحِ: ٦٦/١
- فَبِيعُوهَا وَلَوْ بِحَبْلٍ: ٣٩٤/٢
- فَتَشَوُّوا قَطُّ قَطُّ: ١٦٠/١
- فَرَأَى حُلَّةَ سِيرَاءَ: ٤٢٧/١
- فَرُوحَتْ إِلَيْهِ: ٤٤٦/١
- فَضَلُّ الْإِزَارِ فِي النَّارِ: ٤٤٨/٢
- فَفَرَّجَ لَنَا مِنْهُ فُرْجَةً: ٤٣٨/١

- (حَقَّقَ الدَّمَاءَ فِي أَهْبِيهَا): ٦٦/٢

(الغاء)

- خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ: ٧/٢
- الْخَمْرُ مَا خَمَّرْتُهُ: ٨٦/٢
- خَيْرٌ نَسِيكَتِكَ: ٦٨/٢
- خَيْرُ الْمَالِ سِكَّةٌ مَأْبُورَةٌ: ١٧٥/٢
- خَيْرُكُمْ التَّمَطُّ الْأَوْسَطُ: ٥٠٦/٢

(الدال)

- دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ١٤٢/١

(الراء)

- رَأَى رَجُلًا عَلَيْهِ حُلَّةٌ انْتَزَرَ بِأَحَدِهِمَا: ٤٢٧/١
- الرَّحِمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ: ٣٤٠/٢
- رَحِمَ اللَّهُ لَوْطًا إِنْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ:
٩٥/٢
- الرَّوَّاحُ إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ السُّنَّةَ: ٤٤٦/١

(السين)

- سئِلَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ لِمَ قِيلَ لِلْفَأْرَةِ فُونِسَقَةٌ:
٤٦٩/٢
- سئِلَ عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ: ٩٠/٢
- السُّوقُ مَعْرَكَةُ الشَّيْطَانِ: ٣٤/٢

(الشين)

- الشَّطْرُنُجُ مَيْسِرُ الْعَجَمِ: ٢٠٩/٢
- الشَّهْرُ كَذَا وَصَفَّقَ بِيَدَيْهِ: ١٩١/١
- شَيْطَانٌ يَتَّبِعُ شَيْطَانَةَ: ١٨١/١

- لا بدّ للناس من وُرْعَةٍ : ٤٦٧ / ١
- لا تَدَابَرُوا : ١٤٣ / ٢
- لا ترفع عصاك عن أهلك : ١٤٤ / ٢
- لا تزول حتّى يزل أخشباها : ٤٦٨ / ١
- لا تنقطع الهجرة حتّى تنقطع التوبة : ٢٨٧ / ٢
- لا تنقطع الهجرة ما قُوتل الكفار : ٢٨٧ / ٢ ،
٢٨٨
- لا وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأ النَّسَمَةَ : ٢٧٣ / ١
- لا حَصْرَ إِلَّا حَصْرَ الْعَدُوِّ : ٤٠٢ ، ٤٠١ / ١
- لا هجرة ولكن جهاد : ٢٨٨ ، ٢٨٧ / ٢
- لا يخطبَنَّ أحدٌ على خطبة أخيه : ٣٤٩ / ١
- لستُ بخبٍ والخب لا يخذعني : ٢٤٢ / ٢
- لستُ لي بمخيلة : ١٢٢ / ٢
- لعلها تحسبنا : ٤٥٧ / ١
- لا يبقَى على ظهرها يومئذٍ نفسٌ منقوسةٌ
منكم : ٤٢٩ / ٢
- لا يبقين مهاجرٌ بمكة بعد قضاء نسكِهِ : ٤٤٨ / ١
- الَّذِي يَجْرُ تَوْبَهُ : ٤٤٨ / ٢
- الَّذِي يَشْرَبُ فِي إِنْاءٍ فِضَّةٍ إِنَّمَا يَجْرُ جُرِّ فِي بَطْنِهِ
نارَ جهنم : ٢٣٨ / ٢
- لَقَدْ أَعْطَاكَ اللهُ بِهِمَا نِطَاقَيْنِ : ١٦٥ / ١
- لَمْ نُصِبْ يَوْمَ خَيْبَرَ ذَهَبًا . . . : ٣٠٢ / ٢
- لَنْ تُجْزِيَ عَنِّ أَحَدٍ بَعْدَكَ : ٤٠ / ٢
- لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ أَحَدٌ بِعَمَلٍ : ٤٣٣ / ٢

- قَتَلَ إِنَّكَ مَرْكُومٌ : ٥٠٤ / ٢
- فِي الْحَبَّةِ الشُّودَاءُ شِفَاءٌ . . . : ٤٩٩ / ٢
- فِي خَرْقَةِ الْجَنَّةِ : ٢٠ / ٢
- فِي شُعْبٍ مِنَ الْجِبَالِ يَعْبُدُ رَبَّهُ : ٤٤٤ / ١
- فَيُخْرِجُ عُنُقَ مِنَ النَّارِ : ٣٥ / ١
- فَيَنْفِذُهُمُ الْبَصْرَ : ٣٤٤ / ٢
- فَيَنْزُرُونَ مِنْ حَرِّ ضَرْبِهِ فَيَمُوتُونَ : ٣٧٣ / ٢
(القاف)
- قَارِضِ النَّاسِ مَا قَارِضُوكَ : ٣٠٩ / ٢
- قَرَسُوا الْمَاءَ بِالشَّنَانِ : ١٤٨ / ١
- قَرَعَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ : ٢٨٩ / ١
- قَرِ قَرٍ مَا شِئْتَ . . . : ٤٠٨ / ٢
- قَصَّ اللهُ بِهِ خَطَايَاهُ : ٤٣١ / ١
- قَلْدُوا الْخَيْلَ وَلَا تُقَلِّدُواهَا الْأَوْتَارَ : ٤٧٧ / ٢
(القاف)
- كَانَ لَا يَقْبَلُ الشَّاءَ إِلَّا مِنْ مُكَافِيءٍ : ١٦ / ٢
- كَانَ يُضْبِحُ جُبْنًا مِنْ غَيْرِ حُلْمٍ : ٤٩٧ / ٢
- كَانَ يَعْلَمُنَا خُطْبَةَ النِّكَاحِ وَالْحَاجَةِ : ٩٤ / ٢
- كَأَنَّ فِي كَلَامِهِ تَرْسِيلٌ وَتَرْتِيلٌ : ٢٣٨ / ١
- كُلُّ مَسْكِرٍ حَمْرٌ : ٨٤ / ٢
- كُنَيْفٌ مُلِءَ عِلْمًا : ٢٢٤ / ١
(اللام)
- لِأَصْوَمَ عَاشُورَاءَ يَوْمَ النَّاسِعِ : ٣٣٥ / ١
- لَا بَأْسَ بِقَتْلِ الْجِدْوِ وَالْأَفْعُو : ٣٩٨ / ١

- مَرَحَبًا بِأَمِّ هَانِي مَرَحَبًا يَا أُمَّ هَانِي : ١٧٤ / ١
 - مِسْكِينٍ مِسْكِينٍ رَجُلٌ لَا أَهْلَ لَهُ : ٣٠٧ / ١
 - مَشِي فِي خِرَافَةِ الْجَنَّةِ : ٤٨٦ / ٢
 - مُعْتَرِكُ الْمَنَابِتِ بَيْنَ السُّنَيْنِ إِلَى السَّبْعِينَ : ٢٤ / ٢
 - مَعْرَسِينَ فِي حَرِّ الظُّهَيْرَةِ : ٤٥٠ / ١
 - مَفَاضٍ وَمَسْتَفَاضٍ : ٤٣١ / ١
 - مَنْ أَلَّ النَّبِيَّ؟ قَالَ: عَبَّاسٌ وَعَقِيلٌ وَجَعْفَرٌ وَعَلِيٌّ : ١٩٤ / ١
 - مَنْ أَعْتَقَ نَسْمَةً : ٢٧٣ / ١
 - مَنْ بَاغَ الْخَمْرَ فَلْيُنْفِقْ خِزَانَتَهُ : ١٨٤ / ١
 ٣٢٠
 - مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ : ٧٨ / ٢
 - مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا : ٩٩ / ٢
 - مَنْ رَاحَ إِلَى الْجُمُعَةِ : ١٤٩ / ١
 - مَنْ صَامَ شَهْرَ الصَّبْرِ . . . : ٣٤٣ / ١
 - مَنْ قَالَ لِمُصَاحِبِهِ وَالْإِمَامَ يَخْطُبُ . . . : ١٣٢ / ١
 - مِنْ قَبْلِ الْمَشْرِقِ جَيْشٌ آدَى شَيْءٌ : ١١١ / ٢
 - مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا : ١٨٥، ٣٥ / ١
 - مَنْ لَعِبَ التَّرْدَشِيرَ : ٤٩٨ / ٢
 - مَنْ نَدَرَ جَزُورًا : ٤٤٣ / ١
 - مَنْ وَجَدَ سَعَةً فَلَمْ يُضَحَّ فَلَا يَشْهَدُ مُصَلًّا نَا : ١٨٤ / ١
 - مَوْتَانِ الْأَرْضِ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ : ٢٥٨ / ٢

- لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثٌ عَهْدِهِمْ بِجَاهِلِيَةٍ : ٤٠٦ / ١
 - لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حُدُثٌ . . . : ٤٠٦ / ١
 - لَوْ سَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شِعْبًا أَوْ وادِيًا : ٤٤٤ / ١
 - لَوْ كَانَ الْقُرْآنُ فِي إِهَابٍ . . . : ٦٦ / ٢
 - لَوْ نَظَرْتَ إِلَيْهَا فَإِنَّهُ أَحْرَى : ١٣١ / ٢
 - اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ . . . : ٤٨٣ / ٢، ٤٥٨ / ١
 - اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا : ٤٠٧ / ٢
 - اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى : ١٩٠ / ١
 - لَيْسَ الْبِرُّ الصِّيَامَ فِي السَّعْرِ : ٤٦٠ / ٢
 - لَيْسَ فِي الْإِكْسَالِ طُهُورٌ : ٧٧ / ١
 - مَا أَبَالِي بِأَيِّ أَعْضَائِي بَدَأَتْ . . . : ٤١٧ / ١
 (الميم)
 - مَا أَرَبْتُكَ إِلَى خُلُوفِ فَمِهَا : ٣٤٦ / ١
 - مَا تَعَدُّونَ الصُّرْعَةَ فِيكُمْ : ٤٦٠ / ٢
 - مَا زِلْتُمَا تَبَوَّكُنَاهَا مِنْذُ الْيَوْمِ : ٦٣ / ١
 - مَا شَأْنُهُ اللَّهُ بِيَضَاءٍ : ٣٦٥ / ٢
 - مَا عَالَ مَنْ اقْتَصَدَ : ٤٩٥ / ٢
 - مَا كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَصْنَعُ بِجَلَالِ بَدْنِهِ : ٤٢٦ / ١
 - مَا لَقَيْكَ الشَّيْطَانُ سَالِكًا فَجًّا : ٤٤٣ / ١
 - مَا أَلْدِي جَرَّ أَصْحَابِكَ : ٣٢ / ٢
 - مَا يَرَعُ اللَّهُ بِالسُّلْطَانِ أَكْثَرَ مِمَّا يَرَعُ بِالْقُرْآنِ : ٤٦٧ / ١
 - مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ : ١٨٨ / ١
 - مَحَاشِ الْفَضَاءِ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ : ٢٢٨ / ١

(النون)

- تَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ بِهِ اللَّهُ: ٤١٨/١

- نَعْمَ الْإِدَامُ الْخَلُّ: ٤٦٦/٢

- نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخَوْرِ بَعْدَ الْكُورِ: ١٨٩/١

- نَهَىٰ عَنِ الْخَبْرِ: ١٠٧/٢

- نَهَىٰ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ...:

٤٩٨/٢

- نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ تَجْصِيسِ الْقُبُورِ:

٩١/١

(الهاء)

- هَلُولَاءُ أَشْهَدُ عَلَيْهِمْ: ٣٢/٢

- هِيَ النَّحْلَةُ تَنْسُجُ نَسْجًا وَتَنْقَرُ نَقْرًا: ٨٧/٢

(الواو)

- وَرَائِحُ إِلَى الْمَسْجِدِ: ٤٤٦/١

- وَرَحْتُ أَحْصُرُ: ٤٤٦/١

- وَإِذَا أَصْحَابُ الْجِدِّ مَخْبُوسُونَ: ٤٣٢/٢

- وَإِذَا دَخَلَ فَهْدٌ: ٣٩٩/١

- وَقَوْمُهُ جُرَاءٌ عَلَيْهِ: ٣٢/٢

- وَأَتَوْهَا وَعَلَيْنَا السَّكِينَةُ: ٥١٠/٢

- وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لِأَنِّيئَهُ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ

نُجُومِ السَّمَاءِ: ١٩١/٢

- وَإِنَّ وَلَدِي لِيُعَادُونَ الْيَوْمَ عَلَيَّ نَحْوِ الْمِائَةِ:

٣٥٢/٢

- وَمَا أَصَابَ بِعَرُوضِهِ فَلَا يَأْكُلُ...: ٥٨/٢

- وَهُمْ فِي تَرْوِيجٍ مَيْمُونَةٍ: ١٢٨/١

- وَلَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ: ٣٧١/٢

- وَلَا ظَنِّينَ فِي وِلَاءٍ: ٢٣٩/٢

- وَيَلُ أُمَّهُ مُسَعَّرَ حَرْبٍ: ٨٣/١

(الياء)

- يَتَّبِعُ بِهَا شُعَبَ الْجِبَالِ: ٤٤٤/١

- يُخْشِرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُرَاءَ حُقَاةً بُهْمًا:

٥٨،٥٧/١

- يَأْتِي عَلَيَّ النَّاسُ زَمَانًا يَكُونُ أَسْعَدَ النَّاسِ

بِالدُّنْيَا الْكُحُ: ٤٠٩/٢

- يَجِيءُ كَنْزٌ أَحَدِكُمْ شَجَاعًا: ٢٨٩/١

٣ - فهرس الشعر

شطر البيت	القافية	القائل	ج/ص
- وَدَدْتُ بِأَنَّهُ . . .	خَلَاءُ	حَبِيبُ الْمَدِينَةِ	٥٠٧/٢
- أَذَلِكْ أَمْ أَقْبُ . . .	عَفَاءُ	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَمَى	٦٧/٢
- بِأَيِّ الْجَيْرَتَيْنِ . . .	الآدَاءُ	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَمَى	٣٣٩/٢
- أَرُونَا سُنَّةً . . .	السَّوَاءُ	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَمَى	٣٤٢/٢
- فَأُبْرِيءُ مُوضِحَاتٍ . . .	الهَنَاءُ	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَمَى	٤٧٥/٢
- وَوَلَدْنَا عَمْرًا . . .	الحِبَاءُ	الْحَارِثُ بْنُ حِلْزَةَ	٩٩/٢
- زَعَمُوا أَنَّ . . .	الوَلَاءُ	الْحَارِثُ بْنُ حِلْزَةَ	٣٣١، ٣٢٦/٢
- أَذَنْتَنَا بَيْنَهَا . . .	الثَّوَاءُ	الْحَارِثُ بْنُ حِلْزَةَ	٤٦٩/٢
- دَعَّ عَنْكَ . . .	السَّيرَاءُ	—	٤٥١/٢
- وَآتَيْتُ الْعِشَاءَ . . .	الإِنَاءُ	الْمُحْطِنَةُ	٤٣٤/٢
- إِذَا لَمْ تَخْشَ . . .	مَا تَشَاءُ	جَمِيلُ بْنُ الْمُعَلَّى	١٨٥/١
- فَلَا وَاللَّهِ . . .	الحَبَاءُ	جَمِيلُ بْنُ الْمُعَلَّى	١٨٥/١
- نُؤَلِّيهَا الْمَلَامَةَ . . .	لِحَاءُ	حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ	٣٥٤/١
- دِيَارٌ مِنْ بَنِي . . .	السَّمَاءُ	حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ	٢٢٢/١
- أَنْتَهَجُوهُ وَلَسْتَ . . .	الفِدَاءُ	حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ	١٤٣/٢
- هُنَالِكَ لَا أَبَالِي . . .	الإِتَاءُ	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ	٣١١/١
- وَاسْتَحَقَّتْ . . .	المُخْشَبَاءُ	كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ	٤٦٩/١
- إِنَّ سُلَيْمَى . . .	يَزْرُوَهَا	إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَرَمَةَ	٣٢/١
- عِنْدِي لِهَذَا الزَّمَانِ . . .	أَكْفَرُهَا	إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَرَمَةَ	٤٦٨/٢
- جَرَرْتُ فِي عَايَتِي . . .	مُطْفِئُهَا	إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَرَمَةَ	٤٦٨/٢

٢٥٩ ، ٦٤ / ٢	عَدِيُّ بْنُ الرَّعْلَاءِ	الأَخْيَاءِ	- لَيْسَ مِنْ مَاتَ . . .
٢٦٥٩ ، ٦٤ / ٢	عَدِيُّ بْنُ الرَّعْلَاءِ	الرَّجَاءِ	- إِنَّمَا الْمَيْتُ . . .
١٦٩ / ١	السَّرِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأنصاري	مائي	- كَفَّنُونِي إِنْ مِتُّ . . .

(الهاء)

٥٠٦ / ٢	—	الغَضَبِ	- لَهُ كَفُّ إِنْسَانٍ . . .
٢٢٢ / ١	مُعَوِّذُ الْحُكَمَاءِ	غَضَابًا	- إِذَا نَزَلَ السَّمَاءُ . . .
٢٥٧ / ٢	جَرِيرُ بْنُ عَطِيَّةَ	ولا اجْتِلَابًا	- أَلَمْ تَعْلَمْ مُسْرَحِي . . .
٤٧٦ / ٢	الحَكَمُ بْنُ عَبْدِ لٍ	حَلْبًا	- وَأَحْلِبُ الثَّرَّةَ . . .
١٣٥ / ١	الأَعْشَى مَيْمُونُ	جَدْبًا	- وَحَدِيثُهَا السَّحْرُ . . .
١٣٥ / ١	الأَعْشَى مَيْمُونُ	أَيَارِيًا	- فَأَصَاخُ . . .
٣١٥ / ٢	حِرَازُ بْنُ عَمْرٍو	الرَّاعِبِ	- هِجَانٌ يَكْفَأُ . . .
٣٠٢ / ١	ذُو الرُّمَّةِ	نَكْسِبُ	- وَصَوَّحَ البَقْلُ . . .
١٧٢ / ١	تَوَيْمُ بْنُ أَبِي بِنِ مَقْبِلِ	مَقْنَسِبُ	- فَعَسْفَانُ إِلَّا أَنْ . . .
٢٠٢ / ١	كَعْبُ الغَنَوِيِّ	مُحِيبُ	- وَدَاعِ دَعَا . . .
٤٨٤ / ٢	كَعْبُ الغَنَوِيِّ	يَوْوَبُ	- هَوَتْ أُمَّهُ . . .
٢٨٦ / ٢	هُدْبَةُ بْنُ الحَشْرَمِ	قَرِيبُ	- عَسَى الكَرْبُ . . .
٥٠٤ / ٢	—	نَيْبُهَا	- أَرَى إِبْلِي . . .
٢١٦ / ٢	المَرَارُ الأَسَدِيُّ	طَيْبُهَا	- تَدِينُ لِمَزْرُورٍ . . .
٦٦ / ٢	—	الإِهَابِ
٥٠٧ / ٢	أَبُو ذُبَابِ السَّعْدِيِّ	الضَّبَابِ	- لِكِسْرِي كَانَ . . .
٦٢ / ٢	—	بالْحَقَائِبِ	- أَلَيْلَتَنَا بِالْجَارِ . . .
١٥ / ٢	—	السَّبَائِبِ	- أَقُولُ وَمَا أَدْرِي . . .
٤١٨ / ٢	—	رَعَائِبِ	- مَاذَا يَفْعُ . . .

٤٣٩/١	—	يَسْرِبِ	— أَلَسْتَ الَّذِي . . .
٣١٤/١	امرؤ القيسِ	مُرْطَبِ	— وَأَسْحَمَ رَبَّانِ . . .
١١٧/١	امرؤ القيسِ	أُمُّ جُنْدَبِ	— فَإِنَّكَمَا إِن تَنْظُرَانِي . . .
١٠٢/٢	امرؤ القيسِ	المُهْدَبِ	— فِينَا نِعَاجٌ . . .
١٥/١	ابن قيس الرُقَيَاتِ	العُلْبِ	— لَمْ تَتَلَمَّعْ بِفَضْلِ مَنَزَرِهَا . . .
٩٧/١	أبو تَمَامٍ	التَّنْوِيبِ	— لَوْ رَأَيْتَنَا التَّأَكِيدِ . . .
٢٧٨/٢	التَّابِعَةُ الذُّبْيَانِيُّ	مَنْصُوبِ	— ظَلَّتْ أَقَاطِيعُ . . .
٥٣٥/٢	الكَمَيْثُ بْنُ زَيْدٍ	وَاللرَّهْبِ	—
٥١٤/٢	نَهْسَلُ بْنُ حَرَّيْ أَوْ غَيْرِهِ	طَيْسِبِ	— إِذَا كُنْتَ . . .
١٧٢/٢	جَرِيذُ بْنُ عَطِيَّةَ	العَرَبِ	— قَالُوا نَيْمُكَهُ . . .
٢٨٧/٢	التَّابِعَةُ الجَعْدِيُّ	والمَهْرَبِ	— كَطَوْدٍ يَلَادُ
٤٧٥/٢	دُرَيْدُ بْنُ الصَّمَّةِ	جُرْبِ	— مَا إِنْ رَأَيْتُ . . .
٤٧٥/٢	دُرَيْدُ بْنُ الصَّمَّةِ	الثَّقَبِ	— مُتَبَدِّلاً . . .

(التاء)

٣٨/١	أَبُو العَتَاهِيَّةِ	خُفْتُ	— وعظتك . . .
٣٨/١	أَبُو العَتَاهِيَّةِ	سُبْتُ	— وتكلمت . . .
٣٨/١	أَبُو العَتَاهِيَّةِ	لَمْ تَمْتُ	— وأرتك قَبْرَكَ . . .
٢٧٩ ، ٢٧٨/٢	—	افْتِلَانَا	— سَبَقْتُ مَنِيَّتَهُ . . .
٢٣٩/٢	رُوَيْشِدُ الطَّائِيِّ	أَنَا المَوْتُ	— وَقُلْ لَهُمْ بَادِرُوا . . .
٩٧/١	—	عَسْرَاتِي	— ظَلَلْتُ رِدَائِي . . .
٢١٤/٢ ، ١٠٤/١	مُحَمَّدُ بْنُ نُمَيْرٍ	العَسْرَاتِ	— فَأَذْنَيْنَ حَتَّى . . .
٢٠٤/٢	امرؤ القيسِ	العَسْرَاتِ	— وَعَنْسٍ كَالْوَاحِ . . .
٤١٨/٢	مُحَمَّدُ بْنُ نُمَيْرٍ	مُعْتَجِرَاتِ	— مَرْرَنَ بَفَحٍّ . . .
٣٩٣/١	مُحَمَّدُ بْنُ نُمَيْرٍ	السَّبْتِ	— تواعد . . .

٤٣٥/١	كُثِيرٌ عَزَّةٌ	وَصَلَّتْ	.. فَقَدْ حَلَفَتْ جَهْرًا ...
٤٣/٢	كُثِيرٌ عَزَّةٌ	اسْتَقَلَّتِ	.. وَكَانَتْ كَذَاتِ الصَّلَعِ ...
١٢٦/٢	كُثِيرٌ عَزَّةٌ	بَرَّتْ	.. قَلِيلَ الْأَلْبَانَا ...
١٥٩/٢	سَلَمَى بْنُ رَبِيعَةَ أَوْ غَيْرِهِ	فَانْهَلَتْ	.. فَكَانَ بِالْعَيْنَيْنِ ...
(الجِيمُ)			
٤٤٣/١	—	الفروج	.. تطاولت الغرائق ...
٢٤٤/١	ابنُ قَيْسِ الرُّقَيْيَاتِ	هَرَجِ	.. لَيْتَ شِعْرِي ...
٩٧/٢	أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ	وَنَاكحُ	.. لِلَّهِ دَرْ ...
٤٩/٢، ١٦٩/١	—	وَرَمَحَا	.. ياليت زوجك ...
١٣٥/٢	سَعْدُ بْنُ مَالِكِ	لَا بَرَّاحُ	.. مَنْ صَدَّ عَنْ نِيْرَانِهَا ...
١٣/٢	—	تَنَزَّحُ	.. تَحْمَلَنَّ مِنْ وَاْدِي ...
٧٢/٢	الْحَارِثُ بْنُ نُهَيْكٍ	الطَّوَائِحُ	.. لِيُبِكَ يَزِيدُ ...
١٣٦/٢	مَالِكُ بْنُ الْحَارِثِ	الرَّيْحُ	.. شنتت العقر ...
٣٦١/١	تَمِيمُ بْنُ مُقْبِلِ	رَامِحِ	.. أَتَى دُونَهَا ...
٥٣٥/٢	—	لرابع	.. وَإِنَّ لِقَاهَا ...
٥٤٣/٢	جَرِيرُ بْنُ عَطِيَّةَ	بِمُسْتَبَاحِ	.. أَبَحَتْ حِمَى تِهَامَةَ ...
٣١٠/٢	ابنُ الإِطْنَابَةِ	تَسْتَرِيحِي	.. وَقَوْلِي كُلَّمَا ...
١٣٥/١	أَبُو دُوَادِ الإِيَادِي	نَاشِدُ	.. وَيَصِيحُ أَحْيَانًا ...
٤٧١/٢	جَرِيرُ بْنُ عَطِيَّةَ	الْجَوَادَا	.. فَمَا كَعْبُ بْنُ مَامَةَ ...
٤٧٠/٢	الْأَعَشَى مَيْمُونُ	مَوْعِدَا	.. أَتَوَى وَقَصَّرَ ...
٤٥٥/١	الْأَعَشَى مَيْمُونُ	يَجُودَا	.. إِنَّ مَنْ عَصَّتْ ...
١٢٦/٢	الْأَعَشَى مَيْمُونُ	مُحَمَّدَا	.. فَأَلَيْتُ ...
١٢٦/٢	الْأَعَشَى مَيْمُونُ	وَأَنْجَدَا	.. نَبِيِّي يَرَى ...
١١١/١	جُبَيْرُ بْنُ الْأَضْبَطِ	بُعْدَا	.. تَبَاعَدَ مِنَّا فَطَحَلْ ...

٢٢٢/٢	ابن مُفَرِّغِ الحِمَيْرِي	أَبْدًا	- وَشَرِيْتُ بُرْدًا . . .
٢٥٠/٢	الأعشى مِمْمُونُ	مُقْتَادَهَا	- فَقُلْتُ لَهُ . . .
٨٣/٢	عَبِيدُ بْنُ الأَبْرَصِ	أَبَاجَعْدَه	- هِيَ الحُمْرُ يَكُونُهَا . . .
٣٠٥/١	الرَّاعِي التَّمِيرِي	سَسْبَدُ	- أَمَا الفَقِيرُ الَّذِي . . .
٣١٦/٢	أَبُو اللِّحَامِ	وَيَقْصِدُ	- عَلَى الحَكَمِ المَأْتِي . . .
١٤٥/٢	جَرِيرُ بْنُ عَطِيَّةَ	مُهَنَّدُ	- إِذَا كَانَتْ الهَيْجَاءُ . . .
٣٩٩/٢	جَرِيرُ بْنُ عَطِيَّةَ	البرْدُ	- سَقَى دِمْتَيْنِ . . .
٧/٢	—	مَاتَرِيدُ	- إِنَّ لِي إِلَيْكَ . . .
٥٣٨/٢	—	يَزِيدُ	- وَمَنْ هُوَ فِي الصَّلَاةِ . . .
١٣٥/١	أُمِيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ	رُكْدُ	- وَهُمْ عِنْدَ رَبِّي . . .
٥٥/١	القُطَامِيُّ عُبَيْدُ	لِوَرَادِ	- وَاسْتَعَجَلُونَا . . .
٨٨/٢	القُطَامِيُّ عُبَيْدُ	الصَّادِي	- فَهِنَّ يَنْبِذْنَ . . .
٢٦٧/١	فَيْسُ بْنُ زُهَيْرِ	زِيَادِ	- أَلَمْ يَأْتِيكَ . . .
٦٥/٢	أَبُو المَهْوشِ الفَقْعَسِيُّ	بِزَادِ	- إِذَا مَا مَاتَ . . .
٢٣١/٢ ، ٣٩٢/١	طَرْفَةُ بْنُ العَبْدِ	مُحَلِّدِ	- أَلَا أَيُّهَا الرَّاجِرِي . . .
٥٣٧ ، ٢٨٢			
٤/٢	طَرْفَةُ بْنُ العَبْدِ	بِالسَّيِّدِ	- لَعَمْرُكَ إِنَّ المَوْتَ . . .
١٧٧/٢	—	فَلأَحْمَدِي	- وَجَدْتُ أَمَّنَ النَّاسِ . . .
١٨/٢	الحَارِثُ بْنُ عَيْطَاءَ	لَمْ تَتَبَدَّدِ	- وَسَمَّمْتُ رِيحَ المَوْتِ . . .
١٤٧/٢	—	العُودِ	- إِذَا قَنَاءُ أَمْرِي . . .
١٩٧/٢	النَّابِغَةُ الجَعْدِي	المُوقِدِ	- وَالتَّظْمُ فِي سَلْبِكَ . . .
٢٢١/٢	دُرَيْدُ بْنُ الصَّمَةِ	المُسَرِّدِ	- فَقُلْتُ لَهُمْ طُؤُوا . . .
٢٢٤/٢	النَّابِغَةُ الجَعْدِي	الجَلَدِ	- إِلَّا الأَوَارِي . . .
٣٨٠/٢	أَبُو زَيْبِدِ الطَّائِي	وَبُرُودِ	- كَادَتِ النَّفْسُ . . .

٤٣٢/٢	دُرَيْدُ بْنُ الصَّمَّةِ	جَلْدٍ	- فَإِنَّ ابْنَ أُخْتٍ ...
٤٤٩/٢، ٣٥٨/١	عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ	الْمُتَرَدِّدِ	- أَعَادِلُ إِنَّ الْمَالَ ...
	(الذَّالِ)		
٥٨/٢	—	تَوَافِذُ	- مَعَارِيضُ ...
٦٦/٢	—	مَثْبُودٍ	- كَأَنَّ جَلْدِي ...
	(الراء)		
٣٩٠/٢	الْمَرَارُ	وَحَرَ	- أَلِفَ النَّاسِ ...
١٣١/١	ذُو الرُّمَّةِ	الْحُوَارَا	- وَيَهْلِكُ بَيْنَهَا ...
١٨٩/١	الْأَعَشَى مَيْمُونُ	حُوَارَا	- يُرَاوِحُ مِنْ صَلَوَاتِ ...
٢١٢/١	جَرِيرُ بْنُ عَطِيَّةَ	الْقَمَرَا	- وَالشَّمْسُ كَاسِفَةٌ ...
٣٤٢/١	ذُو الرُّمَّةِ	الْقَمَرَا	- فَقَدْ بَهَزَتْ ...
٢٨/١	أعرابي	فَالْأَرَا	- كَأَنَّمَا الذُّئْبُ ...
٣٧٥/١	أَعَشَى بَاهِلَةَ	مُعْتَمِرَا	- فَجَاشَتْ النَّفْسُ ...
٦/١	التَّابِعَةُ الْجَعْدِي	مَظْهَرَا	- بَلَّغْنَا السَّمَاءُ ...
٣٧٤/١	المُحَبَّلُ السَّعْدِي	المَزْعَفَرَا	- وَأَشْهَدُ مِنْ عَوْفٍ ...
٤٦٣/٢	امرؤ القيس	جَرَجَرَا	- عَلَى لِأَحِبٍ ...
٥٤٣/٢	مَعْبَدُ بْنُ أَخْضَرَ	أَخْضَرَا	- سَأَحْمِي حِمَاءَ ...
٢٤٧/٢	الرَّبِيعُ بْنُ ضُبَيْعٍ	نَقَرَا	- أَضْبَحْتُ لَا أَحْمِلُ ...
٨/١	أَبُو دُوَادِ الْإِيَادِي	أَنَارَا	- فَلَمَّا أَضَاءَتْ ...
١٢٤/٢	الرَّاعِي التَّمِيرِي	وَاسْتَعَارَا	- رَعْتَهُ أَشْهُرًا ...
٤٤٧/٢	ابنُ أَحْمَرَ الْبَاهِلِي	الْإِرَارَا	- وَلَا أُرْجِي ...
٤٣٢/٢	—	الْحَسِيرَةَ	- يَا حَفْتَةَ بِلِإِزَاءِ ...
٢٦/١	الْقَطَامِيُّ عُبَيْدٌ	السَّنَارُ	- وَنَحْنُ رَعِيَّةٌ ...

١٦/٢	الأعوزُ الثّبْهانيُّ	عائِرُ	- تَرَى الْجَوْنَ . . .
١٤٦/٢	مُعَقَّرُ بْنُ حِمَارٍ	المُسَافِرُ	- فَأَلَقْتُ عَصَاهَا . . .
٢١٥/١	—	عَشِيرُ	- وَتِلْكَ الَّتِي . . .
٢٣٥/١	ذُو الرِّمَّةِ	نَزْرُ	- لَهَا بَشْرٌ . . .
٤٢٣/١	—	يُثْحَرُ	- خَلَفْتُ رَبِّ . . .
٢٦٧/١	إِبْرَاهِيمُ بْنُ هُرْمَةَ	فَانْظُرُ	- وَأَنْبِي حَيْثُمَا يُثْنِي . . .
٩/٢	أَعْسَى بَاهِلَةَ	وَتَنْتَصِرُ	- إِمَّا يُصْنِكُ . . .
٤٨٧/٢	أَعْسَى بَاهِلَةَ	الصَّفَرُ	- لَا يَتَارَى . . .
١٨٨/٢	الْأَقْيِشِرُ أَوْ أَيْمَنُ بْنُ حُرَيْمٍ	العُمُرُ	- تَعَفَّفْتُ . . .
٣٢١، ٢٢١/٢	التَّابِغَةُ الدُّبْيَانِيَّةُ	سَفْسِيرُ	- وَقَارَقَتْ وَهِيَ . . .
٤٤٠/٢	—	تَدُورُ	- إِذَا أَبْصَرْتَنِي . . .
١٩٧/١	عَمْرُو بْنُ الْوَلِيدِ	وَحَاضِرُهُ	- أَلَا لَيْتَ شِعْرِي . . .
٢٢٦/٢	—	وَأَعَاصِرُهُ	- أَلَمْ يَعْظُ الْفِتْيَانَ . . .
٣٠٨/٢	الْفَرَزْدَقُ	وَقُصُورُهَا	- وَبُنْتُ ذَا الْأَهْدَامِ . . .
٦/١	أَبُو ذُوَيْبِ الْهَدَلِيِّ	عَارُهَا	- وَعَيْرَنِي الْوَأَشُونَ . . .
٢٨٩/٢	الْفَرَزْدَقُ	المَشَافِرِ	- وَلَوْ كُنْتُ ضَبِيًّا . . .
٣١١، ٢٣٦/١	التَّابِغَةُ الدُّبْيَانِيَّةُ	المَحَنَاجِرِ	- مِنَ الْوَارِدَاتِ . . .
٤٧٥/٢	—	العَشَائِرِ	- وَلِنِطَطَّ حِيَاضٌ . . .
١٥١/١	الْفَرَزْدَقُ	الأَبْصَارِ	- وَإِذَا الرَّجَالُ . . .
٤٥٨/١	—	وَعَارِ	- أَحَافِرَةٌ عَلَى صَلَحٍ . . .
٢٥٢/٢	الْكُمَيْتُ بْنُ زَيْدٍ	وَأَعْوَارِ	- قَالُوا أَسَاءَ . . .
٢٠٣، ١٤/٢	—	المِعْصَارِ	- لَا تَشْرَبَنَّ لَبَنَ الْبَعِيرِ . . .
٥١٣/٢	التَّابِغَةُ الدُّبْيَانِيَّةُ	حَرَّةَ النَّارِ	- إِمَّا عُصِبَتْ . . .
٥٢٦/٢	ابْنُ الْمُعْتَرِّ	لِلْأَمْطَارِ	- مَا تَرَى نِعْمَةً . . .

٧٣/٢	أَبُو قَيْسِ بْنِ رِفَاعَةَ	بِأَوْتَارِي	- وَصَاحِبَ الْوَتْرِ . . .
٣٩٣/٢	عُمَارَةُ بْنُ عَقِيلٍ	دَيْنَارٍ	- مَا زَالَ عَصِيَانَنَا . . .
٣٩٣/٢	عُمَارَةُ بْنُ عَقِيلٍ	النَّارِ	- إِلَى عَلِيٍّ عَالِيٍّ . . .
٥٤٩/٢	ذُو الرُّمَّةِ	الْبَحْرِ	- لَكُمْ قَدَمٌ . . .
٢٥٥/١	—	الْمَهْجُورِ	- حَنَّطُهُ يَانْصُرُ . . .
٢٧٩/٢	خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ	وَسَرِيرِ	- فَإِنْ تَفَتَّلَتْهَا . . .
٥١١/١	—	السَّرِيرِ	- هَتَفَتْ بِكُلِّ . . .
٤٣٦/١	عُرْوَةُ بْنُ الْوَرْدِ	الْمَحْسَرِ	- يُعِينُ نِسَاءَ الْحَيِّ . . .
٤٦٠/١	—	الشُّطْرِ	- وَذُو أَرْبَعٍ . . .
١٤٨/٢	نُصَيْبُ بْنُ رَبَاحٍ	التَّنْفَرِ	- فَهَلْ يَأْتُمُّنِي اللَّهُ . . .
١٤٠/٢	أُنَيْفُ الْكَبِيِّ، أَوْ عُرْوَةُ الرَّحَالِ	التَّشْرِ	- شَرِبْتُ دَمًا . . .
٨٤/٢	—	وَمِنْ حَمْرِ	- فَإِنْ تَسَقَّ . . .
٤١٠، ٤/٢	جَرِيرُ بْنُ عَطِيَّةَ	عَلَى قَدَرِ	- نَالَ الْخِلَافَةَ . . .
٤١٧/٢	أَبُو كَبِيرِ الْهَدَلِيِّ	الإِدْخِرِ	- أَخُو الْأَبَاةِ . . .
٢٣٢/١	الْمُسْتَحَلُّ الْيَسْكُرِيِّ	لِلْمُسِيرِ	- وَاسْتَلْتُمُوا . . .

(الزَّاي)

١٨٧/٢	عَيْيُدُ بْنُ الْأَبْرَصِ	وَنَاجِزِ	- وَإِذَا تَبَاشَرَكَ . . .
-------	---------------------------	-----------	-----------------------------

(السَّيْنِ)

٧٩/١	أَمْرُؤُ الْقَيْسِ	وَمُعْرَسَا	- فَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الدَّارِ . . .
٣٦٢/٢	جَرِيرُ بْنُ عَطِيَّةَ	الْقَنَاعِيْسِ	- ابْنُ اللَّبُونِ . . .
٥٥/١	طَرَفَةُ بْنُ الْعَبْدِ	الْفُرْسِ	- فَأَثَارَ فَارِطُهُمْ . . .
١١٨/١	الْحُطَيْيَّةُ	وَتَسْنَاسِي	- وَقَدْ نَظَرْتُكُمْ . . .

(الصَادُ)

وَنُصَّ الْحَدِيثُ . . . نَصَّهِ صَالِحُ بْنُ عَبْدِ الْقُدُّوسِ ٤٤٠/١

(الضَّادُ)

فَقَالَ لِلْمَلِكِ . . . مَحْفُوضًا الْأَعْمَى مَيْمُونٌ ٢٣٨/١

وَاحْمُكَ بِالصَّابِ . . . غَمَّضِ أَبُو الْمُثَنَّمِ الْهَدَلِيُّ ١٥٨/٢

وَلَمْ أَدْرِ . . . مَحْضِ أَبُو خِرَاشٍ الْهَدَلِيُّ ٣٨٩/٢، ١١٤/٢

يَا رَاكِبًا قَفْ . . . النَّاهِضِ الشَّافِعِيُّ (الإمام) ٤٥١/١

(الظَّاءُ)

مَجَالِ الْعُرْوَتَيْنِ . . . الشُّطَاظِ — ٥٢/٢

صَلَّى عَلَيَّ يَحْيَى . . . مُطَاعُ بُكَيْرُ بْنُ مَعْدَانَ ١٩٠/١

طَلَعَ الْبَدْرُ . . . السَّوْدَاعِ — ٣٨/٢

وَجَبَّ الشُّكْرُ . . . دَاعٍ — ٣٨/٢

كَيْفَ يَزُجُونَ . . . وَصَلَعُ سُؤَيْدُ بْنُ أَبِي كَاهِلٍ ١٥/١

أَكْفَرًا بَعْدَ . . . الرِّتَاعَا الْقُطَامِيُّ عُبَيْدٌ ٤١٣، ٨١، ٧٢/١

لَعَلَّكَ يَوْمًا . . . أَجْدَعَا مُتَمَّمُ بْنُ نُؤَيْرَةَ ٢٧٦/٢

فَلَمَّا تَلَاقَيْنَا . . . تَتَقَنَّعَا عَمْرُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ ٤٤٥/٢

لِكُلِّ هَمٍّ . . . مَعَهُ الْأَضْبَطُ بْنُ فُرَيْعٍ ٢٠٥/١

وَلَا أَنَا مَأْمُونٌ . . . وَاقِعُ النَّابِغَةُ الدُّبَيَانِيُّ ٤٣٠/١

نُبَايِعُ بَيْنَ — نُبَايِعُ الْعَامِرِيُّ ٤٦٩/١

أَفِي كُلِّ أَطْلَالٍ . . . نَازِعُ ذُو الرُّمَّةِ ٤٧١/١

بِهِ السَّرْحَانُ . . . الصَّدِيعُ عَمْرُو بْنُ مَعْدِي كَرِيبٍ ٩/١

وَلِلْمِنْتَةِ . . . الدُّرْعُ — ١٩٧/٢

مَضَى زَمَنٌ . . . شَفِيعُ قَيْسُ بْنُ ذَرِيحٍ ٣١٩/٢

٥٤٩/٢	حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ	تَابِعُ	- لَنَا الْقَدَمُ . . .
١١٨/١	نُصَيْبُ بْنُ رِنَاحٍ	رَاعِي	- فَبَيْنَا نَحْنُ نَنْظُرُهُ . . .
٩٦/١	حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ	الدَّاعِي	- فِي فِتْيَةِ كَسُيُوفٍ . . .
١٨٥/١	أَبُو دُلْفِ الْعِجْلِيِّ	فَاصِنَعُ	- إِذَا لَمْ تَصُنْ عَرْضًا . . .
٩/١	الشَّمَّاحُ بْنُ ضِرَارٍ	الصَّدِيعُ	- إِذَا مَا اللَّيْلُ . . .
٥٧/٢	الأَجْدَعُ الْهَمْدَانِي	نَاعٍ	- نَحِيلَانِ مِنْ قَوْمِي . . .
٦٣/٢	الشَّمَّاحُ بْنُ ضِرَارٍ	الْقَنُوعِ	- كَمَا لَ الْمَرْءُ يُصْلِحُهُ . . .
٢١٤/٢	ذُو الرُّمَةِ	المَقَانِعِ	- مِنْ الرُّزْقِ أَوْصَعُ . . .
٤٠٩/٢	الحُطَيْبَةُ	لَكَاعِ	- أَطُوفُ مَا أُطُوفُ . . .
١٦٦/٢	—	الشُّيُوفِ	- فَوَارِسَ لَمْ يُعَالُوا . . .
١٠٣/٢	—	الكَفُّ	- يَنَامُ عَلَيَّ كَفٌّ . . .
١٠٣/٢	—	الضَّعْفُ	- كَمَا يَرْزَعُ الْفَرْخُ . . .
١٩٨/١	الْفَرَزْدَقُ هَمَامٌ	وَقَفُّوا	- تَرَى النَّاسَ . . .
٨/٢	بِشْرُ بْنُ أَبِي خَازِمٍ	وَقَافٍ	- بَلَّتْ فُتَيْبَهُ . . .
٥٥/١	إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَرَمَةَ	فِي خَلْفِ	- ذَهَبَ الَّذِينَ . . .
٥٥/١	إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَرَمَةَ	وَلَا يَكْفِي	- مِنْ كُلِّ مَطْوِيٍّ . . .
٣٩/١	حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ	ثَقِيفِ	- لَوْ أَنَّ اللُّومَ . . .
٤١٢/١	الحُطَيْبَةُ	الطُّوفِ	- فِي الظَّرْفِ . . .
٣٦١/١	—	لِمُسْتَعْطِفٍ	- عَلَيْهِ مِنَ اللُّومِ . . .
٣٨/١	—	وَعَسَقُ	- رَبِّ قَوْمٍ . . .
٣٨/١	—	نَطَقُ	- سَكَتَ الدَّهْرُ . . .
٢٤٣/٢	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَمَى	غَلَقَا	- وَفَارَقْتِكَ بِرَهْنٍ . . .
٢٩٦/١	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَمَى	مَاعِلِقَا	- إِنَّ الْخَلِيظَ . . .
٣٠٤، ٣٦٥/١	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَمَى	الغَرَقَا	- يَخْرُجُنَ مِنْ شَرَابَاتٍ . . .

٤٦٨، ٤٠٣/٢	أَبُو شَجَرَةَ السُّلَمِيِّ	الْغَلَقُ	- ثُمَّ التَّقَثُ . . .
٣٠١/١	ذُو الرُّمَّةِ	يِيرِقُ	- وَلَوْ أَنَّ لِقَمَانَ . . .
١٣٨/٢	جَبِيلُ بْنُ مَعْمَرٍ	سَمَلِقُ	- أَلَمْ تَسْأَلِ . . .
١٤٩/٢	عَمْرُو بْنُ الْأَهْتَمِ	شَفِيْقُ	- ذَرِيْنِي وَحَطِّي . . .
١٧٥/١	عَمْرُو بْنُ الْأَهْتَمِ	وَصَدِيْقُ	- فَقُلْتُ لَهُ أَهْلًا وَسَهْلًا . . .
٣٣٩/١	أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ	ذَائِقُهَا	- مَنْ لَمْ يَمْتَ غِبْطَةً . . .
٤١٢/٢	الْمُمَزَّقُ الْعَبْدِيُّ	أَمَزَّقُ	- فَإِنْ كُنْتُ . . .
٢٦٦/٢	—	حَرَقُ	- شَيْبٌ تَقْتَعُهُ . . .
٢٤٤/٢	ابْنُ دَارَةَ	يَغْلِقُ	- أَجَارَتَنَا . . .
٦/٢	أَعْشَى هَمْدَانَ	عَنَقِ	- لَا تَيَأَسَنَّ عَلَى شَيْءٍ . . .
٦٦/٢	الشَّمَاخُ بْنُ ضِرَارِ	الْمُمَزَّقِ	- جُرِيْتُ عَنِ الْإِسْلَامِ . . .
١٧٠/١	عُرْوَةُ بْنُ الرَّبِيعِ	العَقِيْقِ	- بَيْتَاهُ فَأَحْسَنًا . . .

(الكَافُ)

٢٤٥، ٣٨/٢	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَمَّامٍ	مَالِكَا	- فَلَمَّا خَشِيْتُ . . .
٢٣٢/٢	الْحُطَيْبَةُ	بِمَالِكَا	- فَبَاعَ بَيْنِيهِ . . .
١٣٦/٢	الْأَعْشَى مَيْمُونُ	نِسَائِكَا	- مُورِثَةٌ مَا لَا . . .
١٨٤/١	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَمَى	الشَّرِكُ	- أَهْوَى لَهَا أَنْفَعُ . . .
١٩/٢	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَمَى	تَنْتَسِكُ	- تَعَلَّمَنَّ يَمِينُ اللَّهِ . . .
٣٨١/١	—	الأَرَاكُ	- أَمَا وَالرَّاقِصَاتِ . . .

(اللَّامُ)

٣٩/١	عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ	الرُّلَالُ	- رُبَّ رَكْبٍ . . .
١٣/٢	لَبِيدُ بْنُ رَيْبَعَةَ	وَعَجَلُ	- إِنَّ تَقْوَى . . .
٢٠٥/١	لَبِيدُ بْنُ رَيْبَعَةَ	عَقْلُ	- إِعْقَلِي . . .

٥٥/١	لَيْدُ بْنُ رَبِيعَةَ	التَّهْلُ	- مَوْرَدَنَا قَبْلُ . . .
٣٩٤/١	خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ	المُحِلُّ	- أَلَا مِنْ لِقَابٍ . . .
١٩٧/١	ابنُ الرَّبْعَرِيِّ	الأَسْلُ	- حِينَ أَلَقْتُ . . .
٣٢١ ، ٢٧٣/٢	التَّابِغَةُ الجَعْدِيُّ	الآلَا	- حَتَّى لِحِقَّتْنَا بِهِمْ . . .
٩٧/١	زُهَيْرُ بْنُ مَسْعُودٍ	يَالَا	- فَخَيْرٌ نَحْنُ عِنْدَ النَّاسِ . . .
٤٠٠/٢	ذُو الرُّمَّةِ	بِلَالَا	- سَمِعْتُ النَّاسَ . . .
٣٣١/٢	أَوْسُ بْنُ حَجَرٍ	وَتَوَكَّلَا	- فَأَشْرَطَ فِيهَا . . .
٥٣١/٢ ، ١٨/١	ذُو الرُّمَّةِ	تَبَلَّلَا	- وَمَتَّسْنَا خِرْقَاءَ . . .
٥٣١ ، ١٨/١	ذُو الرُّمَّةِ	مَنْزِلَا	- بِأَضْيَعٍ مِنْ عَيْنِكَ . . .
١٢٥/٢	حَضْرَمِيُّ بْنُ عَامِرٍ	نَبَلَا	- أَفْرَحُ أَنْ أُرْزَأَ . . .
٤٧/٢	الرَّاعِي التَّمِيرِيُّ	فَحِيلَا	- كَانَتْ نَجَائِبُ . . .
٣٧/١	المُلبِدُ بْنُ حَزْمَلَةَ	مُبْتَلَى	- شَكَى إِلَيَّ جَمَلِي . . .
٥٢٧/٢	الأَعَشَى مَيْمُونُ	حِبَالَهَا	- وَإِذَا تَجَوَّزَهَا . . .
٢٨٢/٢	عَامِرُ بْنُ جَوْثِينَ	فَعَلَهَا	- فَلَمْ أَرِ مِثْلَهَا حِبَاسَةً . . .
٢٧٥/٢	التَّابِغَةُ الدُّبْيَانِيُّ	وَنَائِلُ	- فَأَبِ مَضِيلُوهُ . . .
١٣٨/١	أَبُو طَالِبٍ	وَتَنَاضِلُ	- كَذَبْتُمْ وَبَيَّتُ اللَّهَ . . .
٢١٠/١	المُتَنَحِّلُ الهُدَلِيُّ	الرَّجُلُ	- أَقُولُ لَمَّا أَتَانِي . . .
٢٠/٢	الأَعَشَى	الإِبِلُ	- أَلَسْتَ مُنْتَهِيًا . . .
٢١٥/١	—	دَخِيلُ	- سَلَا هَلْ قَلَانِي . . .
١٣٣/١	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلْمَى	ولم يؤلوا	- سَعَى بَعْدَهُمْ . . .
٣٠٦/٢	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلْمَى	عَدُو	- مَتَى تَشْتَجِرُ . . .
٥١٧/٢	—	وَحُبْلُ	- تَبَدَّلَ حَالُ . . .
٤١٧/٢	بَكْرُ بْنُ غَالِبٍ	وَجَلِيلُ	- أَلَا لَيْتَ شِعْرِي . . .
٢٨٤/٢	أُحَيْحَةَ بْنُ الجَلَّاحِ	يَعِينُ	- فَمَا يَدْرِي الفَقِيرُ . . .

١٥٠/٢	عتيبة بن الحارث	فَلَيْلُ	..- أَحَامِي عَنْ ذِمَارِ . . .
٥٣/٢	تَابَطَ شَرًّا أَوْ الشَّنْفَرَى	يُطَلُّ	..- إِنَّ بِالشُّعْبِ . . .
١١٣/٢	تَابَطَ شَرًّا أَوْ الشَّنْفَرَى	تَمَلُّوا	..- صَلَيْتَ مِنِّي . . .
٦١/٢	مَعْنُ بْنُ أَوْسٍ	مَنْزَلُ	..- فَإِنِّي أَخُوكَ . . .
٢٦١/١	مَعْنُ بْنُ أَوْسٍ	أَوَّلُ	..- لَعَمْرُكَ لَا أَذْرِي . . .
١٩٩/١	أَحْبَحَةُ بْنُ الْجُلَاحِ . . .	يَعْدِلُ	..- يَلُوهُ مُؤَنِّي فِي اشْتِرَاءِ . . .
٨٨/١	السَّمَوَالُ أَوْ غَيْرِهِ	تَسِيلُ	..- تَسِيلُ عَلَى حَدِّ . . .
١٠٠/١	طَرَفَةُ بْنُ الْعَبِيدِ	سَبِيلُ	..- وَكَيْفَ يَصِلُ الْقَصْدُ . . .
١٣٨/١	زُفَرُ بْنُ الْحَارِثِ	مُحَجَّلُ	..- كَذَبْتُمْ وَبَيْتُ اللَّهِ . . .
٢٢/٢ ، ٤٢٤/١	هِنْدُ بِنْتُ الثُّعْمَانِ	الْفَحْلُ	..- فَإِن نُبِجَتْ مُهْرًا . . .
١٤٤/٢	مَعْنُ بْنُ أَوْسٍ	وَتُسَاجِلُهُ	..- عَلَيْهَا حَفِيظٌ . . .
٢١٢/٢	عَلَقَمَةُ بْنُ عَبْدِةَ	فَائِلُهُ	..- فَمَنْ رَجُلٌ أَحْلُوهُ . . .
٢٧٣/٢	زَيْنَبُ بِنْتُ الطَّرِيَّةِ	حَمَائِلُهُ	..- مَضَى وَوَرِثْنَاهُ . . .
٤٦٨/١	—	كَامِلُهُ	..- وَلَا يَرِغُ النَّفْسُ . . .
٢١١/٢	أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ	بِلَالُهَا	..- كَأَنِّي حَلَوْتُ الشُّعْرَ . . .
٩/٢	أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ	الْأَوَائِلِ	..- إِذَا أَنْتَ نَاوَأْتَ . . .
٤١٩/٢ ، ٤٠٩/١	امْرُؤُ الْقَيْسِ	الرَّوَاحِلِ	..- دَعُ عَنكَ . . .
١٧٩/٢	سُوَيْدُ بْنُ الصَّامِتِ	الْمَوَاحِلِ	..- وَلَيْسَتْ بِسُنْهَاءِ . . .
٤٢٩/١	الرَّاعِي التَّمِيرِيُّ	قَابِلِ	..- إِذَا الْعَامُ . . .
٤٤٥/٢	امْرُؤُ الْقَيْسِ	مَسِيَالِ	..- فَلَمَّا تَنَازَعْنَا . . .
٢٠/٢	امْرُؤُ الْقَيْسِ	أَمْثَالِي	..- وَلَكِنَّمَا أَسْعَى . . .
٦٦/١	امْرُؤُ الْقَيْسِ	أَحْوَالِ	..- وَهَلْ يَعْمَنُ . . .
٨٠/٢	—	وَأَلِ	..- أَضْرِبْ بِهِ نَعْمَ . . .
٨/٢	كُنَيْزُ عَزَّةَ	الْمَالِ	..- عَمْرُ الرَّدَاءِ . . .

٤٨١/٢	عبيد الله بن قيس الرقيّات	الحِجَال	.. ذَكَرْتَنِي الْمَحَبَّاتُ ..
٤٣٩، ٤٣٨/١	أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ	العِصَالِ	.. رَبَّمَا تَكَرَّهُ التُّفُوسُ ..
٥٠٠/٢	—	—	—
٥٢٨/٢	—	وَقَالَ	.. كَرِهْتُ الْفِعْلَ ..
٥٢٨/٢	—	وَقَالَ	.. أَصْبَحَ الدَّهْرُ ..
٢٧٨/١	الحُطَيْئَةُ	عِيَالِي	.. ثَلَاثَةُ أَنْفُسٍ ..
٢٥٠/١	المُتَلَمِّسُ الضَّبْعِيُّ	سَحَلِ	.. فِي الْآلِ يَخْفَظُهَا ..
٩٧/١	عَبْدُ الْمُطَلِّبِ	عَقَلِي	.. فَحَنَّتْ نَاقَتِي ..
٢٣٦/٢	الْفَرَزْدَقُ	أَوْ مِثْلِي	.. أَنَا الضَّامِنُ ..
٩٨/١	عَنْتَرَةُ بْنُ شَدَّادِ	الْمَأْكَلِ	.. وَلَقَدْ أَتَيْتُ عَلَيَّ ..
٣٩٦/٢	عَمْرُو بْنُ حُمَمَةَ	التَّمَلِّ	.. وَلَا عَيْبَ فِينَا ..
١٦٤/٢	أَمْرُو الْقَيْسِ	الْمُتَمَضِّلِ	.. تَقُولُ وَقَدْ نَضَّتْ ..
٣٢٩/١	أَمْرُو الْقَيْسِ	الْمُرْكَلِ	.. مِسْحًا إِذَا مَا السَّابِحَاتُ ..
١٦/١	أَمْرُو الْقَيْسِ	مُرَجَّلِ	.. عَلَيَّ أَتَرَيْتَنَا ذَيْلَ مِرْطِ
٢٧٤/٢	أَمْرُو الْقَيْسِ	وَمُرْسَلِ	.. غَدَائِرُهُ مُسْتَشْرِرَاتٌ ..
٣٩٠/١	أَمْرُو الْقَيْسِ	مُعَجَّلِ	.. وَظَلَّ طُهَاهَا اللَّحْمُ ..
٤٥١/٢	—	فَأَنْزَلَ	.. وَمَا شِئْتَ ..
٥١٣، ٣٠٦/٢	العَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسِ	وَأَقْبَلَ	.. أَرَاكَ إِذَا ..
٢٧/٢	جَرِيرُ بْنُ عَطِيَّةَ	فَاصْطَلِي	.. أَعْيَاشُ ..
٢٦٠/٢	أَبُو كَبِيرِ الْهُذَلِيِّ	لَمْ يُحَلِّ	.. حَمَلْتُ بِهِ فِي لَيْلَةٍ ..
٤٤/٢	لِحُسَيْنِ بْنِ مُطَيْرِ	وَلَا قَبْلِي	.. فَيَا عَجَبًا لِلنَّاسِ ..
١٤٣/٢	حَسَّانُ بْنُ ثَابِتِ	الْمُقْسِبِ	.. يُغْشَوْنَ حَتَّى ..
١٩٠/١	كَعْبُ بْنُ مَالِكِ	الْمُسْبِلِ	.. صَلَّى إِلَهُ ..
٣٨/١	الحَارِثِيُّ	بَنِي عَقِيلِ	.. يُرِيدُ الرُّمْحَ ..

٣٣٨/٢	—	وَمَقْتُولٍ	... - وَوَلَى وَصَرَئِينَ ...
٤٢٢/١	العَزِجِيُّ	مَلَلِ	... - لَيَوْمِنَا ...
٥٣٠/٢	—	جَذَلِ	... - أَنَا فِي ...
٥٣٠/٢	—	أَصْلِي	... - مَنْ عَزَانِي ...
(المِيم)			
٤٦٥/٢، ١٣٤/١	الأَعَشَى مَيْمُونُ	يَتَّقِيهِمْ	... - يَقُومُ عَلَى الرَّعْمِ ...
١٦٢/١	—	المُزْدَحِمُ	... - إِلَى الْمَلِكِ الْقَرَمِ ...
٧٦/٢	عَلْبَاءُ بْنُ أَرْقَمَ	السَّلَامُ	... - وَيَوْمًا تُوَافِينَا ...
٨٥/١	الأَعَشَى مَيْمُونُ	الْقُدَمُ	... - أَقَامَ بِهَا ...
٣٠٠/٢	—	دَارِهِمْ	... - إِذَا حَلَّتْ ...
٣٠٠/٢	—	إِضْدَارِهِمْ	... - فَمَا وَفَقُوا ...
٣٠١/٢	—	أَفْدَارِهِمْ	... - وَفِي رَفَع ...
٤٦٦/٢، ١٣١/٢	الثَّابِغَةُ الدُّبْيَانِيُّ	الأُدَمَا	... - إِنِّي أَيَّمْتُ أَيَّسَارِي ...
٤١٠، ٣٧٣/١	—	صَمَمَا	... - بِكُلِّ يَمَانِي ...
٢٨٨/١	المُتَلَمِّسُ الضَّبِّيُّ	لَصَمَمَا	... - فَطَارِقَ إِطْرَاقٍ ...
٣٧٥/٢، ٢٨٤/١	حُمَيْدُ بْنُ نُورٍ	أَعَجَمَا	... - وَلَمْ أَرِ مَحْزُونًا ...
١٦٨/١	حُمَيْدُ بْنُ نُورٍ	دَمَا	... - مُتَعَمَّةً لَوْ يُصْبِحُ ...
٧١/١	حَسَانُ بْنُ ثَابِتٍ	دَمَا	... - لَنَا الْجَفَنَاتُ ...
٢٠٠/٢	—	الطَّعَامَا	... - فَإِنَّ الْجُبْنَ ...
٢٠٧/١	عَيْدُ بْنُ الْأَبْرَصِ	تُمَامَةَ	... - جَعَلَتْ لَهَا ...
٧/٢	—	الْحَمَامَةَ	... - فَأَذْهَبُ ...
١٣٩/١	عَمْرُو بْنُ بَرَّاقَةَ	قَائِمُ	... - كَذَبْتُمْ وَبَيَّتُ اللَّهَ ...
٤٥٢، ٣٧٦/٢	أَبُو الْأَسْوَدِ أَوْ غَيْرُهُ	سَالِمُ	... - يُرِيدُونَنِي فِي سَالِمٍ ...
٤٥١/١	عَمْرُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ	عَارِمُ	... - نَظَرْتُ إِلَيْهَا بِالْمُحَصَّبِ ...

٤٩٥/٢	امْرُؤُ الْقَيْسِ	حَرَامٌ	- جَالَتْ لِتَصْرَعَنِي ...
٧٥/٢	بِشْرُ بْنُ أَبِي خَارِمْ	الْقَسَامُ	- وَأَبْلَجَ ...
٢٣٣/١	ذُو الرِّمَّةِ	مَفْصُومٌ	- كَأَنَّهُ دَمَلَجٌ ...
٣٩٩/٢	عَلَقَمَةَ	مَشْمُومٌ	- تَحْمِلُنْ أَنْرَجَةَ ...
١٧١/١	عُمَرُو بْنُ أُذُنْبَةَ	رَيْمٌ	- لِسَعْدَى مَوْحِشًا ...
٤٦٤/١	سَاعِدَةُ بْنُ جُوَيْتَةَ	هَمِيمٌ	- تَرَى إِثْرَهُ ...
٤٠٩/١	الْفَرَزْدَقُ	يَسْتَلِمُ	- يَكَادُ يُمَسِّكُهُ ...
٢٨٤/١	—	أَعْجَمٌ	- يَكَادُ إِذَا مَا أَبْصَرَ ...
٢٣٦/٢	المُعَيَّرَةُ بْنُ حَبْنَاءَ	أُمَّمٌ	- وَإِنَّمَا أَنَا إِنْسَانٌ ...
٩٧/٢	—	أَتَائِمٌ	- فَإِنْ تَنَكَّحْتِي ...
٧٩/٢	—	وَأَظْلَمٌ	- فَأَنْتِ طَلَأٌ ...
٤٠١/٢	عنبرة	الأصلم	- صَعْلٌ يَعُودُ ...
٤٩٧/٢	الرَّاعِي التَّمِيرِيُّ	يَلُومُهَا	- وَلَبَّرَ لِلرُّوْبَا ...
٤٠٩/١	طَرْفَةُ بْنُ الْعَبْدِ	عَدْمَةٌ	- هَلْ تَذْكُرُونَ ...
٤٣٩/٢	أَبُو تَمَّامٍ	بِالْأَجْسَامِ	- وَالصَّبْرُ بِالْأَرْوَاحِ ...
٤٨/٢	—	الْأَكَامِ	- وَلَكِنَّ الْجَنَاحَ ...
١١١/٢	عَبَّاسُ بْنُ مَرْدَاسٍ	الْحَوَامِي	- شَهِدَنَ مَعَ النَّبِيِّ ...
٥٢٤/٢	جَرِيرُ بْنُ عَطِيَّةَ	بِنَائِمٍ	- لَقَدْ لُمْنَا ...
٧٦/٢	جَرِيرُ بْنُ عَطِيَّةَ	بِالْمَائِمِ	- وَلَا خَيْرَ فِي مَالٍ ...
١٤٦/١	عَدِيُّ بْنُ الرَّقَاعِ	بِنَائِمٍ	- وَسَنَانُ أَقْعَدَهُ ...
٢٦٨/١	—	سَالِمٍ	- وَإِنَّ دَمَا لَوْ تَعْلَمِينَ ...
٤٥٢/١	الْفَرَزْدَقُ	المَوَاسِمِ	- هُمْ سَمِعُوا ...
٤١٠/١	ذُو الرِّمَّةِ	وَسَلَامٍ	- تَدَاعَيْنِ بِاسْمٍ ...
٤٦٣/١	امْرُؤُ الْقَيْسِ	مُقَامٍ	- وَإِذَا أَدْبَتَ بِبَلَدَةٍ ...

٣١/٢	جَرِيرُ بْنُ عَطِيَّةَ	الْكُلُومِ	- تَوَاصَتْ . . .
٢٠٣، ٥٧/١	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَمَى	يُظْلَمِ	- وَمَنْ لَا يَتَذُدُّ . . .
١٤٦/٢	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَمَى	الْمُتَحَيِّمِ	- فَلَمَّا وَرَدَنَّ الْمَاءَ . . .
٢١٠/٢	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَمَى	فَتَضْرِمِ	- مَتَى تَبْعُوَهَا . . .
٤٥٠/١	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَمَى	لَمْ يَتَلَمَّ	- أَثَافِي سَعْفًا . . .
٢٤٩/١	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَمَى	وَمِبرِمِ	- يَمِينًا كِنَعِمَ السَّيِّدَانِ . . .
٢٨٨/١	الْبَيْعِثُ الْمُجَاشِعِيُّ	الْمُسَيِّمِ	- فَاطَّرَقَ إِطْرَاقَ . . .
١٧١/١	كُثَيْرُ عَزَّةَ	يَدُومُ	- عَرَفْتُ الْدَارَ . . .
٣٦/١	عَتْرَةُ بْنُ شَدَّادٍ	وَتَحْمَمِ	- فَازُورَ مِنْ وَفَعِ . . .
٣٧/١	ذُو الرُّمَّةِ	الْمُنْتَظَمِ	- فَقَالَتْ لَهُ الْعَيْنَانِ . . .
٣٠٤/٢	ذُو الرُّمَّةِ	الْبُومِ	- قَدْ أَسْعَفَ . . .
٣٠٣/٢	الْحَارِثُ بْنُ وَعَلَةَ	يُنْمِي	- إِنَّ يَأْبُرُوا نَخْلًا . . .
١١٢/٢	رَجُلٌ مِنْ حِمَيْرِ	قَدِمَهُ	- لَا يَسْلِمُونَ الْغَدَاةَ . . .

(النُّونُ)

٦/٢	الْأَعَشَى مَيْمُونُ	التَّعْنُنُ	- وَكُنْتُ امْرَأً . . .
٤١٤/٢	الْأَعَشَى مَيْمُونُ	الْوَتْنُ	- يَطِيفُ الْعَفَاةُ . . .
١١١/١	مَجْنُونُ لَيْلَى	آمِينَا	- يَا رَبِّ لَا تَسْلُبْنِي . . .
٣٤٥/١	عَمْرُو بْنُ كُلْثُومِ	الْجَاهِلِينَا	- أَلَا لَا يَجْهَلُنْ . . .
١١٩/١	عَمْرُو بْنُ كُلْثُومِ	الْيَقِينَا	- أَبَا هِنْدٍ فَلَا تَعْجَلْ . . .
٣٤٨/١	الْكُمَيْتُ بْنُ زَيْدِ	مُتَجَاهِلِينَا	- أَجْهَالًا تَقُولُ . . .
٤٦٨/١	عَبْدُ الشَّارِقِ الْجُهَيْمِيُّ	وَازِعِينَا	- فَجَاؤًا عَارِضًا . . .
٢٩٧/٢	سَابِقُ الْبَرَبْرِئِيِّ	رَائِنُ	- وَتَرَكَ الْهَوَى . . .
٥٣٩/٢	كُثَيْرُ عَزَّةَ	مِتْبَاطِنُ	- رَمْتِنِي كَأَشْلَاءِ . . .
٢٨١/١	الْثَابِغَةُ الدُّبَيَانِيُّ	مُنُوقُ	- وَكُلُّ فَتَى . . .

٣٦/٢	—	ظَنَسِينُ	.. وَقد تُخْرِجُ الحَاجَاتِ ..
٢٦٦/٢	—	فَتَدْحِينُ	.. مَنْ جَالَسَ القَيْنَ ..
٤٨٠/٢	عَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ	مَعْيُونُ	.. قَدْ كَانَ قَوْمُكَ ..
٢٩٨/٢	أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ	وَقِيَانُ	.. قَوْمٌ إِذَا نَزَلَ ..
٥٠٥/٢	التَّابِعَةُ الجَعْدِيَّةُ	الحُصَانُ	.. فَمَنْ يَكُ سَائِلًا ..
٢٤٠، ٣٣٩/١	امْرُؤُ القَيْسِ	وَتَنَهْمِلَانِ	.. فَدَمَعُهُمَا سَكَبٌ ..
٤١٤/٢	امْرُؤُ القَيْسِ	وَعُضْبَانِ	.. وَحَتَّى جَرَى الجَوْنُ ..
٤٤١/٢	عَمْرُو بْنُ مَعْدِي كَرِبِ	الْفَرْقَدَانِ	.. وَكُلُّ أَحْيَ مَفَارِقُهُ ..
٤٤٠/٢	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَسَّانَ	يَهْتَجِرَانِ	.. بَلِينَا يَهْتَجِرَانِ ..
٤١٤/٢	الفَقْدُ الرِّمَانِيُّ	مَلَانِ	.. وَطَعَنَ كَفَمٍ ..
٤٨٧/٢	ذُو الأَصْبَحِ العَدَوَانِيُّ	أُسْقُونِي	.. يَا عَمْرُو! لِأَتَدَعُ ..
١١٣/١	أَبُو حَيَّةِ التَّمِيرِيِّ	تُحَوِّفِينِي	.. أبا المَوْتِ الَّذِي ..
٦٦/١	التَّابِعَةُ الدُّبْيَانِيُّ	بِشْنٌ	.. كَأَنَّكَ ..
٧٥/٢	الشَّمَاخُ بْنُ ضِرَارِ	بِالْيَمِينِ	.. إِذَا مَارَيْتُ ..
٢٥/٢	عَمْرُو بْنُ مَعْدِي كَرِبِ	فَلَيْسِي	.. تَرَاهُ كَالنَّعَامِ ..
١٠٧/٢	—	لِشُّؤُنِي	.. إِذَا مَا جَعَلْتَ الشَّاءَ ..
٢٧٢/٢	أَبُو الحَجَنَاءِ	الحَزَنِ	.. وَرِئُتُهُمْ فَتَسَلَّوْا ..
٢٩٩/١	سَلْمَى بْنُ رَبِيعَةَ	وَذَا جَدَنِ	.. لَوْ أَنِّي كُنْتُ ..
٣٠٩/١	عَمْرُو بْنُ العَدَاءِ	عِقَالَيْنِ	.. سَعَى عِقَالًا ..
٤٤١/١	أَبُو الأَسْوَدِ الدُّؤَلِيِّ	بَلْبَانِهَا	.. فَإِلَّا يَكُنْهَا ..

(الهاء)

٣١٧، ١٢٧/٢	الشُّحَيْفُ العُقَيْلِيُّ	رِضَاهَا	.. إِذَا رَضِيتَ عَلَيَّ ..
١٩٦/١	ذُو الرُّمَّةِ	عَيْبَاهَا	.. عَلَفَتْهَا تَيْبًا ..
٢٣٧/١	—	تَرْمِيهَا	.. وَالنَّفْسُ مَوْفُوقَةً ..

١٠٩/١	الشمّاح بن ضرار (الواو)	مُصْطَلَاهُمَا	- أَقَامَتْ عَلَيَّ رَبْعِيهِمَا . . .
٤٥٣/١	— (الياء)	هَوَى	- فَلَمْ أَرَكَ التَّجْمِيرِ . . .
٢٩٣/٢	التَّابِعَةُ الدُّبَيَانِي	تَمَانِيَا	- عَلَيَّ قَصَبَاتٍ . . .
٣٦/٢	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سَلَمَى	مَالِيَا	- وَمَا إِنِّ أَرَى نَفْسِي . . .
١٢/١	لُبَيْدُ بْنُ رَبِيعَةَ	لِيَا	- وَتَحْنُ أَفْتَسَمْنَا . . .
٢٤٣/١	ذُو الرُّمَّةِ	بَادِيَا	- عَلَيَّ وَجْهِي مِي . . .
٦/٢	المُغِيرَةُ بْنُ جَبَّاءَ، أَوْ غَيْرُهُ	تَعَانِيَا	- كَلَانَا غَيْبِي . . .
٤٠/٢	—	الرِّي	- يَبْلُغُ مِنِّي . . .
/	—	تُعْدِيهِ	- كَمْ مِنْ مُصِيحٍ . . .
١٢٦/٢، ٢٦٨/١	—	الرَّمِيَّةُ	- رَمِيئِهِ . . .
٢٦٨/١	—	الظَّبِيَّةُ	- بِسَهْمَيْنِ . . .
٣٠١/٢	مَنْصُورُ الْفَقِيهِ	فِيهِ	- إِذَا رَشُوهُ . . .
٣٠١/٢	مَنْصُورُ الْفَقِيهِ	سَفِيهِ	- سَعَتْ هَرَبًا . . .

٤ - فهرس الرجز

ج/ص	القائل	القافية	شطر البيت
	(الباء)		
٤٠٣/٢	—	الخاربا	- وَالخَارِبُ . . .
٤٦٨/١	—	أخْشَبَا	- تَخْشَبُ . . .
٥٢/١	الأعشى ميمون	مَطْلُوب	- يَارْتَحِمَا . . .
٥٢/١	الأعشى ميمون	المُطِيبِ	- يَعْجِلُ . . .
٤٦٤/٢	الأغلب العجلي	الهَبِّ	- وَهُوَ . . .
	(التاء)		
٤٠٨/١	عروة بن الزبير	أَنْتَا	- اللَّهُمَّ . . .
٥١١/٢	—	بِأَجْهَرَاتِهَا	- يَبِينُ . . .
	(الجميم)		
٤٤٠/١	العباس اللهيبي	دَاجِ	- وَرُبَّ بَيْدَاءٍ . . .
٤٤٠/١	العباس اللهيبي	وَالْإِذْلَاجِ	- فَطَعْتُهُ . . .
٤٢٢/١	—	التَّسَاجِ	- وَطَرِيقٍ مِثْلٍ . . .
	(الحاء)		
٢٠٥/١	—	الفَلَاحِ	- لَوْ كَانَ . . .
٢٠٥/١	—	الرَّمَّاحِ	- أَدْرَكَهُ . . .
	(الدال)		
٥٧/١	—	ذُودَا	- يَا أَخَوَيْي . . .
٥٧/١	—	مُورُودَا	- إِنِّي . . .

٣١٤/٢	مَجْنُونٌ لَيْلَى	وَازْدَدِ	يَا حُبَّ لَيْلَى . . .
	(الراء)		
٧٨/٢	—	يَكْرًا	- لَا بَأْسَ بِالْفَارِسِ . . .
٧٨/٢	—	يَقْرًا	- إِذَا رَأَى . . .
٥٥/٢	—	تُذِيرُ	- أَتَجْعَلُ النَّفْسَ . . .
٥٥/٢	—	تَسِيرُ	- فِي جِلْدٍ . . .
٥١٢/٢	العَجَاجُ	اسْتَحِيرَا	- تَسْمَعُ لِلحَرَجِ . . .
٥١٢/٢	العَجَاجُ	خَرِيرَا	- لِلْمَاءِ فِي . . .
٢٨/٢	—	نِجَارُهَا	- نِجَارُ كُلِّ . . .
٢٨/٢	—	نَارُهَا	- وَنَارِ كُلِّ . . .
٨/١	حُمَيْدُ الأَرَقَطُ	تُبَاشِرُهُ	- قَدْ كَادَ . . .
٨/١	حُمَيْدُ الأَرَقَطُ	سَاتِرُهُ	- وَسَدَفُ . . .
٢٨/٢	—	بِالنَّارِ	- قَدْ سُقِيَتْ . . .
١٨٧/٢	—	الضَّمَارِ	- وَعَيْنُهُ . . .
٦١/٢	العَجَاجُ	الصُّقُورِ	- كَمَا هُوَ . . .
٤٩٨/٢	—	القَصِيرِ	- مَا مُقْبِنًا . . .
٤٩٨/٢	—	وَرَزْدَشِيرِ	- مَا بَيْنَ . . .
٤٩٨/٢	—	وَالْحُمُورِ	- وَاللَّهُوِ . . .
٤٩٨/٢	—	التَّقْبِيرِ	- أَلَمْ يَعْطُكَ . . .
	(السين)		
٣٧٩، ٣٧٨/٢	دُكَيْنُ الرَّاجِزِ	نَفْسُ	- فَفَقَّتْ عَيْنُ . . .
٣٠١/١	—	الْأَنْفُسِ	- وَالْحَرَزَاتُ . . .
٤٥٠/١	—	بِالتَّعْرِيسِ	- لَا تَهْمَى اللَّيْلَةَ . . .

(الضاد)

٤٤٠/١	—	نص	- تَقَطُّعٌ . . .
١٣٧/٢	—	الخائِضِ	- لَهُ فُرْءٌ . . .
٥٣١/٢	—	الفضفاضِ	- جَارِيَةٌ . . .
٥٣١/٢	—	بِياضِ	- أَيْبِضٌ . . .

(الطاء)

٥٦/١	نَقَّادَةُ الْأَسَدِيِّ	الِيطَاطَا	- وَمَثْهَلٍ . . .
٥٦/١	نَقَّادَةُ الْأَسَدِيِّ	فِرَاطَا	- لَمْ أَلْقُ . . .
٥٦/١	نَقَّادَةُ الْأَسَدِيِّ	عَطَّاطَا	- إِلَّا الْقَطَا . . .

(الظاء)

٣٧٩/٢	رُوَيْبَةُ بْنُ الْعَجَّاجِ	فَاطَا	- لَا يَدْفَنُونَ . . .
-------	-----------------------------	--------	-------------------------

(العين)

١١٦/٢	—	رَيْبَعَةٌ	- كُلُّ الطَّعَامِ . . .
١١٦/٢	—	التَّقِيعةُ	- الخُرْصُ . . .
٥٤٤/٢	جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ	—	- إِنَّكَ إِنْ يُصْرَعُ تُفْرَعُ . . .
٤٤٥/٢	—	الْيَانِعِ	- مَيْالَةٌ . . .

(الفاء)

٥١٦/٢	الْحَطْفِيُّ	أَسْرَفَا	- يَرْوَعُنَ . . .
٥١٦/٢	الْحَطْفِيُّ	وَجَفَا	- أَعْنَقَ . . .
٥١٦/٢	الْحَطْفِيُّ	حَيْطَفَا	- وَعُنَقًا . . .
٣٤٧/١	أَبُو مُحَمَّدٍ الْفَقْعَسِيُّ	عُكُوفَا	- بَاتَتْ تَبِيثًا . . .
٣٩١/١	العَجَّاجُ	احقوَقَفَا	- سَمَاوَةً . . .

(القاف)

٣١٢/٢	رُوْبَةُ بِنِ الْعَجَّاجِ	السَّبْرُقِ	- أَهْيَجٌ . . .
٣٩/٢	رُوْبَةُ بِنِ الْعَجَّاجِ	لِلسَّبِقِ	- تَضْمِيْرُكَ . . .
٣٦٣/٢	—	خَلِيْقٌ	- عَوْدٌ عَلَيَّ . . .
٥٢٥/٢	—	دَابِقِ	- مَا تَرَى أَيَّ . . .
٣٣/٢	عَمْرُو بِنِ أَمَامَةِ	فَوْقِهِ	- إِنَّ الْجَبَانَ . . .
٤٢٠، ٤١٩، ١٨/٢	عَمْرُو بِنِ أَمَامَةِ	ذَوْقِهِ	- لَقَدْ رَأَيْتُ . . .
٢٨٠، ٢٧٩/١	العَجَّاجُ	مَلِيْقِي	- إِيَّاكَ أَدْعُو . . .
٢٨٠، ٢٧٩/١	العَجَّاجُ	وَرَقِي	- فَاغْفِرْ . . .

(الكاف)

٤٨٤/٢	أَعْرَابِيٌّ	وَمَالِكَا	- رَبِّ الْعِبَادِ . . .
٤٨٤/٢	أَعْرَابِيٌّ	بَدَا لَكَا	- قَدْ كُنْتُ . . .
٤٨٤/٢	أَعْرَابِيٌّ	لَا أَبَا لَكَا	- أَمْطُرُ . . .
٢٠٠/٢	—	الْفَكِّ	- أَفَمَرَّ . . .
٢٠٠/٢	—	سَكِّ	- كَأَنَّهُ . . .
٢٠٠/٢	—	بِعَلْبِكَ	- جَبِيْنَةُ . . .

(اللام)

٤٤٧/٢	العَجَّاجِ	الجُهَّالِ	- وَالْحَالُ . . .
١٠٢/٢، ٧٧/١	العَجَّاجِ	يَكْسَلُ	- عَن كَسَلَاتِي . . .
٣٢٢/٢	أَحْيِيْحَةُ بِنِ الْجَلَّاحِ	الْفُحُوْلِ	- إِذْ ظَنَّ . . .
٣٥٦/٢	خِطَامُ الرِّيْحِ	حَنْظَلِ	- ظَرْفُ عَجْوَزٍ . . .
٤٠١/٢	العَجَّاجِ	الْمَرَجَلِ	- بِشِيَّةٍ . . .

٢٠٦/٢	مَالِكُ بْنُ الرَّيْبِ	حَامِلِ	- مَلْفُوحَةٌ ...
١٠/٢	—	إِنْعَالِهَا	- أَوْغَلْتَهَا ...
٤٩٤/٢	جميل	جَلِيلَةٍ	- كِدْتُ أَفْضِي ...
١٧٤/٢	—	أَمْرِلَةٍ	- قَدْ جَاءَ سَيْلٌ ...
١٧٤/٢	—	الْمُغْلَّةُ	- يَخْرِدُ حَزْدًا ...
	(المِيم)		
٥٤٨/٢	—	الْأَمَمِ	- إِنَّ فُرَيْشًا ...
٥٤٨/٢	—	قَدَمِ	- لَا يَضَعُونَ ...
٤٦٧، ١٣١/٢	—	مُؤَدَمًا	- وَالْبَيْضُ ...
٣٦٧/٢	أَبُو خِرَاشِ	جَمًّا	- إِنَّ تَغْفِرَ اللَّهِ ...
٣٦٧/٢	أَبُو خِرَاشِ	أَلْمَا	- وَأَيُّ عَبْدٍ ...
٤١/١	رُوَيْبَةُ بْنُ الْعَجَّاجِ	قَمُهُ	- يُصْبِحُ ظَمَانٌ ...
٢٢٨/٢، ٤٠٤/١	الْحَطِيبَةُ	فَيَعْجُمُهُ	- يُرِيدُ أَنْ ...
٣٤٤/١	الْعَجَّاجُ	التَّكَلُّمِ	- عَنِ اللَّغَا ...
٩٥/٢	عَبْدُ اللَّهِ ذُو الْبِجَادَيْنِ	وَسُومِي	- تَعَرَّضِي ...
٩٥/٢	عَبْدُ اللَّهِ ذُو الْبِجَادَيْنِ	لِلتُّجُومِ	- تَعَرَّضْ ...
٩٥/٢	عَبْدُ اللَّهِ ذُو الْبِجَادَيْنِ	فَاسْتَقِيمِي	- هَذَا أَبُو ...
٣٨٧/٢	—	الظَّلِيمِ	- أَجْنَأُ يَمْشِي ...
٢٤٦/٢	دُكَيْنٌ	الْعَامِ	- لَمْ أَرَبُوسًا ...
٢٤٦/٢	دُكَيْنٌ	خَيْتَامِي	- أَرَهَنْتُ ...
٤٠٦/٢	—	الْكُمِّ	- وَقَدْ رَأَى ...
	(الثَّوْنُ)		
٢٧٠/٢	—	بَابُطْنِ	- مَتَيْتِي ...

٢٧٠ / ٢	—	أَزْمُنِ	- تُنْتَجُ ...
١٧٢ / ١	أُمِّيَّةُ بن أَبِي الصَّلْتِ	حَغِيثِل	- كُنْ ...
١٧٢ / ١	أُمِّيَّةُ بن أَبِي الصَّلْتِ	بِنِينَا	- نُقَارِعُ ...
٣٧ / ١	أَعْرَابِيُّ	قَطْنِي	- امْتَلَأَ الحَوْضُ ...
٣٧ / ١	أَعْرَابِيُّ	بَطْنِي	- مَهْلًا رُوَيْدًا ...
١٧٤ / ١	—	حِسَانُ	- لَهَا ثَنَانًا ...
١٧٤ / ١	—	ثَمَانُ	- وَأَرْبَعُ ...

(الهَاءُ)

٦٤ / ١	أَعْرَابِيَّةُ ، أو أَعْرَابِي	الجَنَّةُ	- يَا عَمَرَ الحَخِيرَ ...
٦٤ / ١	أَعْرَابِيَّةُ ، أو أَعْرَابِي	وَأُمُّهُنَّ	- أَكْسُ بَنَاتِي ...

(الْيَاءُ)

٢١٢ / ٢	—	بِنَاتِيَا	- لَا يَا خُدُّ ...
٢٨٢ / ٢	سُحَيْمُ بنُ وَثِيلِ	بِسِيَّةِ	- هُنَاكَ أَوْ صِيْبِي ...
٣٥٩ / ٢	—	وَرَجَالِيَّةِ	- يَا وَيْلَتَنَا ...
٣٥٩ / ٢	—	أَنْفِيَّةِ	- وَهَنَاكَ مَاتَ

٥ - فهرس الأمثال

- عند الصَّبَاحِ يَخْمَدُ القَوْمُ السَّرِيَّ: ٣٠/١
 - العَلَطُ تَحْتَ اللَّعَطُ: ٢٠٣/١
 - قَدْ أَحْرِمُ لَوْ أُعْزِمُ: ٢٤١/١
 - لا أَفْعَلُ ذَلِكَ ما أَبَسَّ عَبْدٌ بِنَاقِيَةِ: ٤١٣/٢
 - للعاَهرِ الحَجَرُ: ١٢٣/٢
 - لِلْيَدَيْنِ وَلِلْقَمِ: ٨٣/١
 - مَالُهُ رَأْسٌ وَلَا ذَنْبٌ: ٢٣٩/٢
 - لَهُ الحَجَرُ: ١٢١/٢
 - ما يَعْرِفُ قَيْبًا من دَبِيرٍ: ٤٥/٢
 - مَنْ أَشْبَهَ أَبَاهُ فما ظَلَمَ: ٢٢٣/٢، ٢٢٤
 - هَلْ من مُغْرِبَةٍ خَبِرَ: ٢٤٧/٢، ٢٤٨
 - هُوَ أَقْرَبُ إِلَيْهِ من بَنَاتِ طَوْقِهِ: ٤٢١/٢
 - هُوَ أَقْرَبُ إِلَيْهِ من حَبْلِ وَرِيدِهِ: ٤٢١/٢
 - يَدَاكَ أَوْكَتَا وَفُوكَ نَفَخَ: ٤٦٧/٢
- أَحْسَنُ فَمَا وَسُوءَ كَيْلَةٍ: ١٩٨/٢، ٤٧٣/٢
 - إِدْفَعُهُ إِلَيْهِ بِرُمَّتِهِ: ٢٥٠/٢
 - اسْتَنْتَبَ الفِصَالَ حَتَّى القَرَعَى: ٥/٢
 - أَمْرَعْتُ فَانزَلْ: ٤٥٠/٢
 - أَهْوَنُ من قُعَيْسٍ عَلَيَّ عَمَّتِي: ٢٤٤/٢
 - بِئْسَ الرِّمِيَّةَ الأَرْتَبُ: ٢٣٧/١
 - بَفِيهِ الحَجَرُ: ١٢٣/٢
 - تُرْبًا وَجَنْدَلًا: ٢٥٤/٢
 - تَسْمَعُ بالمُعِيدِي خَيْرٌ من أَنْ تَرَاهُ: ٨٦/١، ٥٣٧/٢
 - حَبْلُكَ عَلَيَّ غَارِيكَ: ١٢١/٢
 - حَمِيَّ الوَطِيسِ (حديث): ١٧٧/٢
 - الدَّوْدُ إِلَى الدَّوْدِ إِبِلٌ: ٢٧٧/١
 - عَسَى الغَوَيْرُ أَبُو سَا: ٢٥١/٢

٦ - فهرس أقوال العرب وأمثلة النحويين

١٤٨/٢ - أَنْتِ الطَّلَاقُ:	(الألف)
٢٥٩/١ - أَنْتِ وَشَأْنُكَ:	١٨٩/٢ - أَتَى بِالْغَدَايَا وَالْعَشَايَا:
٣٨٢/١ - أَنْفُ الْجَبَلِ:	٨/٢ - أَتَقُلْتُ ظَهْرِي بِيْرِكَ:
٣٨٢/١ - أَنْفُ الْجَبَلِ:	١٠٤/١ - أَجَبْتُكَ (بِمَعْنَى مِنْ أَجْلِ أَنْتِ):
٥٩/٢ - أَنْفَذْتُ مِنْ حِازِقٍ:	٤٦٧/١ - أَحَقًّا إِنَّكَ ذَاهِبٌ:
٢٤٩/٢ - أَنَا أَبُو حَسَنِ:	٤٢٨/٢ - أَخَذْتُ الْعِلْمَ عَنْهُ سَمْعًا وَسَمَاعًا:
٢٤٧/٢ - أَنَا أَشْكُرُكَ إِنْ أَحْسَنْتَ إِلَيَّ:	١٨٩/٢ - أَخَذْتُ مَا قَدَّمَ وَحَدَّثْتُ:
٣٧٠/١ - أَنَا مُلْبِطٌ بَيْنَ يَدَيْكَ:	٨٣/١ - أَخْرَجَهُ اللَّهُ:
١٤٥/٢ - إِيَّاكَ وَقَتِيلَ الْعَصَا:	٣٩٧/١ - اخْتَلَجَ فِي صَدْرِي الْهَمُّ:
(الباء)	٣٣٣/١ - أَخْرَجَى اللَّهُ الْأَبْعَدَ:
٣٨٢/١ - بَطْنُ الْوَادِي:	٤٤٩/١ - أَشْرِقْ نَبِيْرٌ كَيْمَا نُغَيِّرَ:
(الغاء)	١٤٤/٢ - أَصَابَ فَلَانٌ الطِّينَ وَالْمَطَرَ:
٨٣/١ - تَكَلَّمْتُ أُمَّهُ:	٣٣٩/١ - اعْتَبَطَتِ النَّاقَةُ:
٣٣٩، ٢٦٦، ١٢٩/٢ - تَوْبُ نَسِجِ الْيَمَنِ:	١٢٨/٢ - أَعَجَبَنِي مَا فَعَلْتَ:
٣٤٥/٢ - التَّوْبُ خَزْرٌ:	١١/٢ - أَفْحَوْصُ الْقَطَاةِ:
(العين)	٤٥٨/١ - أَفٌ لَكَ:
٣٧٤/١ - جَاءَ الْحَاجُّ وَالنَّاجُّ وَالذَّاجُّ:	٣٢٢/١ - أَكَلْتُ مِنَ الرَّغِيْفِ:
٤٢٨/٢ - جِئْتُهُ رَكْضًا:	٢٦٦/١ - أَكُوْلُ قَامَّةٌ لَا تُبْقِي لَنَا حَامَّةً:
١١٣/٢ - جَلَسْتُ حَتَّى الظُّهْرِ:	٣٨٣/٢ - امْرَأَةٌ قَتِيْلٌ:
١٠/١ - جَلَسْتُ حِينَ جَلَسَ زَيْدٌ:	١٨٨/٢ - امْرُتُكَ الْخَيْرُ:
٣٨٢/١ - جَنَاحُ الطَّرِيقِ:	١٢١/٢ - امْرُوكُ بِيْدِكَ:
	١٢٢/٢ - أَنْتِ الْخَلِيَّةُ:

(الحاء)

- حَبْلُكَ عَلَى غَارِبِكَ : ١٢١ / ٢

- حَسْبُنِي ذَاهِبًا : ٣٥٢ / ١

- حَلَبْتُ لَبَنَ بَعِيرِي : ٢٠٣ / ٢

(الدال)

- دَارِي ثَلَبٌ دَارَكَ : ٣٧٠ / ١

- دَخَلْتُ الثَّيْتُ : ٣٣٢ / ١

- دَرِهْمٌ ضَرْبُ الْأَمِيرِ : ١٢٩ / ٢ ، ٢٦٦ ، ٣٣٩

(الذال)

- ذَهَبْتُ الشَّامَ : ٢٢٨ / ١

(الراء)

- رَأَيْتُ بَرْئِدَ الْأَسَدِ : ٢٣٥ / ١

- رَجَعْتُ زَيْدًا إِلَى الْمَدِينَةِ : ٢٦٧ / ٢

- رَجُلٌ تَامِرٌ : ٩٥ / ١

- رَجُلٌ دَارِعٌ : ٣٩١ ، ٩٥ / ١

- رَجُلٌ رَامِحٌ : ٣٩١ / ١

- رَجُلٌ رِضِيٌّ : ١٢٩ / ٢

- رَجُلٌ صَوْمٌ : ٥٢٧ / ٢

- رَجُلٌ عَدْلٌ : ١٢٩ / ٢

- رَجُلٌ عَظِيمُ الْمَنَاكِبِ : ١٠٨ / ١

- رَجُلٌ عَفْرِيتٌ نَفْرِيتٌ ، وَعَفَارِيَةٌ نَفَارِيَةٌ : ٤٩٢ / ٢

- رَجُلٌ نَاشِفٌ : ٣٩١ / ١

(الزاي)

- زِرْتُكَ طَمَعًا فِي مَعْرُوفِكَ : ٣٧١ / ١

(السين)

- سِرْتُ حَتَّى أَدْخَلَهَا : ٢٣٩ / ٢

- سَمِعُ الْأَرْضِ وَبَصَرُهَا : ٣٨٢ / ١

- سَقِيًا وَرَعِيًا : ٤٨٣ / ٢

(الشين)

- شَأْوٌ مُعْرَبٌ : ٢٤٨ / ٢

- الشَّاءُ شَاءٌ بِدِرْهَمٍ : ٢٨١ / ١

- شَاءَةٌ إِنْجَانِيَّةٌ : ١٢١ / ١

(الصاد)

- صَرَعْتَنِي بَعِيرِي : ١٤ / ٢

- صَلَاةُ الْأُولَى : ٢٤١ / ١ ، ٢٥٦ / ٢ ، ٤٧١ ، ٥٣٦

- الصَّلَاةُ يَزَحْمُكُمُ اللَّهُ : ٢٢٠ / ١

- صُلْبُ الْعَصَا : ١٤٧ / ٢

- ضَعِيفُ الْعَصَا : ١٤٧ / ٢

(الطاء)

- طَاهِرُ الْجَيْبِ : ٤٠٦ / ٢

(الظاء)

- ظَنَنْتَنِي خَارِجًا : ٣٥٢ / ١

(العين)

- عَائِدٌ بِاللَّهِ : ٢١٦ / ١

- عَانَدُهُ سَحَابَةٌ يَوْمٌ : ٣٣٦ / ١

- عَصَا الْإِسْلَامِ : ١٤٤ / ٢

- عصا السلطان: ١٤٥/٢

- عفرنت نفرنت: ٤٩٢/٢

- عفاريت نفاريت: ٤٩٢/٢

- عفرى حلقى، أو عفرًا حلقًا: ٨٣/١

- عيشة راضية: ٥٣٥/٢

(الفاء)

- فدى لك ثوبي، فدى لك ردائي: ٤٠٥/٢

- فرقت أن يفوتني الغداء: ٢٣٨/١

- فض خاتم الكتاب: ١٥٥/٢

- فلان عفيف الإزار: ٢٠٥/٢

- فلان عزيز بهذا الأمر: ٣٦٥/٢

(القاف)

- قاتله الله: ٨٣/١

- قدر رمية بحجر: ٤٣٤/١

- قرص الشمس: ٣٨٢/١

- قصعة نازية: ٣٦٤/٢

- قطع الله يد رجل من قاله: ٢١٨/١

- قمت إليه وأصك عينه: ٣٩/٢

(الكاف)

- كبد السماء: ٣٨٢/١

- كسأهم ثوبًا ثوبًا: ٨٠/٢

- كل رجل وضيعته: ٢٥٩/١

(اللام)

- لأمه الثكل: ٢٣٦/١

- لا أب له: ٤٨٣/٢

- لا أم له: ٤٨٣/٢

- لا تبده حتى يبدأك: ١١٢/٢

- لا تقمه من موضعه حتى تقوم: ١١٢/٢

- لا أنا ولا زيد: ١٣٣/٢

- لا يسعني شيء ويعجز عنك: ١٢٠/٢

- لعنه الله ما أفصحه: ٤٨٣/٢

- لقيت منه البرح والبرحاء والبرجين: ١٠/٢

- لهتك من رجل عاقلي: ١٠٥/١

- لهي أبوك: ١١٠/١

- لئن العصا: ١٤٤/٢

- لئله قائم: ٥٢٤/٢

(الميم)

- ماء غور: ٣٨٣/٢

- مادام السعدان مستلقيا: ٣٩٢/٢

- ماز لنا نطأ السماء: ٢٢١/١

- ما عاقبت زيدًا حتى استحق العقاب: ١١٢/٢

- مرق السهم من الرمية: ٢٣٧/١

- مسجد الجامع: ٤٢٩، ٣٣٥، ٢٤١/١

٥٣٦، ٤٧١، ٢٥٦/٢

- من أكثر من شيء عرف به: ١٤٤/٢

(النون)

- نزا الشعر، (النزاء): ٣٦٤/٢

(الواو)

- وَأَيْتُ إِلَيْهِ وَأَصْكُ عَيْنُهُ: ٢٤٥/٢

- وَرَبِّ هَذِهِ السَّنَةِ: ١٢١/٢

(الياء)

- يَا زَيْدُ بْنُ عَمْرٍو: ٢٥٣/٢

- يَا لَرَبِيعَةَ: ٤٢٥/١

- يَسْرَتِ الْغَنَمِ: ٣٨٧/١

- يَوْمَهُ صَائِمٌ: ٥٢٤/٢

- نَظَرْتُ مِنْ دَارِي الْهَيْلَالِ مِنْ خَلَلِ السَّحَابِ:

٣٢٢/١

- نَقِيَّ الثَّوْبِ: ٢٠٥/٢

(الهاء)

- هَذَا بَابٌ سَاجَا: ٢٣٤/١

- هَذَا خَاتَمٌ حَدِيدًا: ٢٣٤/١

- هَبَّتْ شَمَالًا، هَبَّتْ جَنُوبًا: ١٣٩/٢، ٢٢٣/١

- هُوَ ابْنُ اللَّؤْمِ: ١٤٨/٢

- هَوَتْ أُمَّهُ: ٨٣/١

٧ - فهرس اللغة

- أَدَى (أَدَى) و(الْأَدَى): ٤٦٣/١، ٤٨٨/٢	(الْأَلْف)
- أَرَبَ (الإرْب) و(الأرْب): ٣٢٩، ٣٢٨/١	- آل (الآل): ١٩٤، ١٩٥
- أَرَشَ (الأرْشُ): ٣٣٩/٢	- آن: ٣٩٤، ٣٩٣/٢
- أَرَنَ (الأرْنُ): ٤٩٨/٢	- أَبَدَ (الأَوَابِدُ): ٥٦/١
- أَرَزَ (الإِرْزَةُ) و(الإِرْزُ): ٤٤٧/٢	- أَبَرَ (الآبَارُ) و(التَّابِيرُ) و(الآبِرُ) و(المُؤْتَبِرُ):
- أَسَوَ (الأسُوَّةُ) و(الأسُوَّةُ): ١٤٩/١، ٢٢٨/٢	١٧٥، ١٧٤/٢
- أَطَرَ (الإِطَارُ): ٤٥٨/٢	- أَبَقَ: ٢١٨/٢
- أَفَفَ (أَفَفَ) و(لُغَاتُهَا): ٨٠/١	- أَيْنَ: ٥٢/١
- أَقَطَ (الْأَقْطُ): ٣٢٤، ٣٢٣/١	- أَتَنَ (الْأَتَانُ) و(الْأَتَانَةُ): ١٨٢/١
- أَكَلَ (مَأْكَلَةٌ) و(مَأْكَلَةٌ) ومعاني الأكل و(الْأَكُولَةُ)	- أَتَرَ (أَثَرُهُ) و(الإِثَارُ): ٤٦٥، ١١٧/٢
و(الْأَكِيلَةُ): ٢٩٧، ٢٩٨، ١٢/٢، ٤١١، ٤١٢، ٤١٢	- أَتَلَ (التَّاتِلُ) و(الْأَتْلَةُ): ٢٠/٢
- أَكَمَ (الْأَكَامُ): ٢٢١، ٢٢٠/١	- أَثِمَ (الإِثْمُ): ١٤٨/١
- أَلَمَ (يَلِمُ) و(الْلَمَمُ): ٢٥٧/٢	- أَجَرَ (الإِجَارَةُ): ٣١٣/٢
- أَلَوَ (أَلَى) و(الإِيلَاءُ) و(الْأَيْلَةُ) و(الْأَلْوَةُ)	- أَجَلَ (أَجَلَ): ١٠٤/١
و(الإِيلْوَةُ): ١٢٦/٢، ١٨٠	- أَخَصَى (الإِخْصَاءُ): ٦٢/١
- أَلَلَ (الْأَلَاءُ): ٤٦٩/١	- أَدَبَ (المَادِبَةُ): ١١٦/٢
- أَمَرَ و(أَمَرَ): ٣٤٣/٢	- أَدَمَ (الأُدْمُ) و(أَدَمَ) و(الإِدَامُ): ١٣١/٢،
- أَمَمَ (المَأْمُومَةُ): ١٨٦، ٣٦١، ٣٧٠/١	٤٦٦، ٤٥٥، ٤٥٣، ١٩٩
- أَمَنَ معاني (أَمِينُ): ١٠٩، ١١٠، ١١١/١	أَدَى: (أَدَوَاتُ) و(مُؤَدٍ) و(الْأَدَاءُ): ١١١/٢،
- أَسَسَ (الحُمُرُ الأَسِيَّةُ): ١٠٩، ١١٠/٢	٣٣٩
- أَنْفَ (أَنْفًا): ١٩٠/١	- أَدَنَ (الاسْتِئْذَانُ) و(أَدْنَتُهُ): ٣٨٤، ٥٠٣/٢

(المُبَارَئَةُ): ٤٩٣، ٣٦٥، ١٣٣/٢
 - بَرَحَ (بَرَحَ) وَ(بَيْرُوحًا): ٥٣٣، ١٠/٢
 - بَرَدَ (البُرْدِيُّ) وَ(البُرْدُ) وَ(بَرَدًا) وَ(أَبْرَدًا):
 ٤٨٥، ٤٤٣/٢، ٣١٣، ٣٣/١
 - بَرَدَعَ (البَرْدَعَةُ): ٢٨/٢
 - بَرَدَنَ (الْبَرَادِينُ) وَ(البَرْدَنَةُ): ٣١٨/١
 ٢٢، ٢١/٢
 - بَرَّ (معاني البرِّ) وَ(المَبْرُورُ): ٣٨٨، ٣٤٩/١
 - بَرَسَمَ (المُبْرَسِمِينَ): ٢٨/٢
 - بَرَقَ (بَرَاقٌ): ٤٩٥/٢
 - بَارَكَ (معنى تَبَارَكَ): ١٩٥/١
 - بَرَمَجَ (بَرَمَاجٌ): ٢٢٠، ٢١٩/٢
 - بَرَمَ (البَرْمُ): ٤٦٤/١
 - بَرَنَ (البَرْنِيُّ): ٣١٣/١
 - بَرَزَ (البِرُّ): ٢١٩/٢
 - بَرَعَ (بُرُوعُ الفَعْرِجِ): ١٤٣/١
 - بَرَلَ (بَارِلٌ) وَ(الرُّلُ): ٣٦٢/٢، ٢٩٠/١
 - بَرَى وَ(أَبْرَى): ١٣٨/١
 - بَسَرَ (البُسْرُ): ٨٨/٢
 - بَسَسَ (بَسِيسُونَ): ٤١٣/٢
 - بَشَّرَ (تَبَاشِيرُ الصُّبْحِ): ٩/١
 - بَصَّرَ (بَصْرِيَّةٌ): ٢٢٠/٢
 - بَصَّصَ (البَصِيسُ) وَ(البَصِيسُ): ١٦٧/١
 - بَصَّقَ (بُصَاقٌ) وَ(بُصَاقٌ) وَ(بُرَاقٌ): ٢٢٩/١

- أُنْكَ (الْأُنْكَ): ٢١٦/٢
 - أُنَى (الْأَسْتِنَاءُ) وَ(الْأَنِةُ) وَ(الْإِنَاءُ): ١٨٧/١
 ٤٦٤، ٤٣٥، ٤٣٤، ١٩١/٢
 - أَهَبَ (الْإِهَابُ): ٦٥/٢
 - أَوْلَ: كَثْنِيَّةُ أَوْلٍ: ٤٥٤/١
 - أَوْبَ (أَبٌ) وَ(الْأَيُّونُ): ٤٦٦/١
 - أَوْى (وَأَوْى): ٥٠٠، ٢٢٥/٢
 - أَيْمَ (الْأَيْمُ) وَ(تَأْيَمٌ): ٩٨، ٩٧، ٩٦/٢
 (الباءُ)
 - بَأَسَ (البَائِسُ) وَ(أَبُوسٌ) وَ(البَائِسُ): ٢٣٥/١
 ٢٩٠، ٢٥١، ٦٣/٢
 - بَتَّتَ (البَتَّةُ) وَ(بَتَّةٌ وَأَيْتَةٌ) (بَيْتٌ وَبَيْتٌ): ١١٩/٢
 ٣٢٦، ٢٢٧، ٢١٨، ١٤٤، ١٤٣، ١٤١، ١٤٠
 - بَنَزَ (الْبَنْزَرُ): ٥١٧/٢
 - بَتَعَ (البَتْعُ): ٨٩/٢
 - بَحَثَ (البَحْثُ): ٤٢٤، ٢٩٥/١
 - بَحَّخَ (بَحَّحٌ): ٥٣٥، ٥٣٠، ٥٢٩/٢
 - بَدَأَ (بَدَأٌ) وَ(بَدَأُونَ): ٢٨٦، ٢٨٥، ٢٠٢/١
 ٣٨٦/٢
 - بَدَعَ (البِدْعَةُ): ٣٨٣، ١٤٢/١
 - بَرَكَ (الْبَرَكَهَةُ) مَعَانِيهَا: ١٩٥/١
 - بَدَنَ (البَدَنَةُ) وَ(البَدْنُ): ١٣٠، ١٢٩/١
 ٢٩٢/٢، ٤٢٣
 - بَرَأَ وَ(بَرَأٌ) وَ(الْبَرِيَّةُ) وَ(بَرِئْتُ) وَ(بَرَأْتُ)

- بَوَّأَ (البَوَّءُ) و(الأبَوَّاءُ): ٣٩٧/٢، ٣٥٦/١، ٥٢٣
 - بَوَّرَ (بَارَ): ٣١٤/٢
 - بَوَّرَ (البَارِجِيُّ): ٦١/٢
 - بَوَّكَ (البَوَّكُ): ٦٣/١
 - بَوَّوْ وَ(أَبَانُ) وَ(الْبَانُ) وَ(البَائِنُ): ٢١٨/٢، ٤٥٣، ٤٦٤
 - بَيَّضَ (البَيَّضَاءُ): ١٨٢/٢
 - بَيَّعَ (البَيْعُ) بِمَعْنَى الشَّرَاءِ وَ(البَيْعَةُ): ٢١٧/٢، ٥١١، ٣٢٠، ٢٣٠، ٢٢١، ٢١٨
 (النَّاءُ)
 - تَأَدَّ (التَّوَدُّةُ): ٤٩٥/٢
 - تَبَّعَ (تَبِعُ) وَ(تَبِعُ) وَ(تَبَاعَهُ): ٢٩٤، ٢٩٣/١، ٢٢٨، ٢٢٥/٢
 - تَرَبَّ (تَرَبَّتْ يَمِينُكَ) وَ(تَرَبَّ وَأَتَرَبَّ وَالأَنْزَبِيُّ): ٢١٣/٢، ٨٢، ٨١/١
 - تَجَرَّ (يَتَجَرُّ) وَ(يَتَجَرُّ): ٣١٥/٢
 - تَرَجَّ (الأَنْزَجُ) وَ(الأَنْزَجُ) وَ(التَّرْنِجُ): ١٩٠/١، ٣٩٩، ٣٩٨
 - تَفَتَّ (التَّفَتُّ): ٤٤٤، ٣٥٨/١
 - تَفَفَّ (التَّفَفُّ): ٨٠/١
 - تَقَلَّ (التَّقَلُّ): ٤٨٤/٢
 - تَفَّهَ: ٣١٧، ١٥/٢
 - تَلَّلَ: ٤٦٦/٢

- بَضَضَ وَ(بَضَصَ): ١٦٧/١
 - بَضَعَ (الباضِعةُ): ٣٦٩، ٥٤/٢
 - بَطَّخَ (بَطَّخُ) وَ(طَبَّخُ): ١٧٥/٢
 - بَطَّرَ (البَطَّرُ): ٤٤٧/٢
 - بَطَّلَ (بَطَّلُ) وَ(يُطَّلُ): ٣٦٦/٢
 - بَطَّنَ (المَبْطُونُ): ١٥٣/١
 - بَعَثَ (البَعَثُ التَّحْرِيكُ): ٨٥/١
 - بَعَرَ (البَعِيرُ) وَجَمَعُهُ وَ(بَعْرَةٌ) وَ(بَعْرَةٌ): ٣١٨، ٢٠٣، ١٥٤، ١٤/٢
 - بَعَلَ (البَعْلُ): ٣١٢، ٣١١، ٣١٠/١
 - بَعَى وَ(ابْتَعَى): ٢٠٩، ٩٩/٢
 - بَقَعَ (البَقِيْعُ) وَ(اشْتَقَّاهُ): ٣٢/٢، ٢٥٥/١، ٥٣٨، ٢٢٨
 - بَقَّلَ (البَقْلُ): ٣١٨/١
 - بَكَرَ (البِكْرُ): ٢٢٩، ١٤١/٢، ٣٧٨/١
 - بَلَّجَ (أَنْبِلَاجُ الفَجْرِ): ١٨١/٢، ١٠/١
 - بَنَدَقَ (البُنْدُقَةُ): ٥٩/٢
 - بَنَوَ (ابنُ أَوْى) (ابنُ عَرَسٍ) (ابنُ قِثْرَةَ): ٣٦٤/٢
 - بَنَى (البِنْيَةُ): ١٢١، ١٢٠/٢
 - بَهَّتَ (البُهْتَانُ): ٥٢٥/٢
 - بَهَّرَمَ (بُهْرَمَانُ) وَ(أَرْجُوَانُ): ٣٩٦، ٣٩٥/١
 - بَهَّمَ (البَهْمَةُ): ٢٩٧، ٢٢٠، ٥٨، ٥٧/١
 - ١٠٤/٢، ٤٥٩

- جَعَشَ (جَعَشٌ): (١/١٥٦، ٢/٥٠٤)
 - جَحَفَ (يُجْحَفُ): (٢/٣٦٣، ٣/٤٣)
 - جَدَدَ (الْجُدَّةُ) وَ (جَادُ) وَ (جَدُّ التَّمْرِ):
 ١/١٧٢، ٢/٢٨٨، ٣/٣١٤، ٢/٢٦٨، ٤/٣٠٤
 - جَدَعَ (الْجَدْعَاءُ): (١/٢٧٤، ٢/٤٥)
 - جَدَى (جَدْيٌ): (١/٢٩٤)
 - جَذَعَ (جَذْعَةٌ) وَ (جِذَاعٌ) وَ (جَذَعَانٌ):
 ١/٢٩٠، ٢/٢٩٣، ٢/٣٦٢، ٣/٣٦٣
 - جَدَّمَ (الْجَدْمَاءُ): (٢/٤٥)
 - جَرَأَ (جَرِيءٌ) وَ (جِرَاءٌ) وَ (الْجِرَاءَةُ): (٢/٣٢)
 - جَرَبَ (التَّجَارِبُ) وَ (الْجُرَابُ): (٢/١٥،
 ٢١٩)
 - جَزَجَرَ (يُجَزِّجِرُ) وَ (الْجَزْجِرَةُ) وَ (هَلَمَّ جِرًا):
 ١/٢٥٣، ٢/٢٥٤، ٢/٤٦٢، ٣/٤٦٣
 - جَرَحَ (الْجَرْحُ) وَ جَمَعَهُ: (٢/٣٣٧، ٣/٣٣٨)
 - جَرَذَ (الْجَرَذُونَ): (٢/٥٠٦)
 - جَرَرَ (الْجِرَارُ) وَ (الْجَرِيرَةُ): (٢/٩٠، ٣/٣٣٢)
 - جَرَسَ (الْجَرَسُ) وَ (الْجَارُوسُ): (١/٢٣٣،
 ٢/٤٧٦، ٣/٤٧٧)
 - جَرَعَ (الْجِرْعُ): (٢/٥١٢)
 - جَرَنَ (الْجَرِينُ) وَ (أَسْمَاؤُهُ): (١/٨٧، ٣/٣٩٨،
 ٤٠٢)
 - جَرَوَ (الْجِرْوُ): (٢/٧٠، ٣/٤٤٣)
 - جَزَأَ وَ (أَجْرَأُ): (١/١٠٠، ١٠١)

- تَمَرَ (التَّمْرُ): (١/٣١٤، ٢/١٨١)
 - تَوَزَّ (التَّوَزُّ): (٢/٣٥٧)
 - تَيْسَ (التَّيْسُ): (١/٢٩٢)
 (التَّاءُ)
 - تَبَّجَ (التَّبَّجُ): (٢/٣٥)
 - تَرَى: (١/٥٢)
 - تَعَبَ (تَعَبٌ)، وَ (تَعَبٌ) وَ (أَتَعَبَ): (٢/٣١)
 - تَعَرَّ (التَّعَرُّ): (١/٤٦١، ٢/٤٦٢)
 - تَفَرَّ وَ (اسْتَفَرَّ): (١/٤١٥، ٢/٤١٦)
 - تَكَلَّ: (١/٢٣٦)
 - تَلَّجَ (التَّلْجُ): (٢/٤٢٤)
 - تَلَّلَ (التَّلَّةُ): (٢/٤٧٤)
 - تَمَرَ (التَّمْرُ) وَ (التَّمْرُ): (١/١٢٤، ٢/٣٩٣)
 - تَمَّمَ (التَّمُّ وَ الرَّمُّ) وَ (التَّمَامُ): (٢/٣٧٤، ٣/٣٧٥)
 - تَنَى (الاسْتِنَاءُ) وَ (السَّبْعُ الْمَثَانِي): (١/١٠٥،
 ٢/٢٩٣، ٣/٧٧، ٤/٧٦)
 - تَوَبَّ (يَتُوبُ) وَ (التَّوْبُ): (١/٩٦، ٢/٩٧)
 - تَوَزَّ (تَوَزُّ): (١/٢٠٤، ٢/٤٩١)
 تَوَى (التَّوَاءُ) (تَوَى) وَ (أَتَوَى): (٢/٤٦٩)
 (الْجِيمُ)
 - جَأَفَ (الْجَائِفَةُ): (٢/٣٧٠)
 - جَبَدَ وَ (جَدَبٌ): (١/٤١، ٢/٣٧٦، ٣/٥٢٦)
 - جَبِرَ (جُبَارٌ): (١/٢٨٤، ٣/٣٧٥)
 - جَبِنَ (الْجُبِينُ) وَ (الْجُبِينُ): (٢/٣٢، ٣/١٩٩، ٤/٢٠٠)

- جَزَرَ (الْجَزُورُ): ٤٤٣/١، ١٧٦/٢، ٣١٩، ٢٠٧، ١٩٠
- جَزَع (الْجَزْعُ) و(الْجِزْعُ): ٨٤، ٢٨/٢
- جَزَفَ (الْجِزَافُ): ١٨٤/٢
- جَزَى (يَجْزِي) و(أَجَزَأ) و(الْجِزْيَةُ): ٣١٩/١، ٤٠٣، ٣٣٠، ٤٠/٢
- جَسَسَ (التَّحَسُّسُ) و(التَّحَسُّسُ): ٤٤٠/٢
- جَعَدَ (الْجَعْدُ): ٤٥٤/٢
- جَعَرَ (الْجَعْرُورُ): ٣١٣/١
- جَعَسَ (جَعَسُوْسٌ) و(جَعَسُوْسٌ): ٥٠٤/٢
- جَعَلَ (الْجَعْلُ) فِي كَلَامِ الْعَرَبِ (الْجُعْلُ) و(الْجَعَالَةُ): ٢٤٠، ٢٣٤، ٢٣٩/١
- جَعْفَرَ (جَعْفَرٌ) و(جَعْفَرَةٌ): ٤٦٠، ٤٥٩/١
- جَعَفَ (الْجُفْفُ): ١٨١/٢
- جَلَسَ (الْجَلْسِيُّ): ٢٨٣/١
- جَلَلَ (أَجَلَلٌ) و(الْجَلِيلُ) و(الْجَلَّةُ) و(جَلَلٌ) و(جَلَالٌ) و(الْمُتَجَالَّةُ): ٤٢٦، ٤١٧، ١٠٤/١، ٥١٢، ٤٩٤، ٤٧٤
- جَلَى و(جَلَى) (تَجَالَّزِي) و(جَلَوْتُ) و(الْجَلَاءُ): ٤٢٤، ١٥٧/٢، ٢١٧/١
- جَلَمَ (الْجَلْمَانُ): ٤٤٤/١
- جَمَرَ و(جَمَّرَ) و(الاسْتِجْمَارُ) و(الْجِمَارُ): ٤٥٢، ٢٥٥، ٤٦، ٤٥/١
- جَمَسَ (الْجَوَامِيسُ): ٢٩٥/١
- جَمَعَ (جُمُعَةٌ) و(جُمُوعَةٌ) و(الْجُمُوعُ) و(الْجُمُوعَاءُ) و(جُمُوعٌ) و(سَهْمٌ جَمِيعٌ) جَمِيعٌ: ١٢٩، ٢٥/١، ١٥٤، ١٥٥، ١٧٣، ٢٦٤، ٢٧٤، ٣٨٠، ١٨١/٢، ٤٤٤
- جَمَلٌ (يُجْمِلُونَ): ٤٨/٢
- جَمَمَ (الْأَجْمُ): ٤٧/٢
- جَنَبَ (الْجُنْبُ) و(الْجَنِيبُ) و(الْجَنَابَةُ): ١٨٢، ١٨١/٢، ٢٦٤، ٢٦٣، ٧١/١
- جَنَحَ (الْجُنَاحُ): ٤١٨/١
- جَنَزَ (جِنَازَةٌ) و(جِنَازَةٌ): ٢٥٣، ٢٤٧/١
- جَنَنَ (الْجُنُنَةُ) و(الْجِنُّ) و(الْجِنَانُ) و(الْمِجْنَنُ): ٥١٦، ٥١٥، ٣٩٧/٢، ٣٤٤، ٢٦٦، ١٦٨/١
- جَنَى و(جَنَى) و(جَنَانِي): ٣٨٨، ٣٨٧/٢
- جَهَّزَ (جِهَازٌ) و(جِهَازٌ) و(أَجْهَازَاتٌ): ٥١١، ١٣/٢، ٢٦٣/١
- جَهَلَّ (الْجَهْلُ): ٣٤٥/١
- جَهَّمَ (جَهْمٌ) و(جَهْمَانٌ): ٥٣٢، ٥٣١/٢
- جَوَّبَ (الْجَوِّبُ): ٤٨٥/٢
- جَوَّحَ (الْجَوَّاحَةُ): ١٨٠/٢
- جَوَّرَ (الْجَوَّارُ): ١٧٦/١
- جَوَّزَ (جَوَّازٌ): ٤٦٩، ٣٣٧/٢، ٢٨٨/١
- جَاسَ و(حَاسٌ): ٥٢٢/٢
- جَوَّفَ (الْجَوَّافَةُ): ٣٦١/٢
- جَوَّلَ (الْجَوْلَةُ): ١٧/٢

٢٧٦/٢	جَابَ (أُنْجَابَتْ): ٢٢١/١
حَرْبَ (الْحَرْبُ) وَالْحَرْبُ وَالْخِرَابَةُ وَالْجِرَابَةُ:	جَيْسَ (الْجَيْسُ) (الْفَرْقُ بَيْنَ السَّرِيَّةِ وَالْجَيْسِ):
٤٠٢، ٢٩٨/٢	٣١٠، ١٢/٢
حَرَّتَ (الْحَرْتُ): ٢٨٠/١	(الْخَاءُ)
حَرَجَ (الْحَرَجُ): ٣٦٤/٢، ٤٦٥، ٤١٩/١	حَبَبَ (الْحَبُّ): ٤٦٤/٢
٤٧٠	حَبَرَ (الْحَبْرُ) وَالْحَبْرُ: ١٦٤/٢
حَرَرَ (الْحَرَّةُ) وَجَمَعُهَا: ٢٧٧/٢، ١٤٠/١	حَبَّقَ (حَبِيْقٌ) وَ(حَبِيْقٌ): ٣١٣/١
٤١٦، ٣٥٨	حَبَّلَ (الْحَبْلَةُ) وَالْحَبْلُ وَالْحَبْلُ: ٢٠٤/٢
حَرَزَ (أَحْرَزَ): ٣٣٣/٢	٥٢٧، ٣٣٥، ٢٠٥
حَرَسَ (الْحَرِيسَةُ): ٣٩٨/٢، ٢٩٨، ٢٦٤/٢	حَبَا (يَحْبُو) (حَبْوًا): ٩٦/١
٤٠٤، ٤٠٣	حَتَفَ (الْحَتْفُ): ٣٣/٢
حَرَقَ (الْحَرْقُ) وَالْحَرْقُ وَالْحَرْقَةُ: ٢٦٤/١	حَتَمَ (الْحَتْمُ): ٨٧/٢
٥١٣، ٢٦٦/٢	حَجَجَ (الْحَجُّ) وَحِجَا جُ الْعَيْنِ: ٣٥٥/١
حَرَمَ وَحَرَامٌ وَ(حُرْمٌ) وَ(حِرْمٌ): ٤٩/١	٣٦٩، ٣٦٨، ٣٧٤
٣٩٥، ١٤٠	حَجَرَ حَجْرَ الْإِنْسَانِ وَ(حِجْرَةٌ) وَ(حِجْرُ الْكَعْبَةِ)
حَرَى (تَحَرَّى) وَ(تَحَرَّى): ٢٠٢/٢، ٤٥٥، ٣٥٣/١	وَالْحِجْرَةُ: ٤٤٧/٢، ٤٠٧، ٣٧٥، ٢٥٨، ٦/١
حَزَبَ (الْحِزْبُ): ٢٣١/١	حَنْجَرَ (الْحَنْجَرُ) وَالْحَنْجُورُ: ٢٣٦/١
حَزَرَ (الْحَزْرَاتُ): ٣٠١/١	حَدَأَ (الْحَدَاةُ): ٣٩٨، ٣٩٧/١
حَسَبَ (حُسْبَانٌ): ٢٤٠/١	حَدَّثَ وَ(حَدِيثٌ) حَدَّثَ (قَدَّمَ وَحَدَّثَ) وَ(حَدِيثٌ)
حَسَرَ (اشْتَقَاقٌ مُحَسَّرٌ): ٤٣٦/١	وَالْحَدَّثُ: ١١٧/٢، ٤١٨، ١٨٩، ١١٣/١
حَسَنَ (أَحْسَنُ مِنْ كَذَا مَعَانِيهَا): ١٤٨/١	حَدَدَ (الْإِحْدَادُ): ١٥٤/٢
حَشَشَ (الْحَشُّ) وَ(حَشٌّ) وَ(أَحَشَّ) وَ(حَشَّشَاءُ):	حَذَفَ (حَذْفُهُ) وَ(حَذَفَهُ): ٣٧٣/٢، ٤٥٤/١
٤٦٢، ٢٥٤/٢، ٤٧٢، ٢٢٨/١	حَذَوَ (الْحَذْوُ) وَالْمُحَاذَاةُ وَ(حِذْوَةٌ)
	وَ(حَذْوَةٌ) (حِذَاؤُهُ): ٤١٩، ١٣٢، ١٠٢/١

حَلَبَ (الحَلَبُ) و(الخلب) (الحلاب) و(الإحلابة): ٤٧٦، ٤٦٢، ٤٦١/٢
 - حَلَفَ (الحلف): ٧٥/٢
 - حَلَقَ (حَلَقِي) و(حَلَقًا) و(الحالقة): ٤٥٧/١، ٤٣٨/٢، ٤٥٨
 - حَلَّلَ (مُحِلٌّ) و(مَحَلٌّ) و(حِلٌّ) و(حلالٌ) و(الحلُّلُ) و(الحلَّةُ) و(استحلَّوا) و(حلَّ من إحرَامِهِ) و(تَحَلُّةُ القَسَمِ): ٢٦٦، ٤٩/١، ٤١٣، ٣٩٤، ٣٩٣، ٣٧٥، ٣٦٣، ٣٥٩، ٣٤١، ٢١٥، ١٦٩، ١٤٩، ١٤٧/٢، ٤٤٣، ٤٢٦، ٥٢٨، ٤٥١، ٤٥٠، ٣٤٠، ٢٢٣
 - حَلَمَ (الحَلَمَةُ) و(الحَلْمُ): ٤٩٧، ٣٩٩/١
 - حَلَوَ (الحُلُوانُ): ٢١٢، ٢١١/٢
 - حَلَى (الحَلْيُ): ٢٩٩/٢
 - حَمَتَ (الحِمْيَةُ): ١٧٦/٢
 - حَمَدَ (سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمَدَهُ): ١١١/١
 - حَمَلَ (حَمِلٌ) و(المَحْمُولَةُ) و(حَمَلٌ وأَحْمَلٌ) و(الحَمَلُ) و(الحَمَالَةُ) و(الحُمُولَةُ) و(الحَمُولَةُ): ٢٠٣، ١٨٣، ٧٢/٢، ٢٩٤/١
 ٥٣٩، ٣٣٦، ٢٠٤
 - حَمَمَ (حَامَةُ الرَّجُلِ): ٢٦٧، ٢٦٦/١
 - حَنَثَ (الحَنْثُ): ١٤٨، ٧٧/٢
 - حَنَذَ (مَحْنُودٌ): ٥٠٧/٢
 - حَنَطَ (حَنْوُطٌ) و(حَنَاطٌ): ٢٥٥/١

- حَشَفَ (الحَشَفُ) و(الحَشَفَةُ): ١٩٨/٢، ٤٧٣، ٣٦٥
 - حَشَوَ (الحاشية): ٢٠٤/٢
 - حَصَبَ (الحَصْبَاءُ): ٢١٧/٢، ١١٢/١
 - حَصَدَ (حَصَادٌ) و(حِصَادٌ): ٣١٥/١
 - حَصَرَ و(أَحْصَرَ) و(حُصِرَ): ٤٠١، ٧٠/١
 - حَصَصَ (يُحَاصُّ): ٣٣٦، ٢٢٨/٢
 - حَصَنَ (الإحصانُ) و(أَحْصَنَ) و(الحِصْنُ): ٤٨٢، ٣٩١/٢، ٢٤١، ١٠٨/٢
 - حَضَرَ (حاضِرَةٌ): ٥٠٧/٢
 - حَظَرَ (الحَظِيرَةُ): ٣٠٣/٢
 - حَفَشَ (الحِفْشُ): ١٥٥، ١٥٤/٢
 - حَفِظَ و(حَافِظٌ): ١٦/١
 - حَفَفَ (المِحْفَةُ): ٤٦٦/١
 - حَفَلَ (الحَافِلُ): ٢٣٢/٢، ٣٠١، ٣٠٠/١، ٢٣٣
 - حَفَنَ (الحَفْنَةُ) و(الحَفْنِيَّةُ): ٧٥، ٧١/١، ٤١/٢، ٤٦٤
 - حَفَا و(أَحْفَى): ٤٨٩/٢
 - حَقَفَ (حَاقِفٌ): ٣٩١/١
 - حَقَّقَ حَقٌّ و(حِقَّةٌ): ٣٦٢/٢، ٢٩٠/١
 - حَقَّقَ (الحِقْوُ): ٢٤٨، ١٦٥/١
 - حَقَلَّ (المُحَاقِلَةُ): ١٨٤/٢
 - حَكَرَ (الحُكْرَةُ): ٢٠٣/٢

- خَدَشَ: ١٥٦/١	- حَنَّ حَنَّائِكَ): ٣٧١، ٣٧٠/١
- خَرِبَ (تُخْرِيبُ) مُشَدَّدَةٌ وَمُحَقَّقَةٌ: ١١/٢	- حَوَّجَ (الْحَاجَةُ): ١٨٨/١
- خَرَجَ: ٣٩٦/٢	- حَوَزَ (الحوار) و(الحوار) و(الحوار) و(المحور):
- خَرَزَ (الْخِرْزِيُّ): ١٧٥/٢، ١٩٠/٢	٥١٩، ٥١٨، ٣٦٢/٢ ٢٩٠، ١٨٩/١
- خَرَزَ (الْخَرِيزُ): ٥١٢، ٤٧٩/٢	- حَوَّضَ (الْحَوْضُ): ٥٠/١
- خَرَزَ (الْخَرِيزَةُ) و(الْخَرِيزَةُ): ٧٠، ٦٩/١	- حَوَّطَ (الْحَائِطُ): ٣٠٢، ٣٠١/٢، ٣١٦/١
٢٨/٢	- حَوَّلَ (الْحَوْلُ) و(التَّحْوِيلُ) و(حَائِلُ):
- خَرَصَ (الْخَارِصَةُ) و(خِرْصُ النَّخْلِ) و(الْخِرْصُ)	٢٦٥، ٢٢٣/٢، ٢٩٠/١
و(الْخُرْصَةُ) و(الْخُرْصَةُ): ١١٦/٢، ٣١٣/١	- حَيَّضَ (الاسْتِحْضَاءُ): ٩٢/١
٣٦٩، ١٨٠، ١٧٩	- حَيْفَ (الْحَيْفُ): ٢٩٩/٢
- خَرَفَ (مَخْرَفُ): ٢٠، ١٩/٢	- حَيَا و(التَّحِيَّاتُ) وَمَعَانِيهَا: ٤٧٣/٢، ١١٤/١
- خَرَقَ (تَخْرُقُ) وَ(تُخْرِقُ) مُشَدَّدَةٌ وَمُحَقَّقَةٌ	(الغناء)
و(الْخَرَقَاءُ): ٤٥، ١٢، ١١/٢	- حَبَأَ و(الْحَبَاءُ) و(الْمُحَبَّاءُ): ٢٣١/١
- خَرَمَ و(نَخْرَمُ): ٤٠٩/١	٤٨١/٢ ٢٣٩
- خَرَقَ (الْخَرَقَةُ): ٥٩/٢	- حَبَبَ (يُحَبِّبُوا) و(الْحَبُّ): ٢٤٢/٢
- خَسَفَ (الْحُسُوفُ): ٢١٢، ٢١١/١	- حَبَبْتُ (الْحَبُّبُ) و(الْحَبِيبُ): ٤١١/٢، ٤٠/١
- خَسَقَ: (الْحُسُوقُ): ٥٩/٢	- حَبَّرَ (الْحَبْرُ) و(الْمُحَابَّرَةُ): ١٠٦/٢
- خَشَبَ (أَنْشَبُ) وَ(نَشَبَاءُ): ٤٦٩/١	- حَبَّطَ (الْحَبْطُ): ٢١٧، ١٨٥/٢، ٣٧٨/١
- خَصَرَ (خَاصِرَةٌ) و(خَاصِرَةٌ): ٧١، ٧٠/١	- حَبَّلَ (الْحَبْلُ): ٥١٧/٢
- خَصَمَ (الْحَصْمُ): ٢٣٩/٢	- خَتَنَ (الْخِتَانَانُ): ٧٦/١
- خَصَا (الإِخْصَاءُ) وَتَخَطَّتُهُ: ٤٩٠/٢	- خَتَرَ (الْحَتْرُ): ٣٠، ١٢/٢
- خَطَبَ (الْخِطْبَةُ) و(الْمُخْطَبَةُ) و(الْحَطْبُ):	- خَتَمَ (الْحَاتِمُ) و(خَاتَمٌ) و(خَيْتَامٌ): ٤٧٦/٢
٣١٨، ٩٤، ٩٣/٢	- خَدَجَ (خَدِجٌ) أَخْدَجَ وَ(خَدَجٌ): ١٠٦/١
- خَطَرَ (الْمُخَاطَرَةُ): ١٨٤/٢	١٠٧

- خَطَوَ (الْحُطْوَةُ) وَ (الْمَخْطُوتَةُ): ٦٢/١	- خَنَثَ (الْمُخَنَثُ): ٢٩١/٢
- خَفَفَ (الْحُفُّ): ٦٣/١	- خَنَنَ (الْمُخَنَّانُ): ٥٠٤/٢
- خَفَقَ (الْمِخْفَقَةُ): ١٠٥/٢	- خَيْرَ (الْخَيْرُ) وَالْمَقْصُودُ بِهِ: ١٩١/٢
- خَفَا (خَفِيْتُ الشَّيْءِ وَأَخْفَيْتُهُ): ٢٧١/١	- خَيْلَ (الْمَخِيلَةُ) وَ (الْمَخِيلَةُ): ٥٠٨، ٤٤٧/٢
- خَلَبَ (الْمَخْلَبَةُ): ٢٣٤/٢	(الْمَالُ)
- خَلَسَ وَ (الْمُخْتَلَسَ): ٤٠٤/٢	- دَبَبَ (الدَّوَابُّ) وَ (الدَّبَابَةُ) وَ (الدَّبَابَةُ):
- خَلَجَ (تَخَلَّجَ) وَ (تَخَلَّجَ) وَ (الْمَخْلِجُ): ٣٩٦/١	١١٦، ٨٦/٢، ٣٩٧/١
٢٦٣/٢، ٣٩٧	- دَبَّرَ (الْمَدَابِرَةُ) وَ (الدَّبَائِرُ) وَ (الْمُدَبِّرُ): ٤٥/٢،
- خَلَطَ (الْمَخْلِطُ) وَ (الْمَخَالِطُ): ٢٩٦/١	٤٤٠، ٣٤٧، ١٤٣
- خَلَعَ (الْمَخْلَعُ) الْفَرْقُ بَيْنَ الْخُلْعِ وَالْفِدْيَةِ	- دَبَسَ (دُبْسِي): ١٢٢/١
وَ (الْمَخْلَعُ): ١٣٣، ١٣٢/٢	- دَبَّرَ (الدَّبَارُ): ٢٤٨/١
- خَلَفَ (خَلِيفَةٌ) وَ (تَخَلَّفَ) وَ (الْمَخْلُوفُ، وَ الْمُخْلِفُ):	- دَجَجَ (الدَّجَجُ): ٣٧٥/١
٣٩٠، ٢٩١/١، ٣٤٦، ٣٩٠، ٣١٦، ٢٩٨، ٣٦٢/٢	- دَجَّرَ (الدُّجْرُ): ٣١٥/١
٣٩٠، ٣٦٣	- دَجَلَ (الدَّجَالُ): ٤٥٨، ٤٥٧/٢، ٢٤٣، ٢١٨/١
- خَيْطَ (الْمِخْيَاطُ) وَ (الْمِخْيَاطُ): ٢٦، ٢٥/٢	- دَحَرَ (الدَّحْوَرُ): ٤٦٦/١
- خَلَقَ (خَلْقٌ) وَ (الْمَخْلُوقُ) وَ (الْمَخْلُوقُ) وَ (الْمَخْلُوقُ)	- دَخَلَ (الدَّخْلَةُ) وَ (دَاخِلَةُ الْإِزَارِ): ٢٢٦/٢،
٤٥١، ٤٤٣، ٣١٧، ١٥٣، ١٤٧/٢	٢٨٢، ٤٨١
- خَمَّرَ (الْمَخْمَرُ) وَ (الْمَخْمِيرُ) وَ (الْمَخْمَرُ) وَ (الْمَخْمَرُ)	- دَرَأَ (يَدْرَأُ): ١٨٠/١
وَ (الْمَخْمَرَةُ) وَ (الْمَخْمَارُ): ٨٣/٢، ١٦٤/١	- دَرَجَ (الدَّرَجَةُ): ٩٠/١
٤٦٨، ٨٦، ٨٥، ٨٤	- دَرَّرَ (الدَّرْرُ): ٤٧٢/٢
- خَمَسَ (الْمَخْمِسُ) وَ (الْمَخْمِسُونَ): ١٢٥/١	- دَرَعَ (الدَّرْعُ): ١٦٤/١
٣٩/٢، ١٢٦	- دَرَكَ وَ (أَدْرَكَ) وَ (الْإِدْرَاكُ): ١٦/١
- خَمَصَ (الْمَخْمِصَةُ): ١٢٠/١	- دَرَنَ (الدَّرْنُ): ٢٠٣/١
- خَمَمَ (الْمَخْمَمُ) (مَعَانِيهَا): ٣٠٣/٢	- دَفَعَ (الدَّفْعَةُ): ٣٣٩/١

- ذَوَدَ (الدَّوْدُ): ١/٥٧، ٢٧٦، ٢٧٧، ٢٧٨،
 ٢٧٩، ٣٤١
 - ذَوَّقَ: ٢/١٨
 (الرَّاءِ)
 - رَأَى (مَعَانِي الرُّؤْيَةِ) وَ (الرُّؤْيَاءُ): ١/٢١٣،
 ٢١٤، ٢/٤٩٧
 - رَأَسَ (الرَّأْسُ): ٢/٤٩١
 - رَبَّبَ (الرَّبُّ): ١/٢٤٤، ٢٩٨
 - رَبَّحَ وَ (رَبَّيْحٌ) (رَبَائِحٌ): ٢/٢٢٠، ٣١١، ٥٣٥
 - رَبَّدَ (المِرْبَدُ) وَأَسْمَاؤُهُ: ١/٨٧، ٨٦
 - رَبَّدَ (الرَّبْدَةُ): ٢/٢٠٣
 - رَبَّصَ (الرَّبْصُ): ٢/٦١، ٢٠٣
 - رَبَّطَ (الرَّبْطُ): ١/١٩١، ٣٨٧، ٢/٢٢
 - رَبَّعَ (رَبْعٌ) وَ (رَبْعَةٌ) وَ (رَبَاعٌ) وَ (رَبَاعِيَةٌ):
 ١/٢٩٠، ٢٩٣، ٢٩٤، ٣١٣، ٤٦٠، ٢/٢٢٩،
 ٣٦٣
 - رَبَّيَ (أَرْبَى) وَ (الرَّبَاءُ) (الرَّبِي) وَ (الرَّبْوَةُ):
 ١/٢٩٨، ٢/٢٢٢
 - رَبَّيَجَ (الرَّبَّاجُ): ٢/٨١
 - رَبَّعَ: ١/١٨٢
 - رَبَّئِلَ (الرَّبَّيْلُ): ١/١٦٠
 - رَجَأَ (أَرْجَأْتُ):
 - رَجَبَ (الرَّجَبِيَّةُ): ٢/٤٧، ١٧٩
 - رَجَسَ (رَجَسٌ) وَ (رَكَّسَ): ١/٤٩، ٢/٩١

- دَفَفَ (الدَّفَافَةُ) وَ (الدَّفِيفُ): ٢/٤٨
 - دَفَقَ (دَافِقٌ): ١/٤٣٠
 - دَلَسَ (الدَّلْسَةُ): ٢/٢٢٦
 - دَلَّكَ (الدَّلْوُكُ): ١/٢٧
 - دَمَعَ وَ (أَدْمَعُ): ٢/١٢٢، ١٢٣
 - دَمَى (الدَّمِيَّةُ) وَ (الدَّمِيعَةُ): ١/٢٣٥، ٢/٣٦٩
 - دَنَا (يَدْنُو): ٢/٣٥١
 - دَهَمَ (الدَّهْمَةُ): ١/٥٧
 - دَيْنَ (الدَّيْنُ) وَ (اسْتَدَانَ): ١/١٨٠، ٢/٢٩٥،
 ٢٩٦
 (الدَّالِ)
 - دَنَيْحَ (الدَّنَيْحَةُ): ٢/٤٨٤
 - دَخَرَ (الإِدْخِرُ): ٢/٤١٧
 - ذَرَأَ (الدَّرِيَّةُ): ٢/٤٩٣
 - ذَرَعَ (الدَّرِيْعُ) وَ (الدَّرِيْعَةُ) وَ (الدَّرْعُ):
 ١/٣٣٨، ٢/١٨٦، ١٩٧
 - ذَرَى (ذَرَوْتُ) وَ (ذَرَيْتُ) (الدَّرْوَةُ) وَ (الدَّرَةُ)
 وَ (الدَّرِيَّةُ): ١/١٩٣، ١٩٤، ٢٧٣، ٢٧٤، ٣١٥،
 ١١٦/٢
 - ذَفَرَ (الدَّفْرُ): ١/٣٦٣
 - ذَلَّلَ (تَذَلَّلُ النَّحْلُ): ١/١٢٤، ١٢٥
 - ذَمَمَ (ذَمِيمَةٌ): ٢/٥١٢
 - ذَنَبَ (الدَّنُوبُ): ١/٩٤، ٩٣
 - ذَهَبَ (الدَّهَبُ) وَ (الدَّهْبَةُ): ٢/١٩٧، ٢٠٢

-رَغْفَ (الرُّغْفَافُ): ٦٥، ٦٤ / ١
 -رَغَمَ (الرُّغَامُ) و(الرُّغَامُ) و(الرُّغَامُ): ٤٧٤ / ٢
 -رَغَى (الرُّغَى) و(الرُّغَى): ٣١٣ / ١
 -رَغِبَ (الرُّغَيْبُ) و(الرُّغَيْبَةُ): ٢٧٢ / ١
 ٢٣٥ / ٢
 -رَغَمَ (الرُّغَيْمُ): ١١٧ / ١
 -رَقَّتْ (الرَّقَاتُ) (رَقَّتْ وَأَرَقَّتْ): ٣٤٤ / ١
 ٣٤٥
 -رَفَعَ (الرَّفْعُ): ٥٤٠ / ٢
 -رَفَقَ (الرَّفِيقُ) و(الرَّفِيقُ) و(الرَّفِيقُ): ٢٧١ / ١
 ٣٩٢، ٣١٢ / ٢
 -رَقَبَ (الرَّقِيبُ) (الرَّقَابُ) و(مَعْنَى الرَّقِيبَةِ):
 ٢٧١، ٢٧٠، ٨٠٧ / ٢
 -رَقَعَ (الرَّقَاعُ): ٤٥١ / ٢
 -رَفَقَ (الرَّفِيقُ): ٣٣٦، ٣٢٥، ١٧٢، ١٧١ / ٢
 -رَقَمَ (الرَّقِيمُ) و(نَقِمَ): ٣٨٢ / ٢
 -رَقَى (الرَّقُوقَةُ): ٣٧٦، ٣٧٥، ٣٧١ / ٢
 -رَكَبَ (الرُّكْبُ) و(الرُّكَابُ) و(الرُّكُوبُ):
 ٥٢٠ / ٢، ٥٠ / ١
 -رَكَنَ و(رَكِنَ): ٩٤ / ٢
 -رَكَأَ (الرُّكُوءُ) و(الرُّكُوءُ): ٤٤٢، ٤٤١ / ٢
 -رَمَحَ: ٣٧٥ / ٢
 -رَمَصَ و(رَمِصَ) (تَرَمِصَانُ): ١٥٩، ١٥٨ / ٢
 -رَمَضَ (رَمَضَانُ) و(رَمَضَانُ): ٣٢٥ / ١

-رَجَزَ (الرُّجُزُ): ٤٢٧ / ٢
 -رَجَعَ و(أَرْجَعَ) و(الاسْتِرْجَاعُ) (رِجْعَةٌ) (رِجْعَةٌ): ١٤٠، ١٢٨ / ٢، ٢٧٣، ٢٦٣ / ١
 -رَجَلَ (رِجَالٌ) و(رِجَالَةٌ) و(رِجَالٌ) و(الرُّجُلُ) و(الرُّجُلُ):
 ٤٠١ / ٢، ٣٩٤، ٢١٠ / ١
 -رَجَوَ (الرُّجُوعُ) (بَهْرَمَانُ): ٣٩٦، ٣٩٥ / ١
 -رَحَبَ (مَرْحَبًا): ٣١٠ / ٢، ٧٤ / ١
 -رَحَضَ (الرُّحَاضُ) (أَسْمَاؤُهُ): ١٨٨ / ١
 ٢٢٧ / ١
 -رَحَلَ (الرُّحَالَةُ) و(الرُّحَالَةُ) و(الرُّحَالَةُ):
 ٢٢٥، ٢٠٤، ٢٠٣، ١٨٩ / ٢
 -رَحِمَ (الرُّحِيمُ): ٣٤٠ / ٢
 -رَخَّصَ و(أَرْخَصَ) ٣٩٧، ١٨١، ٧٠ / ١
 ٤٥٥، ٤٠٤
 -رَدَى (تَرَدَّدَتْ): ٥٤ / ٢
 -رَدَفَ (الرُّدْفُ) و(الرُّدَيْفُ) و(الرُّادِفُ):
 ٤٠٠ / ١
 -رَدَعَ (الرُّدْعُ): ٤٦٢ / ١
 -رَزَزَ (الرُّزْزُ) و(لُغَاتُهُ): ٣١٥ / ١
 -رَسَلَ (الرُّسْلُ): ٢٣٨ / ١
 -رَشَوَ (الرُّشُوءُ) و(لُغَاتُهَا): ٣٠٠، ٢١٢ / ٢
 -رَضَعَ (الرُّضَاعَةُ) و(الرُّضَاعَةُ): ١٦٢، ١٦١ / ٢
 -رَطَبَ (الرُّطْبُ) و(الرُّطْبُ) و(الرُّطْبُ):
 ٨٨ / ٢، ١٨٧، ١٨٣ / ٢، ٣١٤ / ١

- زَبَنَ (الرَّيْبُ): ١٨٤، ١٨٣ / ٢	- رَمَلَ (الرَّمْلُ) وَ (الرَّمْلُ): ٤٧٣ / ٢، ٤٠٨ / ١
- زَرَرَ (الرَّمْرُورُ): ٢١٦ / ٢	- رَمَمَ (الرَّمَمُ وَ الرَّمَمُ) وَ (الرَّمَمَةُ): ٣٧٤، ٢٥٠ / ٢
- زَرَعَ (الرَّمْرُوعَةُ) وَ (الرَّمْرُوعَةُ): ٣٠٧ / ٢	- رَمَى (الرَّمَاءُ) (الرَّمْيُ) وَ (الرَّمَاءُ): ١٩٢ / ٢، ٤٣٥
- زَعَمَ (الرَّعْمُ): ١٧٥ / ١	- رَهَبَ (رَهَبُونَ) (رَهَبَةٌ) وَ (اسْتَرْهَبَهُ): ٢٢ / ٢
- زَفَتَ (الرَّمْرَفَاتُ): ٨٧، ٨٦ / ٢	- رَهَطَ (الرَّاهِطَاءُ): ٤٦٠ / ١
- زَكَأَ (الرَّكَاءُ) وَ (الرَّكِيَاثُ): ٢٧٥ / ١، ١١٤ / ١	- رَهَقَ وَ (الرَّهَقُ) وَ (مَرَاهِقُ): ٣٤٨ / ٢، ٤١٦ / ١
- زَلَفَ وَ (ازْدَلَفَ): ٣٨١، ٣٨٠ / ١	٣٤٩
- زَمَعَ (رَمَعَةٌ) وَ (زَمَعَةٌ): ٢٥٣ / ٢	- رَهَنَ وَ (أَرْهَنَ) وَ (الرَّهَانُ): ٢٤٥، ٣٩، ٣٨ / ٢
- زَنَا (الرَّنَاءُ): ٣٥٩، ٢١١ / ٢، ٢٦٠ / ١	- رَوَّحَ (الرَّوَّاحُ) وَ (اسْتِثْقَاقُ الرَّوَّاحِ) وَ (الرَّمْرَاحُ) وَ (الرَّائِحَاتُ): ٣٩١، ٢٩٧، ١٩٩، ١٤٩ / ١
- زَهَوَ (الرَّهْوُ) وَ زَهَوَ (زَهْيٌ) وَ (أَزْهَى) وَ (الرَّهْوُ): ١٨١، ١٧٧، ١٧٦، ٨٨ / ٢	٣٩٨ / ٢، ٤٤٦
- زَوَى (الانْتِزَاءُ): ٥١٨ / ٢	- رَاقَ وَ (أَرَقَ) وَ (أَهْرَاقُ): ٤١٥، ٩٣، ٩٢ / ١
- زَيْغَ: ٤٤٨، ٣٨١، ١٩ / ١	- رَوَى (الرَّوَايَةُ) وَ (بَابُ الرَّيَّانِ): ٨٩، ٣٩ / ٢، ١٨٦، ٩٠
- زَيْفَ (الرَّايِفُ): ١٩٧، ١٩٦ / ٢	- رَيَّبَ (الرَّمْرَبُ): ٢١٨ / ١
- زَيَّقَ (الرَّيْقَةُ) وَ (تَزَيَّقَتِ الْمَرْأَةُ): ٢١٤ / ٢	- رَيَّرَ (الرَّيْرُ) وَ (الرَّارُ) وَ (الرَّيْرُ): ٤٤ / ٢
- زَيْلَ (رَيْزِيلُ): ٣٦٧ / ٢	- رَيْطَ (الرَّيْطَةُ): ٢٢٠ / ٢
(السَّيْنُ)	- رَيْعَ (الرَّيْعُ): ٢٥٠ / ١
- سَادَ (الرَّمْسَادُ): ١٨٦ / ٢	- رَيَّنَ (الرَّيْنُ): ٢٩٧ / ٢
- سَبَبَ (سَبَبٌ) وَ (سُحْرَةٌ) وَ (هُمْرَةٌ) وَ (أَمْتَالُهَا): ٤٣٩ / ٢	(الرَّزَايِ)
- سَبَتَ (السَّبِيَّةُ): ٣٧٤، ٣٧٣ / ١	- زَيْبَ (زَيْبَتَانِ): ٢٩٠، ٢٨٩ / ١
- سَبَحَ (سَبْحَةُ الضَّحَى): ١٧٦، ١٥٩، ١٥٨ / ١	- زَبَرَ (زَبْرَاءُ) وَ (الرَّزْبَةُ): ١٣٢ / ٢
- سَبَحَ (السَّبْحَةُ) (سَبَحْتُ) وَ (أَسْبَحْتُ): ٨٧ / ١	- زَبَلَ (الرَّزْبِيلُ): ٤٧٤ / ٢
- سَبَرَ (السَّابِرَةُ): ٢٢٠ / ٢	

٣٥، ١٢/٢، ٣٠/١
 - سَعَى (المُسَاعَاة) وَ(السَّعْيُ): ١٣٣، ٦٢/١
 ٢٥٣/٢
 - سَعَدَ (سَعْدَانِكُ): ٣٧١، ٣٧٠/١
 - سَفَرٌ (سَفَرٌ) وَ(سَفَرُ الصَّبْحِ) وَ(الاسْتِنَارِيَةُ):
 ١٩٠، ١٧٦/٢، ٤٤٧، ١١٠/١
 - سَفَهَ (الْأَسْفِيعُ): ٢٩٥/٢
 - سَقَبَ (سَقْبٌ): ٢٩٠/١
 - سَقَطَ (السَّقْطُ): ٥٠١/٢
 - سَقَى وَ(السَّقْيُ) وَ(الْأَسْقِيَةُ) وَ(السَّقْيُ)
 وَ(سِقَاءٌ) وَ(السَّقَايَةُ): ٢١٩، ٣١٢، ٣١١/١
 ٤٠٠، ٢٧٦، ١٩١، ٤٨/٢
 - سَكَّتَ وَ(أَسَكَّتَ): ٢٦٢/١
 - سَكَرَ (السُّكْرُوكَةُ) وَ(الْأَسْكُرُوكَةُ): ٨٩، ٨٣/٢
 - سَكَنَ (الْمَسْكِينُ وَالْفَقِيرُ) وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا
 وَ(مَسْكِينٌ) وَ(سَكَنٌ) وَ(السَّكِينَةُ): ٣٠٣/١
 ٢٧٣، ٤/٢، ٣٠٨، ٣٠٧، ٣٠٦، ٣٠٥، ٣٠٤
 ٥١٠
 - سَلَبَ (السَّلْبُ): ١٧/٢
 - سَلَتَ (السَّلْتُ): ١٨٢/٢
 - سَلَعَ (السَّلْعَةُ) وَ(السَّلْعَةُ): ١٦٨، ١٦٧/٢
 ٢١٨
 - سَلَفَ (السَّلْفُ): ٢٠١/٢
 - سَلَّلَ (سَلِيلٌ): ٢٩٠/١

- سَبَطَ (السَّبْطُ) وَ(السَّبْطُ): ٤٥٤/٢
 - سَبَعَ (سَبْعٌ) وَ(أَسْبُوعٌ): ٤١١، ٣٨٢، ٣٤٠/١
 - سَبَّغَ (الإِسْبَاغُ): ١٩١، ١٩٠/١
 - سَبَقَ (السَّبْقُ) وَ(السَّبَاقُ) وَ(المُسَابَقَةُ): ٣٩/٢
 - سَبَّلَ (السَّبِيلُ): ٣/٢
 - سَبَّرَ (السُّبُورُ): ٣٨٩، ١٠٠/٢
 - سَبَّجَ (السَّبْجُ): ٣٦٦/٢
 - سَبَّجَنَ (السَّبْجُنُ) وَ(السَّبْجُنُ): ١٢٨/٢
 - سَبَحَتَ (السَّبْحُ): ٣٠٠/٢
 - سَبَحَقَ (السَّبْحُ): ٥٩، ٥٨/١
 - سَبَحَلَ (سُبْحُولِيَّةٌ): ٢٥٠، ٢٤٩/١
 - سَبَحَمَ (السَّبْحَامُ) وَ(الْأَسْحَمُ): ٣٤/٢
 - سَبَدَرَ (السَّبْدَرُ): ١٥٩/٢، ٢٤٨/١
 - سَبَدَسَ (سَبْدَيْسٌ) وَ(سَبْدَسٌ): ٢٩٤، ٢٩٠/١
 ٣٦٣/٢
 - سَبَدَلَ (السَّبْدَلُ): ٤٩١/٢
 - سَبَخَلَ (السَّبْخَلَةُ): ٤٥٩، ٣٠٠، ٢٩٧/١
 - سَبَّحَ (السَّبْحُ): ٤٦٩/١
 - سَبَّرَقَ (السَّبْرَقَةُ): ١٩٧/١
 - سَبَّرَدَقَ (سَبْرَادِقُ): ٤٤٦/١
 - سَبَّرَرَ (السَّبْرَرُ) وَ(السَّبْرِي) وَ(سَبْرٌ تُحْتَمَى):
 ١٠١/٢، ٤٧١، ٤٧٠/١
 - سَبَّرَوَ (السَّبْرُو): ٣٠٤، ٣٠٣/٢
 - سَبَّرَى (السَّبْرَى) (سَبْرَى) وَ(أَسْرَى) وَ(السَّبْرِيَّةُ):

- سَلَمَ (السَّلْمُ) وَ(السَّلَامُ وَمَعَانِيهِ) وَ(اسْتَلَمَ)	- سَيَّرَ (السِّيُورُ) وَ(السِّيُورَةُ) وَ(السِّيَرَاءُ):
٤٩٩، ٤١٠، ٤٠٩	٤٥٠/٢، ٣٦٢/١
- سَمَتَ وَ(سَمَتَتْ) وَ(السَّمَتُ): ١٣٢/١،	- سَيَّحَ (السَّيْحُ): ٢٦٤/٢
٤٩٥/٢	(السَّيْنُ)
- سَمَرَ (السَّمْرَاءُ) وَ(السَّمْرُ) وَ(السَّمْرُ)	- سَأَمَ (السُّؤْمُ): ٥١٢/٢
و(السَّمْسَارُ): ٢٢٠، ١٨٢، ٢٤/٢	- شَانَ (شَأْنُكَ وَكَذَا) وَ(شَأْنُكَ بِكَذَا) وَ(شَأْنُكَ
- سَمَوَ (السَّمَاءُ): ٢٢١/١	كَذَا): ٢٧٦/٢
- سَتَمَ (السَّتَامُ): ١١٦/٢، ٤٢٥/١	- شَبَكَ (الاشْتِيَاكُ): ١٩/١
- سَتَنَ (الاسْتِيَانُ) وَ(السَّنُّ): ٣٧١، ٤٦٤، ٤٥٠، ٥/٢	- شَبَهَ (الشَّبَهُ وَالشَّبَهُ): ٢١٦، ٨٣/١
- سَوَّحَ (السَّاحُ وَالسَّاحَةُ): ٢١٩، ٣٩/٢	- شَتَرَ (شَتْرُ الْعَيْنِ): ٣٦٨/٢
- سَنَى (السَّنَانِي): ٢٦٤/٢، ٢٩٦/١	- شَجَرَ (الشَّجَرَةُ): ٣٦٥، ٣٦٤/١
- سَهَّلَ: ٣١٠/٢	- شَجَعَ (الشُّجَاعُ): ٢٨٩، ٢٨٨/١
- سَهَمَ (السُّهُمَانُ) وَ(السُّهُامُ) وَ(أَسْهَمَ): ١٤/٢	- شَجَبَ (المِشْجَبُ): ١٦٤/١
- سَهَاً: (٢٩/١).	- شَحَّ (الشُّحُّ): ٣٤٣/٢
- سَوَدَ (الْأَسْوَدُ) وَ(السَّوَادُ: الحُضْرَةُ): ٥٤/٢	- شَحَنَ (الشَّحْنَاءُ): ٤٤١/٢
٥١٧، ٣	- شَخَّصَ (شَخِصَ) وَ(الشُّخُوصُ): ٣١٤/٢
- سَوَّقَ (السُّوَيْقُ) وَ(تَسَاوَقَ): ٢٥٣، ٥٢/١	- شَدَدَ (سَدُّ) وَ(شَدُّ): ٣٠٣/٢، ٣٩٠/١
- سَوَّكَ (المِسْوَاكُ وَالسَّوَاكُ): ٩٤/١	- شَدَكَ (الشَّادُكُونَةُ): ٣١٨/٢
- سَوَّمَ (سَائِمَةٌ) وَ(السَّوَامُ) وَ(السَّامُ): ٢٩١/١،	- شَرَبَ (الشَّرْبَةُ) وَ(المَشْرَبَةُ): ٣٦٥/١،
٤٩٩، ٢٢٠/٢، ٢٩٢	٥١٠، ٣٠٤/٢
- سَوَّيَ (السُّوَيْتَةُ): ٣٤١، ٢٩٢/١	- شَرَدَ (الشَّارِدُ): ٢٣٤/٢
- سَيَّبَ (السَّائِبَةُ): ٣٨١، ٣٣٣/٢	- شَرَطَ (الأَشْرَاطُ): ٣٣١/٢
- سَبَّحَ (سَبَّحَ): ٣١٢/١	- شَرَعَ (شَرَعَ): ٣٢٣/٢

٢١٤، ١٤٧/٢، ٤٠٠/١	- شَرَفَ (تَشْرَفَ) وَ(اسْتَشْرَفَ) وَ(الشَّرْفُ):
- شَكَلَ (أَشْكَلَ): ١٥٩/٢، ٢٤٨/١	٤٥، ٤٤، ٦/٢، ٤٦٦/١
- شَمَتَ وَ(شَمَّتَ) وَ(سَمَّتَ): ٥٠٤، ٥٠٣/٢	- شَرِقَ (أَيَّامُ التَّشْرِيقِ) تَسْمِيَّتُهَا، وَ(شَيْرِقُ)
- شَمَلَ (اشْتِمَالُ الصَّمَاءِ) وَ(الشَّمْلَةُ): ١٦٣/١	وَ(شَيْرِجُ): ٢٠٠/٢، ١٥٩/٢، ٤٤٩، ٤٢٢/١
٤٤٩، ٣٠/٢، ١٦٤	- شَرَكَ (الشَّرَاكُ): ٣٢٦، ٣١٤، ٣٠/٢
- سَمِعَ (السَّمْعُ): ٢٩٢/٢	- سَسَعَ (السَّاسِعُ): ٣٥٣/١
- سَنَّ (السَّنُّ): ١٤٨/١	- شَطَرَ (شَطْرَ) وَ(شَطِيرٌ) وَ(الشَّطْرُنِجُ): ٤٤٧/١،
- شَهَدَ (١١٤/١، ٤١٠).	٤٩٨، ٢٠٩/٢
- شَوَّصَ (الشَّوْصَةُ): ٢٦٣، ٩٤/١	- شَطَنَ (الشَّيْطَانُ) وَ(شَطُونٌ): ١٨١/١،
- شَوَّطَ (الأَشْوَاتُ): ٤٠٨/١	٥٢٠، ٤٩١/٢
- شَيَّبَ (شَيْبٌ): ٤٦٥/٢	- شَطَا (الشَّطْوِيُّ): ٢١٢/٢
- شَيْخَ (مَشِيخَةٌ) وَ(مَشَاخَةٌ): ٤٢٧، ٤٢٦/٢	- شَطَّظَ (الشَّطَّازُ): ٥٢/٢
- شَيْنَ (الشَّيْنُ): ٣٦٥/٢	- شَعَبَ (الشَّعْبُ): ٣٥٨/٢، ٤٤٤/١
(الصَّادُ)	- شَعَتَ (الشَّعْتُ): ٣٨٢، ٣٥٦/١
- صَبَّحَ (الصَّبْحُ) وَ(الصَّبَاحَةُ): ٢١/١	- شَعَرَ (الشَّعَارُ) وَ(إِشْعَارُ الهَلْدِيِّ) وَ(شَعَائِرُ
- صَبَّرَ (المُصَبِّرُ) وَ(الصَّبْرَةُ) وَ(الصَّبْرُ):	المَحَجِّ): ٤٢٥، ٤١٣، ٣٨٥، ٣٨٤، ٢٤٨/١
٢٠٠، ١٨٨، ١٨٤/٢	- شَعَفَ (شَعْفٌ) وَ(شُعْبٌ) وَ(شِعَافٌ): ٥١٠/٢
- صَبَّغَ (الصَّبْغُ): ٢٦٦/٢	- شَغَرَ (الشَّغَارُ): ١٠٥، ١٠٤/٢
- صَحِبَ (الصَّاحِبُ) معانيها: ٢٣٢/١	- شَفَرَ (الأَشْفَارُ): ٤٩١/٢
- صَحَّ (أَصَحَّ) وَ(المُصَحُّ): ٤٨٨/٢	- شَفَعَ (الشَّفَعَةُ): ٣١٩/٢
- صَدَعَ (الصَّدِيعُ): ٩/١	- شَفَفَ (شَفَّ الشَّيْءُ): ١٩٠/٢
- صَدَّقَ (الصَّدَاقُ) لغاته وَ(التَّصْدِيقُ) وَ(الصَّدَقَةُ):	- شَفَّقَ (الشَّفَقُ): ٢٩/١
٣/٢، ٩٩، ٩٨/٢، ٢٧٦، ٢٧٥/١	- شَقَّصَ (الشَّقْصُ): ٣٢٦، ٣٢٠/٢
- صَرَدَ (الصَّرْدُ) وَ(الصَّرْدُ): ٤١٦، ٦٢/٢	- شَقَّقَ (الشَّقُّ) وَ(الشَّقَاقُ) وَ(الشَّقَاقُ):
- صَرَّرَ (صَرٌّ) وَ(صَرِيٌّ) وَ(الصَّرْوَةُ):	

- صَمَمَ (الصَّمَاءُ) وَ(الصَّمَامُ): ١٦٣/١،
 ٤٥٩، ٤٥٠/٢، ٢٧٥/٢، ١٦٤
 - صَنَعَ (صِنْعًا) وَاشْتَقَّهَا: ٣٧٧/٢
 - صَنَفَ (صِنْفٌ) وَ(صِنْفٌ): ٢١٥/٢
 - صَوَّرَ (التَّصَاوِيرُ): ٥٠٦، ٥٠٥/٢
 - صَوَّغَ (الصَّاعُ) جَمْعُهُ: ٢٠٢/٢
 - صَالَ: ٢٦٥/٢
 - صَامَ (الصِّيَامُ) مَعَانِيهِ: ٣٤٣، ٣٢٥، ٣٢٤/١
 - صَاخَ (أَصَاخُ): ١٣٦، ١٣٥/١
 - صَيَّفَ (يَوْمٌ صَائِفٌ): ٣٩٥/١
 (الضَّادُ)
 - ضَانَ (الضَّانُّ) وَلُغَاتُهَا: ٢٩٤/١
 - ضَبَبَ (الضَّبُّ): ٥٠٦/٢
 - ضَبَعَ (الضَّبْعُ) وَ(الضَّبْعَانُ) وَ(الاضْطِبَاعُ):
 ٤٦١، ١٦٣/١
 - ضَجَعَ وَلُغَاتُهَا وَ(اضْطَجَعَ) وَ(الطَّجَعُ)
 وَ(المَضْجِعُ): ٣٢/٢، ٢٦٢، ٨٨، ٨٧، ٤٧/١
 - ضَحِكَ: ٣٠/٢
 - ضَحَى (ضَحِيَّةٌ) وَ(أَضْحَاةٌ) وَ(أَضْحِيَّةٌ)
 وَ(الضُّحَى) وَ(الصَّحَاءُ): ١٦٧، ٢٥، ٢٤/١
 ٣٤٢، ٤٩، ٤٧/٢، ١٧٤
 - ضَرَبَ (المُضَارَبَةُ): ٣٠٩/٢، ٣١٨/١
 - ضَرَّحَ (الضَّرِيحُ): ٢٦١/١
 - ضَرَّرَ (ضَرِيَّةٌ) وَ(أَضَّرَ) وَ(الضَّرَرُ) وَ(الضَّرَارُ):

٢٣٣، ٢٣٢/٢، ٤٧٢/١
 - صَرَعَ (الصُّرْعَةُ) وَ(الصُّرْعَةُ): ٤٣٨/٢
 - صَرَفَ (الصَّرْفُ): ١٩٤، ١٩٣/٢
 - صَرَمَ (الصَّرِيمَةُ): ٥٤٤/٢
 - صَطَفَلَ (الاضْطَفَالُ): ١٧٦/٢
 - صَعَّلَكَ (الصُّعْلُوكُ): ١٤٣/٢
 - صَغَى (أَصْغَى): ٥٠/١
 - صَفَحَ (الصَّفْحَةُ) وَ(المُصَافِحَةُ) وَ(التَّصَافُحُ):
 ٤٤١، ٣٩٤/٢، ١٩١/١
 - صَفَّدَ وَ(صَفَّدٌ): ٣٤٦/١
 - صَفَّرَ (الصَّفْرُ) وَ(الصَّفْرُ): ٤٨٧، ٢١٦/٢
 - صَفَّفَ (الصَّفْفَةُ) وَ(الصَّفِيفُ): ٢٠٩/١،
 ٣٤١، ٣٩٠
 - صَفَّقَ (التَّصْفِيقُ): ١٩١/١
 - صَفَأَ (الصَّفَا): ٤١٦/١
 - صَلَعَ (صَالِعٌ) وَ(سَالِعٌ): ٢٩٤/١
 - صَفَّرَ (الصَّفْرُ): ٦١/٢
 - صَكَكَ (الصُّكُوكُ): ١٩٩/١
 - صَلَبَ (الصُّلْبُ): ٣٥١/٢
 - صَلَحَ وَ(صَلَحٌ): ٣٢٢/٢
 - صَلَّلَ (الصَّلُّ): ٥١٧/٢
 - صَلَّصَلَ (الصَّلَاةُ): ٢٣٣/١
 - صَلَّمَ (الاضْطِلَامُ): ٣٦٧/٢
 - صَلَّى (مَعْنَى الصَّلَاةِ): ١٩٢، ١١٥، ١١٤/١

- طَبَل (الطَّبْلُ): ٤٩٨/٢
 - طَرَسَ (مَطْرَسٌ): ١٢/٢
 - طَرَفَ (تَطْرَفٌ): ٣٥١،٥٥/٢
 - طَرَّقَ (طَرُوقٌ) وَ(طَرُوقَةٌ): ٢٩١/١
 - طَعَمَ (أَطْعِمَاتٌ) وَ(الطَّعَامُ) وَ(الطَّعْمَةُ) وَ(لُغَاتُهَا): ٥١١/٢، ٣٩٠/١
 - طَعَنَ (المَطْعُونُ): ٢٦٣، ١٥٢/١
 - طَفَأَ: ٤٦/٨، ٣٦/١
 - طَفَفَ (التَّطْفِيفُ): ٢٩/١
 - طَفَأَ (طَافِيَةٌ) وَ(ذُو الطَّفِيفَيْنِ): ٥١٧، ٤٥٦/٢
 - طَفَّقَ: ١٢٢/١
 - طَلَعَ (طَلَعٌ) وَ(اطْلَعُ): ٣٣٨/١
 - طَلَّقَ (الطَّلَاقُ) وَ(الطَّلَاقُ) وَمَعَانِيهِ: ١٤٨، ٦/٢، ٤٠٥/١
 - طَنَّقَسَ (الطَّنْقَسَةُ): ٥٠٥/٢، ٢٤، ٢٣/١
 - طَهَّرَ (الطَّهْوَرُ): ٤٩، ٤٨/١
 - طَوَّفَ (الطَّائِفُ) وَ(الطَّوْفُ) وَ(الْأَطْوَافُ): ٤١٢، ٤١١، ٤٠٨، ١٧١/١
 - طَلَأَ (الطَّلَاءُ): ٩١/٢
 - طَوَّقَ (الطَّوْقُ) وَ(الطَّاقَةُ): ٤٢١/٢
 - طَوَّلَ (الطَّوْلُ) وَ(الطَّوْلُ): ١٠٥، ٤/٢
 - طَوَى (وَتَّى) وَ(طَيُّ الْأَرْضِ): ٥٢١، ٤٤٩/٢
 - طَيَّبَ (طَيِّبُهَا) وَ(طَيَّبَهَا) وَ(الاسْتِطَابَةُ): ٤١١/٢، ٥٣، ٥٢/١

٢٦٢، ٢٦١، ٨٠، ٧٩/٢
 - ضَرَسَ (الضَّرْسُ): ٣٧١/٢
 - ضَرَعَ (الضَّرْعُ): ٤٨٢/٢
 - ضَرَمَ (تَضْرَمُ): ٤٦٩/٢
 - ضَرَوَ (الضَّارِي) وَ(الضَّوَارِي): ٢٦٤، ٦١/٢
 - ضَعَّتْ (الضُّعْتُ): ٧٥/١
 - ضَفَّرَ (الضُّفْرُ): ٤٤٥/١
 - ضَفَّرَ وَ(ظَفَّرَ) وَ(الضَّفِيرَةُ): ٤٣٢/١
 - ضَلَعَ (الضَّلَعُ) وَ(الضَّلِيعُ) وَ(الضَّلَعُ): ٤٣/٢، ٤٤
 - ضَلَّلَ (يُضِلُّ) (الضَّالُّ) وَ(الضَّالُّ) وَ(الضَّالَّةُ): ٢٧٧، ٢٧٤، ١٥٩/٢، ٢٤، ٢٤٨، ٩٨، ٩٧/١
 - ضَمَّرَ (الضَّمَارُ) وَ(الضَّمْرُ): ٢٨٧، ٢٨٦/١
 ٧٧، ٣٧/٢
 - ضَمَمَ (ضَامٌّ): ١٨٨/١
 - ضَمِنَ (يُضْمِنُ) وَ(ضَامِرٌ) (الْمَضَامِيرُ): ١٨٨/٢، ٣٤٩، ٣٤٥، ٢٠٦، ٢٠٥، ٢٠٤، ١٩٠
 - ضَنَكَ (الضَّنَاكُ): ٥٠٤/٢
 - ضَنَّ ضَنْبِنٌ وَ(ظَنَّ): ١٣٩/١
 - ضَيَّفَ (ضَيَّافَةٌ): ٤٦١/٢
 (الطَّاءُ)
 - طَأَطَأَ: (٣٥٦/١)
 - طَبَعَ (الطَّبْعُ): ١٤٠/١

- عَثِمَ (عَثَلٌ) وَ(عَثَمٌ): ٣٧١، ٣٦٤ / ٢، ٢٣ / ١
 - عَجَبَ (عَجِبٌ) وَ(عَجِمٌ): ٢٧٢ / ١
 - عَجَزَ (يَعْجِرُ) وَ(يَعْجِرُ): ٣٣٦، ٧٠ / ٢
 - عَجِمَ وَ(أَعْجَمَ) (العَجَمَاءُ) وَ(مُسْتَعْجِمٌ):
 ٥٢٠، ٣٧٥ / ٢، ٢٨٤ / ١
 - عَجَوَ (العَجْوَةُ): ٢٠١، ١٩٨، ١٨٨ / ٢
 ٢١٨
 - عَدَدَ (يُعَادُونُ): ٣٥٢ / ٢
 - عَدَلَّ (عَدْلٌ) وَ(عَدَلٌ): ٥٣٧، ٢٣٨ / ٢، ١
 ٥٣٨
 - عَدَنَ (المَعْدِنُ) وَاشْتِقَاقُهُ: ٢٨٢ / ١
 - عَدَى وَ(اسْتَعْدَى): ٤٠٢ / ٢
 - عَدَّرَ (الاعْدَارُ) وَ(العَدِيرُ): ١٩١، ١١٦ / ٢
 ١٩٢
 - عَدَّقَ (عِدْقٌ) (عِدْقٌ): ١٨٨ / ٢، ٣١٣ / ١
 - عَرَبَ (إِبِلٌ عَرَابٌ) وَ(العَرَبَانُ) وَ(لُغَاتُهُ):
 ١٦٧ / ٢، ٢٩٥ / ١
 - عَرَجَ (يَعْرُجُ): ٢٠٠ / ١
 - عَرَّرَ (المُعَرَّرُ): ٦٣ / ٢
 - عَرَسَ (المُعَرَّسُ) وَ(التَّعْرِيسُ): ٧٩، ٣١ / ١
 ٥٢١ / ٢، ٤٥٠
 - عَرَشَ (عَرِيشٌ) وَ(عُرُشٌ): ٣٥٣، ٣٥٢ / ١
 - عَرَصَ (عَرَصَةٌ): ٣٢٣، ٣٢٢ / ٢

- طَيَّرَ (طَائِرٌ) وَ(طَيْرٌ) وَ(تَطَايَرٌ): ٤٣٢ / ١،
 ١٥٤، ٥٧ / ٢
 (الظَّاءُ)
 - ظَرَبَ (الظَّرِبُ): ٤٧٠ / ٢
 - ظَفَرَ (الظَّفِيرَةُ): ٣٠٤ / ٢
 - ظَلَمَ (معاني الظُّلْمِ): ٢٢٥، ٢٢٤، ٢٢٣ / ٢
 - ظَلَفَ (الظَّلْفُ): ٤٦١ / ٢
 - ظَلَّ (يُظَلُّ) وَ(أَظْلَهُ): ٢٩٧، ٩٨، ٩٧ / ١
 - ظَمَأَ (الظَّمَأُ): ٤٣٨ / ٢
 - ظَنَّ (الظَّنِينُ): ٢٣٩ / ٢
 - ظَهَرَ (ظَاهِرٌ) وَ(الظَّهْرُ) وَ(الظَّهْرُ) وَ(الظَّهَارُ)
 وَ(ظَهْرَانِي): ٣١٩، ٢٠١، ٢٠٠، ٢٢، ٦، ٥ / ١
 ، ٤٤٣، ٤٧٦، ١٨٥، ١٢٨، ٨ / ٢،
 (الغَيْنُ)
 - عَبَّرَ (عَبْرَةٌ): ١٥٩ / ٢، ٢٤٨ / ١
 - عَبَطَ (العَبِيطُ): ٣٣٩ / ١
 - عَتَبَ (العَتَبَةُ): ١٤٩ / ١
 - عَتَدَ (عَتَوْدٌ) وَ(عِدَانٌ) وَ(اعتَدَهُ): ٤٥٩ / ١
 - عَتَقَ وَ(عَتَقٌ) (العَتَقُ) (الْبَيْتُ العَتِيقُ)، وَ(العَتَقُ)
 وَ(العَتَاقَةُ): ٤١٤، ٤١٣، ٤١٣، ٣٢٠ / ١
 ، ٣٢٥، ٢٤١، ١٩٧، ١٣٢ / ٢
 - عَثَلُ (العَثَلُ) وَ(عَثَمٌ): ٣٧١ / ٢
 - عَثَرَ (عَثَرِيٌّ) (عَاثُورٌ) وَ(العَثِيرُ): ٣١٠ / ١

- عَرَضَ (العَرَضُ) وَ(العَرَضُ) وَ(اعْتَرَضَ)	- عَرَضَ (العَرَضُ) وَ(العَرَضُ) وَ(اعْتَرَضَ)
- عَرِيضٌ وَ(عَرِيضٌ) وَ(عَرِيضٌ) وَ(المَعَارِيضُ)	- عَرِيضٌ وَ(عَرِيضٌ) وَ(عَرِيضٌ) وَ(المَعَارِيضُ)
- وَ(التَّعْرِيفُ) وَ(اعْتَرَضَ) وَ(أَعْرَضَ) وَ(الإِعْرَاضُ):	- وَ(التَّعْرِيفُ) وَ(اعْتَرَضَ) وَ(أَعْرَضَ) وَ(الإِعْرَاضُ):
١٤٦/١، ١٤٧، ٢٨٧، ١٨٨، ٣٨٨، ٤٥٩،	١٤٦/١، ١٤٧، ٢٨٧، ١٨٨، ٣٨٨، ٤٥٩،
٢/٥٨، ٥٩، ٩٥، ٩٦، ١٠١، ١٧٠، ٢٩٥،	٢/٥٨، ٥٩، ٩٥، ٩٦، ١٠١، ١٧٠، ٢٩٥،
٢٩٦، ٣٩٥، ٣٩٤/٢، ٤٤٠، ٢٩٦	٢٩٦، ٣٩٥، ٣٩٤/٢، ٤٤٠، ٢٩٦
- عَرَفَ (عَرَفَةٌ) وَ(عَرَفَاتٌ) وَ(عَرَفَاتٌ) تَسْمِيَّتُهَا	- عَرَفَ (عَرَفَةٌ) وَ(عَرَفَاتٌ) وَ(عَرَفَاتٌ) تَسْمِيَّتُهَا
وَ(اشْتِقَاقُهَا) وَ(العَرِيفُ): ١/٣٧٩، ٣٨٠،	وَ(اشْتِقَاقُهَا) وَ(العَرِيفُ): ١/٣٧٩، ٣٨٠،
٢/٢٥٠	٢/٢٥٠
- عَرَقَ (العَرَقُ): ١/٣٣٢، ٣٣٣،	- عَرَقَ (العَرَقُ): ١/٣٣٢، ٣٣٣،
- عَرَكَ (المُعْتَرِكُ): ٢/٣٣	- عَرَكَ (المُعْتَرِكُ): ٢/٣٣
- عَرَى (العَرِيَّةُ) وَ(العَارِيَاتُ): ٢/١٧٧،	- عَرَى (العَرِيَّةُ) وَ(العَارِيَاتُ): ٢/١٧٧،
١٧٨، ١٧٩، ٤٤٤	١٧٨، ١٧٩، ٤٤٤
- عَزَمَ (العَزِيمَةُ): ١/١٤١، ٢٤٠، ٢٤١	- عَزَمَ (العَزِيمَةُ): ١/١٤١، ٢٤٠، ٢٤١
- عَزَا (عَزَةٌ) وَ(عَزْوَةٌ): ١/١٤٢	- عَزَا (عَزَةٌ) وَ(عَزْوَةٌ): ١/١٤٢
- عَسَفَ (العَسِيفُ): ٢/٣٩٠	- عَسَفَ (العَسِيفُ): ٢/٣٩٠
- عَشَرَ (العَشِيرَةُ) وَ(العَشِيرُ) وَ(عُشْرُ)	- عَشَرَ (العَشِيرَةُ) وَ(العَشِيرُ) وَ(عُشْرُ)
وَ(عَاشُورَاءُ): ١/٢١٤، ٢١٥، ٢٩٢، ٣١٢،	وَ(عَاشُورَاءُ): ١/٢١٤، ٢١٥، ٢٩٢، ٣١٢،
٣١٣، ٣٢٠، ٣٣٤، ٣٣٥، ٣٣٦، ٩٩/٢	٣١٣، ٣٢٠، ٣٣٤، ٣٣٥، ٣٣٦، ٩٩/٢
- عَصَبَ (العَصْبُ) وَ(عَاصِبٌ): ٢/١٥٩، ٣٤٢	- عَصَبَ (العَصْبُ) وَ(عَاصِبٌ): ٢/١٥٩، ٣٤٢
- عَصَرَ (العَصْرُ) وَ(العَصْرَانُ) وَ(الإِعْتِصَارُ):	- عَصَرَ (العَصْرُ) وَ(العَصْرَانُ) وَ(الإِعْتِصَارُ):
١/٢٢، ٢٧٠	١/٢٢، ٢٧٠
- عَصَفَرَ (العُصْفَرُ) وَ(العُصْفُورُ): ٢/٢٠٣،	- عَصَفَرَ (العُصْفَرُ) وَ(العُصْفُورُ): ٢/٢٠٣،
٢١٧	٢١٧
- عَصَمَ (العِصْمَةُ) وَ(الإِعْتِصَامُ): ٢/٥٢٧	- عَصَمَ (العِصْمَةُ) وَ(الإِعْتِصَامُ): ٢/٥٢٧
- عَصَا (العَصَا) مَعَانِيهَا: ٢/١٤٤، ١٤٥، ١٤٦	- عَصَا (العَصَا) مَعَانِيهَا: ٢/١٤٤، ١٤٥، ١٤٦
- عَضَبَ (مَعْضُوبٌ): ٢/٣٤٠	- عَضَبَ (مَعْضُوبٌ): ٢/٣٤٠
- عَضَلَ (مُعْضِلَةٌ): ٢/١٤٠، ١٤١	- عَضَلَ (مُعْضِلَةٌ): ٢/١٤٠، ١٤١
- عَطَبَ (اعْطَبُو): ٢/١٥	- عَطَبَ (اعْطَبُو): ٢/١٥
- عَطَنَ (عَطْنُ الإِبِلِ) (المَعْتِنُ): ١/١٩٨،	- عَطَنَ (عَطْنُ الإِبِلِ) (المَعْتِنُ): ١/١٩٨،
١٩٩	١٩٩
- عَطَى (أَعْطِيَاتٌ): ٢/٥١١	- عَطَى (أَعْطِيَاتٌ): ٢/٥١١
- عَقَرَ (عَقْرِيَّتٌ): ٢/٤٩٢	- عَقَرَ (عَقْرِيَّتٌ): ٢/٤٩٢
- عَقَصَ (عِقَاصٌ): ٢/٢٧٦، ٢٧٥	- عَقَصَ (عِقَاصٌ): ٢/٢٧٦، ٢٧٥
- عَقَفَ (مَعْنَى العَقَافِ): ٢/٥٢١	- عَقَفَ (مَعْنَى العَقَافِ): ٢/٥٢١
- عَقَا (يَعْفُو) وَ(الإِعْفَاءُ) وَ(العَوَافِي):	- عَقَا (يَعْفُو) وَ(الإِعْفَاءُ) وَ(العَوَافِي):
٢/٣٧٢، ٤١٤، ٤٨٩، ٤٩٠	٢/٣٧٢، ٤١٤، ٤٨٩، ٤٩٠
- عَقَبَ (الأَعْقَابُ) (التَّعَاقُبُ) وَ(المُعَاقِبَةُ)	- عَقَبَ (الأَعْقَابُ) (التَّعَاقُبُ) وَ(المُعَاقِبَةُ)
وَ(العَاقِبُ): ١/٤٦، ٢٠٠، ٥٤٩/٢	وَ(العَاقِبُ): ١/٤٦، ٢٠٠، ٥٤٩/٢
- عَقَدَ (العَقْدُ) وَ(عَقْدُ البَيْعِ): ١/٨٤، ٢٠٦،	- عَقَدَ (العَقْدُ) وَ(عَقْدُ البَيْعِ): ١/٨٤، ٢٠٦،
٢/٧٦	٢/٧٦
- عَقَرَ (العَقُورُ) (عَقْرًا) وَ(العَقِيرَةُ): ١/٣٩٨،	- عَقَرَ (العَقُورُ) (عَقْرًا) وَ(العَقِيرَةُ): ١/٣٩٨،
٤٥٧، ٤٥٨، ٤١٧/٢	٤٥٧، ٤٥٨، ٤١٧/٢
- عَقَصَ (العَقْصُ): ١/٤٤٥	- عَقَصَ (العَقْصُ): ١/٤٤٥
- عَقَقَ (العَقِيقَةُ): ١/٦٧، ٦٨	- عَقَقَ (العَقِيقَةُ): ١/٦٧، ٦٨
- عَقَلَ (العِقَالُ) وَ(العَقْلُ): ١/٣٠٩، ٣١٠،	- عَقَلَ (العِقَالُ) وَ(العَقْلُ): ١/٣٠٩، ٣١٠،
٢/٢٧٧، ٣٣٢، ٣٣٨، ٣٣٩، ٣٦٥	٢/٢٧٧، ٣٣٢، ٣٣٨، ٣٣٩، ٣٦٥

- عَكَفَ (الاعتِكَافُ): ٣٤٧/١ -
عَكَرَ (العُكْرُ): ٢٩٣/٢ -
عَلَفَ: ٥١٤/٢ -
عَلَقَ (تَعَلَّقَ): ٣٠١/٢، ٢٧٣/١ -
عَلَّلَ (العَلَلُ): ٣٣٣/٢ -
عَمِدَ (يَعْمُدُ) (العَمُودُ) و(العَمْدُ): ٤٤٦/١،
٣٦١، ٣٤٤، ٢١٨، ٣٤٣، ٢٠٢/٢ -
عَمَرَ (العُمْرَةُ) و(العُمْرِيُّ) و(عِمَارَةٌ): ٣٧٥/١،
٢٧١، ٢٧٠، ٢٥٨/٢ -
عَمَلَ (عَمَلٌ) وَهَلْ هُوَ غَلَطٌ؟: ٣٠٥/٢ -
عَمَمَ (عُمَمَةٌ) وَ(التَّخْلُ الْعُمُّ): ٣٧٥، ٣٧٤/٢ -
عَنْبَرَ (العَنْبَرُ): ٤٧٠/٢ -
عَنْتَ (العَنْتُ): ١٠٦/٢ -
عَنَفَ (العُنْفُ): ٥٢٠/٢ -
عَنَقَ (عَنَاقٌ): ٤٦٠، ٤٥٩/١ -
عَنَّ (عَنَّ) و(عَنَّيْنٌ) و(العَنْوَةُ): ١٠١، ٤٠/٢ -
عَهَدَ (عُهُدَةٌ): ٢٢٧، ١٧١/٢ -
عَهَرَ (العَاهِرُ): ٢٥٣/٢ -
عَوَدَ (عَوْدٌ) وَ(العَيْدُ): ٢٩١، ٢٠٧/١،
٣٦٣/٢، ٣٢١ -
عَوَرَ (العَوَارُ) (عَائِرٌ): ١٥/٢، ٢٩٢/١،
٢٦٦، ٤٤، ٢٩، ١٦ -
عَوَّلَ (العَالَّةُ) وَ(عَالَ وَآعَالَ): ٢٨٤/٢ -
عَيَّبَ (العَيْبَةُ): ٤٤٤/٢ -
عَيْنَ (العَيْنُ) و(العَيْنَةُ): ٢٨٠، ٢٢٣/١ -
١٩٨/٢
(الفَيْنُ)
عَبَّرَ (العَبِيرَاءُ): ٨٩/٢ -
عَبَسَ (العَبْسُ): ٢٠، ١٩، ١٤/١ -
عَبَّشَ (العَبْسُ): ٢٠، ١٩، ١٤/١ -
عَبَنَ (العَبْنُ): ١٨٢/٢ -
عَدَّقَ (العُدَيْقَةُ): ٢٢٤، ٢٢٣/١ -
عَدَا (عُدْوَةٌ) و(العَادِيَاتُ): ٥٠١/٢، ١٨٩/١ -
عَدَى (العِدَاءُ) (عِدَائِيٌّ) و(يَعْدِي): ٢٩٩/١،
٤١٣/٢، ٣١١، ٣١٠، ٣٠٠ -
عَرَبَ (عَرَبٌ) و(عَرَبَتْ) و(عَرَبَتْ) (العَرُوبُ) و(المَعْرَبُ)
و(العَرَبُ) و(العَرَبُ) و(العَارِبُ) و(مُعْرِبَةٌ):
٢٤٩، ٢٤٨، ٢٤٧، ١٢١/٢، ٤٥٤، ٣١٢، ٢٣/١ -
عَرَّرَ (العَرَّةُ): ٣٦٦، ٣٦٥/٢، ٥٧/١ -
عَرَزَ (العَرِيْزَةُ) و(العَرِزُ): ٥١٨، ٤٣٧، ٣٣/٢ -
عَرَضَ (الإِعْرَاضُ): ١٨١/٢ -
عَرَفَ (عُرُوفَةٌ) (عَرَفَاتٌ): ٧١/١ -
عَرَقَ (العَرَقُ): ١٥٣/١ -
عَرَقَدَ (العَرَقْدُ): ١٠١/١ -
عَرَمَ (العَارِمُ): ٣٠٢/١ -
عَسَقَ (العَسَقُ): ٢٧/١ -
غَسَلَ و(اغْتَسَلَ) و(الغَسْلُ) و(الغُسْلُ)
(الغَسُولُ) و(العَاسُولُ): ٣٥٨، ١٢٩، ٧١/١

٥١٥، ٥١٤/٢، ٤٥٣، ٢١٨	عَشَى (العَشِي): ١٤٣/٢، ٢١٧/١
- فَجَج (الفِجَاج): ٤٤٣، ٤٤٢/١	- غَطَطَ (الغَطَاطُ): ٥٦/١
- فَجَرَ (الفَجْرُ): ٢٢، ٨/١	- غَفَرَ: ٣٩٦/٢
- فَجَوَ (فَجْوَةٌ): ٤٣٨، ٤٣٧/١	- غَلَسَ (الغَلَسُ): ٢٠، ١٩، ١٤/١
- فَحَصَ: ٤٢٤، ١١/٢	- غَلَقَ (الغَلَقُ) و(غَلَقُ الرَّهْنِ): ٢٤٣/٢
- فَحَلَ (فَحْلٌ) و(فُحَالٌ) و(الفَحِيلُ): ٤٧/٢	٤٠٣، ٤٦٨، ٢٤٤
٣٢٢، ٣٢١	- غَلَّ (يَغْلُ) (الغِلُّ) (الغُلُوفُ) و(الغِلَّةُ)
- فَذَذَ (الفَذَادُونَ): ٥٠٩، ٥٠٨/٢	و(المُعَلَّةُ): ٤٤١، ١٧٤، ٢٤، ٢٣، ١٢/٢
- فَذَمَ (مُذَمٌّ): ٣٩٦/١	- غَلَوَ (الغُلُوفَةُ): ١٧/١
- فَذَى (وَفَادَى) و(أَفَذَى): ١٦/٢	- غَمَرَ (الغَمْرُ): ١٠٣/١
- فَذَذَ (الفَذَّةُ) و(الفَاذَّةُ) و(الأَفْذَاذُ): ٢٦٠/١،	- غَمَسَ (الغَمُوسُ): ٧٦/٢
٩/٢	- غَمَمَ (غَمَّ عَلَيْنَكُم) (مَغْمُومٌ): ٥٠٧/٢، ٣٢٦/١
- فَرَطَ (الفَارِطُ): ٥٥، ٥٤/١	- غَنِيَّ (تَغْنِيًا) و(اسْتَغْنَى): ٢٩٢، ٦/٢
- فَرَضَ (وَفَرَضَ): ٣٢٢، ٣٢١/١	- غَوَّطَ (الغَايِطُ): ٢٢٨، ٦٤/١
- فَرَجَ (الفُرُوجُ) و(الفَرَجُ) و(فَرَجَةٌ) و(فَرَجَةٌ):	- غَيَّبَ (غَيْبٌ) و(غَيْبٌ) و(الغَابَةُ) و(الغَيْبَةُ)
٥٠٠/٢، ٤٣٩، ٤٣٨، ٤٣٧، ٢٢٨، ٧٦/١	و(الْأَغْيَابُ): ٣٢١، ١٩٤، ١٥١، ١٤٩/٢
- فَرَزَ (فَرَارًا): ٤٢٩، ٤٢٨/٢	٥٢٥، ٣٨٦
- فَرَسَ (الفَرَسُ): ٢٠٤/٢	- غَبَّلَ (الغَبِيلَةُ) و(الغِلُّ) و(غَالَةٌ): ٣١٠/١
- فَرَسَخَ (الفَرَسَخُ): ١٧/١	٣٧٦، ١٦٦، ١٦٥/٢
- فَرَقَ (الفَرَقُ): ٢٣٨/١	- غَيَّمَ (غَامٌ) و(أَغَامَ): ١٤٩/١
- فَرَعَ (الفُرْعُ) و(الفُرَاعُ): ٣٦٨، ٢٨٣/١	(الغَامُ)
- فَرَسَكَ (الفُرْسُكُ): ٣٠٤/٢، ٣١٨/١	- فَأَتَ و(أَفَاتَ): ١٢٤/٢
- فَرُفِصَ (الفُرَافِصَةُ): ٣٤١/٢	- فَأَارَ (الفَارَةُ): ٥١١/٢، ٣٩٨/١
- فَرَّقَ (الفَرَقُ) و(الفَرَقُ) و(فَرَّقَ) و(انْفَرَقَ)	- فَتَنَ (فَتَنَ وَأَفْتَنَ) و(الْفِتْنَةُ): ١٢٤، ١٢٣/١

١٧٩	و(الأفراق): ٥٣/٢، ٧٥، ٧٤، ٧٣، ٧٢، ١/١
- فَلَحَّحَ وَ(أَفْلَحَ) وَمَعَانِي (الْفَلَاحِ): ٢٠٤/١	٤٩١، ١٨٠، ٥٤
٢٠٥	- فَرَقَبَ (فَرَقِيْبِي) وَ(تُرَقِيْبِي): ٢١٥، ٢١٤/٢
- فَلَسَّ وَ(أَفْلَسَ) وَ(فُلَّسَ): ٢٢٧، ١٧٠/٢	- فَرَيَّ (فَرَيُّ) وَأَفْرَى وَ(الْفِرْيَةُ): ٥٤، ٥٣/٢
- فَلَقَّ (فَلَقُّ الصُّبْحِ) وَ(الْفَلَقُ): ٢٣٩، ٩/١	٣٧٦، ٢٤١
- فَلَجَّ (الْفَالِجُ): ٤٢٤/١	- فَرَعَّ (الْفَرَعُ): ٣٣/١
- فَلَنَ (فَلَانٌ) وَ(فَلَانَةٌ) وَ(الْفَلَانُ) وَ(الْفَلَانَةُ):	- فَسَطَ (الْفِسْطَاطُ): ١٤٩/١
١٨٩/٢	- فَسَقَ (الْفَوَاسِقُ) وَ(الْفَوَاسِقَةُ): ٣٩٩/١
- فَلَوَّ (الْفِلْوُ): ٥٣٣/٢	٤٦٨/٢
- فَهَدَّ (الْفَهْدُ): ٣٩٩/١	- فَصَدَّ وَ(فَصَدَّ): ٢٣٤/١
- فَأَاءَ (الْفَيْءُ): ١٦/١، ١٢٧/٢، ١٢٨، ١٢٧، ٤٤٢	- فَرَوَّ (الْفَرَوُّ) وَ(الْفَرَوَّةُ): ٤٠١/٢
- فَجَّحَ (الْفَيْحُ) وَ(أَرْضٌ فَيْحَاءُ): ٣٣/١، ٤٨٥/٢	- فَصَفَصَ (الْفَصَافِصُ): ٢١٦/٢
- فَاضَ وَ(أَفَاضَ) وَ(الْإِفَاضَةُ) وَ(فَاضَ): ٤١٤/١،	- فَصَّلَ (الْمُفَصِّلُ) وَ(الْفَصْلُ): ٢٩٠، ١٠٣/١
٣٨١، ٣٨٠، ٣٧٩، ٣٧٨/٢، ٤٣١	- فَصَّمَ وَ(قَصَمَ): ٢٣٣/١
- فَوَقَّ (الْفَوَقُ): ٢٣٧/١	- فَضَّخَ (الْفِضِيخُ): ٩٠، ٨٣/٢
- فَوَّهَ (فَاهُ): ٤١/١	- فَضَضَ (تَفَضَّضَ) وَ(تَفَضَّضَ): ١٥٦، ١٥٥/٢
(الْقَافُ)	١٥٧
- قَبَّرَ (مَقْبَرَةٌ) وَ(مَقْبَرَةٌ): ٣٣٠/٢، ٥٤، ٥٣/١	- فَضَّلَ (فُضِّلُ): ١٦٤، ١٦٣/٢، ٨٣/١
- قَبَطَ (الْقَبَاطِي) : ٢١٩/٢، ٤٢٦، ٤٢٥/١	- فَطَرَ (الْفِطْرَةُ): ٤٥٨/٢، ٣٢٥، ٢٧٤/١
- قَبَّلَ (قُبْلَةٌ) وَ(تَقْبِيلٌ) وَ(الْقَابِلَةُ) وَ(الْمُقَابَلَةُ) وَ(الْقَبُولُ): ٤٩٤، ٤٥/٢، ١٤١، ٧٠/١	- فَقَرَ (الْفَقِيرُ وَالمُسْكِينُ) وَ(الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا): ٠٨، ٣٠٧، ٣٠٦، ٣٠٦، ٣٠٥، ٣٠٤، ٣٠٣/١
- قَتَبَ (أَقْتَابُ): ٤٢٤/٢	٣٨٣/٢، ٣
- قَتَدَ (الْقَتَدُ): ٣٢/١	- فَكَّهَ (فَاكَّهَتْ): ٣١٨، ٣١٧/١
- قَتَرَ (ابْنُ قَتْرَةَ): ٥١٧/٢	- فَكَّتْ (اِفْتَلَّتْ نَفْسَهَا) وَ(اِفْتَلَّتْ): ١٧٨/٢

٥١٥، ٤٧/٢، ٤٣١، ٣٦٦، ٣٥٦، ٢٤٥/١	قَتَلَ وَ(أَقْتَلَ) وَ(قَاتَلَ): ٣٤٦، ١٨٠/١
- قَرَحَ (الْأَفْرَاحُ): ٤٣٧/١	٤٢٤، ٤٢٣/٢، ٤٥٣
- قَسَسَ (الْقَسِي) وَ(الْقَسْقَاسَةُ): ١٠٣/١	قَنَّتَ (الْقَنَّاءُ): ٤٤٣، ١٧٦، ٧٠/٢
٢١٣، ١٤٦/٢	قَدَحَ (الْقَدْحُ): ٢٣٨/١
- قَسَمَ (الْمَقَاسِمُ) وَ(الْقِسْمُ) وَالْقِسَامَةُ: ١٥/٢	قَدَدَ (الْقُدَيْدُ) وَاسْتَقَافَهُ: ٤٥/٢، ٤١٩/١
٣٨٣، ٢١٩، ٧٥	قَدَّرَ وَ(قَدَّرَ) وَ(الْقَدْرُ) وَ(اقْدُرُوا لَهُ): ٢٧٤/١،
- قَصَدَ (الْقَصْدُ): ٤٩٥/٢	٣٥٠، ٣٤٩، ٣٢٦
- قَصَصَ (الْقِصَّةُ) وَ(الْمِقْصَافُ) وَ(يُقَاصُهُ):	قَدَسَ (الْمُقَدَّسُ): ٢٩٤/٢
٤٩٠، ٣٤٩/٢، ٤٣١، ٢١٧، ٩٠/١	قَدِمَ وَ(تَقَدَّمَ) وَ(الْقَدَمُ) وَ(قَدَّوْمٌ) وَ(قُدْمٌ)
- قَصَعَ (الْقَاصِعَاءُ): ٤٦٠/١	وَ(يَقْدِمُ): ٣٢١، ١٥٢، ٥٨/٢، ٢٥٥/١
- قَصَفَ (الْإِنْقِصَافُ): ٤٧١/١	٥٤٧
- قَضَبَ (الْقَضْبُ): ٢١٦، ١٨٥/٢، ٣١٨/١	قَذَى (الْقَذَاءُ): ٤٦٤/٢
- قَضَى (الْقَضَاءُ): ٣٨٥/١	قَرَأَ (الْقُرْءُ) وَ(أَقْرَأَهُ): ١٣٦، ١٣٥، ٣٥/٢
- قَطَرَ (يَطْطُرُ وَنَهَا): ٣١٩/١	قَرَحَ (الْقَرَّاحُ): ٤٧٢/٢
- قَطَطَ (قَطُ): ١٦٠، ١٥٩/١	قَرَدَ (قَرَادٌ) وَ(يُقَرِّدُ): ٣٩٩/١
- قَطَفَ (الْقَطِيفَةُ): ٣٩٥/١	قَرَّرَ (قَرَرَتْ): ٤٨٦/٢
- قَطَنَ (الْقُطَيْبَةُ): ٣١٦/١	قَرَصَ وَ(قَرَّصَ): ٩١/١
- قَعَدَ (قَوَاعِدُ الْبُنْيَانِ) وَ(الْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ):	قَرَضَ (الْمُقَارِضُ) وَ(الْمُقَارِضُ): ٢٠٢/٢،
٤٠٦، ٤٠٥/١	٢١٤، ٢٠٩
- قَفَرَ (الْمُقْفِرُ): ٤٧٣/٢	قَرَعَ (الْأَفْرَعُ) وَ(الْقَرَعِيُّ) وَ(الْقَرَعُ): ٢٨٩/١
- قَفَعَ (الْقَفْعَةُ): ٤٧٣/٢	٨٦، ٥/٢
- قَفَقَ: ١٢٤/١	قَرَفَ (الْمُقْرِفُ): ٢٢/٢
- قَفَّلَ (الْقُفُولُ): ٤٦٦، ٤٥٢، ٣٠/١	قَرَنَ (الْقُرُونُ) وَ(قَرْنُ الشَّيْطَانِ) وَ(مَعْنَى
٣١٠/٢	الْقَرْنُ) وَ(الْأَقْرَنُ) وَ(الْقَرْنَانُ) وَ(قَرْنُ الشَّمْسِ):

١٩٨، ١٨٨ / ٢	قَفَا (القَافِيَةُ): ٢٠٦ / ١
كَتَبَ (الْكِتَابَةُ) و (المُكَاتَبَةُ): ٥٣٦، ٣٣٥ / ٢	قَلَّتْ و (أَقَلَّتْ): ٤٥٣ / ١
كَتَلَّ (المِكْتَلُّ): ٤٠٣، ٣٩ / ٢	قَلَدَ (تَقَالِيدُ) و (مَقَالِيدُ) و (الْأَقَالِيدُ): ٣٨٣ / ١
كَتَمَ (الْكَتْمُ): ٢١٧ / ٢	قَلَسَ (القَلْسُ) و (القَلْسُوءُ): ٥١، ٥٠ / ١
كَتَنَ (الْكَتَانُ): ٢١٣ / ٢	١٨٦، ١٨٥ / ٢
كَثَرَ (الْكَثْرُ): ٤٠٤ / ٢	قَلَّلَ (مَعَانِي الْقِلَّةِ): ١٣٥، ١٣٤ / ١
كَدَدَ (الْكَدِيدُ): ٣٢٩ / ١	قَمَرَ (القِمَارُ): ٢٠٨ / ٢
كَدَى (الْكُدَى): ٢٢٠ / ١	قَنَّتْ (القُنُوثُ): ١٨٧، ١٦٢ / ١
كَذَبَ (مَعَانِي الكَذِبِ): ١٤٩، ١٣٧ / ١	قَنَعَ (القَانِعُ) و (القُنُوعُ) و (المُفْنِعُ): ١٦٤ / ١
٢٠٦، ٢٠٥	٦٣ / ٢
كَرَّيَسَ (الْكَرَائِيْسُ): ٢٢٧ / ١	قَنَعَسَ (القَنَاعِيْسُ): ٣٦٢ / ٢
كَرَزَنَ (الْكَرَازِينُ): ٢٦١ / ١	قَوْلَ (القَائِلَةُ) و (القَوْلُ بِمَعْنَى الظَّنِّ (الإِيقَالَةُ)
كَرَسَفَ (الْكَرْسُفُ): ٢١٧ / ٢، ١٨٥، ٩٠ / ١	و (قُلْتُهُ) و (أَقَلْتُهُ) و (قِيلَ وَقَالَ): ٣٢٨، ٢٤ / ١
كَرَعَ (الْكَرَاعُ): ٥٣٦، ٤٧٢ / ٢، ٣٣٠ / ١	٥٢٨، ١٦٩، ١٦٨ / ٢، ٣٤٨
كَرَمَ (الْكَرِيمَةُ): ٣٦ / ٢	قَامَ (مَعَانِي الْقِيَامِ) و (قِيَامٌ وَقِيُومٌ) و (العَيْنُ
كَرِهَ (كَرَاهَةٌ) و (كَرَاهِيَةٌ) و (المَكَارَهُ): ١٩١ / ١	القَائِمَةُ): ٣٦٨ / ٢، ٢٤٤، ٢٤٣، ١٣٤ / ١
٥٠٦، ١٠ / ٢	٤٦٧، ٤٦٥
كَرَى (كَارَى) (الْكَرَاءُ) و (الْكَرِيَّةُ): ٤٥٩ / ١	قَافَ (القَافِيَةُ): ٢٥٦ / ٢
٣١٢، ٣٠٥، ١٨٩ / ٢	قَوَّهَ (القُوْهِيَّةُ): ٢١٤ / ٢
كَسَفَ (الْكُسُوفُ): ٢١٢، ٢١١ / ١	قَاءَ (القِيَاءُ): ٥١ / ١
كَسَلَ و (أَكْسَلَ): ٢٠٢، ٢٠١ / ٢، ٧٧ / ١	(التَّعَافُ)
كَسَوَ (كِسْوَةٌ) و (كُسُوءٌ) و (الْكَاسِيَاتُ): ٨٠ / ٢	كَابَ (كَابَةُ المُنْظَرِ): ٥١٨ / ٢
٤٤٤، ٣١٥	كَبَّرَ (يَكْبُرُ) و (يَكْبُرُ): ٣٤٢، ١٣٨ / ٢
كَعَبَ (الْكَعَابُ): ٤٩٨ / ٢	كَبَسَ (الْكَبِيْسُ) و (الْكَبَاسَةُ): ٣١٣ / ١

- كَعَّ وَتَكَعَّعَ: (٢١٢، ٢١٣ / ١)
 - كَفَّأً وَ(أَكْتَفَأً) وَ(يُكَافِيءُ) وَ(الْمُكَافِيءُ):
 ٤٦٧، ٤٣١، ٣١٥، ١٧، ١٦ / ٢
 - كَفَّرَ (الْكُفَّارَةُ): ٧٣ / ٢
 - كَفَّفَ (الْكِفْفَةُ) وَ(الْكِفَّةُ): ١٩٧ / ٢
 - كَفَّلَ (تَكْفَّلَ) وَ(كَفَّلَ) وَ(كَفَّلٌ): ٣ / ٢
 - كَفَّنَ (الْكَفْنُ): ٥٣٦ / ٢
 - كَلَأَ (الْكَالِيَةُ): (٣١ / ١، ١٨٧، ١٩٣، ٥٤٥)
 - كَلَّلَ (الْكَلَالَةُ): ٣٥٤، ٣٥٣ / ٢
 - كَلَّمَ (الْكَلْمُ): ٣١ / ٢
 - كَمَمَ (الْأَكْمَامُ): ٣١٦ / ١
 - كَنَفَ (الْكِنِيفُ) أَسْمَاؤُهُ: (١٨٨، ٢٢٧ / ١)
 ٢٦٢
 - كَوَّبَ (الْكُؤْبَةُ): ٤٩٨ / ٢
 - كَوَّرَ (الْكُؤْرُ): ٥١٩، ٥١٨ / ٢
 - كَوْمَ: ٣٩٢ / ٢
 - كَوَّنَ (الْكُؤْنُ): ٥١٩، ٥١٨ / ٢
 - كَبَّرَ (الْكِبْرُ) وَ(الْكُؤْرُ): ٤١١ / ٢
 (الْأَلَامُ)
 - لَأَوْ (الْأَلَاءُ) وَ(الْلُؤَاءُ): ٤١٠ / ٢
 - لَبَّبَ (الْلَبَّةُ) وَ(الْتَلْبِبُ) وَ(لَبَّيْتُكَ): (٢٣١ / ١)
 ٤٢٤، ٣٧١، ٣٧٠، ٣٦٩، ٢٣٢
 - لَبَّدَ (الْتَلْبِيدُ): (١ / ٣٦٥، ٤٤٥)
- لَبَسَ (الْلَبْسُ) وَ(الْلَبْسُ) وَ(الْلَبَاسُ) وَ(لَبَسَ):
 ١٢٠ / ٢، ٣٦٢، ٣٥٩، ١٧٨، ١١٧ / ١
 - لَبَّطَ (الْلَبُّوْطُ) وَ(الْلَبُّبُ): ٤٨١ / ٢
 - لَبَّنَ (الْلَبْنَةُ) وَ(ابْنُ اللَّبُونِ): (١ / ٢٢٨، ٢٢٩، ٢٩٠، ٣٦٢ / ٢)
 - لَحَدَّ وَ(الْحَدُّ): (١ / ٢٦٠، ٢١٦)
 - لَحَفَ (الْإِنْخَافُ): ٥٣٨ / ٢
 - لَحَمَ (الْمُتَلَاْحِمَةُ): ٣٦٩ / ٢
 - لَحَنَ (الْلَحْنُ) وَ(مَعَانِيهِ): (٢ / ٢٣٦، ٢٣٧)
 - لَحَا (تَلَاْحَى) وَ(الْلَحَى): (١ / ٣٥٤، ٥٢٦، ٣٦٩ / ٢)
 - لَطَّخَ: ٣٧٦ / ٢
 - لَعَنَ (الْلَعْنُ) وَ(الْلَعَانُ): (٢ / ١٣٧، ٣٥٩)
 - لَعَطَ (الْلَعْطُ) وَ(الْلَعْطُ): (١ / ٢٠٣)
 - لَعَا (الْلَعْوُ) (لَعَى) وَ(الْلَعَى) وَ(الْلَعْنَى) وَ(لَعُوْ)
 الْكَلَامُ: (١ / ١٣٠، ١٣١، ١٣٢، ٧٤، ٧٣ / ٢)
 - لَفَّظَ (الْلَفْظُ): ٦٢، ١٥ / ٢
 - لَفَعَ (مُتَلَفِّعَاتُ): (١ / ١٤، ١٥)
 - لَفَّفَ (مُتَلَفِّفَاتُ): (١ / ١٤)
 - لَقِمَ (الْلِقَامُ) وَ(الْلِقَامُ): (١ / ٣٦٣)
 - لَفَّحَ (الْلَفْحَةُ) (لَفَّحُ) (لَفَّحُ) وَ(الْمُلَافِحُ):
 ٥٣٨، ٥١٢، ٢٠٧، ٢٠٥، ٢٠٤، ١٦٢، ٥١ / ٢
 - لَفَّقَ (الْلَفْقَةُ) وَ(الْلَفْقَةُ) وَ(الْلَفْقُ): (٢ / ٨٨، ٢٧٣)
 - لَقِمَ: (٢ / ٢٨٢)

- مَدَدَ (المُدُّ): ٨٠ / ٢	- لَقِيَ (استلقى) و(استلقى) و(اللقوة):
- مَدَرَ (المَدْر): ٣٦٢ / ١	٤٨٥، ٣٩٢ / ٢، ٢٠٢، ٢٠١ / ١
- مَدَى (الأمْد) و(المَدَى): ٣٧ / ٢	- لَكَحَ (لَكَح) و(لَكَح): ٤٠٩ / ٢
- مَدَى (المَدَى): ٦٩، ٦٨، ٦٧ / ١	- لَمَسَ و(الْتَمَسَ) و(المَلَامَسَةُ): ٤٤٩، ٩٩ / ٢
- مَرَضَ و(أَمْرَضَ) و(المَمْرَضُ): ٤٨٨ / ٢	- لَمَمَ (هَلَمَّ) و(الْلَمَّةُ): ٤٥٥، ٥٨ / ١
- مَرَطَ (المَرُوطُ): ١٦، ١٥ / ١	- لَهَثَ (لَهَثَ الكَلْبِ): ٤٧٠ / ٢
- مَرَعَ (المَكَانُ المُمْرِعُ): ٤٥٠ / ٢	- لَهَى (أَلَهَ): ٧٠ / ١
- مَرَقَ (المَرُوقُ): ٢٣٧ / ١	- لَوَبَ (اللُّوبِيا) و(الْأَلابَةُ) و(اللُّوبُ):
- مَرَوَ (المَرَوَةُ) و(المَرَوِيَّةُ): ٢١٤ / ٢، ٤١٦ / ١	٤١٦ / ٢، ٣١٥ / ١
- مَارَى و(تَمَارَى): ٤٢٠ / ١	- لَوَثَ (اللُّوثُ): ٣٨٥ / ٢
- مَرِيَّ (التَّمَارِي) و(المِرْيَةُ) و(تَمَارِي):	- لَوَطَ: ٤٧٥ / ٢
٤٢٠، ٢٣٧ / ١	- لَوَّعَ و(التَّاع): ٤٢٤ / ٢
- مَزَرَ (المِزْرُ): ٨٣ / ٢	- لَبَطَ: ٢٥٥ / ٢
- مَسَحَ (المَسِيحُ): ٤٥٧، ٤٥٦ / ٢، ٢٤٢ / ١	(المِينِ)
- مَسَّطَ (المِسْطَةُ المَيْلَاءُ): ٤٤٦، ٤٤٥ / ٢	- مَأَى (المِثُونُ): ١٤٣ / ١
- مَشَّقَ (المَشْقُ): ٢٥٠ / ١	- مَتَعَ (المَتَعَةُ) و(المَتَاعُ): ١٠٩، ١٠٨ / ٢
- مَشَى (المَاشِيَةُ): ٢٨٠ / ١	٣١١، ١٤٢
- مَصَرَ (مَصْرَانُ الفَارِ): ٣١٣ / ١	- مَثَلَ (مِثْلٌ) و(مِثْلٌ) و(تَمَثَيْلٌ):
- مَصَّصَ (مَصَّصٌ) و(امْتَصَّصَ): ١٦٤ / ٢	٥٠٦، ٥٠٥، ١٩٨، ١٢ / ٢، ٢٨٩ / ١
- مَضَمَّصَ (المَضْمَمَضَةُ): ٤٥ / ١	- مَجَدَّ (مَجْدَنِي): ١٠٨ / ١
- مَطَّرَ و(أَطَّرَ): ٢٢٢ / ١	- مَحَلَّ (أَمَحَل) و(مَمَحَل): ٧١ / ٢
- مَطَّطَ (التَّمْطِي) و(المَطَّطَا): ٩١، ٩٠ / ٢	- مَحَا (المَحْوُ): ٣٤٣ / ٢
- مَطَّلَ (المَطْلُ): ٢٢٣ / ٢	- مَخَّضَ (المَخَاضُ) و(مَخَاضٌ) و(ابْنَةُ
- مَعَزَ (المَعِزُّ) و(المَاعِزُّ) و(لَعَانَتُهَا): ٢٩٤ / ١	مَخَاضٍ): ٣٦٢ / ٢، ٢٩٨، ٢٩٠ / ١

نَبَذَ (النَّبِيذُ) وَ (المَبْذُودُ) وَ (المُنَابَذَةُ): ٨٣/٢،	مَعِيَ (مَعِي): ٤٦١/٢
٤٧٦، ٤٤٩، ٢٥٠، ٨٨، ٨٥	مَعَرَ (المَعْرَةُ): ٣٦٢، ٢٥٠/١
نَبَّحَ (الأنْبِجَانِيَّةُ): ١٢١/١	مَكَتَ (مَكَّتُ) وَ (مَكْتُ) وَ (مَكَيْتُ): ٧٨/١
نَبَّشَ (النَّبَّاشُ): ٢٧١/١	٢٥٤/٢، ٢٣٧
نَبَطَ (النَّبَطُ): ٣٢٠/١	مَلَأَ (مَلَأُ): ٣٧٧/٢
نَبَقَ (النَّبِقُ): ١٥٩/٢، ٢٤٨/١	مَلَطَ (المِلْطَاءُ): ٣٦٩/٢
نَبَّحَ وَ (أَنْبَحَ): ٤٢٤/١	مَلَّلَ (المَلَّلُ) وَ (تَغْلِيلُ تَسْمِيَةِ مَلَّلُ):
نَبَّرَ (الاستِنَارُ) وَ (الثُّورَةُ): ٣٩٥، ٤٣/١	١٤٦، ٢٦/١
نَبَّجَ (النَّبَّجُ): ٣٧٥/١	مَنَى (المَنِيَّةُ) وَ (مَنَمَى) وَ (مَنَيْتُ الشَّيْءَ) وَ (تَغْلِيلُ
نَجَسَ: ٤٩/١	تَسْمِيَةِ المَنِيَّةِ): ٤١٩، ٣٧٩، ٦٩، ٦٧/١
نَجَّشَ (المُنَاجَشَةُ): ٢٣٠/٢	٤٢٢
نَجَّعَ (نَجَّعُ) وَ (يَنْجَعُ): ٣٧٨/١	مَهَقَ (الأمْهَقُ): ٤٥٣/٢
نَجَّلَ (النَّجْلَاءُ): ٢٩٢/٢	مَهَلَّ (المُهَلَّةُ) وَ لغاتها: ٢٥٢، ٢٥١/١
نَجَّوْ (النَّجْوُ): ٥٢٧، ٥٢٦، ٥٢١/٢	مَهَنَ (المِهْنَةُ): ١٤٠، ١٣٩/١
نَحَلَ (النَّحْلُ) وَ (النَّحْلَةُ): ٢٦٧، ٢٦٦/٢،	مَوَتَ (مَيِّتٌ) وَ (مَيِّتٌ) وَ (يَمُوتُ) وَ (يَمَاتُ)
٢٩٨	وَ (المَوَاتُ) وَ (المَوَاتَانُ) وَ (المَوَاتَةُ): ٢٢٠/١،
نَحَّمَ (النَّحَامَةُ) وَ (النَّحَاةُ): ٢٢٩/١	٥٤١، ٤٩٢، ٢٥٨، ٦٤/٢، ٢٥٦، ٢٥٥
نَذَرَ (النَّذْرُ): ٦٩/٢	مَوْلَ (المَالُ) وَ (المَالِيَاتُ): ٣٠٢، ٢٩/٢،
نَزَدَ (النَّزْدُ): ٤٩٨، ٢٠٩/٢	٤٤٥
نَزَرَا (نَزَرَاتُ): ٢٣٥/١	مَيَّطَ (مَاطٌ) وَ (أَمَاطٌ): ٤٢، ٤١/٢
نَزَعَ (نَزَعُ) وَ (النَّزَاعَةُ) (أَنْزَعُ) (مَعَانِي	مَيَّلَ (المَيَّلُ) وَ (المَيَّلُ) وَ (المَيَّلُ): ٢٧، ١٧/١
النَّزَاعُ): ٣٩١، ١٠/٢، ٤٧١، ١٠٩/١	(النُّونُ)
نَزَفَ وَ (نَزَى): ٣٦٤، ٣٦٣/٢	نَأَى (النَّأْيُ): ٤٩٨/٢
نَزَى (النَّزَاءُ) وَ (النَّزَاعَةُ): ٣٧٣/٢، ٤٣٠/١	نَبَأَ (النَّبِيُّ): ١١٦/١

نَطَقَ (الْمِنْطَقَةُ): ١/١٦٤، ١٦٥، ٣٦٢	نَسَقَ (النَّسَقُ): ٢/٧٧
نَضَضَ (النَّاضِ): ١/٢٨٨	نَسَكَ (نُسْكٌ) و(نُسْكٌ) و(النَّسِيكَةُ): ١/٤١٣،
نَعَسَ (النَّعَاسُ): ١/١٤٥	٤٢٨، ٦٨/٢
نَعَمَ (نَعِمٌ) و(نَعِمٌ) (نَاءٌ نَعِمَتْ) و(النَّعَمُ)	نَسِيَ (النَّسِيَانُ): ١/٢٩، ٤٦٥
و(النَّعَامَةُ): ١/٦٣، ١٤٣، ١٨٤، ٣١٩،	نَسَأَ و(أَنْشَأَ): ١/٢٢٣، ٣٨٦، ٣٨٧
٣٥٦، ٣٥٦، ٢/٢٠٤، ٥٤٤	نَسَبَ: ١/٢٣٦، ٢/٤٣٨
نَعَيْتُ (الْمَيْتُ): ١/٢٥٦	نَشَدَوُ (أَنْشَدُوا) و(نَشَدْتُكَ) و(أَنْشَدْتُكَ) و(نَاشَدَ)
نَفَثَ (النَّفْثُ): ٢/٤٨٤	و(النَّاشِدُ): ١/١٣٦، ٢/٣٤، ١١٧، ١٣٦
نَفَحَ: ١/٤٧٠	نَشَرَ (النَّشُورُ): ١/١٧٦، ١٧٧
نَفَدَ: ١/٤٠٢، ٤٠٣	نَشَشَ (النَّشُّ) و(النَّشِيشُ): ٢/١١٤، ٢١٨
نَفَدَ (يُنْفِدُ): ٢/٣٤٤	نَشَطَ (الْمَنْشَطُ): ٢/١٠
نَفَرَ (يُنْفِرُ): ١/٤٥٤	نَشَقَ (الاشْتِنشَاقُ): ١/٤٣
نَفَسَ (النَّفَاسُ) و(النَّفْسُ): ١/٨٨، ٨٩،	نَصَبَ (النَّصَبُ): ١/٢٧٤
٩٠، ٤٥٩، ٢/٥٥	نَصَحَ (النَّاصِحُ): ٢/٥١٣، ٥١٤
نَفَقَ (الْمُنَافِقُ) و(النَّافِقَاءُ): ١/٦٠، ٢١٨،	نَصَصَ (النَّصُّ): ١/٤٣٩، ٤٤١
نَقَلَ (النَّقْلُ): ٢/١٣، ١٤، ١٧	نَصَعَ: ٢/٤١١
نَقَبَ (الْأَنْقَابُ) و(النَّقَابُ): ١/٣٦٣،	نَصَلَ (النَّصْلُ): ١/٢٣٧
٤٢١/٢	نَصَى (النَّاصِيَةُ): ٢/١١٦
نَقَدَ: ١/١٨٩، ٢٢٢	نَضَحَ (النَّضْحُ): ١/٧٩، ٩١، ٩٣، ٢٩٦،
نَقَرَ (النَّقِيرُ): ٢/٨٧	٣١٢، ٢/٢٠٦، ٢٦٤
نَقَصَ: و(أَنْقَصْتَهُ): ٢/٧٨، ٥٣٨، ٥٣٩،	نَضَحَ: ١/٧٩
نَقَعَ (النَّقِيعَةُ) و(النَّقِيعَةُ): ٢/١١٦، ٢٦١،	نَظَرَ (النَّظَرَةُ) و(أَنْظَرْتُكَ) و(النَّظَرَةُ) و(أَنْظَرْتُ):
نَقَلَ (المُنْقَلَةُ): ١/١٤٢، ١٤٣، ٢/٣٦٥،	١/١١٧، ١١٨، ١١٩، ٢/١٨٨، ٢٠١،
٣٧٠	

٤٤٠، ٤٣٩، ٢٨٧، ٢٨٦، ١١٣، ٤٨ / ٢، ٩٦
 - هَجَنَ (الهِجِينُ): ٢٢ / ٢
 - هَدَأَ: ٣٢ / ١
 - هَدَبَ (الْهَدْبَةُ): ١٠٢ / ٢
 - هَدَمَ (صَاحِبُ الْهَدَمِ) (هَدَمٌ) (وَهْدَمٌ): ١٥٤ / ١، ٢٦٤
 - هَدَى (الْهَدْيُ) (وَالْهَدْيِيُّ) هَدَى وَأَهْدَى .
 ٤٢٣، ٤٠٢، ٣٧٩، ٣٧٨ / ١
 - هَرَجَ (الْهَرَجُ): ٢٤٤ / ١
 - هَرَسَ (الْمِهْرَاسُ): ٩٠ / ٢
 - هَرَقَ (يَهْرَاقُ) (وَأَرَاقُ وَأَهْرَاقُ): ٤٥٥ / ١، ٢٥٤ / ٢
 - هَرَمَ (الْهَرَمَةُ): ٢٩٢ / ١
 - هَرَوَ (الْهَرَوِيَّةُ): ٢١٤ / ٢
 - هَزَلَ (وَأَهْزَلَ): ٤٧٣ / ٢
 - هَشِمَ (الْهَاشِمَةُ): ٣٧٠ / ٢
 - هَلَّلَ (الْإِهْلَالُ): ٤١٨، ٣٦٥ / ١
 - هَلَمَ (هَلَمٌ): ٢٥٤ / ١
 - هَمَزَ (هَمَزَاتٌ) (وَهَمَزَةٌ): ٤٩٢ / ٢
 - هَمَمَ (الْهَوَامُّ): ٤٦٤ / ١
 - هَنَأَ (الْهِنَاءُ): ٤٧٥، ٤٧٤ / ٢
 - هَاءَ (هَاءٌ أَوْ هَاءٌ): ٣٧٣ / ٢
 - هَوَى (وَأَهْوَى): ١٨٣ / ١
 - هَيْتَ (هَيْتَ تَهَيْتَانَا): ٢٩١ / ٢

- نَقَمَ (يَنْقَمُ): ٣٨٢ / ٢
 - نَقَى (النَّقْيُ): ٥٢١، ٤٤٤ / ٢
 - نَكَبَ (الْمَنَابِكُ) (وَنَكَبُوا): ٣٠٢، ١٣٢ / ١
 - نَكَحَ (الْمَنَاحِحُ): ١٥ / ٢
 - نَكَرَ (مُنْكَرٌ وَنَكِيرٌ): ٢١٨ / ١
 - نَكَلَ (يُنْكَلُ) (وَيُنْكَلُ) (وَالنَّكَالُ): ٢٤٠ / ٢، ٣٨٥ / ٢، ٢٧٠
 - نَمَرَقَ (النَّمَارِقُ) (وَالنَّمْرَقَةُ): ٥٠٥ / ٢
 - نَمَطَ (النَّمَطُ) (وَالنَّمَاطُ): ٥٠٦ / ٢، ٤٢٦ / ١
 - نَمَلَ (الْأَنْمَلَةُ): ٣٧٠ / ٢
 - نَمَى (وَنَمَى) (وَالنَّمَاءُ): ٣١٤ / ٢، ١٨٧ / ١
 - نَهَرَ (نَهْرٌ) (وَنَهْرٌ): ٦ / ٢
 - نَهَرَ (نَاهِرٌ): ١٨٢ / ١
 - نَهَسَ (النُّهْسُ): ٤١٦ / ٢
 - نَهَكَ (وَأَنْتَهَكَ) (وَالنَّاهِكُ): ٤٧٥، ٤٣٧ / ٢
 - نَهَمَ (النَّهْمَةُ): ٥٢١ / ٢
 - نَوَّءَ (النَّوَاءُ) (وَالنَّوَاءُ): ٨ / ٢، ٢٢٢ / ١
 - نَوَّبَ (النَّابِئُ) (وَالنَّابِئَةُ): ٦٣، ٦٢ / ٢، ٢٤٤ / ١
 - نَوَّرَ (النَّائِرَةُ) (وَالنَّارُ): ٣٨١، ٢٧، ٢٦ / ٢
 - نَالَ (النَّيْلُ): ٢٨٣ / ١
 - نَوَى (النَّوَاءُ) (وَالنَّوَى): ١٥٣، ١١٤ / ٢، ٢١٧
 (الْهَاءُ)
 - هَجَرَ (التَّهَجِيرُ) (وَالْهَاجِرَةُ): ٩٥، ٢٦ / ١

- وَرَقَ (الرَّقَّةُ) وَالْوَرَقُ): ٢٧٩، ٢٩٢ / ١	- هَيْفَ (الْهَيْفَاءُ): ٢٩٢ / ٢
٢٢٤، ٣٣٧، ٣٥٥ / ٢	- هَيْمَ (الْهَيْمَةُ): ٤٧٦ / ٢
- وَرَى (التَّوْرَاةُ): ١٣٦ / ١	(الْوَاوُ)
- وَرَعَّ وَرَيْعٌ وَ(الْأَوْزَاعُ) وَ(السَّوَارِعُ):	- وَأَيَّ (الْوَأْيُ): ٢٢٩، ٤١ / ٢
٤٦٧، ١٤١ / ١	- وَبَأً (الْوَبَاءُ): ٩٠ / ٢، ١٥٨، ١٥٧ / ١
- وَسَدَّ (الْوِسَادَةُ): ١٤٦ / ١	- وَبَرَّ (الْوَبْرَةُ) وَ(الْوَبْرُ): ٤٧٧، ٢٨ / ٢
- وَسَطَ (الْوَسْطُ) وَ(الْوَسْطَى): ١٦٠ / ١،	- وَتَرَ (الْوَتْرُ) وَ(الْوَتْرُ) وَ(الْمُؤَاتِرَةُ):
٣٤٢، ١٣٨ / ٢، ٣٥١، ٣٥٠	٤٧٧ / ٢، ٣٥٢، ٣٣٨، ٢٨، ٢٧ / ١
- وَسَقَى (الْوَسْقُ): ٢٧٦ / ١	- وَتَنَ (الْوَتْنُ) وَ(الْأُتْنُ) وَ(وَاتِنَةُ): ٢٠١ / ١،
- وَسَمَ (الْوَسْمُ): ٣١٩ / ١	٣٠٦ / ٢
- وَشَحَّ (التَّوَشِيحُ): ١٦٣ / ١	- وَجَبَ (الْوَجُوبُ) وَ(الْمُؤَاجِبَةُ): ٢٦٣ / ١،
- وَشَكَ (يُوشِكُ): ٥١٠، ٤٧٤ / ٢	٢٢٢ / ٢
- وَضَوَّصَ (الْوَضُوصَةُ): ٣٦٣ / ١	- وَجَدَ (الْوَجْدُ): ٣٢٧ / ١
- وَصَّى وَ(أَوْصَى): ٢٨٦ / ١	- وَجَعَ (الْجَعَةُ): ٨٣ / ٢
- وَضُوءَ (الْوَضُوءُ): ٦١، ٤٤ / ١	- وَجَهَ (الْوَجْهُ) وَ(وَجَاةُ) وَ(تُجَاةُ): ٢٠٩ / ١،
- وَضَحَّ (الْمُوضِحَةُ): ٣٧٠، ٣٦١ / ٢	٤٢٨، ٢١٠
٣٤٩ / ٢	- وَحَى (الْوَحْيُ) مَعَانِيهَا: ٢٣٢ / ١
- وَضَرَ (الْوَضْرُ): ٤٧٢ / ٢	- وَحَى (التَّوْحَى): ١١٧ / ١
- وَضَعَ (الْوَضِيعَةُ): ٢٢٧ / ٢	- وَدَدَ (وَدَّانُ): ٣٩٥ / ١
- وَعَكَ (الْوَعْكُ): ٤٨٠، ٤١٧، ٤١٦ / ٢	- وَدَعَ (التَّوْدِيعُ): ٤١٣، ٤١٢ / ١
- وَعَى وَ(أَوْعَى): ٣٦١ / ٢، ٢٣٤ / ١	- وَدَى (يَدِي) وَ(الْوَدْيُ): ٦٩، ٦٧، ٦٦ / ١،
- وَعَدَّ وَ(تَوَاعَدَ): ٣٩٣ / ١	٤٠٤ / ٢، ٤٦٢
- وَفَرَ (الْوَفْرَةُ): ٤٥٥، ٣١٤ / ٢	- وَرَسَ وَ(أَوْرَسَ) (مُورَسٌ) وَ(السُّورَسُ):
- وَقَتَّ (مَوْقُوتٌ): ٢١ / ٢	٧١ / ٢، ٣٦٠ / ١

- وَقَدَّ (تَوَقَّدُ): ٩٨/٢
- وَقَى (الْأَوْقِيَّةُ) وَ(التَّقْوَى): ٢٧٩/١، ٥٢٩/٢
- وَكَأ (الْوِكَاءُ): ٤٦٧، ٢٧٥/٢
- وَكَذَّ: ٨٠/٢
- وَكَرَّ (الْوَكْرَةُ): ١١٦/٢
- وَلَجَّ (يَلْجُ): ١٩٣/٢
- وَلَدَّ (الْوَلِيدَةُ) وَ(الْوَلْدُ): ٣٦٤، ١٠٣/٢
- وَلَمَّ (أَوْلَمَ) (الْوَلِيمَةُ): ١١٥/٢
- وَلِيَّ (الْوَلَاءُ): ٣٤٢، ٣٣١، ٣٢٥/٢
- وَمَا وَ (أَوْمَى) وَ(أَوْبَى): ١٩٨/١
- وَهَمَّ مَعَانِي (الْوَهْمُ): ١٢٨/١
- وَيَحَّ (الْوَيْحُ): ٤٨٣/٢
- وَيَلَّ (وَيْلٌ وَوَيْحٌ): ٤٢٤، ٤٢٣/١
- (الْيَاءُ)
- يَمَّ (الْيَمِيمُ): ٢٨٥، ٢٨٤/١
- يَسَّرَ (أَيْسَرَ) وَ(يَسِيرًا) وَ(الْمَيْسِرُ) (مَيْسِرَةٌ): ٢٠٨، ٢٠٧، ٣٦/٢، ٣٨٧، ٣٣٨/١
- يَفَعَ (الْيَفَاعُ) وَ(الْيَفْعَةُ): ٢٨٣/٢
- يَمَّمَّ (الْيَمِيمُ): ٨٥/١
- يَمَنَ (يَمَانِي) وَ(يَمِينِي) وَ(الْيَمِينُ): ٣٧٣/١، ٧٤/٢، ٤٣٢، ٤١٠

٨ - فهرس الكتب المذكورة في المتن

- إحياء علوم الدين للغزالي : ٤٤٧/١
- أخبار مكة للفاكهي : ٤١٨/٢
- الأفعال : ٨٢/١ = ويراجع : صاحب الأفعال في فهرس الأعلام
- الألفاظ ليتعقوب بن السكيت : ٧٧/١
- البارغ لأبي علي القالي : ٣٩٦/١
- تفسير سخنون : ٢٢٤/١
- التلقيح للمازري (تقويم اللسان وتلقيح الجنان) لابن مكي الصقلي : ٧٦/١
- التمهيد لابن عبد البر : ١/١٦١، ٢٥٣
- تنبيهات الوقشي ؟ كذا : ٢/٢٥٣
- جمهرة اللغة لابن دريد : ١/٦٧، ٢٨٧، ٢/١٦
- الدلائل في غريب الحديث لقاسم بن ثابت السرقسطي : ١/٣٦٤، ٢/١٩٦ .
- شرح الموطأ للداودي : ٢/٦٠
- الصحيحين : ١/١٥٧، ٢/٢٦٢
- صحيح مسلم : ٢/١٨٤، ٢٦٤
- العنينة : ٢/٤٤٦ .
- العلل والشواهد لعلبي بن المديني : ١/٣٦٩
- العين (نسخة العنينة) : ١/٣٠، ٣٣، ٦٧، ٦٨، ٧٢، ١٠٤، ١٠٧، ١١٧، ١٢٢، ١٢٧،
١٩١، ٢٣٨، ٢٩٤، ٣١٨، ٣٨٥، ٣٩٦، ٤٦٢، ١٠٧/٢، ١٢٤، ٢٠٠، ٢١٥، ٢١٩، ٢٦٥،
٢٩٢، ٣٣٣ (نسخة من تقييد ابن التياني)، ٣٧٤ = ويراجع (صاحب العين) في فهرس الأعلام
- غريب الحديث لأبي عبيد : ٢/٢٤٨، ٢٥١
- الغريب المصنف لأبي عبيد القاسم بن سلام : ١/٦٧

- الغريبين للهروي: ١/٨٠، ٢/٢٦٢، ويُراجع: (صاحب الغريبين) في فهرس الأعلام
- الفصيح لتعلب: ٢/١٢٢، ٤٣٧
- الكامل للميرد: ١/٦٩
- الكبير (كتاب المؤلف المختار الجامع بين المنتقى والاستذكار): ١/٢١٥، ٢٧٤، ٣٢١، ٣٢٥، ٤١٢، ٤١٣، ٧٧/٢، ١٣٢، ١٤٢، ١٧٠، ١٧٩، ١٨٠، ١٨٣، ٢٣٩، ٢٥٠، ٢٦٤، ٣٨٥، ٣٩٢، ٤١٥، ٤٣٥، ٤٣٩، ٤٥٨، ٤٧١، ٤٨٦، ٥٠١، ٥٢٣، ٥٣٩
- كتاب أبي زيد؟: ١/٣٥٦
- لحن العامة لأبي حنيفة الدينوري: ١/٢٥٣
- المزيّة: ٢/٤٤٦
- معاني القرآن للزجاج: ١/٩٩
- المقصود والممدود لأبي عليّ القالي: ١/٣٧٦
- المنتقى لأبي الوليد الباجي: ٢/٣٥٢
- «المُنظّم» لكراع: ٢/١٨٢
- الموطأ: ١/٢٨، ١٠٣، ١٢١، ١٢٥، ١٦٠، ١٩٧، ٢١٦، ٢٥٢، ٢٥٨، ٢٨٩، ٣١٤، ٣٢٧٧، ٣٢٨، ٣٣٢، ٣٣٦، ٣٩٦، ٤١٥، ٤١٦، ٤٦٢، ٤٦٦، ١٢/٢، ٧١، ١٠٣، ١١٧، ١١٥، ١٨٢، ١٩٠، ٢٠٦، ٢١٢، ٢٢٠، ٢٣٨، ٢٤٢ (روايتي المُقيّدة من كتابي)، ٢٤٩، ٢٥٦، ٢٦٢، ٣٠٦، ٣٢٠، ٣٧٠، ٣٧٦، ٣٩٥، ٤٧٢، ٤٩٢، ٥٣٤
- النَّاسخ والمُنسوخ لأبي جعفر النَّحاس: ٢/١٥٧
- نَوَادِرُ تَعْلَبٍ (مَجَالِسُ . . .): ١/٤٧٠
- يوم وليلة لأبي عمَرَ الرَّاهِدُ: ١/٣٣٥

٩ - فهرس الأعلام

- (الألف)
- آدَمُ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): ١/ ٣٨٠، ٢/ ٣٩٠، ٤٩٢
- أَبَانُ بْنُ عَثْمَانَ: ١/ ٥١، ٢/ ٣٢٦، ٣٣٣
- إِبْرَاهِيمُ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): ١/ ٣٨٠، ٤٠٥، ٤٠٨، ١٥٢/٢
- إِبْرَاهِيمُ الْحَزْرَبِيُّ = الْحَزْرَبِيُّ
- إِبْرَاهِيمُ بْنُ السَّرِيِّ الرَّجَاجِ = الرَّجَاجِ
- إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَرَفَةَ = نَفْطُوِيَه
- إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَرَمَةَ = ابْنُ هَرَمَةَ
- الْإِبْهَرِيُّ (أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدٍ): ١/ ٦٩
- الْإِثْرَمُ (أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ): ١/ ٧٤، ١٦٩
- ابْنُ الْأَجْدَعِ الْهَمْدَانِيُّ: ٢/ ٥٧
- أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: ١/ ٧٤، ٤١٧، ٢/ ٦٨، ٤٨٩، ٣٧٢، ١١٤
- أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ: ١/ ٣٠٦
- أَحْمَدُ بْنُ الْمُعَدَّلِ: ٢/ ٤٢٢
- ابْنُ أَحْمَرَ (عَمْرُو بْنُ . . .): ٢/ ٤٤٧
- الْأَحْمَرُ (اللُّغَوِيُّ): ٢/ ٥٠٩
- الْأَخْفَشُ (أَحْمَدُ بْنُ عِمْرَانَ): ١/ ٩٠، ١٥٤، ١٦٢، ١٦٣، ٣٩١، ٢/ ٤٨١، ٤٨٢، ٥٠٩
- الْأَخْفَشُ الْأَكْبَرُ (عَبْدُ الْحَمِيدِ): ١/ ١١، ١٢
- الْأَخْفَشُ الْأَوْسَطُ (سَعِيدُ بْنُ مَسْعَدَةَ): ١/ ١٩، ٣٢، ٥٠، ٣٥٩، ٣٦١، ٤٠٩، ٤٦١، ٢/ ٩٨، ١٣٠، ١٦٥، ١٦٦، ١٧٣، ٣٤٨، ٣٥٥، ٣٥٧، ٤٠٠، ٤٥٣
- ابْنُ أُذَيْنَةَ (الشَّاعِرُ): ١/ ١٧١
- الْأَزْهَرِيُّ (أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ): ١/ ٨٠، ١٢٧، ٣٤٥، ٣٥٩، ٣٧٤، ٣٨٥، ٣٩٨، ٤٤٤
- ٢/ ٤٦، ٤٦٣
- إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي: ٢/ ١٨، ٩٧
- إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَةَ: ١/ ٤١٧
- الْأَسْوَدُ بْنُ يَزِيدَ: ١/ ٤٠٦
- أَسْتِنَعُ جُهَيْنَةَ: ٢/ ٢٩٥
- الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ: ٢/ ١٩٢
- أَشْهَبُ: ٢/ ٥١٣
- أَصْبَغُ: ١/ ٤٣٤
- أَبُو الْأَصْبَغِ بْنُ سَهْلٍ: ٢/ ٢٦٢
- الْأَصْمَعِيُّ (عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ قُرَيْبٍ): ١/ ٤٤، ٦٥، ٨٢، ١٠٧، ١٣٩، ١٥٧، ١٥٨، ٢٠١
- ٢١٣، ٢٢١، ٢٥١، ٢٧١، ٢٩٨، ٣٠١، ٣٠٦، ٣١١، ٣٥٧، ٣٦٩، ٣٩٦، ٣٩٨، ٤٠٢، ٤١١
- ٤٢٣، ٤٧٠، ٢/ ١٩، ٣٨، ٤٢، ٥٩، ٦٧، ٩٠، ١٢٣، ١٦١، ١٦٧، ١٧٠، ١٨٠، ١٨٧، ١٨٩

<p>الأُمويُّ (مُحمَّدُ بنُ سَعِيدٍ): ٢٤٨/٢، ٦٧/١، أُمَيَّةُ بنُ أَبِي الصَّلْتِ: ١٧٢، ١٧١، ١٣٥/١، ٢٩٨، ٩٧، ٥٢/٢</p>	<p>٢٩٦، ٢٦٨، ٢٥١، ٢٤٥، ٢٣٧، ٢٠٣، ٤٨٠، ٤٢٢، ٣٩٨، ٣٧٩، ٣٧٨، ٣٢١، ٥٤٧، ٥١٤، ٥٠٨، ٥٠٧</p>
<p>ابنُ الأَنْبَارِيِّ (مُحمَّدُ بنُ القَاسِمِ): ١١٥/١، ١٨٧، ١٨٩، ١٨٩، ١٩٥، ٢٢٤، ٢٥٤، ٣٠٦، ٣٤٣، ٤٢٢، ١٧/٢، ٤٤، ١٠٦، ١٢١، ٤٧٧، ٤٧٢، ٣٤١</p>	<p>ابنُ الأَصْبَغِيِّ (عبدُ اللهِ بنُ إِبْرَاهِيمَ): ١٠٩/٢، ١٤٩، ١٥٢، ٣٠٦، ٣٨٦، ٥٣٥، ابنُ الإِطَنْبَاطِيِّ: ٢٠٤/١، ابنُ الإِطَنْبَاطِيِّ: ٣١٠/٢</p>
<p>أنسُ بنُ مالِكٍ: ١١٥/٢، ١٧٨، ٥٥/١، الأنصاريُّ: ٣٨٢/٢، أوسُ بنُ حَجَرٍ: ٢١١، ٩/٢، أوسُ بنُ الصَّامِتِ: ١٣٠، ١٢٩/٢، أبو أَوْفَى: ١٩٠/١، أبو أُوَيْسٍ: ١٠٩/٢، أبو أُيُوبَ: ٣٥٦/١، أَيُّوبُ: ٤٦٥/١، ابنُ الأَيَّهِمِ التَّغْلِبِيِّ: ٤٢٢/٢، (الباءُ) الْبَاجِيُّ = أبو الوليدِ البَاجِيُّ بَادِنَةُ بنتُ غَيْلَانَ، أو (بَادِيَةُ): ٢٩٢/٢، البُخَارِيُّ (الإمامُ مُحَمَّدُ بنُ إِسْمَاعِيلَ): ١٥٣/١، ١٦٥، ٢٣١، ٣٢٨، ٣٣٧، ١٦/٢، ١٠٩، ١٥٢، ١٥٣، ٤٧٧، بُرْدُ (اسمُ غُلامٍ): ٢٢٢/٢، بِشْرُ بنُ أَبِي خَازِمٍ: ٨/٢، ٩/١</p>	<p>ابنُ الأَعْرَبِيِّ (مُحمَّدُ بنُ زِيَادٍ): ٨٩، ٦٨/١، ٢٤٧، ٢٥٣، ٣٣٤، ٤١٠، ٤٥٦، ٥٩/٢، ٨٨، ١٠٧، ١٥١، ١٧٦، ٢٧٧، ٢٩٧، ٣٤٩، ٣٩٢، ٣٩٢، ٥٠٤، أَعَشَى بَاهِلَةَ: ٤٨٧، ٩/٢، ٣٧٥/١، الأَعَشَى (مُحمَّدُ بنُ عَيْسَى): ٤٣٠/٢، ٧٣/١، ٤٣٠/٢، ٤٣٠، ٤٧٤، الأَعَشَى (مَيْمُونُ): ١٣٥، ١٣٤، ٥٢/١، ١٨٩، ٢٣٨، ٤٥٥، ٦/٢، ٢٠، ٥٨، ١٢٦، ١٣٦، ٢٥٠، ٤١٤، ٤٦٥، ٤٦٩، ٥٣٢، أَعَشَى هَمْدَانَ: ٥/٢، الأَعْمَشُ: ١١٩/١، أَمْرُو القَيْسِ (الشَّاعِرُ): ٧٩، ٦٦، ١٦/١، ١١٧، ٣١٤، ٣٢٩، ٣٣٩، ٣٩٠، ٤٠٩، ٤٦٣، ٢٠/٢، ٢٠٢، ١٠٢، ١٦٤، ٢٤٠، ٢٧٤، ٤٠١، ٤١٤، ٤٤٥، ٤٦٣، ٤٩٥،</p>

- الثَّعَالِيُّ: ١٨٦/٢
 - ثَعْلَبُ (أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى، أَبُو الْعَبَّاسِ):
 ١٤٣، ١٣٢، ١٢٢، ١٢١، ١١٠، ٧٢/١
 ٢٣٨، ٢٤٣، ٣٧١، ٤٧٠، ٩٣/٢، ١١٥،
 ١٢١، ١٢٢، ١٣٠، ١٣٨، ٥٠٤، ٥٣٨،
 ٥٤٥
 (الجبين)
 - جَابِرُ بْنُ سَمْرَةَ: ١٤٢/١
 - جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: ١٦٣/١، ٢٥٠، ٤٧/٢،
 ١٨٤
 - جَبْرِئِيلُ (عليه السلام): ٧/١، ٥٣، ١٦٢،
 ٤٩٢/٢، ٣٨٠
 - ابْنُ جُبَيْرٍ: ١٠٦/١
 - جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ: ١٧٦/١
 - جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ: ٢٤٢/١
 - جَرِيرُ بْنُ عَطِيَّةَ (الشَّاعِرُ): ٢١٢/١، ٤/٢،
 ٢٧، ٣١، ٧٦، ١٧٢، ٢٥٧، ٣٦٢، ٤٧١،
 ٥٤٣، ٥٢٤، ٥١٦
 - أَبُو جَعْفَرٍ الدَّائِدِيُّ = الدَّائِدِيُّ
 - أَبُو جَعْفَرٍ (القَارِيءُ): ٢٥٧/١
 - ابْنُ جُنَيْدٍ (أَبُو الْفَتْحِ عُمَانُ): ٤٧/١، ٣٩٥
 - الْجُوَيْنِيُّ (أَبُو الْمَعَالِيِّ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ):
 ٣٢٧/١
 - جِهَنَامُ (اسْمُ رَجُلٍ): ٥٣١/٢

- بَشْرُ بْنُ سَعِيدٍ: ٣١٠/١
 - الْبَكْرِيُّ = أَبُو عَبْدِ الْبَكْرِ
 - أَبُو بَكْرٍ بْنُ شاذَانَ: ٢٧٨/٢
 - أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ (الْخَلِيفَةُ): ١٩٥/١، ٢٦٧،
 ٤١/٢، ٣٢١
 - أَبُو بَكْرٍ: ١٣٢/١
 - ابْنُ بَكَيْرٍ: ٣٠١/١، ١٩/٢، ٣٠٧، ٤١٣،
 ٥٣٦، ٥١٣، ٤٧٧
 - بِلَالُ بْنُ الْحَارِثِ: ٢٨٣/١
 - بِلَالُ بْنُ رَبَاحٍ: ١٠٢/١
 - الْبُوَيْنِيُّ (مَرْوَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ): ٢٤/١
 - بُتَيْعُ: ٢٥٦/١
 - التَّرْمِذِيُّ (صَاحِبُ الْجَامِعِ): ٢٦٢/٢، ٢٦٣
 - أَبُو تَمَامٍ (الشَّاعِرُ) حَبِيبُ بْنُ أَوْسٍ: ٢٣٩/٢
 (النَّاءُ)
 - تَمِيمُ بْنُ أَبِي بِنِ مُقْبِلٍ (الشَّاعِرُ): ٣٦١/١
 - تَوْبَةُ: ١٧٠/١، ٣٥٥
 - التَّوْرِيُّ: ٢٨٠/٢
 - ابْنُ التَّيَّانِيِّ (تَمَامُ بْنُ غَالِبٍ): ٦٨/١، ٢٠٠/٢،
 ٣٣٣
 (الشاءُ)
 - ثَابِتُ (السَّرْفُطِيُّ): ٣٩٨/١، ١٩٦/٢،
 ٤٨٤، ٢٦٨
 - ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ: ١٣٣/٢

١٥/١، ٢٩٢، ٢٩٣، ٢٩٤، ٢٩٨، ٣١٢،
 ٣٣٠، ٣٣٢، ٤٣٣، ٢٢/٢، ٥٢، ١٦٥،
 ١٧٥، ١٨٣، ٢٣٢، ٢٤٩، ٢٦٢، ٣٧٥،
 ٣٢٥، ٤٢٥، ٤٣٣، ٤٤٦، ٤٨٢، ٥١٤،
 ٥٣٩
 - الحجاج: ١/٣٩٤، ٤٢٩، ٤٣٨، ٤٣٩،
 ٥٠٠/٢
 - أبو الحجاج (الشاعر): ٢/٢٧١
 - حذيفة بن بدر = الخطفي
 - حذيفة: ٢/٤٥٧
 - أم حرام: ٢/٣٥
 - الحرابي (إبراهيم بن إسحاق): ١/٧٠،
 ٤٣١، ١٦/٢، ٣٤، ٣٧٣
 - حسان بن ثابت (الشاعر): ١/٧١، ٩٦،
 ٢٢١، ٢٩٦، ٣٥٤، ١٤٣/٢، ٥٤٩
 - الحسن البصري: ١/١٧٧، ٤١٤، ٤٦٧
 - الحسن بن زيد: ١/٣٧٦
 - حسن بن عبد الله القيسي الخزاز: ١/٢٣،
 ١٢٥، ١٤٣، ٢٢٤، ٣٣٦، ٢٥٢/٢
 - أبو الحسن (القاضي): ١/٤٥، ٣٩٩
 - الحطيفة (الشاعر): ١/١١٨، ٢٧٨، ٤١٢،
 ٢/٢٣١، ٤٠٩، ٤٣٤
 - حفصة: ١/٣٣٩، ١٤٢/٢، ١٦١، ٢٧١،
 ٢٧٣

- جرّيمه الأبرش: ٢/٢٥١، ٢٥٢
 - ابن جريج (عبد الملك): ١/٢٨٤
 - جزء بن سعيد: ٢/١٥٠
 - جعفر بن أبي طالب: ١/١٩٤
 - أبو جعفر محمد بن علي: ١/٤٤٩، ٢/٥٣٤
 - أبو جعفر النخاس = النخاس
 - جميل (بن معمر الشاعر): ٢/١٣٧، ٤٩٤
 - أبو جهم بن الحارث: ١/٣٨٩، ٢/١٤٦
 - الجياني (أبو علي): ٢/٢٦٢، ٢٧٤، ٥٠١
 - الجوهري (أبو القاسم، صاحب «مسند
 الموطأ»): ١/٢٧٤، ٤٠٨، ٤٥٦
 - حاتم بن محمد الطرابلسي = الطرابلسي
 (الهاء)
 - أبو حاتم السجستاني (سهل بن محمد):
 ١/١٥٨، ١٧٠، ١٥٨، ٣٣٧، ١٤/٢، ١٩،
 ٣٥، ٢٩٦، ٣٤١، ٤٠٢، ٤٨٠، ٥٠٧
 - الحارث بن الحكم: ٢/٢٦١
 - الحارث بن وعلّة: ٢/٣٠٢
 - الحارث بن حلزة: ٢/٩٩، ٣٢٥، ٣٣١،
 ٤٦٩
 - الحارث بن نهيك: ٢/٧١
 - ابن حبان = المغيرة بن حبان
 - ابن حبيب البغدادي = محمد بن حبيب
 - ابن حبيب (عبد الملك السلمي) أبو مروان:

٨٩/١، ١٤٧، ١٦١، ٣٢٨، ٣٦٩، ٣٧١،
 ١٥١/٢، ١٨٢، ٢٧٩، ٤٩٥، ٥٤٧، ٥٤٩
 - الخَطْفَى (جَدُّ جَرِيرِ) حَدَيْقَةُ بْنُ بَدْرِ:
 ٥١٦، ٥١٧
 - الخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَرَاهِيدِيِّ: ١١/١، ٤٤،
 ٥٠، ٥٦، ٦٥، ٧٢، ١٠٤، ١٠٧، ١٥٦،
 ١٩٧، ٢٤٣، ٢٥١، ٢٧٠، ٢٨٦، ٣٢٠،
 ٣٦٥، ٣٧٣، ٤٠١، ٤٠٩، ٤٦٥، ٤٢٤،
 ٤٢٧، ٤٥٠، ١٩/٢، ١٠٨، ١١٠،
 ١٢٣، ١٤٢، ١٥٤، ١٥٦، ١٦٣، ١٧١،
 ١٧٨، ١٩٥، ٢١٦، ٤١٣، ٤٥١، ٥٠٤
 ٥١٦، ٥٤٩، ويراجع (صاحب العين)
 - الخَنْسَاءُ (الشَّاعِرَةُ): ٤٧٥/٢
 - خُنَيْسُ بْنُ خَدَاقَةَ: ٩٦/٢
 - خَوْلَةُ بِنْتُ ثَعْلَبَةَ: ١٢٩/٢
 (الدَّالُّ)
 - أَبُو دَاوُدَ الْإِيَادِيُّ (الشَّاعِرُ): ٨/١
 - الدَّارُ قُطَيْبِيُّ: ١٥٧/٢
 - ابْنُ دَارَةَ: ٢٤٣/٢
 - دَاوُدُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -: ١٩٤/١
 - دَاوُدُ بْنُ الحُصَيْنِ: ١١٩/١
 - دَاوُدُ الطَّاهِرِيُّ الأَصْفَهَانِيُّ: ١٢٨/٢، ١٣٠،
 - الدَّاوُدِيُّ (شَارِحُ المَوْطَأِ) أَبُو جَعْفَرٍ: ٥٩/١،
 ٨٢، ١١٠، ١٤٦، ١٥٢، ١٥٥، ٢٨٩،

- ابنُ أَبِي الحَقَيْبِ: ١٠/٢
 - الحَكَمُ بْنُ مَرْوَانَ العَبْسِيُّ: ٢١١/٢
 - حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ: ١/٦٥، ٥٣٥/٢
 - ابنُ حَمْدِينَ: ٥٣٤/٢
 - حَمَزَةُ (القَارِيءُ): ١١٩/١
 - حَمَزَةُ بْنُ مُحَمَّدِ الكِنَانِيِّ: ٢٢٥/١
 - حَمَلُ بْنُ مَالِكٍ: ٣٦٧/٢
 - حَوَاءُ: ٢٩٠/٢
 - حُمَيْدُ بْنُ ثَوْرٍ (الشَّاعِرُ): ٦٧/١، ٦٨،
 ٢٨٤، ٣٧٥/٢
 - أَبُو حَمِيدٍ السَّاعِدِيُّ: ٨٥/٢
 - أَبُو حَنِيفَةَ (الفَقِيهُ الإمامُ): ١/٥١، ٢١٤،
 ٤٨٩/٢
 - أَبُو حَنِيفَةَ اللُّعُوِيَّ (الدَّيْبُورِيُّ): ٢٥٣/١،
 ٣١٣، ٣١٥، ٣١٨، ٣٦٠
 - حَوَاءُ: ١/٣٨٠
 (الخَاءُ)
 - خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ: ٣٩٤/١
 - خَالِدٌ: ٤٢٩/١
 - خَارِجَةُ (زَوْجَةُ أَبِي بَكْرٍ): ٢٦٩/٢
 - خَاقَانُ: ٢٥٦/١
 - أَبُو خَرَّاشِ الهُدَلِيِّ: ٢/٣٦٧، ٣٨٩
 - الحُثَيْنِيُّ: ٢/٢٦١
 - الحَطَّابِيُّ (حَمْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ) أَبُو سَلَيْمَانَ:

(الرَّاءُ)

- رُوْبَةُ بْنُ الْعَجَّاجِ: ٢/٣٩، ٤٠٦، ٤٨٧،
 - الرَّاعِي التَّمِيرِيُّ الشَّاعِرُ (عَبِيدُ بْنُ حُصَيْنٍ):
 ١/٣٠٥، ٣٠٧، ٤٢٩، ٤٧/٢، ١٢٤، ٤٩٧
 - الرَّبِيعُ بْنُ ضُبَيْعِ الْغَزَارِيِّ: ٢/٢٤٧
 - رَبِيعَةُ: ٢/٣٢٧
 - أَبُو رِفَاعَةَ بْنُ قَيْسٍ: ٢/٧٣
 - رَمْلَةُ بِنْتُ الرَّبِيعِ: ١/٣٩٤
 (الزَّاي)

- الزَّيْبَاءُ: ٢/٢٥١، ٢٥٢
 - ابْنُ الزَّيْبَعِيِّ: ١/٢١، ١٩٧
 - الزَّيْبِيدِيُّ (مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ): ١/١٩٣،
 ٢/٣٩٨، ٣٨٧، ٤٩٣، ٥١١
 - الزَّيْبِيُّ: ٢/٤٣٠
 - ابْنُ الزَّيْبِيِّ: ١/٣٨٣، ٣٩٤، ٤٣٦، ٤٦٨
 - الرَّجَّاجُ (إِبْرَاهِيمُ بْنُ السَّرِيِّ): ١/٦٩، ٧١، ٩٩،
 ٣٨٤، ٤٠١، ٩٤/٢، ١٣٠، ١٦٩، ٥١٤
 - أُمُّ زَرْعٍ: ١/٣٩٩، ٢/١٤٢
 - زُفَرُ بْنُ الْحَارِثِ الْكِلَابِيِّ: ١/١٣٨
 - ابْنُ أَبِي زَمَيْنِينَ (مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ): ٢/١٦٦،
 ٤٦٨
 - زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: ٢/٧٨
 - زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَمَى (الشَّاعِرُ): ١/٥٧،
 ١٣٣، ١٨٣، ٢٠٣، ٢٤٩، ٢٩٦، ٤٥٠،

٣٧٤، ٦٠/٢، ١٨٢، ٢٥٥
 - أَبُو دَاوُدَ (صَاحِبُ السُّنَنِ): ١/٧٤، ٣١١،
 ٢/٤٣٠
 - الدَّجَالُ: ١/٢١٧، ٢٤٢، ٢٤٣
 - أَبُو دُجَانَةَ: ١/٤٢٥
 - دِحْيَةُ الْكَلْبِيُّ: ٢/٤٩٢
 - أَبُو الدَّرْدَاءِ: ١/١٩١، ٢/٢٩٤، ٣٠٩
 - ابْنُ دُرَيْسَتَيْهِ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ): ١/١١٠، ٢/٩٣
 - دُرَيْدُ بْنُ الصَّمَّةِ: ٢/٢٢١، ٤٧٥
 - ابْنُ دُرَيْدٍ: ١/١٨٠، ١٩٣، ٣٣٤، ٣٥٧،
 ١٦/٢، ٣٠، ٤٧، ١٠٥، ١٣٨، ١٨٦،
 ٣٠٦، ٤٢٦، ٤٩٠، ٤٩٣، ٥٣٣
 - دُكَيْنُ الرَّاجِزِ: ٢/٢٤٥
 - أَبُو دَلْفِ الْعِجْلِيِّ: ١/١٨٥
 - ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ: ١/٣٣٥
 - أَبُو ذُوَيْبِ الْهَدَلِيِّ: ٢/٤١٨
 - أَبُو ذَرٍّ (الصَّنَابِيئِيُّ): ١/١٩١، ٢٠٣
 - أَبُو ذَرٍّ الْهَرَوِيُّ = الْهَرَوِيُّ
 (الدَّالُّ)

- ذُو الْبَجَادِينَ: ٢/٩٥
 - ذُو الرُّمَّةِ (الشَّاعِرُ): ١/١٨، ٢٣٣، ٢٣٥،
 ٢٤٣، ٣٠١، ٣٠٢، ٣٤١، ٤١٠، ٢/٢١٤
 ٣٠٤، ٥٣١، ٥٤٩
 - ابْنُ الرُّوَاسِيِّ: ١/٢٧٦

- ابن سِرَاجٍ (عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ سِرَاجٍ): ١/٣٤٥،
٣٩٨، ٩٦/٢

- ابن سُرَيْجِ الشَّافِعِيِّ (أحمد بن عمر): ١/٣٢٦

- سَعْدُ بْنُ حَوْلَةَ: ٢/٢٨٨، ٢٨٩

- سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ: ٢/١٣٣

- سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ: ٢/٨٩، ١٨٣، ٢٧٨

- سَعِيدُ بْنُ أَوْسِ الْأَنْصَارِيِّ = أَبُو زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ

- سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: ١/٢٢، ٢٧٠

- سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ: ٢/٢٠٦، ٢٠٩، ٣٧٢، ٥٤٧

- أَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ: ٢/٤٦٨، ٥٠٣

- الشَّكْرِيُّ (أَبُو سَعِيدٍ): ١/٤٧٠

- ابنُ السَّكَنِ: ٢/١٠٩

- ابنُ السَّكْنِيِّ = يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ

- سَلْمَانُ الْفَارَسِيُّ: ٢/٢٩٥

- سَلَمَةُ بْنُ الْأَخْوَجِ: ٢/٥٤

- أَبُو سَلَمَةَ الْخَزَاعِيُّ: ٢/١٥٧

- السَّلْمِيُّ: ٢/٢٩٧، ٤٨٤

- أَبُو سَوَّارِ الْغَنَوِيِّ: ٢/٥٢٢

- سُلَيْمَانُ - عَلِيَّةُ السَّلَامُ -: ١/٤١٩، ٢/٣٥٩

- سُلَيْمَانُ بْنُ خَلْفٍ = أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِي

- سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ: ٢/٤٨٤

- السَّمَرَقَنْدِيُّ: ١/٢٤٩، ٢/١٧٠، ٥٣٥

- ابنُ السَّيِّدِ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ): ١/٢٩، ٤٩،
١٢١، ١٢٥، ١٧٧، ٢٥٢، ٢٥٤، ٢٦٤

١٩/٢، ٣٦، ٦٧، ١٤٦، ٢١٠، ٢٤٣،
٣٠٤، ٣٠٦، ٣٣٩، ٣٤٢، ٤٧٥

- الزُّهْرِيُّ: ١/٣٠٣، ٣٠٥

- زِيَادُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ: ٢/٢٣٧

- زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ: ١/٤٨

- زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: ٢/١٣٦، ٤١٦

- زَيْدُ بْنُ الْحَطَّابِ: ٢/٢٧٣

- أَبُو زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ (سَعِيدُ بْنُ أَوْسٍ): ١/١٠٧،
٣٥٧، ٣٧٣، ٣٨٨، ٤٦١، ١٩/٢، ٢٥

١٢٣، ١٦٩، ١٧٠، ١٩٠، ٢٣١، ٢٧٨،
٢٩٧، ٣٤٩، ٥٢٢

- أَبُو زَيْدِ الْمَرْوَزِيِّ: ٢/١٥٣

- ابنُ أَبِي زَيْدٍ: ١/١٢٩

- زَيْنَبُ بِنْتُ الطَّرِيفَةِ: ٢/٢٧٢

- زَيْدُ بْنُ الصَّلْتِ: ١/٧٨، ٣٦٥

(السَّيْنِ)

- سَابِقُ الْبَزْبَرِيِّ: ٢/٢٩٧

- سَالِمٌ: ٢/١٦٣

- سَالِمٌ (في بيت شعر): ٢/٣٧٦، ٤٥٢

- سَبَأٌ (اسْمُ رَجُلٍ): ١/٣٥٩

- ابنُ السَّخْمَاءِ: ١/٣٤

- السُّخَيْمٌ (اسْمُ رَجُلٍ): ٢/٣٤

- سُخُونٌ: ١/١٥٥، ١٦٤، ٢٢٤

- سُراقَةُ بْنُ جُعْشَمٍ: ٢/١٩١، ١٩٢

- أَبُو شَجَرَةَ السَّلْمِيِّ: ٤٦٨/٢	٣٣٣ ، ٣٢٩ ، ٣٢٨ ، ٣١٥ ، ٢٧٦ ، ٢٧٦
- شُرَيْحٌ: ١٠٤/٢	٣٣٤ ، ٣٤٢ ، ٣٦٨ ، ٣٧٦ ، ٣٩٦ ، ٣٧/٢
- ابْنُ شَعْبَانَ (مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ): ٤٣٥/١	٤٣ ، ١٠٧ ، ١١١ ، ١٥١ ، ١٥٨ ، ١٦٢
- شُعَيْبٌ: ١٥٣/٢	١٦٩ ، ١٩٥ ، ٣٠٠ ، ٣٦٣ ، ٤٢٦ ، ٤٣٣
- شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ (أَبُو إِثْلٍ): ٣٥٨/٢	٤٥٦ ، ٤٦٢ ، ٤٧٣
- الشَّامُخُ (الشَّاعِرُ): ٩/١ ، ١٠٨ ، ٢٨٨	- سَيِّبُوهُ (عَمْرُو بْنُ عُمَانَ، أَبُو بَشِيرٍ): ١١/١
٧٤ ، ٦٥ ، ٦٣/٢	١٢ ، ١٤ ، ١٨ ، ٣٣ ، ٤٠ ، ٤٤ ، ٥٣ ، ٥٠
- شَمِرٌ: ٢٩٦/٢ ، ٣٧٢ ، ٢٩٨/١	٦٥ ، ١١٠ ، ١٥٧ ، ٢١٦ ، ٢٤٠ ، ٢٥٩
- ابْنُ شُمَيْلٍ: النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ	٢٦٨ ، ٢٧٠ ، ٣٢٣ ، ٣٤١ ، ٣٤٨ ، ٣٥٢
- الشَّنْفَرِيُّ: ١١٣/٢	٣٦١ ، ٣٧٠ ، ٤١٦ ، ٤٢٣ ، ٤٥٦ ، ٤٦١
- ابْنُ شِهَابٍ: ٧٣/١ ، ٢٠٧/٢ ، ٤٥٠	٤٦٧ ، ٤٦٧/٢ ، ١١ ، ٨٠ ، ٩٨ ، ١١٩ ، ١٤٩
(الصَّادُ)	١٥١ ، ٢٠٠ ، ٢٥١ ، ٢٦٩ ، ٢٨٩ ، ٣٣٢
- صَاحِبُ الْأَفْعَالِ (ابْنُ الْقَوَاطِيَةِ): ٨٢/١	٣٣٨ ، ٣٤٨ ، ٣٧٣ ، ٤١٥ ، ٤٧٢ ، ٥٤٤ ، ٥٤٥
٨٩ ، ١٠٧ ، ١١٢ ، ١٥٧ ، ٢٢٣ ، ١٢٢/٢	- السَّيْرَافِيُّ (الحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَبُو سَعِيدٍ):
١٥٨ ، ١٦٩ ، ٢٠١ ، ٢٤٨ ، ٣٤٩ ، ٣٦٦	١٢/١ ، ١٨ ، ٢٦٩ ، ٢٧٠ ، ٣٦١ ، ١٩٦/٢
٣٨٧	٢٦٩ ، ٣٧٣
- صَاحِبُ الْعَيْنِ (الْحَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ): ٣٠/١	- ابْنُ سَيْرِينَ: ٢٠٩/٢
٣٣ ، ٦٣ ، ٦٦ ، ١١٧ ، ١٢٧ ، ١٥٣ ، ١٥٨	- سَالِمٌ: ١٦٣ ، ١٦٢/٢
١٦٤ ، ١٧٣ ، ١٧٦ ، ٥١٥ ، ٢٥٢ ، ٢٥٣	- ابْنُ سَلَامٍ (عَبْدُ اللَّهِ): ١٣٧/١ ، ١٤٩
٢٨٥ ، ٣٢٠ ، ٣٣٤ ، ٣٣٥ ، ٤٠٧ ، ٣٩/٢	- ابْنُ شَادَانَ = أَبُو بَكْرٍ بْنُ شَادَانَ
٨٩ ، ١٠٦ ، ١١٥ ، ١٢١ ، ١٤١ ، ١٥٨	(الشَّيْنُ)
٢١٥ ، ٢٥٥ ، ٢٦٦ ، ٣٧٠ ، ٣٩٣ ، ٤٧٠	- الشَّافِعِيُّ (الإمام) مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ: ١٠٨/١
٤٧٢ ، ٤٨٢ ، ٥١٢	٣٠٥ ، ٤١٧ ، ٤٣٤ ، ٤٤١ ، ٤٥١ ، ١٢٩/٢
- صَاحِبُ الْغَرَبِيِّينَ (أَبُو عَبْدِ الْهَرَوِيِّ): ٨٩/١	١٥٥ ، ١٥٧ ، ٢٣٣ ، ٣٣١ ، ٣٧٢ ، ٣٨٩

- ١٤٧، ١٥١/٢، ٣٠٧ - الطَّلَمَنْكِي (أحمدُ بنُ مُحَمَّدِ أبو عَمَرَ):
٣٠٦/٢
- الطُّوسِي: ٤٥/٢
(الغَيْن)
- عَائِشَةُ (أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ): ١/٧٢، ٧٥، ١٦١،
٢٤١، ٢٦٥، ٢٦٧، ٣٣٩، ٣٨٦، ٣٩٦،
٤٠٧، ٤٨/٢، ٦٦، ١٣٦، ٢٧٤، ٣٥٨،
٣٩٩، ٤٠٢
- عَائِشَةُ بِنْتُ طَلْحَةَ: ١/٣٢٨
- عَاصِمُ الْأَحْوَلُ: ٢/٥١٨
- عَاصِمُ (صَاحِبُ الْفِرَاءِ): ٢/٢٥٤
- عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ: ٢/٤١٩
- الْعَامِرِيُّ: ١/١٦٨
- ابْنُ عَامِرٍ (الْقَارِيءُ): ١/٤١٢
- عُبَادَةُ: ١/١٣٩، ١٤٩، ٢/٣٥
- الْعَبَّاسُ اللَّهْيِيُّ: ١/٤٣٩
- عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: ١/١٩٤
- الْعَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ (الشَّاعِرُ): ٢/٣٠٦،
٤٧٩، ٥١٣
- ابْنُ عَبَّاسٍ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ): ١/١٠٥،
١٠٦، ١٢٨، ١٤٦، ١٦٧، ٢٤٢، ٢٤٣،
٢٢٤، ٣٠٤، ٣٢٥، ٣٣٥، ٣٥٩، ٣٨٠،
٤٠١، ٤٠٣، ٤٤٤، ١٤٩/٢، ١٦٥، ٣٥٩،
٣٧٢، ٤٢٦، ٤٤٥، ٥١٦
- ١٤٧، ١٥١/٢، ٣٠٧ - صَاعِدُ بْنُ الْحَسَنِ: ٢/١٣٨
- صَالِحُ بْنُ عَبْدِ الْقَدُوسِ: ١/٤٤٠
- صَبِيعُ بْنُ عَسَلٍ: ٢/٣١
- صَفَاءُ بْنُ أَرْزَالٍ: ٢/٣٧٧
- صَفْوَانُ: ٢/١١٢، ١١٣
- صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيِّ بْنِ أَخْطَبٍ: ٢/٤٧٣
- صِلَةُ بْنُ أَشْنِيمَ: ٢/١٤٥
- الصَّنَابِجِيُّ (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَسِيلَةَ): ١/٦١،
١٠٤
- الصُّورِيُّ: ١/٢٢٥، ٢/٥٣٤
(الضَّادُ)
- الضَّحَّاكُ: ١/٣٠٣، ٣٠٤
(الطَّاءُ)
- طَالِبُ الْحَقِّ الْخَارِجِيُّ: ٢/٣٥٩
- أَبُو طَالِبٍ: ١/١٣٨
- أَبُو الطَّاهِرِ الْمِصْرِيُّ: ٢/٨١
- الطَّبَّاعُ (مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى): ٢/١٥٨
- الطَّحَاوِيُّ (أَبُو جَعْفَرٍ): ١/٣٠٦، ٢/٣٣١
- الطَّرَائِلسِيُّ (حَاتِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ): ١/٢٨٩،
٣٦٨/٢
- طَرْفَةُ بْنُ الْعَبْدِ (الشَّاعِرُ): ١/١٠٠، ١٠٩،
٢٣٢١/٢، ٢٨٣، ٥٣٧
- طَلْحَةُ: ٢/١٩٣

- عَبْدَةُ بْنُ الطَّيِّبِ (الشَّاعِرُ): ٣٣٨/٢ ،
 - عَيْبُدُ بْنُ الْأَبْرَصِ (الشَّاعِرُ): ١٥/١ ، ٢٠٧ ،
 ٨٣/٢
 - أَبُو عَيْبُدِ الْبَكْرِيِّ: ٢١/١ ، ١٦٩ ، ٣٦٨ ،
 ٣٦٩ ، ٣٧٦ ، ٣٨١ ، ٤٣٣ ، ٣٧/٢ ، ٥٣ ،
 ١٥٢ ، ١٨٠ ، ٤٢٥ ، ٤٧٩
 - أَبُو عَيْبُدِ (القَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ): ٥٤/١ ، ٥٥ ،
 ٨٩ ، ٩١ ، ١٣١ ، ١٣٢ ، ١٥٢ ، ١٨٤ ، ١٨٦ ،
 ٢٤٢ ، ٢٥١ ، ٢٨٧ ، ٣٠٩ ، ٣١١ ، ٣٢٨ ،
 ٣٥٢ ، ٣٥٨ ، ٣٩١ ، ٤٠٣ ، ٤٢٦ ، ٤٤٠ ،
 ٤٥٩ ، ٤٦٢ ، ٤١٠/٢ ، ٤١ ، ٦٧ ، ٦٨ ، ٨٩ ،
 ١٠٢ ، ١٥١ ، ١٥٤ ، ١٦٤ ، ١٦٩ ، ١٧٠ ،
 ٢٠٥ ، ٢٠٦ ، ٢٤٥ ، ٢٤٨ ، ٢٤٩ ، ٢٥١ ،
 ٢٦٠ ، ٢٩٦ ، ٣٤٤ ، ٣٥٢ ، ٣٧٤ ، ٤٠٢ ،
 ٤٠٧ ، ٤١٣ ، ٤٣٢ ، ٤٥٠ ، ٤٥٨ ، ٤٨٢ ،
 ٤٨٧ ، ٤٨٨ ، ٤٩٢ ، ٥٠٩ ، ٥٣٢٨ ، ٥٤٩
 - أَبُو عَيْبُدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ: ٣١١/٢
 - الْهَرَوِيُّ (أَبُو عَيْبُدِ الْهَرَوِيِّ): صَاحِبُ الْغَرِيْبَيْنِ
 - عَيْبُدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسِ الرُّقَيْيَاتِ: ٤٨١/٢
 - عَيْبُدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى: ١٤٨/١ ، ٢٦٤ ، ٣٢٨ ،
 ٣٩٦ ، ٤٠٥ ، ٤٤٧/٢ ، ٢٥٦ ، ٢٩٩ ، ٣٨٤
 - أَبُو عَيْبُدَةَ (مَعْمَرُ بْنُ الْمُثَنَّى): ١٠٧/١ ، ٢٢٢ ،
 ٢٥١ ، ٣٨١ ، ٩٧/٢ ، ١٨٧ ، ٢٣١ ، ٢٦٧

- ابنُ عَبْدِ الْبَرِّ = أَبُو عَمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ
 - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: ٣٨٦/١ ، ١٢٤/٢ ،
 - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَسَّانَ: ٤٤٠/٢ ،
 - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: ١١٥/٢ ، ٣٦٣ ،
 - أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: ٢٦٥/٢ ،
 - عَبْدُ الشَّارِقِ الْجُهَنِيُّ: ٤٦٧/١ ،
 - عَبْدُ الصَّمَدِ بْنِ عَلِيٍّ: ٤٧١/١ ،
 - عَبْدُ الصَّمَدِ بْنِ الْمُعَدَّلِ: ٤٢٢/٢ ،
 - عَبْدُ الْغَنِيِّ الْأَزْدِيُّ (الْحَافِظُ): ٢٢٥/١ ،
 - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي جَحْشٍ: ١٧١/١ ،
 - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُنَيْنٍ: ٤٧/٢ ،
 - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ: ٣١١/١ ، ٣٠٠/٢ ،
 - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِيَّاشٍ: ١٦٩/١ ،
 - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: ٢٢/٢ ،
 - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنِّدِ بْنِ الرَّبِيعِ: ١٥٥/١ ،
 - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَاقِدٍ: ٤٧/٢ ،
 - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَمَّامِ السَّلُولِيِّ = ابْنُ هَمَّامٍ
 - عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمٍ: ٩٧/١ ،
 - عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ حَبِيبٍ = ابْنُ حَبِيبٍ
 - عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو الْمَعَالِيِّ = الْجَوَيْنِيُّ
 - عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ: ٣٠٨/١ ، ٥٤٧/٢ ،
 - عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ هِشَامِ التَّحَوِيِّ (صَاحِبُ
 السِّيَرَةِ): ٢٥٣/٢ ،
 - عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنِ نَصْرِ الْبَغْدَادِيِّ: ٢٩٢/١ ،

- عَلْقَمَةُ: ٣٩٨/٢
 - عَلْبَاءُ بْنُ أَرْقَمٍ: ٣٥/٢
 - عَلِيُّ بْنُ حَمْرَةَ الْأَصْبَهَانِيُّ: ٤٣٧/٢
 - عَلِيُّ بْنُ زِيَادٍ: ٢٦٤/١
 - عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الْهَنْدِيُّ = كُرَاعٌ
 - عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: ١٩٤، ١٩٢، ١٧٥/١
 - ١٩٧، ٣٩٣، ٣٥٨، ٢٥٨، ٢٧٥، ٢٠٩
 - ٣٩٤، ٤٥٣، ٤٢١، ٤١٧، ٣٦٣
 - عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ (الْبَغَوِيُّ): ١٦٨، ٦٨/١
 - أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ (الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ): ١١٠/١
 - ١٥٧، ١٥٧، ٣٢٧، ١٤٨/٢، ٤٦١
 - أَبُو عَلِيٍّ الْقَالِي (إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ): ٢٤/١
 - ٢٥، ١٩٦، ٢٢١، ٣٧٢، ٣٧٦، ١٠٨/٢
 - ١٤٢، ١٥٧، ٣٤١، ٣٩٩
 - أَبُو عَلِيٍّ الْقَيْسِيُّ الْحَرَّازُ = الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 - عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ (الْخَلِيفَةُ): ٣٤، ١٩/١
 - ٦٢، ٦٤، ٦٦، ١٣٠، ١٤٢، ١٥٢
 - ١٩٥، ٢٢٤، ٢٣٥، ٢٥٤، ٢٦٦، ٢٩٨
 - ٣٤٠، ٣٨٣، ٤٤٣، ٤٥٦، ٤٥٩، ٦٥/٢
 - ٨٦، ١٣٦، ٢٠١، ٢٠٣، ٢٣٧، ٢٤٢
 - ٢٤٧، ٢٥٠، ٢٥٢، ٢٧٨، ٢٨٨، ٣٠٩
 - ٣١١، ٣٤٣، ٣٧٣، ٤٢٦، ٤٤٤، ٥٠٣
 - ٥٢١، ٥٣١، ٥٤٤
- ٢٩٨، ٣٨٠، ٤٢٢، ٤٦٢، ٤٦٢، ٥١٢
 - الْعَتَابِيُّ: ٢٩٧/٢
 - ابْنُ عَتَابٍ (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ): ٢٣٣/٢
 - ٣٠٦، ٥٠١، ٥٣٤
 - عُثْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ: ١٥٠/٢
 - الْعِجَّاجُ (الرَّاجِزُ): ٧٧/١، ٢٧٩، ٤٤٩
 - ٦١/٢، ١٠٢، ٤٠٢، ٤٤٧
 - عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْغَاصِي: ٣٤٤/١
 - عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ (الْخَلِيفَةُ): ١٧٢، ٥٩/١
 - ٤٦٧، ١٣٨/٢، ١٥٣، ٢٦١، ٣٤١، ٥٤٤
 - عُدَيْيُّ بْنُ حَاتِمِ الطَّائِي: ١٤٧/١، ٥٨/٢
 - عُدَيْيُّ بْنُ زَيْدٍ: ٣٩/١، ٣٥٨، ٤٤٩/٢
 - الْعُدْرِيُّ: ٢٥٨/١، ٥٣٥/٢
 - ابْنُ الْعَرَبِيِّ (أَبُو بَكْرٍ): ٣٣٥/١
 - الْعَرَجِيُّ (الشَّاعِرُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍ): ٣٣١/١
 - ٣٦٢
 - ابْنُ عَرَفَةَ = نَفْطَوْنَهُ
 - عُرْوَةُ بْنُ الرَّبِيعِ: ٧/١، ١٦٩، ١٧٠، ٢١١
 - ٤٠٧، ٤٠٨
 - عُرْوَةُ بْنُ الْوَزْدِ: ٤٣٦/١
 - عَطَاءُ: ٨٧/٢
 - عَقِيلُ بْنُ بِلَالٍ: ٣٩٣/٢
 - عَقِيلُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: ١٩٤/١
 - عِكْرِمَةُ: ٢٩٠/٢

- عَمْرُو بْنُ كَلْتُومٍ: ١١٩/١	- عَمْرُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ (الشَّاعِرُ): ٤٥٣، ٤٥١/١
- عَمْرُو بْنُ مَعْلَدِي كَرِبٍ: ٢٥/٢، ٩/١	٤٤٥/٢
- عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ: ٢٨٧/١	- عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: ١٢٦/٢، ٢٨٧/١
- عَمْرُو بْنُ هِنْدٍ: ٤٢٠، ٤١١/٢	٤١٤
- عَمْرُو بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ: ١٩٧/١	- ابْنُ عَمَرَ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ): ٢٨٠، ١٨٢/١
- عَمْرُو (صَاحِبُ جَذِيمَةَ): ٢٥٢/٢	٤٠٢، ٤٠٣، ٤٢٦، ٤٤٣، ٥٩/٢، ٦٠
- أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ (إِسْحَاقُ بْنُ مُرَّارٍ):	٢٠٥
٥٠٩، ٣٩١/٢، ٣٧٣، ٣٣٤، ٢٥١/١	- أَبُو عَمَرَ الرَّاهِدُ = الْمُطَرِّزُ (مُحَمَّدُ بْنُ
- أَبُو عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ: (زَبَّانُ بْنُ عَمْرٍو):	عَبْدِ الْوَاحِدِ أَبُو عَمَرَ)
١٥٨/٢، ٤٣٩، ٤٣٨، ٤٢٣، ٢٥١/١	- أَبُو عَمَرَ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ (يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ):
٥٠٠، ٣٨١	١٩/١، ٦٨، ٧٢، ٧٣، ٨٢، ٩٨، ٩٩
- عَمْرَةَ (الشَّاعِرُ): ٤٠١/٢، ٩٨، ٣٦/١	١٠٧، ١٦١، ١٦٥، ١٨٦، ١٩٩، ٢٢٣
- عَمْرِيَمٌ: ١٣٩/٢	٢٧٠، ٢٧٧، ٢٧٨، ٢٨٧، ٣١١، ٣٢٧
- عَيْسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ -: ٢٤٢/٢، ٢٤٢/١	٣٣٢، ٣٦٠، ٣٧٠، ٣٧٣، ٤٠١، ٤٣٢
٤٥٦	٤٥٩، ٤٥/٢، ٤٦، ٥٢، ٥٣، ٨٩، ٩٠
- عَيْسَى بْنُ دِينَارٍ: ٣١٠، ١٦٩، ٨١، ٧٤/١	١٠٠، ١١٧، ١٦٦، ١٧٥، ٢٠١، ٢١٥
٤٥٦، ٤٦٦، ٣٨٣، ٢٦٨/٢	٢١٧، ٢٣٣، ٢٦٢، ٣٠٤، ٣٣٥، ٣٤٧
- عِيَّاضُ بْنُ مُوسَى (الْقَاضِي): ١/١، ١٦١/١	٣٤٨، ٣٥٢، ٣٥٤، ٣٦٦، ٤١٧، ٤١٨
١٢/٢، ٣٥١، ٣٤٢، ٣٢٨، ٢٧٨، ٢٧١	٤٢٩، ٤٣٣، ٤٤٦، ٤٤٧، ٤٧٣، ٥١٠، ٥٤٩
١٥٢، ١٦٢، ١٩٣، ١٩٥، ٢٤٩، ٢٦٣	- عَمْرُو بْنُ أَمَامَةَ: ٤١٩/٢
٥٠١، ٣٦٤، ٣٣٣	- عَمْرُو بْنُ الْأَهْتَمِ: ١٤٩/٢، ١٧٤/١
(الغَيْنِ)	- عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: ٥٠/١
- الْعَرَّالِيُّ (الإمام أَبُو حَامِدٍ): ٤٤٧/١	- عَمْرُو بْنُ عُتْبَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ: ٣٠٩/١
- ابْنُ غَزَلُونٍ: ٢٢٤، ١٤٣، ١٢٥، ٢٤/١	- عَمْرُو بْنُ الْعَدَاءِ الْكَلْبِيِّ: ٣٠٩/١

٥٣٩، ٤٨٨، ٤٤٦، ٤١٣، ٣٠٣، ٢٨٣/٢
 - قَبِيصَةُ بِنُ جَابِرٍ: ٤٦٢/١
 - قَتَادَةُ: ١٠٥/١، ١٣١، ٣٠٣، ٤٤٩،
 ٤٧٧، ٣٧٢/٢
 - ابْنُ قُتَيْبَةَ (عَبْدُ اللَّهِ بِنُ مُسْلِمٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ):
 ١٢١/١، ٢٠٥، ٢٤٥، ٢٤٩، ٢٥٣، ٢٧٨،
 ٣٠٥، ٣٢٧، ٤٥٩، ٤١٦/٢، ٢٣، ٤١،
 ٤٥، ٤٦، ٥٢، ١٥٢، ١٠٤، ١٥٥، ١٦٥،
 ١٩٩، ٢٠٠، ٢٧٩، ٢٩٥، ٢٩٦، ٣٤١،
 ٤٦٤
 - أَبُو قُرَّةَ: ٣٠٢/١
 - قَصِيرُ اللَّخْمِيِّ: ٢٥١/٢
 - القُطَامِيُّ (الشَّاعِرُ): ٥٥/١، ٧٠، ٢٨١،
 ٤١٣، ٢٦/٢، ٨٨
 - القَعْتَبِيُّ صَاحِبُ الرِّوَايَةِ (عَبْدُ اللَّهِ بِنُ مَسْلَمَةَ):
 ١٦٨/١، ١٦٩، ٢٥٨، ٤٠٦، ٤٣٤/٢،
 ٤٧٧، ٤٩٥، ٥٢٥، ٥٣٦
 قُعَيْسٌ: ٢٤٤/٢
 - أَبُو قَلَابَةَ: ٢٢/١، ٢٢٢/٢، ٢٧٠
 - القُنَازِعِيُّ (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بِنُ مَرْوَانَ): ٥٢٨/٢
 - ابْنُ القُوَيْطِيَّةِ (مُحَمَّدُ بِنُ عَمَرَ): ٦٤/١
 - قَيْسُ بِنُ ذَرِيحٍ: ٣١٩/٢
 - قَيْسُ بِنُ عَاصِمٍ: ٣٨٨/٢
 - ابْنُ قَيْسِ الرِّقَيَاتِ: ١٤/١، ٢٤٤

- أَبُو عَسَّانَ: ٤١٤/١
 - غُلَامُ ثَعْلَبٍ = المَطْرُزُ مُحَمَّدُ بِنُ عَبْدِ الوَاحِدِ
 أبو عمر
 - عِمْدَانُ بِنُ سَامٍ: ٣٧٨/٢
 (الفَاءُ)
 - الفَارِسِيُّ = أَبُو عَلِيٍّ الفَارِسِيُّ
 - فَاطِمَةُ: ١٣٢/١
 - الفَاكِهِيُّ: ١٣٢/١
 - فَرَافِصَةُ (أَبُو نَائِلَةَ): ٣٤١/٢
 - الفَرَّاءُ (يَحْيَى بِنُ زِيَادٍ، أَبُو زَكْرِيَا): ٤٩/١،
 ٦١، ١١٨، ١٧٤، ٢٧٧، ٤٠١، ٤٢٤،
 ٢٦٦/٢، ١١٩، ١٢٩، ١٣٠، ٢٢٦، ٢٥٥،
 ٣٠٨، ٥٤٥
 - الفَرَزْدَقُ (هَمَّامُ بِنُ غَالِبٍ): ١٩٨/١، ٤٥١،
 ٢٨٩، ٢٣٦، ١٥٠/٢
 - فُطْحُلُ (اسْمُ رَجُلٍ فِي بَيْتِ شِعْرِ): ١١١/١
 (القَافُ)
 - القَاسِمِيُّ (عَلِيٌّ بِنُ مُحَمَّدٍ، أَبُو الحَسَنِ):
 ٣٦٦/١، ١٥٢/٢
 - القَاسِمُ بِنُ سَلَامٍ = أَبُو عُبَيْدٍ القَاسِمُ
 - قَاسِمُ السَّرْقُسْطِيِّ: ١٤٦/٢، ٣٦٤/١
 - القَاسِمُ بِنُ مُحَمَّدٍ: ٥٨/٢
 - ابْنُ القَاسِمِ صَاحِبُ الرِّوَايَةِ (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بِنُ
 القَاسِمِ): ٧٤/١، ١٦٩، ٣٠٩، ٣١٠،

(الكاف)

- اللَّيْثُ (صَاحِبُ الْخَلِيلِ): ١/٣٠١، ٣٠٩

- ابنُ أَبِي لَيْلَى: ٢/٥١٧

(الصين)

- المَأْمُونُ: ٢/٤٣٩

- ابنُ المَاجِشُونِ: ٢/٢٤٩، ٣٠٣، ٥٣٩

- المَازِنِيُّ: ٢/١٨

- مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ (الإمام): ١/٥٠، ٥٩

٦٦، ٨٥، ٨٦، ٨٧، ٩٩، ١٠١، ١٠٢

١٠٩، ١٩٤، ٢٠٨، ٢١١، ٢١٤، ٢٦٥

٢٨٢، ٢٨٣، ٢٨٦، ٣٠٢، ٣٠٩، ٣١٤

٣٢٨، ٣٣٣، ٣٥٨، ٣٦٥، ٣٩٠، ٤٠٠

٤٤٤، ٤٤٩، ٤٥٢، ٣١/٢، ٤٤، ٧٨، ٧٨٨

١٠٥، ١٠٦، ١١٤، ١١٥، ١٢٩، ١٣٣

١٤١، ١٥٧، ١٥٨، ١٧٥، ١٨٢، ٢٠١

٢٠٣، ٢٠٥، ٢٠٦، ٢١٥، ٢١٧، ٣٠١

٣٥١، ٣٧٢، ٣٩١، ٤٠٢، ٤٠٤، ٤١٣

٤٢٣، ٤٢٥، ٤٣١، ٤٥٨، ٤٧٠، ٤٧٧

٤٨٢، ٤٨٥، ٤٨٨، ٤٨٩، ٥٠٨، ٥٢٣

٥٢٩، ٥٣٩

- مَالِكُ (في بَيْتِ شِعْرِ): ٢/٢٤٥

- المَبْرَدُ (مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، أَبُو العَبَّاسِ): ١/٣٩

٦٩، ٢١٦، ٢٤٠، ٣١٠، ٣٥٧، ٣٦١، ٤١٢

١٥٠/٢، ٣٨٠، ٥٤٤

- المَتَنَخُلُ الهُدَلِيُّ (الشاعر): ١/٢١٠

- كَثِيرُ عَزَّةَ: ١/٢٦، ١٧١، ٤١٤، ٤٣٥

٨/٢، ٤٣، ١٢٦

- كَثِيرُ بْنُ الصَّلْتِ: ١/٢٦، ٣٥٦، ٣٧٦

٣٩٠، ٤١٤، ويُراجِع (كَثِيرُ عَزَّةَ)

- كُرَاعُ (عَلِيِّ بْنِ الحَسَنِ الهُنَائِيَّ): ٢/١١٤

١٨٢

الكِسَائِيُّ (عَلِيِّ بْنِ حَمْرَةَ): ١/٤٠، ٢٢١

٣١٠، ٤٠٢، ٤١٧، ٤٧٠، ٤٧٢، ١١/٢

٤٢، ١٢٣، ٢٥٢، ٣٤٨، ٤٥٤

- كَعْبُ الغَنَوِيِّ (الشاعر): ١/٢٠٢، ٢٨٣

- كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: ١/١٩٠، ٤٦٩

- كَعْبُ: ١/١٣٧

- ابنُ الكَلْبِيِّ (هَشَامُ بْنُ مُحَمَّدٍ): ٢/٢٥١

- أمُّ كلثوم: ٢/١٦٣

- الكَمِيْتُ بْنُ زَيْدٍ (الشاعر): ٢/٢٥٢، ٥٣٥

- ابنُ كَيْسَانَ (مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ، أَبُو الحَسَنِ):

١/٨١، ٢/٢٥٢

(اللام)

- لَيْبُدُ بْنُ رَبِيعَةَ (الشاعر): ١/١١، ٥٥

٢٠٥، ٢/١٣

- اللَّخْيَانِيُّ (عَلِيِّ بْنِ حَازِمٍ): ١/٢٥، ٨٩

٤٥٦

- اللَّهْبِيُّ = العَبَّاسُ اللَّهْبِيُّ

٤٧٤ ، ٢٩٧ ، ٥٩٥ / ٢
 - ابنُ مَسْعُودٍ (عبدالله): ١ / ٢٤٤ ، ٤١٧
 - مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ (الإمامُ صاحبُ الجَمَاعِ
 الصَّحِيحِ): ١ / ١٦٥ ، ٢٣١ ، ٢٤٩ ، ٢٥٨ ،
 ٣٢٨ ، ٣٥١ ، ٧٨ / ٢ ، ١٠٧ ، ١٨٤ ، ٤٦٣ ،
 ٥٣٥ ، ٥٣٤
 - ابنُ المُسَيَّبِ = سَعِيدُ بْنُ المُسَيَّبِ
 - المَسِيحُ = عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ
 - المَسِيحُ الدَّجَالُ : ٢ / ٥٥٦
 - مُصْعَبُ بْنُ عَبْدِاللهِ الرُّبَيْرِيُّ : ١ / ١٥٤
 - مَطْرُ بْنُ يَزَارٍ : ١ / ٣٩١
 - المَطْرُزُ (مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِالوَاحِدِ ، أَبُو عَمَرَ غَلَامُ
 ثَعْلَبٍ): ١ / ٦٨ ، ٣١٣ ، ٣٣٥ ، ٣٥٧ ، ٤٦٤ ،
 ٤٩٤ / ٢
 - مُطَرِّفٌ : ١ / ١٦٨ ، ٣٣٣ ، ٢٤٩ / ٢ ، ٣٠٣ ،
 ٤١٣ ، ٤٧٧
 - مُعَاذٌ : ١ / ٢٢٤ ، ٤١٧
 - أَبُو المَعَالِي (عبدُ المَلِكِ بْنُ عَبْدِاللهِ) = الجُوَيْنِيُّ
 - مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ (الحَلِيفَةُ): ١ / ٣٠٩ ،
 ١٤٧ / ٢ ، ١٩١ ، ٢٣٧ ، ٣٥٨
 - ابنُ المُعْتَزِّ (الحَلِيفَةُ الشَّاعِرُ): ٢ / ٥٢٦
 - مَعْمَرٌ : ١ / ٤٦٢
 - مَعْنُ بْنُ أَوْسٍ (الشَّاعِرُ): ١ / ٢٦١ ، ٦١ / ٢ ،
 ١٤٤

- المُتَمَسِّسُ : ١ / ٢٥٠ ، ٢٨٨
 - مُتَمِّمُ بْنُ نُوزَيْرَةَ (الشَّاعِرُ): ٢ / ٢٨٦
 - مُجَاهِدٌ : ١ / ٧٥ ، ١٠٦ ، ٢١٥ ، ٢٤٤ ،
 ٣٠٣ ، ٣٠٥ ، ٣٧٢ / ٢
 - ابنُ مُحَرَّرِ المَكِّيِّ : ١ / ٣٢٩
 - مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبِ البَغْدَادِيِّ : ١ / ٣٧٦
 - مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ اللُّغَوِيِّ : ٢ / ١٥٢
 - مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسِ الشَّافِعِيِّ = الشَّافِعِيُّ
 - مُحَمَّدُ بْنُ الحَسَنِ الرُّبَيْدِيِّ = الرُّبَيْدِيُّ
 - مُحَمَّدُ بْنُ الحَسَنِ = ابنُ دُرَيْدٍ
 - مُحَمَّدُ بْنُ الحَسَنِ : ٢ / ٤٧٧
 - مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى = الأَعَشَى
 - مُحَمَّدُ بْنُ وَضَّاحٍ = ابنُ وَضَّاحٍ
 - مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدِ المُبَرِّدُ = المُبَرِّدُ أَبُو العَبَّاسِ
 - أَبُو مُحَمَّدٍ : ١ / ١٣٩
 - المُحَبَّلُ السَّعْدِيُّ (الشَّاعِرُ): ١ / ٣٧٤
 - ابنُ المَدِينِيِّ (عليُّ بْنُ المَدِينِيِّ): ١ / ٣٦٩
 - ابنُ المُرَابِطِ : ١ / ٣١٠ ، ٢ / ٢٦٣ ، ٣٧٤
 - المَرَارُ الأَسَدِيُّ : ٢ / ٢١٦
 - المَرَارُ بْنُ مُنْقِدِ التَّمِيمِيِّ : ٢ / ٣٩٠
 - مَرْوَانَ بْنُ الحَكَمِ : ٢ / ٢٦١ ، ٣٧١
 - مَرْوَانَ : ١ / ١٦٩
 - المَرْزَبِيُّ : ٢ / ٢٠٧
 - ابنُ مَرْزَبِينِ (يحيى بْنُ إِبْرَاهِيمِ): ١ / ٧٤ ، ١٢٤ ،
 ١٤٤

(النون)

- مَيْمُونَةُ: ١٢٨/١
- نَائِلَةُ (رَوْحَةُ عَثْمَانَ): ٣٤١/٢
- النَّابِغَةُ الْجَعْدِيُّ (الشَّاعِرُ): ٥١/١، ٢٧٣/٢
٣٩٣، ٤٢١، ٥٠٤، ٥٢١
- النَّابِغَةُ الذَّبْيَانِيُّ (الشَّاعِرُ): ٦٦/١، ٢٣٦
٢٨٠، ٣١١، ١٣١/٢، ١٩٧، ٢٢١، ٢٢٤
٢٧٤، ٢٧٧، ٣٢١، ٤٦٦، ٥١٣
- ابْنُ نَافِعٍ: ٨١/١، ٢٩٣، ٢٩٥/٢، ٢٩٧
٣٠٣، ٤٢٢، ٤٤٦، ٥٢٦، ٥٣٦
- نُبَيْشَةُ بْنُ حَبِيبِ السُّلَمِيِّ: ٣٣٠/١
- النَّجَاشِيُّ (أَصْحَمَةُ): ٢٥٦/١
- أَبُو النَّجْمِ الْعِجْلِيُّ (الرَّاجِزُ): ٤٠٤/١
٢٢٨/٢
- النَّحَّاسُ (أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَبُو جَعْفَرٍ): ١٩/١
٣٠٦، ٤٠٢، ١٥٧/٢
- النَّخَعِيُّ (إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ): ٨٨/١، ٢٤٢
أَبُو نَصْرٍ: ٣١٣/١، ٤١٧/٢
- النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ: ٣١١، ٣٥٨، ١٣٢/١
٤٤٤، ١٠٤/٢، ٢٩٦، ٥١٧
- أَبُو النَّضْرِ: ٤٢٨/٢، ٤٢٩
- الثُّعْمَانُ بْنُ الْمُنْدَرِ: ٣٩/١
- نَفْطَوَيْهِ (إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَرَفَةَ): ١٧٣/١، ٢٤٣
١٢/٢، ٢١٠، ٥١٦

- مُعَوَّدُ الْحُكَمَاءِ: ٢٢٢/١

- الْمُعَيَّرَةُ بْنُ حَبْنَاءَ (الشَّاعِرُ): ٢٣٥/٢
- الْمُعَيَّرَةُ بْنُ شُعْبَةَ: ١٧٤/١، ١٣١/٢، ٤٦٦، ١٩٩
- الْمُعَيَّرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: ٣٢٢/٢
- ابْنُ مُفَرِّغِ الْحِمَيْرِيِّ (الشَّاعِرُ): ٢٢١/٢
- الْمُفَضَّلُ: ١٣٨/٢
- ابْنُ مُقْبِلٍ (تَمِيمُ بْنُ أَبِي): ١٧٢/١
- ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ: ١٠٢/١
- مَكْوَرَةُ (اسْمُ رَجُلٍ): ٤٢٧/٢
- الْمَمْرُوقُ الْعَبْدِيُّ (الشَّاعِرُ): ٤١١/٢
- الْمُتَخَلُّ الشُّكْرِيُّ: ٢٣٢/١
- الْمُتَنْدَرُ بْنُ الرَّبِيعِ: ١٥٤/١
- مُنْصُورُ الْفَقِيهِ: ٣٠٠/٢
- الْمُهَلَّبُ بْنُ أَبِي صَفْرَةَ التَّمِيمِيِّ: ٣٣/٢، ٢٤٩/٢
- الْمَوَازُ (مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ): ١٦٩/١، ٢٩٤، ٤٣٣، ٤٥٢
- مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ -: ١٣٩/١، ٤٥٧/٢، ٥٤٧
- مُوسَى الْجُهَنِيُّ: ٧٥/١
- أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ: ٧٧/٢، ٨٩، ٣٠٠
٤٢٢، ٥٠٣
- مَيْمُونُ بْنُ مَهْرَانَ: ٢٨٧/١

- أَبُو وَائِلٍ = شَقِيقُ بِنِ سَلَمَةَ
- ابْنُ وَضَّاحٍ (مُحَمَّدُ بْنُ وَضَّاحٍ): ١٦٩، ٧/١،
٣٢٨، ٣٣٠، ٣٣٣، ٣٩٦، ٤١٥، ٤١٤،
٤٧١، ١٠٠/٢، ٢١٥، ٢٢٩، ٢٥٦، ٢٦٩،
٢٨٤، ٣١١، ٣٣٧، ٣٤٨، ٤٢٥، ٥٢٧

(الْوَأُو)

- الْوَلَيْدِيُّ (هَشَامُ بْنُ أَحْمَدَ، أَبُو الْوَلِيدِ):
٢٥٣/٢

- الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ: ٢٨٧/١
- أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِي (سُلَيْمَانُ بْنُ خَلْفٍ):
١٧/١، ٢٤، ٥١، ١٢٤، ١٢٥، ١٤٣،
١٤٦، ١٥٥، ١٦٣، ١٨٠، ٢٢٤، ٢٩٣،
٣١١، ٣١٢، ٣٣٢، ٣٥١، ٣٧١، ٣٧٢،
٤٠٨، ٤٢٦، ٤٥/٢، ٩٠، ١٢١، ١٥٢،
١٥٦، ١٨١، ١٨٢، ٢٠٥، ٢٠٦، ٢٩٣،
٣٠٤، ٣٤٧، ٣٧٦، ٣٨٩، ٤٠٠، ٤٤٦،
٤٥٣، ٤٧١، ٥٣٤

- وَهْبُ بْنُ عَمِيرٍ: ١١٠/٢
- ابْنُ وَهْبٍ (عَبْدُ اللَّهِ بْنِ . .): ٧٢، ٥٤/١،
١٥٤، ١٦٩، ٢٥٨، ٣١٠، ٣٧٣، ٤٣٣،
١١٤/٢، ١٥٦، ١٦٤، ١٩١، ٢١٥، ٢٩٥،
٢٩٦، ٢٩٧، ٣٠٣، ٤١٣، ٤٨١، ٥٢٢

- يَحْيَى بْنُ آدَمَ: ٣١٠/١
- يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا: ٤٥٧/٢

- الثَّمِيرِيُّ (مُحَمَّدُ بْنُ نَمِيرِ الثَّقَفِيِّ): ١٠٣/١،

٣٩٣، ٢١٣/٢، ٤١٨

- نُوحٌ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -: ٣٤٢/١

(الِهَاءُ)

- أُمُّ هَانِيَةَ: ١٧٦، ١٧٤/١

- الْهَمْدَانِيُّ: ٣٧٧/٢

- هُدْبَةُ بْنُ الْخَشْرَمِ: ٢٨٥/٢

- الْهَدَلِيُّ: ٤١٧، ٢٦٠/٢، ٤٦٤/١

- هِرْقُلُ: ٢٥٦/١

- ابْنُ هَرَمَةَ (إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَرَمَةَ): ٥٥، ٣١/١،

٤٦٨/٢

- الْهَرَوِيُّ (أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَبُو عُبَيْدٍ):

٣٤٩/١، ٣٩٦، ٢٦/٢، ٤٠، ١٠٩، ١٥١،

١٦٢، ٢٩٧، ٥٢٠، ٥٣٤

- أَبُو هُرَيْرَةَ (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَخْرِ الدَّوْسِيِّ):

٤٣/١، ١٣٩، ١٨٤، ٢٩/٢، ٣٠، ٧٧،

٧٨، ٣٠٢

- هِشَامُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: ٨٠/٢

- ابْنُ هِشَامٍ (عَبْدُ الْمَلِكِ)

- ابْنُ هَمَّامٍ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَمَّامِ السَّلُولِيِّ):

٢٤٥، ٣٨/٢

- هِنْدُ بِنْتُ الثُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ: ٢٢/٢، ٤٢٤/١

- هَيْثُ: ٢٩١/٢

- أَبُو الْهَيْثَمِ: ١٦٤/٢، ١٧٣، ٧٢/١

- يَحْيَىٰ بنُ يَحْيَىٰ: ٧٢/١، ١٥٧، ١٦٨، ٢١٤، ٢١٥، ٢٥١، ٣٢٨، ٤٠٥، ٤/٢، ٧٠، ١٠٠، ١١١، ٢٦٢، ٢٨٣، ٢٩٧، ٣٠٧، ٣١١، ٤١٣، ٤٣٣، ٤٣٩، ٤٤٦، ٤٧٧، ٥٢٢، ٥٣٠، ٥٣٦، ٥٤٤
- يَحْيَىٰ بنُ يَعْمَرَ: ٧٠/٢، ١٧٦
- يحيى بن وثاب: ١١٩/١
- يَزْفَأُ: ١٨٠/١
- يَزِيدُ بنُ مَعَاوِيَةَ: ٣٥٨/٢
- يَعْقُوبُ بنُ إِسْحَاقَ بنِ السَّكَيْتِ: ٧٠/١، ٧٧، ١٥٨، ٣٠٥، ٣٦٧، ٤٤، ١٢١/٢، ١٢٤، ١٣٦، ٢٢١، ١٨٦، ٢١٤، ٣٢٢
- يَعْقُوبُ بنُ أَبِي شَيْبَةَ: ١٥٣/٢
- يَعْقُوبُ بنُ مُحَمَّدِ الرُّهْرِيِّ: ٤٢٢/٢
- يُوسُفُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -: ٢٠٠/١، ٢٣٦، ٢٩١/٢
- يُوسُفُ بنُ حَبِيبٍ: ١٢/١، ١٣، ٣٠٥، ٣٧٠، ٢٠٠/٢، ٤٨٧

١٠- فهرس الطوائف والجماعات

- أهل البادية : ٥٣٩ / ٢	(الألف)
- أهل البصرة = البصريون	- آل داؤد : ١٩٤ / ١
- أهل البوادي : ٥٠٨ / ٢	- آل أبي أوفى : ١٩٠ / ١
- أهل بيت المقدس : ٢٩٤ / ٢	- آل الرزير : ١٧١ / ١
- أهل التفسير = المفسرون	- آل أبي طالب : ١٧١ / ١
- أهل تهامة : ٢٨٤ / ١	- آل عمر : ١٧١ / ١
- أهل الجاهلية = الجاهلية	- آل محمد : ١٩٤ / ١ ، ٥٣٩ / ٢
- أهل الجفاء : ٥٠٨ / ٢	- أسلم (قبيلة) : ٣٦٢ ، ٣٣١ / ١
- أهل الجنة : ٢٧٢ / ١	- أشجع (قبيلة) : ٣٩٤ / ٢
- أهل الحجاز = الحجازيون	- أصحاب الاشفاق : ٤٥٤ / ١
- أهل الحديث = المحدثون	- أصحاب رسول الله = الصحابة
- أهل الخيل : ٥٠٨ / ٢	- أصحاب سيويه : ٢٤٨ / ٢ ، ١١٩ / ٢
- أهل الديوان : ٣٧٦ / ٢	- أصحاب الشافعي : ٣٠٦ / ١
- أهل الذمة : ٤٠٤ / ١	- أصحاب المعاني : ٢٠٧ / ١
- أهل الرأي : ٢٤٣ / ٢	- أصحابنا = المالكية
- أهل السنة : ٢١٣ / ١	- أصحاب النهج : ٢٧٩ / ١
- أهل الشام : ١٥٢ / ١ ، ٣٦٣ ، ٣٩٤ ، ٥٠٩ / ٢	- الأصوليون : ٢٣٦ / ٢
- أهل الظاهر : ١٢٩ / ٢	- الأندلسيون : ٥٣٣ / ٢ ، ٥٣٤
- أهل الظلال والكفر : ٢٤٤ / ١	- الأنصار : ٤٣٠ / ١ ، ٤٦٥ ، ٢٨٧ / ٢ ، ٤٨٩ ،
- أهل العربية = النحويون	٤٤٤ ، ٤٣٠ ، ٤١٥ ، ٤٠٤ ، ٥٣٩
- أهل العراق : ٣٢٢ / ١ ، ٣٦٩ ، ٣٨٤ ،	- أهل الإبل : ٥٠٨ / ٢
٤٨٩ ، ٤٨٤ ، ٣٠٩ ، ١٣٦ / ٢	- أهل الإثقان والأدب : ٣٦٨ / ١

- أَهْلُ الْعِلْمِ: ٣٣/١، ٨٢، ٣٤٠، ٣٧٢،
 - أَهْلُ الْعِلْمِ بِاللِّسَانِ: ٣٧٢/١
 - أَهْلُ الْكُوفَةِ = الْكُوفِيُّونَ
 - أَهْلُ اللَّغَةِ = اللَّغَوِيُّونَ
 - أَهْلُ مِصْرَ: ٢٧٤/٢
 - أَهْلُ الْمَدِينَةِ: ١٧١/١، ٢٦٤/٢، ٤٠١،
 ٤٠٧، ٢٢٩/٢، ٣٥٨
 - أَهْلُ الْمَسْجِدِ: ٢٨٩/١
 - أَهْلُ الْمَشْرِقِ: ٣٤٠/١
 - أَهْلُ مَنَى: ٤٤٨/١
 - أَهْلُ مَكَّةَ: ٤٤٨/١، ٢٨٧/٢، ٤٤٨، ٤٠٧
 - أَهْلُ النَّارِ: ٢٧٢/١
 - أَهْلُ نَجْدِ: ١٢٤/١، ٣٦٦
 - أَهْلُ النَّهْرِ: ٢٨٩/١
 - أَهْلُ الْوَبْرِ: ٥٠٨/٢
 - أَهْلُ الْيَمَنِ: ٣٨٣/١
 (البياء)
 - بَنُو آدَمَ: ٢٨٤/١، ٤٩٢
 - بَنُو إِسْرَائِيلَ: ٥١٦/٢
 - بَنُو أَقْيَيشَ: ٦٦/١
 - بَنُو أُمَيَّةَ: ٧٣/١
 - بَنُو بِيَاضَةَ: ٣٥٨/٢
 - بَنُو تَمِيمَ: ٥٨/١، ٢١٢، ٣٢٤، ٣٦٥/٢، ٥٠٦
- بَنُو بَلَدْرٍ: ٤٧٩/٢
 - بَنُو جُسَمَ بْنِ بَكْرِ: ١٧٠/١، ٣٥٥
 - بَنُو حَدِيدَةَ (بالحاء المهملة): ٥٣٣/٢
 - بَنُو خَفَافٍ: ٤٣٠/١
 - بَنُو زَهَيْرٍ: ٤٧٩/٢
 - بَنُو صَبَّأَ: ٣٨٠/٢
 - بَنُو ضَمْرَةَ: ٤٣٠/٢، ٤٧٩
 - بَنُو ابْنِ أَبِي عَائِشَةَ: ٢٨٧/١
 - بَنُو عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ: ٤٣٥، ٣٢٧/١، ٤٣٠/٢
 - بَنُو عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ: ١٦٩/١
 - بَنُو عُذْرَةَ: ٣٧٦/١
 - بَنُو عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ (مِنَ الْأَنْصَارِ): ٢١/١، ١٩٧
 - بَنُو فَرِيظَةَ: ٢٦٠/٢
 - بَنُو كِلَابٍ: ٢٩٣/١
 - بَنُو مَرْوَانَ: ٨٠/٢
 - بَنُو الْمُصْطَلِقِ: ١٧٢/١
 - بَنُو مَعَاوِيَةَ: ١١٢/١
 - بَنُو النَّجَارِ: ٩٧/١
 - بَنُو هَاشِمٍ: ١٩٤/١، ٣٥٧/٢، ٥٣٩
 - الْبَصْرِيُّونَ (أَهْلُ الْبَصْرَةِ): ١٧٠/١، ١٣٦،
 ١٤٣، ٢١٨، ٢٣٨، ٢٥٤، ٢٥٧، ٣٢٨،
 ٣٣٥، ٤٠٦، ٤١٦، ٤٢٠، ٤٢٠، ٤٢٩،
 ١٢٩/٢، ١٣٣، ١٣٨، ٢٢٠، ٢٤١، ٣٢٨،
 ٤٥٤، ٥٣٨

(الشَّيْنُ)	(التَّاءُ)
- الشَّافِعِيَّةُ: ٥٥ / ٢	- التَّرْكُ: ٢٥٦ / ١
(الطَّاءُ)	(الثَّاءُ)
- طَيِّبٌ: ٣٧٦ / ٢	- تَقْيِيفٌ: ٣٩ / ١، (في بيت شعر): ١٧١ / ١
(الغَيْنُ)	(الجِيمُ)
- عَبْدُ الْأَسْبَلِ (في بَيْتِ شِعْرِ): ٢١ / ١	- الْجَاهِلِيَّةُ (أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ): ١٧١ / ١، ٣٣٤
- الْعِرَاقِيُّونَ = أَهْلُ الْعِرَاقِ	٤٠٦، ٤١٨، ٤٤٩، ٤٥٠، ٣٩ / ٢، ٤٧، ٦٩
- الْعُرَيْثِيُّونَ: ٢٥٥ / ٢	١١٣، ١٢١، ٢٠٥، ٢٠٧، ٣١٩، ٣٨٧، ٤٧٧
- الْعَرَوُضِيُّونَ: ٤٠٩ / ١	- جُهَيْنَةُ (قَبِيلَةٌ): ٥١٣، ٢٩٥ / ٢
(الغَيْنُ)	(الغَاءُ)
- الْعَرُ: ٩٣ / ١	- الْحِجَارِيُّونَ: ٥٤ / ١، ٥٨، ٢٥٤، ٣٢٢
(الفَاءُ)	٣٦٩، ٣٨٤، ٣٩٤، ١٣٦ / ٢، ١٣٧، ١٩٠
- فَارِسُ (قَوْمٌ): ٢٥٦ / ١، ٤٢٣ / ٢	٣٠٩، ٤١٧
- الْفُقَهَاءُ: ١٩٤، ٧١ / ١، ٢٢١، ٢٢٤، ٣٠٣	- الْحُرُوقَةُ (قَبِيلَةٌ): ٥١٣ / ٢
٣٠٦، ٣٤٠، ٤٣٣، ٤٤٨، ٤٥٩، ١٥٣ / ٢	(الغَاءُ)
١٦٢، ١٧٠، ٢١٣، ٢٤٣، ٢٥٤، ٧٢٨٤	- خُرَاعَةٌ: ١٧٢ / ١، ٤١٩، ٣٥٩ / ٢
٢٨٥، ٣٨١، ٤٢٣، ٤٥١، ٤٥٦، ٤٧٣	- خَفَّاجَةٌ: ١٧٠ / ١، ٣٥٥
(القَافُ)	(الدَّالُ)
- قَبْطٌ مِصْرَ: ٤٢٦ / ١	- دَوْسُ (قَبِيلَةٌ): ٢٩ / ٢
- الْقُرَاءَةُ: ٢١٠ / ١، ٣٣١، ٤٦٤، ٢٥٤ / ٢	(الرَّاءُ)
٣١٢، ٣٢٠، ٣٤٠	- رَيْبَعَةٌ: ٤٢٥ / ١، ٢١٦ / ٢
- قَرْنٌ: ٣٦٦ / ١	- الرُّومُ: ٢٥٦ / ١، ٤٢٣ / ٢
- قُرَيْشٌ: ١٥٦ / ١، ٢٢١، ٣٨٥، ٤٣٥	(الصَّادُ)
٤٢٦، ٣٥٧ / ٢	- الصَّحَابَةُ: ٢٠٩ / ١، ٣٠٩، ٣٦٦

(الكاف)

- كَلْبُ: ٣٠٩/١

- كِنَانَةٌ: ٤٥١، ٣٦٧، ٣٣٠/١

- الْكُوْفِيُّونَ (أَهْلُ الْكُوْفَةِ): ١٣٦، ٤٤، ١٣/١

١٤٣، ٢١٦، ٢١٧، ٢٥٤، ٢٥٧، ٥٥٩

٢٦٣، ٣٠٦، ٣٢٨، ٣٣٥، ٤٠٦، ٤١٢

- (الْقُرَاءُ): ٤٢٠، ٤٢٩، ١٢٩/٢، ٢٢٠

٣٢٨، ٢٥٦، ٢٤١

(اللام)

- اللَّعْوِيُّونَ (أَهْلُ اللَّعَةِ): ١٨٣، ١٢١/١

٢١٩، ٢٢٤، ٢٣٣، ٢٧٨، ٢٧٩، ٢٨٤

٢٩٠، ٣٠٣، ٣١٣، ٣٣٢، ٣٤٠، ٣٥٢

٣٦٤، ٣٧٢، ٣٨٠، ٣٩٧، ٤٠١، ٤١٠

٤٢٤، ٤٣٥، ٤٥٤، ٤٥٧، ٤٥٩، ٤٦٠

٤٦٣، ٤٦٤/٢، ٢٩، ٤٤، ١٣٦، ١٥٢

١٦٦، ١٧٣، ١٩١، ١٩٥، ٢١٥، ٢٤١

٢٤٣، ٢٤٤، ٢٤٥، ٢٧٤، ٣٥٤، ٣٨١

٣٨٥، ٣٨٨، ٣٩٠، ٣٩٢، ٤١٥، ٤٢٣

٤٤٢، ٤٥٠، ٤٥١، ٤٨٣، ٤٩٣، ٥٠٥

(الميم)

- الْمَالِكِيَّةُ (الْأَصْحَابُ مَالِكٍ):

٢٩٢، ٣٠٥/١، ٣٢٢، ٣٢٣، ٣٢٤، ٤٥٩

٢/٥٥، ١١٤، ١١٥، ٢/٢٧٦

- الْمُتَكَلِّمُونَ: ٣٣٧/١

- الْمَجُوسُ: ٣٩٦/٢

- الْمُحَدِّثُونَ (أَهْلُ الْحَدِيثِ): ٣٦٨، ٢٠١/١

٤٥٧، ٢٤/٢، ١٥٢، ١٩٩، ٣٧٤، ٤٣٢

- مُرَادُ: ٤٢٠/٢

- مُرَيْثَةٌ: ١٧١/١، ٣٩٠

- الْمِصْرِيُّونَ: ١٠٩/١

- الْمَعَارِبَةُ: ٥٣٤/٢

- الْمُفَسِّرُونَ (أَهْلُ التَّفْسِيرِ): ٢٥٩، ١٤٢/١

٣٠٣، ٣٥٩، ٤٤٤، ١٩١/٢، ٣٢٧، ٤١٥

٥١٢

- الْمَلَائِكَةُ: ٢٠٠/١، ٢٣٣، ٤٩٢/٢

- الْمُلْحِدُونَ: ٤٢٩/٢

(النون)

- النَّحْوِيُّونَ (أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ): ٥٣، ٤٥/١، ٧٨٠

١٠٣، ٢٥٤، ٣٣٢، ٣٦١، ٣٧٣، ٤١٧، ٤٢١

٢/٢٥، ١٩٥، ٢٣٩، ٢٥٥، ٢٦٢، ٢٨٥

٢٨٨، ٣٢٠، ٣٢٧، ٤٢٩، ٤٥٩، ٤٤٤

- النَّصَارَى: ٤٢٣/٢

(الهاء)

- هَمْدَانُ: ١٣٨/١

- الْيَهُودُ: ٣٣٥/١، ٣٨٤، ٢٩٩/٢، ٤٢٣

٤٧٢، ٥٢٥

١١ - فهرس المواضع والبلدان

- بِئْرُ الْوَائِقِ: ٢٦/١	(الالف)
- الْبَحْرَيْنُ: ١٩٨/٢	- الْأَبْطَحُ: ٣٩٢/٢ ، ٤٥٢ ، ٤٥١/١
- الْبَصْرَةُ: ١/٢١ ، ٨٦ ، ١٠٧ ، ١٤٣ ، ٢٣٨ ، ٣٢٢ ، ٤٢٠	- الْأَبْوَاءُ: ٣٩٥ ، ٣٥٦ ، ٣٥٥/١
- الْبَطْحَاءُ: (بِالْمَدِينَةِ): ١/٤٥٢ ، ١٧٠/١	- إِثْرِيْبُ: ٢/٢١٣
- الْبَطْحَاءُ (بِمَكَّةَ): ١/٤٥٢	- الْأَنْثَايَةُ: ١/٣٩١
- الْبَيْعُ: ١/١٠١ ، ٢٥٥ ، ٢٦٠	- أَثْرِبُ = الْمَدِينَةُ
- بِلَادُ أَسْلَمَ: ١/٣٣١	- أَحُدُ: ١/٤٢٥ ، ٢/١٥٣ ، ٤١٤
- بِلَادُ بَنِي عُذْرَةَ: ١/٣٧٦	- الْأَخْشَبَانِ: ١/٤٦٨
- الْبِلَاطُ: ١/١٠٤	- الْأَرَاكُ: ١/٣٨١
- بَلْدَحُ: ٢/٤١٨	- أَرَاالُ: ٢/٣٧٨
- الْبَيْتُ الْعَتِيْقُ: ١/٣٢٠	- الْأَسْوَأُ: ٢/٤١٦
- بَيْتُ الْمَقْدِسِ: ١/١٣٧ ، ٣٦٨	- الْأَفْرَاقُ: ٢/١٨٠ ، ١٨١
- الْبَيْدَاءُ: ١/٨٤ ، ٣٦٥ ، ٣٧٢	- أَلْمَلْمُ = يَلْمَلْمُ
- بَيْرُحَاءُ: ٢/٥٣٣	- أَمَّجُ: ١/٣٢٩
(الشَاء)	- إِنْثِيَاءُ: ١/١٣٧ ، ٣٦٨ ، ٢/٢٩٤
- تَبُوكُ: ١/٦٢ ، ١٦٧ ، ٢/٤٢٥	(الباء)
- تَلْمَسَانُ: ١/٢٣٤ ، ٢/٢٨٢	- بَيْرُ جَمَلِ: ١/٣٨٩
- التَّنْعِيمُ: ١/٣٨٦ ، ٤٥٧	- بَيْرُ السُّدْرَةِ: ١/٢٦
- تِهَامَةُ: ١/٨٣ ، ٣٦٧ ، ٢/٤٣٠ ، ٥٤٣ (في بيت شعر)	- بَيْرُ عُثْمَانَ: ١/٢٦
- تَيْمَاءُ: ٢/٣٠٧	- بَيْرُ عُرْوَةَ: ١/١٦٩
	- بَيْرُ الْمَخْلُوعِ: ١/٢٦
	- بَيْرُ الْمَهْدِيِّ: ١/٢٦

(الْحَرَّةُ الْقَبْلِيَّةُ) (الْحَرَّةُ الْجَوْفِيَّةُ)	(الْتَاءُ)
- حَرَّةُ بَيْتِي بِيَاضَةَ: ٣٥٨/٢	- بُيَيْرٌ: ٤٤٩/١
- حَرَّةُ النَّارِ: ٥١٣/٢	- الدَّنْبِيَّةُ البَيْضَاءُ: ٤١٨/٢
- حَصْنٌ: ٤٣٥/١	- نَبِيَّةُ الوِدَاعِ: ٣٧/٢
- الحَطِيمُ: ٤٠٧/١	(الجِيمُ)
- حَقْرُ أَبِي مُوسَى: ٤٢٣، ٤٢٢/٢	- المَجَابِيَةُ: ٤٢٥/٢
- الحُفَيَاءُ: ٣٧/٢	- الجَارُ: ١٩٨، ٦٢/٢
- حَوِي الرِّبْدَةُ = الرِّبْدَةُ	- الجَارُ (بَلْدَةُ أُخْرَى): ١٩٩/٢
- حُنَيْنٌ: ١٧٧، ١١١، ١١٠/٢، ٣٦٩/١	- الجَبَانَةُ: ٤٥٢/١
- حَوَانُطُ بَنِي عَامِرٍ: ٤٣٥/١	- الجُحْفَةُ: ٤٢١، ٣٤٣/٢، ٣٦٦، ٣٦٣/١
- الحَرَّارُ: ٤٧٩/٢	- جُدَّةٌ: ٤٢٢، ١٧٢/١
(الْحَاءُ)	- جُرْفٌ: ٧٩/١
- الحَصَمَاتُ: ٣٥٨/٣	- جَزِيرَةُ العَرَبِ: ٤٢٣، ٤٢٢/٢
- الحَلِيقَةُ: ١٧١/١	- جُجْرَانَةٌ: ٢٤/٢، ٣٨٦، ٣٦٩، ٣٦٨/١
- حُمٌ: ٤٧٩، ٤٢١/٢، ٣٦٣/١	- جَمْعُ (المَزْدَلِقَةُ): ٣٨١، ٣٨٠، ١٥٥/١
- حَوْرُ العَرَمَاتِ: ٢١٣/٢	(الْحَاءُ)
- حَبِيرٌ: ٥١٣، ٣٠٧، ٣٠٢، ١٠٦/٢	- حِبَالٌ عَرَفَةَ (بِالْحَاءِ المُهْمَلَةِ): ٤٣٥، ٤٣٣
- حَيْفٌ: ٤٥١/١	- الحَبْسَةُ: ٣٧٧، ٢٨٧، ١٩٨/٢، ٢٥٦/١
(الدَّالُ)	- الحِجَارُ: ٣١٣، ٢٦٢، ٢٥٤، ٢٢٣/١
- دَارُ عُثْمَانَ: ٥٩/١	- ٣٠٩، ١٩٠، ١٨٢/٢، ٣٩٤، ٣٩١، ٣٢٢
- دَارُ نَخْلَةَ: ٢٢٣/٢	- ٥٠٦، ٤٧٩، ٤٢٥، ٤١٧
- دِجْلَةُ: ٤٥٨/٢	- حِجْرُ الكَعْبَةِ: ٤٠٧/١
(الدَّالُ)	- المُحْدِنِيَّةُ: ٤٠٢، ٤٠١، ٣٨٦، ٣٦٩، ٢٢١/١
- ذَاتُ الجَيْشِ: ١٦٨، ٨٤/١	- حِرَارُ المَدِينَةِ (الْحَرَّةُ الشَّرْقِيَّةُ) (الْحَرَّةُ الغَرْبِيَّةُ)

- سُقْيَا الْجَزَلِ: ٣٧٦/١
 - السُّقْيَا: ٣٧٦، ٣٧٥/١، ٣٩٩
 - سَلْعُ: ٥٣، ٥٢/٢
 - السَّمَاوَةُ: ٤٢٣، ٢٥١/٢
 (الشَّيْنُ)
 - شَابَةٌ أَوْ شَامَةٌ: ٤١٨/٢
 - الشَّامُ: ٣٢٠، ٢٢٨، ٢٢٣، ١٥٢/١، ١٥٢، ٨٧/٢، ٣٩٤، ٣٨١، ٣٦٣، ٣٥٧
 ٥٠٩، ٤٢٥، ٤٢٢، ٣٥٨، ٢٩٤، ١٨٣
 - شَطَاً: ٢١٣/٢
 - الشَّعْبُ: ٣٥٧/٢، ٤٠٧/١ (شعب بني هاشم)
 - الشَّمْرُوخُ: ٣٩٤/٢
 (الصَّادُ)
 - الصَّعِيدُ: ٢١٤، ٢١٣/٢
 - الصَّفَاً: ٤١٦/١
 - الصَّفَرَاءُ: ٣٦٧/١
 - صِفِّينَ أَوْ صِفِّونَ: ٣٥٨/٢
 - صَنَعَاءُ: ٣٧٧/٢
 - الصُّيُنُ: ١٩٨/٢
 (الطَّاءُ)
 - الطَّائِفُ: ٣٦٩، ٣٥٧، ٣٣١، ١٧١/١، ٤٣٠/٢
 - طَابَةٌ (المَدِينَةُ): ٤١٢/٢

- ذَاتُ الرَّقَاعِ: ٢٠٩/١
 - ذَاتُ كَيْفِ: ٤٣٠/٢
 - ذَاتُ لَطَى: ٥١٣/٢
 - ذَاتُ النَّصْبِ: ١٧١/١
 - ذُو الْأَرَكَ: ٣٨١/١
 - ذُو الْحُلَيْفَةِ: ٣٧٢، ٣٦٦، ٣٥٥، ١٧٠، ٨٤/١
 - ذِي طَوْسٍ: ٤١٨، ٤١٢، ٣٥٧/١
 (الرَّاءُ)
 - رَابِعٌ: ٣٣٠/١
 - الرَّبْدَةُ: ٢٠٣/٢، ٣٩٢/١
 - رَبِيعُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: ٣٦٣/٢
 - رُكْبَةٌ: ٤٣٠/٢
 - الرَّمَادَةُ: ٤٢٥، ٤٠٨/٢
 - الرَّوْحَاءُ: ٣٩٠/١
 - الرَّوَيْثَةُ: ٣٣٠/١
 - رِيمٌ: ١٧١/١
 (الزَّايُ)
 - الزَّورَاءُ (فِي بَيْتِ شِعْرِ): ١٧٨/٢
 (السَّيْنُ)
 - سَحْوَلٌ: ٢٥٠، ٢٤٩/١
 - السَّرْرُ: ٤٧٠/١
 - السَّرَاءُ: ٥٢/٢
 - سُرْعٌ: ٤٢٥/٢، ٥٣/١
 - سَرِفٌ: ٣٨٦/١

- غَدِيرُ حُحْمٍ: ٤٧٩/٢، وَيُرَاجَعُ (حُم)	- طَفَيْلٌ: ٤١٨/٢
- الْعَمِيمُ = كُرَاعُ الْعَمِيمِ	- الطُّورُ: ٣٥٧، ١٣٩/١
- الْعَوْرُ: ٨٣/١	- طُوى (وَادِي): ٤٤٩/٢ وَيُرَاجَعُ: (ذِي طُوى)
- الْعَوْرِي: ٢٥١/٢	- طَيِّبَةُ (الْمَدِينَةُ): ٤١٢/٢
(الفَاء)	(الظَّاء)
- فَحٌّ: ٤١٨، ٤١٧/٢	- ظَفَارٍ: ٨٤/١
- فَذَكٌ: ٣٩٤، ٢٦١/٢	(العين)
- الْفُرْعُ: ٣٥٨/٢، ٣٦٨، ٣٦٧، ٢٨٣/١	- الْعَالِيَةُ (الْعَوَالِي بِالْمَدِينَةِ): ٢٠٨/١
- الْفَرَمَاتُ: ١٠٣/١	- عَدَنُ أَبِينَ: ٤٢٢/٢
(القَاف)	- الْعِرَاقِيُّ: ٣٢٢، ٣١١، ٣٠٩/٢، ٣٢٠، ٢٢٣/١
- قُبَاءٌ: ٦٩/٢، ١٩٦، ٢١، ٢٠/١	- الْعَسْرَجُ: ٣٩١، ٣٦٢، ٣٣١، ٣٣٠/١
- الْقَبَلِيَّةُ: ٢٨٢/١	٤٢٢، ٣١١، ٣٠٩/٢، ٣٩٥
- الْقُدْسُ: ٢٩٤/٢	- عَرَفَاتُ: ٤١٤، ٣٨١، ٣٨٠، ٣٧٩/١
- قَدْوَمٌ: ١٥٢، ١٥١/٢	٤٢٠، ٤٣١، ٤٣٣، ٤٣٥، ٤٣٦، ٤٣٧
- قُدَيْدٌ: ٣٧٤، ٣٥٩/٢، ٤١٨، ٣٢٩/١	٤١٨/٢، ٤٦٦، ٤٥٠
- قَرْنٌ: ٣٦٦/١	- عُرْنَةُ: ٤٣٧، ٤٣٦، ٤٣٣/١
- قَرْنُ النَّعَالِ: ٣٦٦/١	- الْعُرَيْضُ: ٢٦٣/٢
- قَرْنُ الْمَنَازِلِ: ٣٦٦/١	- عُسْفَانٌ: ٣٢٩، ١٧٢/١
- قَرْحٌ (فِي الْمَزْدَلِفَةِ): ١٣٧/١	- الْعَقَبَةُ (بِمَتَى): ٤٦٨/١
- الْقَسُّ: ٢١٣/٢، ١٠٣/١	- الْعَقَيْتِيُّ: ٢٦٢، ١٧١، ١٦٩، ١٦٨/١
- قَصْرُ الْعَقَيْتِيِّ: ١٦٩/١	- عَمَانٌ: ٩٣/١
- قُصُورُ آلِ الرَّبِيرِ: ١٧١/١	- الْعَمِيمُ = كُرَاعُ الْعَمِيمِ
- قُصُورُ آلِ أَبِي طَالِبٍ: ١٧١/١	(العين)
- قُصُورُ آلِ عَمَرَ: ١٧١/١	- الْغَابَةُ: ٢٦٩/٢، ١٩٤/١

٢٢٣، ٢٢٩، ٢٦٠، ٢٦٣، ٢٦٤، ٢٨٧،
 ٢٩٥، ٣٥٨، ٣٥٩، ٣٩٤، ٤٠٦، ٤٠٧،
 ٤١٠، ٤١٢، ٤١٤، ٤١٦، ٤٢١، ٤٢٢،
 ٤٢٣، ٤٢٤، ٤٢٥، ٥٣٨، ٥٤٥
 - مُدَنِيْنِبُ: ٢/٢٦٠، ٢٦١
 - الجِرَاضُ: ١/٣٣٠
 - العِرْبِدُ: ١/٨٦
 - مَرٌ: ١/٣٧٦، ٤١٤
 - مَرُو: ٢/٢١٤
 - المَرُوَّةُ: ١/٤١٦
 - المُرْدَلِقَةُ: ١/١٥٥، ٣٨٠، ٣٨١، ٤٣١،
 ٤٣٤، ٤٣٥، ٤٣٦، ٤٣٧، ٤٥٦
 - مَسْجِدُ الْأَنْبَاءِ: ١/٣٥٦
 - مَسْجِدُ الْأَنْبِيَاءِ: ١/٣٩١
 - مَسْجِدُ إِبْلِيسَ: ٢/٢٩٤
 - مَسْجِدُ الْجُحْفَةِ: ١/٣٦٣
 - مَسْجِدُ الْخَيْفِ بِمَنَى: ١/٤٦٨
 - مَسْجِدُ الشَّرَرِ: ١/٤٧١
 - مَسْجِدُ الشُّجْرَةِ: ١/١٧٠
 - مَسْجِدُ الْعَرَجِ: ١/٣٣١، ٣٦٢
 - مَسْجِدُ عَرْفَةَ: ١/٤٣٣
 - مَسْجِدُ الْفُرْعِ: ١/٣٦٧
 - مَسْجِدُ الْمُعَرَّسِ: ١/١٧٠
 - مَسْجِدُ النَّبِيِّ ﷺ: ١/٣٦٢

- القُفْتُ: ١/١٢٤
 - قَتَادَةُ (وَادٍ بِالْمَدِينَةِ): ٢/١٥٣
 - قَسْرِينِ: ٢/٣٥٨
 (الكَافُ)
 - كَبْكَبُ: ١/٤٣٥
 - كَدِيدُ: ١/٣٢٩، ٣٣٠، ٤١٩، ٢/٣٥٩
 - كُرَاعُ الْعَمِيمِ أَوْ (الْعَمِيمِ): ١/٣٣٠
 - الكَعْبَةُ: ١/٣٢٠، ٤٠٧
 - الكُوْفَةُ: ١/٤١٧، ٢/٢٢٧
 (اللامُ)
 - لَابَاتُ الْمَدِينَةِ = حِرَارُ الْمَدِينَةِ
 - لِحْيِ جَمَلٍ: ١/٣٨٩
 (الميمُ)
 - المَازِمَانِ: ١/٤٣٥
 - مَارِدُونُ: ٢/٣٥٨
 - مِجَنَّةُ: ٢/٤١٩
 - مُحَسَّرٍ: ١/٤٣٤، ٤٣٥، ٤٣٦، ٤٣٧
 - الْمُحَصَّبُ: ١/٤٥٠، ٤٥١
 - الْمَدِينَةُ: ١/٥٩، ٨٠، ٨٤، ٨٧، ٩٧
 ١٠١، ١٠٤، ١٦٨، ١٧٠، ١٧١، ١٩٦،
 ١٩٧، ٢٠٨، ٢٢١، ٢٢٣، ٢٧١، ٣٢٩،
 ٣٣٠، ٣٣١، ٣٥٥، ٣٦٢، ٣٦٧، ٣٦٩،
 ٣٧٦، ٣٨٩، ٣٩٠، ٣٩١، ٣٩٣، ٤٠١،
 ١٣/٢، ٥٢، ٨٠، ١١٥، ١٩٤، ١٩٨

- نَعْمَانُ الْأَرَاكِ: ١/ ٣٨١، ٤٣٥	- مِصْرُ: ١/ ١٠٣، ٢٥٦، ٢٩٥، ٣١٢، ٣٢٠
- نَعْمَانُ السَّحَابِ: ١/ ٤٣٦	٤٢٥، ٨٧/٢، ١٨٣، ١٩٨، ٢١٣، ٢١٩
- نَعْمَانُ (مَوْضِعٌ آخَرُ): ١/ ٣٨٦، ٤٥٧	- مَكَّةُ: ١/ ٢١، ٢٦، ٤٦، ٨٤، ١٢٩، ١٧٢
- نَعِيمٌ: ١/ ٣٧٦	٣٢٩، ٣٣٠، ٣٥٢، ٣٦٢، ٣٦٥، ٣٦٦
- نَقِيعُ الْحَصَمَاتِ: ٢/ ٣٥٨	٣٦٧، ٣٦٩، ٣٧٢، ٣٧٦، ٣٧٨، ٣٨٢
- النَّوَاءُ (فِي بَيْتِ شِعْرِ): ٢/ ٨	٣٨٦، ٣٩١، ٣٩٥، ٤٠٧، ٤١٤، ٤١٩
(الهِاءُ)	٤٣١، ٤٣٣، ٤٤٨، ٤٥١، ٤٥٢، ٤٥٧
- هَرَاتٌ: ٢/ ٢١٤	٤٦٨، ٤٧٠، ٣٧/٢، ٣٨، ٢٨٧، ٢٨٨
- الْهِنْدُ: ١/ ٣٨٠	٢٨٩، ٣٥٨، ٣٥٩، ٤٠٦، ٤٠٧، ٤٠٩
(الْوَاوُ)	٤١٦، ٤١٧، ٤١٨، ٤٢٢، ٤٢٣، ٤٢٥
- وَادِي بُبُولُكُ: ٢/ ٤٢٥	- مَلَلٌ: ١/ ٢٦
- وَادِي الْعَرِجِ: ١/ ٣٣٠	- مَنَاءُ: ١/ ٤١٨، ٤١٩
- وَادِي عَرَفَةَ (عُرْنَةَ) (نَمِرَةَ): ١/ ٣٨١، ٤٣٣،	- مَنِيحٌ: ١/ ١٢١، ١٢٢
٤٣٤	- الْمُتَبَجِّسُ: ١/ ٣٣٠
- وَادِي مُحَسَّرٍ: ١/ ٤٣٤، ٤٣٥	- مِئِي: ١/ ٣٧٩، ٣٨٠، ٣٨١، ٤١٩، ٤٢٢
- وَادِي الْيَمَامَةِ: ٢/ ٣٦٣	٤٣١، ٤٣٤، ٤٣٦، ٤٣٩، ٤٤٨، ٤٤٩
- وَجُّ (الطَّائِفُ): ١/ ١٧١	٤٥١، ٤٥٢، ٤٥٢، ٤٦٨
- وَدَّانُ: ١/ ٣٩٥	- مَهْيَعَةٌ: ١/ ٣٦٣، ٢/ ٤٢١
- الْوَطِيسُ: ٢/ ١٧٧	- مَهْرُورٌ (مَهْرُورٌ): ٢/ ٢٦٠
(الْيَاءُ)	(النُّونُ)
- يَبْرِينُ: ٢/ ٤٢٣	- النَّازِيَةُ (اسْمُ عَيْنٍ): ١/ ٤٣٠
- يَثْرِبُ (الْمَدِينَةُ): ١/ ٤٣٩، ٢/ ٤١٢	- نَاعِمٌ: ١/ ٣٧٦، ٤٥٧
- يَدُومٌ: ١/ ١٧١	- نَجْدٌ: ١/ ٢٨٣، ٣٦٦، ٣٩٣، ٢/ ٥٠٦
- يَزْرَمٌ: يَلْمَلِمُ	- نَخْلَةٌ: ١/ ٤١٤

- اليمَنُ: ١/٨٤، ٢٥٠، ٢٥٦، ٣٦٠، ٣٦٦،
٣٦٧، ٣٨١، ٣٨٣، ٤٢٦، ٤٣٥، ١٥٩/٢،
١٩٧، ١٩٩، ٢٦٦، ٣٣٩، ٣٧٧، ٤٢٢،
٤٢٣، ٤٣٠، ٤٣٠، ٥٠٦

- اليرموكُ: ٢/٤٢٥
- يَلْمَلَمُ: ١/٣٦٦، ٣٦٧
- اليمامةُ: ٢/٢٦٣، ٤١٥، ٤١٦، ٤٢٣

١٢ - فهرس المصادر والمراجع

(الهمزة)

- الإنباع، تأليف أبي الطيب محمد بن عبد الواحد اللغوي (ت ٣٥١هـ)، تحقيق: عز الدين الشورخي (ط) دمشق، سنة ١٩٦١م.
- الإحاطة في أخبار غرناطة، تأليف محمد بن عبدالله بن الخطيب، لسان الدين (ت ٧٧٦هـ)، تحقيق: محمد عبدالله عنان - مكتبة الخانجي - القاهرة.
- أخبار القضاة، تأليف محمد بن خلف بن حبان (وكيع) (ت ٣٠٦هـ)، نسخة مصورة في عالم الكتب بيروت.
- أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، تأليف محمد بن إسحاق الفاكهي (ت ؟)، تحقيق: عبد الملك بن عبدالله بن دهيش، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.
- أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار، تأليف محمد بن عبدالله بن أحمد، أبو الوليد الأزري (ت ؟)، تحقيق: رشدي الصالح ملحق (ط) الأندلس - بيروت ١٤٠٣هـ.
- أدب الكاتب، تأليف عبدالله بن محمد بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ)، تحقيق: محمد الدالي (ط) مؤسسة الرسالة ١٤٠٢هـ.
- أدب النساء (الغاية والنهاية)، تأليف عبد الملك بن حبيب السلمي (ت ٢٣٨هـ)، تحقيق: عبد المجيد تركي، (ط) دار الغرب الإسلامي ١٤١٢هـ.
- الأزمينة والأمكنة، تأليف: أحمد بن محمد بن حسن المرزوقي (ت ٤٢١هـ)، (ط) الشيخ علي ابن عبدالله آل ثاني (١٣٨٩هـ).
- أساس البلاغة، تأليف محمود بن عمر الرمخشري، جار الله، أبي القاسم (ت ٥٣٨هـ) تحقيق: عبد الرحيم محمود، (ط) القاهرة (١٩٥٣م) وزارة المعارف المصرية.
- الاستبصار في أنساب الأنصار، تأليف عبدالله بن أحمد موفقي الدين، ابن قدامة المقدسي (ت ٦٢١هـ)، تحقيق: عادل تويهض (ط) دار الفكر (١٣٩٢هـ).
- الاستذكار (شرح الموطأ)، تأليف يوسف بن عبدالله بن عبد البر الترمي (ت ٤٦٣هـ)، ج ١، ٢،

- تحقيق: علي النجدي ناصف، (ط) المجلس الأعلى للشئون الإسلامية (١٩٧٠م).
- الاستذكار (شرح الموطأ)، تأليف يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمرى (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: د. محمد رواس قلعجي، (ط) دار قتيبة، بيروت - دمشق، ودار الوعي حلب - القاهرة (١٤١٤هـ - ١٩٩٣م).
- الاستقصاء لأخبار دول المغرب الأقصى، تأليف: أحمد بن خالد الناصري السلاوي (ت ١٣١٥هـ)، (ط) الدار البيضاء (١٩٥٤م).
- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تأليف: يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمرى (ت ٤٦٣هـ) تحقيق: محمد علي البجاوي (ط) نهضة مصر - القاهرة.
- أسد الغابة في معرفة الصحابة، تأليف علي بن محمد بن الأثير الجزري (ت ٦٣٠هـ) (ط) مطبعة الشعب.
- الاشتقاق، تأليف: محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت ٣٢١هـ)، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون (ط) مكتبة الخانجي، مصر (١٣٧٨هـ).
- الإصابة في تمييز الصحابة، تأليف أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، الحافظ أبي الفضل (ت ٨٥٢هـ) - تحقيق محمد علي البجاوي (ط) نهضة مصر - القاهرة.
- إصلاح غلط أبي عبيد، تأليف عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ) تحقيق: د/ عبد الله الجبوري (ط) دار الغرب الإسلامي (١٤٠٣هـ).
- إصلاح المنطق، تأليف يعقوب بن السكيت، أبي يوسف (ت ٢٤٤هـ)، تحقيق: الشيخ أحمد شاكر، وعبدالسلام هارون، القاهرة - دار المعارف (١٩٥٦م).
- الأصمعيات، جمع عبد الملك بن قريب الأصمعي (ت ٢١٦هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، وعبدالسلام هارون، (ط) دار المعارف بمصر (١٩٦٧م).
- الأصول في النحو، تأليف أبي بكر محمد بن السري بن السراج (ت ٣١٦هـ) تحقيق: د/ عبد الحسين الفتلي (ط) مؤسسة الرسالة - بيروت (١٤٠٥هـ).
- الأضداد، تأليف الحسن بن محمد الصغاني (ت ٦٥٠هـ)، تحقيق: محمد، عبدالقادر عطا، مكتبة النهضة المصرية - القاهرة (١٤٠٩هـ).

- الأضدادُ، تأليفُ سهيلِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ عثمانِ السَّجِسْتَانِيّ (ت ٢٥٥هـ) تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ عودَة أبو جري، (ط) مكتبة الثقافة الدِّينية (١٤١٤هـ).
- الأضدادُ، تأليفُ عبد الله بنِ مُحَمَّدِ الثَّوَزِيّ (ت ٢٣٣هـ)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ حسين آل ياسين، طبع في مجلة المورد عدد ٣ المجلد الثامن (١٩٧٩م) وطبع في بيروت سنة (١٩٨٣م).
- الأضدادُ في اللُّغة، تأليفُ مُحَمَّدِ بنِ عبد الواحد، أبو الطَّيِّبِ اللُّغَوِيّ (ت ٣٥١هـ) تَحْقِيقُ/ عرَّة حَسَن، (ط) مجمع اللُّغة العربيَّة بدمشق (١٩٦٣م).
- الأضدادُ في اللُّغة، تأليفُ مُحَمَّدِ بنِ القاسم، أبي بكرِ بنِ الأَنْبَارِيّ (ت ٣٢٨هـ) تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ أبي الفضل إبراهيم (ط) وزارة الإعلام الكويتية (١٣٨٠هـ).
- الأضدادُ، تأليفُ مُحَمَّدِ بنِ المُسْتَنَبِرِ (فُطْرُب) (ت ٢٠٦هـ)، تَحْقِيقُ: حنَّاءُ حدَّاد، (ط) دار العلوم الرياض (١٤٠٥هـ).
- إعرابُ القِرَاءات، تأليفُ الحسين بن أحمد بن خالويه (ت ٣٧٠هـ)، تَحْقِيقُ: د/ عبد الرَّحْمَن بن سُلَيْمَانِ العُثَيْمِيْن، (ط) مكتبة الخانجي - مصر (١٤١٣هـ).
- الإعلامُ بِمَنْ حَلَّ مراكش من الأعلام، تأليفُ العباس بن إبراهيم المراكشي، (ط) الرِّباط (١٩٧٤م).
- الأغانِي، تأليفُ علي بن الحسين، أبي الفرج الأصبهانيّ (ت ٣٥٦هـ)، (ط) دارُ الكُتُبِ المصريَّة من سنة (١٣٥٤ - ١٣٩٤هـ).
- الإفصاحُ في شَرْحِ أبياتِ مُشْكَلَةِ الإعرابِ، تأليفُ الحَسَنِ بنِ أسدِ الفَارِقِيّ (ت ٤٨٧هـ)، تَحْقِيقُ: سعيد الأفعاني (ط) جامعة بَنْغَازِي، سنة (١٩٧٤م).
- الأفعالُ، تأليفُ سعيد بن عثمان السَّرْفُوطِيّ (ت ٤٠١هـ) تَحْقِيقُ: حسين مُحَمَّد شَرْف، (ط) مَجْمَعُ اللُّغة العربيَّة، القاهرة (١٣٩٥هـ).
- الأفعالُ، تأليفُ علي بن جعفر بن القَطَّاعِ (ت ٥١٥هـ)، (ط) دائرة المعارف العثمانية، حَيْدَرآباد، الهند (١٣٦٠هـ).
- اِفْتِباسُ الأَنْوارِ... في أنسابِ الصَّحابةِ ورواةِ الآثارِ (مختصره)، تأليفُ عبد الحقِّ بن عبد الرَّحْمَنِ الإشبيليّ (ت ٥٨١هـ)، مخطوط في المكتبة الأزهرية.
- الافتِصَابُ شرح أدب الكاتب، تأليفُ عبد الله بن مُحَمَّدِ بنِ السَّيِّدِ البَطْلَيْوْسِيّ، أبي محمد

- (ت ٥٢١هـ)، تَحْقِيقُ: مصطفى السَّقا . . . ، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب (١٩٨١م).
- إِكْمَالُ الإِعْلَامِ بِمُثَلِّثِ الكَلَامِ، تَأْلِيفُ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِاللهِ جَمَالِ الدِّينِ بنِ مالِك (ت ٦٧٢هـ)، تَحْقِيقُ: سعد حمدان الغامدي، (ط) مركز البحث العلمي - جامعة أم القرى، مكة المكرمة (١٤٠٤هـ).
- الإِكْمَالُ فِي رَفْعِ الأَرْتِيَابِ عَنِ المُؤْتَلَفِ وَالمُخْتَلَفِ مِنَ الأَسْمَاءِ وَالكُنَى وَالأَلْقَابِ، تَأْلِيفُ عَلِيِّ بنِ هَبَةَ اللهُ بنِ ماکولا، أَبِي نَصْرِ الأَمِيرِ (ت ٤٧٥هـ) تَحْقِيقُ: عبد الرَّحْمَنِ بنِ يَحْيَى المُعَلِّمِيِّ، (ط) دائرة المعارف العثمانية - الهند - حيدرآباد (١٩٦٢م).
- الأَلْقَابُ، تَأْلِيفُ عَبْدِاللهِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ يُوْسُفِ الأَزْدِيِّ القُرْطُبِيِّ المَعْرُوفِ بِـ«ابنِ القُرْضِيِّ» (ت ٤٠٣هـ) تَحْقِيقُ مُحَمَّدُ زَيْنَهُم، (ط) دار الجليل، بيروت (١٤١٢هـ).
- الأَمَالِي فِي النُّحُو (الأَمَالِي الشَّجَرِيَّةِ)، تَأْلِيفُ هَبَةَ اللهُ بنِ الشَّجَرِيِّ (ت ٥٤٢هـ)، (ط) دائرة المعارف العثمانية - حيدرآباد الدكن، الهند (١٣٤٩هـ).
- الأَمَالِي (الثَّوَادِرِ)، تَأْلِيفُ أَبِي عَلِيِّ القَالِي (ت ٣٥٦هـ)، تَحْقِيقُ عَبْدِالعَزِيزِ المِمْبِيِّ الرَّاجِزِيِّ، (ط) دار الكتب المصرية (١٩٢٦م).
- الأَمْثَالُ، تَأْلِيفُ أَبِي عُبَيْدِ القَاسِمِ بنِ سَلَامِ الهَرَوِيِّ (ت ٢٢٤هـ) تَحْقِيقُ: عبدالمجيد قطامش (ط) مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة (١٤٠٠هـ).
- إِنْبَاءُ الرُّوَاةِ عَلَى أَنْبَاءِ الثُّحَاةِ، تَأْلِيفُ عَلِيِّ بنِ يُوْسُفِ القِفْطِيِّ، جَمَالِ الدِّينِ (ت ٦٤٦هـ) (ط) دار الكتب المصرية - القاهرة (١٩٦٩م).
- أُنْسَابُ الأَشْرَافِ (جُمْلٌ مِنْ . . .)، تَأْلِيفُ أَحْمَدِ بنِ يَحْيَى بنِ جَابِرِ البَلَادُورِيِّ (ت ٢٧٩هـ)، تَحْقِيقُ: د/ سهيل ذكار، ورياض زركلي (ط) دارالفكر - بيروت (١٤١٧هـ).
- الأُنْسَابُ، تَأْلِيفُ عَبْدِالكَرِيمِ بنِ مُحَمَّدِ السَّمْعَانِيِّ، أَبِي سَعْدِ (ت ٥٦٢هـ)، تَحْقِيقُ: عبد الرَّحْمَنِ بنِ يَحْيَى المُعَلِّمِيِّ (أجزاء منه)، (ط) مُحَمَّدُ أمين دمج - بيروت (كاملًا).
- الإِنْصَافُ فِي مَسَائِلِ الخِلَافِ فِي النُّحُو، تَأْلِيفُ عبد الرَّحْمَنِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ أَبِي سَعِيدِ بنِ الأَنْبَارِيِّ (ت ٥٧٧هـ)، (ط) المكتبة التجارية - القاهرة (١٣٨٠هـ).
- الإِنْصَافُ فِي مَسَائِلِ الحِجِّ وَالعُمْرَةِ، تَأْلِيفُ يَحْيَى بنِ شَرَفِ التَّوَوِيِّ (ت ٦٧٦هـ)، (ط) دار البشائر الإسلامية، والمكتبة الإمدادية بمكة المكرمة، الطبعة الثانية (١٤١٧هـ).

- الإيتاسُ في علمِ النَّسَبِ، تَأَلَّفَ الحُسَيْنُ بنِ عَلِيِّ المَعْرُوفِ بـ«الْوَزِيرِ المَغْرِبِيِّ» (ت ٤١٨هـ) تَحْقِيقُ الشَّيْخِ حَمْدِ الجاسرِ، (ط) النادي الأدبي بالرياض (١٤٠٠هـ).

(الباءُ)

- البِئْرُ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بنِ زِيَادِ الأَعْرَابِيِّ (ت ٢٣١هـ)، تَحْقِيقُ: د/ رمضان عبدالتَّوَّابِ، (ط) الهيئة المصرية العامة للكتاب (١٩٧٠م).

- البَحْرُ المُحِيطُ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بنِ يُوْسُفِ، أَبِي حَيَّانِ الأَنْدَلُسِيِّ، أثيرُ الدِّينِ (ت ٧٤٥هـ).

- البِدَايَةُ والنِّهَايَةُ، تَأَلَّفَ عِمَادُ الدِّينِ إِسْمَاعِيلُ بنِ كَثِيرٍ (ت ٧٧٤هـ) (ط) السَّعَادَةُ بمصر (١٣٥٨هـ).

- بَرَنَامِجُ الرُّعَيْنِيِّ، عَلِيُّ بنِ مُحَمَّدٍ (ت ٦٦٦هـ)، تَحْقِيقُ: إبراهيم شُبُّوحِ (ط) دمشق (١٩٦٢م).

- بُعْيَةُ الرُّعَاةِ فِي طبقات اللُّغويين والثُّحاة، تَأَلَّفَ عبدالرَّحْمَنُ بنِ أَبِي بَكْرٍ، جلالُ الدِّينِ الشُّبُوطِيُّ

(ت ٩١١هـ)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ أَبِي الفَضْلِ إبراهيمِ (ط)، عيسى البايي الحلبي، القاهرة (١٣٨٤هـ).

- بَهْجَةُ المَعَالِسِ وَأَنْسِ المُجَالِسِ، تَأَلَّفَ يُوْسُفُ بنِ عَبْدِاللهِ بنِ عَبْدِاللهِ التَّمَرِيِّ (ت ٤٦٣هـ)،

تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ مرسي الخولي (ط) دار الكاتِبِ العَرَبِيِّ للنشر (الدَّارُ المَصْرِيَّةُ لِلتَّأَلِيفِ وَالتَّرْجُمَةِ).

- البَيَّانُ المَغْرَبِ فِي أخبارِ الأَنْدَلُسِ وَالمَغْرِبِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ المراكشي (ت ٦٩٥هـ)، تَحْقِيقُ: ج.

س كولان، وإ. ليفي برونفسال، (ط) دار الثقافة، بيروت (١٤٠٠هـ)، وتحقيق: إميروسي

هويسي ميرانده، ومشاركة مُحَمَّدُ بنِ تَاوَيْتِ، ومحمد إبراهيم الكتاني، منشورات كلية الآداب

والعلوم الإنسانية، جامعة مُحَمَّدُ الخامس - الرِّباط (١٩٥٨م).

(حرفُ التَّاءِ)

- تاجُ العَرُوسِ فِي شَرْحِ جَوَاهِرِ القَامُوسِ، تَأَلَّفَ: مُحَمَّدُ مرتضى الرِّبِيدِيِّ (ت ١٢٠٥هـ)، (ط)

المطبعة الخيرية بمصر (١٣٠٦هـ).

- تاريخُ الإسلامِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بنِ أحمدِ شمس الدِّينِ الدَّهْبِيِّ (ت ٧٤٨هـ) تَحْقِيقُ: عبدالسلام

تدمري أجزاء منه حتى حوادث ووفيات سنة (٦٧٠هـ)، (ط) من (١٤٠٧ - ١٤١٩هـ).

- تَارِيخُ بَغْدَادَ، تَأَلَّفَ أحمدُ بنِ عَلِيِّ الحَافِظِ الحَظِيْبِ البَغْدَادِيِّ (ت ٤٦٣هـ) (ط) دار الكاتِبِ

العربي، بيروت - لبنان (مصور).

- تَارِيخُ جُرْجَانِ، تَأَلَّفَ حَمْزَةُ بنِ يُوْسُفِ السَّهْمِيِّ (ت ٤٢٧هـ)، (ط) دائرة المعارف العثمانية،

- و(ط) عالم الكتب بيروت (١٤٠١هـ) الطبعة الثانية .
- تَارِيخُ خَلِيفَةِ بْنِ خَبَّاطٍ (ت ٢٤٠هـ)، تَحْقِيقٌ: الدكتور أكرم ضياء العمري، (ط) مؤسسة الرسالة - دار العلم، بيروت (١٤٠١هـ)، (الطبعة الثانية) .
- تَارِيخُ الطَّبْرِيِّ (تاريخ الملوك والأمم) تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ (ت ٣١٠هـ) تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدُ أَبِي الْفَضْلِ إِبراهيم (ط) دار المعارف بمصر (١٩٧٩م) (الطبعة الرابعة) .
- تاريخ علماء الأندلس، تَأَلَّفَ عبد الله بن مُحَمَّد أبي الوليد بن الفَرَضِيِّ (ت ٤٠٣هـ)، (ط) الدَّارِ المِصْرِيَّةُ لِلتَّأْلِيفِ وَالتَّرْجُمَةِ (١٩٦٦م) .
- تَارِيخُ فُضَاةِ الأَنْدَلُسِ (المَرْقَبَةُ العُلْيَا . . .)، تَأَلَّفَ: علي بن عبد الله، أبي الحسن الثَّبَاهِيِّ (ت بعد ٧٩٢هـ)، نشره بروفنسال - القاهرة (١٩٤٨م) .
- التَّارِيخُ الكَبِيرُ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلِ البُخَارِيِّ (ت ٢٥٦هـ)، تَحْقِيقٌ: عبد الرَّحْمَنِ المَعْلَمِيُّ (ط) دار المعارف العثمانية - حيدرآباد الدَّكَّن (١٣٦٠هـ) .
- تَبْصِيرُ المُنْتَبِهِ بِتَحْرِيرِ المُنْتَبِهِ، تَأَلَّفَ الحَافِظُ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حَجْرِ العَسْقَلَانِيِّ (ت ٨٥٢هـ) تَحْقِيقٌ: علي بن مُحَمَّد البجاوي، ومحمد بن علي النجار، (ط) الدار المصرية للتأليف والترجمة (١٣٨٦هـ) .
- التَّبَيِّنُ عَنِ مَدَاهِبِ النُّحُوثِ، تَأَلَّفَ أَبِي البَقَاءِ عبد الله بن الحسين العُكْبَرِيُّ (ت ٦١٦هـ)، تَحْقِيقٌ: د/عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ العُثَيْمِيْنَ، (ط) دار الغَرْبِ الإِسْلَامِيِّ - بيروت (١٤٠٦هـ) .
- التَّبَيِّنُ فِي أَنْسَابِ القَرَشِيِّينَ، تَأَلَّفَ عبد الله بن أحمد، موفق الدِّينِ بن قدامة المقدسي (ت ٦٢١هـ)، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدُ نَافِيسُ الدُّلَيْمِيُّ (ط) بغداد (١٤٠٢هـ) .
- التَّحْفَةُ اللَّطِيفَةُ فِي تَارِيخِ المَدِينَةِ الشَّرِيفَةِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ عبد الرَّحْمَنِ السَّخَاوِيِّ (ت ٩٠٢هـ)، نشره أسعد طراز وني الحسيني (١٣٩٩هـ) .
- التَّخْمِيرُ (شَرْحُ المَقْصَلِ)، تَأَلَّفَ صَدْرُ الأَفْضَلِ قَاسِمُ بْنُ الحُسَيْنِ الخُوَارَزْمِيُّ (ت ٦١٧هـ)، تَحْقِيقٌ: د/عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ العُثَيْمِيْنَ (ط) دار الغرب الإسلامي (١٩٩٠هـ) .
- تَذَكْرَةُ الحَفَاطِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الدَّهَبِيِّ، شَمْسِ الدِّينِ (ت ٧٤٨هـ)، (ط) دار المعارف العثمانية - الهند (١٣٧٥ - ١٣٧٧هـ) .

- تراث المغاربة في الحديث النبوي وعُلموه ، تأليف مُحَمَّد بنِ عبدِاللهِ التَّليديّ ، (ط) دار البشائر الإسلامية (١٤١٦هـ) .
- تَرْتِيبُ المَدَارِكِ لمعرفة أعيان مذهب مالك ، تأليف القاضي عياض بن موسى اليخضبي (ت ٥٤٤هـ) ، (ط) وزارة الأوقاف بالمغرب ، و(ط) مكتبة دار الفكر ببيروت (١٩٦٧م) .
- التَّعْلِيقُ عَلَى المُوَطَّأ ، تأليف هشام بن أحمد الوَقْشيّ (ت ٤٨٩هـ) تحقيق: د/ عبدالرحمن بن سُلَيْمَانَ العُنَيْمِين (ط) مكتبة العبيكان - الرياض ١٤٢١هـ .
- تفسير غريب القرآن ، تأليف عبدالله بن مُسلم بن قُتَيْبَةَ الدِّيَنُورِيّ (ت ٢٧٦هـ) ، تَحْقِيقُ : سيد أحمد صقر ، (ط) البابي الحلبي بمصر سنة (١٩٥٨م) .
- التَّحْقِيقُ فِي اللُّغَةِ ، تأليف اليماني بن أبي اليماني البَنْدِينَجِيّ (ت ٢٨٤هـ) ، تَحْقِيقُ : خليل إبراهيم العَطِيَّة (ط) مكتبة العاني ، بغداد (١٩٧٦م) .
- تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن) ، تأليف مُحَمَّد بنِ أَحْمَدِ الأنصاريّ القُرْطُبيّ (ت ٦٧١هـ) (ط) دار الكتب بمصر (١٣٥٨هـ) .
- تَكْمِلَةُ الصَّلَاةِ ، تأليف مُحَمَّد بنِ عبدالله القُضَاعِيّ البُلَنْسِيّ الأندلسيّ (ت ٦٥٩هـ) ، (ط) القاهرة (١٩٥٦م) .
- التَّمْهِيدُ (مرتب على أبواب المُوَطَّأ) ، تأليف يُوسُف بنِ عبدالله بنِ عبدِالبرِّ التَّمْرِيّ (ت ٤٦٣هـ) ، تَحْقِيقُ : أسامة بن إبراهيم وحاتم أبوزيد ، (ط) الفاروق الحديثة للطباعة والنشر ، (١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م) .
- تنبيه البصائر على أسماء الكبائر ، تأليف عُمَرُ بنِ الحسن بن دحية (ت ٦٣٣هـ) ، (مخطوط) ، نسخة ليدن بهولندا .
- تَوَازِيْرُ الحَوَالِكِ ، تأليف عبدالرحمن بن أبي بكر الشُّيُوطِيّ (ت ٩١١هـ) .
- تَهْذِيبُ الألفاظ (كنز الحفاظ...) ، تأليف يعقوب بن السُّكَيْتِ ، أبي يوسف (ت ٢٤٤هـ) ، والتَّهْذِيبُ لِلخطيب التَّبريزي يحيى بن عليّ (ت ٥٠٢هـ) ، تَحْقِيقُ : لويس شيخو (ط) المكتبة الكاثوليكية ، بيروت - ١٨٩٥م .
- تَوْضِيْحُ المُشْتَبِه ، تأليف مُحَمَّد بنِ عبدالله القَيْسِيّ ، المعروف بـ«ابن ناصر الدِّين» (ت ٨٤٢هـ) ، تَحْقِيقُ : مُحَمَّد نعيم عرقسوسي ، (ط) مؤسسة الرسالة ، ١٤١٤هـ .

- تَهْدِيبُ تَارِيخِ دِمَشْقَ، تَأَلِيفُ عَبْدِ الْقَادِرِ بْنِ بَدْرَانَ (ط).
- تَهْدِيبُ التَّهْدِيبِ، تَأَلِيفُ الْحَافِظِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حَجَرِ الْعَسْقَلَانِيِّ (ت ٨٥٢هـ)، (ط) دار صادر بيروت (١٩٦٨ م) المصورة عن طبعة الهند.
- تَهْدِيبُ الْكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ، تَأَلِيفُ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَرْزِيِّ (ت ٧٤٢هـ)، تَحْقِيقُ: بَشَّارِ عَوَّادٍ مَعْرُوفٍ (ط) مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ (١٤٠٠هـ - ١٤١٣هـ).
- تَهْدِيبُ اللُّغَةِ، تَأَلِيفُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَزْهَرِيِّ (ت ٣٧٠هـ) تَحْقِيقُ: (مجموعة من المُحَقِّقِينَ) (ط) الدار المصرية للتأليف والترجمة، القاهرة (ط) (١٩٦٤ - ١٩٦٧ م).
- التَّيْسِيرُ فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ، تَأَلِيفُ أَبِي عَمْرٍو عَثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ الدَّانِيِّ (ت ٤٤٤هـ)، تَحْقِيقُ: أَوْتِرْبِرْتزل، (ط) استانبول سنة (١٣٥٠هـ)، (جمعية المستشرقين الألمان).

(الثَّاءُ)

- الثَّقَاتُ، تَأَلِيفُ مُحَمَّدَ بْنِ حَبَّانِ البُسْتِيِّ (ت ٣٥٤هـ)، (ط) دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن، الهند (١٣٩٩هـ).

(الجِيمُ)

- الْجِبَالُ وَالْأَمَكْنَةُ وَالْمِيَاهُ، تَأَلِيفُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو الرَّمَحْشَرِيِّ (ت ٥٣٨هـ) تَحْقِيقُ: لإبراهيم السَّامِرَائِيِّ - بَغْدَادِ سَنَةِ (١٩٦٨ م).
- جَدْوَةُ الْمُقْتَبَسِ فِي تَارِيخِ عُلَمَاءِ الْأَنْدَلُسِ، تَأَلِيفُ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي نَصْرِ الحُمَيْدِيِّ (ت ٤٨٨هـ)، تَحْقِيقُ: لإبراهيم الإبياري (ط) دار الكاتب المصرية ودار الكاتب اللبناني (١٤٠٣هـ).
- الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ، تَأَلِيفُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ (ت ٣٢٧هـ)، تَحْقِيقُ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنَ يَحْيَى الْمُعَلِّمِيِّ - دَائِرَةُ الْمَعَارِفِ الْعُثْمَانِيَّةِ، حَيْدَرِ آبَادِ الدِّكْنِ - الْهِنْدِ، (١٣٧٢هـ).
- الْجَلِيسُ الْأَيْسُ فِي تَخْرِيمِ الحَنْدَرِيسِ، تَأَلِيفُ مُحَمَّدَ بْنِ يَعْقُوبِ الْفِيروزِآبَادِيِّ (ت ٨١٧هـ) (مخطوط).
- جَمْهَرَةُ الْأَمْثَالِ، تَأَلِيفُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَبِي هَلَالِ الْعَسْكَرِيِّ (ت ٣٩٥هـ) تَحْقِيقُ: مُحَمَّدَ أَبِي الْفَضْلِ إِبرَاهِيمِ، وَعَبْدَ الْمَجِيدِ قَطَامِشِ (ط) الْمَوْسَسَةُ الْعَرَبِيَّةُ الْحَدِيثَةُ بِمِصْرَ (١٩٦٤ م).

- جَمَهْرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ، تَأَلَّفَ عَلِيٌّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَزْمٍ (ت ٤٥٦هـ) تَحْقِيقًا: عبد السلام هارون (ط) دار المعارف بمصر (١٣٨٢هـ).
- جَمَهْرَةُ اللَّغَةِ، تَأَلَّفَ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ دَرِيدٍ الْأَزْدِيُّ (ت ٣٢١هـ) تَحْقِيقًا: د/ رمزي البعلبكي، (ط) دار العلم - بيروت (١٩٨٧م).
- جَمَهْرَةُ نَسَبِ قُرَيْشٍ وَأَخْبَارِهَا، تَأَلَّفَ الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ (ت ٢٥٦هـ) (الجزء الأول)، تَحْقِيقًا: محمود مُحَمَّدُ شَاكِرٍ (ط) دار العروبة، القاهرة (١٣٨١هـ).
- جَمَهْرَةُ النَّسَبِ، هِشَامُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ السَّائِبِ الْكَلْبِيِّ (ت ٢٠٤هـ) رواية السكري عن ابن حبيب، تَحْقِيقًا: ناجي حسن، (ط) عالم الكتب (١٤٠٧هـ).
- جَنَى الْجَنَّتَيْنِ فِي تَمْيِيزِ نَوْعِي الْمُتَمَيِّزِينَ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ أَمِينُ بْنُ فَضْلِ اللَّهِ الْمُجِيبِيُّ (ت ١١١هـ)، (ط) التُّرُقِي بِدَمَشَقٍ سَنَةَ (١٣٤٨هـ).
- الْجَنَى الدَّانِي فِي حُرُوفِ الْمَعَانِي، تَأَلَّفَ الْحَسَنُ بْنُ قَاسِمٍ الْمَرَادِيُّ (ت ٧٤٩هـ)، تَحْقِيقًا: د/ فخر الدين قباوة، وحمد نديم فاضل، (ط) المكتبة العربية بحلب (١٣٩٣هـ).

(الحاء)

- الْحُجَّةُ فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ، تَأَلَّفَ أَبِي عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَارِسِيُّ (ت ٣٧٧هـ)، (ط) دار المأمون - دمشق (١٤٠٤هـ) فما بعدها.
- حَسَنُ الْمُحَاضَرَةِ فِي تَارِيخِ مِصْرَ وَالْقَاهِرَةِ، تَأَلَّفَ جَلَالُ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الشُّيُوطِيُّ (ت ٩١١هـ) تَحْقِيقًا: مُحَمَّدُ أَبِي الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمُ، (ط) عيسى البابي الحلبي - القاهرة (١٣٨٧هـ).
- حِلْيَةُ الْأَوْلِيَاءِ وَطَبَقَاتُ الْأَصْفِيَاءِ، تَأَلَّفَ الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيُّ (ت ٤٣٠هـ)، (ط) السَّعَادَةُ - القاهرة، (١٣٥٧هـ).
- نَخْرِيدَةُ الْقَضْرِ (قسم شعراء المغرب)، تَأَلَّفَ الْعِمَادُ الْأَصْبَهَانِيُّ الْكَاتِبُ، تَحْقِيقًا: مُحَمَّدُ الْمَرْزُوقِيُّ . . . وَأَخْرَجَ، (ط) الدار التونسية للنشر (١٩٧٣م) (النشرة الثانية).

(الحاء)

- خِزَانَةُ الْأَدَبِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ الْقَادِرِ بْنِ عَمَرَ الْبَغْدَادِيُّ (ت ١٠٩٣هـ)، (ط) بولاق (١٢٩٩هـ).

- الحَصَائِرُ، تَأَلَّفَ عثمان بن جني أبي الفتح (ت ٣٩٢هـ)، تَحْقِيقُ: الشيخ مُحَمَّد بن علي النَّجَّار، (ط) دار الكتب المصرية (١٩٥٢م) فما بعدها.
- خَلْقُ الْإِنْسَانِ، تَأَلَّفَ عبدالملك بن قُرَيْبِ الأَصْمَعِيِّ (ت ٢١٦هـ)، نشر في (الكنز اللُّغوي) تَحْقِيقُ هفنز (ط) المكتبة الكاثوليكية - بيروت (١٩٠٣م).

(حَرْفُ الدَّالِ)

- الذُّرُّ النَّقِيٌّ فِي شَرْحِ أَلْفَاظِ الْخَرْقِيِّ، تَأَلَّفَ يُوسُفُ بنِ حَسَنِ بنِ عَبْدِالْهَادِي (ت ٩٠٩هـ)، تَحْقِيقُ: (إعداد . . .) رضوان مختار بن غَرِيبَةَ (ط) دار المُجْتَمَعِ لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ، جِدة (١٤١١هـ).
- الذُّرُّ الْكَامِنَةُ، تَأَلَّفَ الْحَافِظُ أَحْمَدُ بنِ عَلِيِّ بنِ حَجَرِ الْعَسْقَلَانِيِّ (ت ٨٥٢هـ)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ سِيدِ جَادِ الْحَقِّ، (ط) الْمَدِينَةُ بِمِصْرَ، الطَّبْعَةُ الثَّانِيَةُ (١٣٨٥هـ).
- الذُّرُّ الْمَصُونُ فِي عُلُومِ الْكِتَابِ الْمَكْنُونِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بنِ يُوْسُفِ الْحَلَبِيِّ، الْمَعْرُوفُ بِ«السَّمِينِ» (ت ٧٥٦هـ) تَحْقِيقُ: د/ أَحْمَدُ الْخُرَّاطُ، (ط) دَارِ الْقَلَمِ، دِمَشْقَ، (١٤٠٦هـ - ١٤١٥هـ).
- الذِّيْبَاجُ الْمَذْهَبِ فِي مَعْرِفَةِ أَعْيَانِ الْمَذْهَبِ، تَأَلَّفَ إِبْرَاهِيمُ بنِ عَلِيِّ بنِ فُرْحُونِ الْبَعْمَرِيِّ الْمَدِينِيِّ (ت ٧٩٩هـ)، تَحْقِيقُ: الْأَحْمَدِيُّ أَبِي الثُّورِ (ط) دَارِ الثَّرَاثِ، الْقَاهِرَةَ (١٩٧٢م).
- دِيْوَانُ امْرِئِ الْقَيْسِ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ أَبِي الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمَ (ط) دَارِ الْمَعَارِفِ بِمِصْرَ (١٩٦٩م).
- دِيْوَانُ أَوْسِ بنِ حَجَرٍ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ يُوْسُفُ نَجْمَ، (ط) دَارِ صَادِرِ (١٩٧٩م).
- دِيْوَانُ تَمِيمِ بنِ أَبِي بنِ مِقْبَلِ الْعَجَلَانِيِّ، تَحْقِيقُ: عِزَّةُ حَسَنَ - دِمَشْقَ (١٣٨١هـ).
- دِيْوَانُ جَرِيرٍ، تَحْقِيقُ: نِعْمَانُ أَمِينُ طه، (ط) دَارِ الْمَعَارِفِ بِمِصْرَ (١٩٧١م).
- دِيْوَانُ الْحُطَيْبَةِ (رَوَايَةُ ابْنِ السَّكَيْتِ وَشَرْحُهُ)، تَحْقِيقُ: نِعْمَانُ أَمِينُ طه (ط) مَكْتَبَةُ الْخَانِجِيِّ (١٤٠٧هـ).
- دِيْوَانُ الْحَارِثِ بنِ حَلْزَةَ الْيَشْكُرِيِّ، جَمْعٌ وَتَحْقِيقُ: هَاشِمُ الطَّعَانِ، (ط) بَغْدَادَ (١٩٦٩م).
- دِيْوَانُ حَسَّانِ بنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ، تَحْقِيقُ: الدُّكْتُورُ وَلِيدُ عَرَفَاتِ، (ط) دَارِ صَادِرِ - بِيْرُوتَ (١٩٧٤م).
- دِيْوَانُ حُمَيْدِ بنِ نُورٍ، تَحْقِيقُ: عَبْدِالْعَزِيزِ الْمَيْمَنِيِّ الرَّاجِكُوتِيِّ، (ط) دَارِ الْكُتُبِ الْمِصْرِيَّةِ (١٩٥١م).
- دِيْوَانُ دُرَيْدِ بنِ الصَّمَّةِ، جَمْعٌ وَتَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ خَيْرِ الْبِقَاعِيِّ، (ط) دَارِ قَتَيْبَةَ (١٤٠١هـ).
- دِيْوَانُ ذِي الرُّمَّةِ، تَحْقِيقُ: د/ عَبْدِالْقُدُوسِ أَبِي صَالِحِ، (ط) مَجْمَعُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِدِمَشْقَ

(١٩٧٢ - ١٩٧٣ م).

- دِيَوَانُ الرَّاعِي الثَّمِيرِيِّ، تَحْقِيقُ: د/ راينهت وايبرت، (ط) بيروت سنة (١٤٠١ هـ).
- دِيَوَانُ زُهَيْرِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ، شرح ثعلب (ت ٢٩٢ هـ)، (ط) دار الكتب المصرية (١٩٤٤ م).
- دِيَوَانُ سُؤَيْدِ بْنِ أَبِي كَاهِلِ الْبَشَكْرِيِّ، تَحْقِيقُ: طاهر العاشور، (ط) البصرة، (١٩٧٢ م).
- دِيَوَانُ طَرْفَةَ بْنِ الْعَبْدِ الْبَكْرِيِّ، شرح أبي الحجاج الأعلام الششمري (ت ٤٧٦ هـ)، تَحْقِيقُ: لطفی الصَّقَّال، ودریة الخطیب، (ط) دمشق (١٣٩٥ هـ).
- دِيَوَانُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَّاحَةَ، تَحْقِيقُ: وليد قصاب، (ط) دار العلوم - الرياض (١٤٠٢ هـ).
- دِيَوَانُ عَيْبُدُ بْنُ الْأَبْرَصِ الْأَسَدِيِّ، تَحْقِيقُ: الدكتور حسين نصار (ط) القاهرة (١٩٥٧ م).
- دِيَوَانُ الْعَجَّاجِ، تَحْقِيقُ: عبد الحفيظ السطلي، (ط) مكتبة أطلس سنة (١٣٩١ هـ).
- دِيَوَانُ عَمْرٍو بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدٌ مُحَبِّي الدِّينِ عبد الحميد، (ط) السَّعَادَةُ بمصر (١٩٦٠ م).
- دِيَوَانُ عَمْرٍو بْنِ مَعْدِي كَرِبٍ، تَحْقِيقُ: هاشم الطَّعَان، (ط) بغداد سنة (١٩٧٠ م)، و تَحْقِيقُ: مطاع الطَّرَابِيشِي (ط) دمشق سنة (١٩٧٤ م).
- دِيَوَانُ عَنَّتَرَةَ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدٌ سعيد مولوي، المكتب الإسلامي، دمشق (١٩٦٤ م).
- دِيَوَانُ الْفُطَامِيِّ، تَحْقِيقُ: إبراهيم السَّامِرَائِي وأحمد مطلوب، (ط) دار الثقافة، بيروت (١٩٦٠ م).
- دِيَوَانُ كُنَيْزِ عَزَّةَ، تَحْقِيقُ: د/ إحسان عباس، (ط) دار الثقافة، بيروت سنة (١٩٧١ م).
- دِيَوَانُ لَيْلَى الْأَخِيلِيَّةِ، تَحْقِيقُ: خليل وجيليل العطية، (ط) بغداد سنة (١٩٦٧ م).
- دِيَوَانُ مَالِكِ بْنِ الرَّبِيعِ، تَحْقِيقُ: نوري القيسي، (ط) مجلة معهد المخطوطات (١٣٨٩ هـ).
- دِيَوَانُ الْمُتَلَمَّسِ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدٌ كامل الصَّيرَفِي، (ط) مجلة معهد المخطوطات العربية، القاهرة (١٩٧٠ م).
- دِيَوَانُ النَّابِغَةِ الْجَعْدِيِّ، تَحْقِيقُ: عبدالعزيز رباح، المكتب الإسلامي، دمشق (١٣٨٤ هـ).
- دِيَوَانُ النَّابِغَةِ الدُّبْيَانِيِّ، صنعة ابن السَّكَيْتِ (ت ٢٤٤ هـ)، تَحْقِيقُ: شكري فيصل، بيروت سنة (١٩٦٨ م)، و تَحْقِيقُ: مُحَمَّدٌ أَبِي الْفَضْلِ إبراهيم، (ط) دار المعارف بمصر سنة (١٩٧٧ م).

(الدَّالُّ)

- الذَّخِيرَةُ فِي مَحَاسِنِ أَهْلِ الْجَزِيرَةِ، تَأَلَّفَ عَلِيٌّ بْنُ بَسَّامِ الشُّنْتَرِيِّ (ت ٥٤٢هـ)، تَحْقِيقٌ: د/إحسان عباس، (ط) دار الثقافة، بيروت - لبنان سنة (١٣٩٩هـ).
- ذَيْلُ النَّقِيِّدِ فِي رِوَاةِ السُّنَنِ وَالْمَسَانِيدِ، تَأَلَّفَ: مُحَمَّدٌ بْنُ أَحْمَدَ تَقِيَّ الدِّينِ الْفَاسِيَّ (ت ٨٣٢هـ) تَحْقِيقٌ: كمال يوسف الحوت، (ط) دار الكتب العلمية - بيروت سنة (١٤١٠هـ).
- الذَّيْلُ وَالتَّكْمِلَةُ لِكِتَابِ الْمُوصُولِ وَالصَّلَةِ (أجزاء منه)، تَأَلَّفَ مُحَمَّدٌ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الْمُرَاكَشِيِّ (ت ٧٠٣هـ)، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدٌ بْنُ شَرِيفَةَ، إحسان عباس.

(الزَّاءُ)

- رِجَالُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَنجُوبِ الْأَصْبَهَانِيِّ (ت ٤٢٨هـ) تَحْقِيقٌ: عبد الله اللَّيْثِي، (ط) دار المعرفة (١٤٠٧هـ).
- الرِّسَالَةُ الْمُسْتَطَرَفَةُ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدٌ بْنُ جَعْفَرِ الْكَتَّانِي (ت ١٣٤٥هـ)، (ط) دار الكتب العلمية (١٤٠٠هـ).
- الرِّوَاضُ الْمِعْطَارُ فِي خَبَرِ الْأَفْطَارِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ الْمُنْعَمِ الْحِمَيْرِيِّ (ت ؟)، تَحْقِيقٌ: د/إحسان عباس، (ط) مكتبة لبنان سنة (١٩٧٥م).

(الزَّاي)

- زَادُ الْمَسِيرِ فِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ تَأَلَّفَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْجَوْزِيِّ (ت ٥٩٧هـ)، (ط) المكتبة الإسلامي (١٣٨٤هـ).
- الزَّاهِرُ فِي غَرِيبِ أَلْفَاظِ الشَّافِعِيِّ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدٌ بْنُ أَحْمَدَ، أَبِي مَنْصُورِ الْأَزْهَرِيِّ (ت ٣٧٠هـ)، حَقَّقَهُ مُحَمَّدُ جَبْرِ الْأَلْفِيِّ، (ط) وزارة الأوقاف الكويتية سنة (١٣٩٩هـ).
- الزَّاهِرُ فِي مَعَانِي كَلِمَاتِ النَّاسِ . . . تَأَلَّفَ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْأَنْبَارِيِّ (ت ٣٢٨هـ) تَحْقِيقٌ: د/حاتم صالح الضَّامِنِ، (ط) بغداد (١٣٩٩هـ) دار الرِّشِيدِ.
- الزَّيْنَةُ فِي كَلِمَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ حَمْدَانَ الرَّازِيِّ، أَبِي حَاتِمٍ (ت ٣٢٢هـ)، تَحْقِيقٌ: حُسَيْنُ فَضْلِ اللَّهِ الْهَمْدَانِيِّ - الْقَاهِرَةِ (١٩٥٧ - ١٩٥٨م).

(السين)

- السَّبْعَةُ فِي الْقِرَاءَاتِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ مُوسَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُجَاهِدٍ (ت ٣٢٤هـ)، تَحْقِيقٌ: د/ شوقي ضيف، (ط) دار المعارف بمصر سنة (١٩٧٢م).
- سِرُّ صِنَاعَةِ الْإِعْرَابِ، تَأَلَّفَ عَثْمَانُ بْنُ جَنِيٍّ، أَبِي الْفَتْحِ (ت ٣٩٣هـ) تَحْقِيقٌ: د/ خليل هندراوي، (ط) دار القلم - دمشق سنة (١٤٠٥هـ).
- سِرُّ أَعْلَامِ الثُّبُلَاءِ، تَأَلَّفَ الْحَافِظُ شَمْسُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الدَّهَبِيُّ (ت ٧٤٨هـ)، تَحْقِيقٌ: مجموعة من المحققين، (ط) مؤسسة الرسالة (١٤٠١ - ١٤٠٥هـ).

(السين)

- سَدْرَاتُ الدَّهَبِ فِي أَخْبَارِ مَنْ ذَهَبَ، تَأَلَّفَ عَبْدُ الْحَيِّ بْنِ الْعِمَادِ الْخُنَيْبِيُّ (ت ١٠٨٩هـ)، (ط) القاهرة (١٣٥٠هـ)، و(ط) دار ابن كثير (١٤٠٦ - ١٤١٤هـ).
- شَرْحُ آيَاتِ الْكِتَابِ، تَأَلَّفَ أَبِي مُحَمَّدٍ يَوْسُفُ بْنُ الْحَسَنِ السِّيرَافِيِّ (ت ٣٨٥هـ)، تَحْقِيقٌ: د/ محمد علي سلطاني (ط) مجمع اللغة العربية بدمشق (١٩٦٩م).
- شَرْحُ آيَاتِ الْمُغْنِي، تَأَلَّفَ عَبْدِ الْقَادِرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْبَغْدَادِيِّ (ت ١٠٩٣هـ) تَحْقِيقٌ: عبدالعزيز رباح، وأحمد يوسف دقاق، (ط) دار المأمون بدمشق سنة (١٩٧٣م).
- شَرْحُ أَدَبِ الْكَاتِبِ، تَأَلَّفَ مَوْهُوبُ بْنُ أَحْمَدَ الْجَوَالِقِيِّ (ت ٥٤٠هـ)، (ط) القاهرة (١٣٥٠هـ).
- شَرْحُ أَشْعَارِ الْهَذَلِيِّينَ، تَأَلَّفَ الْحَسَنُ بْنُ الْحُسَيْنِ الشُّكْرِيِّ (ت ٢٧٥هـ)، تَحْقِيقٌ: عبدالستار أحمد فراج، (ط) دار العروبة بمصر (١٣٨٤هـ).
- شَرْحُ الزُّرْقَانِي (تقدم في شروح الموطأ). فِي مُقَدِّمَةِ تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوْطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ.
- شَرْحُ شَوَاهِدِ إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ، تَأَلَّفَ يَوْسُفُ بْنُ الْحَسَنِ السِّيرَافِيِّ (ت ٣٨٥هـ)، تَحْقِيقٌ: ياسين مُحَمَّد السَّوَّاسِ، (ط) الدار المتحدة - دمشق (١٤١٢هـ).
- شَرْحُ الْقَصَائِدِ السَّبْعِ الطَّوَالِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ الْأَنْبَارِيِّ (ت ٣٢٨هـ)، تَحْقِيقٌ: عبدالسلام هارون، (ط) دار المعارف بمصر (١٩٦٣م).
- شَرْحُ الْقَصَائِدِ الثَّلَاثِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ النَّحَّاسِ، أَبِي جَعْفَرٍ (ت ٣٢٨هـ)، تَحْقِيقٌ: أحمد خطاب، (ط) بغداد (١٩٧٣م).

- شرحُ الْمُفَصَّلِ، تأليفُ يعيش بن علي بن يعيش (ت ٦٤٣هـ)، (ط) المنيرية بمصر.
- شرحُ الْمُفَضَّلِيَّاتِ، تأليفُ القاسم بن بشارِ الأنباري (ت ٣٠٤هـ)، تَحْقِيقُ: ليال، (ط) بيروت (١٩٢٠م).
- شرحُ مَفْصُورَةِ ابنِ دريد (ابن خالويه وجهوده...)، تأليفُ الحُسين بن أحمد بن خالويه (ت ٣٧٠هـ)، تَحْقِيقُ: محمود جاسم محمد، (ط) مؤسسة الرسالة (١٤٠٧هـ).
- شِعْرُ الْأَعْلَبِ الْعِجْلِيِّ، نشره الدكتور نوري القَيْسِي، مجلة المجمع العلمي العراقي (٣١/٣).
- شِعْرُ الْأَخْطَلِ (صنعة السُّكْرِيِّ)، تَحْقِيقُ: فخر الدِّين قباوة، (ط) دار الأَصمعي، حلب (١٩٧١م).
- شِعْرُ الْبَيْئِثِ الْمُجَاشِعِيِّ، جمع وتحقيق: ناصر رشيد مُحَمَّد حسين - مجلة كلية الآداب، جامعة البصرة، عدد (١٤).
- شِعْرُ بِنِي تَمِيمٍ، جمع: الدكتور عبدالحميد محمود، (ط) النادي الأدبي بالقصيم (١٤٠٢هـ).
- شِعْرُ الْخَوَارِجِ، تَحْقِيقُ: د/ إحسان عَبَّاس - بيروت (١٩٧٤م).
- شِعْرُ طَيْءٍ وَأَخْبَارِهَا، جمع وتحقيق: د/ وفاء فهمي السُّنْدُوبِي، (ط) دار العلوم - الرياض (١٤٠٣هـ).
- شِعْرُ الرَّبِيعِ بنِ زِيَادِ الْعَبْسِيِّ، تَحْقِيقُ: عادل البياتي، مجلة كلية الآداب، بغداد - عدد (١٤) سنة (١٩٧١م).
- شِعْرُ الْكَمَيْثِ بنِ زِيَادِ الْأَسَدِيِّ، جمع الدكتور/ داود سلوم - الثَّجَف (١٩٦٩م).
- الشُّعْرُ وَالشُّعْرَاءُ، تأليفُ عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدِّيْنَوْرِيِّ (ت ٢٧٦هـ)، تَحْقِيقُ: الشَّيْخُ أحمد شاكر (ط) دار المعارف بمصر سنة (١٩٦٦م).
- شِفَاءُ الْغَلِيلِ فيما في كلام العرب من الدَّخِيلِ، تأليفُ شهاب الدِّينِ الْخَفَّاجِيِّ (ت ١٠٦٩هـ)، (ط) المنيرية بالأزهر (١٩٥٢م).

(الصَّاد)

- الصُّبْحُ الثُّمَيْرِ في شعر أبي بصير (ديوان الأعشى) وغيره... (ط) بلندن (١٩٢٧م).
- الصُّحَا حُ (تاج اللُّغة وصحاح العربيَّة)، تأليف: إسماعيل بن حماد، أبي نصر الجَوْهَرِيِّ

(ت٣٩٨هـ)، وتحقيق: أحمد عبدالغفور عَطَّار (ط) دار الكتاب العربي بمصر (١٣٧٦هـ).
- الصَّلَّةُ، تأليف خلف بن عبدالملك بن بشكوال (ت٥٧٨هـ)، (ط) الدار المصرية للتأليف
والترجمة سنة (١٩٦٦م).

(حَرْفُ الطَّاءِ)

- طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ الْكُبْرَى، تأليف تاج الدِّين السُّبْكِيِّ (ت٧٧١هـ)، تَحْقِيقُ: محمود الطناحي،
وعبدالفتاح الحلو، (ط) عيسى الحَلْبِيِّ بمصر سنة (١٩٦٤م).
- طَبَقَاتُ الشُّعْرَاءِ، تأليف عبدالله بن الْمُعْتَزِّ (ت٢٩٦هـ)، تَحْقِيقُ: عبدالسَّتَّار فَرْاج (ط) دار
المعارف بمصر سنة (١٩٥٦م).
- طَبَقَاتُ فُحُولِ الشُّعْرَاءِ، تأليف مُحَمَّدِ بْنِ سَلَامِ الْجَمَحِيِّ (ت٢٣١هـ)، تَحْقِيقُ: محمود مُحَمَّد
شاكر، (ط) المدني القاهرة (١٣٩٤هـ).
- طَبَقَاتُ الْفُقَهَاءِ، تأليف أبي إسحاق إبراهيم بن علي الشَّيرَازِيِّ (ت٤٧٦هـ)، تَحْقِيقُ: د/إحسان
عباس - بيروت سنة (١٩٧٠م).
- الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى، تأليف مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ (ت٢٣٠هـ) (ط) بيروت (١٩٥٧م).
- طَبَقَاتُ الْمُفَسِّرِينَ، تأليف مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الدَّائِدِيِّ، شَمْسِ الدِّينِ (ت٩٤٥هـ) تَحْقِيقُ:
علي مُحَمَّد عمر، (ط) مطبعة الاستقلال الكبرى، مصر (١٣٩٢هـ).
- طَبَقَاتُ الثَّحْوِيِّينَ وَاللُّغَوِيِّينَ، تأليف أبي بكر مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الرَّبِيعِيِّ (ت٣٧٩هـ) تَحْقِيقُ:
مُحَمَّدُ أَبِي الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمَ (ط) دار المعارف بمصر (١٩٧٣م).

(العين)

- العبر في خبر من غير، تأليف مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الدَّهَبِيِّ الْحَافِظِ (ت٧٤٨هـ)، تَحْقِيقُ: صلاح الدِّين
المُنَجِّد، (ط) الكويت (١٣٨٦هـ).
- العصا، تأليف الأمير أُسَامَةَ بْنِ مُنْقِذٍ (ت٥٨٤هـ)، تَحْقِيقُ: حسن عباس، (ط) الهيئة المصرية
العامة للكتاب (فرع الإسكندرية) سنة (١٩٧٧م).
- العَمْدَةُ فِي مَحَاسِنِ الشُّعْرِ وَأَدَابِهِ، تأليف: الحسن بن رشيق القيرواني (ت٤٥٦هـ)، تَحْقِيقُ:
مُحَمَّدُ قَرْقَرَانِ (ط) دار المعرفة بيروت سنة (١٤٠٨هـ).

- العَقْدُ الثَّمِينُ فِي تَارِيخِ الْبَلَدِ الْأَمِينِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَاسِي، تَقِيَّ الدِّينِ (ت ٨٣٢هـ)، تَحْقِيقٌ: فُؤَادُ السَّيِّدِ (ط) السَّنَةُ الْمَحْمُودِيَّةُ سَنَةُ (١٣٨١هـ).
- عُنْوَانُ الدَّرَايَةِ...، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْعَبْدَاللَّهِ الْغُبَرِيِّ (ت ٧١٤هـ)، تَحْقِيقٌ: عَادِلُ نُؤَيْهَضِ، (ط) مَشْهُورَاتُ لَجْنَةِ التَّأَلِيفِ وَالتَّرْجَمِ وَالنَّشْرِ، بِيْرُوت (١٩٦٩م).
- الْعَيْنُ، الْمَنْسُوبُ إِلَى الْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ الْفَرَاهِيدِيِّ (ت ١٧٥هـ)، تَحْقِيقٌ: مَهْدِي الْمَخْزُومِي، وَإِبْرَاهِيمُ السَّامِرَائِي، (ط) بَغْدَاد (١٤٠٠-١٤٠٦هـ).

(حَرْفُ الْغَيْنِ)

- غَايَةُ الثَّمَاهِ (طَبَقَاتُ الْقُرَّاءِ)، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ شَمْسِ الدِّينِ الْجَزْرِيَّ (ت ٨٣٣هـ)، (ط) مَكْتَبَةُ الْخَانَجِي بِمِصْرَ سَنَةَ (١٣٥٢هـ).
- غَايَةُ الْوَسَائِلِ إِلَى مَعْرِفَةِ الْأَوَائِلِ، تَأَلَّفَ هَبَةُ اللَّهِ بْنِ بَاطِيشِ (ت ٦٥٥هـ) (مَخْطُوطٌ) بِخَطِّ مَوْلَاهُ.
- غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ الْحَرَبِيِّ (ت ٢٨٥هـ) تَحْقِيقٌ: د/ سَلِيمَانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَائِدِ، (ط) مَرْكَزُ الْبَحْثِ الْعِلْمِيِّ بِجَامِعَةِ أُمِّ الْقُرَى - مَكَّةَ الْمَكْرَمَةَ (١٤٠٥هـ).
- غَرِيبُ الْحَدِيثِ، لِأَبِي سَلِيمَانَ حَمْدَ بْنَ مُحَمَّدِ الْخَطَّابِيِّ (ت ٣٨٨هـ) تَحْقِيقٌ: عَبْدِ الْكَرِيمِ الْعِزْبَاوِيِّ (ط) مَرْكَزُ الْبَحْثِ الْعِلْمِيِّ بِجَامِعَةِ أُمِّ الْقُرَى بِمَكَّةَ الْمَكْرَمَةَ (١٤٠٢هـ).
- غَرِيبُ الْحَدِيثِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْجَوْزِيِّ (ت ٥٩٧هـ)، تَحْقِيقٌ: عَبْدِ الْمَعْطِيِّ أَمِينِ قَلْعَجِي، (ط) دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ، بِيْرُوت (١٤٠٥هـ).
- غَرِيبُ الْحَدِيثِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمَ بْنِ قُتَيْبَةَ الدِّينَوْرِيِّ (ت ٢٧٦هـ)، تَحْقِيقٌ: د/ عَبْدِ اللَّهِ الْجَبُورِيِّ، (ط) وَزَارَةُ الْأَوْقَافِ الْعِرَاقِيَّةِ سَنَةَ (١٣٩٧هـ).
- غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَنْدَلُسِيِّ مَجْهُولٍ مِنْ أَهْلِ الْقَرْنِ السَّادِسِ الْهِجْرِيِّ (مَخْطُوطٌ)، النُّسخَةُ الْمَحْفُوظَةُ فِي الْأَسْكَورِيَالِ بِأَسْبَانِيَا.
- غَرِيبُ الْحَدِيثِ، لِأَبِي عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامِ الْهَرَوِيِّ (ت ٢٢٤هـ)، (ط) دَائِرَةُ الْمَعَارِفِ الْعُثْمَانِيَّةِ - حَيْدَرَأَبَادِ الدِّكْنِ، الْهِنْدِ (١٣٩٦هـ) (مِصْرُورَةٌ عَنْهَا). وَ(ط) مَجْمَعُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ.
- الْغَرِيبَيْنِ، تَأَلَّفَ أَبِي عُبَيْدِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْهَرَوِيِّ (ت ٤٠١هـ)، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدُ الطَّنَاحِي ج (١)، الْقَاهِرَةُ (١٩٧٠م)، وَطَبْعَةُ الْهِنْدِ - دَائِرَةُ الْمَعَارِفِ الْعُثْمَانِيَّةِ (٣-١).

- الغنيّة (مُعْجَمُ شَيْخٍ) للقاضي عياض بن موسى اليحصبيّ (ت ٥٤٤هـ) تحقيق: ماهر جرّار، (ط) دار الغرب الإسلامي .

(حَرْفُ الْفَاءِ)

- الْفَائِقُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ جَارِ اللَّهِ أَبِي الْقَاسِمِ الرَّمَحْشَرِيِّ (ت ٥٣٨هـ)، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدٌ عَلِيُّ الْبَجَاوِيِّ، وَمُحَمَّدُ أَبِي الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمَ، (ط) الْحَلْبِيِّ بِمِصْرَ (١٩٧١م).
- الْفَاحِشُ (فِي الْأَمْثَالِ)، تَأَلَّفَ الْمَفْضَلُ بْنُ سَلْمَةَ (ت ٢٩١هـ)، تَحْقِيقٌ: الطَّحَاوِيُّ (ط) مِصْرَ سَنَةَ (١٩٦٠م).
- فَتْحُ الْبَارِي بِشَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ، تَأَلَّفَ الْحَافِظُ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حَجْرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ (ت ٨٥٢هـ)، (ط) مُحَمَّدُ فُزَادٌ عَبْدُ الْبَاقِي، السُّلْفِيَّةُ بِمِصْرَ سَنَةَ (١٣٩٠هـ) (مِصْرَ).
- الْفُتُوحُ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَعْتَمِ الْكُوفِيُّ (ت نَحْوَ ٣١٤هـ)، (ط) دَائِرَةُ الْمَعَارِفِ الْعُثْمَانِيَّةِ (١٣٨٨هـ).
- الْفُرُقُ بَيْنَ الْأَحْرَفِ الْخَمْسَةِ، تَأَلَّفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ السَّيِّدِ الْبَطْلَيْسِيُّ (ت ٥٢١هـ)، تَحْقِيقٌ: عَبْدُ اللَّهِ النَّاصِرِ (ط) دَارُ الْمَأْمُونِ لِلتِّرَاثِ، دِمَشْقُ سَنَةَ (١٤٠٤هـ).
- فَضْلُ الْمَقَالِ فِي شَرْحِ كِتَابِ الْأَمْثَالِ، تَأَلَّفَ أَبِي عُبَيْدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْبَكْرِيُّ (ت ٤٨٧هـ)، تَحْقِيقٌ: إِحْسَانُ عَبَّاسٍ، وَعَبْدُ الْمَجِيدِ عَابِدِينَ، (ط) بَيْرُوتَ (١٩٧١م).
- فَعَلَتْ وَأَفَعَلَتْ، تَأَلَّفَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ السَّرِيِّ الرَّجَّاجِ (ت ٣١١هـ)، تَحْقِيقٌ: مَاجِدُ الذَّهَبِيِّ، (ط) الشَّرْكَةُ الْمَتْحَدَةُ سَنَةَ (١٤٠٤هـ).
- فَعَلَتْ وَأَفَعَلَتْ، لِأَبِي حَاتِمِ سَهْلِ بْنِ مُحَمَّدِ السَّجِسْتَانِيِّ (ت ٢٤٨هـ)، تَحْقِيقٌ: خَلِيلُ إِبْرَاهِيمِ الْعَطِيَّةِ، (ط) دَارُ صَادِرِ بَيْرُوتَ (١٤١٦هـ).
- فَعَلَتْ وَأَفَعَلَتْ (مَا جَاءَ عَلَى . . .)، تَأَلَّفَ مَوْهَبُ بْنُ أَحْمَدَ الْجَوَالِيْقِيُّ (ت ٥٤٠هـ)، تَحْقِيقٌ: مَاجِدُ الذَّهَبِيِّ، (ط) دَارُ الْفِكْرِ - دِمَشْقُ (١٤٠٢هـ).
- فِهْرَسُ الْفَهْرَسِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ الْحَيِّ بْنِ عَبْدِ الْكَبِيرِ الْكُتَّانِيُّ، تَحْقِيقٌ: إِحْسَانُ عَبَّاسٍ، (ط) دَارُ الْغَرْبِ الْإِسْلَامِيِّ، بَيْرُوتَ (١٤٠٢هـ).
- فِهْرَسَتْ مَا رَوَاهُ عَنْ شَيْخِهِ (فِهْرَسَتْ ابْنُ خَيْرِ الْإِشْبِيلِيِّ) تَأَلَّفَ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ خَيْرِ الْإِشْبِيلِيُّ

(ت ٥٧٥هـ)، (ط) بيروت (١٩٦٢م).

(القاف)

- القَبَسُ فِي شَرْحِ مَوْطَأِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، لِلإِمَامِ ابْنِ الْعَرَبِيِّ (مَفْصَلٌ فِي مُقَدِّمَةِ تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوْطَأِ).
- قَصْدُ السَّبِيلِ فِيمَا فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ مِنَ الدَّخِيلِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ فَضْلِ اللَّهِ الْمُجَبِّي (ت ١١١١هـ)،
تَحْقِيقٌ: عَثْمَانُ مُحَمَّدُ الصَّبِينِيُّ، (ط) مَكْتَبَةُ التَّوْبَةِ، الرَّيَاضُ (١٤١٥هـ).
- قَلَائِدُ الْعِشْيَانِ وَمَخَاسِنُ الْأَعْيَانِ، تَأَلَّفَ الْفَتْحُ بْنُ خَاقَانَ (ت ٥٢٨هـ)، تَحْقِيقٌ: حَسِينُ يَوْسُفَ
خَرْبُوشَ، (ط) مَكْتَبَةُ الْمَنَارِ، عَمَانَ (١٤٠٩هـ).

(حَرْفُ الْكَافِ)

- الْكَامِلُ فِي ضَمَعَاءِ الرَّجَالِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ الْجُرْجَانِيُّ (ت ٣٦٥هـ)، (ط) دَارُ
الْفِكْرِ بِيْرُوتَ (١٤٠٤هـ).
- الْكَامِلُ فِي اللُّغَةِ وَالْأَدَبِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْمُبَرِّدُ (ت ٢٨٥هـ) تَحْقِيقٌ مُحَمَّدُ الدَّالِيُّ (ط)
مُؤَسَّسَةُ الرَّسَالَةِ (١٤٠٦هـ).
- الْكِتَابُ لِسَبِيْوِيَه (ط) بُولَاقَ (١٣١٦هـ).
- كَشْفُ الطُّنُونِ، تَأَلَّفَ حَاجِي خَلِيفَةَ (كَاتِبُ جَلِيبِي) اسْتَانْبُولَ (١٣٦٠هـ).
- كَشْفُ النَّقَابِ عَنِ الْأَسْمَاءِ وَالْأَلْقَابِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْجَوْزِيِّ (ت ٥٩٧هـ)،
تَحْقِيقٌ: د/عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ رَاجِي الصَّاعِدِيِّ، (ط) دَارُ السَّلَامِ، الرَّيَاضُ (١٩٩٣م).
- الْكَشْفُ عَنِ وُجُوهِ الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ وَعِلْمِهَا، تَأَلَّفَ مَكِّيُّ بْنُ أَبِي طَالِبِ الْقَيْرَاوَنِيِّ (ت ٤٣٨هـ)
تَحْقِيقٌ: مُحْيِي الدِّينِ رَمَّضَانَ، (ط) مَجْمَعُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِدَمَشَقَ (١٣٩٤هـ).

(اللام)

- اللَّالِي فِي شَرْحِ الْأَمَالِيِّ، تَأَلَّفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبِي عُبَيْدِ الْبَكْرِيِّ (ت ٤٨٧هـ)، تَحْقِيقٌ:
عَبْدُ الْعَزِيزِ الْمِيْمَنِيِّ الرَّاجِكُوتِيِّ (ط) لَجْنَةُ التَّأَلُّفِ وَالتَّرْجُمَةِ وَالنَّشْرِ - الْقَاهِرَةَ (١٣٥٤هـ).
- لِسَانُ الْعَرَبِ، جَمْعُ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْظُورِ الْإِفْرِيْقِيِّ (ت ٧١١هـ)، (ط) دَارُ صَادِرٍ - بِيْرُوتَ سَنَةِ
(١٩٦٨م).

- لِسَانُ الْمِيْرَانِ، تَأَلِيفُ الْحَافِظِ أَحْمَدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حَجْرٍ الْعَسْقَلَانِيِّ (ت ٨٥٢هـ)، (ط) دائرة المعارف العثمانية - الهند (١٣٣٠هـ).

(الميم)

- الْمُؤْتَلَفُ وَالْمُخْتَلَفُ، تَأَلِيفُ الْحَسَنِ بْنِ بَشْرِ الْأَمْدِيِّ (ت ٣٧٠هـ)، تَحْقِيقُ: عَبْدِ السَّاتِرِ فِرَاجٍ، (ط) الحلبي بمصر سنة (١٣٨١هـ).
- مُؤْتَلَفِ الْقَبَائِلِ، تَأَلِيفُ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (ت ٢٤٥هـ)، تَحْقِيقُ: الشَّيْخِ حَمْدِ الْجَاسِرِ، (ط) النادي الأدبي في الرياض (١٤٠٠هـ).
- مَا اتَّفَقَ لَفْظُهُ وَاخْتَلَفَ مَعْنَاؤُهُ، ج (١)، تَأَلِيفُ إِبْرَاهِيمِ بْنِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْبَزْزِيدِيِّ (ت ٢٢٥هـ)، تَحْقِيقُ: د/عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَلِيمَانَ الْعَثِيمِينَ، (ط) بيروت سنة (١٤٠٧هـ).
- مَا اتَّفَقَ لَفْظُهُ وَاخْتَلَفَ مَعْنَاؤُهُ، تَأَلِيفُ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ الشَّجَرِيِّ (ت ٥٤٢هـ)، تَحْقِيقُ: عَطِيَّةُ رِزْقٍ، (ط) النشرات الإسلامية جمعية المستشرقين الألمان - بيروت (١٤١٣هـ).
- الْمُتَمَثَّلُ، تَأَلِيفُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ السَّيِّدِ الْبَطْلِيوسِيِّ، تَحْقِيقُ: صِلَاحِ مَهْدِيِّ عَلِيِّ الْفِرْطُوسِيِّ (ت ٥٢١هـ)، (ط) بغداد، دار الرشيد (١٩٨١م).
- الْمُتَمَثِّلُ، تَأَلِيفُ أَبِي الطَّيِّبِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ، الْخَلَّيِّ اللَّغَوِيِّ (ت ٣٥١هـ)، تَحْقِيقُ: عَزَّةُ حَسَنِ، (ط) دمشق (١٩٦٠م).
- مَجَازُ الْقُرْآنِ، تَأَلِيفُ أَبِي عُبَيْدَةَ مَعْمَرِ بْنِ الْمُثَنَّى النَّبِيِّ (ت ٢١٠هـ)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدِ فُوَادِ سَرْكِينِ، (ط) السَّعَادَةِ - الْقَاهِرَةِ (١٣٧٤هـ).
- الْمَجَالِسُ، تَأَلِيفُ أَحْمَدِ بْنِ يَحْيَى ثَعْلَبِ (ت ٢٩٢هـ)، تَحْقِيقُ: عَبْدِ السَّلَامِ هَارُونَ، (ط) دار المعارف بمصر (١٣٨٠هـ).
- مَجَالِسُ الْعُلَمَاءِ، تَأَلِيفُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقِ الرَّجَاجِيِّ (ت ٣٣٧هـ)، تَحْقِيقُ: عَبْدِ السَّلَامِ مُحَمَّدِ هَارُونَ، (ط) وزارة الإعلام الكويتية (١٩٦٢م).
- مَجْمَعُ الْأَمْثَالِ، تَأَلِيفُ أَحْمَدِ بْنِ مُحَمَّدِ الْمِيدَانِيِّ (ت ٥١٨هـ)، (ط) السَّعَادَةِ بِمِصْرَ (١٣٧٩هـ).
- الْمُجْمَلُ فِي اللَّغَةِ، تَأَلِيفُ أَحْمَدَ بْنِ فَارِسِ الرَّازِيِّ (ت ٣٩٥هـ)، تَحْقِيقُ: زَهِيرِ عَبْدِ الْمُحْسَنِ سُلْطَانَ، (ط) مؤسسة الرسالة - بيروت (١٤٠٤هـ).

- المَجْمُوعُ الْمُعَيْثُ فِي غَرْبِي الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرِ الْمَدِينِيُّ الْأَصْبَهَانِيُّ (ت ٥٨١هـ)، تَحْقِيقُ: عَبْدِ الْكَرِيمِ الْعَزْبَاوِيِّ، (ط) مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة (١٤٠٦هـ).
- الْمُحَبَّرُ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (ت ٢٤٥هـ)، (ط) حيدر آباد (١٩٤٢م).
- الْمُحْتَسَبُ، تَأَلَّفَ عَثْمَانُ بْنُ جَنِي، أَبِي الْفَتْحِ (ت ٣٩٢هـ)، تَحْقِيقُ: عَلِيِّ النَّجْدِيِّ . . . وَغَيْرِهِ، (ط) المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - القاهرة (١٩٦٩م).
- الْمُحَرَّرُ الرَّجِيزُ فِي تَفْسِيرِ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ الْحَقِّ بْنُ عَطِيَةِ الْإِسْبِيلِيِّ الْأَنْدَلِسِيِّ (ت ٥٤١هـ)، (ط) قطر (١٣٩٨ - ١٤١٢هـ).
- الْمُخْتَمُ وَالْمُحِيطُ الْأَعْظَمُ، تَأَلَّفَ عَلِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَيِّدَةِ الْأَنْدَلِسِيِّ (ت ٤٥٨هـ)، (ط) معهد المخطوطات العربية - القاهرة (١٠-١) (١٩٥٨ - ١٩٩٨م).
- مُخْتَصَرُ الْعَيْنِ، تَأَلَّفَ أَبِي بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الرَّيْدِيِّ (ت ٣٧٩هـ)، تَحْقِيقُ: نُورِ حَامِدِ الشاذلي، (ط) عالم الكتب - بيروت (١٤١٧هـ).
- الْمُخَصَّصُ، تَأَلَّفَ عَلِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَيِّدَةِ الْأَنْدَلِسِيِّ (ت ٤٥٨هـ)، (ط) المكتب التجاري - بيروت، مصور عن (ط) بولاق (١٣١٨هـ).
- مَرَأَةُ الْجِنَانِ وَعَبْرَةُ الْبِقَطَانِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ الْيَافِعِيِّ (ت ٧٦٨هـ)، (ط) بيروت - لبنان (١٣٩٠هـ).
- الْمُرْصَعُ فِي الْأَبَاءِ وَالْأُمَّهَاتِ . . . ، تَأَلَّفَ الْمُبَارَكُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ابْنِ الْأَثِيرِ (ت ٦٠٦هـ)، تَحْقِيقُ: د/ إِبْرَاهِيمَ السَّامِرَائِيِّ، (ط) بغداد (١٩٧١م).
- الْمُرْهَرُ فِي عُلُومِ اللَّغَةِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الشُّيُوطِيِّ (ت ٩١١هـ)، تَحْقِيقُ: جَادِ الْمَوْلَى وَآخَرِينَ، (ط) الحلبي بمصر.
- الْمُسْتَقْصَى فِي أَمْثَالِ الْعَرَبِ، مَحْمُودُ بْنُ عَمْرِو الرَّمْخَسْرِيِّ (ت ٥٣٨هـ)، (ط) حيدر آباد - الهند سنة (١٩٦٢م).
- الْمَسُوفُ الْمُعَلِّمُ . . . ، تَأَلَّفَ أَبِي الْبَقَاءِ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعُكْبَرِيِّ (ت ٦١٦هـ)، تَحْقِيقُ: يَاسِينَ مُحَمَّدَ السَّوَّاسِ، (ط) مركز البحث العلمي، بجامعة أم القرى - مكة المكرمة (١٤٠٣هـ).

- المِصْبَاحُ المُنِيرُ، تَأَلَّفَ أحمد بن مُحَمَّد الفُيُومِي (ت ٧٧٠هـ)، (ط) البابي الحلبي بمصر.
- المعارف، تَأَلَّفَ عبدالله بن مُسلم بن قُتَيْبَةَ الدِّينُورِي (ت ٢٧٦هـ) تَحْقِيقُ: د/ ثروت عكاشة، (ط) دار المعارف بمصر (١٩٦٩م).
- مَعَانِي القُرْآن، تَأَلَّفَ سعيد بن سعدة أبي الحسن الأُخْفَش (ت ٢١٥هـ)، تَحْقِيقُ: د/ هدى قراعة، (ط) مكتبة الخانجي - القاهرة (١٤١١هـ).
- مَعَانِي القُرْآن، تَأَلَّفَ يحيى بن زياد الفراء (ت ٢٠٧هـ)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّد بن علي النجَّار . . . وغيره، (ط)، القاهرة (١٩٧٢-١٩٥٥م).
- مَعَانِي القُرْآن وإعرابه، تَأَلَّفَ إبراهيم بن السَّرِيِّ الرَّجَاج (ت ٣١١هـ)، تَحْقِيقُ: عبدالجليل عبده شلبي، (ط) عالم الكتب، بيروت (١٤٠٨هـ).
- مُعْجَمُ الأَدْبَاءِ، تَأَلَّفَ ياقوت بن عبدالله الرُّومِي الحَمَوِي (ت ٦٢٦هـ)، (ط) دار المأمون بمصر سنة (١٩٣٦م)، و(ط) دار الغرب الإسلامي - بيروت (١٩٩٣م)، تَحْقِيقُ: د/ إحسان عبَّاس .
- مُعْجَمُ البُلْدَان، تَأَلَّفَ ياقوت بن عبدالله الرُّومِي الحَمَوِي (ت ٦٢٦هـ)، (ط) دار الكتب العلميَّة - بيروت سنة (١٤١٠هـ).
- المُعْجَمُ فِي أَصْحَابِ القَاضِي الإِمَامِ أَبِي عَلِي الصَّدْفِي، تَأَلَّفَ مُحَمَّد بن عبدالله بن أبي بكر القُضَاعِي (ابن الأَبَار) (ت ٦٥٨هـ)، (ط) في مدريد (١٨٨٥م).
- مُعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمَ، تَأَلَّفَ عبدالله بن عُبيدالله أبي عُبيد البكري (ت ٤٨٧هـ)، تَحْقِيقُ: مصطفى السقا، (ط) لجنة التَأَلِيفِ والترجمة والنشر، القاهرة (١٣٦٤هـ).
- المُعْرَبُ مِنَ الكَلَامِ الأَعْجَمِي، تَأَلَّفَ محفوظ بن أحمد الجَوَالِيقِي (ت ٥٤٠هـ)، تَحْقِيقُ: الشيخ أحمد شاکر، (ط) دار الكتب المصرية (١٩٦٩م).
- مَعْرِفَةُ القُرَّاءِ الكِبَارِ، تَأَلَّفَ الحافظ مُحَمَّد بن أحمد الذَّهَبِي (ت ٧٤٨هـ)، تَحْقِيقُ: د/ بشار عواد معروف وآخرين، (ط) مؤسسة الرسالة - بيروت (١٤٠٤هـ).
- المَعَانِمُ المُطَابَعة فِي مَعَالِمِ طَابَعة (المَوَاضِعِ)، تَأَلَّفَ مُحَمَّد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت ٨١٧هـ)، تَحْقِيقُ: الشيخ حَمَد الجاسر، (ط) (١٣٨٩هـ).
- المُفَضَّلِيَّاتِ، جَمْعُ المُفَضَّلِ بن مُحَمَّد الصَّبِي (ت ١٧٨هـ تقريبًا) تَحْقِيقُ: الشيخ أحمد شاکر،

- وعبدالسلام هارون، (ط) دار المعارف بمصر (١٩٦٤م).
- مَقَابِيْسُ اللُّغَةِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ فَارَسِ بْنِ زَكْرِيَا الرَّازِي (ت ٣٩٥هـ)، تَحْقِيقٌ: عبدالسلام هارون، (ط) الحلبي بمصر سنة (١٣٦٩هـ).
- الْمُتَضَّبُ مِنْ جَمَهْرَةِ النَّسَبِ، تَأَلَّفَ يَاقُوتُ بْنُ عَبْدِاللهِ الْحَمَوِيِّ الرَّومِيِّ (ت ٦٢٦هـ)، تَحْقِيقٌ: د/ ناجي حسن، (ط) الدار العربية، بيروت (١٩٨٧م).
- الْمُتَضَّبُ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدِ الْمُبَرِّدِ (ت ٢٨٥هـ)، تَحْقِيقٌ: د/ محمد عبدالخالق عَضِيمَةَ، (ط) المجلس الأعلى للشئون الإسلامية سنة (١٤٨٥هـ).
- الْمَثْبُورُ وَالْمَمْدُودُ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ (ابن دلاذ) (ت ٣٣٢هـ)، (ط) السعادة بمصر سنة (١٣٢٦هـ).
- الْمُتَنْظِمُ فِي تَارِيخِ الْمُلُوكِ وَالْأُمَمِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْجَوْزِيِّ (ت ٥٩٧هـ)، (ط) حيدرآباد - الهند سنة (١٣٩٥هـ).
- مَنْ أَسْمُهُ عَمْرٍو مِنَ الشُّعْرَاءِ، تَأَلَّفَ: مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ الْجَرَّاحِ (ت ٢٩٦هـ)، تَحْقِيقٌ: د/ عبدالعزيز بن ناصر المانع (ط) مكتبة الخانجي - القاهرة (١٤١٢هـ).
- الْمُتَنْقَى فِي شَرْحِ الْمُوطَأِ، تَأَلَّفَ أَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي، مَذْكُورٌ فِي مَقْدَمَةِ (تفسير غريب الموطأ لابن حبيب).
- مَنَحُ الْمَدْحِ (شُعْرَاءُ الصَّحَابَةِ مِمَّنْ مَدَحَ النَّبِيَّ ﷺ) تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدِ النَّاسِ (ت ٧٣٢هـ)، تَحْقِيقٌ: عفت وصال حمزة، (ط) دار الفكر - دمشق (١٤٠٧هـ).
- الْمُوطَأُ (رواية سويد)، تَحْقِيقٌ: عبدالمجيد تركي، (ط) دار الغرب الإسلامي سنة (١٩٩٤م).
- الْمُوطَأُ (رواية أبي مضعب) تَحْقِيقٌ: د/ بشار عواد معروف، ومحمود مُحَمَّدُ خَلِيلِ، (ط) مؤسسة الرسالة، بيروت (١٤١٢هـ).
- الْمُوطَأُ (رواية مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ)، (ط) دار القلم - بيروت.
- الْمُوطَأُ (رواية يحيى) تصحيح وترقيم مُحَمَّدُ فُؤَادُ عَبْدِ الْبَاقِي، (ط) الحلبي بمصر (١٣٧٠هـ).
- مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ فِي نَقْدِ الرَّجَالِ، تَأَلَّفَ الْحَافِظُ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدِ شَمْسِ الدِّينِ الدَّهْيَبِيِّ (ت ٧٤٨هـ)، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدُ عَلِيُّ الْبَجَاوِيِّ، (ط) الحلبي بمصر (١٣٨٢هـ).

(النون)

- النَّبَاتُ، تَأَلَّفَ أَبِي حَنِيفَةَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّيْنُورِيُّ (ت ٢٨٢هـ)، تحقّق: برنهار دلّقين، (ط) النشرات الإسلامية (١٣٩٤هـ).
- نَزْهُةُ الْأُنْبَابِ فِي الْأَلْقَابِ، تَأَلَّفَ الْحَافِظُ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حَجَرِ الْعَسْقَلَانِيِّ (ت ٨٥٢هـ)، تَحْقِيقٌ: عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ السُّدَيْرِيِّ، (ط) مكتبة الرشد- الرياض سنة (١٤٠٩هـ).
- نَفْحُ الطَّيِّبِ مِنْ غُصْنِ الْأَنْدَلُسِ الرَّطِيبِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَقْرِيُّ (ت ١٠٤١هـ)، تَحْقِيقٌ: د/ إِحْسَانُ عَبَّاسٍ (ط) دار صادر- بيروت (١٣٨٨هـ).
- النَّقَائِصُ، تَأَلَّفَ أَبِي عُبَيْدَةَ مَعْمَرُ بْنُ الْمُثَنَّى التَّمِيمِيُّ (ت ٢١٠هـ)، تَحْقِيقٌ: بِيغْن، (ط) لندن (١٩٠٥م).
- النَّكْتُ عَلَى كِتَابِ سَيُوبِهِ، تَأَلَّفَ يُوسُفُ بْنُ سَلِيمَانَ الشَّنْتَمَرِيُّ الْأَعْلَمُ (ت ٤٧٦هـ)، تَحْقِيقٌ: زهير عبدالمحسن سلطان (ط) معهد المخطوطات العربية بالكويت (١٤٠٧هـ).
- نَكْتُ الْهِمَيَّانِ فِي نَكْتِ الْعِمْيَانِ، تَأَلَّفَ صَالِحُ الدِّينِ خَلِيلُ بْنُ أَبِيكَ الصَّفْدِيِّ (ت ٧٦٤هـ)، طبع أحمد زكي بك- الجمالية بمصر (١٣٢٩هـ).
- النَّهْيَةُ فِي غَرْبِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ، تَأَلَّفَ الْمُبَارَكُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ابْنُ الْأَثَرِ (ت ٦٠٦هـ)، تَحْقِيقٌ: محمود، الطَّنَاحِي، (ط) الحلبي بمصر (١٩٦٣-١٩٦٥م).
- النَّوَادِر، تَأَلَّفَ أَبِي زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ (ت ٢١٤هـ- تقريبًا)، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدُ عَبْدِ الْقَادِرِ أَحْمَدُ، (ط) دار الشروق، بيروت (١٤٠١هـ).

(الواو)

- وَهْجُ الْجَمْرِ فِي تَحْرِيمِ الْخَمْرِ، تَأَلَّفَ عَمْرُ بْنُ حَسَنِ بْنِ دَحِيَّةَ (ت ٦٣٣هـ) (مخطوط).
- وَفَاءُ الْوَفَاءِ بِأَخْبَارِ دَارِ الْمُصْطَفَى، تَأَلَّفَ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ السَّمُودِيِّ (ت ٩١١هـ)، (ط) إحياء التراث العربي- بيروت (١٣٩٣هـ) (مصور) عن تَحْقِيقِ مُحَمَّدِ مَحْيِيِّ الدِّينِ عَبْدِ الْحَمِيدِ.
- وَفَيَاتُ الْأَعْيَانِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَلْكَانَ (ت ٦٨١هـ)، تَحْقِيقٌ: د/ إِحْسَانُ عَبَّاسٍ، (ط) دار صادر- بيروت (١٣٩٧هـ).
- الْوَأْفِي بِالْوَفَيَاتِ، خَلِيلُ بْنُ أَبِيكَ الصَّفْدِيِّ (ت ٧٦٤هـ)، (ط) النشرات الإسلامية - جمعية المُسْتَشْرِقِينَ الْأَلْمَانِ (أجزاء منه).

١٣ - فهرس الموضوعات

مقدمة المحقق

٥ المَقْدَمَة
	الفصل الأول : مؤلف الكتاب
٩ ١ - اسْمُهُ وَنَسَبُهُ
١٤ ٢ - مَوْلِدُهُ وَطَلَبُهُ الْعِلْمَ
١٥ ٣ - شَيْوْخُهُ
٢٢ ٤ - أَقْوَالُ الْعُلَمَاءِ فِيهِ وَثَنَاؤُهُمْ عَلَيْهِ
٢٤ ٥ - تَوَلِيهِ الْقَضَاءَ
٢٤ ٦ - وَفَاتِهِ
٢٥ ٧ - تَلَامِيذِهِ
٢٦ ٨ - مَوْلَفَاتِهِ
٣٣ ٩ - شِعْرُهُ
	الفصل الثاني : التعريف بالكتاب
٣٥ ١ - تَوْثِيقُ عِنْوَانِ الْكِتَابِ وَنَسَبَتِهِ إِلَى مُؤَلِّفِهِ
٣٦ ٢ - مَنْهَجُ الْمُؤَلِّفِ فِي الْكِتَابِ
٣٨ ٣ - مَصَادِرُهُ
٣٩ ٤ - نَسَخَتُهُ الْخَطِيَّةَ
٤٠ ٥ - عَمَلِي فِي تَحْقِيقِ الْكِتَابِ

الجزء الأول

٣	مُقَدِّمَةُ الْمُؤَلِّفِ
(٤١-٥)	كِتَابُ وَقُوتِ الصَّلَاةِ
٥	بَابُ وَقُوتِ الصَّلَاةِ
٢٣	وَقْتُ الْجُمُعَةِ
٢٧	مَا جَاءَ فِي دُلُوكِ الشَّمْسِ
٢٧	جَامِعُ الوَقْتِ
٣٠	النُّومُ عَنِ الصَّلَاةِ
٣٣	النَّهْيُ عَنِ الصَّلَاةِ بِالْمُهَاجِرَةِ
٣٩	النَّهْيُ عَنِ دُخُولِ الْمَسْجِدِ بِرِيحِ الثُّومِ
(٩٤-٤٣)	كِتَابُ الطَّهَارَةِ
٤٣	الْعَمَلُ فِي الوَضُوءِ
٤٧	وَضُوءُ النَّائِمِ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ
٤٨	الطُّهُورُ لِلوَضُوءِ
٥٠	مَا لَا يَجِبُ مِنْهُ الوَضُوءُ
٥١	تَرْكُ الوَضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ
٥٢	جَامِعُ الوَضُوءِ
٦٢	مَا جَاءَ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْحُفَّيْنِ
٦٤	مَا جَاءَ فِي الرُّعَافِ
٦٥	الْعَمَلُ فِي مَنْ غَلَبَهُ الدَّمُ
٦٦	الوَضُوءُ مِنَ الْمَذْيِ
٧٠	الرُّخْصَةُ فِي تَرْكِ الوَضُوءِ مِنَ الْمَذْيِ
٧٠	الوَضُوءُ مِنْ قُبْلَةِ الرَّجُلِ امْرَأَتُهُ
٧١	الْعَمَلُ فِي غُسْلِ الْجَنَابَةِ

٧٦	وَأَجِبُ الْغُسْلُ إِذَا تَقَى الْخِثَانَانِ
٧٨	إِعَادَةُ الْجُنُبِ الصَّلَاةَ
٨٠	غُسْلُ الْمَرْأَةِ إِذَا رَأَتْ فِي الْمَنَامِ مَا يَرَى الرَّجُلُ
٨٣	جَامِعُ غُسْلِ الْجَنَابَةِ
٨٤	التَّيْمُمُ
٨٦	الْعَمَلُ فِي التَّيْمُمِ
٨٧	تَيْمُمُ الْجُنُبِ
٨٧	مَا يَحِلُّ لِلرَّجُلِ مِنْ امْرَأَتِهِ وَهِيَ حَائِضٌ
٩٠	طَهْرُ الْحَائِضِ
٩١	جَامِعُ الْحَيْضَةِ
٩٢	المُسْتَحَاضَةُ
٩٣	مَا جَاءَ فِي بَوْلِ الصَّبِيِّ
٩٣	مَا جَاءَ فِي الْبَوْلِ قَائِمًا
٩٤	مَا جَاءَ فِي السُّوَالِكِ
(١٢٦-٩٥)	كِتَابُ الصَّلَاةِ
٩٥	مَا جَاءَ فِي التَّدَاةِ لِلصَّلَاةِ
١٠١	قَدْرُ السَّحُورِ فِي التَّدَاةِ
١٠٢	اِفْتِتَاحُ الصَّلَاةِ
١٠٣	الْقِرَاءَةُ فِي الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ
١٠٣	الْعَمَلُ فِي الْقِرَاءَةِ
١٠٤	الْقِرَاءَةُ فِي الصُّبْحِ
١٠٥	مَا جَاءَ فِي أَمِّ الْقُرْآنِ
١٠٦	الْقِرَاءَةُ خَلْفَ الْإِمَامِ فِيمَا يُجْهَرُ فِيهِ بِالْقِرَاءَةِ
١٠٩	تَرْكُ الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ فِيمَا جَهَرَ فِيهِ

١٠٩	مَا جَاءَ فِي التَّأْمِينِ خَلْفَ الْإِمَامِ
١١٢	الْعَمَلُ فِي الْجُلُوسِ فِي الصَّلَاةِ
١١٤	التَّشَهُدُ فِي الصَّلَاةِ
١١٦	مَا يَفْعَلُ مَنْ رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ
١١٦	مَا يَفْعَلُ مَنْ سَلَّمَ مِنْ رُكْعَتَيْنِ سَاهِيًا
١١٧	إِتِمَامُ الْمُصَلِّي مَا ذَكَرَ إِذَا شَكَ فِي صَلَاتِهِ
١١٧	مَنْ قَامَ بَعْدَ الْإِتِمَامِ أَوْ فِي الرُّكْعَتَيْنِ
١٢٠	النَّظَرُ فِي الصَّلَاةِ فِيمَا يَشْغَلُكَ عَنْهَا
(١٢٨-١٢٧)	كِتَابُ السُّهُوِّ
١٢٧	الْعَمَلُ فِي السُّهُوِّ
(١٤٠-١٢٩)	كِتَابُ الْجُمُعَةِ
١٢٩	الْعَمَلُ فِي غُسْلِ الْجُمُعَةِ
١٣٠	مَا جَاءَ فِي الْإِنْصَاتِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ
١٣٤	مَا جَاءَ فِي السَّعْيِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ
١٣٩	الْهَيْئَةُ وَتَحْطِي الرَّقَابِ وَاسْتِقْبَالُ الْإِمَامِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ
١٤٠	الْقِرَاءَةُ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ
(١٤٣-١٤١)	كِتَابُ الصَّلَاةِ فِي رَمَضَانَ
١٤١	التَّرْغِيبُ فِي الصَّلَاةِ فِي رَمَضَانَ
١٤١	مَا جَاءَ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ
(١٥٠-١٤٥)	كِتَابُ صَلَاةِ اللَّيْلِ
١٤٥	مَا جَاءَ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ
١٤٦	صَلَاةُ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْوُتْرِ
١٤٩	الأَمْرُ بِالْوُتْرِ

(١٦٥-١٥١)	كِتَابُ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ
١٥١	فَضْلُ الْجَمَاعَةِ عَلَى صَلَاةِ الْفَدَى
١٥٢	مَا جَاءَ فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ ..
١٥٤	إِعَادَةُ الصَّلَاةِ مَعَ الْإِمَامِ
١٥٦	صَلَاةُ الْإِمَامِ وَهُوَ جَالِسٌ
١٥٧	فَضْلُ صَلَاةِ الْقَائِمِ عَلَى صَلَاةِ الْقَاعِدِ
١٥٩	مَا جَاءَ فِي صَلَاةِ الْقَاعِدِ فِي النَّافِلَةِ
١٦٠	الصَّلَاةُ الْوَسْطَى
١٦٢	الرُّخْصَةُ فِي الصَّلَاةِ فِي التَّوْبِ الْوَاحِدِ
١٦٤	الرُّخْصَةُ فِي صَلَاةِ الْمَرْأَةِ فِي الدَّرْعِ وَالْخِمَارِ
(٢٠٦-١٦٧)	كِتَابُ قِصْرِ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ
١٦٧	الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ
١٦٨	قِصْرُ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ
١٧٠	مَا يَجِبُ فِيهِ قِصْرُ الصَّلَاةِ
١٧٣	صَلَاةُ الْمَسَافِرِ إِذَا أُجْمِعَ مَكْنَأً
١٧٣	صَلَاةُ النَّافِلَةِ فِي السَّفَرِ بِالنَّهَارِ
١٧٤	صَلَاةُ الضُّحَى
١٧٧	جَامِعُ سُبْحَةِ الضُّحَى
١٨٠	التَّشْدِيدُ فِي أَنْ يَمُرَّ أَحَدٌ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي
١٨١	الرُّخْصَةُ فِي الْمُرُورِ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي
١٨٣	مَسْحُ الْحَصْبَاءِ فِي الصَّلَاةِ
١٨٤	وَضْعُ الْيَدَيْنِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فِي الصَّلَاةِ
١٨٧	الْقُنُوتُ فِي الصُّبْحِ
١٨٨	النَّهْيُ عَنِ الصَّلَاةِ وَالْإِنْسَانُ يُرِيدُ حَاجَتَهُ

٢٨١	الرِّكَاهُ فِي الْعَيْنِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْوَرِقِ
٢٨٢	الرِّكَاهُ فِي الْمَعَادِينِ
٢٨٣	زَكَاةُ الرِّكَازِ
٢٨٤	مَا لَا زَكَاةَ فِيهِ مِنَ الْحُلِيِّ وَالتَّبَرِّ وَالْعَنْبَرِ
٢٨٥	زَكَاةُ الْمِيرَاثِ
٢٨٦	الرِّكَاهُ فِي الدِّينِ
٢٨٧	زَكَاةُ الْعُرُوضِ
٢٨٨	مَا جَاءَ فِي زَكَاةِ الْكَنْزِ
٢٩٠	صَدَقَةُ الْمَاشِيَةِ
٢٩٣	مَا جَاءَ فِي صَدَقَةِ الْبَقْرِ
٢٩٦	صَدَقَةُ الْخُلَطَاءِ
٢٩٧	مَا جَاءَ فِيهَا فِيمَا يُعْتَدُّ بِهِ مِنَ السَّحْلِ فِي الصَّدَقَةِ
٣٠	النَّهْيُ عَنِ التَّضْيِيقِ عَلَى النَّاسِ فِي الصَّدَقَةِ
٣٠٢	أَخَذَ الصَّدَقَةَ وَمَنْ يَجُوزُ لَهُ أَخْذُهَا
٣٠٩	مَا جَاءَ فِي أَخْذِ الصَّدَقَاتِ وَالتَّنْذِيرِ فِيهَا
٣١٠	زَكَاةُ مَا يُخْرَصُ مِنْ ثَمَارِ النَّخِيلِ وَالْأَعْتَابِ
٣١٥	زَكَاةُ الْحُبُوبِ وَالزَّيْتُونِ
٣١٦	مَا لَا زَكَاةَ فِيهِ مِنَ الْحُبُوبِ وَالثَّمَارِ
٣١٧	مَا لَا زَكَاةَ فِيهِ مِنَ الْفَوَاكِهِ وَالْقَضَبِ وَالبُقُولِ
٣١٨	مَا جَاءَ فِي صَدَقَةِ الرَّقِيقِ وَالْخَيْلِ وَالْعَسَلِ
٣١٨	جَزِيَةُ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمَجْرُوسِ
٣٢٠	عُسُورُ أَهْلِ الدِّمَةِ
٣٢٠	اشْتِرَاءُ الصَّدَقَةِ وَالْعَوْدُ فِيهَا
٣٢١	مَنْ تَجِبُ عَلَيْهِ زَكَاةُ الْفِطْرِ

٣٢٣	مِلْكِيَّةُ زَكَاةِ الْفِطْرِ
(٣٣٦-٣٢٤)	كِتَابُ الصِّيَامِ
٣٢٤	مَا جَاءَ فِي رُؤْيَةِ الْهَيْلَالِ لِلصِّيَامِ وَالْفِطْرِ فِي رَمَضَانَ
٣٢٧	مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فِي الْقُبْلَةِ لِلصَّائِمِ
٣٢٨	مَا جَاءَ فِي التَّشْدِيدِ فِي الْقُبْلَةِ لِلصَّائِمِ
٣٢٩	مَا جَاءَ فِي الصِّيَامِ فِي السَّمْرِ
٣٣١	مَا يَفْعَلُ مَنْ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ أَوْ أَرَادَهُ فِي رَمَضَانَ
٣٣٢	كَفَّارَةُ مَنْ أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ
٣٣٤	صَوْمُ عَاشُورَاءَ
٣٣٦	مَا يَفْعَلُ الْمَرِيضُ فِي صِيَامِهِ
٣٣٦	مَا جَاءَ فِي قَضَاءِ رَمَضَانَ وَالْكَفَّارَاتِ
٣٣٩	قَضَاءُ التَّطَوُّعِ
٣٤٢	فِدْيَةُ مَنْ أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ مِنْ عِلَّةٍ
٣٤٣	جَامِعُ الصِّيَامِ
(٣٥٤-٣٤٧)	كِتَابُ الْاِغْتِكَافِ
٣٤٨	قَضَاءُ الْاِغْتِكَافِ
٣٤٩	النُّكَاحُ فِي الْاِغْتِكَافِ
٣٤٩	مَا جَاءَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ
(٤٧٢-٣٥٥)	كِتَابُ الْحَجِّ
٣٥٥	غُسْلُ الْمُحْرِمِ
٣٥٩	مَا يَنْتَهَى عَنْهُ مِنْ لُبْسِ الثِّيَابِ فِي الْاِحْرَامِ
٣٦٢	لُبْسُ الثِّيَابِ الْمُصَبَّغَةِ فِي الْاِحْرَامِ
٣٦٢	لُبْسُ الْمُحْرِمِ الْمِنْطَقَةَ
٣٦٢	تَحْمِيرُ الْمُحْرِمِ وَجْهَهُ

٣٦٤ مَا جَاءَ فِي الطَّيْبِ فِي الْحَجِّ
٣٦٥ مَوَاقِبُتُ الْإِهْلَالِ
٣٦٩ الْعَمَلُ فِي الْإِهْلَالِ
٣٧٤ إِفْرَادُ الْحَجِّ
٣٧٥ الْقِرَانُ فِي الْحَجِّ
٣٧٩ قَطْعُ التَّلْبِيَةِ
٣٨٢ إِهْلَالُ أَهْلِ مَكَّةَ وَمَنْ بِهَا مِنْ غَيْرِهِمْ
٣٨٣ مَا يُوجِبُ الْإِحْرَامَ مِنْ تَقْلِيدِ الْهَدْيِ
٣٨٥ الْعُمْرَةُ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ
٣٨٦ قَطْعُ التَّلْبِيَةِ فِي الْعُمْرَةِ
٣٨٧ مَا جَاءَ فِي التَّمَتُّعِ
٣٨٧ جَامِعُ مَا جَاءَ فِي الْعُمْرَةِ
٣٨٩ نِكَاحُ الْمُحْرِمِ
٣٨٩ حِجَامَةُ الْمُحْرِمِ
٣٩٠ مَا يَجُوزُ لِلْمُحْرِمِ أَكْلُهُ مِنَ الصَّيْدِ
٣٩٥ مَا لَا يَحِلُّ لِلْمُحْرِمِ أَكْلُهُ مِنَ الصَّيْدِ
٣٩٧ مَا يُقْتَلُ الْمُحْرِمِ مِنَ الدَّوَابِّ
٣٩٩ مَا يَجُوزُ لِلْمُحْرِمِ أَنْ يَفْعَلَهُ
٤٠٠ الْحَجُّ عَنِ مَنْ يُحَجُّ عَنْهُ
٤٠٠ مَا جَاءَ فِي مَنْ أَحْصَرَ بَعْدُ
٤٠٣ مَا جَاءَ فِي مَنْ أَحْصَرَ بغيرِ عَدُوِّ
٤٠٥ مَا جَاءَ فِي بِنَاءِ الْكَعْبَةِ
٤٠٨ الرَّمْلُ فِي الطَّوَافِ
٤٠٩ الْاسْتِثْلَامُ فِي الطَّوَافِ

٤١١	رَكْعَتَا الطَّوَافِ
٤١٢	الصَّلَاةُ بَعْدَ الصُّبْحِ وَالْعَصْرِ فِي الطَّوَافِ
٤١٢	وَدَاعُ الْبَيْتِ
٤١٥	جَامِعُ الطَّوَافِ
٤١٦	الْبَدْءُ بِالصَّفَا فِي السَّعْيِ
٤١٨	جَامِعُ السَّعْيِ
٤٢٠	صِيَامُ يَوْمِ عَرَفَةَ
٤٢٢	مَا جَاءَ فِي صِيَامِ أَيَّامٍ مَنَى
٤٢٣	مَا يَجُوزُ مِنَ الْهَدْيِ
٤٢٥	الْعَمَلُ فِي الْهَدْيِ حِينَ يُسَاقُ
٤٢٧	الْعَمَلُ فِي الْهَدْيِ إِذَا عَطَبَ أَوْ ضَلَّ
٤٢٨	هَدْيِ الْمُحْرِمِ إِذَا أَصَابَ أَهْلَهُ
٤٣٠	هَدْيِ مَنْ فَاتَهُ الْحَجُّ
٤٣١	هَدْيِ مَنْ أَصَابَ أَهْلَهُ قَبْلَ أَنْ يَتَيْمَضَ
٤٣١	مَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ
٤٣٢	جَامِعُ الْهَدْيِ
٤٣٣	الْوُقُوفُ بِعَرَفَةَ وَالْمُرْدَلَفَةَ
٤٣٧	السَّيْرُ فِي الدَّفْعَةِ
٤٤٢	مَا جَاءَ فِي النَّحْرِ فِي الْحَجِّ
٤٤٣	الْعَمَلُ فِي النَّحْرِ
٤٤٤	الْحِلَاقُ
٤٤٤	التَّقْصِيرُ
٤٤٥	التَّلْبِيَةُ
٤٤٦	الصَّلَاةُ فِي الْبَيْتِ، وَقَصْرُ الصَّلَاةِ، وَتَعْجِيلُ الْخُطْبَةِ بِعَرَفَةَ

٤٤٧	صَلَاةُ مِنَى ..
٤٤٨	تَكْبِيرُ أَيَّامِ الشَّرِيقِ ..
٤٥٠	صَلَاةُ الْمُعْرَسِ وَالْمُحْصَبِ ..
٤٥٢	رَمِي الْجِمَارِ ..
٤٥٥	الرُّحْصَةُ فِي رَمِي الْجِمَارِ ..
٤٥٦	الإِفَاضَةُ ..
٤٥٧	دُخُولُ الْحَائِضِ مَكَّةَ ..
٤٥٧	إِفَاضَةُ الْحَائِضِ ..
٤٥٩	فِذْيَةٌ مِنْ أَصَابِ شَيْئًا مِنَ الطَّيْرِ وَالْوَحْشِ ..
٤٦٢	فِذْيَةٌ مِنْ حَلَقٍ قَبْلَ أَنْ يَنْحَرَ ..
٤٦٥	مَا يَفْعَلُ مَنْ نَسِيَ مِنْ نُسُكِهِ شَيْئًا ..
٤٦٥	جَامِعُ الْحَجِّ ..
٤٧٢	حَجُّ الْمَرْأَةِ بِغَيْرِ ذِي مَحْرَمٍ ..

الجزء الثاني

(٤٢-٣)	كِتَابُ الْجِهَادِ ..
٣	التَّرَغِيبُ فِي الْجِهَادِ ..
١٠	النَّهْيُ عَنِ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالْوُلْدَانِ فِي الْعَزْوِ ..
١٢	مَا جَاءَ فِي الْوَفَاءِ بِالْأَمَانِ ..
١٣	الْعَمَلُ فِيمَنْ أُعْطِيَ شَيْئًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ..
١٣	جَامِعُ التَّمَلُّقِ فِي الْعَزْوِ ..
١٥	مَا لَا يَجُوزُ فِيهِ الْخُمْسُ ..
١٥	مَا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِينَ أَكْلُهُ قَبْلَ الْخُمْسِ ..
١٥	مَا يُرَدُّ قَبْلَ أَنْ يَقَعَ الْقَسْمُ مِمَّا أَصَابَ الْعَدُوَّ ..
١٧	مَا جَاءَ فِي السَّلْبِ فِي الثَّقَلِ ..

٢١ مَا جَاءَ فِي إِعْطَاءِ النَّفْلِ مِنَ الْخُمْسِ
٢١ الْقَسْمُ لِلْحَيْلِ فِي الْعَزْوِ
٢٣ مَا جَاءَ فِي الْعُلُولِ
٣٠ الشُّهْدَاءُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
٣٢ مَا تَكُونُ فِيهِ الشَّهَادَةُ
٣٣ الْعَمَلُ فِي غَسْلِ الشُّهْدَاءِ
٣٤ مَا يُكْرَهُ مِنَ الرَّجْعَةِ فِي الشَّيْءِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
٣٥ التَّرْغِيبُ فِي الْجِهَادِ
٣٧ مَا جَاءَ فِي الْحَيْلِ وَالْمُسَابَقَةِ بَيْنَهَا
٤٠ إِحْرَازُ مَنْ أَسْلَمَ مِنْ أَهْلِ الدِّمَةِ أَرْضَهُ
٤١ الدَّفْنُ فِي قَبْرِ وَاحِدٍ مِنْ ضَرُورَةٍ
(٤٩-٤٣) كِتَابُ الضَّحَايَا
٤٣ مَا يُنْهَى عَنْهُ مِنَ الضَّحَايَا
٤٧ مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الضَّحَايَا
٤٧ إِدْخَالُ لُحُومِ الْأَصْحَابِ
٤٩ الشَّرَكَةُ فِي الضَّحَايَا وَعَنْ كَمْ تُذْبِحُ الْبَقْرَةَ وَالْبُدْنَةَ
٤٩ الضَّحِيَّةُ عَمَّا فِي بَطْنِ الْمَرْأَةِ
(٥٥-٥١) كِتَابُ الدَّبَائِحِ
٥١ مَا يَجُوزُ مِنَ الذَّكَاةِ فِي حَالِ الضَّرُورَةِ
٥٤ مَا يُكْرَهُ مِنَ الدَّبَائِحِ فِي الذَّكَاةِ
٥٥ ذَكَاةُ مَا فِي بَطْنِ الدَّبَائِحِ
(٦٦-٥٧) كِتَابُ الصَّيْدِ
٥٧ تَرْكُ أَكْلِ مَا قَتَلَ الْمِعْرَاضُ وَالْحَجَرُ
٥٩ مَا جَاءَ فِي صَيْدِ الْمُعَلَّمَاتِ

- ٦٢ مَا جَاءَ فِي صَيْدِ الْبَحْرِ
- ٦٢ تَحْرِيمُ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ
- ٦٣ مَا يُكْرَهُ مِنْ أَكْلِ الدَّوَابِّ
- ٦٤ مَا جَاءَ فِي جُلُودِ الْمَيْتَةِ

كِتَابُ الْعَقِيْقَةِ (٦٧-٦٨)

- ٦٧ مَا جَاءَ فِي الْعَقِيْقَةِ
- ٦٨ الْعَمَلُ فِي الْعَقِيْقَةِ

كِتَابُ التُّذُوْرِ (٦٩-٨١)

- ٦٩ مَا يَجِبُ مِنَ التُّذُوْرِ فِي الْمَشْيِ
- ٧٠ مَا جَاءَ فِي مَنْ نَذَرَ مَشْيًا إِلَى بَيْتِ اللَّهِ
- ٧٣ مَا لَا يَجُوزُ مِنَ التُّذْرِ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ
- ٧٣ اللُّغُوْفِ فِي الْيَمِيْنِ
- ٧٦ مَا لَا يَجِبُ فِيهِ الْكَفَّارَةُ مِنَ الْإِيْمَانِ
- ٧٧ مَا تَجِبُ فِيهِ الْكَفَّارَةُ مِنَ الْإِيْمَانِ
- ٨٠ الْعَمَلُ فِي كَفَّارَةِ الْإِيْمَانِ
- ٨١ جَامِعُ الْإِيْمَانِ

كِتَابُ الْأَشْرِيَةِ (٨٣-٩٢)

- ٨٣ الْحَدُّ فِي الْخَمْرِ
- ٨٦ مَا يُنْهَى أَنْ يُنْبَذَ فِيهِ
- ٨٨ مَا يُكْرَهُ أَنْ يُنْبَذَ جَمِيْعًا
- ٨٩ تَحْرِيْمُ الْخَمْرِ
- ٨٩ جَامِعُ تَحْرِيْمِ الْخَمْرِ

كِتَابُ النَّكَاحِ (٩٣-١١٧)

- ٩٣ مَا جَاءَ فِي خِطْبَةِ النَّسَاءِ

٩٦	اسْتِئْذَانُ الْبِكْرِ وَالْأَيْمِ فِي أَنْفُسِهِمَا
٩٨	مَا جَاءَ فِي الصَّدَاقِ وَالْحَبَاءِ
١٠٠	إِرْتِخَاءُ الشُّتُورِ
١٠١	الْمَقَامُ عِنْدَ الْأَيْمِ وَالْبِكْرِ
١٠١	مَا لَا يَجُوزُ مِنَ الشَّرْطِ فِي النِّكَاحِ
١٠١	نِكَاحُ الْمُحَلَّلِ وَمَا أَشْبَهَهُ
١٠٣	مَا لَا يَجْمَعُ بَيْنَهُ مِنَ النَّسَاءِ
١٠٤	مَا لَا يَجُوزُ مِنْ نِكَاحِ الرَّجُلِ أُمَّ امْرَأَتِهِ
١٠٤	جَامِعُ مَا لَا يَجُوزُ مِنَ النِّكَاحِ
١٠٥	نِكَاحُ الْأُمَّةِ عَلَى الْحُرَّةِ
١٠٦	مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ إِصَابَةِ الْأُخْتَيْنِ بِمَلِكِ الْيَمِينِ
١٠٧	التَّهْنِئَةُ أَنْ يُصِيبَ الرَّجُلُ أُمَّهُ كَأَنَّ لِأَبْنَيْهِ
١٠٨	مَا جَاءَ فِي الْإِحْصَانِ
١٠٨	نِكَاحُ الْمُتَمَتِّعَةِ
١١٠	نِكَاحُ الْمُشْرِكِ إِذَا أَسْلَمَتْ زَوْجَتُهُ قَبْلَهُ
١١٤	مَا جَاءَ فِي الْوَلِيْمَةِ
١١٦	جَامِعُ النِّكَاحِ
(١٥٩-١١٩)	كِتَابُ الطَّلَاقِ
١١٩	مَا جَاءَ فِي الْبَتَّةِ
١٢٠	مَا جَاءَ فِي الْخَلِيَّةِ وَالْبَرِيَّةِ
١٢٢	مَا يَجِبُ فِيهِ تَطْلِيقَةٌ وَاحِدَةٌ مِنَ التَّمْلِيكِ
١٢١	مَا لَا يَبِينُ مِنَ التَّمْلِيكِ
١٢٦	الْإِيْلَاءُ
١٢٨	ظَهَارُ الْحُرِّ

١٣١	مَا جَاءَ فِي الْخِيَارِ
١٣٢	مَا جَاءَ فِي الْخُلْعِ
١٣٥	طَلَاقُ الْمُخْتَلِعَةِ
١٣٧	مَا جَاءَ فِي اللَّعَانِ
١٤٠	طَلَاقُ الْبِكْرِ
١٤١	طَلَاقُ الْمَرِيضِ
١٤٢	مَا جَاءَ مُتَعَةَ الطَّلَاقِ
١٤٢	مَا جَاءَ فِي الْأُقْرَاءِ فِي عِدَّةِ الطَّلَاقِ
١٤٣	عِدَّةُ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا إِذَا طُلِّقَتْ فِيهِ
١٤٣	مَا جَاءَ فِي نَفَقَةِ الْمُطَلَّقَةِ
١٤٧	جَامِعُ عِدَّةِ الطَّلَاقِ
١٤٧	مَا جَاءَ فِي الْحَكَمَيْنِ
١٤٨	يَمِينُ الرَّجُلِ بِطَّلَاقِ مَا لَمْ يَتَّخِجْ
١٤٩	عِدَّةُ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجِهَا
١٥١	مَقَامُ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجِهَا فِي بَيْتِهَا حَتَّى تَحِلَّ
١٥٣	مَا جَاءَ فِي الْإِحْدَادِ
(١٦٦-١٦١)	كِتَابُ الرِّضَاعَةِ
١٦٣	مَا جَاءَ فِي الرِّضَاعَةِ بَعْدَ الْكِبَرِ
١٦٥	جَامِعُ مَا جَاءَ فِي الرِّضَاعَةِ
(٢٣٤-١٦٧)	كِتَابُ الْبَيْعِ
١٦٧	مَا يُكْرَهُ مِنْ بَيْعِ الْعُرْبَانِ
١٧٠	مَا جَاءَ فِي الشَّرْطِ فِي مَالِ الْمَمْلُوكِ
١٧١	مَا جَاءَ فِي الْعَهْدَةِ
١٧١	الْعَيْبُ فِي الرَّقِيقِ

١٧٤	مَا جَاءَ فِي ثَمَرِ الْمَالِ يُبَاعُ أَصْلُهُ
١٧٥	النَّهْيُ عَنِ بَيْعِ الثَّمَرِ قَبْلَ أَنْ يَبْدُو صَلَاحُهَا
١٧٧	مَا جَاءَ فِي بَيْعِ الْعَرِيَّةِ
١٨٠	الْحَاجَةُ فِي بَيْعِ الثَّمَارِ وَالزَّرْعِ
١٨٠	مَا يَجُوزُ مِنْ اسْتِثْنَاءِ الثَّمَرِ
١٨١	مَا يُكْرَهُ مِنْ بَيْعِ الثَّمَرِ
١٨٣	مَا جَاءَ فِي الْمُرَابَاةِ وَالْمُحَاقَلَةِ
١٨٦	مَا جَاءَ فِي بَيْعِ الثَّمَرِ
١٩٠	بَيْعُ الْفَاكِهَةِ
١٩٠	بَيْعُ الذَّهَبِ بِالوَرِقِ عَيْنًا وَتَبْرًا
١٩٣	مَا جَاءَ فِي الصَّرْفِ
١٩٧	الْمُرَاطَلَةُ
١٩٨	الْعَيْتَةُ وَمَا يُشْبِهُهَا
٢٠١	السُّلْفَةُ فِي الطَّعَامِ
٢٠٢	بَيْعُ الطَّعَامِ بِالطَّعَامِ لَا فَضْلَ بَيْنَهُمَا
٢٠٢	الْحُكْرَةُ وَالتَّرْبُصُ
٢٠٣	مَا يَجُوزُ مِنْ بَيْعِ الْحَيَوَانَ بَعْضُهُ بَعْضٍ وَالسَّلْفِ فِيهِ
٢٠٤	مَا يَجُوزُ مِنْ بَيْعِ الْحَيَوَانَ
٢٠٧	بَيْعُ الْحَيَوَانَ بِاللَّحْمِ
٢٠٩	مَا جَاءَ فِي ثَمَنِ الْكَلْبِ
٢١٢	السَّلْفُ وَبَيْعُ الْعُرُوضِ بَعْضُهَا بَعْضٍ
٢١٥	السُّلْفَةُ فِي الْعُرُوضِ
٢١٦	بَيْعُ النُّحَاسِ وَالْحَدِيدِ وَمَا أَشْبَهَهَا مِمَّا يُوزَنُ
٢١٧	النَّهْيُ عَنِ بَيْعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ

٢١٨	بَيْعُ الْغَرَرِ
٢١٩	المُلاَمَسَةُ وَالْمُنَابَذَةُ
٢١٩	بَيْعُ الْمُرَابَحَةِ
٢٢٠	الْبَيْعُ عَلَى الْبَرْتَامَجِ
٢٢١	بَيْعُ الْخِيَارِ
٢٢٢	مَا جَاءَ فِي الرِّبَا فِي الدَّيْنِ
٢٢٣	جَامِعُ الدَّيْنِ وَالْحَوْلِ
٢٢٧	مَا جَاءَ فِي الشَّرِكِ وَالْتَوَلِيَةِ
٢٢٧	مَا جَاءَ فِي إِفْلَاسِ الْغَرِيمِ
٢٢٩	مَا يَجُوزُ مِنَ السَّلْفِ
٢٢٩	مَا لَا يَجُوزُ مِنَ السَّلْفِ
٣٣٠	مَا يُتَّهَى عَنْهُ مِنَ الْمُسَاوَمَةِ وَالْمُبَايَعَةِ
٣٣٤	جَامِعُ الْبُيُوعِ
(٢٧٩-٢٣٥)	كِتَابُ الْأَقْضِيَةِ
٢٣٥	التَّرْغِيبُ فِي الْقَضَاءِ بِالْحَقِّ
٢٣٩	فِي الشَّهَادَاتِ
٢٣٩	الْقَضَاءُ فِي شَهَادَةِ الْمُحْدُودِ
٢٤٠	الْقَضَاءُ بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ
٢٤٢	مَا جَاءَ فِي شَهَادَةِ الصَّبِيَّانِ
٢٤٢	مَا جَاءَ فِي الْحِنْثِ عَلَى مِنْبَرِ النَّبِيِّ ﷺ
(٢٧٨-٢٤٣)	كِتَابُ الرُّهُونِ
٢٤٣	مَا لَا يَجُوزُ مِنْ غَلْقِ الرِّهْنِ
٢٤٦	الْقَضَاءُ فِيمَنْ ارْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ
٢٤٩	الْقَضَاءُ فِيمَنْ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا

٢٥٠	القضاء في المتبوء
٢٥٣	القضاء في إلحاق الولد بأبيه
٢٥٦	القضاء في ميراث الولد المستلحق
٢٥٧	القضاء في أمهات الأولاد
٢٥٨	القضاء في عمارة الموات
٢٦٠	القضاء في المياه
٢٦١	القضاء في المزق
٢٦٣	القضاء في قسم الأموال
٢٦٤	القضاء في الصواري والحريسة
٢٦٥	القضاء فيمن أصاب شيئاً من بهائم
٢٦٥	القضاء فيما يعطى العمال
٢٦٥	القضاء في الحماله والحول
٢٦٦	القضاء فيمن ابتاع ثوباً وفيه عيب
٢٦٦	ما لا يجوز من النخل
٢٧٠	ما لا يجوز من العطيّة
٢٧٠	الاعتصار في الصدقة
٢٧٠	القضاء في العمرى
٢٧٣	القضاء في اللقطة
٢٧٧	القضاء في الضوال
٢٧٨	صدقة الحي على الميت
(٢٩٨-٢٨١)	كتاب الوصايا
٢٨١	الأمر بالوصية
٢٨٣	جواز وصية الصغير والضعيف والمصاب والسفيه
٢٨٣	القضاء في الوصية في الثلث لا يتعدى

٢٩٠	أمر الحاميل والمرئض والذي يحضر القتال في أموالهم
٢٩١	الوصية للوارث والحيارة
٢٩٤	العيب في السلعة وضمانها
٢٩٨	جامع القضاء وكراهيته
٢٩٨	ما جاء فيما أفسد العبيد أو جرحوا
٢٩٨	ما يجوز من التحل
(٣٠٦-٢٩٩)	كتاب المساقاة
٣٠٥	الشرط في الرقبي في المساقاة
(٣٠٨-٣٠٧)	كتاب كراء الأراضي
(٣١٨-٣٠٩)	كتاب القراض
٣٠٩	ما جاء في القراض
٣١٢	ما لا يجوز من الشرط في القراض
٣١٣	الكراء في القراض
٣١٣	اللتدي في القراض
٣١٤	ما يجوز من الثقة في القراض
٣١٥	ما لا يجوز من الثقة في القراض
٣١٦	المحاسبة في القراض
٣١٧	جامع ما جاء في القراض
(٣٢٣-٣١٩)	كتاب الشفعة
٣١٩	ما تقع فيه الشفعة
٣٢١	ما لا تقع فيه الشفعة
(٣٣٤-٣٢٥)	كتاب العتاقة
٣٢٦	من أعتق رقيقاً لا يملك مالا غيرهم
٣٢٨	مال العبد إذا أعتق

٣٢٨	عِتْقُ أُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ وَجَامِعُ الْقَضَاءِ فِي الْعِتَاقَةِ
٣٢٩	مَا يَجُوزُ مِنَ الْعِتْقِ فِي الرِّقَابِ الْوَاجِبَةِ
٣٣٠	فَضْلُ عِتْقِ الرِّقَابِ، وَعِتْقِ الزَّانِيَةِ وَابْنِ زِنَا
٣٣١	مَصِيرُ الْوَلَاءِ لِمَنْ أَعْتَقَ
٣٣٢	جَزَاءُ الْعَبْدِ الْوَلَاءِ إِذَا أَعْتَقَ
٣٣٣	مِيزَاتُ الْوَلَاءِ
٣٣٣	مِيزَاتُ السَّائِيَةِ وَوَلَاءٌ مِنْ أَعْتَقَ الْيَهُودِيَّ وَالنُّصْرَانِيَّ
(٣٤٥-٣٣٥)	كِتَابُ الْمُكَاتَبِ
٣٣٥	الْقَضَاءُ فِي الْمُكَاتَبِ
٣٣٥	الْحَمَالَةُ فِي الْكِتَابَةِ
٣٣٧	الْقَطَاعَةُ فِي الْمُكَاتَبِ
٣٣٧	جِرَاحُ الْمُكَاتَبِ
٣٤٠	سَعْيُ الْمُكَاتَبِ
٣٤٠	عِتْقُ الْمُكَاتَبِ إِذَا أَدَّى مَا عَلَيْهِ قَبْلَ مَحَلِّهِ
٣٤١	مِيزَاتُ الْمُكَاتَبِ إِذَا عَتَقَ
٣٤٢	الشَّرْطُ فِي الْمُكَاتَبِ
٣٤٣	وَلَاءُ الْمُكَاتَبِ إِذَا أُعْتِقَ
٣٤٣	مَا لَا يَجُوزُ مِنْ عِتْقِ الْمُكَاتَبِ
٣٤٧	جَامِعُ مَا جَاءَ فِي عِتْقِ الْمُكَاتَبِ وَأُمُّ وَلَدِهِ
٣٤٤	الْوَصِيَّةُ فِي الْمُكَاتَبِ
(٣٤٩-٣٤٧)	كِتَابُ الْمُدَبِّرِ
٣٤٧	جَامِعُ مَا جَاءَ فِي التَّدْبِيرِ
٣٤٨	بَيْعُ الْمُدَبِّرِ
٣٤٩	جِرَاحُ الْمُدَبِّرِ

كِتَابُ الْفَرَائِضِ (٣٥٩-٣٥١)

- ٣٥١ مِيرَاثُ الصُّلْبِ
٣٥١ مِيرَاثُ الْإِخْوَةِ لِلْأَبِ وَالْأُمِّ
٣٥١ مِيرَاثُ الْإِخْوَةِ لِلْأَبِ
٣٥٢ مِيرَاثُ الْجَدِّ
٣٥٣ مِيرَاثُ الْكَلَالَةِ
٣٥٧ مَا جَاءَ فِي الْعَمَّةِ
٣٥٧ مِيرَاثُ أَهْلِ الْمِلَلِ
٣٥٨ مَنْ جُهِلَ أَمْرُهُ بِقَتْلِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ
٣٥٩ مِيرَاثُ وَلَدِ الْمَلَاعِنَةِ وَوَلَدِ الرُّنَا

كِتَابُ الْعُقُولِ (٣٨٢-٣٦١)

- ٣٦١ ذِكْرُ الْعُقُولِ
٣٦١ الْعَمَلُ فِي الدِّيَةِ
٣٦٢ مَا جَاءَ فِي دِيَةِ الْعَبْدِ إِذَا قُبِلَتْ، وَدِيَةِ الْمَجْنُونِ
٣٦٣ مَا جَاءَ فِي دِيَةِ الْخَطَا فِي الْقَتْلِ
٣٦٤ مَا جَاءَ فِي عَقْلِ الْجِرَاحِ فِي الْخَطَا
٣٦٥ مَا جَاءَ فِي عَقْلِ الْمَرْأَةِ
٣٦٥ عَقْلُ الْجِنِّينِ
٣٦٧ مَا فِيهِ الدِّيَةُ كَامِلَةً
٣٦٨ مَا جَاءَ فِي عَقْلِ الْعَيْنِ إِذَا ذَهَبَ بَصَرُهَا
٣٦٩ مَا جَاءَ فِي عَقْلِ الشَّجَاجِ
٣٧٠ مَا جَاءَ فِي عَقْلِ الْأَصَابِعِ
٣٧١ جَامِعُ عَقْلِ الْأَسْنَانِ
٣٧١ الْعَمَلُ فِي عَقْلِ الْأَسْنَانِ

٤١٦ مَا جَاءَ فِي وَبَاءِ الْمَدِينَةِ
٤٢٢ مَا جَاءَ فِي الْيَهُودِ
٤٢٥ جَامِعُ مَا جَاءَ فِي أَمْرِ الْمَدِينَةِ
٤٢٥ مَا جَاءَ فِي الطَّاعُونَ
(٤٣٥-٤٣١) كِتَابُ الْقَدْرِ
٤٣١ النَّهْيُ عَنِ الْقَوْلِ بِالْقَدْرِ
٤٣١ جَامِعُ مَا جَاءَ فِي أَهْلِ الْقَدْرِ
(٤٤٢-٤٣٧) كِتَابُ حُسْنِ الْخُلُقِ
٤٣٧ مَا جَاءَ فِي حُسْنِ الْخُلُقِ
٤٣٨ مَا جَاءَ فِي الْحَيَاءِ
٤٣٨ مَا جَاءَ فِي الْعَضْبِ
٤٣٩ مَا جَاءَ فِي الْمُهَاجِرَةِ
(٤٥٢-٤٤٣) كِتَابُ اللَّبَاسِ
٤٤٣ مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الثِّيَابِ لِلْجَمَالِ بِهَا
٤٤٤ مَا يُكْرَهُ لِلنِّسَاءِ لُبْسُهُ مِنَ الثِّيَابِ
٤٤٧ مَا جَاءَ فِي إِسْبَالِ الرَّجُلِ ثَوْبَهُ
٤٤٨ مَا جَاءَ فِي الْإِنْتِعَالِ
٤٤٩ مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الثِّيَابِ
(٤٧٧-٤٥٣) كِتَابُ صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ
٤٥٤ صِفَةُ عَيْسَى بْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالِدَجَّالِ
٤٥٨ مَا جَاءَ فِي السُّنَّةِ فِي الْفِطْرَةِ
٤٥٩ النَّهْيُ عَنِ الْأَكْلِ بِالسُّمَالِ
٤٦٠ مَا جَاءَ فِي الْمَسَاكِينِ
٤٦١ مَا جَاءَ فِي مَعَى الْكَافِرِ

٤٦٢ النَّهْيُ عَنِ الشَّرَابِ فِي آتِيَةِ الْفِضَّةِ وَالنَّفْحِ فِي الشَّرَابِ
٤٦٤ مَا جَاءَ فِي شُرْبِ الرَّجُلِ وَهُوَ قَائِمٌ
٤٦٥ الشُّنَّةُ فِي الشَّرْبِ وَمُتَاوَلَتِهِ عَنِ الْيَمِينِ
٤٦٦ جَامِعُ مَا جَاءَ فِي الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ
٤٧٦ مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الْحَاثِمِ
٤٧٦ مَا جَاءَ فِي نَزْعِ الْمَعَالِيقِ وَالْبَجَرَسِ مِنَ الْعُنُقِ
(٤٨٨-٤٧٩) كِتَابُ الْعَيْنِ
٤٧٩ الْوَضُوءُ مِنَ الْعَيْنِ
٤٨٢ الرَّفْقَةُ مِنَ الْعَيْنِ
٤٨٢ مَا جَاءَ فِي أَجْرِ الْمَرِيضِ
٤٨٤ التَّعَوُّذُ وَالرَّفْقَةُ فِي الْمَرَضِ
٤٨٤ تَعَالُجُ الْمَرِيضِ
٤٨٥ الْغُسْلُ بِالْمَاءِ مِنَ الْحُمَى
(٤٩٥-٤٨٩) كِتَابُ الشَّعْرِ
٤٨٩ الشُّنَّةُ فِي الشَّعْرِ
٤٩١ إِضْلَاحُ الشَّعْرِ
٤٩٢ مَا يُؤْمَرُ بِهِ مِنَ التَّعَوُّذِ
٤٩٤ مَا جَاءَ فِي الْمُتَحَابِّينَ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ
(٤٩٨-٤٩٧) كِتَابُ الرُّؤْيَا
٤٩٨ مَا جَاءَ فِي التَّرْدِ
(٥٠١-٤٩٩) كِتَابُ السَّلَامِ
٤٩٩ مَا جَاءَ فِي السَّلَامِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى
٥٠٠ جَامِعُ السَّلَامِ

كِتَابُ الْاِسْتِثْنَانِ (٥٢٢-٥٠٣)

٥٠٣	بَابُ الْاِسْتِثْنَانِ
٥٠٣	التَّشْمِيْتُ فِي الْعُطَاسِ
٥٠٥	مَا جَاءَ فِي الصُّوْرِ
٥٠٦	مَا جَاءَ فِي أَكْلِ الضَّبِّ
٥٠٨	مَا جَاءَ فِي أَمْرِ الْكِلَابِ
٥٠٨	مَا جَاءَ فِي أَمْرِ الْغَنَمِ
٥١١	مَا جَاءَ فِي الْفَأْرَةِ تَقَعُ فِي السَّمَنِ
٥١٢	مَا يُتَمَّى مِنَ السُّؤْمِ
٥١٢	مَا يُكْرَهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ
٥١٣	مَا جَاءَ فِي الْحِجَامَةِ وَأُجْرَةِ الْحِجَامِ
٥١٤	مَا جَاءَ فِي الْمَشْرِقِ
٥١٦	مَا جَاءَ فِي قَتْلِ الْحَيَّاتِ وَمَا يُقَالُ فِي ذَلِكَ
٥١٨	مَا يُؤْمَرُ بِهِ مِنَ الْكَلَامِ فِي السَّفَرِ
٥٢٠	مَا جَاءَ فِي الْوَحْدَةِ فِي السَّفَرِ
٥٢٠	مَا يُؤْمَرُ بِهِ مِنَ الْعَمَلِ فِي السَّفَرِ
٥٢١	الْأَمْرُ بِالرَّفْقِ فِي الْمَمْلُوكِ
٥٢٢	مَا جَاءَ فِي الْمَمْلُوكِ وَهَيْئَتِهِ

كِتَابُ الْكَلَامِ (٥٣٠-٥٢٣)

٥٢٣	مَا يُكْرَهُ مِنَ الْكَلَامِ
٥٢٤	مَا يُؤْمَرُ بِهِ مِنَ التَّحْقِطِ فِي الْكَلَامِ
٥٢٥	مَا جَاءَ فِي الْغَيْبَةِ
٥٢٥	مَا جَاءَ فِيْمَا يُخَافُ مِنَ اللِّسَانِ
٥٢٦	مَا جَاءَ فِي مُنَاجَاةِ اثْنَيْنِ دُونَ وَاحِدٍ

٥٢٧	مَا جَاءَ فِي إِضَاعَةِ الْمَالِ .
٥٢٨	مَا جَاءَ فِي عَذَابِ الْعَامَّةِ بِعَمَلِ الْخَاصَّةِ
٥٢٩	مَا جَاءَ فِي التَّقْيِ حَقِيقَةً
٥٣٠	مَا جَاءَ فِي تَرْكَةِ النَّبِيِّ ﷺ
(٥٣٢_٥٣١)	كِتَابُ جَهَنَّمَ
٥٣١	مَا جَاءَ فِي صِفَةِ جَهَنَّمَ
(٥٤٠_٥٣٣)	كِتَابُ الصَّدَقَةِ
٥٣٣	التَّرْغِيبُ فِي الصَّدَقَةِ
٥٣٦	مَا جَاءَ فِي التَّعَقُّبِ عَنِ الْمَسْأَلَةِ
٥٣٩	مَا يُكْرَهُ مِنَ الصَّدَقَةِ
(٥٤٢_٥٤١)	كِتَابُ الْعِلْمِ
٥٤١	مَا جَاءَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ
(٥٤٥_٥٤٣)	كِتَابُ دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ
٥٤٣	مَا يُتَّقَى مِنْ دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ
(٥٥٠_٥٤٧)	كِتَابُ أَسْمَاءِ النَّبِيِّ ﷺ
٥٤٧	مَا جَاءَ فِي أَسْمَاءِ النَّبِيِّ ﷺ